حُسْنُ التَّقَاضِي

في سِيرَةِ الإمَامِ أَبِي يُوسُفَ القَاضِي

وَيَلِيهِ

بُلُوغُ الأَمَانِي

في سِيرَةِ الإمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ الشَّيْبَانِي

كِلَاهُمَا بِقَلَمِ

الإمَامِ مُحَمَّد زَاهِد الكَوْثَرِي

المُتَوَفَّى سَنَة ١٣٧١هـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

اعْتَنَى بِهِمَا وَذَيَّلَهُمَا بِمَلَاحِقَ مُهِمَّة

د. حَمْزَة مُحَمَّد وَسِيم البَكْرِي

دار الفتح
للدراسات والنشر

حُسْنُ التَّقَاضِي

في سِيرَةِ الإمَامِ أَبِي يُوسُفَ القَاضِي

ويَلِيهِ

بُلُوغُ الأَمَانِي

في سِيرَةِ الإمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ الشَّيْبَانِي

حسنُ التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي
يليه: بلوغ الأماني في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيباني
تأليف: الإمام محمّد زاهد الكوثريّ
اعتنى بهما: الدكتور حمزة محمّد وسيم البكري
الطبعة الأولى: 1438هـ - 2017م
جميع الحقوق محفوظة باتفاق وعقد ©
قياس القطع: 17 × 24
الرقم المعياري الدولي: ISBN: 978-9957-23-419-5
رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية: (1130/ 3 / 2017)

دار الفتح للدراسات والنشر
هاتف: 4646199 6 (00962)
فاكس: 4646188 6 (00962)
جوال: 777925467(00962)
ص.ب: 183479 عمّان 11118 الأردن
البريد الإلكتروني: info@daralfath.com
الموقع على الشبكة الإلكترونية: www.daralfath.com

الدراسات المنشورة لا تعبّر بالضرورة عن وجهة نظر الناشر

جميع الحقوق محفوظة. لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أيّ جزء منه أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات أو نقله بأيّ شكل من الأشكال دون إذن خطي سابق من الناشر.

All rights reserved. No part of this book may be reproduced, stored in a retrieval system or transmitted in any form or by any means without prior permission in writing from the publisher.

حُسْنُ التَّقَاضِي

فِي سِيرَةِ الإمَامِ أَبِي يُوسُفَ القَاضِي

وَيَلِيهِ

بُلُوغُ الأَمَانِي

فِي سِيرَةِ الإمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

كِلَاهُمَا بِقَلَمِ

الإمَامِ مُحَمَّدٍ زَاهِدٍ الكَوْثَرِيِّ

المُتَوَفَّى سَنَةَ ١٣٧١هـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

اعْتَنَى بِهِمَا وَذَيَّلَهُمَا بِثَلَاثَةِ مُلْحَقَاتٍ مُهِمَّةٍ

د. حَمْزَةُ مُحَمَّدٌ وَسِيمٌ البَكْرِيُّ

دار الفتح

للدراسات والنشر

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ على خاتم النبيِّين، سيِّدنا مُحمَّدٍ سيِّد الأولين والآخرين، وعلى آله الطاهرين المُطهَّرين، وأزواجه أمهاتِ المؤمنين، وصحابته الهداة المُهتَدِين، وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدِّين.

أما بعد،

فلا يخفى أنّ فنَّ التراجم قديم، شرع فيه أهلُ العِلم مُبكِّراً فيما دوَّنوه باسم «التاريخ»(١) و«الطبقات»(٢)، وأَوْلاه المُحدِّثون منهم عنايةً خاصّة؛ لِـمَا له مِن أثر بارز في معرفة أعيان الرواة أو تجهيلهم، وفي جَرْح المعروفين منهم أو تعديلهم.

ثم تعدَّدت وجوهُ التصنيف في تراجم أعيانِ الأُمّة وأعلامِها وتنوَّعت، فألَّفَ بعضُ أهل العِلم في التراجم عامة، ومنهم مَنْ رتَّبها على السنوات، ومنهم مَنْ رتَّبها على الطبقات، ومنهم مَنْ رتَّبها على الأسماء، واقتَصَرَ بعضُهم على تراجم الصحابة، أو المُحدِّثين، أو المُفسِّرين، أو الفقهاء عامة، أو فقهاء مذهب بعَيْنه، أو القُضاة، أو النُّحاة، أو الأدباء، أو الشعراء، أو علماء أهل بَلَدٍ بعَيْنه، إلى غير ذلك من وجوه التصنيف والترتيب.

---

(١) كما فعل ابنُ معين وخليفةُ بنُ خيّاط والبخاريُّ وابنُ أبي خَيْثمةَ وغيرُهم.

(٢) كما فعل ابنُ سعد وخليفةُ بنُ خيّاط ومسلمُ بنُ الحجّاج والنسائيُّ وغيرُهم.

ومن هذه الوجوه: إفرادُ ترجمة إمام أو عالم في جزء مُفرَد، وقد يُسمّى هذا النوع من التأليف بـ«التراجم المُفرَدة».

وهذا النوع من التأليف نجدُه قديماً تحت أسماء متعدِّدة:

فمنها كتب الأخبار، كـ«أخبار الحجّاج» لأبي عبيدة مَعْمَر بن المُثنّى (ت٢٠٩)، و«أخبار عمر بن أبي ربيعة» و«أخبار إسحاق بن إبراهيم النديم» كلاهما لأبي الحسن الشاعر (ت٣٠٣)، و«أخبار أبي عمرو ابن العلاء» لأبي بكر الصُّوليّ (ت٣٣٥)، و«أخبار عمر بن عبد العزيز» لأبي بكر الآجُريّ (ت٣٦٠)، و«أخبار يزيد بن معاوية» لأبي عبد الله اليزيديّ (ت٣١٣) ولأبي منصور الأزهري (ت٣٧٠)[1].

ومنها كتب المناقب والفضائل، ككتاب الطحاويِّ (ت٣٢٠) في أخبار أبي حنيفة، و«فضائل أبي حنيفة وأخباره» لابن أبي العوّام (ت٤٠٥)، و«آداب الشافعيّ ومناقبه» لابن أبي حاتم (ت٣٢٧)، و«مناقب الشافعيّ» للآبُريّ (ت٣٦٣).

وفي العصور المُتأخِّرة استَقَرَّ هذا النوعُ من التأليف لينطبقَ على مفهوم الترجمة، كـ«ترجمة السِّلَفيّ» لأبي المُظفَّر الأبيَوَرْديّ (ت٥٠٧)، و«تحفة الطالبين» في ترجمة الإمام النووي لتلميذه ابن العطار (ت٧٢٤)، و«روضة الناظر في ترجمة الشيخ عبد القادر» لمجد الدين الفيروزآبادي (ت٨١٧)، و«الرحمة الغيثية في الترجمة الليثية» (يعني: الليث بن سعد) لابن حَجَر (ت٨٥٢)، و«المنهل العذب الرَّوِيّ في ترجمة قطب الأولياء النوويّ» و«الجواهر والدُّرَر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حَجَر» كلاهما للسخاوي (ت٩٠٢)، وغيرها كثير.

وفي القرن المُنصَرَم نهض العلامةُ الكبيرُ المُتفنِّنُ الإمام محمَّد زاهد بن الحسن الكوثريُّ رحمه الله تعالى إلى ترجمةِ جماعةٍ من أعيان مذهب الإمام أبي حنيفة

---

(١) كما في «كشف الظنون» ١: ١.

رضي الله عنه، مُفرِداً ترجمةَ كلِّ واحدٍ منهم في كتاب، وهي على ترتيبها تأليفاً:

١ـ «بلوغ الأماني في سيرة الإمام محمَّد بن الحسن الشيبانيّ»، انتهى من تأليفه في صفر سنة ١٣٥٥.

٢ـ «حُسْن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي»، انتهى من تأليفه في المُحرَّم سنة ١٣٦٨.

٣ـ «لمحات النظر في سيرة الإمام زُفَر»، انتهى من تأليفه في رجب سنة ١٣٦٨.

٤ـ «الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوي»، انتهى من تأليفه في شعبان سنة ١٣٦٨.

٥ـ «الإمتاع بسيرة الإمامَيْن الحسن بن زياد وصاحبه محمَّد بن شجاع»، انتهى من تأليفه في ذي القعدة سنة ١٣٦٨.

وكان ألَّف في ترجمة الإمام الليث بن سعد رسالةً سمّاها «قطرات الغَيْث من ترجمة اللَّيْث»[١]، إلا أنها فُقِدَت فيما فُقِدَ من آثارِهِ رحمه الله تعالى، وألَّفَ رسالةً في ترجمة البدر العَيْنيّ سمّاها «تذهيب التاج اللُّجَيْنيّ في ترجمة البدر العينيّ»، وأخرى في ترجمة ابن الـهُمام سمّاها «الاهتمام بترجمة ابن الـهُمام»، فُقِدَتا أيضاً، إلا أنّ رسالتَه في ترجمة البدر العَيْنيّ قد لـخَّصها طابعُ «عمدة القاري» ونشـرها بأوّلِه[٢].

وللإمام الكوثريّ رسالةٌ مُفرَدةٌ في ترجمة أبي عبد الله دمرداش المُحمَّديّ

---

(١) وقد صنَّفها قديماً، فقد أحال عليها في تعليقه على «تبيين كذب المفتري» لابن عساكر ص٣٦٠، المطبوع سنة ١٣٤٧هـ.

(٢) انظر: «الإمام الكوثري» للسيِّد أحمد خيري، المطبوع في آخر «مقالات الكوثريّ» ص٤٥٢.

الخلوتيّ المِصْـريّ، سـمّاها: «نِبْراس المُهتدي في اجتلاء أنباء العارف دمرداش المحمَّدي»، انتهى من تأليفها أوّلَ شهر رمضان سنة ١٣٦٤، وهي مطبوعة، ورسالةٌ أخرى في ترجمة العلامة محمَّد مُنيب العينتابيّ، مُحشِّـي «السِّيَر الكبير»، المُتوفى سنة ١٢٣٨، ألَّفها في رمضان سنة ١٣٦٧ بناءً على طَلَبِ تلميذه السَّيِّد أحمد خيري، ولكنَّها مفقودة.

وتُعَدُّ الكتبُ الخمسةُ الأُولى من أهمِّ ما كُتِبَ في تراجم أئمّة المذهب الحنفيّ، بحيثُ لا يَسْتَغني باحثٌ في تراجم هؤلاء خاصّةً، أو في تاريخ المذهب الحنفيّ عامّةً، من الرجوع إليها والإفادة منها؛ إذ لم يَقتَصِـر الكوثريُّ فيها على التأريخ لأصحابها، بل تجاوز ذلك إلى الكلام في مسائلَ علميّة مهمّة، فنرى في «حسن التقاضي» فصلاً في طبقاتِ الفقهاء في المذهب الحنفيّ، وإثباتِ الاجتهاد المُطلَق لأصحاب الإمام أبي حنيفة، ونرى في «بلوغ الأماني» نَقْداً تاريخيّاً مُحكَماً لجملةٍ من الروايات في أخبار الشافعيِّ مع محمَّد بن الحسن، ونرى في «الإمتاع» فصلاً مُهِمّاً في الجرح والتعديل، وأثر اختِلافِ العقائد فيه، فَضْلاً عما فيها جميعاً من اطلاع واسع، واستِقصاءٍ بالغ، كما عَهِدَه أهلُ العِلم من الكوثريِّ في مختلف تصانيفه، على ما سيأتي مزيدُ تفصيل فيه.

وهذه الكتبُ طُبِعَت في حياة مُؤلِّفها رحمه الله تعالى، ثم أُعيدَ طبعُها مرّات، ولم تلقَ في هذه الطبعاتِ جميعاً ما ينبغي لها من عناية وخِدمة، مع شِدّةِ حاجة أهل العِلم وطَلَبَتِهِ إليها، بل كان في إعادة تنضيدها بعد طبعتِها الأُولى وقوعُ جملةٍ من التحريفات والأسقاط والأخطاء المطبعية، فكان لا بُدَّ من إخراجها في حُلّة بهيّة، بتحقيق علميٍّ دقيق، وتوثيق لنُقولها وتعليق.

ورأيتُ أن أبدأ بـ«حُسْن التقاضي»، وإن كان هو الثانيَ تأليفاً كما سَلَف؛ لتقدُّم

مكانة الإمام أبي يوسف على سائر الأصحاب، وأُثنِّيَ بـ«بلوغ الأماني»، وأن أقدِّمَ «الإمتاع» على «الحاوي» كذلك، ولم أرَ أن أضيفَ إليها شيئاً مما صنَّفه الكوثريّ في فنِّ التراجم، كترجمة البدر العينيّ وغيرها، لأنّ هذه الكتبَ تُترجِمُ لأئمة المذهب في طبقةٍ بعَيْنها، فإدخالُ تراجم غيرهم معهم غيرُ مناسب، ولِـمَا تتميَّز به الكتبُ المذكورة من اتحادٍ في صِبْغة التأليف، واتفاقٍ في منهج التصنيف، فالاقتصارُ عليها يجعلُها أكثرَ تجانساً واتِّساقاً.

* * *

وهذه مطالبُ أُقدِّمُها بين يدي هذه الكتب:

المطلب الأول

أهمية هذه الكتب

اجتمعت في الكتب الخمسة المذكورة عدّة ميزات، جعلَتْها تنالُ مكانةً مرموقةً بين الباحثين المعاصرين، ومن أهمها:

١ـ أنها الأُولى تصنيفاً في بابها، إذ لم تُفرَد تراجمُ أئمة المذهب الحنفيّ قبلها في رسالة أو كتاب فيما أعلم، وتراجمُهم في الكتب المطوَّلة تتراوحُ ما بين عدّة أسطر إلى بِضْع صفحات، فنهض الإمام الكوثريّ إلى سدِّ هذه الثغرة ورَفْدِ الباحثين بتصنيف مُفرَد في ترجمة كلِّ واحد منهم، جامعاً فيه ما تناثر عنهم في صفحات كتب التراجم والتاريخ والمناقب والفقه وغيرها، فأحسَنَ الترتيب والتوضيح، وناظراً إلى المسائل المُشكِلة بعَيْن الناقد البصير، فأجادَ التنقيح والتصحيح.

٢ـ وأنّ لها أثراً ظاهراً فيما أُفرِدَ بعدَها في تراجم الأئمة المذكورين، من

رسائلَ أكاديميّةٍ وأطروحاتٍ جامعية وغيرها، فنرى أثـرَ «حسن التقاضي» ظاهراً فيما كُتِبَ عن الإمام أبي يوسف، ككتاب «أبو يوسف، حياته وآثاره وآراؤه الفقهية» للأستاذ محمود مطلوب، ودراسة الدكتور محمد المناصير عن أبي يوسف في مُقدِّمة تحقيقه لكتاب «الخراج».

ونرى أثـرَ «بلوغ الأماني» ظاهراً فيما كُتِبَ عن الإمام محمَّد بن الحسن، ككتاب «الإمام محمد بن الحسـن الشيباني وأثره في الفقه الإسلامي» للدكتور محمد الدسوقي، وكتاب «الإمام محمد بن الحسن الشيباني نابغة الفقه الإسلامي» للدكتور علي أحمد الندوي، ودراسة الدكتور محمَّد بوينو كالن في مُقدِّمة تحقيقه لكتاب «الأصل».

ونرى أثـرَ «الحاوي» ظاهراً فيما كُتِبَ عن الإمام الطحاويّ، كترجمة الطحاويّ التي كتبها العلامة الشيخ محمد يوسف الكاندهلويّ في مُقدِّمة كتابه «أماني الأحبار في شرح معاني الآثار»، وكتاب «أبو جعفر الطحاويّ وأثره في الحديث» للدكتور عبد المجيد محمود، وكتاب «أبو جعفر الطحاويّ الإمام المُحدِّث الفقيه» للدكتور عبد الله نذير، وكتاب «الإمام أبو جعفر الطحاويّ وأثره في نقد الحديث» للدكتور مصباح الله عبد الباقي.

وأما زفرُ بن الهذيل والحسنُ بن زياد ومحمَّدُ بن شجاع، فلا أعلمُ كتاباً مُفرَداً في تراجمهم قبل «لمحات النظر» و«الإمتاع» ولا بعدهما، إلا بعضَ الرسائل الجامعية حول زفر، تعرَّضت لترجمته في باب منها، ولم تُطبَع فيما أعلم.

ولا يقتصـرُ هذا الأثر على ما صـرَّح بنَقْلِه هؤلاء الأساتذة الفُضَلاء عن كتب الكوثريّ ووثَّقوه منها، بل يتعدّى إلى ما أفادوه منها من نقول نادرة فريدة، عن كتب متعدِّدة بعيدة، أفادوها من الكوثريّ، فراجعوها من مصادرها، ووثَّقوها من مصدرها

الأول[١]، فلا يظهرُ أثرُ كتب الكوثريّ في هذا الجانب للناظر في حواشيهم، ما لم يَقُم بمقارنة سريعة بين ما في هذه الكتب وما في كتب الكوثريّ، فيَتَجلّى له مدى إفادتهم منها.

ولا غضاضةَ في هذا المسلك عموماً، إلا أنّ التوسُّع فيه مظنّةُ الوقوع في المحذور، حيثُ يظهرُ الباحثُ وكأنه صاحبُ الجهد في حُسْنِ انتقاء النقول وجَمْعِها وترتيبها في مبحثٍ ما، مع أنّ غالبَ الجهد في ذلك لغيره، ولم يذكره أصلاً، كما لا يخلو من نَقْل آراء خاصّة للباحث الأول في تقويم نَقْلٍ أو تعقُّبه، من غير نسبة إليه!

ولذا فإني أعتَبُ على بعض هؤلاء الأفاضل، حيث أفادوا من هذه الكتب كثيراً، وما أحالوا عليها إلا قليلاً، كما وقع من الأستاذ محمود مطلوب في مواضعَ من كتابه «أبو يوسف، حياته وآثاره وآراؤه الفقهية»، وقد أشرتُ إلى بعضها في التعليق على «حسن التقاضي»[٢] لمناسبةٍ عَرَضَت هناك.

٣ـ وأن مُؤلِّفَها لم يقتصر فيها على إيراد المعلومات التاريخية المعهودة في الترجمة، بل توسَّع إلى الكلام في مسائلَ علميةٍ مُهِمّة، مع رَبْطِها بعناصر الترجمة ونَثْرِها فيها، فأضفى على هذه الكتب صِبغةً علمية زيادةً على صِبْغتِها التاريخية، وأخرجَها عن جفاف المادة التاريخية إلى حَيَويّة المادة العِلمية، فيرى القارئُ فيها دِقّةَ الفقهاء، ونَقْدَ المُحدِّثين، وعُمْقَ الأصوليِّين، وحَزْمَ المتكلِّمين، وأدبَ السالكين.

ولستُ أريدُ هنا الاقتصارَ على ما تقدَّم ذِكرُه آنفاً مِن أنّ في «حسن التقاضي» فصلاً في طبقاتِ الفقهاء في المذهب الحنفيّ، وأنّ في «بلوغ الأماني» نَقْداً تاريخيّاً

---

(١) ولا تثريبَ عليهم في ذلك، فهذا هو المطلوبُ في البحوث العلمية.

(٢) ص٢٠٨-٢٠٩.

مُحكَماً لجملةٍ من الأخبار، وأنّ في «الإمتاع» فصلاً مُهِمّاً في الجرح والتعديل وأثر اختلاف العقائد فيه، فهذه أمور ظاهرة بارزة، وإنما أريدُ لفتَ نظر القارئ الكريم إلى تتبُّع ما في ثنايا الكتاب سطراً سطراً، ليرى الفوائدَ العلمية المتنوِّعة التي ينثرها الكوثريُّ بين الأخبار التاريخية، مُوجِزاً العبارةَ في أكثرها، على عادته في سائر مُصنَّفاته، ولو أسهَبَ القولَ فيها لتضاعفَ حجمُ هذه الكتب عدّة مرات.

وهذا لا يحتاجُ إلى تمثيل، بل التمثيل عليه عَبَث، إذ لا تكاد تخلو صفحة من هذه الكتب من فائدة فقهية أو حديثية أو كلامية أو غيرها. ومع ذلك فسيأتي مزيدُ تفصيل فيه في هذه المقدِّمة.

٤ـ وأنّ مُؤلِّفها استقرأ فيها أموراً لا تجدُها عند غيره، كما فعل في شيوخ المُترجَمِين وتلاميذهم، فذكر في «حُسْن التقاضي» مئةً وسِتّةَ شيوخ[1] للإمام أبي يوسف، ومئةَ تلميذٍ وتلميذَيْن له، وذكر في «بلوغ الأماني» سبعين شيخاً للإمام محمد، وأربعين تلميذاً له، وذكر في «لمحات النظر» تسعةَ شيوخ للإمام زفر، وثلاثين تلميذاً له، وذكر في «الإمتاع» اثنَيْ عشرَ شيخاً للإمام الحسن بن زياد، وثلاثةً وعشرين تلميذاً له، وذكر فيه أيضاً أربعةً وعشرين شيخاً للإمام محمَّد بن شجاع، وسبعةَ عشرَ تلميذاً له، وذكر في «الحاوي» مئةً وخمسةً وعشرين شيخاً للإمام الطحاويّ، وسبعةً وعشرين تلميذاً له.

وهذه الأعداد هي أضعافُ ما يُذكَر في كتب التراجم من شيوخ الأئمة المذكورين وتلامذتهم، فإنك لا تجدُ في ترجمة الواحد منهم إلا بضعةَ أسماء في كلِّ جانب.

وما كان لهذا العدد أن يجتمع للإمام الكوثريِّ إلا بعد استقراء مجموعةٍ من

---

(١) ذكر ١٠٤ سَرْداً، وكان قد ذكر قبلهم شيخَيْه: ابنَ أبي ليلى وأبا حنيفة.

الكتب، معَ سَعةِ اطلاع وقوّةِ حافظة ومُكْنةٍ علمية، كما هو المعهودُ منه في سائر بحوثه، رحمه الله تعالى.

وهذا لا يعني أنه لم يَفُتْه شيء، بل فاتَتْه أسماء عديدة[١]، بل صرَّح هو نفسُه في آخر سَرْدِه أسماءَ شيوخ كلِّ واحد منهم، وكذا التلاميذ: أنه ما قَصَدَ الاستيعاب، كما لا يعني أنه لم يقع له وَهَمٌ في واحدٍ منهم، بل وقعت له عدّةُ أوهام، كما وقعت لغيره من العلماء وتقعُ على مرِّ الأعصار، ولكنَّ هذا الجمعَ الفريدَ حقيقٌ بأن يُنظَرَ إليه بعَيْنِ التبجيل والتكريم، لا سيَّما مع ملاحظة قلّةِ أدوات البحث وعُسْرِها في عصر المُؤلِّف.

* * *

المطلب الثاني
ملامح من منهج المُؤلِّف فيها

وسأختصرُ القول فيها، جامعاً بعضَها مما تفرَّق من عباراته في مُقدِّمات هذه الكتب، ومستنبطاً بعضَها من عباراته المنثورة في ثناياها:

١ـ الإيجاز والاختصار، يدلُّ عليه قولُه في مقدِّمة «حسن التقاضي»: «فهذه رسالةٌ ... سجَّلتُ فيها ما لا يَحسُنُ جهلُه من أحوال هذا الإمام العظيم أبي يوسف»[٢]، وقولُه في مقدِّمة «بلوغ الأماني»: «وقد جمعتُ في هذه الأوراق ما يَسهُلُ نقلُه، ولا يَحسُنُ جهلُه، من سيرة ذلك الإمام الجليل»[٣]، وقولُه في مقدِّمة «الإمتاع»: «وانتهجتُ

---

(١) وقد استدركتُ جماعةً منهم في الحاشية في كل موضع.

(٢) «حسن التقاضي» ص٥-٦.

(٣) «بلوغ الأماني» ص٤.

١٤ ـــــــ

كان مخطوطاً في عصره، ومنها ما طُبع بعدَه، ومنها ما لم يُطبَع إلى اليوم[١]، وبنظرةٍ عاجلة في فهرس الكتب المذكورة عند المُؤلِّف يظهرُ ذلك جلياً للقارئ الكريم.

٤ـ تقسيم كلِّ كتاب منها إلى أبواب أو فصول مُعَنوَنةٍ بعناوين فرعية، من غير تصريح بلفظة «باب» أو «فصل»، وإنما بالاقتصار على العنوان نفسِه، يدلُّ عليه قولُه في مقدِّمة «حسن التقاضي» في تتمّة كلامه المنقول آنفاً: «... مُدوِّناً صفوةَ ما أستقيه منها في أبواب خاصّة، جاعلاً كلَّ ناحيةٍ من نواحي حياته في باب خاصّ، على وجوه تطمئنُّ إليها نفوسُ الباحثين عن الحقائق بإخلاص»[٢].

٥ـ الحرص على تدوين الحقائق الثابتة، على ما تقتضيه قواعدُ البحث العلميّ بموضوعية وتجرُّد، يدلُّ على بعضِه قولُه في مقدِّمة «حسن التقاضي»: «وليس قَصْدي إرضاء الجميع، لأني أعلَمُ أنّ ذلك غايةٌ لا تُدرَك، وأنّ المبالاةَ بأصحاب الجهل المُركَّب أو المُكعَّب ليس من شأنِ المُقبِلين على العِلم للعِلم»[٣]، ويدلُّ على سائره قولُه في مقدِّمة «الإمتاع»: «وسعَيْتُ جَهْدي في الذَّبِّ عنهما بميزان العدل»[٤]، ففي قوله: «بميزان العدل» إشارةٌ إلى تقيُّده بالموضوعية والتجرُّد فيما كتب.

٦ـ إنصاف المُخالِف وعَدَمُ التعصُّب للموافق، يدلُّ عليه قولُه في «الإمتاع»: «ونحن على استِعدادٍ للنظر في كلِّ نقدٍ يُوجَّهُ إلى واحدٍ من أئمّتِنا، وقبولِ ما يُبرهَنُ عليه منها بكلِّ إنصاف»[٥].

---

(١) كـ«تاريخ ابن الطحان»، وقد نقل عنه في أواخر «الحاوي».

(٢) «حسن التقاضي» ص٨.

(٣) المصدر السابق ص٨.

(٤) «الإمتاع» ص٤.

(٥) «الإمتاع» ص١٧٢.

وهذا كلام نظريّ، وثمّة عدّة مواضع تطبيقية تدلُّ على التزامه بذلك، منها:

ما ذكره في ترجمة محمَّد بن شجاع من «الإمتاع»، بعدما نقل قولَ ابن شجاع في حقِّ الإمام الشافعيّ: «كان يمرُّ بنا في زيِّ المُغنِّين على حمار ...»، قال: «لا أستسيغُ أن يتكلَّم أحدٌ في إمام من أئمة المسلمين بمثل هذه اللهجة! ولا شكّ أنّ هذا الزِّيَّ الذي كان يتزيّا به الإمام هو زيُّ أهل الحجاز ...»[١]، فانظر كيف لم يتعصَّب لابن شجاع الحنفيّ فيما جانبَ فيه الصواب، وأنصَفَ الإمام الشافعيّ بالذبِّ عنه وردِّ حقِّه إليه.

وقولُه في ترجمة محمَّد بن شجاع أيضاً، بعدما نقل قولَ ابن شجاع في حقِّ الإمام أحمد: «أيُّ شيء قام به أحمد بن حنبل؟!»، قال: «فكأنه كان يرى أنه لم يُشرِفْ على تدوينِ المذهب، وأنه قَطَعَ التحديثَ قبلَ وفاتِهِ بثلاثَ عشرةَ سنة[٢]، فبقيَ «مُسنَدُه» غيرَ مُهذَّب، فتحريرُ المذهب وتهذيبُ «المُسنَد» كانا أمرَيْنِ ضروريَّيْن، ولم يَقُمْ بهما، وثباتُه في الامتحان ما كانَ ابنُ شجاع يَعُدُّه شيئاً؛ لكونِهِ على خِلافِ معَه في المسألة. لكنْ كفى للإمام أحمدَ فَخْراً ما نَشَرَ له أصحابُه من علومِهِ التي مَلَأتِ الكون»[٣]. وهذا كسابقه أيضاً، إلا أنه في حقِّ الإمام أحمد.

وقولُه في تقويم كتابِ أبي منصور البغداديِّ في ترجيح مذهب الشافعيّ وفي نَقْضِ كتاب أبي عبد الله الجرجانيّ في ترجيح مذهب أبي حنيفة: «وعلى كُلِّ حال، فإنّ كتابَ أبي عبد الله الجُرْجانيِّ وكتابَ نَقْضِهِ لأبي منصورٍ عبدِ القاهر: لا يَخْلُوانِ مِن غُلُوٍّ وإسرافٍ في القول، على جلالةِ قَدْرِ مُؤلِّفَيْهما. وأصابَ ابنُ الصَّلاح حيثُ

---

(١) «الإمتاع» ص١٥٦.

(٢) انظر: «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى ١: ١٢، و«مناقب أحمد» لابن الجوزي ص٤٧١، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي ١١: ٢٦٥-٢٦٦.

(٣) «الإمتاع» ص١٧٢.

قال فيهما: «وكُلُّ واحدٍ منهما لم يخلُ كلامُه مِنَ ادِّعاءِ ما ليس له، والتشنيعِ بما لا يُؤبَهُ به، معَ وَهَمٍ كثيرٍ أتياه». سامحَهُم اللهُ تعالى وإيّانا بمَنِّهِ وكَرَمِه»[١].

٧ـ التسامحُ في المسائل الاجتهادية، وعَدَمُ إلزام القارئ برأيه، يدلُّ عليه قولُه بعدما عَرَضَ الاختلافَ في تأريخ مولد أبي يوسف، ورجَّحَ قولاً خلافَ المشهور، قال: «هذا ما عنَّ لي في هذا البحث، وللقارئ الكريم أن يختار ما يطمئنُّ إليه قلبُه»[٢].

وقولُه في ختام كلامه عن جارحي محمَّدِ بنِ شجاع والردِّ على أقوالهم: «وأكتفي بهذا القدر في سَرْد ما يُروى في محمَّد بن شجاع، وقد بيَّنتُ ما في تلك الروايات من المآخذ على مبلغ علمي وفهمي، وبعد الإلمام بما سبق فللقارئ الكريم أن يختار ما شاء تحت مسؤوليَّته»[٣].

٨ـ تكامُلُ هذه الكتب فيما بينها، وتكامُلُها مع غيرها من كتب المُؤلِّف، ولو أردتُ أن أشرح ذلك من حيثُ بحوث هذه الكتب لطال بي الأمر، فأكتفي للتدليل على ذلك بإحالتِهِ في «حسن التقاضي» على «بلوغ الأماني»، وإحالتِهِ في «الإمتاع» على «لمحات النظر»، وهذا يدلُّ على تكامل هذه الكتب فيما بينها.

وكذا أحال فيها على عدّة مواضع من تأليفه أو تعليقه أو تقديمه، كإحالته على «تأنيب الخطيب» و«النكت الطريفة» و«إحقاق الحق»، وهي من تأليفه، وعلى «تكملةِ الرَّدِّ على نونية ابن القيِّم» وهو تعليقاتُه على «السَّيف الصَّقيل» للسُّبكي، و«لَفْتِ اللحظ» وهو تعليقاتُه عى «الاختلاف في اللفظ» لابن قتيبة، وعلى تعليقاته

---

(١) «الحاوي» ص٩٣.

(٢) «حسن التقاضي» ص١٥.

(٣) «الإمتاع» ص١٧٤.

على «زَغَل العِلم» للذهبيّ و«النُّبَذ» لابن حَزْم و«شروط الأئمة الخمسة» للحازميّ، وعلى مقدِّمته لـ«طبقات ابن سَعْد» ومقدِّمته لـ«نَصْب الراية»[١].

* * *

المطلب الثالث
وَصْفُها بوجه عام

تقدَّمت الإشارةُ إلى أنّ الكوثريَّ لم يقتصر في هذه الكتب على الترجمة التاريخية لأصحابها، بل تجاوز ذلك إلى الكلام في مسائلَ علميّةٍ مهمّة، أفرَدَ بعضَها بعنوان بارز، كما فعل في الكلام على طبقات الفقهاء في «حسن التقاضي»، وخصَّ بعضَها بصفحات عديدة، لكن من غير عنوان مُفرَد لها، كما فعل في الكلام على المناظرات المرويّة بين الإمام محمَّد بن الحسن والإمام الشافعيِّ في «بلوغ الأماني»، ونثرَ بعضَها في ثنايا الكتاب بالعبارة تارةً، وبالإشارة أخرى.

ولذا سأتكلَّم هنا عن الجانب التاريخيّ في هذه الكتب، وهو المتبادرُ من كونها مُؤلَّفةً في تراجمَ مُفرَدة، ثم عن سائر الجوانب العلميّة فيها.

أولاً: الجانب التاريخي في هذه الكتب:

وهو ظاهر، ففيها الكلامُ عن اسم المُترجَم ونَسَبه ومولده ونشأته وشيوخه وتلامذته ومُصنَّفاته وأقوال أهل العلم فيه ووفاته، وغيرها ممّا يُعَدُّ ركناً من أركان الترجمة المُفرَدة، غيرَ أنه من المُلاحَظ هنا أنّ المُؤلِّفَ لم يَعرِضْ هذه الأمور بطريق

---

(١) يمكن الوقوف على المواضع التي أحال فيها المُؤلِّف على هذه الكتب أو التعليقات أو المقدِّمات من فهرس الكتب.

السَّـرْدِ التاريخيّ المبنيِّ على جَمْع ما تفرَّق منها في سائر المصادر، بل تعدّى ذلك إلى استقراءٍ فريد لم يُسبَق إليه، كما فعل في شيوخ المُترجَم وتلاميذه[١]، أو تحقيق علميّ، كتحرير محلِّ اختِلافٍ أو ترجيح قول على آخر أو تصويب خطأ أو تنبيه على غَلَط، كما فعل في تأريخ مولد المُترجَم[٢] أو تأريخ وفاته[٣] أو سياق نسبه[٤].

ثانياً: الجانب الحديثيّ فيها:

وقد تعرَّض له في ثلاثة فروع: الجرح والتعديل، وأسانيد المتأخرين إلى كتب المُترجَمين، وأحاديث المُترجَم.

---

(١) على أنه لم يقصد فيه الاستيعاب، إلا أنه استقراء على درجة عالية من السَّعة والشمول.
فقد ذكر أزيَدَ من ١٠٠ شيخ لأبي يوسف وأزيَدَ من ١٠٠ تلميذ له، مع تصريحه في «حسن التقاضي» ص٤٠ بسَـرْد «بعض شيوخ أبي يوسف»، وتصريحه فيه ص٥٦ بأنّ ثمة «غيرهم من حَمَلة العلم»، وكذا صـرَّح في تلاميذه ص٦٠ و٨١.
وذكر نحواً من ٧٠ شيخاً لمحمد بن الحسن، وأزيَدَ من ٤٠ تلميذاً له، مع تصريحه بعدم الاستيعاب أيضاً في «بلوغ الأماني» ص١٣ و٢٢ و٣٢ و٤٠.
وكذا هو الحال في شيوخ زفر في «المحات النظر» ص٢٩ و٣٠، وقد ذكر ٨ شيوخ له، وتلاميذه فيه ص٣١ و٣٧، وذكر ٣٠ تلميذاً له، وفي شيوخ الحسن بن زياد في «الإمتاع» ص٢٨، وقد ذكر ١٢ شيخاً له، وتلاميذه فيه ص٣٢، وذكر ٢٣ تلميذاً له، وفي شيوخ ابن شجاع في «الإمتاع» ص١٣٧، وقد ذكر ٢٤ شيخاً له، وتلاميذه فيه ص١٣٨ و١٤٢-١٤٣، وذكر ١٧ تلميذاً له، وفي شيوخ الطحاويّ ـ ولم يُصـرِّح بعدم الاستيعاب، إلا أنّ سياقَ كلامه مُشعِرٌ بذلك ـ وقد ذكر ١٢٥ شيخاً له، وتلاميذه في «الحاوي» ص٤٣، وذكر ٢٧ تلميذاً له.

(٢) انظر مثلاً: «حسن التقاضي» ص١٣-١٥، و«بلوغ الأماني» ص٦، و«الإمتاع» ص١٢٩، و«الحاوي» ص٦-٨.

(٣) انظر مثلاً: «حسن التقاضي» ص٢٠١-٢٠٣، و«المحات النظر» ص٦-٧ و٧٥.

(٤) انظر مثلاً: «حسن التقاضي» ص٩-١٣، و«بلوغ الأماني» ص٥، و«المحات النظر» ص٥-٦.

أما الجرح والتعديل فلم يَخْلُ واحدٌ من هذه الكتب من التعرُّض إلى توثيق المُترجَم، بإيراد الأدلة أو النُّقول أو القرائن على ثقته من جهة[١]، وبتقويم أقوال جارحيه ونَقْدِها من جهة أخرى[٢]، وتوسَّع في «الإمتاع»[٣] إلى الكلام عن خطورةِ الجرح والتعديل، وأثرِ فتنة القول بخلق القرآن في الجرح بما ليس بجارح، وتوارُدِ الجارحين على قول واحد من غير تحقيق.

وأما أسانيدُ المتأخرين ـ ومنها أسانيدُه هو أيضاً ـ إلى كتب المُترجَم، فقد ذكرها في ثلاثة منهم، وهم: محمَّد بن الحسن والحسن بن زياد والطحاويّ[٤]، وأغفَلَها في ثلاثة آخرين، وهم: أبو يوسف وزفر ومحمَّد بن شجاع.

وإغفالُها في ترجمة محمَّد بن شجاع سائغ جدّاً، بل هو المُتعيِّن، لأنه ذكرها في ترجمة الحسن بن زياد، وكلُّها تتَّصلُ به من رواية محمَّد بن شجاع عنه، وكلاهما مُترجَمٌ في الكتاب نفسِه، وهو «الإمتاع»، فأغنى ذِكرُها في باب الحسن بن زياد عن ذِكرها في باب محمَّد بن شجاع.

وإغفالُها في ترجمة أبي يوسف وزفرَ بنِ الهذيل مُفسَّر، فالأول له كتبٌ مشهورة، ولكنْ لا عنايةَ للمتأخرين بروايتها، إلا «مسند أبي حنيفة» من روايته،

---

(١) انظر مثلاً: «حسن التقاضي» ص١٠٧، و«بلوغ الأماني» ص١٦٠، و«لمحات النظر» ص٥٨، و«الإمتاع» ص١٢٧-١٢٩، و«الحاوي» ص٤٨-٥٠.

(٢) انظر مثلاً: «بلوغ الأماني» ص١٦٠ و١٦٢-١٦٣، و«لمحات النظر» ص٦١-٧١، و«الإمتاع» ص١٠٦-١٢٥ و١٥٢-١٧٥، و«الحاوي» ص٧٦-٩٣.

(٣) ص٩٨-١٠٥.

(٤) انظر: «بلوغ الأماني» ص١٨٧-١٩٦، و«الإمتاع» ص٨٥-٩٦، و«الحاوي» ص١١٤-١١٨.

فإنه مذكور في كتب الفهارس والأثبات[١]، إلا أنه مفقود[٢]، والثاني ليس له كتبٌ معروفة، وأحاديثه منثورة في عدّة كتب حديثية وتاريخية[٣]، وأسانيدُ المتأخرين لا تتَّصلُ به. والله أعلم.

وأما أحاديثُ المُترجَم فلم يَتَعرَّضْ لها إلا إشارةً وتلميحاً في ترجمة زفر، وسَـرْداً وتصريحاً في ترجمة الحسن بن زياد، فقال في ترجمة زفر: «ومَرْويّاتُ زفرَ في الحديث بأسانيده مسرودةٌ في كثيرٍ مِن الكتب، كـ«تاريخَيْ أصبهان» لأبي الشيخ وأبي نُعَيم و«تاريخ الخطيب» وغيرها»[٤]. وأفرَدَ في ترجمة الحسن بن زياد فصلاً بعنوان «كثرة حديث الحسن بن زياد»[٥]، وساق فيه ستِّين حديثاً لتكونَ نموذجاً من مرويّاته.

وبيَّن المُؤلِّف السببَ في إيرادِهِ هذه الأحاديثَ في ترجمة الحسن بن زياد دون إيراد مثلها في سائر التراجم، فقال: «لم أسُقْ أحاديثَ بطرقِ أئمّتِنا زفرَ بنِ الهذيل وأبي يوسف القاضي ومحمَّدِ بنِ الحسنِ الشيبانيِّ وأبي جعفرٍ الطحاويِّ رحمهم الله في تراجمهم؛ لكثرةِ ما طُبِعَ من الكتبِ المُحتَويةِ لأحاديثهم. وأما الإمامُ الحسنُ بنُ زيادٍ فمعَ كثرةِ حديثِهِ لم يُطبَعْ إلى الآن كتابٌ يحتوي أحاديثَه»[٦].

ولـمّا كانت الكتبُ المحتوية لأحاديثِ أبي يوسف ومحمَّد بن الحسن

---

(١) انظر مثلاً: «الفهرست الأوسط» لابن طولون ٥: ٣٠٧-٣٠٨.

(٢) أشار المُؤلِّفُ إليه وإلى رواية المتأخرين له في «حسن التقاضي» ص١١٥.

(٣) انظر: «لمحات النظر» ص٣١.

(٤) «لمحات النظر» ص٣١.

(٥) انظر: «الإمتاع» ص٤٧-٨٤.

(٦) «الإمتاع» ص٥١، وانظر أيضاً ص٤ منه.

٢٢ ـــــــ

أو إلى الجمع بينها[١] أو إلى التوقُّف فيها[٢].

كما أنه ربما فسَّر ما قد يُستَغرَبُ من بعض الأخبار[٣]، وهو من نتائج العملية النقدية من جهة، وفيه دَفْعُ نَقْدٍ مُتوقَّع من جهة أخرى.

٢ـ ونقدُ قضايا علمية مهمّة، وسيأتي التمثيل عليها في جانب التحقيق العلميّ في هذه الكتب.

والحاصل: أنّ المَلَكةَ النَّقْديةَ لدى المُؤلِّف رحمه الله تعالى ظاهرةٌ في هذه الكتب جداً[٤].

رابعاً: جانب التحقيق العلميّ فيها:

وهو سِمةٌ بارزةٌ في كتب الكوثريّ عموماً، ويرى القارئ الكريم في هذه الكتب خصوصاً تحقيقاتٍ فريدةً في قضايا شائكة، كما في نَقدِهِ ابنَ كمال باشا في صنيعه في طبقات الفقهاء الحنفية[٥]، وتوجيهِهِ تدوينَ أقوال أبي يوسف ومحمَّد في كتب المذهب مع أنهما مجتهدان مُطلَقان[٦]، وانتقادِهِ ما يُروى من اجتماع الشافعيِّ بأبي يوسف[٧]، .....

---

(١) انظر مثلاً: «حسن التقاضي» ص٣٩ و١٦٦، و«لمحات النظر» ص٢٣-٢٤، و«الإمتاع» ص٢٦.

(٢) انظر مثلاً: «حسن التقاضي» ص١٣٧ و«بلوغ الأماني» ص٤٩.

(٣) انظر مثلاً: «بلوغ الأماني» ص٥٦ و٥٨ و٨٨، و«لمحات النظر» ص٢٨ و٥٨.

(٤) ومن أبرز المواضع التي تظهر فيها الملكة النقدية للمؤلف: «الإمتاع» ص١٥٧-١٦٧ و«الحاوي» ص٨٩-٩٢.

(٥) انظر: «حسن التقاضي» ص٩٠-٩٩ و٢٢١-٢٤٢.

(٦) انظر: «حسن التقاضي» ص١٧٢-١٧٨.

(٧) انظر: «حسن التقاضي» ص١٤٣-١٥١.

وبَحْثِه فيما إذا كان زفرُ قد تولّى قضاء البصرة[١]، وتكذيبِهِ ما يُروى من قراءات منسوبة إلى الإمام أبي حنيفة[٢]، وبيانِهِ اختِلافَ الروايات في سبب انتقال الطحاويّ من مذهب الشافعيّة إلى مذهب الحنفية[٣].

خامساً: جانب الفوائد المنثورة فيها:

وهي متعدِّدة متنوِّعة، فمنها على سبيل التمثيل لا الحصر:

١ـ التنويه بأهمية الاعتماد على الأسانيد في قبول الأخبار، وقد قال في بيان ذلك في مَعرِض كلامه عن «مناقب أبي حنيفة» للمُوفَّق المكّيّ و«مناقبه» للكَرْدَريّ: «ذكر في الأول أسانيدَ الروايات، فيَسهُل على القارئ غَربَلَتُها إن كان خبيراً بالرجال، والثاني خلوٌ عن الأسانيد، فلا محيصَ عن الرجوع إلى الأصول للعِلم بحقائق الروايات»[٤].

٢ـ التنبيه على أخطاء دقيقة وقعت لبعض أهل العلم في تصانيفهم، كما فعل في بيان خطأ العلامة اللكنويّ في شرح حديثَيْن من «موطأ محمَّد»، حيثُ التبس على اللكنويِّ إسناداهما، فاضطرب كلامُه فيهما[٥].

٣ ـ تتبُّع جذور الأخطاء، والتنبيه على أسباب وقوعها، كما فعل في بيان بعض أخطاء وقعت للحافظَيْن: ابنِ عبد البر والذهبيّ[٦].

---

(١) انظر: «لمحات النظر» ص٧٤-٧٦.

(٢) انظر: «الإمتاع» ص٣٩-٤٠.

(٣) انظر: «الحاوي» ص٥٣-٦٠.

(٤) «حسن التقاضي» ص١٠٩.

(٥) انظر: «بلوغ الأماني» ص١٨٢-١٨٣.

(٦) انظر: «حسن التقاضي» ص١٨٥ و١٨٨.

٤ـ التنبيه على تصحيفات وقعت في الكتب المطبوعة[١].

٥ـ التنبيه على أخطاء وقعت في نسبة الكتب إلى غير مُؤلِّفيها[٢].

٦ـ الدلالة على النُّسَخ الخطية للكتب المفيدة[٣].

٧ـ حثّ الناشرين على طبع بعض الكتب المُهِمّة[٤].

سادساً: الجانب الإرشاديّ فيها:

وهو جانب تربويّ مُهِمّ، لم يُغفِلْه المُؤلِّف في هذه الكتب، لا سيَّما أنها في باب التراجم، والاعتبارُ بالسِّيَر والاقتداء بالسَّلَف مَقصِدٌ عظيم من مقاصد إفراد بعض الأعلام بالترجمة، كما لا يخفى.

وكثيراً ما كان يُلمِحُ المُؤلِّفُ إلى هذا الجانب من غير تصريح، إلا أنّ تصريحَه به ظاهرٌ في مواضعَ عديدة، حيثُ كان يُعقِبُ الأخبارَ بتوجيهاتٍ سلوكية، ونصائحَ تربوية[٥]، بل إيرادُه لوصيّة أبي حنيفة لأبي يوسف في آخر «حسن التقاضي»، ووَصْفُه لها بأنها «من عيون الوصايا»[٦]: من أوضح الدلائل على اهتمامه بهذا الجانب.

---

(١) انظر: «حسن التقاضي» ص٨٤، و«الإمتاع» ص١١٦ تعليقاً و١٣٠ و١٣٣ و١٤٦ و١٦٤ تعليقاً.

(٢) انظر: «حسن التقاضي» ص٥، و«بلوغ الأماني» ص١٧٩، و«الحاوي» ص١٠١.

(٣) انظر: «حسن التقاضي» ص٤-٥ و١١٦، و«بلوغ الأماني» ص٥١ و٦٢ و٩٩ و١٦٦ و١٧٤ و١٧٧ و١٧٨، و«الحاوي» ص١٣ و٧٨ و٩٥ و٩٧ و٩٩ و١٠١ و١٠٣ و١٠٤ و١٠٥ و١١١ و١١٣.

(٤) انظر: «حسن التقاضي» ص٨ و٢٤٠، و«الحاوي» ص١٤ و٩٨ و١٠٠ و١٠٢.

(٥) انظر مثلاً: «حسن التقاضي» ص٢٠ و١١٥ و١٦٦ و١٧٠، و«بلوغ الأماني» ص٣١ و٦٢-٦٣ و١٢٧، و«لمحات النظر» ص٢٢ و٥٥، و«الإمتاع» ص١٥ و٤٢ و٤٦، و«الحاوي» ص٦٦ و١٢٢.

(٦) «حسن التقاضي» ص٢١١.

ومن المُناسِب هنا أن أنقل كلمتَه الإرشادية النابعة من تألُّمه على ما آلت إليه الأمةُ ـ بعد سقوط الدولة العثمانية، واستبدال أنظمةٍ علمانية بها، على فُرْقةٍ مذمومة وتنازع قبيح ـ من مجافاةِ كثير من أبنائها لتراثهم الثَّرِيّ، ومعاداةِ آخرين منهم لموروثهم الغنيّ، فقال: «ولو كانَ مِثلُ هذا العالم ـ يعني: الطحاويّ ـ في الغَرْبِ لانتَدَبَ أهلُ الشأنِ لدراسةِ كُتُبِهِ وتحقيقِها رجالاً خاصّة، بل نراهم يعملون هذا في بعض رجالِ الشرق، في حينِ أننا أصبَحْنا بُعَداءَ عن تقديرِ مقاديرِ الرجال، أغنياءَ بما نَسْتقي مِن أدمِغَتِنا فقط، مِن غيرِ أنْ نرى حاجةً إلى البحثِ والتنقيبِ في التراثِ الشرقيِّ الفاخر، معَ محاولتِنا التجديدَ في كُلِّ شيء، فلو زاحَمْناهُم في البحثِ والتَّعَبِ وراءَ اجتِلاءِ معارفِنا، وباعَدْناهُم في المُوبِقاتِ وصُنوفِ السُّقوط؛ لانبَعَثْنا مِن جديد، وما ذلك على الله ببعيد»[(١)].

* * *

المطلب الرابع
سببُ تأليفها وزمانُه

صنَّف الإمام الكوثريُّ بعدما استقرَّ به المُقامُ في مصر سنة ١٣٤٨ كتباً كثيرة، وكان من أوائل ما صنَّفه هناك «بلوغ الأماني في سيرة الإمام محمَّد بن الحسن الشيباني»[(٢)]، وقد انتهى المُؤلِّف من تأليفه في ٩ صفر سنة ١٣٥٥.

---

(١) «الحاوي» ص٩٤.

(٢) خرج الكوثريّ من الآستانة إلى مصر سنة ١٣٤١، وغادرها إلى دمشق مرَّتَيْن، أقام بها في كلِّ مرّة نحوَ عام، ثم عاد إلى مصر واستقرَّ بها سنة ١٣٤٨ إلى وفاته سنة ١٣٧١، كما ذكره السَّيِّد أحمد خيري في كتابه «الإمام الكوثري» (ص٤٣١ في آخر «مقالات الكوثري»). =

وقد ذكر المُؤلِّفُ في مُقدِّمته سبباً عاماً لتأليفه، فقال: «وقد جمعتُ في هذه الأوراق ما يَسهُلُ نقلُه، ولا يحسُنُ جهلُه، من سيرة ذلك الإمام الجليل، عِرْفاناً لجميله، وإنارةً لبعض النواحي من تاريخ الفقه، وإثارةً لاهتمام أهل الشأن بإحياء مآثره»[1].

وهذا لا يُنافي وجودَ سببٍ أخصَّ منه، وهو صدُّ الهجمة على الفقه الإسلاميّ من الداخل، بعد تعرُّضه لهجمات شديدة من الخارج، هذا الفقه الإسلاميّ الذي بلغ درجةً عاليةً من التحرير والتحقيق، نتيجةَ توالي جهود أهل العلم عليه عبر القرون، وتوارُثِهِ نظرياً وتطبيقياً عبر الأجيال، مُتمثِّلاً في المذاهب الأربعة، المتميِّزة بأنها تجاوزت كونها مجموعةً من الأقوال المنسوبة إلى أحد المجتهدين إلى أنها

= وفي مُقامِهِ بدمشق قام بنشر عدّة كتب بتعليقه أو تقديمه، منها «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي المطبوع سنة ١٣٤٦، و«ذيول تذكرة الحفاظ» المطبوع سنة ١٣٤٧، و«تبيين كذب المفتري» لابن عساكر المطبوع سنة ١٣٤٨، وصنَّف هناك كتابَه «صفعات البرهان على صفحات العدوان»، وطُبع سنة ١٣٤٨.

ثم تابَعَ في مصر التحقيقَ والتأليف، ولعلَّ أولَ ما حقَّقه وعلَّق عليه فيها «الاختلاف في اللفظ» لابن قتيبة المطبوع سنة ١٣٤٩، وأوّلَ ما صنَّفه فيها «المنتقى المفيد من العقد الفريد في علوّ الأسانيد»، انتقاه سنة ١٣٥٤ من «ثَبَت» العلامة أحمد بن سليمان الأروادي، ولكنَّه ليس تأليفاً مستقلاً، وإنما هو اختصار لكتاب سابق، فكان «بلوغ الأماني» الذي انتهى من تصنيفه في صفر سنة ١٣٥٥ هو أوّلَ مصنَّفاته المُستَقِلّة في مصر، وتبعه «تأنيب الخطيب»، وقد انتهى من تصنيفه في ١١ ربيع الأول سنة ١٣٥٥، فـ«الإشفاق على أحكام الطلاق»، وقد انتهى من تصنيفه في ٢٠ ربيع الثاني سنة ١٣٥٥، وإن كان سياقُ كلام السَّيِّد أحمد خيري في كتابه «الإمام الكوثري» ص٤٥٢ يُوهِمُ تقدُّم «الإشفاق» على «بلوغ الأماني»، وليس كذلك.

(١) «بلوغ الأماني» ص٤.

٢٨ ـــــــ

أحكام الطلاق»، وقد ردَّ فيه على الشيخ أحمد شاكر فيما سطره في كتابه «نظام الطلاق في الإسلام»، وهو أظهَرُ دلالةً على أنّ القضية دفاعٌ عن المذهبية الفقهية عموماً، وكونُ أكثر الكلام في الدفاع عن الإمام أبي حنيفة وأصحابه ما هو إلا مظهرٌ من مظاهر التخصُّص، وإتباعُه بمُقدِّمة «نصب الراية» المُسمّاة «فقه أهل العراق وحديثهم»، وفيها الحديث عن جانب كبير من تاريخ الفقه والحديث، ومقالاتُ المُؤلِّف التي كتبها في هذه المدّة، كلُّ ذلك يدلُّ دلالةً ظاهرةً على أنّ السببَ الأخصَّ لتأليف «بلوغ الأماني» هو سدُّ ثغرةٍ قد يَنفُذُ من خلالها مَنْ يحاول توهين المذهبية الفقهية الإسلاميّة.

هذا، وقد انقطع المُؤلِّفُ عن متابعة التصنيف في تراجم أئمة المذهب الحنفي حوالي ١٣ عاماً، مشتغلاً بالتأليف والتحقيق في أمور أخَر، حتى عادَ إليه أواخرَ سنة ١٣٦٧، فصنَّف «حُسْن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي»، وانتهى من تأليفه في ٢٤ من المُحرَّم من سنة ١٣٦٨، ولم يذكر في مقدِّمته ولا في موضع آخرَ منه سببَ تأليفه صريحاً، إلا أنه من الظاهر أنّ السببَ الأبرزَ في ذلك هو إتمامُ ما بدأه المُؤلِّفُ من بيان الصورة الحقيقية للإمام أبي حنيفة وصاحبَيْه، وردِّ

= في الأمة. فكيف إذا كان هذا التوهينُ منصبّاً على أوسع المذاهب الفقهية فروعاً، وأكثرها انتشاراً؟

هذا إذا لم تتابع تلك الجهودُ إلى سائر الأئمة ومذاهبهم فعلاً، فكيف وقد تتابعت؟ وهذا الطعنُ في شخص الإمام أبي حنيفة ومذهبه في عصر المُؤلِّف قد رأينا كيف وصل في عصرنا إلى أن يكتب أحدُهم «جناية الشافعيّ على الفقه» أو «تخليص الأمة من فقه الأئمة»! وقد يُظنُّ أنّ تحميلَ هذا لذاك من التكلُّف والتعسُّف، وليس كذلك، فاللامذهبية انقطاع مَعْرِفيّ عن الموروث الفقهيّ المنهجيّ إلى موروث فقهيّ لا منهجيّ، فما هي إلا صورة من صور الحداثة. وهذا ما كان يستشرفُه نظرُ المُؤلِّف في مقالته «اللامذهبية قنظرة اللادينية».

الشبهات المُثارة حولهم، وقد أتمَّ المُؤلِّفُ من ذلك الكلامَ عن الإمام محمَّد في «بلوغ الأماني»، والكلامَ عن الإمام أبي حنيفة في «تأنيب الخطيب»، فبقي الكلامُ عن الإمام أبي يوسف بحاجةٍ إلى مزيد بيان، وإنْ كان تطرَّق إليه في أواخر «تأنيب الخطيب» باختصار.

ولا يظهرُ إلى هذا الوقت ما إذا كان في نيّة المُؤلِّف متابعةُ التصنيف في تراجم سائر الأصحاب، وهما: زفرُ والحسنُ بن زياد، فضلاً عمَّن بعدَهم، وهما: محمَّد بن شجاع والطحاويّ، أم لا؟ ويبدو أنه لم يكن ينوي ذلك، أو كان متردِّداً فيه إلى أن طلب منه بعضُ أصحابه أن يتابعَ ذلك، فعاد بعد نحو سِتّةِ أشهر إلى تصنيفِ «المحات النظر في سيرة الإمام زُفَر»[١]، وانتهى من تأليفه في ١٧ من رجب سنة ١٣٦٨، ثمّ إلى تصنيفِ «الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوي»[٢]، وانتهى من تأليفه في ٢٤ من شعبان سنة ١٣٦٨، ثم إلى تصنيفِ «الإمتاع بسيرة الإمامَيْن الحسن بن زياد وصاحبه محمَّد بن شجاع»[٣]، وانتهى من تأليفه في ٢٣ من ذي القعدة سنة ١٣٦٨.

ويُلاحَظُ أن مدّةَ تأليفِ «الإمتاع» نحوُ شهرَيْن[٤]، ومدّةَ تأليف «الحاوي» شهرٌ واحد، ومدّةَ تأليف «لمحات النظر» قريبٌ منهما[٥].

---

(١) قال في مقدِّمته: «ولذا اقترحَ عليَّ بعضُ إخوانِنا الأعِزّاءِ الأفاضل، أنْ أكتُبَ كلمةً في ترجمةِ هذا الإمام العظيم، وقد سبقَ أنْ ترجمتُ للإمامَيْنِ الجليلَيْنِ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ وأبي يوسف، رضيَ اللهُ عن الجميع، فوافقتُ على اقتِراحِه، وكتبتُ هذه الرسالةَ الوجيزةَ في ترجمتِه».

(٢) ولم يذكر في مقدِّمته أنّ تأليفَه له كان بطلب أحدٍ منه.

(٣) قال في مقدِّمته: «كتبتُه نزولاً عند رغبةِ بعض أفاضل أهل العِلم، ممَّنْ إشارتُه حَتْم».

(٤) لأنّ بين الانتهاء من تأليفه وتأليف ما قبله ثلاثةَ أشهر بالضبط، يَتخلَّلها شهرُ رمضان الكريم.

(٥) لأنّ بين الانتهاء من تأليفه وتأليف ما قبله ستّةَ أشهر، ولم تُصرَف جميعاً في تأليفه، حيثُ لم يكن المُؤلِّفُ قد عَزَمَ على تأليفه بعد «حسن التقاضي» مباشرة.

أما «بلوغ الأماني» و«حسن التقاضي» فلا نعلمُ المدّة التي قضاها المُؤلِّفُ في تأليف كلٍّ واحد منهما، إلا أنني أُقدِّرُ مدّة تأليف «بلوغ الأماني» بما لا يقلُّ عن شهر ولا يزيدُ عن ثلاثة أشهر، وذلك أنّ المُؤلِّفَ أتبَعَ تأليفَه «بلوغ الأماني» بتصنيفه «تأنيب الخطيب»، وقد انتهى منه في ١١ من ربيع الأول سنة ١٣٥٥، فتكونُ مدّة تأليفه شهراً واحداً، وهو أكبر من «بلوغ الأماني» بكثير[١]، ثم أتبَعَه بتصنيفه «الإشفاق»، وقد انتهى منه في ٢٠ من ربيع الثاني من السنة نفسها، فتكونُ مدّة تأليفه نحوَ شهر أيضاً. ويُؤيِّدُ هذا التقديرَ أنّ مدّة تصنيف الكوثريّ لسائر كتبه في التراجم كـ«الإمتاع» و«الحاوي» كانت قريبةً من ذلك، كما سلف آنفاً.

وكذا يُقال في «حُسْن التقاضي» أيضاً.

* * *

المطلب الخامس

انتقادات وُجِّهَت إلى بعض هذه الكتب، والجواب عنها

ترجم الأستاذ محمود سعيد ممدوح في كتابه «تشنيف الأسماع بشيوخ الإجازة والسماع»[٢] للإمام الكوثريّ ترجمةً تفتقرُ إلى الموضوعية والإنصاف، وجَّه فيها عدّة انتقادات للمُترجَم، ولبعضها اتصالٌ بهذه الكتب التي أُقدِّمُ لتحقيقها، فكان لا بُدَّ من إيراد هذه الانتقادات والإجابة عليها.

---

(١) بلغت صفحات «بلوغ الأماني» في طبعته الأولى من غير تعليق نحوَ ٧٥ صفحة، وبلغت صفحات «تأنيب الخطيب» في طبعته الأولى نحو ١٩٠ صفحة، فيكون أكبر من «بلوغ الأماني» بمقدار مثله ونصف.

(٢) ٢: ٣٣١-٣٥٤.

٣٢ ـــــــ

ولئنْ كان الكوثريُّ قادراً على نَقْدِ «الكامل» فيما يتعلَّق بتراجم الحنفية، فهو قادر على نَقْدِه في غيرها، لأنّ القادر على النقد هو مَنْ يمتلكُ أدواته، وأدواتُ النقد في الجانبَيْن واحدة. والكتابُ مفقودٌ على كلِّ حال، والقدرةُ العلميةُ للكوثريّ تُعرَفُ من سائر كتبه، وهي في مُتناوَلِ أيدي الباحثين، فليَستَنِدْ إليها قبل إصدار هذه الدَّعْوى مَنْ يريد الإنصاف.

وأما تعلُّقُه بجميع تراجم «الكامل» أو بعض تراجم الحنفية منه فأمرٌ آخرُ تعتريه أسباب عديدة، كأولويات المُؤلِّف واهتماماته ومدى انشغاله أو تفرُّغه وغير ذلك، وردُّه إلى القدرة العلمية فقط مُغالَطة[١].

٤ـ وقوله في ذِكر مُصنَّفات الكوثريّ أيضاً: «الفوائد الوافية في عِلْمَي العروض والقافية (خ)»[٢]، والصواب في اسم الكتاب: «الكافية»، كما ذكره السَّيِّد أحمد خيري[٣]، وليس بمخطوط، بل قال أحمد خيري: «طُبع، وليس عليه اسمُ المُؤلِّف»، قلت: ووقفتُ على مطبوعته، وقد صدرت عن دار السعادة بالآستانة سنة ١٣٣٠هـ.

٥ـ وقوله في ذِكر مُصنَّفات الكوثريّ أيضاً: «حنين المُتفجِّع وأنين المُتوجِّع (خ)»[٤]، وفاته أن يُنبِّه على أنها قصيدة في ٥٥ بيتاً، وليست مُصنَّفاً، نظمها بعد

---

(١) وللأستاذ محمود سعيد «توجيه اللائمة إلى فتاوى اللجنة الدائمة»، وهو القسم الأخير من كتابه «كشف الستور»، ويقع في نحو ٤٠ صفحة، تعقَّب فيه ١٦ فتوى من فتاوى اللجنة الدائمة تتعلَّق بالتكفير والتبديع، ومن المعلوم أنّ ثمّة غيرَها، فهل يرضى أن يُقالَ فيه هنا: إنّ نقدَ سائر الفتاوى أكبر من قدرته العلمية؟ كما رضي أن يقولها في غيره.
ولشيوخه من الغماريِّين من أمثال ذلك كثير، وسوقُها ليس بالأمر الصَّعْب، فهل يرضى أن يُقال فيهم ما قاله في الكوثريّ؟

(٢) «تشنيف الأسماع» ٢: ٣٣٥.

(٣) في كتابه «الإمام الكوثري» (ص٤٥١ في آخر «مقالات الكوثري»).

(٤) «تشنيف الأسماع» ٢: ٣٣٩.

الحرب العالمية الأولى، وليست بمخطوطة كما ذكر، بل طُبِعَت بعد أسبوع من نهاية الحرب في قسطموني في ١٢ صفر سنة ١٣٣٧[١]، وتاريخ نظمِها: ٢٥ محرَّم ١٣٣٧.

٦ـ وقوله لمّا ذكر مُقدِّمات الكوثري على بعض الكتب: «ومن أحسن مُقدِّماته ما كتبه في تقريظ الفقه الزيديّ»[٢]، ثم نقل شيئاً من مُقدِّمة الكوثريّ لكتاب «الرَّوْض النضير».

قلت: هي مُقدِّمةٌ حَسَنة، وكلُّ مقدِّمات الكوثريّ حَسَن، ومنها ـ أعني: مُقدِّمات الكوثريّ ـ ما يَقصُرُ في صفحتَيْن، ومنها ما يطولُ في عشرات الصفحات[٣]، وهي متعدِّدة الفنون، فمنها ما هو في العقائد والكلام، ومنها ما هو في الحديث وعلومه، ومنها ما هو في الفقه وأصوله، ومنها ما هو في التاريخ والتراجم، ومنها ما هو في التصوُّف والمواعظ. وقياسُ أحسنها ـ والحالةُ هذه ـ مُتعذِّر، كما هو ظاهر.

٧ـ وقوله بإثر ما نقله عن مُقدِّمة الكوثريّ «للرَّوْض النضير»: «لو كان الكوثريُّ أكثر من الانتصار لآل البيت عليهم السلام، كما فعل هنا، لكان أحسَنَ له من أن يَصرِفَ عُمُرَه في نُصْرة مذهب فيه الصوابُ وغيرُه».

قلت: فيه تفصيل، ولا بُدَّ من بيانه، فأقول:

لا شكّ في أنّ الانتصار لآل البيت صواب، لأنّ لهم حقّاً واجباً على كلِّ مسلم، كما أنه لا شكّ في أنّ الانتصار لمذهب فقهيٍّ صوابٌ، لأنّ المذاهبَ المعتمدة قد أجمَعَت الأمةُ على صِحّةِ تعبُّد الله تعالى بها، فالدفاعُ عن أحدِها والانتصارُ له

---

(١) «الإمام الكوثري» لأحمد خيري ص٤٥٩ و٤٧٠.

(٢) «تشنيف الأسماع» ٢: ٣٤١.

(٣) كمقدِّمة «نصب الراية»، وقد أفرَدَها الشيخ عبد الفتاح أبو غدّة رحمه الله تعالى بالنشر بعنوان «فقه أهل العراق وحديثهم».

حيث يُرادُ توهينُه هو دفاعٌ عن إحدى المرجعيّات الفقهية للأمة، وإحدى طرق تفقُّه أبنائها، وكونُه مرجعيّةً أو طريقاً للتفقُّه صوابٌ بلا ريب، وإن كان في أفراد مسائل هذه المرجعية (وهي المذهب) صوابٌ وخطأ[١].

ثمَّ إنه إنْ أراد المقابلة بين الانتصار لآل البيت مطلقاً والانتصار لمذهب الحنفية مطلقاً، فهي مقابلة غريبة غير منطقية، فالأول مبحث تاريخيّ مَحْض، والثاني مبحث فقهيّ، والتاريخ أداة من أدوات الانتصار له، كما أنّ الحديث والتفسير وغيرهما أدواتٌ له. والناس مختلفون في تخصُّصاتهم واهتماماتهم، فلا يُعابُ ولا يُلامُ باحثٌ صَرَفَ عمرَه في علم من العلوم أو فَرْع من فروعه بتركه الاشتغال بعلم آخر أو فرع آخر[٢]، وهذا أمرٌ يكاد يكونُ بَدَهيّاً لظهوره. ومُؤدَّى كلامه: أن نعيبَ الفقهاء والمُحدِّثين والمُفسِّرين والمُتكلِّمين من المتأخرين لتركهم الاشتغال بنصرة آل البيت، واشتغالهم بالفقه والحديث والتفسير والكلام[٣].

---

(١) كما أن القياسَ مثلاً دليل من أدلة الأحكام بإجماع مَنْ يُعتَدُّ به، فهو صوابٌ بلا ريب، ولكنَّ الأحكام التفصيلية المبنية على القياس فيها الصواب وغيره.

(٢) نعم، إنما يُعابُ من صرفَ عمرَه في علم محرَّم أو فاسد أو لا نفعَ فيه، كعلم التنجيم والسِّحْر ونحوهما، ولا أظنُّ الأستاذ محمود سعيد يتنزَّل إلى هذا. وعلى كلّ، فقد تقدَّم بيانُ أنّ الانتصار للمذهب ـ من حيثُ هو ـ أمرٌ صواب.

(٣) ومن الغريب أنّ الأستاذ محمود سعيد يذكر هذا في كتاب صنَّفه في ترجمة شيوخ العلامة المُسنِد الشيخ ياسين الفاداني رحمه الله تعالى، والفاداني صرف عمرَه في طَلَب أسانيد المتأخرين وإجازاتهم وتحريرها وإسماع الحديث وروايته، فينبغي على الأستاذ محمود سعيد أن يُوجِّه عَيْن النقد إليه، بل إلى أكثر مشايخه باستثناء السادة الغمارية، فلِمَ يخصُّ الكوثريَّ به؟!

قد يُقال: إنّ الفاداني اشتغل أيضاً بتدريس العلوم الشرعية في مكّة المكرَّمة، وصنَّف فيها؟ فيُقال: وكذا الكوثريّ، اشتغل بتدريس تلك العلوم في الآستانة وصنَّف فيها. =

أما إن إراد المقابلة بين الانتصار لمذهب آل البيت والانتصار لمذهب الحنفية من حيثُ مسائل المذهبَيْن أصولاً وفروعاً، فالمقابلة صحيحة، ولكنَّ تخصيصَه مذهب الحنفية بأنّ فيه الصوابَ وغيرَه فاسدٌ، فكلُّ مجتهدٍ من المجتهدين ـ وفيهم أئمّةُ آل البيت وفقهاؤهم ـ يُصيبُ ويخطئ، وكلُّ مذهب من المذاهب ـ وفيها المذهبُ الفقهيُّ للزَّيدية والمذهبُ الفقهيُّ للجعفرية ـ فيه الصوابُ وغيرُه.

وأما إن أراد المقابلة بين الانتصار لآل البيت والانتصار لمذهب الحنفية من حيثُ أئمة المذهبَيْن، فالمقابلةُ صحيحة أيضاً، وسيأتي جوابُه في الانتقاد السادس، على أنّ الكوثريَّ لم يَصرِفْ الشطر الأكبر من عُمُرِه في ترجمة أئمة المذهب الحنفيّ والانتصار لهم، وإنما صرف الشطر الأكبر منه في نصرة مسائل المذهب أصولاً وفروعاً، وهنا نعودُ إلى الاحتمال السالف قبل هذا.

وبعد هذا التمهيد ـ وقد طال ـ أذكرُ انتقادات الأستاذ محمود سعيد على هذه الكتب التي أُقدِّمُ لتحقيقها، مع الجواب عنها تفصيلاً.

الانتقاد الأول: حول كتاب «حسن التقاضي»:

قال الأستاذ محمود سعيد: «وقد كتبتُ على نسختي ما نصُّه: وفي النفس غصّة من تولّي أبي يوسف القضاء لمن تَولَّوْا قَتْلَ وسَجْنَ أئمة آل البيت عليهم السلام والتنكيل بشيعتهم. وفي الكتاب وقفات كثيرة، وانصرافُ الناس عن البحث والمراجعة والتمحيص جعل الكوثريَّ يتكلَّم بإطلاق، وسرُّ معارضة الشيخ الكوثريّ لوليِّ الله الدهلويّ في «حسن التقاضي» ص٩٩[1] وغيره: هو تقديمُ

= وهذا كلام أقولُه للمعارضة، وإلا فشيخُ شيوخنا الفادانيّ رحمه الله تعالى أجلُّ من أن يُلامَ بهذا.

(١) أو ص٢٤٣ من هذه الطبعة.

الدهلويّ لمذهب الشافعيّ ورجاله، وله كلمات واضحة في ذلك مذكورة في «الإنصاف» و«عقد الجيد». هذا ما كنتُ قيَّدتُه على نسختي»[١].

قلت: أما تولِّي أبي يوسف القضاء للمَهْديِّ العباسيّ ثم الهادي ثم الرشيد فمسألة جزئية لا علاقة لها بكتاب الكوثريّ، ومع ذلك فلأبي يوسف اجتهادُه ورأيه في قبول القضاء، كما كان لأبي حنيفة اجتهادُه ورأيُه في الامتناع عنه، والمُهِمُّ بعد ذلك أنه كان محمود السيرة في القضاء، كما أشار إليه الكوثريُّ في مواضعَ من «حسن التقاضي»[٢].

وأما وجودُ وقفاتٍ كثيرة في كتاب «حسن التقاضي» فدَعْوى تفتقرُ إلى تدليل، ولو بالتمثيل، وقد سَلَكَ الكوثريُّ في كتابه المذكور مَسلَكَ العَزْوِ والتوثيق، وانتَهجَ مناهجَ البحث والتحقيق، ودعا الباحثين إلى التمحيص والتدقيق، فقال: «فمَنْ يَشتَبِهُ في شيء مما سطرناه، فله أن يَرُدَّ بالحجّة ما ذكرناه، بل نُرحِّبُ بذلك كلَّ ترحيب، خاضعين لحكم الدليل القائم»[٣].

ولعلَّ الأستاذ المذكور يُريدُ بالوقفات: ما اختاره الكوثريُّ في مسائل خلافية، وما رجَّحه في قضايا اجتهادية، فهذا لا يكادُ يخلو منه كتاب، لا سيَّما إذا اتَّسَمَ بالعمق والجِدَة، ومن حقِّ الكوثريّ في مثل هذه المسائل أن يختار ما يراه

---

(١) «تشنيف الأسماع» ٢: ٣٣٨.

(٢) انظر مثلاً: ص١١٥ و١٦٤-١٦٦.

(٣) «حسن التقاضي» ص١٥٠. وليس هذا كلاماً نظريّاً فحَسْب، بل له شواهدُ تطبيقية، ومنها كتاب «التنبيه والإيقاظ لِـمَا في ذيول تذكرة الحفّاظ» للسَّيِّد أحمد رافع الطهطاويّ رحمه الله، وقد تعقَّب فيه مواضعَ من «الذُّيول» المذكورة التي حقَّقها وعلَّق عليها الكوثريّ، وتميَّزت تعقُّباتُه بالعلم والأدب، فشكره الكوثريُّ وأثنى على صنيعه في بداية «التنبيه والإيقاظ» ص٢-٣.

صواباً[١]، ما دام يُؤيِّدُ اختياره بالدليل والبرهان، كما أنّ من حقِّ أيِّ باحث أن يوافقَ الكوثريَّ فيها أو يخالفَه.

وأما ما ذكره من أنّ «سِرّ معارضة الشيخ الكوثريّ لوليِّ الله الدهلويّ ... هو تقديمُ الدهلويِّ لمذهب الشافعيّ ورجاله»، فليس كذلك، بل السَّبَبُ في ذلك أمران:

أولهما: ما صرَّح به الكوثريُّ في بداية تعقُّبه الدهلويَّ، فقال: إنه سيَتَحدَّثُ عنه «لكثرة تعرُّضه لمباحث الاجتهاد وتاريخ الفقه والحديث بكتبه باندفاع وجرأة، على كدورةٍ في تفكيره، وتحكُّم في تصويره ...»[٢].

وثانيهما: ما صرَّح به الكوثريُّ في نهاية تعقُّبه الدهلويَّ، فقال: «فخاب أمَلُ مَنْ يسعى في هَدْم المذهب بمَعاوِلِه في «الإنصاف» و«عقد الجيد» و«حُجّة الله البالغة» وغيرها»[٣]، وقال أيضاً في رسالةٍ إلى البنُّوريّ من أنّ «المخالفين نراهم يُوالُونَ استغلالَ كلماتِهِ في محاولة توهين أمر المذهب»[٤].

فالقضية إذن ليست «سرّاً» كما يُعبِّر الأستاذ محمود سعيد، لأنها مذكورةٌ من قِبَلِ الكوثريِّ تصريحاً، كما أنها ليست تقديمَ الدهلويِّ لمذهب الشافعيّ ورجاله، فله أن يُقدِّمَ ما يشاء، وإنما هي محاولتُه توهينَ أمرِ المذهب[٥]، وليس لأحدٍ أن يعيبَ على الكوثريِّ حينَئذٍ أن يُعارِضَه ويَتَعقَّبَه.

---

(١) وسلف في هذه المقدِّمة ص١٧ التنبيه على تسامح الكوثريّ في مثل هذه الأمور.

(٢) «حسن التقاضي» ص٢٤٣.

(٣) المصدر السابق ص٢٥١.

(٤) نقلتُه في التعليق على «حسن التقاضي» ص٢٤٣، وبيَّنتُ أنّ فيه إشارة إلى الشيخ محمد العربي التباني الذي اعتمد على الدهلويّ في مواضعَ من ردِّه على الكوثريّ.

(٥) وانظر نموذجاً من هذه المحاولة في «حسن التقاضي» ص٢٥٠، وسيأتي ذِكرُها ص٤٨-٤٩ من هذه المقدِّمة.

الانتقاد الثاني: حول كتاب «بلوغ الأماني»:

صنَّف العلامة الشيخ محمَّد العربيُّ بنُ التبانيّ الجزائريّ ثم المكِّيُّ المالكيُّ رحمه الله تعالى ردّاً على الإمام الكوثريّ، سمّاه «تنبيه الباحث السَّرِيّ إلى ما في رسائل وتعاليق الكوثريّ»[١]، تعقَّبه فيه في ثلاثةٍ من كتبه، وهي: «تأنيب الخطيب» و«إحقاق الحق» و«بلوغ الأماني»، وضمَّ إليها مقدِّمتَه على «نصب الراية» وبعضَ تعليقاته في كتب أخرى[٢]، إلا أنّ الناظر في الكتاب يرى أنّ أكثر الرَّدِّ موجَّه إلى ما ذكره الكوثريُّ في «بلوغ الأماني»[٣].

ولـمّا صنَّف الإمامُ الكوثريُّ «حُسْن التقاضي» سنة ١٣٦٨ أشار إلى كتاب العربي التباني في مواضعَ منه[٤]، أصرحُها قولُه: «ويُرثى لمن يُطلِقُ لسانَه بكل عُدوان، في أقدس مكان، غيرَ متصوِّن مما يُوجِبُ تضاعُفَ السَّيِّئات، والله وليُّ الهداية»[٥].

واحتفى الأستاذ محمود سعيد بهذا الكتاب كثيراً، فأشاد بذِكرِه، ورفع من شأنه، في مواضعَ من كتبه[٦]، فكان لا بُدَّ من تقويم هذا الكتاب، لا سيَّما أنّ له تعلُّقاً قويّاً بـ«بلوغ الأماني».

وسأتجاوزُ جوابَ السَّيِّدِ أحمد خيري أحدِ تلامذة الكوثريّ حيثُ قال: «إنّ

---

(١) طُبع في مصر سنة ١٣٦٨ في ٢٠٠ صفحة.

(٢) كما ذكره هو في مُقدِّمة «تنبيه الباحث السري» ص٢-٣.

(٣) لأنّ أكثر من نصف الكتاب (ص٨٦-١٩٠ آخر الكتاب) موجَّه إلى الرَّدّ على «بلوغ الأماني»، والصفحات الخمس والثمانون الأولى موجَّهة إلى الرَّدِّ على سائر الكتب.

(٤) ص١١٠ و١٤٤ و١٥٠-١٥١ و٢٠٠ و٢٤٣-٢٤٤، وانظر تعليقاتي عليها.

(٥) «حسن التقاضي» ص١٥١.

(٦) انظر: «تشنيف الأسماع» ٢: ٥٣٣، و«الشذا الفواح» ص١٤٤.

مُؤلِّف «تنبيه الباحث السَّريّ» أراد أن يُعاتِبَ شيخَنا على تعصُّبه للأحناف، فتعصَّب في «تنبيهه» للمالكية تعصُّباً شديداً ظاهراً في مُؤلَّفه»[١]، سأتجاوزُه لأني لا أُحِبُّ تقويمَ عالم من العلماء أو كتابٍ من الكتب بناءً على مصطلح غيرِ مُنضَبط[٢]، في استعمال الناس اليوم على الأقلّ، فأقول:

كتاب «تنبيه الباحث السَّريّ» كتاب ضعيف للغاية، فمُصنِّفُه فيه[٣] ضيِّقُ الاطلاع جدّاً، ومعرفتُه بعلوم الحديث والجرح والتعديل في غاية الدُّنُوّ، واعتمادُه في مشكلات المسائل على النَّقْلَ والتقليد، دون التحرير والتحقيق، وكثيراً ما يُقوِّلُ الكوثريَّ ما لم يَقُل، ويُحمِّلُ الكلامَ ما لا يحتمل، فضلاً عن تهويله سفاسفَ الأمور في مواضع، وعدم تدقيقه في كلام الكوثريِّ في أخرى.

وأذكرُ هنا نماذجَ تفصيلية في ذلك، بياناً وتدليلاً:

١ـ ضيق اطِّلاع العربيِّ التبانيّ:

ومنه تعقُّبُه قولَ الكوثريّ في «بلوغ الأماني» في بيان الصِّلةِ بين الإمامَيْن أبي حنيفة ومالك: «وذكر غيرُ واحدٍ من أهل العِلم كيف كان ـ أي: الإمام مالك ـ يُذاكِرُه في الفقه بالمسجد النبويّ إلى أن ينبلجَ ضوءُ الفجر في ليالي إقامة أبي حنيفة بالمدينة» بقوله: إنها «دعوى لا حَظَّ لها من الصِّحّة، أساسُها الغلوُّ في التعصُّب للإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، ولو قرَّبها من الصِّحّة قليلاً لسمّى لنا ولو شخصاً واحداً من هذا الجمِّ الغفير[٤] من أهل العِلم المُفرَغ في صيغة الإبهام، ولو هيان بن بيان، وبيَّن لنا ولو طرفاً

---

(١) «الإمام الكوثري» (ص٤٤١ آخر «مقالات الكوثري»).

(٢) أعني: مصطلح التعصُّب.

(٣) لأن المقصودَ تقويمُ الكتاب لا مُؤلِّفِه.

(٤) وهذا تهويل، فـ«غير واحد» تصدقُ على اثنَيْن فأكثر، وليس بالضرورة أن تكون جمّاً غفيراً.

من كيفية هذه المذاكرة، ولكنْ قد عوَّدَنا قلمُه الرَّكْضَ دائماً في بَيْداءِ الإبهام»[١].

قلت: لو رجع إلى رسالة الكوثريّ «أقوم المسالك في بَحْثِ رواية مالك عن أبي حنيفة ورواية أبي حنيفة عن مالك» ـ وهي مطبوعةٌ في آخر «إحقاق الحق»، وهذا الأخير أحدُ الكتب التي خصَّها العربيُّ التبانيُّ بالرَّدّ في «تنبيه الباحث السَّريّ»، فهو في متناول يده ـ لرأى هذه المذاكرة في الصفحة الأولى منها[٢]، منقولةً بسَنَدِها ومتنها، ومَعْزوّةً إلى كتاب «أخبار أبي حنيفة»[٣] للصيمريّ.

ومنه تعقُّبُه قولَ الكوثريِّ في «تأنيب الخطيب»: «وابن معين حنفيّ»، بقوله: «ليس يحيى بن معين بحنفيّ، والدليلُ على ذلك أنّ الحنفية لم يُترجموه في طبقاتهم»[٤]، ثم قال: إنَّ الكوثريَّ «يزيدُ فيقول: يُرمى ـ أي: ابن معين ـ بالتعصُّب للحنفية، وإثباتُ تعصُّبه فرعٌ عن إثبات حنفيَّته، وهذه لم تَثبُت، ومَن الذي رماه بذلك؟ فليُبيِّنْه لنا حضرتُه»[٥].

قلت: وهذا من ضيق اطِّلاعِه، ومتى كان العَدَمُ دليلاً على الإثبات[٦]؟ وفاتَه قولُ الذهبي: «قد كان أبو زكريا رحمه الله حنفيّاً في الفروع، فلهذا قال هذا، وفيه انحرافٌ يسيرٌ عن الشافعيّ»[٧]. وكان يُمكِنُه مناقشةُ كونِ ابن معين حنفيّاً بغير هذه المجازفة في النفي، والضحالة في الاستدلال.

---

(١) «تنبيه الباحث السري» ص١٠٥.

(٢) ص٦٧ في آخر «إحقاق الحق».

(٣) ص٨١.

(٤) «تنبيه الباحث السري» ص٣٦.

(٥) المصدر السابق ص٣٧.

(٦) أعني: كون عدم ترجمة الحنفية له في طبقاتهم دليلاً على إثبات أنه ليس بحنفيّ، ومن القواعد المشهورة عند أهل العلم قولُهم: عدم الوجدان ليس دليلاً على عدم الوجود.

(٧) «سير أعلام النبلاء» ١١: ٨٨.

ومنه تعريفُه بأبي حفص الكبير وابنه أبي حفص الصغير، وتقليله من شأنهما، ولا سيَّما الأول منهما، استناداً إلى قلّة المعلومات الواردة فيهما[١]. ولذا بَسَطَ الكوثريُّ ترجمتَيْهما في «حسن التقاضي»[٢]، وختمهما بقوله: «ومَنْ يجهلُ مبلغ جلالة هذا الإمام في العلم والورع يجبُ أن لا يجعلَ جهلَه معياراً لمعرفة منازل العلماء»[٣].

ومنه قولُه في المقريزيّ: إنه «حنفيّ متعصِّب مُتحامِل على علماء المسلمين، متهجِّم على ما لا يُحسِنُه»، ورميُه الكوثريَّ بـ«التلبيس» حيثُ ذكره في الشافعية[٤]. وقد تعقَّبه الشيخ عبد الرشيد النعمانيُّ بأنّ المقريزيَّ نشأ حنفيّاً، وتحوَّل شافعيّاً بعدما جاز العشرين، كما ذكره السخاويّ، وأنه كان يُكثِرُ التعصُّب على الحنفية، كما ذكره ابن العماد[٥].

٢ـ قلّة معرفته بعلوم الحديث وعلم الرجال:

ومنه تعقُّبُه قولَ الكوثريّ في «تأنيب الخطيب» عن الحسن بن زياد: «أخرج عنه الحافظ أبو عوانة الإسفراييِنيُّ في «الصحيح المُسنَد المُستَخرَج على صحيح مسلم»، وهذا توثيق منه» بقوله: «فمُجرَّدُ إخراج أبي عوانة هذا المتأخر المتوفى سنة ٣١٦ يكون توثيقاً للحسن بن زياد عند حضرته، مهزلةٌ لم يَقُلْها مبتدئٌ في طلب الحديث فيما غَبَر، فَضْلاً عن مُحدِّث»[٦].

---

(١) انظر: «تنبيه الباحث السري» ص١٢٣-١٢٤.

(٢) ص١٩٤-١٩٩.

(٣) «حسن التقاضي» ص٢٠٠.

(٤) انظر: «تنبيه الباحث السري» ص٥٢-٥٣.

(٥) مقدِّمة النعماني لكتاب «التعليم» ص٢٩ تعليقاً. وانظر: «الضوء اللامع» للسخاوي ٢: ٢٢، و«شذرات الذهب» لابن العماد ٩: ٣٧٠.

(٦) «تنبيه الباحث السري» ص٤٥.

قلت: بل هو قولٌ معروف في علوم الحديث، ذكره الإمامُ ابنُ دقيق العيد في «الاقتراح»، ونقلتُ نصَّه في التعليق على «الإمتاع»[١]، وهو وإن كان متعقَّباً من جهة أخرى، إلا أنّ أصل المسألة منصوصٌ عليها في علوم الحديث، وليست مهزلةً كما يدَّعي العربيُّ التبانيُّ جزافاً. ومن الغريب أنه يُجازِفُ في النفي، ويُؤكِّدُه بتعميمه في الأعلام والأزمان[٢].

ومنه تعقُّبُه قولَ الكوثريّ: «على أنّ من المرويِّ عن الشافعيّ بطرق صحيحة ـ كما أسلفنا ذِكرَ بعضها ـ : أنه لم يرَ مَنْ لا يَتَغيَّر حين يُسألُ عن مسألةٍ فيها نظر، سوى الإمام محمَّد بن الحسن»، بقوله: «فليس في هذا المعنى المدَّعى طريقٌ واحد صحيح يستطيع حضرتُه إثباتَه، فضلاً عن طرق كثيرة صحيحة، ولم يَتَقدَّم له ـ أي: للكوثريّ ـ شيءٌ منها قبل هذا الموضع، وإنما قال عن الشافعي آخر ص٥٥[٣] منها: ما سأل أحداً عن مسألة إلا تبيَّن له تغيُّر وجهه إلا محمَّد بن الحسن، بدون إسناد»[٤].

قلت: بل تقدَّمت للكوثريّ روايتان أُخريان[٥]، وذكرهما بسَنَدِهما[٦]، فجازف العربيُّ التبانيُّ في نفي تقدُّم ذِكرِ الرواية، لنعلمَ أنها من جنس مجازفتِهِ في نفي وجود طريق واحد صحيح لها.

---

(١) ص١٢٨. وتعقَّبتُه في التعليق عليه.

(٢) تعميمُه في الأعلام في نفيه أن يقوله مبتدئٌ فضلاً عن محدِّث، وتعميمُه في الأزمان في نفيه فيما غبر.

(٣) أو ص١٥٢ من هذه الطبعة.

(٤) «تنبيه الباحث السري» ص١٣٩.

(٥) انظر: «بلوغ الأماني» ص٨١-٨٢ (أو ص ٢٥ من الطبعة القديمة التي ينقل عنها العربي التباني).

(٦) وخرَّجتُهما وزدتُ عليهما طريقاً في التعليق عليه.

ومن مظاهر ضَعْفِه الظاهر في الحديث، عزواً وتخريجاً من جهة، وتصحيحاً وتضعيفاً من جهة: أنه لـمّا أراد أن يذكر بعضَ الأحاديث الدالة على فضل قريش خصوصاً والعرب عموماً، صرَّح بتلخيصها من «الجامع الصغير» للسيوطيّ، ناقلاً أحكامها من حيثُ الصحّة أو الضعف منه[١]، وفي هذا دلالةٌ على أنّ معرفته بهذا العلم لا تعدو النقل والتقليد.

ومن سقطاته الشنيعة: تعقُّبُه إسناداً نقله الكوثريُّ عن ابن أبي العوّام، عن يوسف بن أحمد المكيّ، عن محمَّد بن حازم الفقيه، عن محمَّد بن عليّ الصائغ، عن إبراهيم بن محمَّد، عن[٢] الشافعيّ، عن الدراوَرْديّ: أنّ مالكاً ... إلخ، بقوله: إنّ هذا السَّنَدَ «اشتمل على سبعة رجال لا يُعرَفُ منهم إلا الأخيران: الشافعيّ والدراورديّ، والخمسة قبلهما في نَسَقٍ واحد مجهولون»[٣]، وكان ينبغي عليه أن يقول: «لا أعرف» بدلاً من «لا يُعرَف»، مُتورِّعاً عن تجهيل المعروفين، ومُتوقِّفاً عند حدود علمه.

ثم إنه بنى على هذا التجهيل اتِّهامَ ابن أبي العوام بـ«افتعال» هذا السَّنَد، فجعل جهلَه معياراً لاتهام بعض أهل العِلم بالوَضْع، ثم قال: «يوسف بن أحمد مجهول، ولا تُعرَّفُه النسبة إلى مكّة، فهي غشّ مكشوف، وكذلك محمَّد بن حازم الفقيه، وكذلك محمَّد بن علي المنسوب لحرفته، وإبراهيم بن محمَّد في الرواة كثير، منهم الواهي ومنهم الجيِّد، فهو مجهول أيضاً، والإمام الشافعيّ وإن عاصَرَ الدراورديَّ إلا أنه لم تُعلَم روايتُه عنه، والدليلُ عليه أنّ أهل الطبقات لم يذكروا ذلك في ترجمتَيْهما»[٤].

---

(١) انظر: «تنبيه الباحث السري» ص٦٦-٦٧.

(٢) وقد بيَّنتُ في التعليق على «بلوغ الأماني» ص٦١ أن إثبات «عن» هنا خطأ، والصواب: إبراهيم بن محمد الشافعيّ.

(٣) «تنبيه الباحث السري» ص١٠٥.

(٤) «تنبيه الباحث السري» ص١٠٥-١٠٦.

قلت: يوسف بن أحمد المكّيّ: هو أبو يعقوب الصيدلاني (ت٣٨٨)، ومحمد بن حازم ـ وصوابه: حزام ـ: هو أبو عبد الله الباذغيسيّ، والصائغ: هو أبو عبد الله المكّيّ (ت٢٩١)، وإبراهيمُ بن محمَّد الشافعيّ: هو ابن عمِّ الإمام الشافعيّ، وقد توفي سنة ٢٣٧ أو ٢٣٨[١].

وعلى الرغم من أنه لا علاقة للإمام الشافعيِّ بهذا الخبر، إلا أنّ مجازفاتِ العربيِّ التبانيِّ في النفي مستمرة، فيقول: إنّ روايةَ الشافعيّ عن الدراوَرْديّ «لا تُعلَم»، مُطلِقاً النفيَ في أنّ «أهل الطبقات لم يذكروها»! مع أنها ثابتةٌ في «سنن أبي داود»[٢]، ونصَّ عليها بعضُ أهل الطبقات[٣].

ومن عادته المجازفةُ بتجهيل الرواة، كما تراه في تجهيله مجاشع بن يوسف، بل تأكيده جهالتَه بقوله: «هو مجهول قطعاً»[٤]، وبقوله بعده بأربعة وعشرين سطراً: «بَحَثْنا عليه في كتب الرجال فلم نَجِدْ له ذكراً»، مع أنه من رجال «ميزان الاعتدال» و«لسانه»[٥]، وهما من الكتب التي تُعدُّ قريبةً سَهْلةَ التناول في هذا الباب.

٣ـ عدم معرفته بأسلوب المُحدِّثين واصطلاحاتهم:

ومنه تعقُّبُه الكوثريّ حيث عزا روايةً إلى أبي نعيم بلفظ: «كما أخرجه أبو نعيم بسنده إليه»، فقال العربيُّ التبانيّ: «وقد تعوَّد حضرتُه ركوبَ طريق الإبهام في عَدَم عَزْو المسألة إلى محلِّها تعييناً، وعدم الاستقصاء في البَحْث عنها، فلم يُبيِّن في أيِّ

---

(١) انظر: التعليق على «بلوغ الأماني» ص٦١، إلا الصائغ، فلم أتكلَّم عليه هناك، وهو مترجم في «سير أعلام النبلاء» ١٣: ٤٢٨.

(٢) برقم (٣٦١٠).

(٣) ومنهم المزيُّ في «تهذيب الكمال» ١٨: ١٩١، وانظر: «توالي التأنيس» لابن حجر ص٦٤.

(٤) «تنبيه الباحث السري» ص١٣٣.

(٥) «ميزان الاعتدال» ٣: ٤٣٧، و«لسان الميزان» ٦: ٤٦٣ (٦٣٠٧).

كتاب أخرجه أبو نُعَيم في كتبه، والظاهر ـ إن صحَّ إخراجُ أبي نُعَيم له ـ أنه في كتابه «الحلية» ...»[١].

قلت: والرواية في ترجمة إبراهيم النَّخَعيّ من «الحلية»[٢]، ومن عادة أهل العلم على مرِّ العصور إطلاقُ أبي نعيم عند العَزْوِ إلى «الحلية»، فأيُّ إبهام وأيُّ عدم استقصاء هذا؟!

وفَعَلَ العربيُّ التبانيُّ مثلَ ذلك حيثُ قال الكوثريّ: «روى الخطيب بسنده ...»، فتعقَّبه بقوله: «لم يُبيِّن في أيِّ كتاب من كتبه رواه»[٣]، ومن عادة المُحدِّثين أنهم إذا أطلقوا العزو إلى الخطيب فالمراد أنه في «تاريخه».

ومنه تعقُّبُه ما نقلَه الكوثريّ عن «لسان الميزان»: «وقال عبّاس الدُّوريّ عن ابن معين: كتبتُ «الجامع الصغير» عن محمَّد بن الحسن»، بقوله: «وهذا ـ إن صَحَّ ـ فالفرقُ بين تلقِّيه عنه وكتابته عنه يعرفُه صغار الطلبة».

قلت: قوله: «إن صحّ» غريب، فـ«لسان الميزان» مطبوع في عصره، ثم هو منقولٌ من طريق الدُّوريّ عن ابن معين، وهذا نوعٌ من العَزْوِ عند المُحدِّثين، يُشيرون به إلى أنه في «تاريخ ابن معين» برواية الدُّوريّ، والكوثريُّ ينقلُ في مواضعَ من كتبه عن نسخته الخطية في ظاهرية دمشق، فانظر إلى الفرق بين الرجلَيْن في الاطلاع[٤].

---

(١) «تنبيه الباحث السري» ص١٢، وانظر أيضاً ص١١ منه.

(٢) ٤: ٢٢٠.

(٣) «تنبيه الباحث السري» ص١٣٢.

(٤) ومن الغريب أنّ العربيَّ التبانيَّ يُجازِفُ في النفي مِراراً، فيتوقَّفُ في صِحّةِ نَقْل الكوثريّ عن ابن معين، مع تصريح الكوثريّ بنَقْلِه عن «لسان الميزان»، ومع كونه من رواية الدُّوريِّ عن ابن معين، ولا يَقبَلُ ـ أعني: العربي التباني ـ العَزْوَ إلى أبي نعيم، حتّى يُبيَّنَ له موضعُ النقل منه تعييناً، وينفي أنّ ابنَ معين حنفيّ، لأنه لم يقف له على ترجمة في طبقات الحنفية،=

وتفريقُه بين التلقِّي والكتابة غيرُ مستقيم، وكأنّ الإمام محمَّد بن الحسن كان يُسمِعُ كتبَه الفقهية ـ ومنها «الجامع الصغير» ـ على طرق المُحدِّثين في الأداء، من المناولة والإجازة ونحوها! في نظر العربيِّ التبانيّ.

ونحوُه ما كتبه تحت عنوان «كثرة ترنُّمه ـ أي: الكوثريّ ـ بحِمْل الجمل الذي أخذه الشافعيّ عن محمَّد، وبيان أنه ليس بشيء بالنِّسبةِ لكثرة محفوظ الأقدمين»[1]، قلت: وفيه خَلْطٌ بين طريقةِ المُحدِّثين في الرواية المبنية على سَرْدِ المرويات، وحينئذٍ قد يُسلَّم استِقلالُه لحِمْل الجمل، وطريقةِ الفقهاء فيها المبنية على تحرير المسائل وتدقيق الأقوال ومناقشة الأدلة[2]، وحينئذ يكونُ حِملُ الجمل شيئاً مُستكثَراً حقّاً[3].

وللعربيِّ التبانيِّ تعقُّبات في مواضع من كتابه يتوقَّفُ فيها في بعض نقول

= إلى غير ذلك مما سيأتي، ثم إنه يلومُ الكوثريَّ في قوله: «وعدُّ شافع صحابياً أولُ مَنْ ذكره هو أبو الطيب الطبري صديق أبي العلاء المَعَرِّيّ بدون سند»، ويتعقّبُه بقوله في «تنبيه الباحث السَّري» ص٦٩: «على أنّ ادِّعاء الأولية في الطبري، وقوله: «بدون سند» فيه نظر، وما المانع أن يكون مذكوراً في كتب الإسلاميِّين؟ ولم يطَّلع عليه حضرتُه».
فانظر إلى رجلٍ ينفي أقوالاً أو يتوقَّف فيها لأنه لم يقف عليها فحَسْب، وبعضُها مما ذُكِرَ له مصدرُه، ورجلٍ يستقصي المسألة حتى يعودَ إلى أقدم مصادرها، فيُنبِّهُ إلى أنها منقولةٌ فيه بلا سند، فيُلومُه الأول، ويقول: لعلّ لها سنداً لم يَطَّلِعْ عليه! ولله في خَلقِهِ شؤون.

(١) «تنبيه الباحث السري» ص٧٤.

(٢) ومن يُطالِعُ أخبار مجالسة الشافعيّ لمحمَّد بن الحسن، وسيأتي كثير منها في «بلوغ الأماني» وفي بحثي «المناظرات المروية بين الإمامين محمَّد بن الحسن الشيباني ومحمَّد ابن إدريس الشافعيّ» ـ وقد ألحقتُه بـ«بلوغ الأماني» ـ يلحظُ بوضوح أنّ مجالس محمَّد كانت مجالسَ تفقُّهٍ قائمةً على المحاورة والمناقشة، فلا يتأتى فيها السماع بسرعة.

(٣) وتجدُ مثلَ هذا الخلط عنده أيضاً في «تنبيه الباحث السري» ص٩٦.

الكوثريِّ عن أمهات كتب الجرح والتعديل ومطوَّلاتها، مُستَنِداً إلى أنه لم يُذكَر هذا المنقولُ في «خلاصة تذهيب تهذيب الكمال» للخزرجيّ[1]! وهو من مختصرات كتب الرجال، وأهلُ العلم لا يَرْضَون الاستنادَ إلى «تقريب التهذيب» في تحرير الأقوال في الراوي، فضلاً عن «الخلاصة»، فانظر وتعجَّب.

كما أنه ـ أعني: العربي التباني ـ يُحاكِمُ ذِكرَ الكوثريِّ نحوَ ٤٠ تلميذاً أو راوياً عن محمَّد بن الحسن، استقراءً من كتب الرواية والتاريخ والرجال والمناقب، يُحاكِمُه إلى «الفوائد البهية» للكنويّ و«الخلاصة» للخرزجيّ! ويقول: «تعبتُ في التنقيب عليهم أيضاً في «بداية ابن كثير» وغيرها»[2]. وفي هذا دلالةٌ على مدى معرفته بتواريخ الرواة وكتب الرجال، ومدى اطِّلاعه على أصول الكتب وأمهاتها.

٤ـ اعتماده في مشكلات المسائل على النقل والتقليد، دون التحرير والتحقيق:

ومنه ما نقله عن الدِّهلويّ في أكثر من خمس صفحات حول أصول مذهب الحنفية، وأفرَدَ له عنواناً بلفظ: «تحقيق نفيس للدِّهلويِّ في أصولٍ ومسائلَ مخرَّجةٍ على مذهب الإمام أبي حنيفة، وبيان أنّ المحاورات الجدلية المذكورة في الكتب المشهورة، كـ«المبسوط» و«الهداية» و«التبيين» من توليد المعتزلة، وليس عليها بناءُ مذهب أبي حنيفة»[3]، فانظر كيف يَهدِمُ أصول المذهب ـ وهي قضية تُفرَد لها المُؤلَّفات العِظام ـ بنقل واحدٍ يصفُه بالنَّفاسةِ عن رجل متأخِّر الطبقة جدّاً، من رجال القرن الثاني عشر.

وقد أجاب الكوثريُّ عن هذه الشُّبهة في «حسن التقاضي»، فقال في ذِكرِ

---

(١) انظر مثلاً: «تنبيه الباحث السري» ص١٣٠.

(٢) المصدر السابق ص١٣١.

(٣) المصدر السابق ص٢٣.

أغلاط الدِّهلويّ وإغراباته: «ومنها: تحكُّمُه في أُصولِ المذهب، وتقوُّلُه أنها صُنعُ يَدِ المُتأخِّرين، وذِكرُه الزِّيادةَ على النّصّ بخبرِ الآحادِ في هذا الصّفّ[١]، معَ ذِكرِه مُناظرةَ الشافعيِّ محمَّداً في ذلك[٢]، مُناقِضاً نفسَه وناقِضاً لِـمَا أبرَمَه قبل لحظة[٣]. وهذا مِنَ الدليلِ على مَبلَغ وَعْيِه، وعلى ضِيقِ دائرةِ اطِّلاعِه، وعَدَم خِبْرتِهِ بكُتُبِ المُتقدِّمينَ المبثوثِ فيها كثيرٌ مِن أُصولِ المذهبِ بالنقل عن أئمّتِنا القُدَماء، فأين هو مِنَ الاطِّلاع على كتاب «الحُجَج الكبير» أو «الصغير» لعيسى بنِ أبان، و«فصول» أبي بكرٍ الرازيِّ في الأُصول، و«شامل» الإتقاني، وشروح كُتُبِ ظاهر الرواية، التي فيها كثيرٌ جدّاً مما يَتعلَّقُ بأُصولِ المذهب المنقولةِ عن أئمّتِنا؟ فلا يَصِحُّ أنْ يُعوَّلَ على مِثلِه في هذا الموضوع»[٤].

وبه يظهرُ أنّ العربيَّ التبانيَّ تابَعَ الدِّهلويَّ في هذه القضية الشائكة، مدَّعياً أنّ ما أتى به هو التحقيق، والواقعُ أنه مُقلِّدٌ له حتى في تناقضِه[٥].

---

(١) وهي في نَقْل العربي التباني عن الدِّهلويّ أيضاً ص٢٤.

(٢) وهي في نقل العربي التباني عن الدِّهلويّ في موضع آخر من كتابه ص٩.

(٣) يعني: أنّ الدهلويَّ ادَّعى أنّ مَنْعَ الزيادةِ على الكتاب بخبر الواحد ـ وهو أصلٌ يستندُ إليه الحنفية في كتبهم كثيراً ـ لم يقل به أئمة المذهب، وإنما هو من تخريجات المتأخرين وتقعيداتهم، وللمعتزلة أثرٌ كبير فيه! ثم تراه في موضع آخر يسوق مناظرةً بين الشافعيِّ ومحمَّد بن الحسن تتضمَّن استدلال محمد بن الحسن بها.
والعربيُّ التبانيُّ نقل كلام الدِّهلويِّ في موضع، ونقل عنه المناظرة في موضع آخر، كما بيَّنتُه في التعليقَيْن السابقَيْن.

(٤) «حسن التقاضي» ص٢٥٠.

(٥) فما ختم به العربيُّ التبانيُّ النَّقْلَ عن الدِّهلويِّ من قوله: «نقلتُه كلَّه مع طوله لتحقيقه وحُسْنه، وهو كلامُ حنفيّ محقِّق محدِّث منوَّر، سيِّد النهضة الإصلاحية في الهند، ينهار به جعجعةُ كلِّ متعصِّب غالٍ، كائناً من كان»، كلامٌ خطابيّ لا ينفعُه بشيء، وقد ثبت تناقضُهما جميعاً في هذه المسألة، وأنّ التحقيقَ العلميَّ حليفُ ما يصفُه بالجعجعة!

ومنه كلامُه في مرتبة أصحاب الإمام أبي حنيفة في الاجتهاد، وقد أفرَدَ فيه مبحثاً، وذكر فيهم قولَيْن:

الأول: أنهم في درجة المجتهد في المذهب، فغايةُ أمرهم الترجيحُ بين أقوال الإمام المتعدِّدة. وعزاه إلى أكثر الحنفية وإلى المُحقِّقين منهم.

والثاني: أنهم في درجة المُجتَهِد المُنتَسِب الذي يستنبط الفروع على أصول إمامه، أو يخالفه في بعض المسائل[١]. وعزاه إلى وليِّ الله الدِّهلويّ[٢].

قلت: وكلاهما مجانبٌ للصواب، والأول الذي عزاه إلى المُحقِّقين أبعَدُهما عن التحقيق، وقد توسَّع الكوثريُّ في «حسن التقاضي» في بيان بلوغ الأصحاب مرتبةَ المجتهد المُطلَق، وأطال في نَقْل كلام الشهاب المرجانيّ في تحقيق ذلك[٣].

٥ـ تقويله الكوثريّ ما لم يقله:

ومنه نَقْلُه قولَ الكوثريِّ في «تأنيب الخطيب»: «ومن المعروف أنّ عادةَ أبي نعيم سَوْقُ الأخبار الكاذبة بأسانيدها بدون تنبيه على كذبها»، ثم رميُه الكوثريَّ بالتناقض كلَّما نقل خبراً عن أبي نعيم بأنّ «أبا نعيم لا قيمة له عنده»[٤]، أي: عند الكوثريّ.

قلت: وهذا عجيب، فلا يَشُكُّ مُطَّلِعٌ على كتب الرواية أنّ أبا نعيم يروي

---

(١) هذا تعبيرُه في النوعين، مع أنّ الأول يُقال له: طبقة الترجيح والتخريج، والثاني يُقال له: الاجتهاد في المذهب، وأما المجتهد المنتسب فهو مجتهد مُطلَق ولكنَّه يُحافِظُ على انتسابه إلى أحد المجتهدين، وتفصيل ذلك في «حسن التقاضي».

(٢) «تنبيه الباحث السَّري» ص١٥١-١٥٢.

(٣) انظر: «حسن التقاضي» ص٨٩-٩١ و٢٢١-٢٣١.

(٤) «تنبيه الباحث السري» ص١١.

أخباراً كاذبةً وحكاياتٍ موضوعةً بأسانيدها من غير تنبيه على كذبها، كما لا يشكُّ عاقلٌ أنه لا يلزمُ من ذلك أن يصيرَ أبا نعيم لا قيمةَ له، وأن يُرَدَّ كلُّ ما رواه!

ومنه قولُه في عنوان مُفرَد: «غَمْزُه ـ أي: الكوثريّ ـ للإمام عبد الله بن وَهْب»، وتعقُّبُه ما ذكره الكوثريُّ مِن أنّ أسدَ بن الفرات بعد تلقِّيه مسائلَ محمَّد بن الحسن قَدِمَ مصر، فسأل ابنَ وهب أن يُجيبَه فيها على قول مالك، فإن لم يكن عنده عن مالك فمِن عنده، فلم يفعل، فسأل ابنَ القاسم فأجابه، فقال الكوثريّ: «وابنُ وَهْب يَغلِبُ عليه الرواية، فمِثلُه لا بُدَّ وأن يأبى»، فتعقَّبه العربيُّ التبانيُّ بأنه «طعنٌ خبيث ملفوف في دعوى باطلة، مُؤدّاه حتماً أنّ كلَّ مَنْ غلبت عليه الرواية لا يكون فقيهاً، كائناً من كان، وهو باطل»[1].

قلت: ونظر القارئ الكريم كافٍ في الكشف عن مبلغ التهويل فيه، ولا أدري بأيِّ منطق استخرج منه مُؤدّاه المزعوم! فليس فيه نفيُ الفقه عن ابن وهب[2]، فضلاً عن ادِّعاء الكُلِّيّة المذكورة!

ومنه تعقُّبه قولَ الكوثريِّ حول كتاب «الحجّة على أهل المدينة» لمحمَّد بن الحسن: «وتُلفي فيما ردَّ به الشافعيُّ على مالك أثرَ ذلك الكتاب ملموساً في جميع

---

(١) «تنبيه الباحث السري» ص٩٣.

(٢) والغريب أنّ العربيَّ التبانيَّ أعاد عبارة الكوثريّ في ص٩٥، وقال: «أي: فهو ليس بفقيه»، ثم شرع في إثبات إمامته في الفقه.
وعبارة الكوثريّ ظاهرةٌ في معناها، لا تدلُّ من قريب ولا من بعيد على نفي الفقه عن ابن وهب، ومع ذلك فأقول تنزُّلاً: إنّ تمامَها فيه زيادةُ بيان وتوضيح، وهو: «وأما ابن القاسم فقد لازم مالكاً نحو عشرين سنةً بيقظةٍ وانتباه، يسمع منه ويتفقَّه عليه، ومثلُه يكونُ أكثر إقداماً على ذلك، والمالكيةُ يُفضِّلونه على باقي أصحاب مالك في الفقه». فالكلامُ نسبيّ في المقارنة بين ابن وهب وابن القاسم.

خطوات الرَّدّ، ولا تجدُ مثلَ تلك الإجادة فيما ردَّ به الشافعيُّ على محمَّد في بعض مسائله»، تعقَّبَه بقوله: «خلاصتُه أنّ الشافعيَّ رضي الله عنه لم يكن عنده فَهْمٌ ولا علم، وبيانُ ذلك في رَدَّيه على شيخه مالك وعلى محمَّد بن الحسن، فما ردَّ به على شيخه مالك أجاد فيه في جميع خطوات الرَّدّ، لأنه أخذ ذلك من كتاب محمَّد، وما ردَّ به على محمَّد في بعض مسائله لم يُجِدْ فيه تلك الإجادة، وأنّ علماء المدينة ـ وفيهم مالك ـ كذلك ليس عندهم فَهْمٌ ولا عِلم، لأنّ محمَّداً رحمه الله ردَّ عليهم فأجاد كلَّ الإجادة».

قلت: فانظر كيف حمَّل كلام الكوثريِّ ما لا يحتملُ من رَمْي الشافعيِّ ومالكٍ وعلماءِ المدينة بعدم الفهم والعلم! مع أنّ نفيَ الإجادة لا يدلُّ على نفي الفَهْم والعِلم، لأنّ الإجادة أخصّ منهما[1]، ونفيُ الأخصّ لا يلزمُ منه نفيُ الأعمّ[2]. وكان يُمكِنُه مناقشةُ الكوثريِّ فيما ذكر مناقشةً علمية، من غير أن يُحمِّلَ الكلام ما لا يحتمل.

ومنه قولُه في عنوان مفرد: «طعنه في الإمام البخاري»[3]، وغايةُ ما فيه أنّ

---

(١) لأنها دِقّةُ الفَهْم والعلم، فكلُّ إجادة فَهْم، وليس كلُّ فَهْم إجادة.

(٢) كما لو نفيتَ الاجتهادَ عن أحد الفقهاء، لا يلزمُ منه نفيُ الفقه عنه، لأنّ الفقه أعمُّ من الاجتهاد.

ومن الغريب أنّ العربيَّ التبانيَّ نفى الاجتهاد المُطلَق عن أصحاب الإمام أبي حنيفة، كما في «تنبيه الباحث السَّري» ص١٥١-١٥٢، وقد تقدَّم بيانُه. فلو حكمنا عليه بما حكم به على الكوثريِّ هنا لقُلنا: إنّ كلامَه يدلُّ على أنّ أبا يوسفَ ومحمَّداً وزفرَ ليس عندهم فَهْم ولا علم ولا فقه! لأنهم لم يقدروا على الاجتهاد المطلق.

ولا مناصَ له عن الإجابة بأنه لا يلزمُ من نفي الاجتهاد المُطلَق عنهم نفيُ الفقه، فنقول: وكذا لا يلزمُ من نفي الإجادة في عبارة الكوثريّ نفيُ الفهم والعلم، والتفريقُ بين الأمرَيْن تحكُّم.

(٣) «تنبيه الباحث السري» ص٣٢.

الكوثريَّ ذكر أنّ ثبوت كتبه في الرجال عنه ليست كثبوت «الصحيح» عنه. وقولُه في عنوان مُفرَد أيضاً: «وقوعُه في المتَّفق على صلاحِهِ وعلمه الشيخ النوويّ رحمه الله»[١]، وغايةُ ما فيه أنّ الكوثريَّ قال: إن له أغلاطاً مكشوفةً في «المجموع» وفي «تهذيب الأسماء». ونظرُ القارئ الكريم كافٍ في الكشف عمّا فيهما من تحميل الكلام ما لا يحتمل.

٦ـ تهويله سفاسف الأمور، مع أنه هو المخطئ في أكثرها:

ومنه تعقُّبُه الكوثريَّ في مقدِّمة «نصب الراية» في تقديمه زفرَ على أبي يوسف، وذلك لـمّا ذكر المُحدِّثين والحفّاظ من أصحاب أبي حنيفة، فجعلَ زفرَ أولَهم، وأبا يوسف خامسَهم[٢].

قلت: وظاهر جداً أنّ الكوثريَّ يُرتِّبُهم حسب الوفاة، وقد صرَّح بذِكرها في كلٍّ واحد منهم، فقدَّم زفر المتوفى سنة ١٥٧، وأخَّرَ أبا يوسف المتوفى سنة ١٨٢.

ومنه تعقُّبُه الكوثريَّ حيثُ عزا قولاً إلى الشيخ زكريا الأنصاريّ في «شرح البخاري» بأنه «لم يُعيِّن حضرتُه موضع جَزْم القاضي زكريا من «شرح البخاري» في هذه الدعوى أيضاً، حتى تَـمُتَّ إلى الصِّحّة بصِلة، بل أردَفَها بأخرى أشدَّ توغُّلاً في الإبهام منها ...»[٣].

قلت: فكلُّ ما في «فتح الباري» من نَقْلٍ عن القرطبيّ في «شرح مسلم» مثلاً لا يَمُتُّ إلى الصِّحّة بصِلةٍ ما لم يُبيِّن ابنُ حجر موضعَه التفصيليّ! وهذا من أعجب العَجَب.

---

(١) «تنبيه الباحث السري» ص٤٢.

(٢) انظر: المصدر السابق ص١٨.

(٣) المصدر السابق ص١٦.

ومنه: أنّ الكوثريَّ أفرَدَ في «بلوغ الأماني» أصحابَ محمَّد بن الحسن تحت عنوان: «بعض أصحابه وتلاميذه، وجملة ممَّن أخذ عنه»، وذكر فيه أنه «يَصعُبُ استِقصاء مَنْ تخرَّج به، فنكتفي بذكر جملةٍ من أصحابه وتلاميذه»، فتمسَّك العربيُّ التبانيُّ بلفظة «تخرَّج به» الدالّة على طول ملازمة، وصار يَرُدُّ عليه فيمَنْ ذكرهم واحداً تلوَ واحد بأنهم إنما رَوَوا عن محمَّد أو جالسوه، ولم يُلازموه ويَتَخرَّجوا به، وجعله «تعصُّباً وتدليساً مكشوفَيْن»[1]، قائلاً في بعضهم: «والفرق بين «روى عن فلان» و«سمع منه»، وبين «تخرَّج على يده» يعرفُه صغار الطلبة»[2].

قلت: وتغافل العربيُّ التبانيُّ عن تصريح الكوثريّ في العنوان بأنه سيذكر أصحابه وتلاميذه من جهة، ومَنْ أخذ عنه من جهة أخرى، وأنّ في مغايرته بين النوعَيْن بلفظتَيْ «بعض» و«جملة» دلالةً على أنهما نوعان من التلاميذ، وسيذكرهما جميعاً.

ومنه قولُه في رواية نقلها الكوثريُّ عن «ذم الكلام» للهرويّ، وفيها: «كأنه سمع محمَّد بن الحسن يقول»، قال العربيُّ التبانيّ: «بصيغة الشكِّ ليس في الرواية، فعلمنا أنه دسٌّ من حضرته، فنحمدُ الله على ما أَوْلانا».

قلت: قد نقلها الكوثريُّ نفسُه في «تأنيب الخطيب»[3] بلفظ: «كنت عند محمَّد بن الحسن»، فعُلِمَ أنّ «كأنه سمع» محرَّفة عن «كنت عند»، والظاهر أنه من الطابع، ولو كانت القضيةُ دسّاً مقصوداً لدسَّها الكوثريُّ في «التأنيب» أيضاً! والبحثُ فيهما واحد، بل هو فيه يُلخِّصُ ما ذكره في «بلوغ الأماني» ويُحيلُ عليه.

---

(١) انظر: «تنبيه الباحث السري» ص١٢٢ وما بعدها.

(٢) «تنبيه الباحث السري» ص١٢٨. وله أمثال.

(٣) ص١٨٢=٣٥٢.

ومن الغريب أنّ العربيَّ التبانيَّ رجع في الصفحة نفسِها إلى الموضع نفسِه من «التأنيب»، فكان تصويبُ الخطأ أمام عينيه!

٧ـ عدم تدقيقه في كلام الكوثريّ:

ومنه تعقُّبُه قولَ الكوثريّ في مقدِّمة «بلوغ الأماني»: «وأما ما يروى عن مالك رضي الله عنه من مشاطرته في ماله للشافعيّ، فمن قبيل تلك الحكايات المُختَلَقة في رحلته المكذوبة التي سنُبيِّن وجوه كونها مختلقة» بقوله: «ولم يُبيِّن حضرتُه وجوهَ اختلاقها كما زعم»[١].

قلت: بل بيَّنها في الكتاب نفسه، وأطال في ذلك[٢].

ومنه تعقُّبه قولَ الكوثريّ: «وكذلك ترى بعضَ كبارِ الفُقَهاءِ من المالكيّة يقول: إذا لم تكنْ في مسألةٍ روايةٌ عن مالكٍ يُؤخَذُ بقولِ أبي حنيفةَ فيها، بل حَصَرَ بعضُهم الخِلافَ بينهما في اثنتَيْنِ وثلاثينَ مسألة. راجِعْ «قَمْع أهل الزَّيْغ والإلحاد عن الطعن في تقليدِ أئمّةِ الاجتهاد» للشيخ محمَّد الخضر الشنقيطيِّ المالكيّ ص٦٦-٦٧»، بأنه تدليس وتشويه وبَتْر للكلام عن تتمَّته[٣]، ودلَّل على ذلك بنقل لفظ الشنقيطيّ، وهو: «فإن لم يجد المالكيُّ نصّاً في مذهبه في مسألة، ووجد فيها نصّاً للشافعيّ، وآخرَ لأبي حنيفة مخالفاً له، فقال بعض أهل المذهب: يجبُ عليه العمل بمذهب أبي حنيفة، لقلة الخلاف بينه وبين مالك، حتى حصر بعضهم الخلاف بينهما في اثنتين وثلاثين مسألة ...، وقال بعضُ أهل المذهب: يجبُ عليه العمل بمذهب الشافعيّ في تلك المسألة لأنه تلميذ مالك».

---

(١) «تنبيه الباحث السري» ص٨٧.

(٢) انظر: «بلوغ الأماني» ٩٢-١٠٤.

(٣) «تنبيه الباحث السري» ص١٢٠-١٢١.

قلت: ليس الكوثريُّ بصَدَدِ بيان مسألة المالكيّ إذا لم يجد نصّاً في مذهبه ليذكرَ القولَيْن جميعاً، وإنما هو بصَدَدِ بيان الصِّلةِ بين المذهبَيْن، ولا شكّ أن قولَ بعض المالكية بالأخذ بمذهب أبي حنيفة فيما لا نصَّ فيه في مذهب مالك شاهدٌ على هذه الصِّلة، فاقتصر على موضع الشاهد، وقد صرَّح الكوثريُّ في عبارته بأنّ هذا هو قولُ «بعض كبار الفقهاء من المالكية»، وفيه إشعارٌ بأنّ في المسألة قولاً آخر عند المالكية، وإلا لقال: «وكذلك ترى المالكية يقولون ...»، فليس في الكلام تدليسٌ ولا تشويه ولا بَتْر.

وبعد، فهذه أمور سبعة دالةٌ على ضعف الكتاب، وقد ذكرتُ في كلِّ واحدٍ منها نماذجَ تمثيلية، اخترتُ فيها قِصَرَ المثال مع وضوحِه ما أمكنني، وتركتُ أمثلةً أخرى كثيرةً لطولها أو احتياجها إلى مزيد توضيح، وفيما ذكرتُ كفايةٌ في تقويم الكتاب، وتصويره على حقيقته للقارئ الكريم[1].

---

(١) كنتُ أريدُ أن أضربَ صَفْحاً عن ذِكرِ هذا الكتاب وتقويمه، حتى لا أشغل القُرّاء بكتاب ليس بذاك المعروف، ولكنَّ إشادةَ الأستاذ محمود سعيد به وتنويهه بذكره في أكثر من موضع من كتبه، مع إنكاره على مَنْ يُهمِلُه، يُصوِّرُ أمرَ الكتاب على خلاف حقيقته.
أما إشادتُه به وتنويهُه بذِكرِه فقد سلفا، وأما إنكارُه على مَنْ يُهمِلُه ـ مع أنّ حقَّه أن يُهمَل ـ فقوله في ترجمة العربيِّ التبانيِّ من «تشنيف الأسماع» ٢: ٥٣٣ تعليقاً: «وبعضُ مَنْ تجلبَبَ بثوب الكوثريّ، ولا سيَّما من الشاميِّين، يحاولُ إهمالَ هذا الكتاب، سَعْياً منهم لكَسْب المكيِّين، أما الشيخ محمَّد عبد الرشيد النُّعماني رحمه الله تعالى فقد تناول هذا الكتاب «تنبيه الباحث السَّريّ» تناولاً سيِّئاً، وسَخِرَ من صاحبه في تعليقاته على كتاب «التعليم» لمسعود بن شيبة السِّندي»، انتهى باختصار يسير.
وأحال على ما تقدَّم من كتابه ١: ٣٦٤، وبمراجعة الإحالة نرى أنه يُحيلُ فيها على تعليق الشيخ النُّعمانيّ على كتاب «التعليم» ص٢٩ و٧١ و١٥٣، والثالث وَهَمٌ منه، فالذي في ص١٥٣ هو نَقْلٌ من النعماني عن الكوثريّ، ولا علاقة له بالعربي التباني.

الانتقاد الثالث: ويتصل بـ«بلوغ الأماني» أيضاً:

ذكر الأستاذ محمود سعيد في سَرْد مُصنَّفات الكوثري كتابَه «بلوغ الأماني»، وأورَدَ في الحاشية تعليقاً طويلاً[1]، وسأنقلُه مقطَّعاً مع الجواب عنه.

قال: «ومن حقوق آل البيت عليهم السلام، وأداءً للأمانة العلمية، أقول: احتفى الكوثريّ بكتاب «السِّيَر الكبير» المنسوب لمحمَّد بن الحسن (ت١٨٩)، وذكره أكثر من مرّة في (بلوغ الأماني)».

قلت: تعبيرُه بـ«المنسوب» خطأ، لأنّ هذا التعبير يُرادُ به عُرْفاً التشكيك في نسبة الكتاب إلى المعزوِّ إليه، وليس في سائر كلامه ـ أعني: محمود سعيد ـ تشكيكٌ في نسبة الكتاب إلى محمَّد بن الحسن، وإنما فيه ما إذا كان قد ألَّفه أصالةً أم بناه على كتاب سابق ألَّفَه النفسُ الزكية.

ولا يمكن التشكيكُ في نسبة كتاب «السِّير»[2] إلى الإمام محمَّد بن الحسن، فإنه من كتب ظاهر الرواية التي تواترت أو اشتهرت نسبتُها إليه.

قال: «وأقول: أولاً: نصوص السادة الزيدية تُصرِّحُ بأنّ للإمام محمَّد بن عبد الله بن الحسن النفس الزكية (ت١٤٥) كتاباً في السِّيَر، وأنّ كتاب محمَّد بن الحسن مأخوذ منه. قال الإمام أبو طالب يحيى بن الحسين الهاروني الحسني (ت٤٢٤) في «الإفادة في أخبار الأئمة القادة» في ترجمة محمَّد بن عبد الله النفس الزكية: «وله كتابُ «السِّيَر» المشهور، وسمعتُ جماعةً من فقهاء أصحاب أبي حنيفة وغيرهم يقولون: إنّ محمَّد بن الحسن نقل أكثر مسائل السِّيَر من هذا الكتاب، وفيه

---

(١) انظر: «تشنيف الأسماع» ٢: ٣٣٦-٣٣٧.

(٢) سواء «الكبير» الذي هو مستقل أم الصغير الذي يُعدُّ باباً من أبواب «كتاب الأصل».

من غرائب الفقه ما يدلُّ على علوِّ مرتبته»، انظر: «الإفادة» ص٧٣-٨٠، فالنصُّ هنا صريحٌ في المطلوب».

قلت: لم يُبيِّن ما المطلوب هنا؟ أهو التشكيكُ في نسبة الكتاب إلى محمَّد بن الحسن؟ وهذا ما لم يُقِمْ عليه دليلاً البتّة، بل الأدلة تناهضُه بلا مِرْية.

أم هو إثباتُ أنّ الكتابَ المنسوبَ إلى الإمام النفس الزكية هو بعَيْنه الكتابُ المنسوب إلى الإمام محمَّد بن الحسن؟ وهذا ما لم يُقِمْ عليه دليلاً أيضاً، بل هو غير منطقيّ أصلاً، فمحمَّد بن الحسن إنما كتب كتابه على مذهب أبي حنيفة، ذاكراً فيه آراءَه الاجتهادية، أما النفس الزكية فتصنيفُه يكون على فقهه ولا بُدّ.

أم هو إثباتُ أنّ الإمامَ محمَّد بن الحسن استفاد مما صنَّفه الإمامُ النفسُ الزكية في تفريع المسائل وترتيبها، فتباينَ الكتابان في المحتوى، وإن تشابها في الترتيب والتفريع مثلاً؟ فهذا قد يُسلَّمُ في حال قيام دليل قويّ عليه، ولا غضاضة فيه، بل هو مشتهرٌ بين رجال تلك الطبقة، ويكفي للتدليل عليه مقارنةُ «كتاب سِيَر الأوزاعي» المُدرَج في كتاب «الأم»[1] للإمام الشافعيّ بكتاب «الرَّدّ على سير الأوزاعي» للإمام أبي يوسف[2].

وفي التعبير بالأكثرية في قوله: «إن أكثر مسائل السِّيَر من هذا الكتاب» دلالةٌ على اختلاف الكتابَيْن في التفريع أيضاً، فثمة فروع في كتاب محمد بن الحسن ليست في كتاب النفس الزكية، والفروع المتشابهة متباينة المحتوى كما تقدم آنفاً.

على أنّ خبر الهاروني المنقول خبرٌ مُعضَلٌ عن مجاهيل، فالهاروني (ت٤٢٤)

---

(١) ٧: ٣٥٢-٣٩٠.

(٢) وقول محمود سعيد: «وأنّ كتاب محمَّد بن الحسن مأخوذ منه» يُشعِرُ بهذا، فما باله إذن قال قبلها: «المنسوب إلى محمَّد بن الحسن»!

متأخر الطبقة عن الإمام الشيباني (ت١٨٩)، ولم يُسمِّ لنا أحداً من الفقهاء الذين شهدوا بذلك، لننظرَ في حالهم ومدى اطلاعهم على كتاب النفس الزكيّة.

فتبيَّن بهذا أنّ مِثلَ هذا القول لا يكفي للجزم بأنّ كتابَ محمَّد بن الحسن مبنيٌّ على كتاب النفس الزكية، وإن كان لا غضاضةَ فيه لو ثبت.

قال: «وقال السَّيِّد صارم الدين الوزير في بسامته:

وفي مُحمَّدِها المَهْدِيّ ما حَفِظَتْ حقّاً لِـمَا كتبَتْ كفّاه في «السِّـيَـرِ»

وقال الشارح العلامة محمد بن علي الزحيف في «مآثر الأبرار» ١: ٤١٠-٤١١: «وله كتاب «السِّيَر» المشهور، يُقال: إنّ محمد بن الحسن الشيباني نقل أكثر مسائل السِّيَر من هذا الكتاب، وفيه من غرائب الفقه ما يدلُّ على علوّ منزلته، ويكشف عن عالي مرتبته».

قلت: هي عبارةُ الهاروني المُتقدِّمة، والزحيف توفي بعد سنة ٩١٦[1]، فهو ناقلٌ عن الهاروني ليس أكثر.

قال: «ثانياً: توفي الإمام محمد بن عبد الله النفس الزكية عليه السلام سنة ١٤٥، وتوفي الأوزاعي وله كتاب في السير سنة ١٥٧، بينما تأخرت وفاة محمد بن الحسن الشيباني إلى سنة ١٨٩، فيكون الإمام النفس الزكية سابق[2] في هذا النوع من التصنيف على غيره».

قلت: وهل المطلوب هو إثبات الأسبقية؟ وهل ادَّعاها الكوثريُّ لمحمد بن الحسن أصلاً؟

---

(١) كما في «الأعلام» للزركلي ٦: ٢٨٩.

(٢) كذا، والصواب: سابقاً، ومثل هذا اللَّحْن يتكرَّر منه، ومنه قوله في الترجمة نفسها ٢: ٣٤١: «وأظنه خاصّ بتراجم ...».

على أنّ الاستناد في الجزم بالأسبقية إلى تواريخ الوفاة فحَسْب ليس صواباً، فقد وُلِدَ الأوزاعيّ سنة ٨٨، ووُلِدَ النفسُ الزكية سنة ٩٠ أو ٩٣، فهما متعاصران، والأوزاعيُّ أكبر من النفس الزكية بقليل، فلعلَّه سبقه في التأليف. ويُقدِّرُ الدكتور رضوان السَّيِّد ـ وستأتي إحالة الأستاذ محمود سعيد عليه ـ أن تصنيفَ الأوزاعيِّ لكتابه كان في ثلاثينيات القرن الثاني الهجري[١]، ولذا كان محتاطاً في قوله: إن النفس الزكية «ربما كان أول مَنْ ألَّف في السِّيَر أو أنه عاصر الأوزاعيَّ في ذلك»[٢].

قال: «ثالثاً: توجد نصوصٌ كثيرة من كتاب «السِّيَر» للإمام محمد بن عبد الله النفس الزكية في كتب السادة الزيدية، منها ...، وقد جمع الدكتور رضوان السَّيِّد نصوصاً من كتاب «السِّيَر» للإمام النفس الزكية، ونشرها ضمن مجلة الاجتهاد».

قلت: وبالرجوع إلى بحث الدكتور رضوان السَّيِّد يُلاحَظ أنه قد انتهى فيه إلى «أننا لا نستطيع أن نحكم على الكتاب ترتيباً وتركيباً أو علاقةً بالشيباني أو غيره»[٣]، فظهر بهذا أنّ ما استَشهَدَ به الأستاذ محمود سعيد هو حجّة عليه، لا له.

قال: «رابعاً: إنّ سياسةَ إقصاء وإبعاد أئمة آل البيت عليهم السلام وعلومهم واتجاهاتهم التي خرجت من أبنية النَّصْب، ثم تَبِعَتْها المذاهبُ السِّياسية، وفرضت على علومها وأخبارها حصاراً حادّاً قد كُشِفَت، ويجبُ أن نتوب إلى الله من مواقفها السَّيِّئة ...» إلى آخر كلامه.

قلت: ليس لهذا الكلام صِلةٌ بالإمام محمَّد بن الحسن أو كتابه «السير»،

---

(١) «كتب السِّيَر في التراث الإسلامي، نموذج محمد النفس الزكية» للدكتور رضوان السيد ص٢ من نسخة إلكترونية pdf منشورة على صفحة الأستاذ المذكور على شبكة الإنترنت.
http://www.ridwanalsayyid.com/ContentPage.aspx?id=81#.V-peSvl9600

(٢) ص٤.

(٣) ص٤.

وتاريخ أبي حنيفة وأصحابه تُجاه آل بيت النبوّة ناصع، ولمحمد بن الحسن خاصّةً موقفٌ مشهور في تصحيح أمان أحد الطالبيِّين في عهد الرشيد[١]، فإن كان الأستاذ محمود سعيد يرى إحياء مذهب آل البيت عليهم السلام أولويةً من أولويات عَصْرِنا فبابُ البحث العلميِّ في ذلك مفتوح له ولغيره، ولكنْ ليس له أن يُلزِمَ سائرَ الباحثين بأن يجعلوه أولوية لهم، فأولوياتُ الناس نسبيّة متعدِّدة.

الانتقاد الرابع: حول كتاب «الإمتاع»:

ذكر في سَرْد مُصنَّفات الكوثريّ كتابَه «الإمتاع»، وقال فيه: «كاد أن يُفارِقَ الكوثريُّ فيه قواعدَ الجرح والتعديل من أجل توثيق اللؤلؤيّ وابن زياد»[٢]، يعني: اللؤلؤيّ وابن شجاع، فابن زياد: هو اللؤلؤيّ.

قلت: هذه دَعْوى مجرَّدة عن الدليل، فلا تُقبَل.

وقد أفرد الكوثريُّ في «الإمتاع» فصلاً بعنوان «كلام بعض أهل الجرح في الحسن بن زياد»[٣]، وآخرَ بعنوان «التحدُّث عما رماه ـ أي: محمَّدَ بنَ شجاع ـ به بعضُ الجارحين من خصوم المنزِّهين»[٤]، ويُمكِنُ للقارئ الكريم النظرُ في هذين الفصلَيْن للوقوف على مسلك الكوثريِّ في توثيق الحسن بن زياد ومحمَّد بن شجاع.

ومن حقِّ أيِّ باحث مُتأهِّل في فنِّ الجرح والتعديل أن يوافقَ الكوثريَّ في النتيجة التي وصل إليها أو يُخالِفَه، ولكنْ ليس له أنْ يرميَه بمخالفة قواعد الجرح والتعديل، ما لم يُقِمْ على دَعْواه دليلاً صريحاً.

---

(١) انظر: «بلوغ الأماني» ص١١٨-١٢٤.

(٢) «تشنيف الأسماع» ٢: ٣٣٤.

(٣) «الإمتاع» ص٩٧-١٢٨.

(٤) المصدر السابق ص١٥٢-١٧٤.

على أنه لا يخفى أنّ إطلاق عبارة «مخالفة قواعد الجرح والتعديل» غير صحيح، لأنّ تلك القواعد منها ما هو متَّفقٌ عليه، ومنها ما هو مُختَلَفٌ فيه، فإطلاقُ العبارة من غير تقييد ولا تعيين خطأٌ جسيم[١].

الانتقاد الخامس: حول كتاب «الحاوي»:

ذكر في سَرْد مُصنَّفات الكوثريّ كتابَه «الحاوي»، وقال: «وكان المجال واسعاً لإبداء الرأي في العقيدة المنسوبة للطحاويّ في ضوء غيرها، كالنصوص المنقولة عن أبي حنيفة والكتب المنسوبة إليه وتحقيقات مُقدَّمي الماتريدية، ولكنَّه لم يَفعَل»[٢].

قلت: من المعلوم أنّ الترجمة المُفرَدة لها أركان، يُعَدُّ إهمالُ أحدِها نقصاً وعيباً فيها، كالكلام عن اسم المُترجَم ونَسَبه، ومولده ووفاته، وشيوخه وتلاميذه،

---

(١) ويُستَغرَبُ من الأستاذ محمود سعيد كيف يُجازِفُ بهذه الدَّعْوى هنا، مع أنه يقول في كتابه «الشذا الفوّاح» ص٢١-٢٢: «كان العلامةُ الشيخ محمد زاهد الكوثريّ رحمه الله تعالى ممَّن اعتَنَوا بالحديث الشريف لخدمة المذهب الحنفي، فالاشتغالُ بالحديث لخدمة المذهب أصولاً وفروعاً ورجالاً، وهذه طريقة علماء ديوبند وسهارنفور بالهند، فإنهم يشتغلون بالحديث لخدمة الفقه الحنفيّ، ولا تثريبَ عليهم ...، والعلماء منذ القرن الخامس يخدمون مذاهبَهم»، ثم ذكر أنّ علم مصطلح الحديث تشفَّع تماماً لاحتفاء الحفّاظ الشافعية به أكثر من غيرهم، وأبدى تمنِّيَه لو جرى علماء الحنفية في تخريجاتهم الحديثية على قواعد الحنفية، كما فعل الشيخان البنوريُّ والتهانويّ، وقال: «وفي هذا التنوُّع إثراء للعلم».

ولا يخفى أنّ قواعد الجرح والتعديل أخصُّ من قواعد علم مصطلح الحديث، وأنّ ما أصدره من أحكام على الأعمِّ يجري على الأخصّ، من تنوُّعها وسَعَتِها وتعدُّد أقوال أهل العلم فيها واندراجها في الاختلاف المذهبيّ.

(٢) «تشنيف الأسماع» ٢: ٣٣٤.

وآثاره ومُؤلَّفاته، ومرتبته في العلوم التي اشتغل بها ومنزلته، ودراسة ما أُثير حوله من شبهات، أو وُجِّهَ إليه من انتقادات، ونحو ذلك.

ثم قد يَتَوسَّعُ المُترجِم في أمور أخرى، تُثري كتابَه من جهة، وتُخرِجُه عن الاقتصار على الجانب التاريخيّ من حياة المُترجَم إلى جوانبَ أخرى، يهتمُّ بها باحثون من تخصُّصاتٍ شتّى. ومثلُ هذه الأمور لا يُعَدُّ إهمالُ أحدِها نقصاً في الكتاب ولا عيباً، وإن كان وجودُها فيه يزيدُه ثراءً وغِنى.

وتقدَّم أنّ الإمام الكوثريَّ لم يقتصر في هذه الكتب على الجانب التاريخيّ من حياة المُترجَمِين، وعلى أركان الترجمة التقليدية، بل تعدّاها إلى بَحْثِ مسائلَ علميةٍ دقيقة، مع التمثيل عليها[١].

وما ذكره الأستاذ محمود سعيد لا شكَّ أنه من النوع الثاني، فلا يُعَدُّ انتقاداً جديراً بالتأمُّل، وإن أظهَرَه بهذا المَظهَر في قوله: «ولكنَّه لم يفعل».

ومع ذلك، ففيما يتعلَّق بـ«عقيدة الطحاوي» على وجه الخصوص أقول: إنّ عبارة الأستاذ محمود سعيد فيها تشكيكٌ بنسبة هذه العقيدة إلى الطحاويّ، مع أنها متلقّاة بالقبول عند سائر علماء المذاهب المتبوعة، فضلاً عن الحنفية، كما أنها مَرْويّة بالإسناد إلى مُؤلِّفِها من وجهَيْن اثنين، وقد ذكرهما الكوثريّ[٢]، وأشار إلى نسخة منها ـ كانت لديه ـ بخطِّ ابن العديم (ت٦٦٠)، وعليها تسميعاتٌ متوالية[٣].

وأما مقارنتُها بكتب أبي حنيفة وكلام متقدِّمي الماتريدية، فقد أشار الكوثريُّ بعبارةٍ مُختَزَلةٍ[٤] إلى تَوافُقِها معهما في مُقدِّمته لكتب أبي حنيفة الثلاثة «العالم

---

(١) انظر ص١٨-٢٦ من هذه المقدمة.

(٢) انظر: «الحاوي» ص١١٦-١١٨.

(٣) انظر: المصدر السابق ص١١٧.

(٤) وهي قوله: «وإمام الهدى أبو منصور الماتريديّ رضي الله عنه وعن سائر الأئمة بنى =

والمتعلِّم» و«الرسالة إلى عثمان البَتِّيّ» و«الفقه الأبسط»[١] الصادرة بتحقيقه في القاهرة في شهر شعبان سنة ١٣٦٨، وهو الشهرُ عينُه من السنةِ عينها الذي انتهى فيه من تأليف «الحاوي»، ثم طُبع «الحاوي» في شهر رمضان من السنة نفسها.

فتبيَّن بهذا أنه لم يَتعرَّض لذلك في «الحاوي» نظراً إلى إشارتِهِ إليه في المُقدِّمة المذكورة الصادرة قبل طباعة «الحاوي» بنَحْو شهر.

واقتَصَرَ الكوثريُّ على عبارةٍ مُقتَضَبةٍ في هذا المبحث، نظراً إلى شهرة هذه «العقيدة» وتلقِّيها بالقبول، كما سلف، فإطالةُ البحث فيها نوعٌ من فضول القول عنده.

الانتقاد السادس: حول الترجمة لأئمة الفقه المذهبيّ:

نقل الأستاذ محمود سعيد شيئاً من مقدِّمة الكوثريّ لكتاب «الرَّوْض النضير» في فقه الزيديّة، وفيها الثناء على أئمة آل البيت والإشادة بفقههم، وقال بإثرها: «لو كان الكوثريُّ أكثَرَ من الانتصار لآل البيت عليهم السلام، كما فعل هنا، لكان أحسَنَ له من أن يَصرِفَ عُمُرَه في نُصْرة مذهب فيه الصوابُ وغيرُه. وكذا لو صَرَفَ بعضاً من وقته في ترجمةٍ مُفرَدة لأحد أئمّةِ آل البيت كان أكرَمَ له وأفضَلَ من الترجمة لأئمة الفقه المذهبيّ، وما يَتبَعُ ذلك من المناقب والمثالب في الحصر أو الزيادة والمبالغات، لكنَّ مشروعَه كان الانتصار للحنفيّة والدفاع عنهم والنَّيلَ من مخالفيهم»[٢].

= توضيح الدلائل، على مسائل تلك الرسائل [أي: كتب أبي حنيفة]، كما جرى على ذلك الإمام المجتهد أبو جعفر الطحاويُّ في كتابه «بيان اعتقاد أهل السُّنّة والجماعة، على مذهب فقهاء المِلّة، أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمَّد بن الحسن» رضي الله عنهم، المعروف بـ«عقيدة» الطحاويّ». انظر: «مُقدِّمات الإمام الكوثري» ص١٦٥.

(١) وانظر أيضاً: مُقدِّمتَه لـ«إشارات المرام» للبياضي، وهي ضمن «المُقدِّمات» ص١٧٣-١٨١.

(٢) «تشنيف الأسماع» ٢: ٣٤٣. ثم اخترع الأستاذ المذكور نظرية سماها «الثابت والمتغير =

قلت: تقدَّم الكلام على الشطر الأول من كلامه[١].

وأما إفرادُ الكوثريِّ أئمةَ المذهب الحنفيّ بالترجمة فما هو إلا نوعٌ من التخصُّص العلميّ، فمن المنطقيِّ جدّاً أن يكون مُصنِّفو طبقات الحنفية حنفيّةً، كالقرشيّ والقاري واللكنويّ، ومُصنِّفو طبقات الشافعية شافعيّةً، كابن السُّبكيّ وابن قاضي شهبة، ومن المنطقيِّ كذلك أن يكون المُؤلِّفون في مناقبِ أبي حنيفة وأخبارِه حنفيّةً، كابن أبي العوّام والصَّيمَريّ والمكّيّ، وأن يكون المُؤلِّفون في مناقبِ الشافعيّ وأخبارِه شافعيّةً، كالبيهقيّ والفخر الرازيّ وابن حجر[٢].

كما أنه من المنطقيّ أن يُفرِدَ ابنُ العطّار (ت٧٢٤) ترجمةَ النوويّ (ت٦٧٦)، وابنُ عبد الهادي (ت٧٧٤) ترجمةَ ابن تيمية (ت٧٢٨)، والسخاويُّ (ت٩٠٢) ترجمةَ ابن حجر (ت٨٥٢)، والعَلَمُ البُلقينيُّ (ت٨٦٨) ترجمةَ والده السِّراج (ت٨٠٥) وترجمةَ أخيه الجلال (ت٨٢٤)، لِـمَا بينهم من الصِّلات الشخصية[٣].

وأن يُفرِدَ ابنُ حجر (ت٨٥٢) ترجمةَ الليث بن سعد (ت١٧٥)، وابنُ إمام الكاملية (ت٨٧٤) والسخاويُّ (ت٩٠٢) ترجمةَ النوويِّ (ت٦٧٦) أيضاً، والقاريُّ (ت١٠١٤) ترجمةَ الجيلانيّ (ت٥٦١)، والقاسميُّ (ت١٣٣٢) ترجمةَ البخاريّ

= عند الكوثريّ»، أطال في بيانها (٢: ٣٤٣-٣٥٣) في غير طائل، ولولا أنّ الكلام فيها أقرب إلى العقائد منه إلى الفقه، لنقضتُه بتمامه، ولي عَوْدٌ إليه في محلٍّ آخر إن شاء الله تعالى.

(١) انظر ص٣٤-٣٦ من هذه المُقدِّمة.

(٢) وقل مثلَ ذلك في المُفسِّرين والمُحدِّثين والنُّحاة والصُّوفية وغيرها.

(٣) وللأستاذ محمود سعيد كتاب «مسامرة الصَّديق ببعض أخبار سيدي أحمد بن الصِّدِّيق» و«الشذا الفوّاح بأخبار سيدي الشيخ عبد الفتاح»، فلو حكمنا عليه بمنطقه لقلنا: إنه لو صرف وقتَه فيما ذكر لكان خيراً له من إفراد ترجمة السَّيِّد أحمد بن الصِّدِّيق وترجمة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة.

(ت٢٥٦)، لِـمَا بينهم من الصِّلاتِ العلمية، كالاتفاق في البلد أو المذهب أو المَشرَب أو الاتجاه العلميّ[١].

واقتصارُ كلِّ واحدٍ من هؤلاء على الترجمة لفلان الذي تربطُه به علاقةٌ شخصية أو صِلةٌ علمية نوعٌ من التخصُّص العِلميّ، وبناءُ لَبِنةٍ في صَرْح المعرفة الكبير، تتكاملُ مع ما سَبَقَها وما يَلحَقُها.

وبناءً عليه، فالاعتراضُ على الكوثريِّ في إفرادِهِ أئمّةَ مذهبه بالترجمة دون أئمّةِ آل البيت عليهم السلام: اعتراض بارد، وبابُ الترجمة لأئمة آل البيت مفتوح، وفيه فائدة علميةٌ عظيمة، فضلاً عن الأجر العميم في الآخرة، ولكنَّ تخصُّصاتِ الباحثين مختلفة، وأولويّاتُهم العِلمية متفاوتة، واهتماماتُهم متنوِّعة، ومن التنطُّع إلزامُ باحثٍ غيرَه من الباحثين بأولويّاته هو.

وأما قوله: «ولكنَّ مشروعَه كان الانتصار للحنفيّة والدفاع عنهم والنَّيلَ من مخالفيهم»، وزاد عليه في ترجمة الشيخ مصطفى صبري فقال: «وقد كان مشروع الشيخ مصطفى صبري هو الإسلام عقيدةً وشريعةً، أما مشروع الكوثريّ فهو مذهبه الحنفيّ والانتصار له، فلا تجدُه يُغادِرُه، وهنا يظهرُ الفرقُ بين الرجلَيْن»[٢].

---

(١) وهذه أمثلة راعيتُ فيها تنوُّعها، وإلا فعَدُّ المُصنَّفات في هذا الباب يكاد يكون من المستحيل.

(٢) «تشنيف الأسماع» ٢: ٦٨٦. وذكر نحوَ ذلك في ١: ٢٣٠، فادَّعى أنّ مشروع الكوثريّ هو المدرسة الحنفية، ومشروع أحمد الغماري هو الإسلام.

وأرجو من القارئ الكريم أن يُقارِنَ هذا القولَ من الأستاذ محمود سعيد بقوله في «الشذا الفواح» ص١٤٢: «إنّ العلامة الكوثريَّ عليه الرحمة والرضوان كان يُنافحُ ويُصاوِلُ في جبهات متعدِّدة، فالرجلُ جاهَرَ بمعاداة الكماليِّين العلمانيِّين، وحارب دَعَواتِ تمييع الدِّين باسم الإصلاح، واشتغل بالرَّدِّ على المجسِّمة ومُنكِري التوسُّل ومحرِّمي السفر لزيارة =

وسأتجاوزُ عبارتَه الشنيعةَ في مقابلة المذهب الحنفيّ بالإسلام، وكأنّ المذهبَ الحنفيَّ في نظره شيءٌ غير الإسلام! مُغلِّباً حُسْنَ الظنِّ به في أنه لا يقصدُ ذلك، وسأتجاوزُ دعوى أنّ الكوثريَّ «لا يغادر» الانتصار لمذهبه الحنفيّ، مكتفياً بإحالة القارئ الكريم على تصفُّح «مقالات الكوثريّ»[١] و«مُقدِّماته»[٢] وعناوين مُؤلَّفاته[٣] وقصيدته «حنين المُتفجِّع وأنين المُتوجِّع»[٤]، وأقول:

الإسلامُ غايةُ الرجلَيْن جميعاً، ولكنَّ الانتصار له متعدِّد الطرق والأساليب، فثمّةَ هَجَماتٌ وشُبُهاتٌ موجَّهة إلى الإسلام من خارجه، وهذا ما تولّى شيخ الإسلام مصطفى صبري القيام بصَدِّه، وثمّةَ هَجَماتٌ وشُبُهاتٌ موجَّهة إلى الإسلام من داخله، وهذا ما تولَّى الإمام الكوثريُّ القيام بصدِّه، فكلاهما مُنتَصِرٌ للإسلام عقيدةً وشريعة.

= مولانا رسول الله صَلّى الله عليه وسَلَّم وأعداء التصوُّف النقيّ الذي هو مقامُ الإحسان، وكان داعيةً للتقليد، مُعادياً لدعوات الاجتهاد». فهل هذه الجبهاتُ جميعاً هي مشروعُ الكوثريِّ في نُصْرة المذهب الحنفيّ فقط؟!

(١) ومنها مقالاتُه: «شرع الله في نظر المسلمين» ص٧٩، و«أنسَخُ الأحكام من حقّ الإمام، كما يدَّعيه عالم» ص٨٤، و«هل لغير الله حق في الإيجاب والتحريم» ص٩٠، و«نظرُ المرء إلى شرع الله معيارُ دينه» ص١٩١، و«أثر العرف والمصلحة في الأحكام» ص١٩٧، و«حكم محاولة فَصْل الدين عن الدولة» ص٢٧٨.

(٢) وقد بلغت ٥٧ مقدِّمةً، والذي يتَّصلُ منها بفقه الحنفية أو عقيدة الماتريدية ثماني مقدِّمات فقط. وسائرُها إما في الفقه بوجه عام أو عقيدة أهل السُّنّة بوجه عام، وإما في الحديث والتاريخ والتراجم والتصوُّف ونحوها.

(٣) ومنها رسالتُه «من عِبَر التاريخ»، وفيها ـ على وجازتها ـ ما يكشفُ عن جوانب شخصيّة الكوثريّ العلمية.

(٤) وتظهر فيها حميَّتُه الدِّينيّة بجلاء، وهي في ٥٥ بيتاً، ولولا أن أُطيلَ الحاشية لنقلتُها بتمامها، فليُراجِعْها القارئ الكريم.

فحيثُ كان الشيخ مصطفى صبري يُنافِحُ عن وجود الله وتوحيده من عقيدة الإسلام، ويردُّ شبهات الفلاسفة ومَنْ تأثَّرَ بهم من غيرهم فيها، كان الكوثريُّ يُنافِحُ عن تنزيه الله وتقديسه من عقيدة الإسلام، ويردُّ شُبُهات المجسِّمة ومَنْ تأثَّرَ بهم من غيرهم فيها. وحيثُ كان الشيخ مصطفى صبري يقفُ في وجه الحداثة، ويصدُّ محاولةَ أبنائها إفراغَ الإسلام من مسائله الغيبية، كان الكوثريُّ يقفُ في وجه الحداثة، ويصدُّ محاولةَ أبنائها إحلالَ أنظمة وضعية مقام أحكام شرعية، وكان يرى أنّ اللامذهبية خطوةٌ أُولى في هذا الطريق[1]، وأنّ الدفاع عن أبي حنيفة ومذهبه ـ باعتبار التخصُّص ـ جزءٌ من الدفاع عن المذهبية الفقهية عموماً.

ومن هنا يُعلَمُ أنّ لهما مشروعاً واحداً، كانا يتقاسمان بذل الجهود فيه، وكان السَّبَبُ الأبرزُ في هذا التقاسم يرجعُ إلى ميولهما العِلْميّة واتجاهاتهما الفِكرية،

---

(١) كما يدلُّ عليه إفرادُه مقالاً في «مقالاته» بعنوان «اللامذهبية قنطرة اللادينية»، وقولُه في مقدِّمة «الإشفاق على أحكام الطلاق» ص٣: «لا يخفى أنّ مذاهب الأئمة المتبوعين يستمدُّ بعضُها من بعض في مسائل قضائية خاصّة في أحوال خاصّة، وقد ذكر فقهاء المذاهب وَجْهَ الأخذِ بمثل تلك المسائل عند قيام ضرورة تَحمِلُ على ذلك. وليس معنى هذا التمشّي مع الهوى والخروج على مذهب أو على المذاهب كلِّها، بإقامة أنظمة وضعيّة مقام أحكام شرعية، كما جرى سَيْرُ أهل الشأن عليه في كثير من بلاد المسلمين، استِحساناً منهم لكلِّ جديد، واستِسخافاً لكل قديم».
ثم ذكر أنّ مسايرة الفقهاء للعوام المُتفلِّتين من الأحكام الشرعية هو الذي أدى «إلى تخلِّي الفقه عن كثير من أبوابه في المحاكم بأيدي أبنائه الذين عقُّوه، وليس ذلك ناشئاً من عدم صلاحية الفقه لكل زمان ومكان»، ثم قال ص٤: «ونرى اليوم بعض هؤلاء الأبناء لا يهدأ لهم بال قبل أن يقضوا على البقية الباقية في المحاكم من الشرع، باسم الشرع عن مخاتلة، مسايرةً منهم للمرضى، ومتابعةً لأهواء المُستَغربين من أبناء الشرق، في حين أننا كنّا نُؤمِّلُ جدّاً من حلول عَهْدِ استعادة الحقوق كاملة غير منقوصة أن يُعادَ النظر في الأنظمة كلِّها، وأن يُصلَحَ ما يحتاج منها إلى الإصلاح، بمَدَدِ الفقه الإسلاميّ» إلى آخر كلامه في ذلك.

ومن ذلك: كون مصطفى صبري قد تبوَّأ مشيخة الإسلام في الدولة العثمانية ـ وهو منصب له حظٌّ وافر من السياسة ـ وكون الكوثريِّ قد تبوَّأ وكالة الدرس فيها، فكان الأول يرى أن الدفاع عن الإسلام ينبغي أن يبدأ من ردِّ شبهات اللادينيِّين، ثم تضيقُ الدائرة إلى العلمانيِّين فالحداثيِّين وهكذا، وكان الثاني يرى أن الدِّفاعَ عنه ينبغي أن يبدأ من حلقة الدرس ومجلس العلم، فلا بُدَّ من الانضباط العَقَديِّ والمذهبيّ، ثم تتَّسعُ الدائرةُ إلى الحداثيِّين فالعلمانيِّين فاللادينيِّين.

ومن هنا كان يرى كلُّ واحدٍ منهما أنّ عملَه يُتمِّمُ عملَ الآخر، ولذا يقولُ الشيخ مصطفى صبري عن كتابَي الكوثريِّ «النكت الطريفة» و«تأنيب الخطيب» ـ وهما في الدفاع عن الإمام أبي حنيفة ومذهبه[1] ـ : إنهما «الجديران بأن تُباهِيَ بهما معاهِدُ الفاتح بدار الخِلافةِ السابقة معاهِدَ الأزهر بمِصرَ الجديدة، حيثُ كان مُؤلِّفُ هذَيْنِ الكتابَيْن الجليلَيْن خِرِّيجَ معاهِدِ الآستانة، ثم مُدرِّسَ طبقات الفقهاء والمُحدِّثين»[2].

ويقول الكوثريُّ في مقدِّمة كتابه «الاستبصار» عن الشيخ مصطفى صبري إنه «من أكابر المجاهدين في مناصرة الحق، والمصابرين على صنوف الأتعاب في هذا السبيل بصدق، تنقَّل في بلاد الله بعد وقوع الانقلاب العنيف في أرض الوطن، وأصابته في سبيل الجهاد وجوه من المِحَن، وأنواع من الإحَن»، وذلك بعد أن حلّاه بوصف «العلامة المُبدع، والجدليّ البارع، القابض بمقدرة بالغة على وجوه

---

(١) وهذا مشروعُ الكوثريّ في نظر محمود سعيد، المُغايرُ لمشروع مصطفى صبري في نظره أيضاً، ولا أدري ما تفسيرُه لهذا الثناء؟ ما دام المشروعان متغايرَيْن في نظره!
أما بالنظرة التكاملية بين المشروعَيْن، وأنهما جميعاً يصبّان في خدمة المشروع الأسمى، وهو الإسلام، يكونُ الثناء في محلِّه تماماً.

(٢) «موقف العقل والعلم والعالم» ٣: ٣٠٩.

التصرُّف في الكلام، مولانا مفتي الأنام، مدَّ الله في عمره السعيد، وأمدَّه بالتوفيق والتسديد»[١].

وبهذا أختمُ الكلام عن الانتقادات الموجَّهة إلى هذه الكتب، مع الإجابة عنها.

* * *

المطلب السادس

بين الإمام الكوثريّ والعلامة محمَّد أبو زهرة[٢]

ذكر الإمامُ الكوثريُّ في «حسن التقاضي»[٣] العلامةَ الفقيهَ الشيخَ محمد أبو زهرة، وكيل كُلِّيّة الحقوق وأستاذ الشريعة بجامعة القاهرة، فقال في بحث الحِيَل والمخارج: «وقد محَّصَ هذا الحديثَ تمحيصاً شاملاً فضيلةُ الأُستاذِ المُبدِع النابغةِ السَّيِّدِ محمَّدٍ أبي زَهْرة؛ أُستاذِ الشريعةِ في كُلِّيَّةِ الحقوقِ بالقاهرة، في كتابه عن أبي حنيفة، كما هو شأنُه في بُحوثه».

وعلَّق عليه في الحاشية بقوله: «وكم لفضيلتِهِ من أيادٍ بيضٍ على العِلم بمُؤلَّفاتِهِ المُمتِعة، فمنها «أبو حنيفة» و«مالك» و«الشافعيّ» و«ابن حنبل»، رضيَ الله عنهم، في مُجلَّداتٍ ضِخام، كلُّ مُجلَّدٍ منها في ترجمة إمام، مِن هؤلاء الأعلام، وقد درس

---

(١) وحلاّه أيضاً في كتابه «نظرة عابرة» ص٦٧ بـ«قرّة عيون المجاهدين، وسيف المناظرين، العلامة الأوحد، مولانا شيخ الإسلام، أمتع الله المسلمين بعلومه، وأطال بقاءه في خير وعافية»، وفي موضع آخر ص٧٠ بـ«بطل الإسلام»، كما وصفه فيه ص٦٨ بأنه «القائم بالحجّة في هذا العصر».

(٢) ذكرَه الكوثريُّ في «حسن التقاضي» وأثنى عليه، فرأيتُ أنه من المُناسِب أن يطَّلع القارئُ الكريم على مَزيدٍ من التفصيل في العلاقة بينهما.

(٣) ص١٩١-١٩٢.

حياتَهم دراسةً فاحصةً عن كُلِّ صغير وكبير من أحوالهم، وأودَعَ ما استَخلَصَه مِن بُحوثِهِ الشاملةِ عن كُلٍّ منهم في تلك الكتب الخالدة، بحيثُ يشفي غُلَّةَ الباحثين عن أحوالِ هؤلاء الأئمّةِ المَهْدِيِّين، وما هذا إلا فَتْحٌ جديد، واتجاهٌ سديد، يحملُ النَّشْءَ الحديثَ على الاهتمام بالتراث المُتوارَثِ عن أئمّةِ الإسلام، فاستَحَقَّ مُؤلِّفُها البارعُ المِفضالُ بذلك كُلَّ ثناءٍ وإجلال، فجزاه الله عن العِلم خيراً، ولا أراه ضـرّاً ولا ضَيْراً، وزاده توفيقاً وتسديداً».

وقد يبدو أنّ هذا الكلامَ صادرٌ من المُؤلِّف في حقِّ الأستاذ محمد أبو زهرة، وله ظِلالٌ من علاقةٍ علميّةٍ أو شخصيّة بينهما، وليس كذلك[1]، فقد سأل العلامةُ الشيخ محمَّد يوسف البِنُّوريُّ ـ وهو أحدُ خواصِّ تلاميذ الكوثريِّ وأصحابه ـ شيخَه المُؤلِّفَ عن ذلك، فأجابه بقوله: «وأبو زهرة أنا مُعجَبٌ به باعتبار توجيهه لطلبة الحقوق العَصْـريّة للاهتمام بالتراث المُتوارَث عن الأئمة الأعلام، لا بمعنى أنّ كلَّ أقوالِهِ مَرْضيّة، والتعارُفُ بيننا غَيْبيّ»[2].

فأفَدْنا من ذلك: أنّ ثناء الإمام الكوثريّ على الأستاذ محمد أبو زهرة لم يكن عن سَبْق معرفة بينهما، وإنما كان نتيجةً لِـمَا رأى له من أيادٍ بيضاء في الطريق الذي ما زال الكوثريُّ يُنافِحُ عنه في أدوار حياتِهِ أجمع، وهو الحِفاظُ على فِقهِ الأمة المُتوارَث، والانضواء تحت مذاهب أئمّة أهل السُّنّة.

ويُلاحَظُ هنا أنّ الاختِلافَ العِلميَّ بين الإمام الكوثريِّ والأستاذ أبو زهرة ـ وليس هو باليسير ـ لم يَمنَعْه من الثناء عليه والإشادة ببحوثه، حيثُ رآه يُوجِّهُ طلابَ كُلِّيّة الحقوق إلى الفقه الإسلاميّ المُتوارَث، في الوقت الذي كانت ترتفعُ

---

(١) أعني: في الوقت الذي كتبَ فيه المُؤلِّفُ هذا الكلام، وهو شهر المُحرَّم سنة ١٣٦٨.

(٢) «رسائل الإمام الكوثريّ للعلامة البِنُّوريّ» ص١٧٤-١٧٥، والرسالة مُؤرَّخة بـ ١٤ جمادى الأولى سنة ١٣٦٨.

فيه أصواتُ الحداثة والعَصْـرنة، وتَعْلو فيه كلماتُ المُفكِّرين والمُتصدِّرين في الإعجاب بالحضارة الغربية، والنُّظُم والقوانين الأوروبيّة، كما لا يخفى على مَنْ درس تاريخ مِصـرَ في ذلك الزمان.

ثم إنّ الأستاذ محمد أبو زهرة قرأ ثناء الكوثريِّ عليه في «حسن التقاضي»، فكان ذلك باعثاً له على ما تُحدِّثُه به نفسُه من لقائه والاجتماع به، فسارع إلى ذلك، وزاره في منزله بالقاهرة، ولقد تحدَّث الأستاذ أبو زهرة عن هذه الزيارة في مقاله عن الإمام الكوثريّ[1] فقال: «وإنّ كاتبَ هذه السطور لم يلقَ الشيخَ إلا قبل وفاتِهِ بنَحْو عامَيْن، وقد كان اللقاءُ الرُّوحيُّ من قبل ذلك بسنين، عندما كنتُ أقرأ كتاباتِه، وأقرأ تعليقَه على ما يُخرِجُ من مخطوط، وأقرأ ما ألَّف من كتب[2]، وما كنتُ أحسَبُ أنّ لي في نفسِ ذلك العالم الجليل مِثلَ ما له في نفسي، حتى قرأتُ كتابَه «حُسْن

---

(١) كتب الأستاذ الشيخ محمد أبو زهرة مقالاً عن الكوثريّ بعد أكثر من عام على وفاته، بعنوان «الإمام الكوثري»، وقد وصف فيه الكوثريَّ بالإمامة ١١ مرّة، وترضّى عنه ١٠ مرّات، وقال: «لا أعرف عالماً مات فخلا مكانُه في هذه السِّنين، كما خلا مكانُ الإمام الكوثريّ»، وقال: «إنه كان من المُجدِّدين بالمعنى الحقيقيّ لكلمة التجديد».
وطُبِعَ هذا المقالُ في صَدْرِ عدد من مُؤلَّفات الكوثري وكتبه، ومنها «مقالات الكوثريّ» و«مُقدِّمات الإمام الكوثري»

(٢) وقال الأستاذ أبو زهرة في موضع سابق من هذا المقال نفسِه: «لقد عرفتُه سِنين قبل أن ألقاه، عرفتُه في كتاباتِهِ التي يُشـرِقُ فيها نُورُ الحقّ، وعرفتُه في تعليقاتِهِ على المخطوطات التي قام على نَشْـرها، وما كان ـ والله ـ عَجَبي من المخطوط بقَدْر إعجابي بتعليق مَنْ علَّق عليه، لقد كان المخطوطُ أحياناً رسالةً صغيرة، ولكنَّ تعليقات الإمام عليه تجعلُ منه كتاباً مقروءاً. وإنّ الاستيعابَ والاطلاعَ واتساعَ الأفق تظهرُ في التعليق باديةَ العيان، وكلُّ ذلك مع طلاوة عبارة، ولُطْف إشارة، وقوّة نَقْد، وإصابةٍ للهدف، واستيلاء على التفكير والتعبير». انظر: «مُقدِّمات الإمام الكوثري» ص١٢-١٣.

التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي»، فوجدتُه رضي الله عنه خصَّني عند الكلام في الحِيَل المنسوبة لأبي يوسف بكلمة خير. وأشهَدُ أني سمعتُ ثناءً من كُبَراءَ وعُلَماء، فما اعتززتُ بثناءٍ كما اعتززتُ بثناء ذلك الشيخ الجليل، لأنه وسامٌ عِلْميٌّ ممَّن يملكُ إعطاء الوسام العِلميّ.

سَعَيْتُ إليه لألقاه، ولكني كنتُ أجهَلُ مُقامَه، وإني لأسيرُ في ميدان العَتَبة الخضـراء، فوجدتُ شيخاً وجيهاً وقوراً، الشيبُ يَنبَثِقُ منه كنور الحقّ، يَلبَسُ لباسَ علماء التُّرك، قد التَفَّ حولَه طلبةٌ من سورية، فوقع في نفسي أنه الشيخُ الذي أسعى إليه. فما أنْ زايَلَ تلاميذَه حتى استَفسَـرتُ من أحدهم: مَن الشيخ؟ فقال: إنه الكوثريّ، فأسـرعتُ حتى التقيتُ به لأعرفَ مُقامَه، فقدَّمتُ إليه نفسي، فوجدتُ عنده من الرغبة في اللقاء مِثلَ ما عندي.

ثم زرتُه، فعَلِمتُ أنه فوق كتبه، وفوق بحوثه، وأنه كنزٌ في مصـر.

وهنا أريدُ أن أُبدِيَ صفحةً من تاريخ ذلك الشيخ الإمام، لم يعرفها إلا عددٌ قليل:

لقد أردتُ أن يَعُمَّ نفعُه، وأن يتمكَّن طلابُ العلم من أن يَرِدوا وِرْدَه العَذْب، وينتفعوا من مَنهَلِهِ الغزير، لقد اقترح قسمُ الشريعة على مجلس كُلِّيّة الحقوق بجامعة القاهرة أن يُندَبَ الشيخُ الجليلُ للتدريس في دبلوم الشـريعة، من أقسام الدراسات العُليا بالكُلِّيّة، ووافقَ المجلسُ على الاقتراح، بعد أن عَلِمَ الأعضاءُ الأجلّاءُ مكانَ الشيخ من علوم الإسلام، وأعمالَه العِلميّةَ الكبيرة.

وذهبتُ إلى الشيخ مع الأستاذ رئيس قسم الشـريعة إبّان ذلك[1]، ولكنَّنا

---

(١) يعني: الأستاذ الشيخ علي الخفيف، كما صرَّح به السَّيِّد أحمد خيري في كتابه «الإمام الكوثري» المطبوع بآخر «المقالات» ص٤٤٤.

فوجئنا باعتذار الشيخ عن القبول بمرضه ومرض زوجته، وضَعْف بَصَره، ثم يُصِرُّ في الاعتذار، وكلَّما ألحَحْنا في الرجاء لجَّ في الاعتذار، حتى إذا لم نجد جَدْوى رَجَوْناه في أن يُعاوِدَ التفكير في هذه المُعاونة العِلمية التي نَرقُبُها ونتمنّاها.

ثم عُدْتُ إليه منفرداً مرّةً أخرى، أُكرِّرُ الرجاء وأُلحِفُ فيه، ولكنَّه في هذه المرّة كان معي صريحاً، قال الشيخ الكريم: إنّ هذا مكانُ عِلم حقّاً، ولا أريدُ أن أُدرِّسَ فيه إلا وأنا قويٌّ أُلقي دروسي على الوجه الذي أُحِبّ، وإنّ شيخوختي وضَعْفَ صِحّتي وصِحّةِ زَوْجي، وهي الوحيدةُ في هذه الحياة، كلُّ هذا لا يُمكِّنُني من أداء هذا الواجب على الوجه الذي أرضاه.

خرجتُ من مجلس الشيخ وأنا أقول: أيُّ نفسٍ عُلْويّةٍ كانت تُسجَنُ في ذلك الجسم الإنسانيّ، إنها نفسُ الكوثريّ»[1].

وهذا العُذرُ نفسُه هو ما أبداه الكوثريُّ لتلميذه السَّيِّد أحمد خيري لـمّا عَلِمَ اعتذار شيخه، فعاتبه في ذلك، فقال: «إنّ هذَيْنِ الفاضلَيْن عرضا ما عرضاه لاطمئنانهما بأني سأقومُ بواجب التدريس كما ينبغي، وصِحّتي لا تَسمَحُ لي بذلك الآن، ولا أستَحِلُّ لنفسي ـ وقد أوشك الأجلُ على الانتهاء ـ أن ألتزمَ القيامَ بأمرٍ أثِقُ بأني عاجزٌ عنه»[2].

وفي هذا الذي نقلتُه بين هذين الشيخَيْن الجليلَيْن فوائدُ تربويّةٌ عظيمة، وصفحةٌ مُشرِقةٌ من أدب الأقران، وأخرى مُضيئةٌ من تَواصُل أهل العِلم فيما بينهم، وقديماً قيل: العِلمُ رَحِمٌ بين أهله، وفيه ما كان عليه هذان العالمان الجليلان من

---

(١) مقال «الإمام الكوثري» للشيخ محمد أبو زهرة، المطبوع في صَدْر «مقالات الكوثري» ص١٤-١٥، و«مقدمات الإمام الكوثريّ» ص١٦-١٧.

(٢) «الإمام الكوثريّ» لأحمد خيري، المطبوع بآخر «مقالات الكوثري» ص٤٤٤.

الحرص على الأُمّة، وإخلاص النِّيّة في ذلك، وما كانا يريانه من وجوب تسخير الجهود والطاقات في خِدمةِ المقاصد الدينية العظيمة، ولو معَ الاختِلافِ في بعض التفصيلات والفَرْعيات، رحمهما الله تعالى ورضي عنهما.

* * *

المطلب السابع

الأصل المعتمد في إخراجها، وعملي فيها

اعتمدتُ في إخراج هذه الكتب على طبعاتها الصادرة في حياة مُؤلِّفها.

فاعتمدتُ في «حسن التقاضي» على الطبعة الصادرة عن مطبعة الأنوار بالقاهرة سنة ١٣٦٨هـ.

واعتمدتُ في «بلوغ الأماني» على الطبعة الصادرة عن مكتبة الخانجي بالقاهرة سنة ١٣٥٥هـ.

واعتمدتُ في «لمحات النظر» و«الإمتاع» و«الحاوي» على طبعاتها الصادرة عن مطبعة الأنوار بالقاهرة سنة ١٣٦٨هـ.

ويَتَلخَّصُ عملي فيها في ضبط النصِّ وتفقيره وترقيمه، وتوثيق نقول المُؤلِّف، ومقابلتها على أصولها، والتعريف بالأعلام غير المشاهير الواردِ ذِكرُهم في الكتاب، وفيهم شيوخُ أبي يوسف وتلاميذُه، والتعليق العِلميّ على النصّ بما يخدمُ مَقاصِدَه، إلى غير ذلك مما بين يَدَي القارئ الكريم، فلا أحتاجُ إلى تفصيل القول فيه.

ومن المعلوم من منهج الكوثريِّ في تصانيفه أنه كثيراً ما يختزلُ العبارة، ويسلك

طريق الإشارة، ولذا كان في تعليقاتي على هذه الكتب نوعُ إطالة، مع اجتهادي في اختصارها قَدْرَ الإمكان، وهي متنوِّعة، ففيها تخريج الروايات والأخبار، وتوثيق النقول، وتفسير الغريب، وتوضيح المُشكِل، والتعريف بالأعلام والبلاد ونحوها، كما أنها لا تخلو من بيان أوهام قليلة أو مسامحاتٍ وقعت للمُؤلِّف، وذلك مما لا يخلو منه عالم ولا ينفكُّ عنه كتاب، إلا أنني عُنيتُ عند بيان الوَهَم بالبحث عن سببه، فظهرت أمور يُمكِنُ أن يُعتَذَر بها للمُؤلِّف، من غير تكلُّف ولا تعسُّف، وفي هذا توسُّط واعتدال، بأداء حقِّ العِلم وحقِّ العلماء، فمن حقِّ العِلم بيانُ أوهام العلماء وأخطائهم، ومن حقِّ أهلِهِ بيانُ أعذارهم فيها إن وُجِدَت أو عُرِفَت.

وحرصتُ أن أُحافِظَ على عدّة أمور، كما هي في الطبعة الأصل، وهي:

١ـ خَتْم تعليقات المُؤلِّف بحرف (ز)، وهي طريقةُ المُؤلِّف في تمييز تعليقاته في أكثر كتبه، وقد أبقيتُها كذلك، وزدتُ في تمييزها عن تعليقاتي بإثباتها بحرفٍ أسودَ غامق.

٢ـ تمييز زيادات المُؤلِّف في نقوله بعلامتَي الاعتراض تارةً، وبهلالَيْن أخرى، وهي طريقةُ المُؤلِّف في كتبه، إذا زاد لفظةً أو عبارةً في نَقْلٍ ما فإنه يُثبِتُ الزيادة بين علامتَي الاعتراض أو بين هلالَيْن، وقد حافظتُ على ذلك كما هو في الطبعة الأصل غالباً، فإن تصرَّفتُ فيه نبَّهتُ عليه في موضعه.

٣ـ تمييز اختصارات المُؤلِّف من نقوله بثلاث نقاط، وقد أبقيتُها كما هي، فما يراه القارئ الكريم من ثلاث نقاط متتالية فهو مما أثبته المُؤلِّفُ إشارةً إلى اختصاره في النَّقْل.

أما ما أثبتُّه بين معقوفتَيْن [ ] فهو من إضافتي على النص، سواء ورد في متن الكتاب أو في تعليقات المؤلف في الحواشي.

ولم أُترجِم لرواة الأسانيد تفصيلاً خشيةَ إثقال حواشي الكتاب، إلا أنني درستُ رواياتهم جميعاً، فما كان فيه ضَعْف أو نكارةٌ بيَّنتُه، وما كان مقبولاً سكتُّ عنه، ومرادي بالمقبول: الصحيح والحسن، وكذا الضعيف فيما يُحتَملُ فيه الضعف من الحكايات والقصص ما لم يكن فيه نكارة، فأرجو من القارئ الكريم أن لا يتعجَّل بالتعقُّب فيما إذا رأى رجلاً ضعيفاً في خبر، ولم أُبيِّنْه، فحينئذٍ إما أنّ للخبر متابعاتٍ أو شواهدَ تُؤيِّدُه، أو أنّ ضعفَ الراوي مُحتَمَلٌ في ذاك النوع من الأخبار. ومع ذلك فلا أُبرِّئُ نفسي من سَهْو أو خطأ.

وجعلتُ لكلِّ كتاب من هذه الكتب ترقيماً مستقلاً في صفحاته عن الآخر، ليبقى لكُلِّ واحدٍ منها استقلاليَّتُه عن الآخر، كما هو في أصل تصنيفه، وأثبتُّ في آخر كلِّ كتابٍ منها فهرسَيْن: فهرساً تفصيلياً للمحتويات بعنوان «فهرس أبحاث الكتاب»، وآخرَ إجمالياً بعنوان «الفهرس الإجمالي للكتاب»[١].

وصنعتُ لها في آخرها جميعاً فهارسَ تفصيلية: للآيات الكريمة، والأحاديث الشريفة، والأعلام، والكتب[٢]، والأشعار.

ولم أُترجِم للمُؤلِّف الإمام الكوثريّ، اكتفاءً بترجمته الموسَّعة التي كتبها تلميذُه الأستاذ أحمد خيري، وطُبعت مع «مقالات الكوثريّ» كما طُبعت مُفرَدة، ولاشتهاره وتَوافُرِ مصادر ترجمته بين أيدي الباحثين[٣].

---

(١) وبعضُها من صُنْع المُؤلِّف، وقد نبهَّتُ على ذلك في موضعه.

(٢) وكان المُؤلِّف قد قام بفهرسة أبرز الأعلام والكتب لكتابيه «حسن التقاضي» و«بلوغ الأماني»، دون «لمحات النظر» و«الإمتاع» و«الحاوي»، فأعدتُ صُنْعَ الفهرسَيْن مستوعباً للأعلام والكتب في الكتابَيْن المذكورَيْن، ومُتمِّماً لسائرها.

(٣) ويُنظَر منها: «الأعلام» للزركليّ ٦: ١٢٩، و«النهضة الإسلامية» للبيُّوميّ ٢: ٤٩٣-٥٠٨، و«الإمام محمد زاهد الكوثريّ وإسهاماته في علم الرواية والإسناد» للرشيد.

وألحقتُ بها ثلاثةَ ملاحق تُتمِّمَ مقاصد هذه الكتب، وهي:

الملحق الأول: في نَقْل كلام القُرْتُبيّ في مسألة قَتْل المسلم بالكافر.

وكان الإمام الكوثريّ أحال عليه في «حسن التقاضي»، وكتابُ القرتبيّ قليل الانتشار، ولا يصلُ إليه من القرّاء إلا القليل، فرأيتُ أن أنقل كلامَه في هذه المسألة في آخر هذه الكتب.

والملحق الثاني: في الأخبار المنقولة بين أبي يوسفَ والكِسائيّ.

وقد عُنِيَ الكوثريُّ في «حسن التقاضي» بالكلام عن حياة أبي يوسف ومكانته، وعن شيوخه وتلامذته، أما أقرانُه فاقتصر كلامُه عن اجتماع أبي يوسف مع الإمام مالك بحضرة الرشيد، وكان مما استَوقَفَني قديماً بعضُ الأخبار المنقولة بين أبي يوسف والكِسائيّ بحضرة الرشيد، فرأيتُ بحثَها وإلحاقَها بهذه الكتب.

والملحق الثالث: بحث «المناظرات المروية بين الإمامَيْن: محمَّد بن الحسن الشيبانيّ ومحمَّد بن إدريس الشافعيّ».

وكان الكوثريّ تعرَّض إلى جملةٍ من هذه المناظرات في «بلوغ الأماني»، ولكنَّه لم يستوعب، وكنتُ كتبتُ بحثاً فيها قبل سنوات، فرأيتُ أن أُلحقَه بهذه الكتب تتميماً للفائدة.

* * *

وختاماً أقول: هذه كتبُ الإمام الكوثريّ في تراجم أئمة المذهب الحنفي من أصحاب الإمام أبي حنيفة ومَنْ بعدهم، أضعُها بين يدي أهل العِلم وطلبتِهِ مُحقَّقةً نصوصُها، مُوثَّقةً نقولُها، مُخرَّجةً رواياتُها، مُوشّحةً بالتعليقات العِلميّة التي تمسُّ

الحاجةُ إليها، وقد بذلتُ فيها وُسْعي وطاقتي، سائلاً اللهَ تبارك وتعالى أن يجعلَ ما بذلتُه فيها جُهْداً مبروراً، وعملاً مشكوراً، ويتجاوزَ عمّا زلَّ به القَلَم، ويغفرَ لمُؤلِّفِها ويرفعَ درجاتِهِ في عِلِّيِّين. والحمدُ لله ربِّ العالمين.

في إسطنبول

١٥ ذي الحجة ١٤٣٧

وكتب

حمزة بن محمد وسيم البكري

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

حُسْنُ التَّقَاضِي

في سِيرَةِ

الإمامِ أبي يُوسُفَ القَاضِي

رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

وصفحةٌ من طبقات الفُقَهاء

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

بِقَلَمِ

الإمَامِ مُحَمَّد زَاهِد الكَوْثَرِيّ

المُتَوَفَّى سَنَة ١٣٧١هـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

اعْتَنَى بِهِ

د. حَمْزَة مُحَمَّد وَسِيم البَكْرِيّ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي أعلى منازلَ الفُقهاء، وشرَّفَ قَدْرَهم تشريفاً يوازنُ خدماتِهم للشريعة الغرّاء، والصلاةُ والسلامُ على سيِّد الأنبياء، وسَنَدِ الأصفياء، سيِّدِنا محمَّدٍ وآلِهِ وصَحْبِهِ البررةِ الأتقياء، القادةِ النُّجَباء.

وبعد،

فهذه رسالةٌ سمَّيتُها

حُسْن التقاضي
في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي

سَجَّلتُ فيها ما لا يَحسُنُ جهلُه من أحوال هذا الإمام العظيم، أبي يوسفَ يعقوبَ بنِ إبراهيمَ الأنصاريّ، رضِيَ الله عنه، بالنظرِ إلى أنه أوّلُ مَنْ جمعَ بين العِلم والعَمَل في المسائل القضائيّةِ من بينِ الأئمّةِ المُجتَهِدين، في عَهْدِ التدوين، بأنْ وَلِيَ القضاءَ لثلاثةٍ من الخلفاء؛ المَهْديّ والهادي والرشيد[1]، وطال أمَدُ قضائه مِن سنةِ ١٦٦هـ[2] إلى سنةِ ١٨٢هـ حتى قضى نَحْبَه وهو محمودُ السِّيرةِ في القضاء، وكان شاملَ الحكم لجميع الأقطار الإسلامية، ولم يَستَمِرَّ هذا لغيره.

---

(١) تولّى المهديُّ ـ وهو محمدُ بنُ أبي جعفر المنصور ـ الخلافةَ سنة ١٥٨، وتوفي سنة ١٦٩، فتولّاها ابنُه موسى الهادي حتى توفي سنة ١٧٠، فتولّاها أخوه هارونُ الرشيدُ حتى تُوفي سنة ١٩٣، وتُوفي أبو يوسف في خلافته ببغداد سنة ١٨٢، وهو على القضاء.

(٢) انظر: «الكامل في التاريخ» لابن الأثير ٥: ٢٤٤، و«البداية والنهاية» لابن كثير ١٣: ٥٣٠.

وكان رضِيَ الله عنه يُغذِّي طولَ هذه المدّةِ القضاءَ بآرائه الناضجة، وأساليبه المُتَّزِنة، وأحكامِهِ العادلة، في قضايا هائلة، حتى أصبَحَ القُضاةُ مِن بَعْدِه يَنسِجون في التوثيق على مِنوالِه، ويَجْرُونَ في التحقيق على مِثالِه، في مشارق الأرض ومغاربها على توالي القرون، لا تقليداً له، بل تخيُّراً لمنهجِهِ على مَناهِج سائر القُضاة في شتّى البلدان؛ لِـمَا ظهرَ لهم في مَسْلَكِه من وجود المَتانةِ والرُّجْحان، كما يظهرُ من كُتُبِ أدب القضاء وكتب أخبار القضاة. وهذه مِيزةٌ صالحةٌ لاتخاذِها وسيلةً لدراسةِ أحوالِ هذا الإمام العظيم، وترجمةِ حياتِهِ المَلْأى بجَلائل المآثِرِ والمَفاخِر.

ومما يجبُ على كُلِّ مَنْ يُريدُ أن يَسلُكَ طريقَ القضاء: أن يكون مُلِـمّاً بأقضية الرسولِ صَلَّى الله عليه وسَلَّم ـ وفيها كتبٌ خاصّة[1] ـ وبأقضية القُضاةِ مِنَ الصحابةِ والتابعين ومَنْ بعدَهم، مما دُوِّنَ كثيرٌ منها في «سُنَنِ سعيد بن منصور» و«مُصنَّفِ عبد الرزّاق» و«مُصنَّفِ ابن أبي شيبة» وكُتُبِ أدب القضاءِ وغيرِها من كُتُب أهل الشأن؛ ليَتّخِذَهم قُدْوةً حَسَنةً في أقضيته في مُختَلِفِ النوازل.

ولذلك عُنِيَ أهلُ العِلم قديماً وحديثاً بتأليفِ كُتُبٍ خاصّةٍ في أحوالِ قُضاةِ الإسلام وتراجمهم، كـ«أخبار القُضاة» للقاضي محمَّدِ بنِ خَلَفٍ المعروفِ بوكيع القاضي المُتوفّى سنة ٣٠٦هـ، وهذا الكتابُ من محفوظاتِ مكتبةِ يني جامع ومكتبةِ

---

(١) منها كتاب «أقضية رسول الله صَلّى الله عليه وسَلَّم» للإمام محمد بن الفرج القرطبيّ المالكيّ المعروفِ بابن الطلّاع (ت ٤٩٧)، وهو مطبوع، و«أقضيةُ الرسول صَلّى الله عليه وسَلَّم» للإمام ظهير الدين عليٌّ بن عبد الرزاق المَرْغينانيّ الحنفي (ت ٥٠٦)، ويَقرُبُ منهما كتاب «الفتاوى النبوية في المسائل الدينية والدنيوية» للعلامة أبي علي الحسين بن المبارك الموصليّ (ت ٧٤٢). ولخَّصَ الأولَ منها ابنُ القيِّم في خِتام كتابه «إعلام المُوقِّعين»، من غير أدنى إشارة إليه! وانظر: «التراتيب الإدارية» أو «نظام الحكومة النبوية» للشيخ عبد الحيّ الكتاني ١: ٢١٨-٢١٩.

محمَّد مُراد بالآستانة، ونسبةُ النُّسْخةِ الأُولى إلى ابنِ كاملٍ الشَّجَريِّ[١] غَلَطٌ، وقد صَوَّرَتْه الجامعةُ المِصْريّة، ويجري الآن طَبْعُ كتابٍ وكيع هذا بمِصْرَ لكنْ ببُطءٍ بالغ[٢]، وسبقَ أنِ اشتَغَلَ بتحقيقه الدكتورُ جوزيف شَخْت[٣] المُستَشرِقُ الألمانيّ مدّةً

---

(١) هو القاضي أبو بكر أحمدُ بنُ كامل بن خلف الشَّجَريُّ، عالم بالأحكام وعلوم القرآن والنَّحْو والشِّعْر، وله تساهُلٌ في الحديث، تولّى قضاء الكوفة، وتوفي سنة ٣٥٠. تَرْجَمَ له السمعانيُّ في «الأنساب» ٨: ٦٥، وذكر أنه كان من أصحاب ابن جرير الطبريّ ـ وكذا ذكر الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ٥: ٥٨٧ ـ وله اختياراتٌ يخالفُه فيها. أما القرشيُّ فتَرجَمَ له في «الجواهر المُضِيّة في طبقات الحنفية» ١: ٢٣٨، وتابعه ابنُ قُطْلُوبُغا في «تاج التراجم» ص١٢١، لكنْ تعقَّبه التميميُّ في «الطبقات السَّنية» ٢: ١٠ وقال: «قولُ الخطيب: «وهو أحدُ أصحاب محمدِ بنِ جَرير الطبريّ» يدلُّ على أنّ ابنَ كامل ليس بحنفيٍّ المذهب، كما ذكرَه صاحبُ «الجواهر»، اللهُمَّ إلا أنْ يُقال: إنه أحدُ أصحابه في غير الفقه، مِن علوم الحديثِ وغيرها، ولم أقِفْ على تصريح في ذلك».

(٢) طُبِعَ الكتاب في المكتبة التجارية الكبرى بمصر بتحقيق عبد العزيز مصطفى المراغي في ثلاثة مجلَّدات سنةَ ١٣٦٦هـ وكأنّ هذا التأريخَ لطبع المُجلَّد الأول فحَسْب، فكلامُ المُؤلِّف هنا صريحٌ في عدم تمام طبعِه حتى زمان تأليف هذا الكتاب، وهو سنة ١٣٦٨.

(٣) مُستَشرِقٌ هولانديّ (١٣٢٠-١٣٩٠هـ = ١٩٠٢-١٩٦٩م)، ولد في ألمانيا، ودرس اللغات الشرقية، وتخصَّص بالعربية، وحاز على شهادة الدكتوراه سنة ١٩٢٣ من جامعة بريسلاو، وعمل في جامعة ليبزيغ، ثم في جامعة فرايبورغ، وفي عام ١٩٣٢ تبوّأ شَخْت منصبَ رئيس دائرة الدراسات الشرقية في جامعة كونيسبورغ، وبقي فيه لمدّة سنتين تقريباً، ثم غادر ألمانيا إلى مصر، وعمل في جامعة القاهرة أستاذاً زائراً، حتى غادرها إلى بريطانيا سنة ١٩٣٩م، وعمل هناك في وزارة الأعلام، ثم في جامعة أوكسفورد، وألّف هناك كتاباً في أصول الفقه سمّاه «أصول الفقه المُحمَّدي»، أصدره عام ١٩٥٠م، تعرَّض فيه إلى نشأة السُّنّة، وشكّك في صحّة الأحاديث النبوية، وادَّعى أنها وُضِعَت في نهاية القرن الثاني وبداية القرن الثالث الهجريّ، واستقرَّ في آخر حياته في جامعة كولومبيا في نيويورك، ومات هناك. انظر: «الأعلام» للزركلي ٨: ٢٣٤.

طويلة، كما حكاه لي قبلَ سِنين[١]. وبالنَّظَر إلى سَقَم الأصلِ الوحيدِ لا يستطيعُ القائمُ بتصحيحه أنْ يطمئنَّ إلى عَمَلِ نفسِه، وإنْ كانَ هذا أفخَرَ تراثٍ في هذا الموضوع، لكونه يَتحدَّثُ عن قُضاةِ الإسلام عامّةً غيرَ مُقتَصِرٍ على قُطْرٍ خاصّ، وعن أقضيتهم خاصّة.

ومن الكُتُبِ المشهورةِ في القُضاة: كتابُ «قُضاة مِصْر» للكِنديّ[٢]، وهو مطبوع[٣].

---

(١) رحل المُؤلِّفُ إلى مصر سنة ١٩٢٢م الموافقة لسنة ١٣٤١هـ، وغادرها مرَّتَيْن إلى دمشق، ثم استقرَّ فيها من سنة ١٩٢٩م الموافقة لسنة ١٣٤٨هـ إلى وفاته سنة ١٩٥٢م الموافقة لسنة ١٣٧١هـ وأقام شَخْت في مصر من سنة ١٩٣٤-١٩٣٨م تقريباً، فالظاهرُ أنّ اجتماعَ المُؤلِّف به كان في هذه المُدّة.

ويُلاحَظُ أنّ شَخْت كان في هذه السنوات باحثاً في الدراسات الإسلامية، مُعتنياً بتحقيق بعض كتب محمد بن الحسن والخصّاف والطحاويّ، فلا يُستَغرَبُ حِرْصُه على لقاء الكوثريّ للاستفادة بدقيق عِلمِه في فقه الحنفية وواسع اطِّلاعِه على الكتب والمخطوطات.

أما آراءُ شَخْت المُستَنكَرةُ فيما يتعلقُ بالسُّنّة فقد أصدرها سنة ١٩٥٠م كما سلف، أي: بعد تأليف الكوثريّ لهذا الكتاب بسنتَيْن.

وقد شَهِدَ الأستاذُ الأديب محمد رجب البيُّوميّ للمُؤلِّفِ بنَفْرتِهِ عن المستشرقين، فقال في مقاله «محمد زاهد الكوثري؛ راويةُ العصرِ وأمين التراث الإسلاميّ»: إنّ الكوثريَّ «دُعِيَ إلى أن يكونَ أستاذاً للُّغة التركية بمعهد اللُّغات الشرقية، قبل أن ينضمَّ إلى كلية الآداب، فرفض، لأنه رأى بين أساتذة المَعهَدِ مُستَشرِقين يُخفُون ما لا يُبدُون، وليس من خُلُقِه أن يُزامِلَ مَنْ لا يثقُ بطَوِيّتِه». انظر: «مقدّمات الإمام الكوثري» ص٢١.

وقال الإمامُ الكوثريُّ في «مقالاته» ص٢٨: «ونرى في المدّة الأخيرة اهتماماً خاصّاً لمستشرقي الغَرْب بنشر مُؤلَّفاتِ علماء الإسلام الأقدمين ... ومَسْعى أغلبيَّتهم ينمُّ عن قَصْدِهم لإحياء عهد الصَّليبيِّين بطريقة أخرى في الحملات المُمتلئةِ تعصُّباً وجهلاً نحوَ النُّور الوضّاء الذي أشرَقَ من القرآن الكريم ...، وغايةُ هذا الفريق مكشوفةٌ جدّاً، مهما تظاهروا بمظهر البحث العلميِّ البريء كذباً وزوراً وخداعاً».

(٢) هو المُؤرِّخ أبو عمر محمد بن يوسف الكنديّ، توفي بعد سنة ٣٥٥.

(٣) قال الأستاذ الزِّركليُّ في «الأعلام» ٧: ١٤٨: من كتبه «الولاة والقضاة»، مطبوع في مُجلَّدٍ =

وفي قُضاةِ مِصرَ أيضاً: «رَفْعُ الإصْر عن قُضاةِ مِصْر» لابنِ حَجَرٍ العَسْقَلانيّ، و«ذيلُه» للحافظِ السَّخاويِّ تلميذِه، و«النُّجومُ الزاهرة في قضاة مِصرَ والقاهرة» لسِبطِ ابنِ حَجَر، ثلاثتُها غيرُ مطبوعة[١].

و«قضاةُ قُرْطُبة» لمُحمَّدِ بنِ الحارثِ الخُشَنيّ[٢]، ممّا طُبِعَ في ضِمنِ المكتبةِ الأندَلُسيّة في مجريط[٣].

وطُبِعَ حديثاً بمِصرَ كتابُ «قضاةِ الأندلس» لأبي الحسن عليِّ بنِ عبد الله النُّبَاهيّ[٤]، من رجال القَرْنِ الثامن.

وأما «الثَّغْرُ البسّام في ذِكرِ مَنْ وَلِيَ قضاءَ الشام» للحافظِ الشمسِ ابنِ طُولُونَ

= واحد، اشتمل على كتابَيْه «تسمية ولاة مصر» و«أخبار قضاة مصر». انتهى.
قلت: طبع في مطبعة الآبا اليسوعيين ببيروت سنة ١٩٠٨م، بتصحيح رفن كست، وقدَّم له مُحقِّقُه بمقدِّمة باللغة الإنجليزية.

(١) ثم طُبِعَ «رفع الإصر» لابن حجر و«ذيله» للسخاوي، أما «النجوم الزاهرة» فلا أعلمُه مطبوعاً، واسمُه في عِدّة مصادر «النجوم الزاهرة بتلخيص أخبار قضاة مصر والقاهرة»، وهو مختصرُ كتاب جدِّه مع تحرير بعض تراجمه، كما نصَّ على ذلك في مُقدِّمته، انظر: «كشف الظنون» ٢: ١٩٣٢.

(٢) المُؤرِّخ الفقيه المالكيّ، توفي نحو سنة ٣٦٦.

(٣) قام بطبعه المستشرقُ جُوليان رُبِيره مع ترجمةٍ إلى اللغة الإسبانية، وطبع بالفوتوغراف بالخط المغربي في مدريد سنة ١٩١٤م، كما في «معجم المطبوعات العربية» لسركيس ٢: ٨٢٣.
ثم قام بنَشْرِه السَّيِّدُ عِزَّت العطّار الحسينيّ؛ أحدُ خواصِّ أصحاب المُؤلِّف، وطُبِعَ سنة ١٣٧٢هـ = ١٩٥٣م بمكتبة الخانجي في القاهرة.

(٤) المُؤرِّخ الأديب، توفي بعد سنة ٧٩٢. واسمُ الكتاب: «المرقبةُ العُلْيا فيمَنْ يستحقُّ القضاء والفُتيا»، وتسميتُه «تاريخ قضاة الأندلس» من تصرُّف ناشره، كما في «الأعلام» للزركلي ٤: ٣٠٦، وهو ظاهرٌ من غلافِه.

الدمشقيّ[١]، من رجال القَرْنِ العاشر، فلم يُطبَع بَعْدُ[٢].

وآمُلُ أنْ لا يتأخّرَ كثيراً طبعُ ما لم يُطبَع من تلك الكُتُبِ المُؤلَّفةِ في أخبارهم.

وكلُّ تلك الكُتُبِ إنما أُلِّفَت لتلك الغاية النبيلة.

وقد جَرَيتُ في دراستي لأحوالِ هذا الإمام الجليل، الواسعِ الأُفُقِ في العِلم، البعيدِ الغَوْرِ في الاجتهاد، على تخيُّر أصدَقِ الرِّواياتِ مِن أهمِّ المصادر وأوثقِها، مِن مطبوع ومخطوطٍ في خِزاناتٍ عامّةٍ أو خاصّة، مُتَجشِّماً مَشاقَّ البحثِ والتحليلِ العِلميِّ فيما أستَخلِصُه من تلك المصادر، مُدَوِّناً صَفْوةَ ما أستَقيه منها في أبوابٍ خاصّة، جاعِلاً كلَّ ناحيةٍ من نواحي حياتِهِ في بابٍ خاصّ، على وجوهٍ تطمئنُّ إليها نفوسُ الباحثين عن الحقائق بإخلاص.

وليس قَصْدي إرضاءَ الجميع؛ لأني أعلمُ أنّ ذلك غايةٌ لا تُدرَك، وأنّ المُبالاةَ بأصحابِ الجهلِ المُركَّبِ أو المُكعَّبِ ليس من شأنِ المُقبِلين على العِلم للعِلم.

وسوفَ أتحدَّثُ في ثنايا الكلام عن طبقاتِ الفُقَهاءِ وتوزيع أهلِها عليها؛ لكَثْرةِ التخبُّط في ذلك في كُتُبِ المُقلِّدةِ الذين يَنقُلونَ ما تَوارَثُوهُ مِن كُتُبِ مَنْ سبقَهم، من غير إعمال الرَّوِيّـةِ ولا استِعمالِ مَعاييرِ الفَهْم فيما حَوَتْهُ، وذلك لِـمَا أرى مِنَ الحاجةِ الماسّةِ إلى ذلك، وإنْ كان في هذا الاستِطرادِ نَوْعٌ من الخروج عن الموضوع. والله سبحانه وليُّ التوفيق والتسديد.

* * *

(١) العلامة الفقيه المُؤرِّخ محمد بن علي الصالحيّ الحنفيّ، توفي سنة ٩٥٣.

(٢) ثم طُبع في دمشق سنة ١٩٥٦م، بتحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد.

نَسَبُ أبي يوسف، وتحقيقُ الخِلافِ في ميلادِه

هو الإمامُ الحافظُ المُتقِنُ المُجتَهِدُ المُطلَق، أبو يوسف، يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ابنِ حَبيبِ بنِ سَعْدِ بنِ بَحِير ـ بإهمالِ الحاء ـ بنِ معاويةَ بنِ قُحَافةَ بنِ نُفَيلِ بنِ سَدُوسِ بنِ عبدِ مَنافِ بنِ أُسامةَ بنِ سُحْمةَ بنِ سعدِ بنِ عبدِ الله بنِ قُدَادِ[1] بنِ مُعاويةَ بنِ ثعلبةَ ابنِ معاويةَ بنِ زيدِ بنِ العُوذِ بنِ بَجِيلة، الأنصاريُّ البَجَليّ، رضِيَ اللهُ عنه.

وسعدٌ والدُ حَبيب: صحابيّ، عُرِضَ على النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم يومَ أُحُدٍ معَ رافعِ بنِ خَدِيجٍ وابنِ عُمَرَ فاستَصْغَرَه، وشَهِدَ الخندقَ وما بعدها، ثم نزلَ الكوفةَ وماتَ بها، وصلّى عليه زيدُ بنُ أرقم، رضِيَ اللهُ عنهما، وذُرِّيَّتُه بها.

قال ابنُ عبد البَرِّ في «الاستيعاب»[2]: «نظرَ النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم إلى سَعْدِ ابنِ حَبْتَةَ يومَ الخندقِ يُقاتِلُ قتالاً شديداً، وهو حديثُ السِّنّ، فدعاه، فقال له: «مَنْ أنت يا فتى؟» قال: سعدُ ابنُ حَبْتة، فقالَ له النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم: «أسعَدَ اللهُ

---

(١) في الأصل: «قدار»، وكذا في «تاريخ بغداد» للخطيب ١٦: ٣٦٠، والتصويبُ من «نسب مَعَدّ واليمن الكبير» للكلبي ١: ٣٥٤، و«المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٣: ١٢٩٠، و«الإكمال» لابن ماكولا ٣: ١٢١ و٥: ٤٥، و«اللباب في تهذيب الأنساب» لابن الأثير ٢: ١٣٦، و«القاموس» للفيروزآبادي (قدد).

ووقع في موضع آخر من «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٣: ١٤١٠ وفي «تبصير المنتبه» لابن حجر ٢: ٧٧٦: «قراد»، وهو خطأ أيضاً.

(٢) ص٢٨٨ (٩٣٣). وانظر: «أسد الغابة» لابن الأثير ٢: ١٨٧.

جدَّك، اقتَرِبْ منّي»، فاقتربَ منه، فمَسَحَ على رأسِه[١]». اهـ. وكان أبو يوسفَ يقول: «أجِدُ بركةَ هذه المَسْحةِ فينا»[٢].

ويُقالُ له: سَعْدُ ابنُ حَبْتة، لأنه ابنُ حَبْتَةَ ـ بفَتْح المُهمَلةِ وسُكونِ المُوحَّدة ـ بنتِ خوّاتِ بنِ جُبَيرٍ الأَوْسيِّ الصحابيِّ الجليل، كما ذكرَه ابنُ أبي العوّام[٣] صاحبُ النَّسائيِّ والطحاويّ، وذكرَه الذهبيُّ أيضاً في الجزءِ الذي ألَّفَه في مناقب أبي يوسف[٤]، إلا أنه وقعَ فيه: «بحير» بَدَلَ «جُبير» غَلَطاً مطبعيّاً.

وجَعَلَ ابنُ عبد البرِّ والخطيبُ حَبْتَةَ: بنتَ مالكٍ من بني عَوْف[٥]؛ اعتماداً

---

(١) رواه الدارقطنيُّ في «المؤتلف والمختلف» ٣: ١١٨ من طريق هشام بن محمَّد الكَلْبيّ قال: زعمَ حمادُ بنُ هشام الأنصاريُّ السَّلَميّ، عن حرام بن عثمان، عن محمَّد بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله قال: «نظرَ النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم إلى سعدِ ابنِ حَبْتَةَ يوم الخندق ...» فذكره. وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدّاً، فابنُ الكلبيّ وحرامُ بنُ عثمان متروكان، وحماد بن هشام لم أتبيَّنه. وانظر: «لسان الميزان» ٣: ٦-٨ (٢١٧٩) و٨: ٣٣٨-٣٣٩ (٨٢٦٨).

(٢) رواه الصَّيْمريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص٩٧ بإسناده إلى أبي يوسف قال: «أُتِيَ بجَدِّي سعدٍ إلى النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم يومَ الخندق، فاستَغفَرَ له، ومَسَحَ برأسِه، فتلك المسحةُ فينا إلى الساعة». وإسنادُه إلى أبي يوسف صحيح، لكنْ لم يُسنِدْه أبو يوسف، ولعلَّ أمرَ هذا الانقطاع هيِّن، لأنّ مثلَ هذا الخبر يتناقلُه آلُ الرجل، وهم أدرى به من غيرهم، والله أعلم.

(٣) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص٣٠٠.
وابنُ أبي العوّام: هو القاضي أبو القاسم عبد الله بن محمد بن أحمد السَّعْديّ، المتوفى سنة ٣٣٥. وسيُعرِّفُ به المُؤلِّف ص١٠٩.

(٤) «مناقب أبي حنيفة وصاحبيه» للذهبي ص٥٧. وكذا قال في «تاريخ الإسلام» ١٢: ٤٩٧، ونقله من خطِّه الحافظُ ابنُ ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ٣: ٩١. وانظر: «رفع الإصر عن قضاة مصر» لابن حجر ص٤٦٨.

(٥) انظر: «تاريخ بغداد» للخطيب ١٦: ٣٦٠، و«الاستيعاب» لابن عبد البر ص٢٨٨ (٩٣٣). وكذا فعلَ ابنُ سعد في «الطبقات الكبرى» ٧: ٣٣٠، والصَّيْمريُّ في «أخبار أبي حنيفة =

على ابنِ الكَلْبيّ[١]، لكنّ ابنَ الكَلْبيِّ[٢] ليس بمَوضِع للتعويل.

وعلى هذه الرواية يُبنى ما يُروى مِن أنّ أبا سَعْدٍ بَحِيراً حالفَ خوّاتَ بنَ جُبَير، فزوَّجَ سعداً بنتاً مِن قومه[٣]، والله أعلم.

ولا ذِكْرَ لِـ«خُنَيسٍ» في عمودِ نَسَبِ أبي يوسفَ في رواية يحيى بنِ مَعين[٤]، وهو أدرى بنَسَبِ شَيْخِه مِن سِواه.

وعوَّلَ ابنُ عبدِ البرِّ على الطحاويّ[٥] في ذِكْرِ خُنَيسٍ في عمودِ نَسَبِ

= وأصحابه» ص٩٨، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٣: ١١٨٠، وابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٢: ١٨٧.

(١) انظر: «نَسَب مَعَدّ واليمن الكبير» له ١: ٣٥٥.

(٢) هو المُؤرِّخُ النسّابةُ أبو المُنذِر هشامُ بنُ محمَّد بن السائب الكَلْبيّ، المتوفى سنة ٢٠٤، عُرِفَ بابن الكلبيِّ تمييزاً له عن أبيه محمدِ بنِ السائب الكلبيِّ المُفسِّر، المتوفى سنة ١٤٦، وكلاهما متروكٌ في الرواية. انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٠: ١٠١، و«ميزان الاعتدال» له ٤: ٣٠٤، و«لسان الميزان» لابن حجر ٨: ٣٣٨ (٨٢٦٨).

(٣) ذكره الصَّيْمريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص٩٨.

(٤) لم أقف عليه صريحاً، وروى ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠١ خبراً عن ابن معين في تسمية بعض أقارب أبي يوسف، إلا أنها غيرُ مفيدة في محلِّ النِّزاع.

(٥) والطحاويُّ تابَعَ روايةَ سليمانَ بنِ [أبي] شيخ عند ابن أبي خَيْثَمة، ونُرجِّحُ روايةَ ابنِ مَعينٍ عليها لِـمَا سبق. (ز).

قلت: روى الصَّيْمَريُّ في «أخبار أبي حنيفة» ص٩٧ عن ابن أبي خيثمة قال: «أخبرنا سليمان بن أبي شيخ قال: أبو يوسف من وَلَدِ خُنَيسِ بنِ سعد أخي النُّعمان بنِ سعد الذي يروي عنه عبد الرحمن بن إسحاق».

وسليمان بن أبي شيخ: عالم بالنَّسَب والتواريخ وأيام الناس وأخبارهم، وكان صدوقاً، وُلِدَ سنة ١٥١، وتوفي سنة ٢٤٦. انظر: «تاريخ بغداد» ١٠: ٦٧.

أبي يوسف[١]، وهو مرجوح، لأنّ خُنَيساً أخو حبيبٍ لا أبوه، فيكونُ مِن أعمامِهِ لا مِن أجداده، وإليه تُنسَبُ الرَّحْبةُ المعروفةُ بالكوفة باسم «جَهار سوج خُنَيس»[٢]، بمعنى: الرَّحْبةِ ذاتِ الجهاتِ والطرقِ الأربع.

وعلى تَرْكِ ذِكرِ خُنَيسٍ في عمودِ النَّسَبِ مضى يحيى بنُ مَعينٍ ويعقوبُ ابنُ شيبةَ[٣] ووكيعٌ القاضي[٤] وأبو القاسم ابنُ أبي العوّام[٥]، وإلى ذلك نطمئنُّ

---

(١) قال ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٠: «قال لي أبو جعفر أحمدُ ابنُ محمَّدِ بنِ سلامة [يعني: الطحاويّ]: إنّ أبا يوسف هو يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بنِ خُنَيسِ بنِ سعد»، فجعل «خُنَيساً» بدلاً من «حبيب». وقال ابنُ أبي العوّام بإثره: «وأُراه خطأ، والصوابُ الأول، لأنّ في حكاياتِ يحيى بنِ معينٍ ما يدلُّ على خِلافِ ذلك، والصوابُ الأول».

قلت: وهكذا ساق نَسَبَه (بذكر خنيس بدلاً من حبيب) ابنُ الكلبي في «نسب معدّ واليمن الكبير» ١: ٣٥٥، وابنُ حزم في «جمهرة أنساب العرب» ص٣٩٠، والسمعانيُّ في «الأنساب» ٧: ٩٠، وسيأتي عنه وَجْهٌ آخر.

وساق نَسَبَه آخرون فزادوا «خُنَيساً» من غير إسقاط «حبيب»، فقالوا: «هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن خنيس بن سعد»، كذا قال الدارقطنيُّ في «المؤتلف والمختلف» ٢: ٦٩٤ و٨٧٦، وابنُ عبد البر في «الانتقاء» ص١٧٢=٣٣٠، وابن ماكولا في «الإكمال» ١: ١٩٩ و٢: ٣٤٠ و٣: ١٢١، والسمعانيُّ في «الأنساب» ١٠: ٣٠٦، ومشى عليه أكثرُ المتأخرين.

(٢) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٦: ٥٢، و«أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصيمري ص٩٨، و«الاستيعاب» لابن عبد البر ص٢٨٨ (٩٣٣)، و«الانتقاء» له ص١٧٢=٣٣٠، و«الإكمال» لابن ماكولا ١: ١٩٩، و«الأنساب» للسمعاني ٤: ٤٢ و٧: ٩٠.

(٣) المتوفى سنة ٢٦٢. رواه عنه الصَّيْمَريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص٩٨.

(٤) في «أخبار القضاة» ٣: ٢٥٤.

(٥) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٠-٣٠١.

وهكذا ساق نَسَبَه ابنُ سعد في «الطبقات الكبرى» ٦: ٥٢ و٧: ٣٣٠، وأبو بكر محمَّدُ بنُ =

أكثرَ مِن غيره؛ لِقُوّةِ صِلَتِهم بمعرفةِ نَسَبه.

وقال الذهبيُّ في «جُزْئِه»[١]: «إنّ حَبْتَةَ ابنةُ خوّاتِ الأنصاريّ، ونَسَبَ سعدٍ في بَجِيلة». اهـ.

وهذا القَدْرُ مِنَ البيانِ كافٍ في معرفةِ نَسَبه.

وأما ميلادُ أبي يوسف؛ فقد رَوَوْا عن الطحاويِّ أنه سنةَ ١١٣هـ[٢]، وعليه

= خلف المقرئ المتوفى سنة ٢٦١ ـ عند الصَّيْمَريّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص٩٨ والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٠ ـ وابنُ قتيبة في «المعارف» ص٤٩٩، وابن حبان في «الثقات» ٧: ٦٤٥، وطلحةُ بنُ محمَّدِ بن جعفر الشاهد صاحبُ «أخبار القضاة» المتوفى سنة ٣٨٠ ـ عند الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٠ ـ والدارقطنيُّ في «المؤتلف والمختلف» ١: ١٥٩، وسلف عن الدارقطنيّ وَجْهٌ آخر.

وتَعقَّبَ ابنُ ماكولا في «تهذيب مستمر الأوهام» ١: ٢١٥ الخطيبَ فقال: «وفيما حكاه الخطيبُ عن طلحةَ وَهَمٌ آخرُ، وهو أنه قال: «أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد ابن حبتة»، وهو غَلَط، وصوابُه: حبيب بن خُنَيس بن سعد، فأسقَطَ ذِكرَ خُنَيس. كذلك ذكرَه الدارقطنيّ، وهو الصحيح. وقد سقط من كلام ابنِ الكَلْبيِّ في نَسَبِ أبي يوسف ذِكرُ حبيب، ولعلّه من الناقل».

قلت: لم ينفرد طلحةُ الشاهدُ بما حكاه عنه الخطيب، بل معه جماعةٌ كما سلف، وهم أقدَمُ من الدارقطنيّ عَصْراً، وبعضُهم أقعَدُ منه في علم الأنساب والتاريخ، كابن سعد ويعقوب ابن شيبة.

ويُستأنسُ لهذا القول بما رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٠ قال: أخبرني العبّاسُ بنُ محمَّد بن الفضل بن يوسف بن أبي يوسف قال: «نَسَبُ جدِّي أبي يوسف: هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد ابن حبتة». والعباس: لم أقف له على ترجمة، لكنَّه من ذُرِّيّة أبي يوسف، فيُعتبَرُ قولُه في نَسَبِ جدِّه.

(١) المُسمّى «مناقب أبي حنيفة وصاحبيه» ص٥٧.

(٢) رواه عنه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦١.

جرى الأكثرون. لكنْ ذكرَ المُؤرِّخُ الفقيهُ أبو القاسم عليُّ بنُ محمَّدٍ السِّمْنانيّ المُتوفّى سنة ٤٩٩هـ في «روضة القضاة»[١] ـ وهي كتابٌ مفيدٌ في القضاء ـ: «تُوفِّيَ أبو يوسفَ وله تِسعٌ وثمانون سنة، على خِلافٍ في ذلك». ومِثلُه في «مسالك الأبصار» لابنِ فَضْلِ الله العُمَريّ[٢]، وإليه يَجنَحُ صاحبُ «أخبار الأُوَل»[٣] ومُؤلِّفُ «روضات الجنّات»[٤] تقريباً. فيكونُ ميلادُه سنةَ ٩٣هـ، بالنَّظَرِ إلى أنّ وفاتَه سنةَ ١٨٢هـ في التحقيق.

وبين التاريخَيْنِ تفاوتٌ عظيمٌ كما ترى، ولا يَبعُدُ أن يكونَ ما في غالب الكُتُبِ مُصلَحاً ظنّاً؛ حيثُ كانَ ميلادُه مكتوباً في بعضِ النُّسَخ القديمةِ هكذا (٩٣) بالرقم، فغُيِّرَ رقم (٩) إلى (١)؛ لِعَدَمِ بُروزِ رأسِ (٩) أو انطماسِه، فشابَهَ (١)، فقرأ القارئُ أنّ ميلادَه سنة (١٣)، ولظهور أنّ ميلادَه لا يكونُ بهذا القِدَم عُدَّ هذا بعدَ المئةِ الأُولى، وإنما حُذِفَت المئةُ اختِصاراً، كما هو المُعتادُ في المئاتِ عندَ الأمنِ مِنَ الخطأ، فجرى ذِكرُ رقم (١١٣) كميلاد له، فتَناقَلَه المُؤرِّخُون كميلادٍ حقيقيٍّ له.

ومِنَ الدليلِ على وَجاهةِ هذه المُلاحَظة: ما ذكره الحافظُ أبو عبدِ الله محمَّدُ

---

(١) ٤: ١٥٠٤.

(٢) ٦: ٢٨.

(٣) «أخبار الأُوَل فيمن تصرَّف في مِصرَ من أرباب الدُّوَل» للإسحاقي ص٦٢، ولفظُه: «وُلِدَ الإمام أبو يوسف سنة ٩٥، وتوفي سنة ١٨٢، فجملةُ عُمُره ٨٧ سنة».
ومُؤلِّفُه: هو المُؤرِّخُ الأديبُ محمدُ بنُ عبد المعطي بن أبي الفَتْح الإسحاقيّ المنوفيّ، توفي سنة ١٠٦٠.

(٤) «روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات» ٨: ١٧١، حيثُ ذكر أنّ أبا يوسف توفي سنة ١٨٩ عن ٨٥ سنة.
ومُؤلِّفُه: هو محمد باقر بن زين العابدين الموسويّ الخوانساريّ الأصبهاني (١٢٢٦-١٣١٣)، أحد مُؤرِّخي الشيعة الاثني عشرية وأدبائهم. انظر: «الأعلام» للزركلي ٦: ٤٩.

ابنُ مَخلَدٍ العطّارُ المُتوفّى سنةَ ٣٣١هـ في جُزْئِهِ المشهورِ الذي سمّاه «ما رواه الأكابرُ عن مالك»[١]: أخبرنا محمَّدُ بنُ هارون، حدَّثنا أبو موسى الأنصاريُّ قال: قال لي أبو يوسفَ القاضي: «إنْ طالَ بالناسِ الزَّمَنُ رَجَعُوا إلى فُـتَيٍّ[٢] مِن أهل المدينة»، يعني: مالكاً. وهو في ضِمنِ المجموعة رقم ٩٨ في ظاهريّة دمشق، وعليه سماعاتُ كثيرٍ مِنَ الحفّاظ. ولو لم يكنْ أبو يوسفَ أكبرَ سِنّاً مِن مالكٍ أو مِن أقرانِهِ لَمَا صَحَّ أن يقولَ عنه مِثلَ هذا القول.

وكذلك نجدُ أبا يوسفَ يُعامِلُ مالكاً معاملةَ الأقرانِ في كثير مِنَ الأحوال[٣]، وهذا ما كان يصحُّ منه لولا أنه مِن أقرانه أو أنه أكبرُ منه سِنّاً. وهذا ما يُستأنسُ به فيما لاحظناه على اختِلافِ الروايتَيْن المُتباعِدَتَيْن كلَّ التباعد.

على أنّ مواليدَ الأسلافِ فيها اختِلافٌ كبيرٌ واضطرابٌ عظيم؛ لتأخُّرِ تدوينِ كُتُبِ الوفيات، ولا يوجدُ مَنْ عُنِيَ بالتراجم قبلَ الواقِديِّ المُتوفّى سنةَ ٢٠٧هـ، وهو أدرك طبقةَ أبي يوسف، فيَقِلُّ غَلَطُه في وفياتِ رجالِ هذه الطبقة، بخِلافِ مواليدهم التي لم يُدرِكْها.

هذا ما عَنَّ لي في هذا البحث، وللقارئ الكريم أن يختارَ ما يطمئنُّ إليه قلبُه. والله أعلم.

* * *

(١) ص٦٦. وشيخُه محمدُ بنُ هارون: هو أبو جعفر البغدادي البزّاز (ت ٢٥٨)، من رجال «التقريب» (٦٣٥٩)، وشيخُه أبو موسى الأنصاريّ: أظنُّه إسحاق بن موسى الخطميّ (ت ٢٤٤)، وهو من رجال «التقريب» (٣٨٦) أيضاً.

(٢) كذا ضُبِطَ في نسخةٍ خطيّة، وضُبِطَ في أخرى: «فَتى» دون تصغير، كما أفادَه مُحقِّقُه.

(٣) انظر ما سيأتي ص١٢٩ تحت عنوان «اجتماع أبي يوسف بمالك بن أنس».

اتصالُ أبي يوسفَ بمَجلِس أبي حنيفة

قال موسى بنُ حِزام: أنبأنا خَلَفُ بنُ أيوب، سمعتُ أبا يوسفَ يقول: «كنتُ أختَلِفُ إلى ابنِ أبي ليلى[١]، وكانت لي عندَه منزلة، وكان إذا أشكلَ عليه شيءٌ مِنَ المسائل يَطلُبُ ذلك مِن وَجْهِ أبي حنيفة، وكنتُ أُحِبُّ أن أختَلِفَ إلى أبي حنيفة، وكان يمنعُني الحياءُ منه[٢]، فوقعَ بيني وبينه سَبَبٌ ثَقُلَ عليه، فاغتَنَمتُ ذلك واحتبَسْتُ عنه واختَلَفتُ إلى أبي حنيفة»، كما رواه أبو عبد الله ابنُ مَندَهْ الحافظُ[٣] عن الحارثيِّ بسَنَدِه إلى أبي يوسف.

وذلك السَّبَبُ هو انتِهابُ أبي يوسفَ من السُّكَّرِ المنثورِ في زواج بنتِ ابنِ أبي ليلى، ومَنْعُ ابنِ أبي ليلى مِن ذلك قائلاً: «إنّ النُّهْبى[٤] مكروهة»، فقالَ له أبو يوسف: «إنما كُرِهَ النُّهْبى في العَساكِر، فأما في العُرُساتِ فلا بأس». قال أبو يوسف: «فتَغيَّر، فتَحَوّلتُ إلى أبي حنيفة»[٥].

فيظهرُ أنّ ابنَ أبي ليلى لم يَتَذكَّرْ إذ ذاك مَورِدَ النهي عن النُّهبى[٦]، والإنسانُ

---

(١) الإمام الفقيه القاضي محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الكوفي، المتوفى سنة ١٤٨.

(٢) أي: من ابن أبي ليلى.

(٣) ومن طريقه رواه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٧١.

(٤) النُّهْبى: بمعنى النَّهْب، وقد يكونُ اسمَ ما يُنهَب. انظر: «النهاية» لابن الأثير ٥: ١٣٣ (نهب).

(٥) انظر: «مناقب أبي حنيفة» للموفق المكّيّ ص٤٧١.

(٦) ولعلّه تابع مَنْ كرهه مُطلَقاً، فـ«قد صَرَّحَ المالكيّةُ والشافعيّةُ والجمهورُ بكراهته، وممَّنْ كرهَه من الصحابة أبو مسعودٍ البَدْريّ، ومن التابعين النَّخَعيُّ وعكرمة»، كما في «فتح =

عُرْضةٌ للنِّسْيان. وقد وردَ في الحديث: أنه نُثِرَ شيءٌ في إملاكٍ[١] فلم يأخذوه، فقال النبيُّ عليه السلام: «ما لكم لا تَنتَهِبُون؟» قالوا: أوَليسَ قد نهيتَ عن النُّهْبى! فقال: «إنما نهيتُ عن نُـهْبى العَساكِر، فانتَهِبُوا»[٢]. اهـ.

وساق الخطيبُ[٣] بطريق عليِّ بنِ حَرْمَلةَ التَّيْميّ، عن أبي يوسف قال: «كنتُ أطلُبُ الحديثَ والفِقه، وأنا مُقِلٌّ رَثُّ الحال، فجاء أبي يوماً وأنا عند أبي حنيفة، فانصَـرَفتُ معه، فقال: يا بُنيّ؟ لا تَـمُدَّنَّ رِجْلَكَ معَ أبي حنيفة، فإنّ أبا حنيفةَ خُبْزُه مَشوِيّ، وأنتَ تحتاجُ إلى المَعاش، فقَصَّـرْتُ عن كثيرٍ من الطَّلَب، وآثرتُ طاعةَ أبي، فتَفَقَّدَني أبو حنيفةَ وسأل عنّي، فجَعَلتُ أتعاهَدُ مجلسَه، فلمّا كانَ أولُ يومٍ أتيتُه بعدَ تأخُّري عنه قال لي: ما شَغَلَك عنّا؟ قلت: الشُّغلُ بالمَعاشِ وطاعةُ والدي. فجَلَستُ، فلمّا انصَـرَفَ الناسُ دفعَ إليّ صُـرّةً، وقال: استَمتِعْ بهذه. فنظرتُ، فإذا فيها مئةُ دِرهَم، فقال لي: الزَمِ الحَلْقةَ، وإذا نَفِدَتْ هذه فأعلِمْني. فلَزِمتُ الحلقة، فلمّا مَضَتْ مُدّةٌ يسيرةٌ دفعَ إليّ مئةً أُخرى، ثمّ كان يَتَعاهَدُني، وما أعلَمْتُه بخَلّةٍ قطّ،

= الباري» ١٢: ٦٣، ورخَّص فيه الحسنُ البصـريُّ والشَّعْبيُّ، والآثارُ عن الفريقين مرويّةٌ في «مصنف ابن أبي شيبة» (٢١٥٢١-٢١٥٣٦).

ويُؤيِّدُه ما رواه ابنُ أبي شيبة (٢١٥٢٦) عن موسى بن عبد الله بن يزيد قال: «دُعِيَ عبدُ الرحمن بنُ أبي ليلى إلى عُرس، فجاؤوا بسُكَّرٍ لِيَنثُروه، فقال: اقسِمُوهُ بينهم».

(١) أي: في عُرس.

(٢) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣: ٥٠، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٠: ٩٧ (١٩١)، وفي «مسند الشاميين» (٤١٦)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» ٧: ٢٨٨، وقال: «في إسناده مجاهيل وانقطاع ... ولا يثبتُ في هذا الباب شيء». وانظر: «التلخيص الحبير» لابن حجر ٣: ٢٢٦.

وانظر دليلاً آخر في المسألة في «فتح الباري» ١٢: ٦٣.

(٣) في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦١، وقد رواه عن الصَّيْمريّ بإسناده، وهو في «أخبار أبي حنيفة» للصَّيْمريّ ص٩٩.

ولا أخبرتُه بنَفادِ شيء، وكان كأنه يُخبَرُ بنَفادِها، حتى استَغنَيتُ وتموَّلت»[١]. اهـ.

ثم قال الخطيب: «وحُكِيَ أنّ والدَ أبي يوسفَ مات، وخَلَّفَ أبا يوسفَ طِفلاً صغيراً».

ثم ساق[٢] بسَنَدِه حكايةَ أُمِّهِ وتسليمِها إيّاه لِقَصّارٍ وهَرَبِهِ إلى مجلسِ أبي حنيفةَ وشكوى أُمِّه ...، إلى أنْ قالَ أبو حنيفةَ لها: «هو ذا يَتعلَّمُ أكْلَ الفالُوذَج[٣] بدُهْنِ الفُسْتُق»، وأكْلِ[٤] أبي يوسفَ ذلك في مائدةِ الرشيد.

لكنّ هذه حكايةٌ لا أصلَ لها، وقد انفردَ بروايتها محمَّدُ بنُ الحسنِ بنِ زيادٍ النقّاشُ المُقرِئ، صاحبُ «شفاء الصُّدور» في التفسير، وهو كذّابٌ مشهور[٥]، وثناءُ أبي عَمْرٍو الدانيِّ عليه مِن عَدَم عِلمِه بأحوالِه[٦]؛ لبُعدِ داره عن الشرق[٧].

والتعويلُ على الروايةِ السابقةِ حيثُ لا مأخذَ في رجالِ سَنَدِها، إلّا أنّ الخطيبَ

---

(١) ورواه الموفق المكيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٦٩ من وجه آخر عن عليّ بن حرملة.

(٢) في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٢. ومن طريقه المكيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٧٠.

(٣) نوعٌ من الحلواء، يُسوّى من لُبِّ الحِنطة. واللفظة: فارسيّةٌ مُعرَّبة، ونقل السَّيِّدُ مرتضى الزَّبيديُّ في «تاج العروس» ٩: ٤٥٤ عن شيخه ابن الطيِّب الفاسي: «الحلواءُ لا بُدَّ أن تُختَمَ بالهاءِ على أصل اللِّسانِ الفارسيّ، وإذا عُرِّبَت أُبدِلَتِ الهاءُ جيماً، فقالوا: فالُوذَج».

(٤) معطوف على «أمِّه»، أي: وحكايةَ أكلِه.

(٥) انظر ترجمتَه في «ميزان الاعتدال» للذهبي ٣: ٥٢٠، وترجمةَ محمَّدِ بنِ مِسعَرٍ من «الميزان» ٤: ٣٥، ففيها أنه مُتّهمٌ بوَضْع حديث. وسيأتي مزيدُ بيانٍ في حال النقّاش ص١٤٢.

(٦) قال الحافظُ الذهبيُّ في «ميزان الاعتدال» ٣: ٥٢٠: «أثنى عليه أبو عمرو الداني ولم يَخبُرْه»، وقال في «سير أعلام النبلاء» ١٥: ٥٧٦: «قد اعتمدَ الدانيُّ في «التيسير» على رواياته للقراءات، فالله أعلم، فإنّ قلبي لا يَسكُنُ إليه، وهو عندي مُتَّهم، عفا الله عنه».

(٧) وُلِدَ أبو عمرو الداني سنة ٣٧١، وتوفي سنة ٤٤٤، ونسبتُه إلى دانية بالأندلس، أما النقّاش فقد وُلِدَ سنة ٢٦٦، وتوفي سنة ٣٥١، وهو بغداديّ.

حذفَ مِن آخِرِها بعدَ «تموّلتُ» ما لفظُه: «فلَزِمتُ مجلسَه، حتى بلغتُ حاجتي، وفتحَ اللهُ لي ببركتِه وحُسْنِ نيّتِهِ ما فتحَ مِنَ العِلم والمال، فأحسَنَ اللهُ عنّي مُكافأتَه، وغفرَ له»[١]. اهـ.

وقد تَضافَرَتِ الرِّواياتُ على أنّ صاحبَ القِصّةِ هو والدُ أبي يوسفَ لا أمُّه، كما يظهرُ مِن روايةِ الحسنِ بنِ أبي مالكٍ وعبدِ الحميدِ الحِمّانيِّ أيضاً عن أبي يوسفَ عند الحارثيِّ وغيره. راجِعْ كتابَ المُوفَّقِ الخُوارِزْميِّ[٢] وأسانيدَه في تلك الرِّوايات.

وكان أبو يوسفَ شديدَ المُلازَمةِ لأبي حنيفة، حتى روى محمَّدُ بنُ قُدامةَ عن شُجاعِ بنِ مَخلَد: أنه سَمِعَ أبا يوسفَ يقول: «ماتَ ابنٌ لي، فلم أحضُرْ جَهازَه ولا دَفْنَه، وتركتُه على جيراني وأقربائي؛ مخافةَ أن يفوتَني مِن أبي حنيفةَ شيءٌ لا تذهبُ حَسْرَتُه عنّي»[٣].

---

(١) لم تقع هذه العبارةُ في رواية عليّ بن حرملة عن أبي يوسف عند الصَّيْمَريِّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص٩٩، ومن طريقه رواه الخطيبُ في «تاريخه» ١٦: ٣٦١.
وإنما وقعت في رواية أخرى عن عليّ بن حرملة عند المُوفَّق المكّيِّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٦٩، كما وقعت في رواية الحسن بن أبي مالك عن أبي يوسف عند المُوفَّق المكّيِّ أيضاً ص٤٧١-٤٧٢.
ويبدو أنه قد اشتَبَهَتْ هذه الرواياتُ على المُؤلِّفِ رحمه الله تعالى، وانتقل ذِهنُه من رواية إلى أخرى، فرمى الخطيبَ بحَذْفِ قطعةٍ من الرواية، وليس كذلك.

(٢) «مناقب أبي حنيفة» للمُوفَّق المكّيّ ص٤٦٩ و٤٧١-٤٧٢.
والموفق: هو ابن أحمد المكي الخوارزمي، أصله من مكة، وأقام في خوارزم، وتولى الخطابة فيها، وتوفي سنة ٥٦٨.

(٣) رواه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٧٢.
ورواه الصَّيْمريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص٥٦ من طريق محمد بن سماعة عن أبي يوسف.

روى العبّاسُ بنُ حمزة، عن إسحاقَ بنِ أبي إسرائيل، عن حسّان بنِ إبراهيم، أنه سَمِعَ أبا حنيفةَ يقول: «ما لَزِمَني أحدٌ مِثلَ ما لَزِمَني أبو يوسف، ولو دامَ داودُ الطائيُّ[1] على الذي كان فيه لانتَفَعَ الناسُ به»[2]. اهـ.

وكان أبو يوسفَ عظيمَ الإجلالِ لِشَيخَيهِ ابنِ أبي ليلى وأبي حنيفة[3]، كبيرَ البِرِّ لهما، فبذلك نالَ بركةَ العِلم.

* * *

(١) هو الفقيهُ الزاهدُ العابدُ أبو سليمان داودُ بنُ نُصَير الطائيّ، وُلِدَ بالكوفة بعد المئة بسنوات، وتفقَّه على أبي حنيفة حتى برع في العلم، ثم اعتزل الناس ولزم العبادة، إلى أن مات سنة ١٦٢ أو ١٦٥، وكانت له جنازةٌ عظيمةٌ لم يُسمَع بمثلها.
قال سفيانُ بنُ عُيَينة: «كان داودُ ممَّنْ فَقُهَ ثم عَلِمَ ثم عَمِلَ، وكان يُجالِسُ أبا حنيفة، فحذفَ يوماً إنساناً، فقال له أبو حنيفة: يا أبا سليمان، طالت يَدُكَ وطال لِسانُك. قال: ثم كان يختلفُ ولا يتكلم. فلما عَلِمَ أنه لا يصبرُ عَمَدَ إلى كتبه ففرَّقها في الفُرات، وأقبل على العبادة وتخلّى».
وفي رواية: «كان داودُ يجالسُ أبا حنيفة، فقال له أبو حنيفة: يا أبا سليمان، أما الأداةُ فقد أحكَمْناها. فقال داود: فأيُّ شيءٍ بقي؟ قال: بقيَ العَمَلُ به، قال: فنازعَتْني نفسي إلى العُزْلةِ والوحدة، فقلتُ لها: حتى تجلسي معهم فلا تُجيبي في مسألة، قال: فكان يُجالِسُهم سنةً قبل أن يعتزل، قال: فكانت المسألةُ تجيء وأنا أشدُّ شهوةً للجواب فيها من العطشانِ إلى الماء، فلا أُجيبَ فيها. قال: فاعتَزَلتُهم بَعْدُ».
انظر: «حلية الأولياء» لأبي نعيم ٧: ٣٣٦ و٣٤١-٣٤٢، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي ٧: ٤٢٢-٤٢٥.

(٢) رواه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٧٢-٤٧٣.

(٣) أما إجلالُه لابن أبي ليلى فكثير، ومنه قولُه: «ما وَلِيَ القضاءَ أحدٌ أفقَهُ في دينِ الله، ولا أقرأُ لكتابِ الله، ولا أقوَلُ حقّاً بالله، ولا أعَفُّ عن الأموال، مِن ابنِ أبي ليلى»، كما في «سير أعلام النبلاء» ٦: ٣١٣. وسيأتي ص٣٨ قولُه: «ما رأيتُ قاضياً خيراً من ابن أبي ليلى».
وأما إجلالُه لأبي حنيفة فكثير جدّاً، وسيأتي بعضُه ص٣٨-٣٩.

بيئتُه العِلميّة، وأهميةُ الكوفةِ
بينَ أمصارِ المُسلِمينَ في ذلك العَهْد

كان عمرُ بنُ الخطّابِ رضِيَ اللهُ عنه يهتمُّ بالكوفةِ جدّاً بعدَ فَتْح العِراق، حيثُ بناها سنة ١٧هـ، وأسكَنَ في أرضِها فُصُحَ القبائل، وجعلَها مَحَطَّ رِحالِ كبار الصحابة، وبعثَ إلى أهل الكوفةِ عبدَ الله بنَ مسعودٍ المعروفَ بابنِ أمِّ عَبْدٍ رضِيَ اللهُ عنه؛ ليُعلِّمَهم القُرآنَ ويُفقِّهَهم في الدِّين، قائلاً لهم: «إني آثرتُكم على نفسي بعبد الله»[(١)]، وما ذاك إلا لِكِبَرِ منزلةِ ابنِ مسعودٍ في العِلم بحيثُ لا يَستَغني عنه الخليفةُ في عاصِمَتِه، وقد قالَ عليه السَّلام: «مَنْ أرادَ أنْ يقرأ القُرآنَ غَضّاً كما أُنزِلَ فلْيَقرَأْهُ على قراءةِ ابنِ أُمِّ عَبْد»[(٢)]، وقال أيضاً: «إني رَضِيتُ لأُمّتي ما رضيَ لها ابنُ أُمِّ عَبْد»[(٣)]. وقال عنه عُمَرُ رضِيَ اللهُ عنه: .....

---

(١) أخرج أحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٤٦) بإسناده إلى حارثة بن مُضرِّب قال: «قُرِئَ علينا كتابُ عُمَرَ: السلامُ عليكم، أما بعد، فإني قد بعثتُ إليكم عمّاراً أميراً، وعبدَ الله مُعلِّماً ووزيراً، وإنهما مِن نُجَباءِ أصحاب مُحمَّد صَلّى الله عليه وسَلَّم، وممّن شهدَ بدراً، اسمَعُوا لهما وأطيعوا، وقد آثرتُكم بهما على نفسي».
وأخرجه من رواية حارثةَ أيضاً الطحاويُّ في «مشكل الآثار» ٧: ٢٠٠، والحاكم في «المستدرك» ٣: ٣٨٨ وغيرُهما بلفظ: «... وقد آثرتُكم بعبد الله على نفسي».
وانظر «تذكرة الحفاظ» للذهبيّ ١: ١٣.

(٢) أخرجه ابنُ ماجَهْ في «سننه» (١٣٨) من حديث أبي بكر وعمر رضِيَ الله عنهما.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٢٨٩٦)، وأحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٣٦) عن القاسم بن عبد الرحمن مرسلاً. =

«كُنَيفٌ[١] مُلِئَ عِلماً»[٢]. والأخبارُ الواردةُ في كُتُب السُّنّةِ في سَعَةِ عِلمِه وجَليلِ مَناقِبِهِ في غايةِ الكثرة.

ومِثلُ هذا الصحابيِّ الجليلِ تَولّى تفقيهَ أهلِ الكوفةِ بجِدٍّ وعنايةٍ منذُ بعثَه عُمَرُ إلى أواخِرِ خِلافةِ عثمانَ رضِيَ اللهُ عنه[٣]، وتخرَّجَ عليه عَدَدٌ عظيمٌ جِدّاً مِنَ القُرّاءِ والفُقَهاءِ في الكوفة، حتى إنّ عليَّ بنَ أبي طالبٍ كرَّمَ اللهُ وجهَه أُعجِبَ غايةَ الإعجابِ بكثرةِ فُقَهائها، فقال لابنِ مسعود: «مَلَأتَ هذه القريةَ عِلماً وفِقهاً»[٤]، بل بلغَ تلاميذُه وتلاميذُ تلاميذِه أربعةَ آلافِ شخصٍ هم سُرُجُ تلك القرية[٥].

= ووصله الحاكم في «المستدرك» ٣: ٣١٨ من حديث ابن مسعود، و٣: ٣١٩ من حديث عمرو بن حُرَيث.
وانتهى شيخُنا العلامةُ المُحدِّث محمد عوامة في تعليقه على «المُصنَّف» إلى ثبوت الحديث، فانظُرْه.

(١) قال ابنُ الأثير في «النهاية» ٤: ٢٠٥ (كنف): «هو تصغير تعظيم للكَنَف، وهو الوعاء».

(٢) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٥٠) عن وكيع، عن الأعمش، عن زيد بن وهب قال: «كنتُ جالساً عند عُمَرَ ...» فذكره.
وأخرجه محمدُ بنُ الحسن في «موطئه» (٦٠٧) عن إبراهيم النخعيّ مرسلاً، وعبد الرزاق في «مُصنَّفه» (١٨١٧٨) عن قتادة مرسلاً.

(٣) توفي ابنُ مسعود رضِيَ الله عنه سنةَ ٣٢ أو ٣٣ بالمدينة، واستشهد عثمان رضِيَ الله عنه سنة ٣٦.

(٤) لم أقف عليه، وعليُّ بنُ أبي طالب إنما قَدِمَ الكوفة لـمّا صارت الخلافةُ إليه، وكان ابنُ مسعود قد تُوفِّيَ في خلافة عثمان، ففي قولِ المُؤلِّف: «قال لابن مسعود» نَظَر، إلا أنْ تكونَ اللامُ فيه بمعنى «عن»، كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١].
وأخرج ابنُ سعد في «الطبقات» ٦: ١٠، وأبو نُعيم في «حلية الأولياء» ٤: ١٦٩ عن عليّ رضِيَ الله عنه قال: «أصحابُ ابن مسعود سُرُجُ هذه القرية».

(٥) سيأتي مِصداقُه في كلام أنس بن سيرين قريباً ص٢٤.

وبعدَ انتِقالِ عليٍّ كرَّم اللهُ وجهَه وأقوياءِ الصحابةِ رضِيَ اللهُ عنهم إلى الكوفة، ازدادَ الاهتمامُ بتفقيهِ أهلِها، إلى أنْ أصبَحَتِ الكوفةُ لا مَثيلَ لها في أمصارِ المُسلِمينَ في كثرةِ فُقهائِها ومُحدِّثيها والقائمين بعلوم القُرآنِ وعلوم اللُّغةِ العربية فيها، من حيثُ سُكنى فُصُحِ القبائل العربية حولها، وكثرةُ مَنْ نزلَ بها مِن كبارِ الصحابةِ رضِيَ اللهُ عنهم. فكبارُ أصحاب عليٍّ وابنِ مسعودٍ رضِيَ اللهُ عنهما بها، لو دُوِّنَت تراجمُهم في كتابٍ خاصٍّ لأتى كتاباً ضخماً. وأبلَغَ العِجْليُّ عددَ الصحابةِ الذين سَكَنُوا الكوفةَ فقط إلى ألفٍ وخمسِ مئةِ صحابيّ، فَضْلاً عن باقي بُلدانِ العِراق.

قالَ مَسْروقُ بنُ الأجدع التابعيُّ الكبير: «وَجَدتُ عِلمَ أصحاب محمَّدٍ صَلّى الله عليه وسَلَّم يَنتَهي إلى سِتّة؛ إلى عليٍّ وعبدِ الله وعُمَرَ وزيدِ بنِ ثابتٍ وأبي الدَّرْداءِ وأُبيِّ بنِ كعب، ثم وَجَدتُ عِلمَ هؤلاءِ السِّتّةِ انتهى إلى عليٍّ وعبدِ الله»[1].

وقالَ ابنُ جَرير[2]: «لم يكنْ أحدٌ له أصحابٌ معروفون حَرَّرُوا فُتْياهُ ومذاهبَه في الفِقهِ غيرُ ابنِ مسعود، وكان يتركُ مذهبَه وقولَه لِقولِ عُمَرَ، وكانَ لا يكادُ يُخالِفُه في شيءٍ مِن مذاهبه، ويرجعُ مِن قولِه إلى قولِه»[3].

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢: ٣٥١، وابن أبي خيثمة في «التاريخ» (٣٥٦٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٥١٣).

(٢) الإمامُ المجتهدُ المُتفنِّن أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، توفي سنة ٣١٠.

(٣) لم أقف عليه، وأظنُّه في «ذيل المُذيَّل» لابن جرير الطبريّ، وهو مفقود، وإنما طبع مُنتَخَبٌ منه في آخر «التاريخ»، كما سيأتي ص٣٢ تعليقاً.

وروى الإمامُ أحمد في «العلل» ٢: ١٦٢ (١٨٧٣) بإسناده إلى مسروق بن الأجدع التابعيّ الكبير قال: «كان سِتّةٌ من أصحاب النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم يُفتُونَ الناس، فيأخذون بفُتْياهُم، وإذا قالوا قولاً انتَهَوْا إلى قولهم؛ عُمَر، وعبدُ الله بنُ مسعود، وعليّ، وزيدُ بنُ ثابت، وأُبيُّ بنُ كعب، وأبو موسى. وكان ثلاثةٌ منهم يَدَعُونَ قولهم لقولِ ثلاثة، كان عبدُ الله يَدَعُ قولَه لقولِ عُمَر، وكان أبو موسى يَدَعُ قولَه لقولِ عليّ، وكان زيدٌ يَدَعُ قولَه لقول أُبيّ».

وكان بينَ فُقَهاءِ الصحابةِ مَنْ يُوصي أصحابَه بالالتِحاقِ إلى ابنِ مسعود؛ إقراراً منهم بواسع عِلمِه، كما فعلَ معاذُ بنُ جَبَلٍ رضِيَ اللهُ عنه حيثُ أوصى صاحبَه عَمْرَو ابنَ ميمونٍ الأَوْديَّ(١) باللَّحاقِ بابنِ مسعودٍ بالكوفة(٢).

وقد روى الرّامَهُرْمُزِيُّ(٣) عن أنسِ بنِ سِيرينَ أنه قال: «أتيتُ الكوفة(٤)، فرأيتُ فيها أربعةَ آلافٍ يَطلُبونَ الحديث، وأربعَ مئةٍ قد فَقُهُوا»، اهـ، وفي أيِّ مِصْرٍ مِن أمصارِ المُسلِمينَ غيرِ الكوفةِ تجدُ مِثلَ هذا العَدَدِ العظيم للمُحدِّثين والفُقَهاء؟

---

(١) تابعيّ كبير، أدرك الجاهلية، وأسلم في اليمن على يد معاذ بن جبل رضِيَ الله عنه، وسار معه إلى الشام، ولم يُفارقه حتى مات، ثم سكن الكوفة، وتوفي سنة ٧٤، وقيل: بعدها.

(٢) روى ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» ٢١: ٤٢٣ و٤٦: ٤١٠ من طريق أبي زرعة الدمشقيّ بإسناده إلى عمرو بن ميمون قال: «قدم معاذُ بنُ جبل ونحن باليمن ... فوقع له في قلبي حُبّ، فلم أُفارِقْهُ حتى مات، فلما حَضَرَه الموتُ بكيت، فقال معاذ: ما يُبكيك؟ قال: أما إنه ليس عليك أبكي، إنما أبكي على العِلم الذي يذهبُ معك! فقال: إنّ العِلمَ والإيمانَ ثابتان إلى يوم القيامة، العِلمُ عند عبد الله بنِ مسعودٍ وعبدِ الله بنِ سَلَام ـ فإنه عاشرُ عشرةٍ في الجنّة ـ وسلمانَ الخيرِ وعُوَيمِرٍ أبي الدَّرْداء. فلَحِقتُ بعبد الله بنِ مسعود».

والذي رأيتُه في «تاريخ أبي زرعة» روايتان:

الأولى في ص٦٤٨، وهي عن عَمْرِو بنِ ميمون قال: «قال لي معاذ بن جبل: التَمِسِ العِلمَ عند عبدِ الله بنِ مسعودٍ وعبدِ الله بنِ سلام ...» إلى آخره.

والثانية في ص٦٤٩، وهي عن يزيدَ بنِ عُمَيرةَ قال: «لـمّا حَضَرَت معاذَ بنَ جبلٍ الوفاةُ بكيت، فقال لي: ما يُبكيك؟ فقلتُ: أبكي على العِلم الذي يذهبُ معك. فقال: لا تَبْكِ، فإنّ العِلمَ والإيمانَ مكانهما، مَنْ التَمَسَهما وجدهما، والتَمِسِ العِلمَ بعدي عند أربعةِ نَفَر، عندَ سلمانَ الفارسيِّ وعبدِ الله بنِ مسعود وعُوَيمرٍ أبي الدَّرْداءِ وعبدِ الله بنِ سلام، فإني سَمِعتُ النبيَّ ﷺ يقول: هو عاشرُ عشرةٍ في الجنة».

(٣) في «المُحدِّث الفاصل» ص٥٦٠.

(٤) وفي رواية أخرى عنه قال: «قَدِمتُ الكوفة قبل الجماجم». يعني: وَقْعةَ عبد الرحمن بنِ الأشعَثِ معَ الحجّاج بظاهر الكوفة سنة ٨٢.

وفي هذا ما يدلُّ على أنّ الفقيهَ مُهِمَّتُه شاقّةٌ جدّاً، فلا يَكثُرُ عَدَدُه كثرةَ عَدَدِ النَّـقَلة.

وروى أيضاً[١] عن عفّانَ[٢] أنه قال: «... قَدِمْنا الكوفة، فأقَمْنا أربعةَ أشهُر، ولو أرَدْنا أن نكتبَ مئةَ ألفِ حديثٍ لَكَتَبْناها، فما كَتَبْنا إلا قَدْرَ خمسينَ ألفَ حديث، وما رَضِينا مِن أحدٍ إلا ما لأُمّةٍ[٣] إلا شَـريكاً، فإنه أبى علينا، وما رأينا بالكوفةِ لَـحّاناً[٤] مُجوِّزاً»، اهـ، أي: مُتساهِلًا.

ويقولُ البُخاريّ: «لا أُحصي ما دَخَلتُ الكوفة»[٥]، حينما يذكرُ سائرَ الأمصارِ بعَدَدِ دخولِهِ فيها.

---

(١) في «المُحدِّث الفاصل» ص٥٥٩.

(٢) هو ابن مُسلِم الباهلي البصـريّ، أبو عبد الله، أحد الثقات الحفّاظ، مات بعد سنة ٢١٩.

(٣) كذا نقل هذه اللفظةَ المُؤلِّفُ هنا وفي مُقدِّمة «نصب الراية» المُسمّاة «فقه أهل العراق وحديثهم» (ص٥١ بعناية الأستاذ عبد الفتاح أبو غدّة أو ص٣١١ من «مُقدِّمات الإمام الكوثري»)، وفسَّـرها تلميذُه العلامةُ المُحدِّثُ السَّيِّدُ محمد يوسف البِنُّوريُّ في الحاشية بقوله: «يُريد: لم نَرْضَ في قبول حديث أحد أو روايته إلا ما تلقّاه الأمة»، ثم عاد البِنُّوريُّ فسأل شيخَه الكوثريَّ عن هذه اللفظة في إحدى رسائله إليه، فأجابه الإمامُ الكوثريُّ بقوله: «نِعمَ ما أبدَيْتُم في نصِّ «المُحدِّث الفاصل»، لكنّ النسخةَ التي نقلتُ منها في الظاهرية عليها خطُّ الحافظ عبد الغني المقدسيّ، فـ«ما لأمة» قد يُحمَلُ على أنه ما كان يقبلُ مواضع الانفراد، بل كان يقبلُ ما رواه جماعة».
ثم طُبِعَ كتابُ «المُحدِّث الفاصل» سنة ١٣٩١ مُحقَّقاً على أربع نُسَخ خطية، وورد هذا النصُّ فيه بلفظ: «وما رضينا من أحد إلا بالإملاء إلا شريكاً». وهذا واضحٌ لا لَبْسَ فيه.

(٤) كذا في الأصول الخطية لكتاب الرامَهُرْمُزيّ، وفسَّـره المُؤلِّف رحمه الله تعالى فيما نقله عنه تلميذه الشيخ عبد الفتاح أبو غدّة شفاهاً: «أي: متسامحاً في الرواية، مُتساهِلاً في الضبط والإتقان». لكنْ أثبتَه مُحقِّقُ «المحدِّث الفاصل» الدكتور محمد عجاج الخطيب: «لَـحْناً» ليُوافِقَ موضعاً آخر عند الرامَهُرْمُزيّ ص٥٢٦، ولذا ضَبَطَ ما بعده «مجوَّزاً» بفتح الواو المُشدَّدة. والأمرُ فيه قريب، والله أعلم.

(٥) انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٢: ٤٠٧.

وأئمّةُ القراءةِ والعربيّةِ فيها في غاية الكثرة أيضاً[١].

وبهذا يُعلَمُ مبلغُ أهميةِ الكوفةِ في الحديثِ والفِقهِ والقِراءةِ والعربيّة، ووَجْهُ تَوارُثِ علومِهم جماعةً عن جماعةٍ إلى أقدم نَبْعٍ فيّاض.

وفي هذه البيئةِ كان المَجمَعُ الفِقهيُّ الذي يتكوّنُ مِن أربعين عالِماً يَرْأسُهم أبو حنيفةَ في تحقيقِ المسائلِ وتدوينِها بعدَ تمحيصِها بالدلائل، وكان هذا ممّا امتازَتْ به الكوفة، قال ابنُ أبي العوّام[٢]: حدَّثني الطحاويّ، كتبَ إليَّ ابنُ أبي ثَوْرٍ قال: أخبَرَني نوحٌ أبو سُفيان، قال لي المُغيرةُ بنُ حمزة: «كانَ أصحابُ أبي حنيفةَ الذين دوَّنوا معَه الكُتُبَ أربعينَ رَجُلاً كُبَراءَ الكُبَراء». اهـ.

وقال أيضاً: حدَّثني الطحاويّ، كتبَ إليَّ محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ أبي ثَوْرٍ الرُّعَينيّ[٣]، حدَّثني سليمانُ بنُ عِمران[٤]، حدَّثني أسدُ بنُ الفُراتِ[٥] قال: «كانَ

---

(١) أما القراءة فقد حَظِيَت الكوفة بثلاثةٍ من القُرّاء السبعة الكبار، وهم: عاصم وحمزة والكسائي، وأما العربيّة فقد تميَّزتِ الكوفةُ بمدرسةٍ نحويّةٍ خاصّة، كان من أبرز أعلامها: الكسائيّ والفرّاء وثعلب.

(٢) في «فضائل أبي حنيفة وأصحابه» ص٣٤٢.

(٣) أبو العباس، ويُعرَف بابن عبدون، قاضي إفريقية والقيروان، كان عالماً بمذهب العراقيِّين، يَتَفقَّه لأبي حنيفة ويحتجُّ له، وله تصانيفُ كثيرة، منها كتابٌ يُعرَفُ بـ«الآثار» في الفقه، و«الاعتلال لأبي حنيفة والاحتجاج بقوله»، توفي سنة ٢٩٩. انظر: «الجواهر المضية» ٣: ١٨٩ (١٣٤٢).

(٤) القيرواني الحنفيّ (١٨٣-٢٦٩ أو ٢٧٠)، ولّاه سَحْنون قضاء باجة، ثم تولّى قضاء القيروان بعدَ موته. انظر: «معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان» للدبّاغ ٢: ١٥١-١٥٨، و«الديباج المُذهَب» لابن فرحون ١: ٣٧٦.

(٥) الإمام القاضي الفقيه، والقائد المجاهد الفاتح (١٤٤ أو ١٤٥-٢١٣)، روى «الموطأ» عن =

أصحابُ أبي حنيفة الذين دَوَّنوا الكُتُبَ أربعين رجلاً، فكان في العَشَـرةِ المُتقدِّمين: أبو يوسف، وزُفَرُ بنُ الـهُذَيل، وداودُ الطائيّ، وأسدُ بنُ عَمْرو، ويوسفُ بنُ خالدٍ السَّمْتيُّ (أحدُ مشايخ الشافعيّ)[١]، ويحيى بنُ زكريّا بنِ أبي زائدة[٢]، وهو الذي كان يكتبُها لهم ثلاثين سنة». اهـ.

وقال أسدُ بنُ الفُراتِ أيضاً بهذا السَّنَد: قال لي أسدُ بنُ عَمْرو: «كانوا يختلفون عند أبي حنيفةَ في جوابِ المسألة، فيأتي هذا بجواب، وهذا بجواب، ثم يَرْفَعُونها إليه ويسألونه عنها، فيأتي الجوابُ مِن كَثَبٍ ـ أي: مِن قُرْب ـ وكانوا يُقيمون في المسألةِ ثلاثةَ أيام، ثم يكتبونها في الدِّيوان»[٣]. اهـ.

وقد أسنَدَ الصَّيْمَريُّ[٤] إلى إسحاقَ بنِ إبراهيمَ أنه قال: «كانَ أصحابُ أبي حنيفة يخوضون معَه في المسألة، فإذا لم يَحضُـرْ عافيةُ[٥] .....

= مالك وتفقَّه عليه، ثم تفقَّه على أبي يوسف ومحمَّد، وصنَّف «الأسدية»، وهي أصلُ «مُدوَّنة سَحْنون». انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٢٢٥-٢٢٨.

(١) زيادة من المُؤلِّف رحمه الله تعالى، ويُميِّزُ المُؤلِّفُ زياداتِهِ في النُّقول بهلالَيْن أو بعلامتَي الاعتراض، كما سيأتي قريباً.

(٢) وروى الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٣ عن إسماعيل بن حمّاد بن أبي حنيفة قال: «كان أصحابُ أبي حنيفةَ عشـرة: أبو يوسف، وزفر، وأسدُ بنُ عمرو البَجَليّ، وعافيةُ الأَوْديّ، وداودُ الطائيّ، والقاسمُ بنُ مَعْنٍ المَسْعوديّ، وعليُّ بنُ مُسهِر، ويحيى بنُ زكريّا ابنِ أبي زائدة، وحِبّانُ ومَندَلُ ابنا عليٍّ العَنَزيّ»، ولم يذكر فيهم يوسفَ بنَ خالدٍ السَّمْتيّ.

(٣) «فضائل أبي حنيفة وأخباره» لابن أبي العوام ص٣٤١ و٣٤٢.

(٤) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٥٦.

(٥) هو عافية بن يزيد بن قيس الأَوْديّ، قال الذهبي: «كان من العلماء العاملين، ومن قضاة العَدْل، برع في الفقه بأبي حنيفة»، وتولّى قضاءَ الجانب الشـرقيّ من بغداد، واستَعْفَى قبل موته، فأُعفِي، توفي سنة نيِّفٍ وستين ومئة. انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٧: ٣٩٨-٣٩٩.

ـ بنُ يزيد[١] ـ قال أبو حنيفة: لا تَرْفَعوا المسألةَ حتى يَحضُرَ عافية، فإذا حضرَ عافيةُ ووافَقَهم قال أبو حنيفة: أثبِتُوها، وإن لم يُوافِقْهم قال أبو حنيفة: لا تُثبِتُوها». اهـ.

وقال يحيى بنُ مَعينٍ في «معرفة التاريخ والعِلَل»[٢] عن الفَضْلِ بنِ دُكَين: سَمِعتُ زُفَرَ يقول: «كُنّا نختلفُ إلى أبي حنيفةَ ومعَنا أبو يوسفَ ومحمَّدُ بنُ الحسن، فكُنّا نكتبُ عنه، قال زُفَر: فقال يوماً أبو حنيفةَ لأبي يوسف: ويحك! يا يعقوب، لا تكتبْ كُلَّ ما تَسمَعُ مِنِّي، فإني قد أرى الرأيَ اليومَ وأترُكُه غداً، وأرى الرأيَ غداً وأترُكُه في غَدِه»[٣]. اهـ. انظُرْ كيفَ كان ينهى أصحابَه عن تدوين المسائل إذا تَعَجَّلَ أحدُهم بكِتابتِها قبلَ تمحيصِها كما يجب.

فإذا أحَطْتَ خُبْراً بما سبقَ عَلِمتَ وَجاهةَ ما يقولُه المُوفَّقُ المكِّيُّ (٢: ١٣٣)[٤]: «أنه وَضَعَ أبو حنيفةَ مذهبَه شُورى بينهم، لم يَستَبِدَّ فيه بنفسِه دونهم، اجتِهاداً منه في الدِّين، ومُبالَغةً في النصيحةِ لله ورسوله والمُؤمنين، فكان يُلقي المسائلَ مسألةً مسألة، ويَسمَعُ ما عِندَهم، ويقولُ ما عِندَه، ويُناظِرُهم شهراً أو أكثر، حتى يَستَقِرَّ أحدُ الأقوال فيها، ثم يُثبِتُها أبو يوسفَ في الأُصول، حتى أثبَتَ الأُصولَ كلَّها، وهذا يكونُ أَوْلى وأصوَب، وإلى الحقِّ أقرب، والقُلوبُ إليه أسكَنَ وبه أطيَب، مِن مَذهَبِ مَنِ انفَرَدَ فوضعَ مذهبَه بنفسِه، ويرجعُ فيه إلى رأيه». اهـ.

وطريقةُ أبي حنيفةَ في تفقيه أصحابه: أنه كانَ عندَ مُدارَسَتِهِ المسائلَ معَ أصحابه يَذكُرُ احتمالاً في المسألة، فيُؤيِّدُه بكُلِّ ما له مِن حَوْلٍ وطَوْل، ثم يُسائِلُ

---

(١) زيادة من المُؤلِّف رحمه الله تعالى، ميَّزها بعلامتَي الاعتراض.

(٢) ٣: ٥٠٤ (٢٤٦١) رواية الدُّوريّ.

(٣) ورواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٥: ٥٥٤ من طريق عبّاس الدُّوريِّ عن أبي نُعَيم الفضل ابن دُكَين.

(٤) أو ص٣٩١.

أصحابَه: أعندَهم ما يُعارِضُونَه به؟ فإذا وَجَدَهم مَشَوْا على التسليم بدأ هو بنفسِه يَنقُضُ ما قاله أولاً بحيثُ يَقتَنِعُ السامِعون بصوابِ رأيه الثاني، فيُسائِلُهم عمّا عندَهم في الرأي الجديد، فإذا رأى أنه لا شيءَ عندَهم أخذ يُصوِّرُ وَجْهاً ثالثاً، فيَصرِفُ الجميعَ إلى هذا الرأي الثالث، وفي آخرِ الأمرِ يحكمُ لأحدِها بأنه هو الصوابُ بأدلّةٍ ناهِضة[1].

وهذه طريقةٌ في التفقيه امتاز بها أبو حنيفةَ وأصحابُه، كما تجدُ شَرْحَ ذلك في «التأنيب» (ص١٤٠)[2] زيادةً على ما هنا.

فأبو يوسفَ نشأ في العِلم في مِثل هذه البيئةِ المُمتازة، تحتَ إشرافِ مِثلِ أبي حنيفةَ البارعِ في التفقيه، فصُقِلَ عَقْلُه، واتَّسَعَ أُفُقُ فِقهِه، وأثمَرَت مواهبُه، وظهرت مآثِرُه، بتوفيقِ الله جَلَّ شأنُه.

على أنّ شيخَه الآخَرَ في الفِقهِ محمَّدَ بنَ أبي ليلى القاضي طالَ أمَدُ قضائه في الدَّوْلتَيْن الأُمَويّةِ والعبّاسيّة[3]، حيثُ لم يُمكِنِ استِغناؤُهما ـ على تَنافُسِهما ـ

---

(١) انظر ما سيأتي ص١٧٥-١٧٧.

(٢) أو ص٢٧٣-٢٧٤ من طبعة بيروت بتعليقات أحمد خيري. وانظر أيضاً مقدِّمة المُؤلِّف لكتاب «نصب الراية» المُسمّاة «فقه أهل العراق وحديثهم» (ص٥٣-٥٩ بعناية الأستاذ الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، أو ص٣١٣-٣١٨ من «مقدِّمات الإمام الكوثري»).

(٣) أولُ مَن استقضى ابنَ ابي ليلى هو الأميرُ يوسفُ بنُ عُمَرَ الثقفيّ، عاملُ بني أمية، كما في «أخبار القضاة» لوكيع ٣: ١٢٩، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي ٦: ٣١٢، وكانت إمرةُ يوسف الثقفيّ على الكوفة سنة ١٢٠، كما في «سير أعلام النبلاء» ٥: ٤٤٣، واستمرَّ ابنُ أبي ليلى على القضاء حتى وفاته سنة ١٤٨، فتكونُ مدّةُ تولّيه للقضاء ٢٨ سنة على أقصى تقدير، وبه يظهرُ خطأ الأستاذ الزِّركليِّ في «الأعلام» ٦: ١٨٩ حيثُ قال في ترجمة ابن أبي ليلى: «ولي القضاء والحكم بالكوفة لبني أمية، ثم لبني العباس، واستمر ٣٣ سنة».

عن خِبْرتِهِ الواسِعةِ في القضاء، على طريقةِ قضاءِ عليٍّ بنِ أبي طالبٍ رضِيَ اللهُ عنه وقضاءِ شُـرَيح[1] المُمتَدِّ مِن عَهْدِ عُمَرَ رضِيَ اللهُ عنه إلى زَمَنِ الحجّاج، فازداد أبو يوسفَ عِلماً وعَمَلاً بأحكام القضاءِ بما تَلَقّاهُ مِنِ ابنِ أبي ليلى هذا مِن أحكام القضاءِ التي وَرِثَها مِن قضايا عليٍّ وشُـرَيح.

فيَظهَرُ مِن ذلك أنّ العِلمَ كان مُيسَّـراً له مِن كُلِّ النواحي، وكُلٌّ مُيسَّـرٌ لِـمَا خُلِقَ له.

* * *

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

(١) ابن الحارث النَّخَعيّ، القاضي الإمام، من كبار التابعين، توفي حوالي سنة ٨٠.

حافظتُه القويّةُ وذكاؤُه البالغ

ذكرَ أبو الفَرَج ابنُ الجوزيّ أبا يوسفَ في «جُزْئِهِ» في المئةِ الأفذاذِ مِن حُفّاظِ هذه الأُمّة؛ من جهةِ قوّةِ الحِفظِ مُطلَقاً، غيرَ مُقتَصِرٍ على حِفظِ الحديث، وقال: «إنه كان يحفظُ خمسينَ وسِتّينَ حديثاً بسماع واحد، ثم يُحدِّثُ بها»[1]، يعني:

---

(١) لفظُ ابن الجوزي في كتابه المذكور ص١٠٥: «كان يُعرَفُ بحفظ الحديث، يحضرُ مجلسَ المُحدِّث فيَحفَظُ خمسين وسِتّين حديثاً، فيقوم فيُمليها على الناس».

وعلَّق عليه مُحقِّقُه بقوله: «لم أقف على ذِكرِ حِفظِه هذا، وإنما قال يعقوبُ بنُ شيبة صاحبُ «المسند»: «إنه كان يحفظ الحديث عن الأعمش»، وحديثُه قليلٌ لا يسلكُه مع حفّاظ الحديث لغلبة الرأي عليه»! ثم نقل أقوالاً في تضعيفه، وأخرى في توثيقه.

قلت: ما ذكره ابنُ الجوزيّ معروف، وأصلُه لابن سعد في «الطبقات» ٧: ٣٣٠، قال: «كان يُعرَفُ بالحِفظِ للحديث، وكان يحضرُ المُحدِّثَ فيَحفَظُ خمسين وسِتّينَ حديثاً، فيقوم، فيُمليها على الناس، ثم لَزِمَ أبا حنيفة النعمانَ بنَ ثابت، فتَفقَّه وغَلَبَ عليه الرأي وجفا الحديث»، وسيأتي قريباً شهادةُ أبي معاوية محمَّد بن خازم الضرير الحافظِ له بالحِفظ، وقال ابنُ قتيبة في «المعارف» ص٤٩٩: «كان صاحبَ حديثٍ حافظاً»، وأورَدَه الذهبيُّ في «تذكرة الحفّاظ» ١: ٢٩٢.

وحديثُ أبي يوسف ليس بالقليل، فهذه كتبُه «الآثار» و«الخراج» و«الردّ على سِيَر الأوزاعي» وغيرها دالّةٌ على كثرة حديثه، وسيأتي قريباً قولُ الطبري: «كان فقيهاً عالماً حافظاً ... وكان كثير الحديث».

وغلبةُ الرأي عليه مسألةٌ أخرى لا تُنافي كونَه من حُفّاظ الحديث.

أما قولُ ابن سَعْد: إنه «جفا الحديث» فمعناه: لم يَتَصدَّرْ للرواية والتحديث، بل اشتغل بالفقه والقضاء، وهو لا يُنافي الحِفظَ أيضاً.

بأسانيدها. وهذا الجزءُ يُسمّى «أخبار الحفّاظ»[١]، يوجدُ بظاهريّة دمشق، إلا أنه تَنقُصُه الورقةُ الأُولى.

وقال ابنُ عبدِ البرِّ في «الانتقاء»[٢]: أخبرنا أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ أحمدَ[٣] قال: أخبرنا أحمدُ بنُ الفَضْلِ بنِ العبّاس[٤] قال: أخبرنا محمَّدُ بنُ جَريرٍ الطبريّ: «كانَ أبو يوسفَ يعقوبُ بنُ إبراهيمَ القاضي فقيهاً عالِماً حافِظاً، ذُكِرَ أنه كان يُعرَفُ بحِفظِ الحديث، وأنه كان يحضرُ المُحدِّثَ فيَحفَظُ خمسينَ وسِتِّينَ حديثاً، ثم يقوم، فيُمليها على الناس، وكان كثيرَ الحديث». اهـ. وهو عَيْنُ ما ذكرَه ابنُ جريرٍ في «ذيل المُذيَّل»[٥].

---

(١) طُبع باسم «الحثّ على حِفظِ العِلم وذِكْر كبار الحفّاظ»، بتحقيق أبي عبد الله محمود بن محمد الحدّاد، عن نسخةٍ وحيدةٍ بمكتبة كوبريلي بإسطنبول، ولم يتكلَّم عن نسخة الظاهرية التي ذكرها المُؤلِّفُ هنا بشيء.
وأساء المذكور في مقدِّمة تحقيقه إلى ابن الجوزي إساءةً بالغةً، فرماه بارتكاب المُحرَّم شرعاً مما يُشبِهُ السرقة وفساد العقيدة، وتَعَقَّبَ الحافظَ الذهبيَّ في إنصافِه لابن الجوزيّ على الاختلافِ بينهما عقيدةً وسلوكاً، بقوله: «هذه مجازفةٌ قبيحةٌ من الذهبيّ».
قلت: بل أقبحُ القبيح هو الإساءةُ إلى أهل العِلم، والجرأة على مقاماتهم، والجسارةُ على إطلاق اللسان فيهم، وعَدَمُ التورُّع عن الكلام فيهم. وحصائدُ الألسنة لها شأنٌ عظيمٌ عند الله تعالى.

(٢) ص١٧٢=٣٣٠.

(٣) أبو عمر القرطبي، المعروف بابن الجسور، مُحدِّث ثقة، مات سنة ٤٠١. «سير أعلام النبلاء» ١٧: ١٤٨.

(٤) أبو بكر الدِّينوريّ، يُكتَبُ حديثُه وله مناكير، وكان لزم ابنَ جرير الطبريّ وخَدَمَه وسمع منه مُصنَّفاتِه، ولم يكن ضابطاً لِمَا روى، مات سنة ٣٤٩. «لسان الميزان» ١: ٥٧٧ (٧٠٧).

(٥) نقلَ المؤلِّفُ رحمه الله قولَ ابن جرير هذا في «تأنيب الخطيب» ص١٧٤=٣٣٨، وعزاه إلى «ذيل المُذيَّل»، وعلَّق تلميذُه الأستاذ أحمد خيري بقوله: «طُبِعَ مُنتَخَبُه، ولا يُعلَمُ =

وقال الصَّيْمَريُّ في «أخبار أبي حنيفةَ وأصحابه»[١] بسَنَدِه إلى الحسنِ بنِ زياد أنه قال: «حَجَجْنا معَ أبي يوسف، فاعتَلَّ في الطريق، فنزلنا ببئرِ مَيْمون، فأتاه سفيانُ بنُ عُيَينةَ يعودُه، فقال لنا: خُذوا حديثَ أبي محمَّد، فروى لنا أربعين حديثاً، فلمّا قامَ سُفيانُ قال لنا أبو يوسف: خُذوا ما روى لكم، فردَّ علينا الأربعين حديثاً حِفظاً، على سِنِّهِ وضَعْفِه وعِلّتِه وشُغُلِه بسَفَرِه». اهـ.

وروى المُوفَّقُ المكّيُّ[٢] بسَنَدِهِ إلى الحسنِ بنِ أبي مالكٍ[٣] أنه قال: «كنّا نختلفُ إلى أبي معاويةَ[٤] في حديثِ الفِقهِ من حديثِ الحجّاج بنِ أرطاة[٥]، فقال لنا أبو معاوية: أليسَ أبو يوسفَ القاضي عندكم؟ قلنا: بلى، فقال: أتتركون أبا يوسفَ وتكتبون عنّي؟! كُنّا نختلفُ إلى الحجّاجِ بنِ أرطاة، فكان أبو يوسفَ يحفظ، والحجّاجُ يُمْلي علينا، فإذا خَرَجْنا كَتَبْنا مِن حِفظِ أبي يوسفَ رحمه الله»[٦].

وذكرَ المُوفَّقُ[٧] بسَنَدِهِ أيضاً إلى يحيى بنِ آدم: قيلَ لهارونَ الرشيد ـ وكان

= مَن الذي انتخب هذا المُنتَخَب، والعبارةُ المُستَشهَدُ بها هنا نقلها الأستاذُ عن «الانتقاء» ص١٧٢ [=ص٣٣٠]، كما في خطابه المُؤرَّخ ٢٦ ذي القعدة». فظهر مَنْ هذا أن قولَ المُؤلِّف هنا: «وهو عين ما ذكره ابن جرير في (ذَيْل المُذيَّل)» ترجيحٌ منه لمصدر هذه العبارة من كتب ابن جرير، من غير وقوفِه على الكتاب، فإنه مفقود، والله أعلم.

(١) ص١٠٠-١٠١. ومن طريقه رواه الموفق المكيُّ في «المناقب» ص٤٩٤.

(٢) في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٩٤.

(٣) من أصحاب أبي يوسف، قال الصَّيْمريّ في «أخبار أبي حنيفة» ص١٦٢: «ثقةٌ في روايته، غزيرُ العِلم، واسعُ الرواية»، توفي سنة ٢٠٤. وسيأتي ذِكرُه في تلاميذ أبي يوسف ص٦٦.

(٤) محمد بن خازم الضرير، المتوفى سنة ١٩٥.

(٥) القاضي المحدِّث، توفي سنة ١٤٥. وسيأتي ذِكرُه في شيوخ أبي يوسف ص٤٣.

(٦) ورواه الصَّيْمريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٠١ من طريق محمد بن شجاع، عن الحسن بن أبي مالك وعباس بن الوليد قالا: كنا نختلفُ إلى أبي معاوية ... فذكره.

(٧) في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٩١.

فقيهاً عالِماً ـ: إنك رفعتَ أبا يوسفَ فوقَ المِقدار، وأنزلتَه المنزلةَ الرفيعة، فبأيِّ وَجْهٍ نالَ ذلك منك؟ قال: عن معرفةٍ منِّي به فعلتُ ذلك وعن تجرِبة، والله ما امتَحَنتُه في بابٍ من أبوابِ العِلم إلا وَجَدتُه كاملاً فيه، لقد كان يختلفُ معنا في الحديث، فكُنّا نكتبُ ولا يكتب، فإذا قُمْنا مِنَ المجلسِ انضَمَّ إليه أصحابُ الحديث، فصَحَّحُوا كُتُبَهم عن حِفظِه، ولقد بلغَ في الفِقهِ غايةً لم يَبلُغْها أحدٌ (من أهل طبقته)[1]، فصغيرٌ عنده أجَلُّ الناس، ونازلٌ عنده أفقَهُ الناس، يَقعُدُ للناسِ وليسَ معَه كتابٌ ولا شيءٌ دَرَسَه بالليل، مَعَ شُغُلِهِ في أعمالنا، فيقول: ما تُريدون؟ فيقولون: في باب كذا وكذا، فيَندَفِعُ فيه، فيجيءُ في بَديهتِهِ بشيءٍ يَعجِزُ عنه عُلماءُ زمانه، ومع ذلك عنده استِقامةٌ في المذهب وصيانةٌ في الدِّين، هاتوا لي مِثلَه». اهـ. فلْيُعتبَرْ بهذا الوَصْفِ لأبي يوسفَ مِنَ الرشيدِ أميرِ المُؤمنين، فقد جمعَ وأَوْعى.

وقال داودُ بنُ رُشَيد[2]: «لو لم يكنْ لأبي حنيفةَ تلميذٌ إلا أبو يوسفَ لكانَ له فَخْراً على جميع الناس، كنتُ إذا رأيتُ أبا يوسفَ يتكلّمُ في بابٍ من أبوابِ العِلم كأنما كانَ يَغرِفُه مِن بَحْر، الحديثُ في وجهه، والفِقهُ في وجهه، والكلامُ في وجهه، كان لا يَتعذّرُ عليه شيءٌ من ذلك»[3]. اهـ.

وقالَ هِلالُ بنُ يحيى البصريُّ المعروفُ بهلالِ الرأي[4]: «كان أبو يوسفَ

---

(١) زيادةٌ من المُؤلِّف رحمه الله تعالى.

(٢) أبو الفضل الخوازمي، إمام حافظ، سيأتي ذِكرُه في أصحاب أبي يوسف ص٦٨.

(٣) رواه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٩٠.

(٤) من كبار فقهاء الحنفية، أخذ عن أبي يوسف وزُفَر، ولُقِّبَ بـ«الرأي» لِسَعةِ عِلمِه وكثرة فقهه، له مُصنَّفات، أشهرُها «أحكام الأوقاف»، توفي سنة ٢٤٥. انظر: «الجواهر المضية» للقرشي ٣: ٥٧٢، وسيأتي ذِكره في تلاميذ أبي يوسف ص٧٩.

يحفظُ التفسيرَ والمغازيَ وأيامَ العَرَب، وكان أحَدَ[١] علومِهِ الفِقه»[٢]، اهـ، يعني: وفقهُه كما يَعلَمُه الحاضرُ والبادي.

وقال يحيى بنُ خالدٍ[٣] ـ في رواية الذهبيّ[٤] ـ: «قَدِمَ علينا أبو يوسف، وأقلُّ ما فيه الفِقه، وقد مَلَأ بِفِقهِهِ ما بين الخافِقَيْن»[٥]. اهـ.

وقال يحيى بنُ مَعين: «ما رأيتُ في أصحاب الرأي أثبَتَ في الحديثِ ولا أحفَظَ ولا أصحَّ روايةً، مِن أبي يوسف»، كما روى ذلك ابنُ أبي العوّام[٦] عن الطحاويّ.

وقد تَرجَمَ لأبي يوسفَ الذهبيُّ في «تذكرة الحفّاظ»[٧] في عِدادِ حُفّاظِ الحديث، كما ألّفَ «جُزْءاً» خاصّاً في مناقبه رضِيَ اللهُ عنه، وهو مطبوع[٨].

---

(١) هكذا في «جزء الذهبيّ» [ص٦٤، وفي «سير أعلام النبلاء» له ٨: ٥٣٧]، ووقع في بعض الكتب: «أقلّ علومه»، ولعلّه تحريفٌ أو مُبالَغة. (ز).

(٢) ورواه الصَّيمريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص٩٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٤، ومن طريقه المُوفَّقُ المكيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٨٨ بلفظ: «أقلّ علومه»، والأظهرُ أنه مُبالَغة.

(٣) البرمكيّ، مُؤدِّب هارون الرشيد ومُعلِّمه ووزيره، وتوفي في سجنه سنة ١٩٠.

(٤) في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٣.

(٥) ورواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٢ و٣٢٦.

(٦) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٢، وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٢.

(٧) ١: ٢٩٢.

(٨) أفرد الذهبيُّ جزءاً في مناقب أبي حنيفة، وآخرَ في مناقب أبي يوسف، وثالثاً في مناقب محمد بن الحسن، وطُبِعَت الثلاثة باسم «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» بتحقيق المُؤلِّف الإمام الكوثريّ والعلّامة أبي الوفا الأفغاني، في حَيدَر آباد الدَّكَن بالهند ضمن منشورات لجنة إحياء المعارف النُّعمانية، ثم أُعيد طبعُه في بيروت سنة ١٤٠٨.

وروى الصَّيْمَريُّ[١] بطريق الطحاويِّ عن ابنِ أبي عِمْران[٢]: «أنّ أبا يوسفَ دخلَ على الحجّاج بنِ أرطاة، وهو قاضي الكوفة، فسأله عن جَنينِ الأَمَة، فقال له الحجّاج: فيه نِصفُ عُشرِ قيمةِ أُمّه، فقال له أبو يوسف: أليسَ جَنينُ الحرّةِ إذا وقعَ مِنَ الضَّـرْبةِ مَيْتاً ففيه غُرّة، وإن وقعَ منها حيّاً ثم مات ففيه الدِّيَة؟ فقال الحجّاج: نعم، قال أبو يوسف: فأنت قَلَبْتَ الأمر، فجَعَلتَ في جَنينِ الأَمَةِ إذا كان مَيْتاً أكثرَ مما يجبُ فيه إذا كانَ حيّاً ومات بعد ذلك، لأنه قد يكونُ قيمتُه حيّاً دِرهَـمَيْن، وقيمةُ أُمّه مئةَ دِرهَم، فقال له الحجّاج: إذا كانَ مِثلُ هذا فلا تُلقِهِ إليَّ بحَضْـرةِ الناسِ يا بُنيّ»[٣].

وروى الصَّيْمَريُّ[٤] بسَنَدِه: «أنّ أبا يوسفَ قال لربيعةَ الرأي (شَيْخ مالك): ما تقولُ في عَبْدٍ بين اثنَيْنِ أعتَقَه أحدُهما؟ قال: لا يجوزُ عِتقُه، قال: لِـمَ؟ قال: لأنّ هذا ضَـرَر، وقد جاء: «لا ضَـرَرَ ولا ضِـرار»، قال: فإنْ أعتَقَه الآخر؟ قال: جاز عِتقُه، قال: تركتَ قولَك، إنْ كانَ الكلامُ الأولُ لم يَعمَلْ شيئاً ولم يَقَعْ له عِتق، فقد أعتَقَه الثاني وهو عَبْد، فسكت». اهـ.

---

(١) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٠٢-١٠٣. ومن طريقه رواه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٨١-٤٨٢.

(٢) العلامة الفقيه القاضي أحمد بن موسى البغداديّ (حوالي ٢٠٠-٢٨٠). «سير أعلام النبلاء» ١٣: ٣٣٤-٣٣٥.

(٣) ورواه ابنُ ابي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٢٤.

(٤) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص٤٠-٤١، ولفظُه: «عن أبي حنيفة قال: قَدِمَ علينا ربيعةُ الرأي ويحيى بنُ سعيدٍ قاضي الكوفة، فقال يحيى لربيعة: ألا تَعجَبُ مِن أهل هذا المِصـر، أجمَعُوا على رأيِ رجلٍ واحد! قال أبو حنيفة: فبَلَغَني ذلك، فأرسلتُ إليه يعقوبَ وزُفَـرَ وعِدّةً مِن أصحابنا، فقلتُ: قايِسُوهُ وناظِرُوه، فقال له يعقوب: ما تقولُ في عَبْدٍ بين اثنَيْن ... إلخ.

وروى الطحاويُّ[١] عن ابنِ أبي عِمْران، عن ابنِ سَمَاعة، عن أبي يوسف، نَحْوَه.

وفي هذا القَدْرِ كفايةٌ في الإشارةِ إلى قوّةِ حِفظِه وباهرِ ذكائه.

* * *

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

(١) في جزئه المُفرَد في أخبار أبي حنيفة، وعن الطحاويّ رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٢٠، وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٤٠.

بعضُ شيوخ أبي يوسفَ في الفِقهِ والحديث

وقد تفقَّه أبو يوسفَ في أحكام القضاءِ على محمَّدِ ابنِ أبي ليلى القاضي، ولازمَ أبا حنيفةَ في الفِقهِ والحديث، حتى تخرَّجَ عليهما في الفِقهِ وأدلّةِ الأحكام، وكان بارّاً بهما وناشِراً لِعِلمِهما، حتى حكى أحمدُ بنُ عمّارِ بنِ أبي مالكٍ عن أبيه في أبي يوسف: «أنه لولاه لم يُذكَرْ أبو حنيفةَ ولا ابنُ أبي ليلى»[١]، اهـ، وهذا غُلُوٌّ لا يَرْضاه أبو يوسفَ نفسُه، بل لولاهما لَمَا ارتَفَعَ لأبي يوسفَ شأن، وهو القائل: «ما كان في الدُّنيا مجلسٌ أجلِسُه أحبَّ إليَّ من مجلسَيْ أبي حنيفةَ وابنِ أبي ليلى، فإني ما رأيتُ فقيهاً أفقَهَ من أبي حنيفة، ولا قاضياً خيراً مِنِ ابنِ أبي ليلى»، كما أخرَجَه الصَّيْمَريُّ[٢] بسَنَدِهِ إليه.

نعم، كان تلميذاً بارّاً لهما، يَنشُرُ عِلمَهما، ويدعو لهما، بل كانَ يدعو لأبي حنيفة بالمَغفِرةِ دُبُرَ كلِّ صلاةٍ قبلَ والدَيْه، كما وردَ بطُرُقٍ عنه[٣]، فبارك اللهُ في عِلمِه.

---

(١) رواه الصَّيْمريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص٩٩، والخطيبُ في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٣، ومن طريق الخطيب رواه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٥٠٧. وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٤.

(٢) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٠٠، ورواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٢-٣٦٣.

(٣) روى ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص١٦٤ عن الحسن بن أبي مالك قال: سمعتُ أبا يوسف يقول: «ما صَلَّيتُ صلاةً مُذْ عرفتُ أبا حنيفة إلا استغفرتُ له معَ والديّ». ورواه الصَّيْمريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٠٠ بلفظ: «ما صَلَّيتُ =

على أنّ عمّارَ بنَ أبي مالكٍ ضعَّفه أبو الفَتْح الأزديّ، وأقرَّه عليه الذهبيُّ وابنُ حَجَر(١).

وقد ذكرَ يوسفُ بنُ أبي سَعْد(٢): أنّ أبا يوسف قال: «اختَلَفتُ إلى أبي حنيفةَ تسعاً وعشرين سنة، ما فاتَتْني صلاةُ الغَداة»، كما في «المُنية» و«النافع الكبير»(٣). وروى الصَّيْمَريُّ(٤) بسَنَدِهِ إلى أبي يوسفَ أنه قال: «صَحِبتُ أبا حنيفةَ سبعَ عشرةَ سنة، لا أُفارِقُه في فِطرٍ ولا أضحى إلا مِن مَرَض».

ولعلّ هذه الروايةَ لمدّةِ المُلازمةِ الكُلِّيّة، والأُولى في الاختِلافِ إليه في الصباح معَ التردُّدِ إلى شيوخ آخرينَ في باقي اليوم(٥).

= صلاةً قطُّ ولا غيرَها إلا دَعَوتُ الله لأبي حنيفةَ واستَغفَرتُ له».
وروى وكيع القاضي في «أخبار القضاة» ٣: ٢٥٨ عن عليِّ بنِ حَرْمَلةَ قال: «كان أبو يوسفَ القاضي يقولُ في دُبُرِ صَلَواته: اللهُمَّ اغفِرْ لي ولوالديَّ ولأبي حنيفة». وذكره ابنُ عبد البر في «الانتقاء» ص١٧٣=٣٣١، والمُوفَّقُ المكّيُّ في «المناقب» ص٤٩٦.
وروى الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ١٥: ٤٦٦ ـ ومن طريقه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٩٦ ـ عن إبراهيم بن مسلمة الطيالسي قال: سمعتُ أبا يوسف يقول: «إني لأدعو لأبي حنيفة رحمه الله قبل أبويّ، ولقد سمعتُ أبا حنيفة يقول: إني لأدعو لحماد قبل أبويّ».

(١) انظر: «ميزان الاعتدال» للذهبيّ ٣: ١٦٧، و«لسان الميزان» لابن حجر ٦: ٥٠ (٥٥٤٦).

(٢) صاحبُ كتاب «منية المفتي» الآتي ذِكرُه بعد سطر، له ترجمة مُوجَزة في «تاج التراجم» لابن قطلوبغا ص٣١٩ (٣١٧).

(٣) يعني: «منية المفتي» ليوسف بن أبي سعد السِّجستاني، كما صرَّح به اللكنويُّ في «النافع الكبير» ص٣٤.

(٤) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٠٠.

(٥) بل المُعتَمَدُ هو الروايةُ الثانية، فإنها مَرْويّة بالإسناد إلى أبي يوسف، وعليها يكونُ بَدْءُ صحبة أبي يوسف لأبي حنيفة سنة ١٣٣، ويُؤيِّدُها أنّ قدماء شيوخ أبي يوسف تُوفُّوا =

فنَسـرُدُ هنا بعضَ شيوخ أبي يوسفَ في العلوم، وهم[1]:

= قريباً من هذه السنة، كعمرو بن يحيى بن عمارة (ت بعد ١٣٠)، وعبد الله بن أبي نجيح (ت ١٣١)، وغيلان بن جامع (ت ١٣٢)، ومنصور بن المعتمر (ت ١٣٢)، وعبد الله بن عبد الرحمن بن معمر (ت ١٣٤)، وسيأتي ذكرُهم في سَـرْد أسماء شيوخه قريباً.

أما على الرواية الأولى فيكونُ بَدْءُ صحبة أبي يوسف لأبي حنيفة سنة ١٢١، وهذا مُشكِلٌ على القول المشهور في سنة مولده أنها سنة ١١٣، وإن كان المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى رجَّح أنها سنة ٩٣، لكنْ لا نرى في شيوخ أبي يوسف مَنْ تُوفي قبل سنة ١٣٠ إلا مَنْ لا يصحُّ ذِكرُه في شيوخه أو في عدِّه منهم نظر، وهم: نافع مولى ابن عمر (ت ١١٧)، وقيس بن مسلم (ت ١٢٠)، ويعلى بن عطاء (ت ١٢٠)، وسماك بن حرب (ت ١٢٣)، وعمرو بن دينار (ت ١٢٦)، وعاصم بن أبي النجود (ت ١٢٨)، وسيأتي بيانُ ما يتعلَّق بكُلِّ واحدٍ منهم في موضعه قريباً.

وبناءً على هذا، فإنه يُمكِنُ القول: إنّ بداية طَلَب أبي يوسف للعلم كان قبلَ سنة ١٣٠ جزماً، خِلافاً للذهبيِّ حيثُ قال في «تاريخ الإسلام» ١٢: ٤٩٧: «إنه طلب العلم سنة ثلاث وثلاثين»، يعني: ومئة، والصحيحُ أنّ هذه السَّنةَ هي بدايةُ صُحْبته لأبي حنيفة، وكان قبلها يتردَّدُ إلى بعض الشيوخ لسماع الحديث، ويجلسُ في الفقه إلى ابن أبي ليلى.

ويرى الدكتور محمد المناصير في دراسته عن أبي يوسف في مُقدِّمة تحقيقه لكتاب «الخراج» ص٢٥ و٣١ أنه بدأ يطلبُ العِلمَ سنة ١٢٤، مُستَنِداً إلى ما ذكره السَّرَخسيُّ في «المبسوط» ٣٠: ١٢٨ من أنّ أبا يوسف درس على ابن أبي ليلى تسعَ سنوات، فجعلها قبل سنة ١٣٣ التي هي بدايةُ صُحْبته لأبي حنيفة، فنَتَجَت عنده سنةُ ١٢٤، حيثُ كان عمرُ أبي يوسفَ حينَئذٍ ١١ عاماً، قال: «وهو سِنٌّ معقولٌ لبداية تلقِّي العِلم، وهو أكثرُ قبولاً من سِنِّ عشرين عاماً».

قلت: إن ثبت ذلك، وكانت السَّنَواتُ التسعُ بتمامها قبل التفقُّه على أبي حنيفة، فهو كذلك. وعلى كُلِّ حال، فإن بداية طلب أبي يوسف العِلمَ لم تتقدَّم على سنة ١٢٤، ولم تتأخر عن سنة ١٣٠، وسنُّه ما بين ١١ و١٦، والله تعالى أعلم.

(١) وقد أضفتُ إثرَ كلِّ واحدٍ منهم حرفاً يُشيرُ إلى المصدر الذي روى عنه أبو يوسف فيه، فرمزتُ إلى «الآثار» بـ(ث)، ورمزتُ إلى «الخراج» بـ(خ)، ورمزتُ إلى «اختلاف =

١- أبانُ بنُ أبي عيّاش[١] [ث، خ].

٢- والأحوصُ بنُ حكيم[٢] [خ].

٣- وأبو إسحاقَ الشيبانيّ (سليمان)[٣] [خ، س].

٤- وإسرائيلُ بنُ يونس بن أبي إسحاق[٤] [خ].

٥- وإسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ المُهاجِرِ البَجَليّ[٥] [خ].

٦- وإسماعيلُ بنُ أُميّة[٦] [ث، س].

٧- وإسماعيلُ بنُ أبي خالد[٧] [خ، س].

٨- وإسماعيلُ ابنُ عُليّة[٨] [غ].

= أبي حنيفة وابن أبي ليلى» بـ(ل)، ورمزتُ إلى «الردّ على سِيَرِ الأوزاعيّ» بـ(س)، ورمزتُ إلى ما وقفتُ عليه في مصدرٍ غيرِ ما ذُكِرَ بـ(غ)، مع التنبيه إلى اسم هذا المصدر في الحاشية، وما لم أقف عليه أهملتُه من الرمز. ولأنّ هذه الرموز زيادةٌ منّي جعلتُها بين حاصرتَيْن.

(١) أبو إسماعيل البصريّ، متروك، مات في حدود سنة ١٤٠. «تقريب التهذيب» للحافظ ابن حجر (١٤٢).

(٢) الحمصيّ، ضعيف الحفظ وكان عابداً. «تقريب التهذيب» (٢٩٠).

(٣) ابنُ أبي سليمان فيروز الشيباني الكوفي، ثقة، مات في حدود سنة ١٤٠. «تقريب التهذيب» (٢٥٦٨).

(٤) في الأصل: «إسرائيل بن أبي إسحاق يونس»، والظاهر أنه خطأ مطبعيّ.
وهو السَّبيعيّ الكوفيّ، ثقة، مات سنة ١٦٠، وقيل: بعدها. «تقريب التهذيب» (٤٠١).

(٥) البَجَليّ الكوفيّ، ضعيف. «تقريب التهذيب» (٤١٧).

(٦) الأمويّ، ثقة ثَبْت، مات سنة ١٤٤، وقيل: قبلها. «تقريب التهذيب» (٤٢٥).

(٧) الأحمَسِيّ مولاهم البَجَليّ، ثقة ثَبْت، مات سنة ١٤٦. «تقريب التهذيب» (٤٣٨).

(٨) وهو إسماعيلُ بنُ إبراهيم بن مِقسَم الأسديّ البصريّ، وعُليّة: أمُّه، ثقة حافظ، وُلِدَ سنة =

٩- وإسماعيلُ بنُ مُسلِم[١] [ث، خ].

١٠- وأيوبُ بنُ عُتْبة[٢].

١١- وبيانُ بنُ بِشر[٣] [ث].

١٢- وأبو بكر ابنُ عبد الله الـهُذَليّ[٤] [ث، خ].

١٣- وثابتٌ أبو حمزةَ الثُّمالي[٥]، من رجال الترمذيّ [خ].

١٤- وابنُ جُرَيج عبدُ المَلِك[٦] [خ].

١٥- وأبو جَنَابٍ يحيى الكَلْبيّ[٧] [خ].

= ١١٠، وتوفي سنة ١٩٣، كما في «تقريب التهذيب» (٤١٦). وهو من أقران أبي يوسف، فقد وُلِدَ قبله بثلاث سنين، على القول المشهور في ولادة أبي يوسف أنه سنة ١١٣، وإنْ تأخّرت عنه وفاتُه إحدى عشرةَ سنة. وروايةُ أبي يوسف عنه ستأتي ص١٣٢.

(١) أبو إسحاق البصريّ ثم المكّيّ، ضعيف الحديث، وكان فقيهاً. «تقريب التهذيب» (٤٨٤).

(٢) أبو يحيى اليماميّ، القاضي، ضعيف، مات سنة ١٦٠. «تقريب التهذيب» (٦١٩).
ولم أقف على رواية أبي يوسف عنه، لكنْ ذكره الحافظُ المِزِّيُّ في الرواة عنه في «تهذيب الكمال» ٣: ٤٨٥.

(٣) أبو بشر الأحمسيّ الكوفي، ثقة ثَبْت. «تقريب التهذيب» (٧٨٩).

(٤) أخباريّ متروك الحديث، مات سنة ١٦٧. «تقريب التهذيب» (٨٠٠٢).

(٥) ثابت بن أبي صفية الثماليّ الكوفيّ، ضعيف رافضيّ، مات في خلافة أبي جعفر المنصور. «تقريب التهذيب» (٨١٨).

(٦) وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج المكّيّ، ثقة فقيه فاضل، وكان يُدلِّس ويُرسِل، مات سنة ١٥٠ أو بعدها. «تقريب التهذيب» (٤١٩٣).

(٧) ابن أبي حيّة، ضعَّفوه لكثرة تدليسه، مات سنة ١٥٠ أو قبلها. «تقريب التهذيب» (٧٥٣٧).

١٦- والحجّاج بنُ أرطاة[١] [خ، ل، س].

١٧- وحَرِيزُ بنُ عثمان[٢] [خ].

١٨- والحسنُ بنُ حَيّ[٣] [غ].

١٩- والحسنُ بنُ دينار[٤].

٢٠م- والحسنُ بنُ[٥] عبدِ المَلِكِ بنِ مَيسَرة [خ].

٢٠- والحسنُ بنُ عُمارة[٦] [خ، ل، س].

---

(١) النَّخَعيّ الكوفيّ، القاضي، أحد الفقهاء، صدوق كثير الخطأ والتدليس، مات سنة ١٤٥. «تقريب التهذيب» (١١١٩).

(٢) الرَّحَبيّ الحمصي، ثقة ثَبْت رُمِيَ بالنَّصْب، مات سنة ١٦٣. «تقريب التهذيب» (١١٨٤).

(٣) وهو الحسن بن صالح بن حَيّ الـهَمْدانيّ، ثقة فقيه عابد، مات سنة ١٦٩. «تقريب التهذيب» (١٢٥٠).

وروايةُ أبي يوسف عنه سيأتي ذِكرُها في حكاية ص١٥٢.

(٤) التميميّ، متروك، وكذّبه أحمد ويحيى القطّان وأبو حاتم. «لسان الميزان» لابن حجر ٣: ٤٠-٤٣ (٢٢٦٩).

ولم أقف على رواية أبي يوسف عنه، والله أعلم.

(٥) كذا في الأصل، تبعاً للمطبوع من «الخراج» ص١٥٣ وأكثرِ نُسَخِه الخطية، ولا يوجد راوٍ بهذا الاسم، والصواب: الحسن عن عبد الملك بن ميسرة، كما وقع في «الخراج» ص٤٧٣ بتحقيق د. محمد المناصير، تبعاً لبعض النُّسَخ الخطية. والحسن: هو ابن عُمارة الآتي بعده.

(٦) في الأصل: «الحسن بن عليّ بن عمارة»، وهو خطأ مطبعيّ.

وهو أبو محمَّد الكوفي، قاضي بغداد، متروك، مات سنة ١٥٣. «تقريب التهذيب» (١٢٦٤).

وفي كونه متروكاً نَظَر، فقد قوّاه الرامَهُرْمُزيُّ في «المُحدِّث الفاصل» ص٣٢٠، وانظر التتمة المُلحَقة آخرَ المجلد الثالث من «نصب الراية»، ومُقدِّمة «مُصنَّف ابن أبي شيبة» لشيخنا =

٢١- وحُصَينُ بنُ عبدِ الرحمن السُّلَميّ[١] [ث، خ].

٢١م- وحُصَينُ بنُ[٢] عَمْرِو بنِ ميمون [خ].

٢٢- وحنظلةُ بنُ أبي سُفيان[٣].

٢٣- وخُصَيفُ بنُ عبدِ الرحمن[٤] [ث، ل].

٢٤- وداودُ بنُ أبي هِند[٥] [خ، ل].

٢٥- ورَوْحُ بنُ مُسافِر[٦] [ث].

٢٦- والسَّرِيُّ بنُ إسماعيل[٧] [خ].

= العلامة المُحدِّث محمَّد عوّامة ١: ٦٤-٦٨، أو «دراسات الكاشف» له ص١٤٨-١٥٢، فتحسينُ حديثه هو الصواب، والله أعلم.

(١) أبو الهذيل الكوفي، ثقة تغيَّر حفظُه في الآخر، مات سنة ١٣٦. «تقريب التهذيب» (١٣٦٩).

(٢) كذا في الأصل، تبعاً للمطبوع من «الخراج» ص١٢٥ وأكثرِ نُسَخِه الخطية، وهو خطأ، والصواب: «حصين عن عمرو بن ميمون»، كما أثبته الدكتور محمد المناصير في طبعته من «الخراج» ص٤١٢ تبعاً لثلاث نُسَخ خطية. وحصين: هو ابن عبد الرحمن السالف قبله، وعمرو بن ميمون: هو الأَدْويّ.

(٣) الجُمَحيّ المكِّيّ، ثقة حجّة، مات سنة ١٥١. «تقريب التهذيب» (١٥٨٢).
وهو من شيوخ الإمام محمَّد بن الحسن، روى عنه في مواضع من «الحجّة على أهل المدينة». أما أبو يوسف فلم أقف على روايته عنه، والله أعلم.

(٤) أبو عون الجزريّ، صدوق سيِّئ الحفظ، خلط بأخرة، مات سنة ١٣٧. «تقريب التهذيب» (١٧١٨).

(٥) القُشَيريّ مولاهم البصريّ، ثقة مُتقِن، كان يهمُ بأخرة، مات سنة ١٤٠، وقيل: قبلها. «تقريب التهذيب» (١٨١٧).

(٦) أبو بشر البصريّ، متروك. «لسان الميزان» ٣: ٤٨٥-٤٨٦ (٣١٧٤).

(٧) الهَمْدانيّ الكوفيّ، القاضي، ابنُ عمِّ الشَّعْبيّ، متروك الحديث. «تقريب التهذيب» (٢٢٢١).

٢٧- وسعيدُ بنُ أبي عَروبة[١] [ث، خ، ل].

٢٨- وسعيدُ بنُ المَرْزُبان[٢] [ث].

٢٩- وسعيدُ بنُ مُسلِم[٣] [خ].

٣٠- وسعيدُ بنُ يحيى اللَّخْميّ[٤] [ث].

٣١- وسفيانُ بنُ عُيَينة[٥] [خ].

٣٢- وأبو سفيانُ ابنُ العلاء[٦] [ث].

٣٣- وسُليمانُ التَّيْميّ[٧] [خ].

---

(١) أبو النضر البصريّ، ثقة حافظ، مات سنة ١٥٦ أو ١٥٧. «تقريب التهذيب» (٢٣٦٥).

(٢) أبو سعد البقّال الكوفيّ، ضعيف مُدلِّس، مات بعد سنة ١٤٠. «تقريب التهذيب» (٢٣٨٩).

(٣) أبو مصعب المدني، ثقة. «تقريب التهذيب» (٢٣٩٤).

(٤) أبو يحيى الكوفي، يُلقَّبُ بسَعْدان، صدوق وسط، مات قبل المئتين. «تقريب التهذيب» (٢٤١٦).

(٥) أبو محمَّد الكوفي، ثم المكّيّ، ثقة حافظ فقيه إمام حجّة، وُلِدَ سنة ١٠٧، وتوفي سنة ١٩٨، كما في «تقريب التهذيب» (٢٤٥١). فهو أكبر من أبي يوسف بسِتِّ سنين على القول المشهور في ولادته أنها سنة ١١٣، وإن تأخَّرت عنه وفاتُه بسِتَّ عشرةَ سنة.

(٦) أخو أبي عمرو ابن العلاء، روى عن الحسن البصريّ، وروى عنه شعبة وابنُ عُليّة ووكيع. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٩: ٣٨١، و«تاريخ الإسلام» للذهبي ٩: ٦٨١، وجعله في طبقة مَنْ توفي ما بين سنتَيْ ١٥١ و١٦٠، ويُنظَر تعليق المؤلِّف الإمام الكوثريّ على «الآثار» لأبي يوسف (٤٢٢) بتحقيق أبي الوفا الأفغاني.

وقال ابن معين: «معاذُ بنُ العلاء أبو غسّان: بصريٌّ ثقة، وأخواه أبو سفيان ابن العلاء وأبو عمرو ابن العلاء: ليس بهما بأس، بصريُّون»، كما في كتاب «من كلام يحيى بن معين في الرجال» من رواية طهمان عنه ص٥٦.

(٧) وهو سليمان بن طرخان، أبو المُعتَمِر البصريّ، ثقة عابد، مات سنة ١٤٣. «تقريب التهذيب» (٢٥٧٥).

٣٤- وسليمانُ بنُ مِهْرانَ الأعمش[١] [خ، ل].

٣٥- وسِماكُ بنُ حَرْب[٢] [خ].

٣٦- وطلحةُ بنُ يحيى[٣] [خ].

٣٧- وطارقُ بنُ عبدِ الرحمن[٤] [خ].

٣٨- وعاصِمُ بنُ أبي النَّجُود[٥] [ث، خ].

---

(١) أبو محمَّد الكوفيّ، ثقة حافظ وَرِع، مات سنة ١٤٧ أو ١٤٨. «تقريب التهذيب» (٢٦١٥).

(٢) أبو المغيرة الذُّهْليّ الكوفي، صدوق، وروايتُه عن عكرمةَ خاصّة مضطربة، وتغيَّر بأخرة. مات سنة ١٢٣. «تقريب التهذيب» (٢٦٢٤).

وفي كونه من شيوخ أبي يوسف نظر، فإنه يروي عنه في مواضع من «الخراج» بواسطة، ووقعت روايتُه عنه مباشرةً في موضعَيْن، وهما ص٢٠٠ (أو ص٥٨٠ بتحقيق د. المناصير)، وص٢٠٦ (أو ص٥٩٤ بتحقيق د. المناصير)، ويبدو أنه سقط ذِكرُ الواسطة بينهما، والله أعلم.

وأبو يوسف يروي عنه بواسطة أيضاً في «الرَّدِّ على سِيَر الأوزاعي» ص١١٨.

(٣) ابن طلحة بن عُبيد الله التَّيْميّ المدنيّ ثم الكوفيّ، صدوق يخطئ، مات سنة ١٤٨. «تقريب التهذيب» (٣٠٣٦).

(٤) البَجَليّ الكوفيّ، صدوق له أوهام. «تقريب التهذيب» (٣٠٠٣).

(٥) وهو عاصمُ ابنُ بَهْدَلة، أبو بكر الكوفيّ المُقرئ، صدوق له أوهام، حُجّة في القراءة، مات سنة ١٢٨. «تقريب التهذيب» (٣٠٥٤).

وفي كونه من شيوخ أبي يوسف نَظَر، لأنّ أبا يوسف يروي في «الخراج» ص١١٦ عن عبد الله بن الوليد عنه، وفي ص١٨٠ عن أبي حنيفة عنه، ولم تقع روايتُه عنه إلا في موضع واحد منه ص١٩٢ (أو ص٥٦١ بتحقيق د. محمد المناصير)، ويبدو أنه سقط بينهما رجل، وفي موضع آخرَ من «الآثار» (٢٢٢)، ويظهرُ من تخريجه المُثبَت في تعليق الأستاذ أبي الوفا الأفغانيّ عليه أنّ بينهما أبا حنيفة، وسقط ذِكرُه من النُّسْخة الخطيّة الوحيدة التي طُبع الكتابُ عنها. =

٣٩- وعاصمٌ الأحول[١] [ث، خ، س].

٤٠- وعبدُ الله بنُ سعيدٍ المَقبُريّ[٢] [خ].

٤١- وعبدُ الله بنُ عليّ[٣] [خ].

٤٢- وعُبيدُ الله بنُ عُمَر[٤] [ث، خ، س].

٤٣- وأخوه عبدُ الله بنُ عُمَر[٥] [خ].

٤٤- وعبدُ الله بنُ المُحرَّر[٦] [خ].

٤٥- وعبدُ الله بنُ واقد[٧] [خ].

٤٦- وعبدُ الله بنُ الوليدِ[٨] المُـزَنيّ[٩] [خ].

= أما ما يتكرَّر في «الخراج» من رواية أبي يوسف عن عاصم مُهمَلاً، فهو عاصمُ بنُ سليمان الأحول، كما يُعرَفُ ممَّن فوقه.

(١) ابن سليمان، أبو عبد الرحمن البصـريّ، ثقة، مات بعد سنة ١٤٠. «تقريب التهذيب» (٣٠٦٠).

(٢) أبو عباد اللَّيْثيّ مولاهم المدني، متروك. «تقريب التهذيب» (٣٣٥٦).

(٣) أبو أيوب الإفريقيّ ثم الكوفيّ، المعروف بالأزرق، صدوق يُخطئ. «تقريب التهذيب» (٣٤٨٧).

(٤) ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عثمان العُمَريّ المدني، ثقة ثَبْت، مات سنة بضع وأربعين ومئة. «تقريب التهذيب» (٤٣٢٤).

(٥) أبو عبد الرحمن العُمَريّ المدنيّ، ضعيف الحديث، وكان عابداً، مات سنة ١٧١، وقيل: بعدها. «تقريب التهذيب» (٣٤٨٩).

(٦) الجزريّ، القاضي، متروك، مات في خلافة أبي جعفر. «تقريب التهذيب» (٣٥٧٣).

(٧) أبو رجاء الحنفيّ الهرويّ الخراساني، ثقة، مات سنة بضع وسِتّين ومئة. «تقريب التهذيب» (٣٦٨٤).

(٨) الكوفي، ثقة. «تقريب التهذيب» (٣٦٩٠).

(٩) في الأصل: المدني، وكذا وقع في «الخراج» لأبي يوسف ص٤٦ و٥٧. وذكر مُحقِّقُه أنه وقع في الطبعة التَّيموريّة: «المزني»، وقال: «وفي «ميزان الاعتدال»: عبد الله بن الوليد بن عبد الله بن مقرن المزني، فلعلّه هذا». =

٤٧- وعُبيدُ الله بنُ أبي حُمَيد[١] [خ].

٤٨- وعَبيدةُ بنُ أبي رائطة[٢] [خ].

٤٩- وعبدُ الرحمن بنُ ثابت[٣] [خ].

٥٠- وعبدُ الرحمن بنُ عبدِ الله المَسْعُوديّ[٤] [خ].

٥١- و[عبدُ الله بنُ][٥] عبدِ الرحمن بنِ مَعمَر[٦] [خ].

= قلت: هو المزنيّ جزماً، وهو من رجال «التقريب» كما تقدّم، والإحالةُ إليه أَوْلى من الإحالة إلى «الميزان». وإنما جزمتُ بذلك؛ لأنه يروي عند أبي يوسف في «الخراج» عن موسى ابن يزيد ص٤٦، وعن عبد الله بن أبي حَرّة ص٥٧، وعن عاصم بن أبي النَّجود ص١١٦. وذكر المزيُّ في ترجمة المزنيّ من «تهذيب الكمال» روايتَه عن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطميّ وعاصم بن أبي النُّجود، كما ذكر روايتَه عن عبد الملك بن أبي حرّة، فلعلّه المذكور في «الخراج» باسم عبد الله.

(١) أبو الخطاب البصريّ، متروك الحديث. «تقريب التهذيب» (٤٢٨٥).

(٢) المُجاشعيّ الكوفيّ الحذّاء، صدوق. «تقريب التهذيب» (٤٤٠٩).

(٣) العنسيّ الدمشقيّ الزاهد، صدوق يُخطئ، وتغيَّر بأخرة، مات سنة ١٦٥. «تقريب التهذيب» (٣٨٢٠).

(٤) الكوفيّ، صدوق اختلط قبل موته، مات سنة ١٦٠، وقيل: ١٦٥. «تقريب التهذيب» (٣٩١٩).

(٥) ما بين حاصرتين ليس في الأصل، تبعاً للمطبوع من «الخراج» ص٥٤ـ أو ص٢٤٧ بتحقيق د. محمد المناصير ـ ولا يُعرَفُ راوٍ بهذا الاسم. والصواب: عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر، فقد روى أبو يوسف في «الخراج» عنه عن يحيى بن عمارة، والمذكورُ في الرواة عن ابن عمارة: عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر.

ووقع في إحدى نُسَخِ «الخراج» الخطية: «عبد الله بن معمر»، كما أشار إليه مُحقِّقه في الحاشية، ويصحُّ على أنه نَسَبَه إلى جدِّه.

(٦) أبو طوالة المدني القاضي، ثقة، مات سنة ١٣٤، وقيل: بعد ذلك. «تقريب التهذيب» (٣٤٣٥).

٥٢- وعبدُ المَلِكِ بنُ مَيسَرة[١].

٥٣- وعُتْبةُ بنُ عبد الله[٢] [خ].

٥٤- وعطاءُ بنُ السائب[٣] [خ، س].

٥٥- وعطاءُ بنُ عَجْلان[٤] [ث، خ].

٥٦- والعلاءُ بنُ كثير[٥] [خ].

٥٧- وعَمْرُو بنُ دينار[٦] [خ].

٥٨- وعَمْرُو بنُ عثمان[٧] [خ].

٥٩- وعَمْرُو بنُ المُهاجِر[٨] [خ].

---

(١) أبو زيد الهلاليّ العامريّ الكوفيّ، ثقة. «تقريب التهذيب» (٤٢٢١).

(٢) ابن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذليّ الكوفي، ثقة. «تقريب التهذيب» (٤٤٣٢).

(٣) أبو محمَّد الثقفيّ الكوفي، صدوق اختلط، مات سنة ١٣٦. «تقريب التهذيب» (٤٥٩٢).

(٤) أبو محمَّد البصريّ العطار، متروك، وكذّبه ابنُ معين والفلاّس. «تقريب التهذيب» (٤٥٩٤).

(٥) أبو سعد الليثيّ الدمشقيّ نزيل الكوفيّ، متروك، رماه ابن حِبّان بالوضع. «تقريب التهذيب» (٥٢٥٤).

(٦) أبو محمَّد المكّيّ، ثقة ثَبْت، توفي سنة ١٢٦. «تقريب التهذيب» (٥٠٢٤).

والصحيح أنه ليس من شيوخ أبي يوسف، فإنه يروي عنه في مواضع عديدة من كتابه «الخراج» بواسطة، ولم تقع روايتُه عنه مباشرةً إلا في ص٨٩، ولكنَّه محرَّف عن «عمر ابن ذرّ»، كما أثبته د. محمد المناصير في تحقيقه لكتاب «الخراج» ص٣٣٦، وأشار إلى أنه وقع في عدّة نُسَخ: «عمرو بن دينار». وعمر بن ذرّ: هو المُرهبيّ الكوفي، توفي سنة ١٥٣.

(٧) وهو عمرو بن عثمان بن عبد الله بن مَوْهب القرشي التَّيْميّ، أبو سعد الكوفيّ، ثقة. «تقريب التهذيب» (٥٠٧٥).

(٨) أبو عبيدة الأنصاريّ الدمشقيّ، ثقة، مات سنة ١٣٩. «تقريب التهذيب» (٥١٢٠).

٦٠- وعَمْرُو بنُ ميمونِ بنِ مِهْران[١] [خ].

٦١- وعَمْرُو بنُ يحيى بنِ عُمارة[٢] [خ].

٦٢- وعُمَرُ بنُ نافع[٣] [خ].

٦٣- وغالبُ بنُ عُبيدِ الله[٤] [ث].

٦٤- وغَيْلانُ بن[٥] قيسٍ الـهَمْدانيّ [خ].

٦٥- والفضلُ[٦] بنُ مَرْزوق[٧] [خ].

---

(١) الجزريّ، سِبْط سعيد بن جُبير، ثقة فاضل، مات سنة ١٤٧، وقيل: غير ذلك. «تقريب التهذيب» (٥١٢١).

(٢) المازنيّ المدنيّ، ثقة، مات بعد سنة ١٣٠. «تقريب التهذيب» (٥١٣٩).

(٣) الثقفيّ الكوفيّ، ضعيف. «تقريب التهذيب» (٤٩٧٤ ـ تمييز)، وليس العدويَّ المدنيّ كما توهَّم الدكتور محمد المناصير في تعليقه على «الخراج» ص٤١٣.

(٤) العُقيليّ الجزريّ، ضعيف. «لسان الميزان» ٦: ٢٩٧ (٥٩٧٨).

(٥) كذا في الأصل، تبعاً للمطبوع من «الخراج» ص١٠ وبعض نُسَخِهِ الخطية، وهو خطأ، والصواب: «غيلان عن قيس الهمداني»، كما في «الخراج» ص٩٩ بتحقيق د. محمد المناصير، تبعاً لأكثر النُّسَخ الخطية.

وغيلان: هو ابن جامع المُحاربيّ، أبو عبد الله الكوفي، القاضي، توفي سنة ١٣٢. «تقريب التهذيب» (٥٣٦٨).

(٦) كذا في الأصل، تبعاً للمطبوع من «الخراج» ص٨ وبعض نُسَخِه الخطيّة، وهو خطأ، والصواب: «الفُضَيل» كما في «الخراج» ص٩٥ بتحقيق د. محمد المناصير، تبعاً لبعض نُسَخِه الخطية، وأبو يوسف يروي في «الخراج» عنه عن عطية بن سعد ـ يعني: العَوْفيّ ـ والمذكور في الرواة عن عطية: الفضيل بن مرزوق.

(٧) الفُضَيل بن مرزوق الأغرّ الرُّقاشيّ، أبو عبد الرحمن الكوفيّ، صدوق يَهِم، مات في حدود سنة ١٦٠. «تقريب التهذيب» (٥٤٣٧).

٦٦- وفِطرُ بنُ خليفة[١] [خ].

٦٧- وقيسُ بنُ الربيع[٢] [خ].

٦٨- وقيسُ بنُ مُسلِم[٣] [خ].

٦٩- وكاملُ بنُ العلاء[٤] [خ].

٧٠- واللَّيْثُ بنُ سعد[٥] [خ].

٧١- وليثُ بنُ أبي سُلَيم[٦] [ث، خ، ل].

٧٢- ومالكُ بنُ أنس[٧] [خ].

٧٣- ومالكُ بنُ مِغوَل[٨] [خ].

---

(١) أبو بكر الحنّاط، صدوق، مات بعد سنة ١٥٠. «تقريب التهذيب» (٥٤٤١).

(٢) أبو محمَّد الأسديّ الكوفيّ، صدوق تغيَّر لـمّا كبر، وأدخَلَ عليه ابنُه ما ليس من حديثه، فحدَّث به، مات سنة بضع وسِتِّين ومئة. «تقريب التهذيب» (٥٥٧٣).

(٣) أبو عمرو الجدليّ الكوفيّ، ثقة، مات سنة ١٢٠. «تقريب التهذيب» (٥٥٩١).
وفي كونه من شيوخ أبي يوسف نظر، فإنه يروي عنه في موضعَيْن من «الخراج» ص١٢٩ و٢٠٦ بواسطة قيس بن الربيع، أما ما رواه في ص٢١ (أو ص٦٥ بتحقيق د. محمد المناصير) عنه مباشرةً فهو معروفٌ من رواية سفيان الثوريّ عن قيس بن مسلم، فالظاهرُ أنه سقط ذكرُه بينهما.

(٤) أبو العلاء التميميّ الكوفيّ، صدوق يُخطئ. «تقريب التهذيب» (٥٦٠٤).

(٥) أبو الحارث المصريّ، ثقة ثَبْت فقيه إمام مشهور، مات سنة ١٧٥. «تقريب التهذيب» (٥٦٨٤).

(٦) ابن زُنَيم، صدوق اختلط جدّاً، مات سنة ١٤٨. «تقريب التهذيب» (٥٦٨٥).

(٧) أبو عبد الله المدنيّ، إمام دار الهجرة، رأسُ المُفتين وكبير المُتثبِّتين، مات سنة ١٧٩. «تقريب التهذيب» (٦٤٢٥). وانظر ما سيأتي ص١٣٢-١٣٣ تعليقاً.

(٨) أبو عبد الله الكوفيّ، ثقة ثَبْت، مات سنة ١٥٩. «تقريب التهذيب» (٦٤٥١).

٧٤- ومجالدُ بنُ سعيد[١] [خ، ل، س].

٧٥- ومحمَّدُ بنُ إسحاق[٢]، صاحبُ «المغازي» [خ، س].

٧٦- ومحمَّدُ بنُ أبي حُمَيد[٣] [خ].

٧٧- ومحمَّدُ بنُ السائب الكَلْبيّ[٤] [خ، س].

٧٨- ومحمَّدُ بنُ سالم[٥] [خ].

٧٩- ومحمَّدُ بنُ طلحة[٦] [خ].

٨٠م- ومحمَّدُ بنُ عبدِ الله بنِ عَمْرِو بنِ شُعَيب[٧] [خ].

---

(١) أبو عمرو الهمْدانيّ الكوفيّ، ليس بالقويّ، وقد تغيَّر في آخر عُمُره. مات سنة ١٤٤. «تقريب التهذيب» (٦٤٧٨).

(٢) ابن يسار، أبو بكر المدنيّ، صدوق في الحديث إلا أنه مُدلِّس، إمام في المغازي، مات سنة ١٥٠، وقيل: بعدها. «تقريب التهذيب» (٥٧٢٥).

(٣) أبو إبراهيم الأنصاريّ الزُّرَقيّ المدنيّ، يُلقَّب بحمّاد، واسمُ أبيه إبراهيم، ضعيف. «تقريب التهذيب» (٥٨٣٦).

(٤) أبو النضر الكوفيّ، متهم بالكذب، ورُمي بالرفض، مات سنة ١٤٦. «تقريب التهذيب» (٥٩٠١).

(٥) أبو سهل الهمْدانيّ الكوفيّ، ضعيف. «تقريب التهذيب» (٥٨٩٨).

(٦) وهو محمَّد بن طلحة بن مُصرِّف اليماميّ الكوفيّ، صدوق له أوهام، مات سنة ١٦٧. «تقريب التهذيب» (٥٩٨٢).

(٧) كذا في الأصل، تبعاً للمطبوع من «الخراج» لأبي يوسف ص١٠٢، ولا يوجد راوٍ بهذا الاسم، والصواب: محمَّد بن عبيد الله عن عمرو بن شعيب، كما في «الخراج» ص٣٦٠ بتحقيق د. محمد المناصير، وأشار في الحاشية إلى اتفاق النسخ الخطية على «محمد بن عبد الله»، أما «بن عمزو» فكذا في بعضها، وفي بعضها: «عن عمرو» على الصواب.

قلت: ومحمد بن عبيد الله: هو العَرْزَميُّ الآتي بعده. =

٨٠- ومحمَّدُ بنُ عُبَيد الله العَرْزَميّ[١] [ث، خ].

٨١- ومحمَّدُ بنُ عَمْرِو بنِ عَلقَمة[٢] [خ].

٨٢- ومِسعَرُ بنُ كِدام[٣] [ث، خ، س].

٨٣- ومُسلِمٌ الحِزاميّ[٤] [خ].

٨٤- ومُطرِّفُ بنُ طَريف[٥] [خ، ل].

= وروى أبو يوسف في «الخراج» أيضاً عن محمَّد بن عبد الله عن الحكم بن عُتيبة ص٥٥ أو ص٢٥٠ بتحقيق د. محمد المناصير، وأشار إلى أنه وقع في نسخة خطية واحدة من ١٧ نسخة: «محمد بن عُبيد الله»، وأبدى احتمالَ أن يكونَ العَرْزَميّ. قلت: هو العَرْزَميُّ جزماً، فقد نصُّوا على روايته عن الحكم بن عُتيبة.

كما روى أبو يوسف في «الخراج» ص١٣٧ عن محمَّد بن عبد الله عن أنس بن سيرين، أما المطبوع بتحقيق د. محمد المناصير ففيه: «محمد بن عُبيد الله»، وأشار المُحقِّق إلى اختلاف النسخ فيه، وهو العرزميُّ أيضاً.

(١) أبو عبد الرحمن الكوفيّ، متروك، مات سنة بضع وخمسين ومئة. «تقريب التهذيب» (٦١٠٨).

(٢) اللَّيْثيّ المدنيّ، صدوق له أوهام، مات سنة ١٤٥. «تقريب التهذيب» (٦١٨٨).

(٣) أبو سلمة الهلاليّ الكوفيّ، ثقة ثَبْت فاضل، مات سنة ١٥٣ أو ١٥٥. «تقريب التهذيب» (٦٦٠٥).

(٤) كذا في «الأصل»، تبعاً للمطبوع من «الخراج» ص٥٠ وبعضِ نُسَخِه الخطية، والصواب: «الملائيّ»، كما في «الخراج» ص٢٣٠ بتحقيق د. محمد المناصير، تبعاً لبعض النُّسَخ الخطية أيضاً.

وهو مُسلِمُ بنُ كيسان الضَّبّيُّ المُلائيّ الأعور، أبو عبد الله الكوفيّ، ضعيف. «تقريب التهذيب» (٦٦٤١).

(٥) الكوفيّ، ثقة فاضل، مات سنة ١٤١ أو بعدها. «تقريب التهذيب» (٦٧٠٥).

٨٥- وأبو مَعشَـر[١] [خ].

٨٦- ومُغيرةُ بنُ مِقسَم[٢] [خ].

٨٧- ومنصورُ بنُ المُعتَمِر[٣] [خ].

٨٨- والمِنهالُ بنُ خليفة[٤] [ث، خ].

٨٩- ومَيسَرةُ[٥] بنُ مَعبَد[٦] [خ].

٩٠- ونافعٌ مولى ابنِ عُمَر[٧] [خ].

٩١- ونصـرُ بنُ طَريف[٨] [ث].

---

(١) نَجيح بن عبد الرحمن السِّنْديّ المدنيّ، ضعيف الحديث، أسنَّ واختلط، مات سنة ١٧٠. «تقريب التهذيب» (٧١٠٠).

(٢) أبو هشام الضَّبّيّ مولاهم الكوفيّ، ثقة مُتقِن، مات سنة ١٣٦. «تقريب التهذيب» (٦٨٥١).

(٣) أبو عتّاب السُّلَميّ الكوفيّ، ثقة ثَبْت، مات سنة ١٣٢. «تقريب التهذيب» (٦٩٠٨).

(٤) أبو قدامة العِجْليّ الكوفي، ضعيف. «تقريب التهذيب» (٦٩١٧).

(٥) كذا في الأصل، تبعاً للمطبوع من «الخراج» ص١٦٧، وكذا وقع في جميع أصوله الخطية، لكن أثبته الدكتور محمد المناصير في طبعته ص٥٠٥: «مَسَـرّة» تبعاً لطبعة دار الإصلاح بالقاهرة بتحقيق د. محمد البنا سنة ١٩٧٨م، وهو الصواب.

(٦) مَسَرّة بن معبد اللَّخْميّ الفلسطينيّ، صدوق له أوهام. «تقريب التهذيب» (٦٥٩٩).

(٧) أبو عبد الله المدنيّ، ثقة ثَبْت فقيه مشهور، مات سنة ١١٧ أو بعد ذلك. «تقريب التهذيب» (٧٠٨٦).

والصحيح أنه ليس من شيوخ أبي يوسف، فإنه يروي عنه في مواضع عديدة من كتابه «الخراج» بواسطة، ولم تقع روايتُه عنه مباشرةً إلا في موضع واحد منه ص٨٩، والصواب أن بينهما عبيد الله بن عمر العمريّ، كما أثبته د. محمَّد المناصير في تحقيقه لكتاب «الخراج» ص٣٣٥، وأشار إلى اختلاف النُّسَخ الخطية فيه.

(٨) الباهليّ البصـريّ، أبو جُزَيّ القصّاب، متروك. «لسان الميزان» ٨: ٢٦١ (٨١١٦).

٩٢- وابنُ أبي نَجِيح عبدُ الله[١] [خ].

٩٣- والنُّعمانُ بنُ ثابت[٢] [ث، خ].

٩٤- وورقاءُ[٣] الأسَديّ[٤] [خ].

٩٥- والوليدُ بنُ عيسى[٥] [خ].

٩٦- وهشامُ بنُ عُرْوة[٦] [ث، خ].

٩٧- وهشامُ بنُ سَعْد[٧] [خ].

٩٨- ويحيى بنُ أبي أُنيسة[٨] [خ].

---

(١) وهو عبد الله بن يسار الثقفيّ مولاهم المكّيّ، أبو يسار، ثقة، مات سنة ١٣١ أو بعدها. «تقريب التهذيب» (٣٦٦٢).

(٢) أبو حنيفة الكوفيّ، الإمام الفقيه المشهور، مات سنة ١٥٠. «تقريب التهذيب» (٧١٥٣).

(٣) كذا في الأصل، تبعاً للمطبوع من «الخراج» ص١٢٦ وجميع أصوله الخطية، وهو خطأ، والصواب: «ووِقاء»، فقد روى أبو يوسف في «الخراج» عنه عن أبي ظبيان، والمذكور في الرواة عن أبي ظبيان هو: وقاء الأسديّ، وكذا أثبَتَه الدكتور محمد المناصير في طبعته المُحقَّقة من «الخراج» ص٤١٢، تَبَعاً لطبعة دار الإصلاح بالقاهرة بتحقيق د. محمد البنا سنة ١٩٧٨م.

(٤) هو وقاءُ بنُ إياس الأسديّ الوالبيّ، أبو يزيد الكوفيّ، ليِّن الحديث. «تقريب التهذيب» (٧٤١١).

(٥) أبو وهب، ضعيف. «تاريخ الإسلام» للذهبيّ ٩: ٦٦١، وأرَّخ وفاتَه ما بين سنتَيْ ١٥١ و١٦٠، و«لسان الميزان» لابن حجر ٨: ٣٨٨ (٨٣٦٩).

(٦) ابن الزُّبير بن العوّام الأسديّ، ثقة فقيه، مات سنة ١٤٥ أو ١٤٦. «تقريب التهذيب» (٧٣٠٢).

(٧) في الأصل: «سعيد»، وهو خطأ.
وهو هشام بن سعد المدنيّ، صدوق له أوهام، مات سنة ١٦٠ أو قبلها. «تقريب التهذيب» (٧٢٩٤).

(٨) أبو زيد الجزريّ، ضعيف، مات سنة ١٤٦. «تقريب التهذيب» (٧٥٠٨).

٩٩- ويحيى بنُ سعيدٍ الأنصاريّ[١] [ث، خ].

١٠٠- ويحيى بنُ عبدِ الله التَّيْميّ[٢] [ث].

١٠١- ويحيى بنُ عَمْرِو بنِ سلمة[٣] [ث].

١٠٢- ويزيدُ أبو خالد[٤] [ث].

١٠٣- ويزيدُ بنُ أبي زياد[٥] [خ].

١٠٤- ويونسُ بنُ أبي إسحاق[٦] [ث].

وغيرُهم مِن حَمَلةِ العِلم مِن رجالِ الحِجازِ والعِراقِ وسائرِ البلدان[٧].

---

(١) أبو سعيد المدنيّ، القاضي، ثقة ثَبْت، مات سنة ١٤٤ أو بعدها. «تقريب التهذيب» (٧٥٥٩).

(٢) أبو الحارث الكوفيّ، ليِّن الحديث. «تقريب التهذيب» (٧٥٨١).

(٣) الهمْدانيّ، ويقال: الكِنديّ، الكوفيّ. «التاريخ الكبير» للبخاري ٨: ٢٩٢، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٩: ١٧٦.

(٤) وهو يزيد بن عبد الرحمن الدالانيّ الأسديّ الكوفيّ، صدوق يخطئ كثيراً. «تقريب التهذيب» (٨٠٧٢).

(٥) الهاشميّ مولاهم الكوفيّ، ضعيف كبر فتغيَّر وصار يتلقَّن، مات سنة ١٣٦. «تقريب التهذيب» (٧١٧٧).

(٦) أبو إسرائيل السَّبيعيّ الكوفيّ، صدوق يهمُ قليلًا، مات سنة ١٥٢. «تقريب التهذيب» (٧٨٩٩).

(٧) أذكرُ منهم بحسب ما تيسَّر لي الوقوفُ عليه، لا على سبيل الاستقصاء والاستيعاب:

١- أبان بن عبد الله البَجَليّ الكوفيّ (توفي بين سنتي ١٥١ و١٦٠)، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ٢: ١٥.

٢- وأشعث بن سوّار الكِنديّ الكوفيّ (ت ١٣٦) [خ، ل، س]، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ٣: ٢٦٦.

٣- والحسن ابن دينار، وهو الحسن بن واصل التميميّ (توفي بين سنتي ١٦١ و١٧٠)، ودينار زوج أمه، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ٦: ١٤٥ تعليقاً من المزي نفسِه. =

= ٤- وخالد بن أبي كريمة الأصبهاني ثم الكوفي (توفي بين سنتَي ١٤١ و١٥٠) [س].
٥- والربيع بن بدر السَّعْديّ البصريّ (ت ١٧٨)، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ٩: ٦٤.
٦- والسَّرِيّ بن يحيى البصريّ (ت ١٦٧)، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ١٠: ٢٣٣.
٧- وشعبة بن الحجاج (ت ١٦٠) [خ]، كما في «سير أعلام النبلاء» ٧: ٢٠٤.
٨- وصالح بن حيّان الكوفيّ (توفي بين سنتَي ١٤١ و١٥٠)، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ١٣: ٣٣.
٩- والقاضي عبّاد بن منصور الناجيّ (ت ١٥٢)، كما في «تهذيب الكمال» ١٤: ١٥٨.
١٠- وعبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث، أبو شيبة الواسطيّ، ويُقال: الكوفيّ [خ].
١١- وأبو سهل عبد الكريم بن محمَّد الجرجانيّ (توفي بين سنتَي ١٩١ و٢٠٠)، وهو أصغرُ منه، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ١٨: ٢٥٨.
١٢- وعبد الملك بن أبي سليمان (ت ١٤٥) [خ، ل].
١٣- وعُبيد الله بن محمد بن عمر بن عليّ بن أبي طالب (توفي بين سنتَي ١٤١ و١٥٠)، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ١٩: ١٥٤.
١٤- وعُبيدة بن مُعتِّب الضَّبِّيّ (توفي بين سنتَي ١٤١ و١٥٠) [ل].
١٥- وعثمان بن عاصم بن حصين الكوفي، أبو حَصِين (ت ١٢٨) [خ].
١٦- والعلاء بن المُسيّب الأسديّ الكوفي (توفي بين سنتَي ١٤١ و١٥٠) [خ].
١٧- وعمر بن ذرّ المُرهبيّ الكوفيّ (ت ١٥٣) [خ]. وانظر ما سلف تعليقاً عند ذِكر عمرو ابن دينار ص٤٩.
١٨- وعمر بن راشد اليماميّ (توفي بين سنتَي ١٥١ و١٦٠)، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ٢١: ٣٤١.
١٩- ومحمَّد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى (ت ١٤٨) [خ، ل، س]، وذكره المُؤلِّفُ في مواضع من كتابه هذا، ومنها في طليعة هذا المبحث ص٣٨ مقروناً بأبي حنيفة، فأعاد ذِكرَ أبي حنيفة ص٥٥، ولم يُعِدْ ذِكرَ ابن أبي ليلى.
٢٠- ومحمَّد بن عجلان المدني (ت ١٤٨) [خ].
٢١- ويزيد بن سنان، أبو فروة الرهاويّ (ت ١٥٥) [خ].
٢٢- ويَعْلى بن عطاء العامريّ (ت ١٢٠) [خ]. وفي كونه من شيوخه نظر، فالحديثُ الذي يرويه عنه في «الخراج» ص١٩٢ (أو ص٥٦٢ بتحقيق د. محمَّد المناصير) مخرَّجٌ في مسانيد =

وبينهم مَنْ يُذكَرُ بضَعْفٍ عند بعض النُّقّادِ من الرُّواة، إلا أنّ للفُقَهاءِ نَظَراً خاصّاً في الرِّجالِ باعتبارِ مَوارِدِ أخبارِهم ومنشأِ كلام المُتكلِّمين فيهم، فلا يُسايرونَ المُتعنِّتينَ مِن أهل الجرح ومُقلِّديهم على إسرافِهم في التجريح بمُجرَّدِ نَظَرِهم في الرأي والكلام، ولا سِيَّما الذين عاشروهم ودرسوا أحوالَهم عن كَثَب، فهم أدرى بأحوالِ شيوخهم الذين خالطوهم مِن ضَبْطٍ وإتقانٍ أو غَلَبةِ وَهَمٍ ونسيان، أو عدالةٍ أو قِلّةِ دين، بل يَزِنُونَ ذلك كُلَّه بميزانِ العَدْل، غيرَ مُسترسِلينَ في التجريح، كفِعلِ كثيرٍ مِنَ النَّقَلةِ مِن ضِيقِ أُفُقِ هؤلاءِ في إدراكِ المسائل التي كان النقاشُ يجري فيها بينَ أهل الدِّرايةِ وأصحابِ الرِّوايةِ والجامعين بينهما. وكم مِن راوٍ قَبِلَه الإمامُ الشافعيُّ رضِيَ اللهُ عنه أيضاً لذلك، معَ تشدُّد بعض الرُّواة فيه[1].

= أبي حنيفة من رواية أبي حنيفة عن يعلى، كما في «جامع المسانيد» للخوارزميّ ١: ١٤٤-١٤٥ و١٨٩-١٩٠، فالظاهرُ أنّ أبا يوسف يرويه عن أبي حنيفة، وسقط ذِكرُه من النُّسَخ.

(١) كمسلم بن خالد الزنجيّ فقيه أهل مكّة، وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلميّ.

وقال الحاكمُ النيسابوريُّ في «المدخل إلى الإكليل» ص٣١: «وهذا مالكُ بنُ أنس إمامُ أهل الحجاز بلا مُدافعة روى عن عبد الكريم بنِ أُميّةَ الضَّمْريِّ وغيرِه ممّن تكلموا فيهم، ثم أبو عبد الله محمدُ بنُ إدريسَ الشافعيُّ ـ وهو الإمامُ لأهل الحجاز بعد مالك ـ روى عن إبراهيمَ بنِ محمَّد بن يحيى الأسلميّ وأبي داود سُليمانَ بنِ عَمْرو النَّخَعيِّ وغيرهما من المجروحين. وهذا أبو حنيفةَ روى عن جابرِ بنِ يزيدَ الجُعْفيِّ وأبي العَطُوفِ الجرّاح ابنِ مِنهال الجزَريِّ وغيرهما من المجروحين، ثم بعده أبو يوسفَ يعقوبُ بنُ يوسفَ بنِ إبراهيمَ القاضي ومحمَّدُ بنُ الحسنِ الشيبانيُّ حدَّثا جميعاً عن الحسنِ بنِ عُمارةَ وعبدِ الله ابنِ مُحرَّرٍ وغيرِهما من المجروحين، وكذلك مَنْ بعدَهما مِن أئمّةِ المُسلِمين قرناً بعد قرن، وعصراً بعد عصر، إلى عصرنا هذا، لم يخلُ حديثُ إمام من أئمّة الفريقَيْن عن مطعونٍ فيه من المُحدِّثين رضِيَ الله عنهم. وللأئمةِ في ذلك غَرَضٌ ظاهر، وهو أن يعرفوا الحديثَ مِن أين مخرجُه، والمُنفَرِدَ به عَدْلٌ أو مجروح».

وهذا الذي ذكره الحاكمُ رحمه الله غَرَضٌ حديثيّ، وما ذكره المُؤلِّفُ رحمه الله غَرَضٌ فقهيّ، ولا مُنافاة بينهما.

إقبالُه العظيمُ على العِلم وتعليمِه، وصَبْرُه معَ المُتفقِّهين عليه، وجُملةٌ مِنَ الذين أخذوا الحديثَ والفِقهَ عنه

قال الحسنُ بنُ زياد: «كنتُ أختَلِفُ إلى زُفَرَ وإلى أبي يوسفَ في الفِقه، وكان أبو يوسفَ أوسَعَ صَدْراً بالتعليم مِن زُفَر، فكنتُ أبدأُ بزُفَرَ فأسألُه عن المسألةِ التي تُشكِلُ عليّ، فيُفسِّرُها لي، فلا أفهمُها، فإذا أعيَيْتُه قال: ويحك! ما لَكَ صِناعة! ما لَكَ ضَيْعة! ما أحسَبُك تُفلِحُ أبداً.

قال: فأخرُجُ مِن عِندِه وقد فَتَرتُ واغتَمَمتُ، فآتي أبا يوسفَ فيُفسِّرُها لي، فإذا لم أفهَمْها قال لي: ارفُقْ، ثم يقولُ لي: أنتَ الساعةَ مِثلُك حين بدأت؟ فأقول له: لا، قد وقفتُ منها على أشياء، وإن كنتُ لم أستَتِمَّ ما أُريد، فيقولُ لي: فليس مِن شيءٍ يَنقُصُ إلا يُوشِكُ أن يَبلُغَ غايتَه، اصبِرْ فإني أرجو أن تَبلُغَ ما تُريد».

قالَ الحسنُ بنُ زياد: «فكنتُ أعجَبُ مِن صَبْره»[1].

وكان أبو يوسفَ يقولُ لأصحابه: «لو استَطَعتُ أنْ أُشاطِرَكم ما في قلبي لَفَعَلتُ»[2].

وقد بلغَ به الاهتمامُ بتعليم العِلم إلى أنْ يَتَحدَّثَ عن العِلم وتعليم المسائل

---

(١) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٢٩٥.

(٢) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٥. وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٦.

وهو في حالةِ الاحتِضار، وقد روى إبراهيمُ بنُ الجرّاح: «أنّ أبا يوسفَ مَرِض، فأتيتُه أعودُه، فوَجَدتُه مُغْمًى عليه، فلما أفاق قال لي: يا إبراهيم، أيُّما أفضَلُ في رَمْي الجِمار: أنْ يرميَها الرجلُ راجلاً أو راكباً؟ فقلتُ: راجلاً، فقال لي: أخطأتَ، فقلتُ: راكباً، فقال: أخطأت. ثم قال: أمّا ما كانَ منها يُوقَفُ عندَه للدُّعاء فالأفضلُ أن يرميَه راجلاً، وأما ما كان لا يُوقَفُ عندَه فالأفضَلُ أن يرميَه راكباً. ثم قُمْتُ مِن عِندِه، فما بَلَغتُ بابَ دارِه حتى سَمِعتُ الصُّراخَ عليه، وإذا هو قد مات، رحمةُ الله عليه»، كما في كتاب ابنِ أبي العوّام[1] بأسانيده.

ونَحْوُه في كتاب الصَّيْمَريّ[2] بطريق أبي عُبَيد عن إبراهيمَ بنِ الجرّاح، وفيه: «قلتُ: في مِثلِ هذا الحال؟! قال: لا بأسَ بذلك، نَدرُسُ فينجو به ناجٍ»، ثم علَّل عَدَمَ الرُّكوبِ في مَوضِعِه بكونِهِ أشدَّ للتمكُّن وأغزَرَ للدُّعاء، وعلَّل الرُّكوبَ في مَوضِعِه بكونِهِ أسرَعَ في التَّنحّي.

ونال بهذه المُصابَرةِ بركةَ العِلم، فحاز رِضا الله ورسولِهِ ورِضا العُلماء.

فمِنَ الذين أخذوا عنه أو تفقَّهوا عليه[3]:

* ١ - إبراهيمُ بنُ الجرّاح المازنيّ[4]، القاضي.

---

(١) رواه الطحاويّ في «مختصر اختلاف العلماء» ٢: ١٥٩، وعنه رواه ابنُ ابي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٣١.

(٢) «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٠١. ومن طريقه رواه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٨١.

(٣) وقد اجتهدتُ في تمييزهم ما أمكنني، فأشرتُ بالنجمة (*) إلى مَنْ تفقَّه على أبي يوسف ممَّن يُعَدُّ في الحنفية، وبالدائرة المُغلقة (●) إلى مَنْ تفقَّه عليه ولا يُعَدُّ فيهم، وتركتُ مَنْ له عنه روايةٌ فحَسْب أو لم أقف على تفقُّهه عليه دون علامة.

(٤) سكن الكوفة، وتفقَّه على أبي يوسف، وسمع منه الحديث، وكتب عنه الأمالي، ثم رحل إلى مصر، وولي القضاء بها، مات بالرملة سنة ٢١٧. «الجواهر المضية» ١: ٧٥.

٢- وإبراهيمُ بنُ مَسلَمةَ[١] الطيالسيّ[٢].

* ٣- وإبراهيمُ بنُ يوسفَ بنِ ميمونٍ البَلْخيّ[٣].

٤- وأبو إبراهيم ابنُ مَعبَد[٤].

● ٥- وأحمدُ بنُ حَنبَل؛ كتبَ عنه ثلاثةَ قَماطِرَ[٥] من العِلم[٦].

---

(١) في الأصل: «سلمة»، والظاهر أنه خطأ مطبعيّ، والتصويبُ من «تاريخ بغداد» و«مناقب أبي حنيفة».

(٢) لم أقف له على ترجمة. وروايته عن أبي يوسف في «تاريخ بغداد» ١٥: ٤٦٦، ومن طريقه المُوفَّق المكّيّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٢٥٧ و٤٩٦.

(٣) أبو إسحاق الباهليّ، فقيهُ بَلْخ ومُفتيها، لزم أبا يوسف حتى برع، توفي سنة ٢٣٩ أو ٢٤١، وهو من أبناء التسعين، حدَّث عنه النَّسائيُّ في «السُّنن». «سير أعلام النبلاء» ١١: ٦٢-٦٣، و«الجواهر المضية» ١: ١١٩.

(٤) هو أخو عليِّ بنِ مَعبَد بن شدّاد، كما جاء في رواية أخرجها ابنُ ابي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣١٣، وستأتي مُختَصَرةً ص١٢٤.

(٥) جمع قِمَطْر، وهو ما تُصانُ فيه الكُتُب. «القاموس» (قمطر).

(٦) روى الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ٤: ٢٤ بإسناده إلى عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: «كتبَ أبي عن أبي يوسفَ ومحمَّدٍ ثلاثةَ قماطر. فقُلتُ له (القائل إبراهيم بن جابر، الراوي عن عبد الله): كان ينظرُ فيها؟ قال: كان ربما نظر فيها». وفي ذِكرِ محمَّد بن الحسن في هذه الرواية نظر، كما بيَّنتُه في التعليق على «بلوغ الأماني» ص٦٣.

وروى الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٧٤ من طريق أبي الفضل ابن العباس قال: سمعتُ أحمدَ بنَ حنبل يقول: «أولُ ما طلبتُ الحديثَ ذهبتُ إلى أبي يوسف القاضي، ثُمَّ طلبنا بعدُ فكتبنا عن الناس». وسيأتي ص١٠٠ نحوُه من طريق عباس الدُّوريّ عن أحمد.

وانظر ذِكرَ أبي يوسف في «العلل» لأحمد بن حنبل بالأرقام (٦٧٩) و(١٧٠٦) و(٢٥٧٥) و(٥٣٣٢) و(٥٦٣٠).

أما ما رواه الخطيبُ ١٦: ٣٨١ من طريق يعقوب بن شيبة قال: سمعتُ أحمدَ بنَ حنبل يقول: «أولُ مَن كتبتُ عنه الحديث أبو يوسف، وأنا لا أُحدِّثُ عنه»؛ فلنفور الإمام أحمد =

* ٦- وأحمدُ بنُ محمَّدِ بن عيسى السَّكُونيّ[١].

٧- وأحمدُ بنُ مَنيع[٢]، الحافظُ.

● ٨- وإسحاقُ بنُ الفُراتِ الكِنديّ[٣].

٩- وإسحاقُ بنُ أبي إسرائيل[٤].

● ١٠- وأسدُ بنُ الفُرات[٥]؛ مُدوِّنُ مذهب مالكٍ قبلَ سَحْنون[٦].

= عن الرأي وكراهته له، فقد قال في «العلل ومعرفة الرجال» (١٧٠٧): «أهلُ الرأي لا يُروى عنهم الحديث». فهذا أصلُه الذي أصَّله، وفرَّع عليه عدمَ الرواية عن أبي يوسف.
والجرحُ بالرأي من الجرح المردود، كما بيَّنه العلامةُ جمال الدين القاسميُّ في «الجرح والتعديل» ص٢٤، وانظر تعليق العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدّة على «الانتقاء» لابن عبد البر ص٣٣١-٣٣٤.

(١) أبو جعفر، أخذ عن أبي يوسف ومحمَّد، قال الدارقطني: بغداديٌّ متروك! وذكره ابنُ حِبّان في «الثقات» ٨: ٢٤. «تاريخ بغداد» ٥: ٤٤٢-٤٥٣ و٦: ٢١٦-٢١٧، و«لسان الميزان» ١: ٦٣٩-٦٤٠ (٧٩٠).

(٢) أبو جعفر البغويّ، ثقة حافظ، مات سنة ٢٤٤، وله ٨٤ سنة. «تقريب التهذيب» (١١٤).

(٣) أبو نُعَيم التُّجيبيّ المصريّ، القاضي، صدوق فقيه، كان من كبار أصحاب مالك، ولقي أبا يوسف وأخذ عنه الفقه، مات سنة ٢٠٤. «تقريب التهذيب» (٣٧٧)، و«الجواهر المضية» ١: ٣٦٩.

(٤) وهو إسحاق بن إبراهيم بن كامَجْرا، أبو يعقوب المَرْوزيّ ثم البغداديّ، صدوق، مات سنة ٢٤٥ أو ٢٤٦، وله ٩٥ سنة. «تقريب التهذيب» (٣٣٨).

(٥) أبو عبد الله القيرواني، وُلِدَ سنة ١٤٢، ورحل إلى المشرق سنة ١٧٢، فسمع «الموطأ» من مالك، ثم رحل إلى العراق فأخذ عن أبي يوسف ومحمد بن الحسن، ولـمّا رجعَ مِنَ العراق دخل على عبد الله بن وَهْب، فقال: هذه كتب أبي حنيفة، وسأله أن يُجيبُ فيها على مذهب مالك، فأبى وتورَّع، فذهب بها إلى ابن القاسم، فأجابه بما حفظ عن مالك، وبما يَعلَمُ من قواعد مالك، فسُمِّيَت هذه المسائل «الأسدية»، توفي سنة ٢١٣. «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٠: ٢٢٥-٢٢٨، وانظر: «بلوغ الأماني» للكوثريّ ص٥٣-٦٥.

(٦) الإمام القاضي عبد السلام بن سعيد التَّنُوخيّ المالكيّ (١٦٠-٢٤٠).

* ١١- وإسماعيلُ بنُ حمّادِ بنِ أبي حنيفة[١].

* ١٢- وإسماعيلُ بنُ الفَضْل[٢].

* ١٣- وأشرَفُ بنُ سعيدٍ النيسابوريّ[٣].

* ١٤- وبشارُ بنُ موسى الخفّافُ البصريّ[٤].

* ١٥- وبِشرُ بنُ غِيَاثٍ[٥]، أبو عبدِ الرحمن المَرِيسيُّ؛ بفَتْحٍ وتخفيفٍ عند

---

(١) الكوفيّ، القاضي، تفقَّه على أبيه والحسن بن زياد، ولم يُدرِك جدَّه، قال شمس الأئمة الحلواني: «كان إسماعيل يختلفُ إلى أبي يوسف، يتفقَّه عليه، ثم صار بحالٍ يُزاحِمُه، ومات شابّاً، ولو عاش حتى صار شيخاً لكان له نبأ عند الناس»، تولّى القضاء ببغداد سنة ١٩٤، فأقام مدّة ثم عُزِل، ثم تولّى قضاء البصرة سنة ٢١٠، فأقام سنةً ثم استأذن في الانصراف فأُذِنَ له، ومات سنة ٢١٢. «تاريخ بغداد» ٧: ٢١٦، و«الجواهر المضية» ١: ٤٠٠.

(٢) تَرجَمَ له القرشيُّ في «الجواهر المضية» ١: ٤٣٠ ترجمةً مختصرة، اقتصر فيها على ذِكرِ رواية له عن أبي يوسف.
قلت: وذكره ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢: ١٩٣ وقال: «خال وَلَدِ أبي يوسف»، وعلَّق عليه مُحقِّقُه بأنّ كلمة «ولد» مشتبهة في إحدى النُّسَخ، فيُمكِنُ أن تُقرأ «والد»، ونقل ابنُ أبي حاتم عن أبيه أنه روى عنه وقال فيه: «صدوق ثَبْت».

(٣) كذا في الأصل، ولعلّه تابع فيه الطبعة الهندية من «الجواهر المُضِيّة» للقرشيّ، وعلى كُلٍّ فهو خطأ، وصوابُه: أبو سعيد أشرفُ بنُ مُحمَّد النيسابوريّ، القاضي، تفقَّه على أبي يوسف، كما في «الجواهر المضية» ١: ٤٤٠، وذكره الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» ٥: ٢٨١ في طبقةِ مَنْ تُوفي بين سنتَيْ ٢١١ و٢٢٠.

(٤) أبو عثمان العِجْليّ، مُحدِّث كبير، اختُلِفَ في توثيقه، ومات سنة ٢٢٨. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٥٨١-٥٨٢، و«تقريب التهذيب» (٣٧٦).

(٥) تابعَ المعتزلةَ في مسألةِ خَلْقِ القرآن، فزَجَرَه أبو يوسفَ ولم يَنزَجِر، وكان الواجبُ أنْ لا يخوضَ في هذه المسألة، وإن كانَ مُرادُه ما بينَ الدَّفَّتَيْن وما في ألسنةِ التالين، فأسقَطَه النُّقّاد، على براعتِهِ في الفقه، وخصومُه يظهرُ اتجاهُهم في «نَقْضِ الدارميّ» المنشور قبل سنوات. =

الجمهور، وبكَسْرٍ وتشديدٍ عندَ الصَّغَانيّ[١].

* ١٦- وبِشرُ بنُ المُعلّى[٢].

= وقالَ عبدُ القاهر البغداديُّ في «أصول الدين» ص٣٠٨: «فأما المَرِيسيُّ من أصحاب أبي حنيفة، فإنما وافقَ المعتزلةَ في خَلْقِ القُرآن، وأكفرَهم في خَلْقِ الأفعال». اهـ. وقال ابنُ تَيْميّةَ في «منهاجه» ١: ٢٥٦: «كانَ مِنَ المُرجئة، ولم يكنْ مِنَ المُعتزلة». اهـ. وتُنسَبُ إليه بِدَع، واللهُ أعلَمُ بثبوتها عنه.

وروى ابنُ زِنجَوَيْهِ عن أحمدَ بنِ حنبلٍ قال: «كنتُ في مجلسِ أبي يوسفَ القاضي حينَ أمَرَ ببِشرٍ المَرِيسيّ، فجُرَّ برِجْلِه، فأُخرِج، ثم رأيتُه بعدَ ذلك في المجلس، فقلتُ له: على ما فَعَلَ بك رَجَعتَ إلى المجلس! قال: لستُ أُضيعُ حظِّي مِنَ العِلم بما فَعَلَ بي بالأمس». اهـ. [رواه من طريقه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص١١٨].

وأسنَدَ ابنُ أبي العوّام [في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣١٣] بطريق الطحاويّ: أنّ أبا يوسفَ كان يقولُ لِبِشرٍ المَرِيسيّ: «أيُّ رجلٍ أنتَ لولا رأيُكَ السُّوء». اهـ.

وقالَ الصَّيْمَريُّ [في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٦٢-١٦٣]: «وله تصانيفُ وروايات كثيرةٌ عن أبي يوسف، وكان مِن أهل الوَرَع والزُّهْد، غيرَ أنه رَغِبَ الناسُ عنه في ذلك الزمانِ لاشتِهارِهِ بعِلم الكلام وخَوْضِه في ذلك، وعنه أخذ حُسَينٌ النّجّارُ مذهبَه». اهـ.

ونزلَ عندَه الشافعيُّ ببغدادَ في إحدى الرِّحْلات. (ز).

قلت: نزول الشافعيِّ في بيته رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٧: ٥٣٥، وذكره ابنُ حجر في «توالي التأنيس بمعالي ابن إدريس» ص١٦٥. وكان بشرٌ يُحبُّ الشافعيّ ويهابُه، كما في «الجواهر المضية» للقرشي ١: ٤٤٨، ولذا طلبت أمُّ بشرٍ من الشافعيِّ أن يُكلِّمَه في آرائه التي أُنكِرَت عليه، ففعل، فأبى بشر، فقال الشافعيّ: لا يُفلِح. وتُروى بينهما مناظرات. انظر: «آداب الشافعي ومناقبه» لابن أبي حاتم ص١٨٧، و«تاريخ بغداد» ٧: ٥٣٥، و«سير أعلام النبلاء» ١٠: ٣٠ و٢٠٠، و«الجواهر المضية» للقرشي ١: ٤٤٧، وغيرها.

وانظر للاستزادة في رأي المؤلف في بشر: تعليقه على «تبيين كذب المفتري» ص٣٤٥-٣٤٦.

(١) انظر: «العباب الزاخر» للصغاني، حرف السين، ص٤٢٥.

(٢) انظر: «الجواهر المضية» ١: ٤٥١.

* ١٧- وبِشرُ بنُ الوليد الكِنديّ[١].

* ١٨- وبِشرُ بنُ يزيدَ أبي الأزهرِ النيسابوريّ[٢].

١٩- وأبو بكر[٣]؛ ابنُ أختِ أبي يوسف.

* ٢٠- وتوبةُ بنُ سَعْدٍ المَرْوَزيّ[٤].

● ٢١- وجعفرُ بنُ يحيى البَرْمَكيّ[٥].

* ٢٢- والحسنُ بنُ أيوب، أبو عليٍّ النيسابوريّ[٦].

---

(١) أبو الوليد، القاضي، إمام فقيه ثقة، صَحِبَ أبا يوسف وأخذ عنه الفقه، وكان من المُقدَّمين عنده، وكان مُتحامِلاً على محمَّدِ بنِ الحسن، مُنحَرِفاً عنه، وكان الحسنُ بنُ أبي مالكٍ ينهاه عن ذلك ويقول: قد عَمِلَ محمَّدٌ هذه الكتب، فاعمَلْ أنت مسألةً واحدة. وتولى بشرٌ القضاء سنة ٢٠٨، وعُزِلَ عنه سنة ٢١٣، وامتُحِنَ في القول بخَلْق القرآن، فقال: القرآن كلام الله، وتوقَّف عن القول بأنه مخلوق أو غير مخلوق، فحبسه المعتصمُ في داره، ومنعَه من الإفتاء، فلما استُخلِفَ المُتوكِّل أمر بإطلاقه، ومات سنة ٢٣٨. «تاريخ بغداد» ٧: ٥٦١، و«سير أعلام النبلاء» ١٠: ٦٧٣-٦٧٤، و«الجواهر المضية» ١: ٤٥٢.

(٢) أبو سهل، القاضي، من أعيان الفقهاء وأدبائهم ومُفتيهم وزهّادهم، تفقَّه على أبي يوسف، ومات سنة ٢١٣. «الجواهر المضية» ١: ٤٥٦.

(٣) لم أقف له على ترجمة. وروايتُه عن أبي يوسف عند المُوفَّق المكِّيّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٩٢.

(٤) هو توبةُ بنُ سعد بن عثمان بن سيّار، أدرك أبا حنيفة، وصَحِبَ أبا يوسف، وتولّى قضاء مَرْو سنة ١٧٠. «الجواهر المضية» ١: ٤٧٣.

(٥) أبو الفضل، ضمَّه أبوه يحيى بنُ خالد- وهو مُؤدِّبُ هارون الرشيد ووزيرُه- إلى أبي يوسف، فعلَّمه وفقَّهه، وبلغ من الرشيد منزلةً عالية، حتى وقعت فِتنةُ البرامكة فقُتِلَ سنة ١٨٧، وعُمُرُه ٣٧ سنة. «تاريخ بغداد» ٤: ٨٢٣-٨٢٧، و«الجواهر المضية» ٢: ٢١.

(٦) رحل إلى أبي يوسف مع بشر بن أبي الأزهر، وتفقَّه عليه. «الجواهر المضية» ٢: ٤٨.

* ٢٣- والحسنُ بنُ زيادٍ اللُّؤلُؤيّ[١].

* ٢٤- والحسنُ بنُ عثمانَ[٢] بنِ حمّادٍ الزِّياديّ، أبو حسّان[٣].

٢٥- والحسنُ بنُ شَبِيب[٤].

* ٢٦- والحسنُ بنُ أبي مالك[٥].

* ٢٧- والحسنُ بنُ مُسهِر[٦].

* ٢٨- والحسينُ بنُ إبراهيمَ بنِ الحُرِّ البغداديّ[٧]، إشكابَ.

---

(١) القاضي، أحد أصحاب أبي حنيفة المشهورين، توفي سنة ٢٠٤. أفرد المُؤلِّفُ ترجمته في «الإمتاع بسيرة الإمامَيْن الحسن بن زياد وصاحبه محمَّد بن شجاع».

(٢) في الأصل: «الحسن بن زياد بن عثمان»، وهو خطأ مطبعي، وسيأتي على الصواب ص٢٠٦.

(٣) البغداديّ، القاضي، فقيه مُؤرِّخ ثقة، وُلِدَ في حدود سنة ١٦٠، ومات سنة ٢٤٢. «سير أعلام النبلاء» ١١: ٤٩٦-٤٩٧، و«الجواهر المضية» ٢: ٦٨.

(٤) أبو عليّ البغداديّ المُؤدّب، روى عن شَرِيك وهُشَيم بن بشير وأبي يوسف، وحدَّث بالبواطيل عن الثقات فجرحوه. «لسان الميزان» ٣: ٥٦-٥٧ (٢٢٩٣)، وذكره الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» ١٨: ٢٢٦ في طبقة مَنْ توفي ما بين سنتَيْ ٢٤١ و٢٥٠.

(٥) أبو مالك، تفقَّه على أبي يوسف، وقُرِئَت عليه مسائلُ محمَّد بن الحسن، ففضَّله على أبي يوسف في التدقيق، كما سيأتي ص٢٢٦، وكان أبو يوسف يُشبِّهُه بجمل حَمَلَ أكثرَ مما يُطيق، مات سنة ٢٠٤. «الجواهر المضية» ٢: ٩٠.

وقال المُؤلِّفُ الإمام الكوثريُّ رحمه الله تعالى في «بلوغ الأماني» ص١٣٢: «الحسن بن أبي مالك من أنبه أصحاب أبي يوسف وأفقههم، رحمه الله».

(٦) ذكره القرشيُّ في «الجواهر المضية» ٢: ٩٢، وذكر روايتَه عن محمَّد بن الحسن، ولم أقف على نصٍّ في صِلَتِه بأبي يوسف، والله أعلم.

(٧) أبو عليّ الخراسانيّ ثم البغداديّ، طلب الحديث، ولزم في الفقه أبا يوسف، ولم يزل ببغداد يُؤتى في الحديث والفقه إلى أنْ مات سنة ٢١٦، وله ٧١ سنة. «تاريخ بغداد» ٥: ٢٩٨-٢٩٩، و«الجواهر المضية» ٢: ٩٨، و«تقريب التهذيب» (١٣٠٣). =

* ٢٩- والحسينُ بنُ حفصٍ الأصفهانيّ[١].

٣٠- والحسينُ بنُ الوليد[٢].

* ٣١- وحفصٌ الفَرْد[٣].

* ٣٢- وحمادُ بنُ دُلَيل[٤].

* ٣٣- وحيّانُ بنُ بِشرِ بنِ المُخارِق[٥].

= وإشكاب: لقبٌ له، كما في «نزهة الألباب في الألقاب» لابن حجر ١: ٧٨.

(١) أبو محمَّد، القاضي، تفقَّه بأبي يوسف، وهو الذي نقلَ فِقهَ أبي حنيفة إلى أصبهان، وكانت إليه رئاسةُ أصبهان وقضاؤها وإفتاؤها، ومات سنة ٢١٢. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٣٥٦-٣٥٧، و«الجواهر المضية» ٢: ١٠٨، و«تقريب التهذيب» (١٣١٩).

(٢) أبو عليّ، وقيل: أبو عبد الله، القرشيّ مولاهم النيسابوريّ، المُلقَّب بكُمَيل، فقيهٌ مُحدِّث، وُلِدَ في حدود سنة ١٣٠، وروى عن سفيانَ الثوريِّ وشعبةَ ومالكٍ وطبقتهم بالحجاز والعراق والشام وخراسان، ومات سنة ٢٠٢ أو ٢٠٣. «سير أعلام النبلاء» ٩: ٥٢٠-٥٢١، و«تقريب التهذيب» (١٣٥٩).

ولم أقف في ترجمته على ذِكرِ روايته عن أبي يوسف، وهي عند البيهقيّ في «السنن الكبرى» ٤: ١٧١.

(٣) من أصحاب أبي يوسف، كما في «الجواهر المضية» ٢: ١٤٢، إلا أنه خاض في عِلم الكلام، وزلَّت قَدَمُه في مسائل، وجَرَتْ بينَه وبين الشافعيّ مناظرات، ويُروى في بعضها أنّ الشافعيَّ كفَّره. انظر: «تاريخ دمشق» لابن عساكر ٥١: ٣١٢، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٠: ٣٠.

(٤) أبو زيد المدائني، القاضي، تفقَّه على أبي حنيفة. ذكره الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» ١٣: ١٦٢ في طبقةِ مَنْ توفي ما بين سنتَيْ ١٩١ و٢٠٠. «الجواهر المضية» ٢: ١٤٧، و«تقريب التهذيب» (١٤٩٧).

(٥) أبو بشر الأسديّ الأصبهانيّ، القاضي، تفقَّه على أبي يوسف، وسمع منه الحديث، ومات سنة ٢٣٧ أو ٢٣٨. «تاريخ بغداد» ٩: ٢١٣-٢١٤، و«الجواهر المضية» ٢: ١٥٨.

* ٣٤- وخالدُ بنُ صُبَيح[١].

٣٥- وأبو الخطّاب[٢]، كاتبُ أبي يوسف.

* ٣٦- وخَلَفُ بنُ أيوبَ البَلْخيّ[٣].

* ٣٧- وداودُ بنُ رُشَيدٍ الخُوارِزْميّ[٤].

٣٨- وسعيدُ بنُ الربيع الـهَرَويّ، أبو زيد[٥].

---

(١) أبو معاذ الخراساني، فقيه، له رواياتٌ عن أبي حنيفة وأبي يوسف. ذكرَ القرشيُّ في «الجواهر المضية» ٢: ١٦٢ وغيرُه روايتَه عن أبي حنيفة، وجزم الموفق المكيُّ في «المناقب» ص٤١٦ بصُحْبته لأبي حنيفة، لكنْ في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» لابن أبي العوام ص٢٩٤ بسندٍ فيه ضَعْفٌ أنه رحل إلى أبي حنيفة فنُعيَ إليه في الطريق، وفيه أيضاً ص٨٦ و٩٧ وفي «مناقب أبي حنيفة» للمكّيّ ص٢٣٨ و٤٩١ روايتَه وأخْذَه عن أبي يوسف.

(٢) انظر: «تاريخ بغداد» ١٦: ٥٨٤، و«الجواهر المضية» ٤: ٤٣.

(٣) أبو سعيد العامريّ، عالِـمُ بَلْخَ ومُفتيها، تفقَّه على زفر وأبي يوسف ومحمد، مات سنة ٢٠٥ أو ٢١٥. «سير أعلام النبلاء» ٩: ٥٤١-٥٤٣ و«الجواهر المضية» ٢: ١٧٠، و«تقريب التهذيب» (١٧٢٦).

(٤) أبو الفضل الخوارزميّ ثم البغداديّ، تفقَّه على حفص بن غياث ومحمَّد بن الحسن، وكان مُحدِّثاً كبيراً، روى عنه مسلمٌ وأبو داود، وروى البخاريُّ والنَّسائيُّ عن رجل عنه، مات سنة ٢٣٩، وهو من أبناء الثمانين. «سير أعلام النبلاء» ١١: ١٣٣-١٣٦، و«الجوهر المضية» ٢: ١٨٦، و«تقريب التهذيب» (١٧٨٤).

ولم أقف في ترجمته على ذِكرِ روايته عن أبي يوسف، وسلف ص٣٤ أنه حضرَ مجالسَه، وقد روى داودُ هذا عن هُشَيم بن بَشير المُتوفى سنة ١٨٣، أي: بعد أبي يوسف بسنة واحدة، فكأنه لقيَ أبا يوسفَ متأخراً، فأخذ عنه أشياء، ثم تَـمَّمَ الفِقهَ على حفص ومحمَّد، كما سلف آنفاً، والله أعلم.

(٥) البصـريّ، وإنما قيل له: هَرَويّ؛ لأنه كـان يبيعُ الثياب الهرويّة، مُحدِّث ثقة، روى عنه =

* ٣٩- وسَوْرةُ بنُ الحكم[١].

* ٤٠- وسَهْلُ بنُ مُزاحِم[٢].

٤١- وشجاعُ بنُ مَخلَد[٣].

* ٤٢- وشُعَيبُ بنُ سُليمانَ الكَيْسانيّ[٤].

= البخاريّ، وروى مسلمٌ عن رجل عنه، ومات سنة ٢١١. «سير أعلام النبلاء» ٩: ٤٩٦-٤٩٧، و«تقريب التهذيب» (٢٣٠٣).

ولم أقف على نصٍّ في صِلَتِه بأبي يوسف، والله أعلم.

(١) الكوفيّ ثم البغداديّ، القاضي، صاحبُ الرأي، من كبار الحنفية، ذكره الذهبي في «تاريخ الإسلام» ١٤: ١٨٦ في طبقةِ مَنْ توفي ما بين سنتَيْ ٢٠١ و٢١٠. «تاريخ بغداد» ١٠: ٣١٤، و«الجواهر المضية» ٢: ٢٤٢.

ولم أقف على نصٍّ في صِلَتِه بأبي يوسف، والله أعلم.

(٢) أبو بشر المَرْوزيّ، فقيهٌ مُفتٍ عابد، تفقَّه على أبي حنيفة، وأراده المأمون على قضاء مَرْو فأبى، فحَبَسَه مدّةً ثم أعفاه، وهو الذي بثَّ عِلمَ أبي حنيفة بخراسان. «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٧: ٣٧٧.

ولم أقف في ترجمته على ذِكرِ روايته عن أبي يوسف، وهي عند الخوارزميِّ في «جامع المسانيد» ١: ٢٦٦.

(٣) أبو الفضل البغويّ الفلّاس، سكن بغداد، وسمع بها من هُشَيم وسفيان بن عيينة ووكيع، وروى عنه مسلم وأبو داود وابن ماجَهْ، ومات سنة ٢٣٥. «تاريخ بغداد» ١٠: ٣٤٧-٣٤٨، و«تقريب التهذيب» (٢٧٤٨).

ولم أقف في ترجمته على ذِكرِ روايته عن أبي يوسف، وقد تقدَّمت ص١٩، كما أنه حضر جنازتَه كما سيأتي ص٢٠٣.

(٤) الكوفي، أخذ عن أبي يوسف ومحمَّد، ثم رحل إلى مصر ومات بها سنة ٢٠٤. «الجواهر المضية» ٢: ٢٥٣.

* ٤٣ - وشَقيقُ بنُ إبراهيمَ البَلْخيّ[١].

٤٤ - وعبّاسُ بنُ الوليد[٢].

٤٥ - وأبو العبّاس الطُّوسيّ[٣].

---

(١) أبو عليّ، الزاهد، أخذ عن أبي حنيفة ثم عن زُفَر، وصَحِبَ أبا يوسف، وقرأ عليه كتابَ الصلاة، ومات سنة ١٩٤. «سير أعلام النبلاء» ٩: ٣١٣-٣١٦، و«الجواهر المضية» ٢: ٢٥٤.

(٢) في هذه الطبقة جماعةٌ يشتركون بهذا الاسم، ولم أجزم بتعيينه من بينهم، والأقربُ أن يكونَ أبا الفضل العبّاسَ بنَ الوليد بن نصر النَّرْسيّ البصريّ، المتوفى سنة ٢٣٨، والله أعلم.

والعبّاسُ بنُ الوليد المذكورُ هنا في أصحاب أبي يوسف، روى عنه محمَّدُ بنُ شجاع الثَّلْجيُّ ـ عند الصَّيمَريّ في «أخبار أبي حنيفة» ص١٠١ ـ قِصّةً فيها ثناءُ أبي معاوية الضرير لأبي يوسف، وقد سلفت ص٣٣، وروى الثلجيُّ أيضاً ـ عند ابن أبي العوام في «مناقب أبي حنيفة» ص٣٠٣ ـ عنه عن أبي يوسف قولاً في مخالفة الإمام أبي حنيفة، وسيأتي ص١٧٥.

(٣) الفضل بن سليمان، ولّاه أبا جعفر المنصور رئاسة الحرس والشرطة سنة ١٤١، وولّاه المَهْديُّ خراسان سنة ١٦٦، وبقي في الولاية إلى أنْ استعمل الرشيدُ مكانَه جعفرَ بنَ محمَّد ابن الأشعث سنة ١٧١، وقَدِمَ هو على الرشيد ببغداد. انظر: «الكامل» لابن الأثير ٥: ٨٧ و٢٤٤ و٢٨٠.

روى ابنُ أبي العوّام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٢٣ عن بشر بن الوليد قال: «كتبَ أبو العبّاس الطُّوسيُّ إلى أبي يوسف يسألُه عن الأيام المعلومات، فأملى عليَّ أبو يوسف جوابَ كتابه إليه، فقال: اختلفَ أصحابُ رسول الله صَلّى الله عليه وسَلَّم في ذلك، فكان أحبَّ ما قالوا إليَّ في ذلك قولُ عليِّ بنِ أبي طالب وابنِ عُمَرَ رضِيَ الله عنهما: أنها أيامُ النَّحْر، لأنّ الله عزَّ وجلَّ يقولُ في كتابه: ﴿وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ [الحج: ٢٧]، فهي أيامُ النَّحْر».

٤٦- وعبدُ الله بنُ عُمَرَ بنِ غانم الرُّعَيْنيّ[١].

٤٧- وعبدُ الرحمنِ بنُ عبدِ الله العُمَريّ[٢].

٤٨- وعبدُ الرحمنِ بنُ مُسهِر[٣].

٤٩- وعبدُ الرحمنِ بنُ مَهْديّ[٤].

٥٠- وعَبْدُوسُ بنُ بِشرٍ الرازيّ[٥].

٥١- و[أبو] عُثمانَ [عَمْرُو] بنُ بَحْرٍ الجاحظ[٦].

---

(١) أبو عبد الرحمن الإفريقيّ، القاضي، وُلِدَ سنة ١٢٨، وولّاه هارون الرشيد قضاء إفريقيّة سنة ١٧١، ومات سنة ١٩٠. «تاريخ الإسلام» ١٢: ٢١٩، و«تقريب التهذيب» (٣٤٩٢).

(٢) وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن المجبر بن عبد الرحمن الأصغر بن عمر ابن الخطاب، القاضي، ولّاه الرشيد قضاء مصر سنة ١٨٥، وعزله الأمينُ لـمّا ولي الخلافة سنة ١٩٤. «نسب قريش» للزُّبيريّ ص٣٦٢، و«الأعلام» للزركلي ٣: ٣١٢.
ولم أقف على نصٍّ في صِلَتِه بأبي يوسف، والله أعلم.

(٣) الكوفيّ، قاضي جَبُّل، كان خفيفَ العقل متروكَ الحديث. «تاريخ بغداد» ١١: ٥٠٩-٥١٠، و«لسان الميزان» ٥: ١٣٨-١٤٠ (٤٧٠٢).

(٤) أبو سعيد البصريّ، ثقة ثَبْت حافظ عارف بالرجال والحديث، مات سنة ١٩٨. «تقريب التهذيب» (٤٠١٨).
ولم أقف على نصٍّ في صِلَتِه بأبي يوسف، والله أعلم.

(٥) أبو محمَّد، قدم بغداد وحدَّث بها، كما في «تاريخ بغداد» ١٢: ٤١٨-٤١٩، وذكره الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» ١٩: ٢٠٢ في طبقةِ مَنْ توفي ما بين سنتَيْ ٢٥١-٢٦٠.

(٦) البصريّ المعتزليّ، علاّمةٌ مُتبحِّرٌ ذو فنون، إلا أنه متروك الحديث، وُلِدَ سنة ١٦٣، وأخذ عن النظّام، وروى عن أبي يوسف وغيره، وصنَّف كتباً كثيرة، ومات سنة ٢٥٥. «تاريخ بغداد» ١٤: ١٢٤، و«سير أعلام النبلاء» ١١: ٥٢٦-٥٣٠، و«لسان الميزان» ٦: ١٩٠-١٩٣ (٥٧٨٠).

٥٢- وعثمانُ بنُ حَكيم[١].

٥٣- وعَزْرَمُ بنُ فَرْوة[٢].

* ٥٤- وعصامُ بنُ يوسفَ البَلْخيّ[٣].

* ٥٥- وعليُّ بنُ الجَعْدِ الجوهريُّ[٤]، الحافظ، صاحبُ «الجعديّات» المشهورة.

٥٦- وعليُّ بنُ حَجَرٍ المَرْوَزيّ[٥].

* ٥٧- وعليُّ بنُ حَرْمَلةَ الكوفيّ[٦].

٥٨- وعليُّ بنُ خَشْرَم[٧].

---

(١) أبو عمرو الأَوْديّ الكوفيّ، مات سنة ٢١٩. «تقريب التهذيب» (٤٤٦٠).
ولم أقف في ترجمته على ذِكرِ روايته عن أبي يوسف، وستأتي ص١٢٧.

(٢) لم أقف له على ترجمة، وستأتي روايتُه عن أبي يوسف ص١٥٣.

(٣) أبو محمَّد الباهليّ، مات سنة ٢١٠، وقيل: ٢١٥، وقيل: ٢٢٠. «الجواهر المضية» ٢: ٥٢٧، و«لسان الميزان» ٥: ٤٣٦ (٥٢١٠).

(٤) أبو الحسن البغداديّ، ثقة ثَبْت، وُلِدَ سنة ١٣٦، ورأى أبا حنيفة وهو صغير، وحضر جنازتَه، وصَحِبَ أبا يوسف، مات سنة ٢٣٠. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٤٥٩-٤٦٨، و«الجواهر المضية» ٢: ٥٤٩، و«تقريب التهذيب» (٤٦٩٨).

(٥) السَّعْديّ، نزيل بغداد ثم مَرْو، ثقة حافظ، مات سنة ٢٤٤، وقد قارب المئة. «تقريب التهذيب» (٤٧٠٠).

(٦) التَّيْميّ، قاضي القضاة، صَحِبَ أبا حنيفة ثم أبا يوسف، ولـمّا مات محمَّد بن الحسن سنة ١٨٩ قلّده هارون الرشيد قضاء القضاة، كما في «تاريخ بغداد» ١٣: ٣٥٨-٣٥٩، و«الجواهر المضية» ٢: ٥٥١. وذكره الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» ١٣: ٣١٠ في طبقةِ مَنْ توفي ما بين سنتَيْ ١٩١ و٢٠٠.

(٧) أبو الحسن المَرْوزيّ، ابن أخت بشر الحافي، ثقة، مات سنة ٢٥٧ وقد قارب المئة. «سير أعلام النبلاء» ١١: ٥٥٢-٥٥٣، و«تقريب التهذيب» (٤٧٢٩). =

٥٩- وعليُّ بنُ صالح الـجُـرْجانيّ[١].

٦٠- وعليُّ بنُ صبيح[٢].

٦١- وعليُّ بنُ عَمْرُوسٍ القُرَظيّ[٣].

٦٢- وعليُّ ابنُ المدينيّ[٤].

= ولم أقف في ترجمته على ذِكرِ روايته عن أبي يوسف، وهي عند المُوفَّق المكّيّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٧٩ في قِصّةِ مَنْ جعل مالَه للمساكين صدقة، وستأتي هذه القِصّةُ ص١٩١.

(١) لم أقف له على ترجمة، لكنْ ذكره المُؤلِّفُ في «بلوغ الأماني» ص٣٩، وقال: إنه راوي «الجرجانيّات» عن محمَّد.

وله عِدّةُ روايات عن أبي يوسف عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢: ٥١ و«مختصر اختلاف العلماء» ٢: ٤٩٢، وابن أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٣ و٣١٧ و٣٢٨، والصَّيْمَريّ في «أخبار أبي حنيفة» ص١٠٠ و١٣٥، وورد بعضُها في هذا الكتاب ص١٠٦ و١٣١ و٢٠٦ و٢٠٧، وروايات أخرى عن غير أبي يوسف عند ابن أبي العوام ص٤١ و٢٨٥ وفي «المبسوط» ٥: ٩٨ و«مختصر اختلاف العلماء» للطحاويّ ٢: ٤٩٢، وليس فيها نسبتُه «الجرجاني»، فكأنّ المُؤلِّفَ رحمه الله تعالى عيَّنه، والله أعلم.

وذكره العينيُّ في «مغاني الأخيار في شرح أسامي معاني الآثار» ٢: ٣٥٣، واقتصر على قوله: «الذي روى عن أبي يوسف في قَدْر الصاع»، وبيَّض له في «نُخَب الأفكار في شرح معاني الآثار» ٨: ٢٥٢.

(٢) لم أقف على روايته عن أبي يوسف، كما لم أقف له على ترجمة، وذكره المُؤلِّفُ في «بلوغ الأماني» ص٣٧ في أصحاب محمَّد بن الحسن أيضاً.

(٣) لم أقف له على ترجمة. وروى خبراً في قِصّةِ قتل المسلم بالكافر سيأتي ذِكرُه ص١٨٤، وسأُبيِّن حالَ عليِّ بنِ عمروس في التعليق عليه، على أنّ صيغتَه صيغةُ إرسال، فلا يُفيدُ أنه من الرواة عن أبي يوسف.

(٤) وهو عليُّ بن عبد الله بن جعفر البصريّ، ثقة ثَبْت إمام، أعلَمُ أهل عصره بالحديث وعِلَلِه، مات سنة ٢٣٤. «تقريب التهذيب» (٤٧٦٠).

٦٣- وعليُّ بنُ مُسلِمٍ الطُّوسيّ[١].

٦٤- وعمّارُ بنُ عبدِ المَلِك، أبو اليقظانِ المَرْوَزيّ[٢].

* ٦٥- وعُمَرُ بنُ حمّاد[٣].

٦٦- وعَمْرُو بنُ أبي عَمْرٍو الحرّانيّ[٤].

٦٧- وعَمْرُو بنُ محمَّدٍ الناقد[٥].

* ٦٨- وعَمْرُو بنُ الوليدِ[٦] الأغضف[٧].

---

(١) أبو الحسن، نزيل بغداد، ورفيق يحيى بن معين، مات سنة ٢٥٣. «تقريب التهذيب» (٤٧٩٩).

(٢) نزل ببغداد، ومات بها سنة ٢٠٥، وكان مغفَّلاً سيِّئَ الحفظ، له صلاحٌ وعبادة. «تاريخ بغداد» ١٤: ١٨٠، و«لسان الميزان» ٦: ٤٦ (٥٥٤٠).

(٣) ابن أبي حنيفة، تفقَّه على أبيه حماد. «الجواهر المضية» ٢: ٦٤٦.
ولم أقف في ترجمته على ذِكرِ روايته عن أبي يوسف، وهي عند الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٣.

(٤) ذكره الصَّيْمَريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٦٤ في أصحاب محمَّد بن الحسن خاصّة، لكنْ ذكره الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ٨: ٥٣٦ في الرواة عن أبي يوسف، ومن طريقه يروي الخوارزميُّ في «جامع المسانيد» ١: ٧٥ كتاب «الآثار» عن أبي يوسف، ويُسمِّيه «مُسنَد أبي حنيفة» نسخة أبي يوسف.

(٥) أبو عثمان البغداديّ، ثقة حافظ، مات سنة ٢٣٢، كما في «تقريب التهذيب» (٥١٠٦).
وذكره الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ٨: ٥٣٦ في الرواة عن أبي يوسف، وروايتُه عنه في «السنن الكبرى» للبيهقي ١: ٦١.

(٦) البصريّ، قاضي الأهواز، أدرك أبا حنيفة، وتفقَّه على أبي يوسف. «تاريخ ابن معين» رواية الدوريّ ٤: ٢٠٠، و«أخبار القضاة» لوكيع ٣: ٣٢٠، و«الجواهر المضية» ٢: ٦٧٦، و«لسان الميزان» ٦: ٢٣١ (٥٨٤٨).

(٧) في الأصل: «الأعصف»، وكذا وقع في «أخبار القضاة» والطبعة الهندية من «الجواهر المضية»، والصواب: «الأغضف»، كما في سائر المصادر، وانظر «القاموس» (غضف).

* ٦٩- وفُراتُ بنُ نَصْرٍ الـهَرَويّ[١].

* ٧٠- وفَرَجُ بنُ عبدِ الله[٢]، مَوْلى أبي يوسف.

٧١- والفَضْلُ بنُ حاتم[٣].

* ٧٢- والفَضْلُ بنُ غانم[٤].

* ٧٣- والفُضَيلُ بنُ عِياض[٥].

* ٧٤- والقاسمُ بنُ الحكم العُرَنيّ[٦].

٧٥- وقُتيبةُ بنُ أسد[٧].

---

(١) أبو حفص، تفقَّه على أبي يوسف، وسمع من محمَّد بن الحسن عامَّةَ كتبه، مات سنة ٢٣٦. «تاريخ الإسلام» ١٧: ٢٩٤، و«الجواهر المضية» ٢: ٦٩٠.

(٢) تفقَّه على أبي يوسف وروى عنه. «الجواهر المضية» ٢: ٦٩٠.

(٣) لم أقف له على ترجمة، لكنْ روى ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣١٢ عنه قال: «ما صَلَّيتُ صلاةً قطُّ إلا دعوتُ الله لأبي يوسف».

(٤) أبو عليّ الخزاعيّ المَرْوزيّ ثم البغداديّ، القاضي، ضعيفُ الحديث، مات سنة ٢٣٦. «تاريخ بغداد» ١٤: ٣٢١-٣٢٢، و«الجواهر المضية» ٢: ٦٩٥، و«لسان الميزان» ٦: ٣٤٧-٣٤٩ (٦٠٦٢).

(٥) أبو عليّ التميميّ، الزاهد العابد الورع الثقة، قدم الكوفة فسمع الحديث من منصور بن المعتمر وغيره، وتفقَّه على أبي حنيفة، ثم تعبَّد وجاور بمكّة حتى مات سنة ١٨٧. «سير أعلام النبلاء» ٨: ٤٢١-٤٢٨، و«الجواهر المضية» ٢: ٧٠٠، و«تقريب التهذيب» (٥٤٣١). ولم أقف في ترجمته على ذِكرِ روايته عن أبي يوسف، وهي عند المُوفَّق المكّيّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٨٩.

(٦) أبو أحمد الكوفيّ، قاضي همذان، أخذ عن أبي حنيفة وأبي يوسف، ومات سنة ٢٠٨. «الجواهر المضية» ٢: ٧٠٤، و«تقريب التهذيب» (٥٤٥٥).

(٧) هو والدُ الإمام القاضي بكّار بن قتيبة بن أسد، ولم أقف لقتيبة على ترجمة، لكن سيأتي ذكرُ خبره مع أبي يوسف ص١٥٣.

٧٦- ومحمَّدُ بنُ إبراهيمَ بنِ أبي سُكينة[١].

٧٧- ومحمَّدُ بنُ بكرِ بنِ خالدٍ القصير، أبو جعفر[٢]، كاتبُ أبي يوسف.

* ٧٨- ومحمَّدُ بنُ الحسنِ الشيبانيّ[٣].

* ٧٩- ومحمَّدُ بنُ خالدٍ الحنظليُّ الرازيّ[٤].

* ٨٠- ومحمَّدُ بنُ أبي رجاءٍ الخراسانيّ[٥].

* ٨١- ومحمَّدُ بنُ سَمَاعةَ[٦] التَّيْميّ[٧].

---

(١) أبو عبد الله الحلبيّ، مات سنة ٢٤٢. «تاريخ الإسلام» ١٨: ٤٠٦، و«لسان الميزان» ١: ٣٩٦-٣٩٧ (٣٧٢) و٦: ٤٧١ (٣٧٢ ـ مكرر).

(٢) ثقة، مات سنة ٢٤٩. «تاريخ بغداد» ٢: ٤٤٦.

(٣) الإمام العَلَم، صَحِبَ أبا حنيفة ثم أبا يوسف، ودوَّن المذهب ونشره، مات سنة ١٨٩. وأفرد المُؤلِّفُ ترجمتَه في «بلوغ الأماني في سيرة الإمام محمَّد بن الحسن الشيباني».

(٤) أبو عبد الله، المُلقَّب بمَمَّوَيْه أو مَتَّوَيْه، شيخُ أَسْتَراباذ وعالِمُها، وهو الذي بنى الجامعَ فيها، وأوَّلُ مَنْ فقَّه الناسَ بها. «تاريخ الإسلام» ١٤: ٣٥٠، وأرَّخ وفاته ما بين سنتَيْ ٢٠١ و٢١٠، و«الجواهر المضية» ٣: ١٥١.

(٥) القاضي، تفقَّه على أبي يوسف، وكان من أبرع أصحابه بالحساب والدقائق، وكان حسنَ المُقايسة حسنَ الإدخال، ولـمّا قدم المأمون بغداد ولّاه قضاء الشرقية، ومات سنة ٢٠٧. «أخبار القضاة» ٣: ٢٨٩، و«تاريخ بغداد» ٣: ١٨٨، و«الجواهر المضية» ٣: ١٥٤.

(٦) أبو عبد الله الكوفيّ، القاضي، وُلِدَ سنة ١٣٠، وتفقَّه على أبي يوسف ومحمَّد، وولي القضاء ببغداد بعد وفاة يوسف بن أبي يوسف سنة ١٩٢، فلم يزل إلى أن ضَعُفَ بَصَرُه فاستعفى، وضُمَّ عَمَلُه إلى إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، مات سنة ٢٣٣. «تاريخ بغداد» ٣: ٢٩٨-٢٩٩، و«الجواهر المضية» ٣: ١٦٨.

(٧) في الأصل: «التميميّ»، والظاهر أنه خطأ مطبعي.

٨٢- ومحمَّدُ بنُ الصَّبّاح[١].

٨٣- ومحمَّدُ بنُ عَمْرِو بنِ السَّـرِيِّ المصـرفي[٢].

٨٤- ومَخلَدُ بنُ خالد[٣].

* ٨٥- والمُعلّى بنُ منصورٍ الرازيّ[٤].

٨٦- والمُوجَّه أبو عَمْرٍو المَرْوَزيّ[٥].

* ٨٧- وموسى بنُ سُليمانَ الجُوزْجانيّ[٦].

---

(١) أبو جعفر الجَرْجَرائيّ، فقيهٌ محدِّثٌ صدوق، مات سنة ٢٤٠. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٦٧٢، و«تقريب التهذيب» (٥٩٦٥).

ولم أقف في ترجمته على ذِكرِ روايته عن أبي يوسف، وهي عند ابن حِبّان في «الثقات» ٧: ٦٤٦.

(٢) لم أقف له على ترجمة، وروايتُه عن أبي يوسف عند ابن أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٦، ٣١٩.

(٣) لعلّه أبو عبد الله مخلد بن خالد النيسابوريّ، المُترجَم في «تقريب التهذيب» (٦٥٣٢) تمييزاً، فإنه يروي عن طبقة أبي يوسف، لكنْ لم أقف على روايته عن أبي يوسف، والله أعلم.

(٤) أبو يعلى، نزيل بغداد، إمام حافظ، وُلِدَ في حدود سنة ١٥٠، وتفقَّه على أبي يوسف ومحمَّد، وطُلِبَ للقضاء غيرَ مرّةٍ فامتنع، ومات سنة ٢١١. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٣٦٥-٣٧٠، و«الجواهر المضية» ٣: ٤٩٢، و«تقريب التهذيب» (٦٨٠٦).

(٥) كذا، ولم أقف له على ترجمة، وإنما وقفتُ على ترجمة أبي المُوجَّه محمد بن عمرو الفَزاريّ المَرْوَزيّ، إلا أنه مُتأخِّر الطبقة، فقد تُوفي سنة ٢٨٢، كما في «سير أعلام النبلاء» ١٣: ٣٤٧.

(٦) أبو سليمان، نزيل بغداد، تفقَّه على أبي يوسف ومحمَّد، واعتنى برواية كتب المذهب، وله تصانيف، عرض عليه المأمون القضاء فامتنع، وتُوفي بعد المتّين. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ١٩٤-١٩٥، و«الجواهر المضية» ٣: ٥١٨.

٨٨- وأبو موسى الأنصاريّ[١].

٨٩- وابنُ أبي نَجْدة[٢].

* ٩٠- ونصرُ بنُ عبدِ الكريم البَلْخيّ[٣].

* ٩١- ووكيعُ بنُ الجرّاح[٤].

٩٢- وهشامُ بنُ عبدِ المَلِك، أبو الوليدِ الطيالسيّ[٥].

* ٩٣- وهشامُ بنُ عُبيدِ الله الرازيّ[٦]، ليَّنوه في روايته للفقه[٧].

---

(١) أظنُّه إسحاق بن موسى الخطميّ المدنيّ ثم الكوفيّ، ثقة مُتقِن، مات سنة ٢٤٤، كما في «تقريب التهذيب» (٣٨٦). وقد سلفت روايتُه عن أبي يوسف ص١٥.

(٢) لم أقف له على ترجمة. وروايتُه عنه عند المُوفَّق المكّيّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٩٨ في قِصّةِ الواقديّ، وستأتي هذه القِصّةُ ص١٣٦ تعليقاً، وانظر الكلام على إسنادها هناك.

(٣) أبو سهل، المعروف بالصَّيْمَل، كان فقيهاً راويةً للأحاديث، قيّاساً صاحبَ مجلس، صَحِبَ أبا حنيفة فأكثر، ورحل مع أبي يوسف إلى بغداد، ومات بها سنة ١٦٩. «تاريخ بغداد» ١٥: ٣٧٥، و«الجواهر المضية» ٣: ٥٤٢.

(٤) أبو سفيان الرُّؤاسيّ الكوفيّ، ثقة حافظ عابد، وُلِدَ سنة ١٢٧، وأخذ عن أبي حنيفة وسمع منه كثيراً، وكان يُفتي بقوله، ومات سنة ١٩٧. «سير أعلام النبلاء» ٩: ١٤٠-١٦٨، و«الجواهر المضية» ٣: ٥٧٦، و«تقريب التهذيب» (٧٤١٤).

(٥) ثقة ثَبْت حافظ، وُلِدَ سنة ١٣٣، ومات سنة ٢٢٧. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٣٤١-٣٤٧، و«تقريب التهذيب» (٧٣٠١).

(٦) فقيهٌ جليلُ القَدْر، أخذ عن أبي يوسف ومحمَّد، وفي منزله مات محمَّدُ بنُ الحسن في الرَّيّ سنة ١٨٩، ومات هو سنة ٢٢١. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٤٤٦-٤٤٧، و«الجواهر المضية» ٣: ٥٦٩.

(٧) قال الصَّيْمَريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٦٢: «سمعتُ الشيخ أبا بكرٍ محمَّدَ بنَ موسى رحمه الله يذكرُ عن الشيخ أبي بكرٍ الرازيّ: أنه كان يكرهُ أن يُقرأ عليه الأصولُ =

* ٩٤- وهشامُ بنُ مَعْدان[١]، كاتبُ أبي يوسف.

* ٩٥- وهلالُ بنُ يحيى الرائي[٢] البصريّ[٣]، المعروفُ بهلالِ الرأي[٤]، صاحبُ «أحكام الوقف».

٩٦- والهيثمُ بنُ خارجة[٥].

* ٩٧- والهيثمُ بنُ موسى[٦].

= من رواية هشام؛ لِـمَا فيه من الاضطراب، فكان يأمرُ أن يُقرأ الأصولُ من رواية أبي سُلَيمان [الجوزجاني] أو رواية محمَّدِ بنِ سَمَـاعة؛ لِصِحّةِ ذلك وضَبْطِهما».

قلت: أما في رواية الحديث فقد قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٩: ٦٧: «صدوق»، وأما قول ابن حبان في «المجروحين» ٣: ٩٠: إنه «كان يَهِمُ في الروايات، ويُخطئ إذا روى عن الأثبات، فلما كثرت مخالفتُه الأثباتَ بَطَلَ الاحتجاجُ به»، فردَّه الحافظ ابنُ حجر في «لسان الميزان» ٨: ٣٣٥-٣٣٧ (٨٢٦٤)، فليُنظَر.

(١) أخذ عن أبي يوسف ومحمَّد، ثم خرج إلى إفريقية، ومات بها سنة ٢١٣. «تاريخ بغداد» ١٦: ٧١، و«الجواهر المضية» ٣: ٥٧٠.

(٢) بتخفيف الياء، وانظر في وجوه ضبط هذه النِّسْبة: «الأنساب» للسمعاني ٦: ٦٠ والتعليق عليه.

(٣) فقيه كبير، أخذ عن أبي يوسف وزُفَر، وله غلطاتٌ في رواية الحديث على قِلّةِ ما روى، ومات سنة ٢٤٥. «تاريخ الإسلام» ١٨: ٥٢٨، و«الجواهر المضية» ٣: ٥٧١.

(٤) قال المُؤلِّفُ رحمه الله في التعليق على «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» للذهبيّ ص٦١: إنّ هلالَ الرأي «على صيغة المصدر بإضافة «هلال» إليه، وعند الفَصْل بينهما بذِكرِ الأب يَتَعيَّنُ كونُه على صيغة النِّسبة، أو على صيغة «فاعِل» بمعنى النِّسبة، حيثُ لا يجوزُ اعتبارُ الإضافة مع الفاصل».

(٥) أبو أحمد الخراساني، نزيل بغداد، حافظ صدوق، مات سنة ٢٢٧. «تقريب التهذيب» (٧٣٦٤).

ولم أقف في ترجمته على ذِكرِ روايته عن أبي يوسف، وستأتي ص١٢٧-١٢٨.

(٦) تفقَّه على أبي يوسف. «الجواهر المضية» ٣: ٥٧٥.

٩٨- ويحيى بنُ آدم[١].

٩٩- ويحيى بنُ عبدِ الصَّمَد[٢].

* ١٠٠- ويحيى بنُ مَعين[٣].

١٠١- ويحيى بنُ يحيى النيسابوريّ[٤].

* ١٠٢- وابنُ أبي يوسف؛ يوسفُ القاضي[٥]، راوي كتاب «الآثار» لأبي يوسفَ عن أبيه.

---

(١) أبو زكريا الكوفيّ، ثقة حافظ فاضل، وُلِدَ بعد سنة ١٣٠، ومات سنة ٢٠٣. «سير أعلام النبلاء» ٩: ٥٢٢-٥٢٩، و«تقريب التهذيب» (٧٤٩٦).

(٢) لعلّه المُترجَم في «لسان الميزان» ٨: ٤٦١ (٨٤٩٤).

(٣) أبو زكريا البغداديّ، ثقة حافظ مشهور، إمام الجرح والتعديل، مات سنة ٢٣٣ بالمدينة، وله بضع وسبعون سنة، كما في «تقريب التهذيب» (٧٦٥١).
روى ابنُ معين عن أبي يوسف، وكتب عن محمَّد بن الحسن «الجامع الصغير»، كما في «سير أعلام النبلاء» ٨: ٥٣٦ و٩: ١٣٦.

(٤) أبو زكريا التميميّ، ثقة ثَبْت إمام، مات سنة ٢٢٦. «تقريب التهذيب» (٧٦٦٨).
ولم أقف في ترجمته على ذِكرِ روايته عن أبي يوسف، وهي عند الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٧٣، والمُوفَّق المكّيّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٨٩.

(٥) القاضي، تفقَّه على أبيه، وروى عنه أكثر كتبه، ومات سنة ١٩٢. «تاريخ بغداد» ١٦: ٤٣٤-٤٣٥، و«الجواهر المضية» ٣: ٦٤٥، وسيأتي مزيدُ تعريفٍ به عند المُؤلِّف ص٢٠٨.
ولأبي يوسف ابنٌ آخرُ اسمُه يحيى، لم أقف له على ترجمة، لكنَّه يُعرَفُ من ابنه أحمد بن يحيى بن أبي يوسف، ولي قضاء مدينة المنصور ببغداد سنة ٢٥٤، كما في «تاريخ بغداد» ٦: ٤٤٣، و«الجواهر المضية» ١: ٣٤٩.
وأغرَبَ ابنُ حزم في «جمهرة أنساب العرب» ص٣٩٠ حيثُ ذكر أنّ يحيى بنَ أبي يوسفَ تولّى القضاء! ولفظُه: «أبو يوسف ... ووَلَداه يوسف ويحيى وابنُ ابنه أحمد بن يحيى، قضاةٌ كلُّهم». =

وكثيرٌ سِواهم[1].

= ومن ذُرِّيّة أبي يوسف:

١- أحمد بن الحسين بن عليّ بن بُندار بن المُطهَّر بن سعيد بن إبراهيم بن يوسف بن يعقوب اليوسفيّ، قال القرشي في «الجواهر المضية» ١: ١٦٠: «كان فقيهاً عالماً فاضلاً زاهداً وَرِعاً كثيرَ الحِفظِ مُتواضِعاً، ذكروا أنه من أولاد القاضي أبي يوسف ...، توفي سنة ٥٥٠».

٢- أبو عبد الله محمد بن عبد الرحيم بن يعقوب الأرجاني، وُلِدَ سنة ٥٧٢، وتوفي سنة ٦٠٥، قال القرشي في «الجواهر المضية» ٣: ٢٢٥: «كان يذكر أنه من ولد أبي يوسف القاضي».

٣- فخر الإسلام محمود بن قاضي خاصة البخاري، توفي سنة ٦٤٦، قال القرشيّ في «الجواهر المضية» ٣: ٤٤٩: «يُقال: إنه من نَسْل أبي يوسف القاضي».

(١) أذكرُ منهم بحسب ما تيسَّر لي الوقوف عليه، لا على سبيل الاستقصاء والاستيعاب:

أولاً: فمِنَ الرواة عنه:

١- إبراهيم بن عبد الله الهرويّ، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ٢: ١٢٠.

٢- والأزهر بن يونس السمرقنديّ، كما في «الثقات» لابن حبان ٨: ١٣١.

٣- وأسد بن موسى الأمويّ المعروف بأسد السُّنّة، وروايتُه عنه في «علل الحديث» لابن أبي حاتم ٢: ١٣٣ (١٨٩١).

٤- وإسماعيل بن زياد الدّولابيّ، كما في «تاريخ بغداد» ٧: ٢٢٤.

٥- وإسماعيل بن يوسف الشنبريّ، وروايتُه عنه عند الصَّيْمَريّ في «أخبار أبي حنيفة» ص٥٢، والموفق المكي في «المناقب» ص٢٣٦.

٦- والقاضي أحمد بن أبي طيبة الدارميّ الجرجانيّ، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ١: ٣٦٠.

٧- وأبو عليّ بشر بن عُبيد الدارسيّ، كما في «تاريخ الإسلام» للذهبي ١٦: ١١٣.

٨- والحجّاج بن أحمد الصيدلاني، كما في «الثقات» لابن حبان ٨: ٢٠٣.

٩- والحسن بن عمر بن شقيق، وروايتُه عنه عند الموفق المكيّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٣١. =

= ١٠- وحفص بن عبد الرحمن، وروايتُه عنه عند ابن أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة» ص٩٠.

١١- والخضر بن محمَّد بن شجاع الجزريّ، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ٨: ٢٦٣.

١٢- وسُرَيج بن يونس البغداديّ، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ١٠: ٢٢٢.

١٣- وسعد بن إبراهيم بن أبي العطوف الحرّاني، كما في «الثقات» لابن حبان ٢٦٣.

١٤- والأمير سعيد بن سَلْم بن قتيبة بن مسلم الباهليّ، كما في «تاريخ الإسلام» للذهبي ١٤: ١٦٩.

١٥- وسعيد بن محمَّد الجرميّ الكوفيّ، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ١١: ٤٥.

١٦- وصالح بن عبد الله بن ذكوان الباهليّ، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ١٣: ٦٢.

١٧- وعبد الرحمن بن واقد الواقديّ، كما في «تاريخ بغداد» ١١: ٥٤٨.

١٨- وعبد العزيز بن أبي رزمة، تفقَّه عليه، كما في «مناقب أبي حنيفة» للكرديّ ص١٢٤.

١٩- وعبد العزيز بن عصام النيسابوريّ، كما في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥: ٣٩١-٣٩٢.

٢٠- وعليّ بن إسحاق السَّمَرقنديّ، وروايتُه عنه عند ابن أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة» ص٥٧.

٢١- وأبو نعيم الفضل بن دكين، وروايتُه عنه عند الصيمري في «أخبار أبي حنيفة» ص٤٦، والموفق المكيّ في «المناقب» ص٣٥٢.

٢٢- ومحمد بن الحارث ـ أو ابن أبي الحارث ـ اللَّيْثيّ، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ٢٥: ٣٣.

٢٣- ومسعود بن جويرية القرشيّ الموصليّ، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ٢٧: ٤٧٠.

٢٤- ونمر بن جدار، وروايتُه عنه عند الصَّيْمَريّ في «أخبار أبي حنيفة» ص١٧.

٢٥- ويحيى بن حسّان، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ٢٦: ١١٨.

٢٦- ويحيى بن الفضل السِّجِسْتانيّ، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ٣١: ٤٩٦.

٢٧- وأبو بلال الأشعريّ، وروايتُه عنه عند الصَّيْمَريّ في «أخبار أبي حنيفة» ص٥١.

٢٨- وأبو غسّان النُّمَيريّ، وروايتُه عنه عند ابن أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة» ص١٦٤.=

وفيهم مَنْ شارك أبا يوسفَ في الأخذِ عن أبي حنيفة، وفيهم أيضاً مَنْ شارك مُحمَّدَ بنَ الحسنِ في الأخذِ عن أبي يوسف، ثم أخذ عن محمَّدِ بنِ الحسن.

وتفقَّه عليه عَدَدٌ كثيرٌ كما يقولُ الذهبيّ(١)، وأخذ عنه أئمّةٌ كما تَرى.

والشافعيُّ إنما يروي عنه في «الأُمّ» و«المُسنَد» بواسطةِ محمَّدِ بنِ الحسن(٢)، كما في حديثِ بَيْعِ الولاء(٣)، ولم يجتمع به، كما جَزَمَ به ابنُ تَيْميّةَ وابنُ حَجَرٍ

= ثانياً: ومن أصحابه في الفقه:

١- القاضي عكرمة بن طارق السرخسي، كما في «تاريخ بغداد» ١٤: ١٩٣، و«الجواهر المضية» ٢: ٥٣١.

٢- والإمام أبو عُبيد القاسم بن سَلّام، ذكره في مواضع من كتابه «غريب الحديث»، وصرَّح بالسماع منه في ٣: ٣٧٩ و٣٨٠. وانظر: كتاب «أبو عبيد القاسم بن سلّام» للدكتور سائد بكداش ص٤٦.

٣- ومحمَّد بن عوّاد بن راشد الجرجانيّ، له أحاديث ومسائل فقهية سأل عنها أبا يوسف القاضي بجرجان، كما في «تاريخ جرجان» للسهميّ ص٣٧٢ و٤٨٧، و«الجواهر المضية» ٣: ٢٩٤.

٤- والقاضي نَضْر بن بُجير الذُّهلي، كما في «تاريخ بغداد» ١٥: ٣٨٣، و«الجواهر المضية» ٣: ٥٣٦.

٥- وأبو علي الرازيّ، ذكره القرشيُّ في «الجواهر المضية» ٤: ٦٩، وله روايات وأخبار عن أبي يوسف، سيأتي أحدُها ص١٧٥.

(١) في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦١. وذكر في «سير أعلام النبلاء» ٨: ٥٣٦ جماعةً ممن روى عنه، ثم قال: «وعَدَدٌ كثير».

(٢) انظر مثلاً: «الأم» ٣: ١٢٣ و٣: ٢٢٥ و٦: ٢٤٣، و«المسند» ٢: ١٦٠ (٥٥٦) بترتيب السِّنديّ.

(٣) قال الإمام الشافعيُّ في «الأم» ٦: ٢٠٠: أخبرنا محمَّدُ بنُ الحسن، عن يعقوبَ بنِ إبراهيم أبي يوسف، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عُمَر: أنّ النبيَّ صَلَّى الله عليه وسَلَّم قال: «الولاءُ لُحمةٌ كلُحْمةِ النَّسَب، لا يُباعُ ولا يُوهَب». وهو في «مسند الشافعي» ٢: ٧٢ (٢٣٧) بترتيب السِّنديّ.

والسَّخاويُّ[١]، وإنْ عاصَرَه[٢].

وأما ما في بعض مسانيد أبي حنيفةَ من روايةِ الشافعيِّ عن أبي يوسفَ[٣]؛ فسَبْقُ قَلَمٍ عن «يوسف» بدون «أبي»، وهو يوسفُ بنُ خالدٍ السَّمْتيّ، والله أعلم.

* * *

(١) انظر: «منهاج السُّنّة النبوية» لابن تيمية ٦: ٤٤١-٤٤٢ و٧: ٥٣٣، و«توالي التأنيس» لابن حجر ص١٦٤، و«المقاصد الحسنة» للسخاوي ص٤٨٠-٤٨١. وانظر ما سيأتي ص١٤٣-١٥١.

(٢) توفي أبو يوسف سنة ١٨٢، وسِنُّ الشافعيّ حينئذٍ ٣٢ سنة، إلا أنه كان في اليَمَنِ حينذاك، وأبو يوسف في بغداد. وسيزيدُ المُؤلِّفُ هذه المسألةَ بياناً ص١٤٣-١٥١.

(٣) هي روايةٌ واحدةٌ لا غير، كما سيأتي عند المُؤلِّف ص١٤٣، وهي ما ذكره الخوارزميُّ في «جامع المسانيد» ٢: ٢٠٦ قال: «قال الحسنُ بنُ [أبي] مالك: سمعتُ الشافعيَّ يسألُ أبا يوسفَ رضِيَ اللهُ عنهما: هل في نفسِكَ شيءٌ مِنَ النَّبيذ؟ فقال أبو يوسف: كيف لا يكونُ في نفسي شيءٌ مِنَ النَّبيذ، وقد اختَلَفَ فيه أصحابُ رسول الله صَلّى الله عليه وسَلَّم؟ في نفسي منه مِثلُ الجبال».

قلت: والصحيح أن لفظة «الشافعيّ» فيه محرَّفة، وصوابها: «الشاميّ»، فقد قال أبو الليث السمرقنديُّ في «عيون المسائل» ص٣٧٨: «الحسنُ بنُ أبي مالك قال: سمعتُ عليّاً الشاميَّ يسألُ أبا يوسف ...»، وذكره.

منزلتُه في الاجتهاد، وبُعْدُ غَوْرِه في التأصيل والتفريع

والاجتهاد: هو استِفراغُ المجهودِ في استنباطِ الحكم الشرعيِّ عن دليله.

وشرطُ مُطلَقِه: عِلمُ الكِتابِ بمعانيه شرعاً ولغةً، إفراداً وتركيباً، سليقةً أو تعلُّماً، وعِلمُ السُّنّةِ متناً وسَنَداً، وعِلمُ مَوارِدِ الإجماع ووجوهِ القياسِ الشرعيّ، إلى غير ذلك مما هو مبسوطٌ في أصولِ الفقه.

وأبو يوسفَ كانَ مِن أفذاذِ أركانِ المَجْمَع الفقهيِّ الذي كان يَرْأسُه أبو حنيفةَ في الكوفة، وكان يُشارِكُ الجماعةَ بقِسْطٍ وافرٍ في تحقيقِ المسائل، وتدقيقِ الدلائل، وتدوينِ الأجوبةِ المُمحَّصة، إلى وفاةِ أبي حنيفة تِسْعاً وعشرينَ سنة، معَ بعضِ فَتَراتٍ يسيرةٍ انقطعَ فيها عن مجلسِ أبي حنيفة، ولازمَه سبعَ عشرةَ سنةً بلا انقِطاع أصلاً[1].

فمِثلُ أبي يوسفَ في ذكائِهِ المُفرِط، وحافِظتِه الخارقةِ للعادة، وإقبالِهِ الكُلِّيِّ على العِلم، إذا لازمَ ذلك المجلسَ بتلك المَواهِبِ وبتلك المُثابَرة، لا بُدَّ مِن أن تُثمِرَ مَواهِبُه، ويَعلُوَ شأنُه في الاجتهاد، ويَحُوزَ مرتبةَ الاجتهادِ المُطلَق، وإنْ حافظَ على انتِسابه لأبي حنيفة؛ عِرْفاناً لجميل أُستاذِهِ عليه في تكوينه العِلميّ.

وقد شَهِدَ له أبو حنيفةَ أنه أعلَمُ أهلِ الأرضِ في طبقتِه، كما روى الطحاويُّ بسَنَدِهِ عن أسدِ بنِ الفُرات، على ما في «تاريخ الخطيب»[2].

---

(١) انظر ما تقدَّم ص٣٩، وانظر التعليق عليه.

(٢) ١٦: ٣٦٤. وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٢، وسيأتي لفظُه ص١٠٠.

وشَهِدَ له الحافظُ الفقيهُ عليُّ بنُ الجَعْدِ صاحبُ «الجعديّات» المشهورة بأنه ما رأى مِثلَه[١]، وقالَ ابنُ أبي عِمْرانَ شيخُ الطحاويّ: «وقد رأى عليُّ بنُ الجعدِ الثوريَّ والحسنَ بنَ صالح ومالكاً وابنَ أبي ذئبٍ والليثَ بنَ سعدٍ وشُعْبَةَ بنَ الحجّاج»، اهـ، كما أسنَدَه الصَّيْمَريّ[٢]، فيكونُ بهذا الكلام فضَّلَه عليهم.

وقولُ الأعمشِ له: «أنتُمُ الأطبّاءُ ونحنُ الصيادِلة»[٣]، عند جوابه استِنباطاً مِن حديثِ بَريرةَ الذي كان حدَّثه به، وقولُه له أيضاً: «إني رَوَيتُ هذا الحديثَ قبلَ أن يجتمعَ أبواك، ولم أعرِفْ تأويلَه إلا الساعة»[٤]، شهادةٌ له بدِقّةِ الاستِنباطِ أيضاً.

---

(١) سيأتي لفظه ص١٠٦.

(٢) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٠٢.

(٣) بل هذا من قول الأعمش لأبي حنيفة، كما سيأتي بيانُه في التعليق التالي.

(٤) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٢، والصَّيْمريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٠٢، والخطيبُ في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٤، والمُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٨١ من طريق الطحاوي، عن ابنِ أبي عِمْران، عن بشر بن الوليد قال: سمعتُ أبا يوسف يقول: «سألني الأعمشُ عن مسألة، فأجبتُه فيها، فقال لي: مِن أين قُلتَ هذا؟ فقلتُ: لحديثك الذي حدَّثتَناه أنتَ، ثم ذكرتُ له الحديث، فقال لي: يا يعقوب، إني لأحفَظُ هذا الحديث قبل أن يجتمعَ أبواك، فما عرفتُ تأويلَه إلا الآن». وذكره السمعانيُّ في «الأنساب» ١٠: ٣٠٧-٣٠٨، والذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٣، وسيأتي هكذا ص١٠١ وإسنادُ هذه القصّة صحيح.

ويُلاحَظُ أنه ليس فيه ذِكرُ «الأطباء والصيادلة» ولا ذِكرُ حديث بريرة!

قلت: أما قولُ الأعمش: «أنتم الأطباء ونحن الصيادلة» فقد ورد في قِصّةٍ أخرى وقعت بين الأعمش وأبي حنيفة، وهي ما رواه ابنُ أبي العوّام ص١٠٢، وابن عَدِيّ في «الكامل» ٧: ٢٤٧٤، وابن حِبّان في «الثقات» ٨: ٤٦٧، والصَّيْمريُّ ص٢٦-٢٧ من طرق عن عليِّ بنِ مَعبَدِ بنِ شدّاد، عن عُبيدِ الله بنِ عَمْرٍو الرَّقِّيِّ قال: «كُنّا عند الأعمش، وعنده أبو حنيفة، فسُئِلَ الأعمشُ عن مسألة، فقال لأبي حنيفة: أفتِهِ يا نعمان، فأفتاه أبو حنيفة، فقال له الأعمش: مِن =

بل قالَ طلحةُ بنُ محمَّدِ بنِ جَعفَرٍ الشاهد[١]: «هو أفقَهُ أهلِ عَصْرِه، ولم يَتَقدَّمْ عليه أحدٌ في زمانه»[٢].

= أين قُلتَ هذا؟ قال: لحديثٍ حدَّثَناهُ أنت، ثم ذكر الحديث، فقال له الأعمش: أنتم الأطباء ونحن الصيادلة». ولفظُ الصَّيْمريّ: «أنتَ حدَّثتَنا عن إبراهيم بكذا، وحدَّثتَنا عن الشَّعْبيِّ بكذا». وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٣٤-٣٥. وإسنادُ هذه القصّة صحيحٌ أيضاً.

وأما حديثُ بريرة فله ذِكرٌ في قِصّةٍ ثالثة، وهي ما رواه الحارثيُّ في «مسند أبي حنيفة» ـ كما في «جامع المسانيد» للخوارزمي ١: ٢٧ ـ عن محمد بن الحسن صاحب الإملاء ببلخ، عن بشرِ بنِ الوليد عن أبي يوسف قال: «لقيَني الأعمشُ فقال: صاحبُكم يخالفُ عبدَ الله بنَ مسعود! قال: قلتُ له: فيمَ يُخالِفُه؟ قال: قال عبدُ الله: «بيعُ الأمةِ طلاقُها»، وصاحبُك يقول: ليس بيعُ الأمةِ طلاقَها! فقلتُ له: أنتَ حدَّثتَنا عن النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم أنه لم يجعل بَيْعَ الأمةِ طلاقَها، فقال الأعمش: وأين حديثُ ذلك؟ قال: قلتُ له: أنتَ حدَّثتَنا عن إبراهيمَ عن الأسودِ عن عائشة: أنّ النبيَّ صَلّى الله عليه وسَلَّم خيَّرَ بَريرة. قال أبو يوسف: فلو كان بيعُ الأمةِ طلاقَها لَـمّا كان للتخيير معنًى، لأنّ عائشةَ أمَّ المؤمنين اشتَرَتْها، فلو كان بيعُها طلاقَها لَـمّا خيَّرها النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم، فقال الأعمش: يا يعقوب، هذا في هذا؟ قال: نعم». وذكرها التميميُّ في «الطبقات السَّنية» ١: ٨٦.

وفي ثبوت هذه القِصّةِ الأخيرة نظر، فشيخُ الحارثيِّ فيها محمدُ بنُ الحسن البلخيّ لم أتبيَّنْهُ تماماً، والأظهرُ أنه أبو بكر محمد بن الحسن بن أبي حمزة البلخيّ، فإنه من رجال هذه الطبقة، فإن كان فليس بثقة، انظر: «لسان الميزان» لابن حجر ١: ٥٩٨ (٧٤٤) و٧: ٨٦، والله أعلم.

والصحيحُ أنها بين الأعمش وأبي عبّاد الكوفي، كما رواها ابنُ عبد البر في «الانتقاء» ص١٤٧=٢٦٩، ولا دَخْلَ لأبي يوسفَ بها.

(١) هو المُؤرِّخ أبو القاسم طلحةُ بن محمد بن جعفر البغداديّ (٢٩٠-٣٨٠)، صاحب «أخبار القضاة»، كان معتزلياً فضعَّفه بعضُ أهل الحديث لذلك. انظر: «تاريخ بغداد» ١٠: ٤٨٠، و«لسان الميزان» لابن حجر ٤: ٣٥٧ (٤٠٠٩)، و«الأعلام» للزركلي ٣: ٢٢٩.

(٢) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٣. ومن طريقه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٥٠٨.

وقال يحيى بنُ خالد: «قَدِمَ علينا أبو يوسف، وأقلُّ ما فيه الفِقه، وقد مَلَأَ بفقهه ما بين الخافِقَيْن»[١].

وقال عبدُ الله بنُ داودَ الخُرَيبيُّ الحافظ[٢]: «كان أبو يوسفَ قد اطَّلَعَ على الفِقهِ اطلاعاً يتناولُه كيف يشاء»، كما أخرَجَه ابنُ أبي العوّام[٣] بسَنَدِهِ إليه.

وكان يشهدُ له أبو حنيفةَ بالغَلَبةِ في مُناظراتِهِ معَ زُفَرَ بنِ الهُذَيلِ المعروفِ ببالغ الذكاءِ وقوّةِ الحِجَاج، كما وردَ بطُرُقٍ عنه[٤].

---

(١) تقدَّم ص٣٥.

(٢) من رجال «التقريب» (٣٢٩٧)، توفي سنة ٢١٣.

(٣) في «فضائل أبي حنيفة» ص٣٠٣، وذكره الذهبي في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٣.

(٤) روى الصَّيْمريُّ في «أخبار أبي خنيفة وأصحابه» ص١٠٢، والخطيبُ في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٤-٣٦٥، والمُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٥٠٨ عن عُمَرَ بنِ حمّادِ بن أبي حنيفة، عن أبيه قال: «رأيتُ أبا حنيفة يوماً، وعن يمينه أبو يوسف، وعن يساره زُفَر، وهما يَتَجادلانِ في مسألة، فلا يقولُ أبو يوسف قولاً إلا أفسَدَه زُفَرُ، ولا يقول زُفَرُ قولاً إلا أفسَدَه أبو يوسف، إلى وقتِ الظهر، فلما أذَنَ المُؤذِّنُ رفع أبو حنيفةَ يدَه فضربَ بها على فَخِذِ زُفَرَ وقال: لا تَطمَعْ في رياسةِ بلدةٍ فيها أبو يوسف، وقضى فيها لأبي يوسفَ على زُفَر».

ومما يتصلُ بهذا الباب: ما رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٢٩٣ عن محمَّدِ بنِ الحسن قال: «حضرتُ زُفَرَ وأبا يوسفَ يتناظران، فكان أبو يوسفَ يقهرُه بكثرة الرواية عن أبي حنيفة والأخبار، فإذا صار إلى المُقايسةِ قهرَه زُفَر».

وما رواه الصَّيْمَريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١١١ عن محمَّدِ بن سماعةَ قال: «كان زُفَرُ وأبو يوسف يجلسان في مسجد الكوفة، وكان زُفَرُ يستندُ إلى أُسطُوانة، وكان رجلاً ركيناً، فينتصبُ فلا يزول، وكان أبو يوسفَ إذا ناظره يُكثِرُ الحركةَ حتى يجيءَ فيجلسَ بين يديه ـ أو قال: بالقُرْب منه ـ، فكان زُفَرُ يقول: إنّ هذه أبوابٌ كثيرة، فإن أردتَ أنْ تَفِرَّ فخُذْ في أيِّها شئت».

وانظر: «لمحات النظر» ص٢٦.

وقوّةُ حِفظِه مَضـرِبُ الأمثال[١]، وسَعَتُه في معرفةِ الآثارِ[٢] وشِدّةُ تمسُّكِه بها مَوضِعُ اتفاق[٣].

فلا يكونُ بلوغُ مِثلِه لدرجةِ الاجتهادِ المُطلَقِ مَوضِعَ تردُّد.

ومن المعروفِ تقسيمُ المُجتَهِدينَ إلى: مجتهدٍ مُطلَقٍ مُستَقِلٍّ غيرِ مُنتَسِب، ومجتهدٍ مُطلَقٍ مُنتَسِب، ومجتهدٍ مُقيَّدٍ بمَذهَبٍ يجتهدُ فيه على أصولِ إمامِه، كما ذكرَه ابنُ حَجَرٍ المكّيُّ[٤] في «شنِّ الغارة»[٥]، ونقلَه بنصِّه عبدُ الحيِّ اللَّكْنويُّ في

---

(١) انظر ما تقدَّم ص٣١-٣٥.

(٢) ولهذه السَّعةِ في معرفة الآثار صَحَّ أن يُعترَض بقوله على قول الإمام الحافظ عبد الله بن المُبارك في عَدِّ أحاديث الأحكام، وذلك فيما ذكره أبو داود في «رسالته إلى أهل مكّة في وصف السُّنن» ص٣٥ قال: «وذكر ـ الحسنُ بنُ عليٍّ الخلّال ـ أنّ ابنَ المُبارك قال: السُّنَنُ عن النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم نحوُ تسع مئة حديث، فقيل له: إنّ أبا يوسفَ قال: هي مئةٌ وألف، قال ابنُ المبارك: أبو يوسف يأخذُ بتلك الـهَنَاتِ من هنا وهنا نحو الأحاديث الضعيفة».
فانظر كيف سَلَّمَ ابنُ المبارك معرفةَ أبي يوسف بالآثار، وأقرَّ تعدادَه، غيرَ أنه نازعَه في الأخذ بالأحاديث الضعيفة، وهذا الأخيرُ علَّق عليه المُؤلِّفُ الإمامُ الكوثريُّ هناك بقوله: «لِـمِثلِ أبي يوسف من أئمة الاجتهاد المُكثِرين من الحديث نظرٌ خاصّ في الرواة الذين عاشـروهم وفي عدد السُّنَن، غيرُ نظر أمثال ابن المبارك من المُجاهِدين غير المُتفرِّغين لاستنباط الأحكام وتطلُّب أحاديث الأحكام، ومثلُ أبي يوسف يكونُ أدرى بشيوخه من مُنابِذيهم»، وتقدَّم هذا المعنى عند المُؤلِّف في هذا الكتاب ص٥٨.
وانظر تعليق العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدّة على الموضع المذكور من كلام أبي داود في بيان سبب اختِلافِ أهل العلم في عِدّةِ أحاديث الأحكام.

(٣) انظر ما سيأتي ص١٣١-١٣٢.

(٤) العلامة الفقيه الشافعيّ، وُلِدَ سنة ٩٠٩، وتوفي سنة ٩٧٤.

(٥) الورقة ٩ من مخطوطته المحفوظة في الأزهر، واسمُه بتمامه «شنّ الغارة على مَنْ أظهر مَعَرّةَ قوله في الحِنّاء وعَوارَه».

«النافع الكبير»[١]، وجرى عليه أحمدُ بنُ عبدِ الرحيم الدِّهْلَويُّ في «الإنصاف في أسباب الخلاف»[٢]، وإنْ لم يُوفيا البحثَ حقَّه مِنَ التمحيص.

ومعَ ذلك، هو أقربُ إلى الصوابِ ممّا عَمِلَه ابنُ الكمالِ الوزيرِ[٣] في سَرْدِ درجاتٍ للفِقه، وتوزيعِ الفُقهاءِ عليها، سواءٌ كانَ له سَلَفٌ في ذلك أم لم يكن، ولم يُصِبْ في أحدٍ مِنَ الأمرَيْن؛ لا في ترتيب الطبقات، ولا في توزيع الفُقَهاءِ عليها، وإنْ لقيَ استِحساناً مِنَ المُقلِّدةِ بعدَه.

وكانَ في نَفْسِ الشيخ عبدِ الحيِّ اللَّكْنويِّ[٤] وِقفةٌ في صَنيع ابنِ الكمال، وقد شفى ما في نفسِه عَمَلُ الناقدِ العِصاميِّ الشهابِ المَرْجانيّ[٥] في كتابه «ناظورة

---

(١) ص١٤.

(٢) ص٦٩ وما بعدها.

(٣) هو العلامةُ القاضي المفتي شمسُ الدين أحمد بن سليمان بن كمال باشا الروميّ الحنفيّ، كان جدُّه من أمراء الدولة العثمانية، أما هو فتعلَّم في أدِرْنة، ودرَّس في عِدّة مدارس فيها، ثم وَلِيَ قضاءَها، ثم الإفتاءَ بالآستانة إلى أن ماتَ سنةَ ٩٤٠. وله تصانيف كثيرة، ولا يكادُ يوجدُ فنٌّ من الفُنونِ إلا وله فيه تصنيفٌ؛ صغير أو كبير، وكان يكتبُ كلَّ ما لاح بباله. انظر: «الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية» ص٢٢٦-٢٢٨، و«الأعلام» للزركلي ١: ١٣٣-١٣٤.

(٤) في «النافع الكبير» ص١٤ كما تقدَّم، وانتَقَدَ اللكنويُّ ابنَ كمال باشا في صنيعه في مواضع من «الفوائد البهية» تعليقاً، انظر: ترجمة أبي بكر الرازي ص٢٧، والقُدروي ص٣٠، والطحاوي ص٣١، والحلواني ص٩٥، والنسفي ص١٠١، والكرخي ص١٠٨، ومحمد ابن الحسن ص١٦٣.
وتكلَّم اللكنويُّ على طبقات المجتهدين في مُقدِّمة «عمدة الرعاية على شرح الوقاية»، وقال: «بسطتُ الكلام فيه في رسالتي «النافع الكبير لِمَنْ يطالع الجامع الصغير»، وفي «الفوائد البهيّة» و«تعليقاتها السَّنيّة»، ونذكر هاهنا قَدْراً ضرورياً مع زيادات مفيدة».

(٥) هو العلامةُ الفقيه شهاب الدين هارون بن بهاء الدين بن سُبْحان المرجاني القَزَانيّ الحنفيّ =

الحق» مِن تعقُّبِ يَهدِمُ الأمرَيْن؛ الترتيبَ والتوزيعَ معاً، فعاد الأمرُ إلى نِصابه بتحقيقه، فجزاه اللهُ عن العِلم خيراً.

وأنقل هنا في الهامش[1] رسالةَ ابنِ الكمال في طبقاتِ الفُقَهاءِ بنصِّها،

= (١٢٣٣-١٣٠٦)، له حوالي ٣٠ مُؤلَّفاً ما بين كتاب كبير ورسالة صغيرة، من أهمِّها: «ناظورة الحق في فرضية العشاء وإن لم يَغِبِ الشَّفَق»، و«الحِكمةُ البالغة الجنيّة في شرح العقائد الحنفية» وهو شرحُه على «العقائد النسفية»، و«غلالة الزمان في تاريخ بلغار وقَزَان».

انظر: «الأعلام» للزركلي ٨: ٥٩-٦٠، وترجمتَه الوافية التي كتبها له الأستاذان أورخان أنجقار وعبد القادر بيلماز في مُقدِّمة تحقيق كتابه «ناظورة الحق».

(١) «الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصّلاةُ والسّلامُ على سيِّدنا محمَّدٍ وآلِهِ وصَحْبه أجمعين.

اعلَمْ أنّ الفُقَهاءَ على سَبْع طبقات:

الطبقة الأولى: طبقةُ المُجتَهدين في الشرع، كالأئمّةِ الأربعةِ ومَنْ سلكَ مَسلَكَهم في تأسيس قواعدِ الأصول، واستنباطِ أحكام الفروع من الأدلة الأربعة؛ الكتابِ والسُّنّةِ والإجماع والقياس، على حسب تلك القواعد، من غير تقليدِ أحدٍ في الفروع والأصول.

الثانية: طبقةُ المُجتَهدين في المذهب، كأبي يوسفَ ومحمَّدٍ وسائر أصحاب أبي حنيفةَ رحمهم الله، القادرين على استِخراج الأحكام عن الأدلّةِ المذكورة، على حسب القواعدِ التي قرَّرها أُستاذُهم أبو حنيفةَ رحمةُ الله عليه وعيَّنها، فإنهم وإن خالفوه في بعض الأحكام الفَرْعية، لكنَّهم يُقلِّدُونه في قواعدِ الأصول، وبه يَمْتازون عن المُعارِضينَ في المذهب ويُفارِقُونهم، كالشافعيِّ ونُظَرائه المُخالِفين لأبي حنيفة رحمةُ الله عليه في الأحكام، غيرِ المُقلِّدين له في الأصول.

الثالثة: طبقةُ المُجتَهدين في المسائل التي لا روايةَ فيها عن صاحب المذهب، كالخصّافِ وأبي جعفر الطحاويِّ وأبي الحسن الكَرْخيِّ وشمسِ الأئمّةِ الحَلْوائيِّ وشمسِ الأئمّة السَّرَخسيِّ وفخرِ الإسلام البَزْدويِّ وفخرِ الدين قاضيخان وغيرهم، فإنهم لا يَقدِرون على المُخالَفةِ للشيخ؛ لا في الفُروع ولا في الأصول، لكنَّهم يستنبطون الأحكام في المسائل التي لا نصَّ فيها عنه على حسب أصولٍ قرَّرها، ومقتضى قواعدَ بَسَطَها. =

للاطِّلاع على الترتيبِ والتوزيعِ المَرْدودَيْن، كما سأنقلُ في آخِرِ كتابي هذا[1] نصَّ تَعَقُّبِ المَرْجانيِّ على طُولِه، للحاجةِ الماسّةِ إلى الإيقاظ، لكثرةِ المُغتَـرِّينَ بكلام ابنِ الكمال.

وإنزالُ أبي يوسـفَ وأمثالِهِ إلى درجةِ المُجتَهِدِ في المذهب ـ كما فَعَلَ ابنُ الكمال ـ حطٌّ لمنزلتِهم وبَخْسٌ لحقِّهم وإخسارٌ في الميزانِ عندَ مَنْ يَعرِفُ مقاديرَ الرجال، ولذا قالَ المَرْجانيُّ في أبي يوسفَ وزُفَـرَ ومحمَّدِ بنِ الحسن: «وحالُهم في

= الرابعة: طبقة أصحاب التخريج من المُقلِّدين، كالرازيِّ وأصحابه، فإنهم لا يقدرون على الاجتهاد أصلاً، لكنَّهم لإحاطتِهم بالأصول وضَبْطِهم للمآخِذِ يقدرون على تفصيلِ مُجمَلٍ ذي وَجْهَين، وحُكم مُبهَم مُحتَمِلٍ لأمرَيْنِ منقولٍ عن صاحب المذهب أو واحد من أصحابه المجتهدين، برأيهم ونَظَرِهم في الأصول والمُقايَسةِ على أمثاله ونظائره من الفروع. وما وقع في بعض المواضع من «الهداية» من قوله: «كذا في تخريج الكَرْخيّ» و«تخريج الرازيّ» من هذا القبيل.

الخامسة: طبقة أصحاب الترجيح من المُقلِّدين، كأبي الحسينِ القُدوريِّ وصاحبِ «الهداية» وأمثالهما، وشأنُهم تفضيلُ بعض الروايات على بعضٍ آخرَ بقولهم: هذا أَوْلى؛ وهذا أصحُّ دراية، وهذا أصحُّ رواية، وهذا أوفقُ للقياس، وهذا أرفقُ للناس.

السادسة: طبقة المُقلِّدين القادرين على التمييز بين الأقوى والقويِّ والضعيف، وظاهر المذهب وظاهر الرواية والروايات النادرة، كأصحاب المُتون المُعتَبرة من المتأخرين، كصاحب «الكنز» وصاحب «المختار» وصاحب «الوقاية» وصاحب «المَجمَع»، وشأنُهم أنْ لا يَنقُلوا في كتبهم الأقوالَ المردودةَ والرواياتِ الضعيفة.

السابعة: طبقة المُقلِّدين الذين لا يقدرون على ما ذُكِر، ولا يُفرِّقون بين العِجافِ والسِّمين، والشمالِ من اليمين، بل يجمعون ما يجدون، وهم كحاطِب ليل، فالويلُ لهم ولِـمَنْ قلَّدهم كلَّ الويل. والحمد لله أولاً وآخراً».

تَـمَّتِ الرسالةُ في طبقات الفُقَهاء لابن الكمال الوزير. (ز).

(١) انظر ص٢٢١-٢٤٢.

الفِقهِ إنْ لم يكنْ أرفَعَ مِن مالكٍ والشافعيِّ وأمثالِهما، فليسوا بدونهما»، كما سيأتي[١].

والحقُّ أنّ الاجتهادَ له طرفان؛ أعلى وأدنى، وفيما بين الطرفَيْنِ درجاتٌ متفاوتةٌ جِدَّ التفاوت، ومنازلُ متخالفةٌ كلَّ التخالُف، فلا تظهرُ منزلةُ الفقيه بمُجرَّدِ عَدِّه مِن طبقةِ أهلِ الاجتهادِ المُطلَقِ المُستَقِلّ، وكم بينَ الذين حافظوا على الانتِسابِ مَنْ هو أعلى منزلةً مِنَ الذين حاولوا الاستِقلال.

على أنّ الاستِقلالَ بالمعنى الصحيح لا يوجدُ بينَ الأئمّةِ المتبوعين المعروفين، فَضْلاً عمَّنْ بعدَهم؛ لأنّ أبا حنيفةَ تابعٌ في مُعظَم اتجاهِهِ طريقةَ فُقَهاءِ العِراق؛ من أصحابِ عليٍّ وابنِ مسعودٍ رضِيَ اللهُ عنهما وأصحابِ أصحابهم، ولا سيَّما إبراهيمَ النَّخَعيِّ[٢].

وأما مالكُ بنُ أنسٍ فيجري على مَنْحى ابنِ عُمَرَ وزيدِ بنِ ثابتٍ رضِيَ اللهُ عنهما وأصحابِهما وأصحابِ أصحابِهما إلى الفُقَهاءِ السَّبْعةِ بالمدينةِ وأصحابِهم، ولا سيَّما ربيعة الرأي[٣].

وأما الشافعيُّ فقد حَذا حَذْوَ ابنِ عبّاسٍ رضِيَ اللهُ عنهما وأصحابِهِ وأصحابِ أصحابِهِ بمكّة، كمُسلِم بنِ خالدٍ[٤] وغيره، معَ الاغتِرافِ مِنَ البَحْرَيْن؛ فِقهِ العِراقِ وفقهِ الحِجازِ على المنهجَيْن، وكان في قديمه محافظاً على انتِسابِهِ لمالك، إلى أنْ ردَّ عليه عيسى بنُ أبان[٥]، وفي جديدِه كانَ على استِقلالِه يَغلِبُ عليه مسائلُ محمَّد.

---

(١) ص٢٢٤.

(٢) فقيه العراق، إبراهيم بن يزيد النَّخَعيّ، توفي سنة ٩٦.

(٣) فقيه المدينة، ربيعة بن أبي عبد الرحمن فرُّوخ، توفي سنة ١٣٦.

(٤) فقيه مكّة، مسلم بن خالد الزنجيّ، توفي سنة ١٧٩.

(٥) هو الإمامُ القاضي أبو موسى عيسى بن أبان بن صَدَقة، تفقَّه على محمد بن الحسن، ووَلِيَ =

وموافقةُ المُجتهدِ للمُجتهدِ ليست مِن تقليده له، بل مِن معرفتِهِ للحُكم بدليله كمعرفةِ الآخر(١).

= قضاء البصرة عشرَ سنين، وتوفي بها سنة ٢٢١، له مُصنَّفات، منها: «الحجّة الصغير» أو «الحجج الصغير»، في الردّ على عيسى بن هارون الهاشميّ فيما ادّعاه من مخالفة أبي حنيفة لأحاديث صحيحة، ولتأليفه قِصّة، و«الحجّة الكبير» أو «الحجج الكبير»، في الردّ على مذهب الشافعيّ القديم. انظر: «الجواهر المضية» للقرشيّ ٢: ٦٧٨، و«بلوغ الأماني» للكوثريّ ص١٣٥-١٣٦.

(١) قال ابنُ القيِّم في «إعلام الموقعين»١: ٢١: «والدِّينُ والفِقهُ والعِلمُ انتشرَ في الأُمّةِ عن أصحاب ابن مسعود وأصحاب زيد بن ثابت وأصحاب عبد الله بن عُمَرَ وأصحاب عبد الله ابن عباس، فعِلمُ الناس عامّتُه عن أصحاب هؤلاء الأربعة. فأما أهلُ المدينة فعِلمُهم عن أصحاب زيد بن ثابت وعبد الله بن عمر، وأما أهلُ مكّة فعِلمُهم عن أصحاب عبد الله بن عباس، وأما أهلُ العراق فعِلمُهم عن أصحاب عبد الله بن مسعود».

وقال العلامةُ الشاهُ الدِّهْلَويُّ في «الإنصاف في أسباب الاختلاف» ص٣٦-٣٩: «إذا اختَلَفَت مذاهبُ الصحابة والتابعين في مسألة، فالمُختارُ عند كلِّ عالم مذهبُ أهل بلده وشيوخه، لأنه أعرَفُ بصحيح أقاويلهم من السَّقيم، وأوعى للأصول المُناسِبةِ لها، وقلبُه أميَلُ إلى فَضْلِهم وتبحُّرِهم.

فمَذهَبُ عمرَ وعثمانَ وعائشةَ وابنِ عمرَ وابنِ عباسٍ وزيدِ بنِ ثابتٍ وأصحابهم أحقُّ بالأخذِ من غيره عند أهل المدينة، ومذهبُ عبدِ الله بنِ مسعودٍ وأصحابه وقضايا عليٍّ وشُرَيح والشَّعْبيِّ وفتاوى إبراهيمَ أحقُّ بالأخذِ عند أهل الكوفةِ من غيره.

وكان مالكٌ أثبتَهم في حديث المدنيِّين عن رسول الله صَلّى الله عليه وسَلَّم، وأوثقَهم إسناداً، وأعلمَهم بقضايا عُمَرَ وأقاويل عبد الله بنِ عمرَ وعائشةَ وأصحابهم مِنَ الفُقَهاءِ السبعة. وكان أبو حنيفة ألزمَهم بمذهب إبراهيم وأقرانه، لا يُجاوِزُه إلا ما شاء الله، وكان عظيمَ الشأن في التخريج على مذهبه، دقيقَ النظر في وجوه التخريجات، مُقبِلاً على الفروع أتمَّ إقبال». انتهى باختصار شديد.

ولذا ذكر العلامةُ الشيخ محمد تقي العثمانيُّ في «أصول الإفتاء» ص١٨: «أنّ المُجتهدَ المُستَقِلَّ له نوعُ تقليد»، ثم نقل عن شيخِهِ العُثماني قال: «تقليدُ مجتهد مُطلَق، وهو إن كان =

وليس ادِّعاءُ ابنِ خُزَيمةَ[١] وابنِ المُنذِرِ[٢] أنهما ما قلَّدا أحداً منذُ بَلَغا الحُلُمَ[٣] برافعِهما فوق المُجتَهِدينَ المُنتَسِبينَ إلى مُسْتَوى المُستَقِلِّينَ في الاجتهادِ في الحقيقة[٤]. والأولُ هو الذي ساعدَ محمَّدَ بنَ عبدِ الحكم[٥] في ردِّه على الشافعيِّ

= مستقلاً في استنباط الأحكام الشرعية من الكتاب والسُّنّة، ولكنْ لا محيصَ له من نوع من التقليد، وهو أنه ينظرُ في أقوالِ السَّلَفِ من الصحابة والتابعين، ويَتَمسَّكُ بها في شرح أحكام القرآن والسُّنّة، فربما لا يوجد نصٌّ صريحٌ من الكتاب والسُّنّة، ولكنْ يوجدُ قولٌ من أحد الصحابة أو التابعين، فيُقدِّمُه على رأيه الخاصّ، وهذا كما أنّ الإمامَ أبا حنيفة أخذ كثيراً بقول إبراهيم النَّخَعيّ، والإمامَ الشافعيَّ بقولِ ابن جُرَيج، والإمامَ مالكاً بقولِ أحدِ الفُقَهاءِ السبعة بالمدينة المُنوَّرة».

(١) الإمام الحافظ الفقيه أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السُّلَميّ (٢٢٣-٣١١).

(٢) الإمام الفقيه أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (٢٤٢-٣١٩).

(٣) لم أقف عليه هكذا، أما دَعْواهما الاجتهاد فمشهورةٌ مذكورةٌ في ترجمة كلٍّ واحدٍ منهما.

(٤) قال العلامة تاجُ الدين السُّبكيُّ في «طبقات الشافعية» ٣: ١٠٢: «المُحمَّدون الأربعة؛ محمَّدُ بنُ نصر، ومحمَّدُ بنُ جرير، وابنُ خزيمة، وابنُ المنذر، من أصحابنا، وقد بلغوا درجةَ الاجتهاد المُطلَق، ولم يُخرِجْهُم ذلك عن كونهم من أصحاب الشافعيّ، المُخرِّجين على أصوله، المُتمذهِبينَ بمذهبه؛ لِوفاقِ اجتهادِهم اجتهادَه، بل قد ادَّعى مَنْ هو بعدُ مِن أصحابنا الخُلَّص، كالشيخ أبي عليٍّ وغيره: أنهم وافق رأيُهم رأيَ الإمام الأعظم، فتبعوه، ونُسِبوا إليه، لا أنهم مُقلِّدون، فما ظنُّك بهؤلاء الأربعة، فإنهم وإن خَرَجوا عن رأي الإمام الأعظم في كثير من المسائل، فلم يخرجوا في الأغلب، فاعرف ذلك، واعلم أنهم في أحزاب الشافعية معدودون، وعلى أصوله في الأغلب مُخرِّجون، وبطريقه مُتهذِّبون، وبمذهبه مُتَمَذهِبون».

(٥) هو الإمام الفقيه أبو عبد الله محمدُ بنُ عبد الله بنِ عبد الحكم المصريّ المالكيّ (١٨٢-٢٦٨)، لازم الشافعيّ في مصر، ولـمّا حَضَرَت الشافعيَّ الوفاةُ تنازع ابنُ عبد الحكم والبويطيُّ فيمن يَخلُفُ الشافعيَّ في مجلسِه، فحكم الشافعيُّ للبويطيّ، فرجع ابنُ عبد الحكم إلى مذهب مالك، وألّف كتاباً سمّاه «الرَّدّ على الشافعيّ فيما خالف فيه الكتاب والسُّنّة»، قال العلامة تاج الدين السُّبكي في «طبقات الشافعية» ٢: ٦٩: «وهو اسمٌ قبيح». =

ردّاً قاسياً، والثاني يُرْمى بعَزْوِ المسائلِ إلى غير قائليها، وبتقوية الضعيف، وتَضْعيفِ القويّ.

وقد نُقِلَ عن أبي بكرٍ القَفّالِ[١] وأبي عليٍّ ابنِ خَيْرانَ[٢] والقاضي حُسَين[٣] أنهم قالوا: «لَسْنا مُقلِّدِينَ للشافعيّ، بل وافقَ رأيُنا رأيَه»[٤]، وليس هذا برافعِهم أيضاً إلى طبقةِ الإمام الشافعيِّ رضِيَ اللهُ عنه كما هو ظاهر، وليس للمُتأخِّرِ نُكْرانُ جميلِ المُتقدِّم عليه بسَبْقِه في تدوين العِلم وأخذِه عنه.

وقال أبو الوليد الباجيُّ[٥] عند تحدُّثِه عمَّنْ بلغَ درجةَ الاجتهادِ وجَمَعَ إليه سائرَ العلوم ـ في المذهب المالكيّ ـ : «ولم تحصل هذه الدرجةُ بعدَ مالكٍ إلا لإسماعيلَ القاضي[٦]»[٧]، .....

= أما مساعدةُ ابن خزيمة له، فنقل الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ١٤: ٣٧٧ عن أبي بكر الشاشيِّ قال: «حَضَرتُ ابنَ خُزَيمة، فقال له أبو بكرٍ النقّاشُ المُقرِئ: بلغَني أنه لـمّا وقعَ بينَ المُـزَنيِّ وابنِ عبدِ الحكم، قيلَ للمُزَنيّ: إنه يَـرُدُّ على الشافعيّ، فقال المزنيُّ: لا يُمكِنُه إلا بمُحمَّدِ بنِ إسحاق النيسابوري [يعني: ابنَ خزيمة]، فقال أبو بكر: كذا كان».

(١) المعروف بالقفّال الصغير أو القفّال المروزيّ (٣٢٧-٤١٧). وانظر للتفريق بينه وبين القفّال الكبير المعروف بالقفّال الشاشي: «تهذيب الأسماء واللغات» للنووي ٢: ٢٨١.

(٢) الحسين بن صالح، توفي حوالي سنة ٣٢٠. «تاريخ بغداد» ٨: ٥٩٣، و«طبقات الشافعية الكبرى» ٣: ٢٧١-٢٧٤.

(٣) ابن محمد المروزي، توفي سنة ٤٦٢. «طبقات الشافعية الكبرى» ٤: ٣٥٦-٣٥٨.

(٤) انظر: «البحر المحيط» للزركشي ٤: ٢٠٩.

(٥) الإمام الفقيه سليمان بن خلف التُّجِيبيّ القرطبيّ المالكي (٤٠٣-٤٧٤).

(٦) الإمام الحافظ شيخ الإسلام أبو إسحاق إسماعيلُ بنُ إسحاق المالكيّ (١٩٩-٢٨٢)، قاضي بغداد.

(٧) ومع إطراءِ الباجيِّ لإسماعيلَ القاضي هكذا، يقولُ داودُ الظاهريُّ كلمةً في إسماعيلَ خارجةً عن الإنصاف. (ز). =

كما نقلَه ابنُ فَرْحُون[١]. وأين هذا مِنِ ادِّعاءِ ابنِ عَرَفةَ[٢] الاجتهادَ لبعض شيوخه، معَ اختِلافِ المالكيّةِ في ابنِ القاسم[٣]: هل هو مجتهدٌ في المذهب أم مُقلِّدٌ لمالك؟ على ما هو مشروحٌ في ترجمتَيْ أبي زيدٍ وأبي موسى ابنَيِ الإمامِ[٤] .....

= قلت: داود الظاهريّ: هو أبو سليمان داودُ بنُ عليّ الأصبهانيّ (٢٠١-٢٧٠)، إمام الظاهريّة. ولم أقف على كلمتِهِ في إسماعيل القاضي مع البحث الشديد.
ويبدو أنّ داودَ قال فيه ما قال، لأنّ القاضيَ إسماعيلَ كان قد أخرَجَه من بغداد إلى البصرة لإحداثِهِ مَنْعَ القياس، كما في «ترتيب المدارك» للقاضي عياض ٤: ٢٩٠، و«الديباج المُذهَب» لابن فرحون ١: ٢٨٨.

(١) في «الديباج المُذهَب» لابن فرحون ١: ٢٨٦. ونقلها قبلَه القاضي عياض في «ترتيب المدارك» ٤: ٢٨٢.

(٢) الإمام أبو عبد الله محمدُ بنُ محمدِ بنِ عَرَفة الوَرْغَمِّيُّ التونسيّ (٧١٦-٨٠٣)، صاحب «المختصر» في فقه المالكية.

(٣) العلامة الفقيه أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم العُتَقيّ (١٣٢-١٩١)، وتُعَدُّ «المُدوَّنة» التي هي رواياتُه لأقوال الإمام مالك الفقهية وتخريجاتُه على مذهبه من أهمِّ مصادر فقه المالكيّة.

(٤) هما أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله التلمساني، وأخوه أبو موسى عيسى بن محمد، فقيهان كبيران، قال ابن فرحون في «الديباج المُذهَب» ١: ٤٨٦ في ترجمة أبي زيد: «هذان الأخوان مما فاضلا المغربَ في وقتهما، وكانا خَصِيصَيْن بالسُّلطان أبي الحسن المُرِّينيّ، وتخرَّج بهما كثيرٌ من الفُضَلاء، ولهما التصانيفُ المُفيدةُ والعلوم النفيسة»، وأرَّخ وفاتَه سنة ٧٤٣، وكذا أرَّخها الونشريسيُّ في «وفياته»، كما في «موسوعة أعلام المغرب» ٢: ٦٣٧، ومخلوفٌ في «شجرة النور الزكية» ص٢١٩ (٧٧٥). أما ابنُ العماد فأرَّخَها في «شذرات الذهب» ٨: ٢٣٢ سنةَ ٧٤١!
ولم يُفرِد ابنُ فرحون في «الدِّيباج المُذهَب» ترجمةً لأخيه أبي موسى، وأفرَدَها التنبكتيُّ في «نيل الابتهاج بتطريز الديباج» ص٢٩١، وأرَّخَ الونشريسيُّ وفاتَه سنة ٧٥٠، كما في «موسوعة أعلام المغرب» ٢: ٦٥٣، أما مخلوف فأرَّخَها في «شجرة النور الزكية» ص٢٢٠ (٧٧٦) سنة ٧٤٩.

التِّلِمْسانيِّ المالكيّ[١].

وترى النوويَّ ينقلُ في «تهذيب الأسماءِ واللُّغات»[٢] في ترجمةِ المُـزَنيِّ[٣] عن إمام الحرمَيْن قولَه: «أرى كلَّ اختيارٍ للمُزَنيِّ تخريجاً ـ فيُلحَقُ بالمذهب[٤] ـ فإنه لا يُخالِفُ أقوالَ الشافعيّ، لا كأبي يوسفَ ومحمَّد، فإنهما يُخالِفانِ أصولَ صاحبِهما»[٥]، اهـ، فيكونُ المُـزَنيُّ في نَظَرِهِ في طبقةِ المُجتَهِدِ في المذهب، وأبو يوسفَ ومحمَّدٌ فوق مرتبةِ المُجتَهِدِ في المذهب؛ لظهورِ مخالفتِهما للإمام في الأصولِ والفروع، وإنْ حافظا على انتِسابِهما له؛ عِرْفاناً لجميلِهِ العظيم عليهما.

---

(١) انظر: «نيل الابتهاج» للتنبكتيّ ص٢٩١-٢٩٦، و«المِعيار المُعرِب» للونشريسيّ ٦: ٣٥٨-٣٦٢.

(٢) ٢: ٢٨٥.

(٣) أبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى (١٧٥-٢٦٤)، من أكابر أصحاب الإمام الشافعيّ.

(٤) زيادة من المُؤلِّف رحمه الله تعالى، وتقدَّم أنّ المُؤلِّفَ يُميِّزُ زياداتِهِ في النُّقول بعلامتي الاعتراض.

(٥) تابعَ الإمامُ النوويُّ في هذا النقل عن إمام الحرمين الإمامَ الرافعيَّ في «فتح العزيز» ٨: ٤٢٣، إلا أنّ الرافعيَّ قيَّده بقوله: «مثل ذلك إنما يُطلَقُ حيثُ يكونُ ثَمَّ تخريج»، وصَـرَّحَ الرافعيُّ نفسُه بنقيضِهِ في موضع آخر من كتابه حيثُ قال في ١: ٤١٤: «إن أرادَ المُـزَنيَّ فتفرُّداتُه لا تُعَدُّ مِنَ المذهب إذا لم يُخرِّجْها على أصل الشافعيِّ رضِيَ الله عنه».
وهذا الأخيرُ هو الموافقُ لنصِّ إمام الحرمين، فقد قال في «نهاية المطلب» ١: ١٢٢: «إذا انفردَ المُـزَنيُّ برأي فهو صاحبُ مذهب، فإذا خرَّج للشافعيِّ قولاً فتخريجُه أَوْلى مِن تخريج غيره، وهو يَلتَحِقُ بالمذهب لا محالة»، وقال في موضع آخر ٧: ٢١٤: «إذا تَصَـرَّفَ المُـزَنيُّ على قياسِ مذهبِ الشافعيِّ مخرِّجاً، كان تخريجُه أَوْلى بالقَبولِ من تخريج غيره».
وظاهرٌ منهما أنّ كلامَه ليس في كلِّ اختيار للمزني، وإنما هو في تخريجاته على أصول الشافعيّ فحَسْب.
وانظر: «طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة ١: ٥٨-٥٩.

وأما قولُ القائل: إنهما لا يقولانِ بقَوْلٍ إلا كانَ قولاً سَمِعاه منه؛ فستتحدَّثُ عنه في فَصْل خاصٍّ[١] إن شاءَ اللهُ تعالى[٢].

* * *

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

(١) ص١٧٢-١٧٨.

(٢) وفيما ذكره المُؤلِّف رحمه الله تعالى هنا وفي الفصل المُشار إليه: نقضُ ما ذكره الشيخ العربي التَّباني في «تنبيه الباحث السَّريّ» ص١٥١.

ثناءُ أهل العِلم على أبي يوسف

تَرجَمَ له الذهبيُّ في «تذكرة الحفّاظ» في عِدادِ حُفّاظِ الحديث، ثم قال: «وله أخبارٌ في العِلم والسِّيادة، قد أفردتُه وأفردتُ صاحبَه محمَّدَ بنَ الحسنِ رحمهما اللهُ في جُزْء»[١]، وجُزؤُه في مناقب أبي يوسفَ مطبوع، سَـرَدَ فيه الذهبيُّ جُملةً صالحةً مِن مناقبه تحتَ عنوان «ثناء الأئمة على أبي يوسف»[٢]، وقال:

ذكرَ أسدُ بنُ الفُراتِ عن محمَّدِ بنِ الحسنِ قال: مَرِضَ أبو يوسف، فعادَه أبو حنيفة، فلمّا خرجَ قال: إنْ يَمُتْ هذا الفتى فهو أعلَمُ مَنْ عليها، وأومأ إلى الأرض[٣].

عبّاسٌ الدُّوريّ: سَمِعتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ يقول: أولُ ما كتبتُ الحديثَ اختَلَفتُ إلى أبي يوسفَ القاضي فكتبتُ عنه[٤]، ثم اختَلَفتُ بعدُ إلى الناس. قال: وكان أبو يوسفَ أميَلَ إلينا مِن أبي حنيفةَ ومحمَّد[٥].

إبراهيمُ بنُ أبي داودَ البُـرُلُّسيّ: سَمِعتُ يحيى بنَ مَعينٍ يقول: ما رأيتُ في

---

(١) «تذكرة الحفاظ» ١: ٢٩٣، وانظر في حفظ أبي يوسف ما تقدَّم ص٣١-٣٥.

(٢) «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٢-٦٥.

(٣) تقدَّم ص٨٥.

(٤) وما كتبَه عنه نَحْوُ ثلاثةِ قماطِرَ في ثلاثِ سنوات، كما سبق. (ز). انظر ص٦١.

(٥) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٢.

أصحابِ الرأيِ أثبَتَ في الحديثِ ولا أحفَظَ ولا أصحَّ روايةً، من أبي يوسف[١].

عبّاسٌ الدُّوريُّ: سَمِعتُ ابنَ مَعينٍ يقول: أبو يوسفَ صاحبُ حديث، صاحبُ سُنّة[٢].

محمَّدُ بنُ سَمَاعة، عن يحيى بنِ خالدٍ قال: قَدِمَ علينا أبو يوسف، وأقلُّ ما فيه الفِقه، وقد مَلَأَ بفقهه ما بينَ الخافِقَيْن. وسبق تمامُ كلامِه[٣].

بشرُ بنُ الوليد: سَمِعتُ أبا يوسفَ يقول: سألني الأعمَشُ عن مسألة، فأجَبْتُه عنها، فقال لي: مِن أينَ قُلتَ هذا؟ قلت: لحديثٍ حَدَّثْتَناه أنت، فقال: يا يعقوب، إني لأحفَظُ هذا الحديثَ قبلَ أن يجتمعَ أبواك، فما عرفتُ تأويلَه إلا الآن[٤].

ابنُ الثَّلْجيّ: سَمِعتُ عبدَ الله بنَ داودَ الخُرَيْبيَّ يقول: كان أبو يوسفَ قد اطَّلَعَ على الفِقهِ أو العِلم اطِّلاعاً يتناولُه كيف يشاء[٥].

عَمْرُو بنُ محمَّدٍ الناقدُ قال: ما أُحِبُّ أنْ أروِيَ عن أحدٍ مِن أصحابِ الرأي إلا عن أبي يوسف، فإنه كان صاحبَ سُنّة[٦].

حَنبَل: سَمِعتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ يقول: أبو يوسفَ كانَ مُنصِفاً في الحديث[٧].

أبو خازم القاضي[٨]، .....

---

(١) تقدَّم ص٣٥.

(٢) رواه ابن أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأصحابه» ص٣٠٢.

(٣) ص٣٥.

(٤) تقدَّم ص٨٦.

(٥) تقدَّم ص٨٨.

(٦) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٧٢.

(٧) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٨٠.

(٨) عبد الحميد بن عبد العزيز البصريّ ثم البغداديّ، السَّكُونيّ، العلامةُ الفقيه قاضي القضاة، =

عن بكرٍ العَمِّيّ[١]، عن هِلالِ الرأي قال: كان أبو يوسفَ يحفظُ التفسيرَ والمغازيَ وأيامَ العرب، وكان أحدَ علومِهِ الفِقهُ[٢].

قال المُـزَنيّ: كان أبو يوسفَ أتبَعَهم للحديث[٣].

أحمدُ بنُ عطيّة[٤]: سَمِعتُ محمَّدَ بنَ سَماعةَ يقول: كان أبو يوسفَ يُصلِّي بعدَما وَلِـيَ القضاءَ كُلَّ يوم مِئتَيْ ركعة[٥].

عبّاس: سَمِعتُ يحيى بنَ مَعينٍ يقول: كان أبو يوسفَ يُحبُّ أصحابَ الحديثِ ويَميلُ إليهم[٦].

عبدُ الله بنُ عليٍّ المدينيّ: سمعتُ أبي يقول: كُنّا نأتي أبا يوسفَ لَـمّا قَدِمَ البصـرةَ سنةَ ثمانين ومئة، فكان يُحدِّثُ بعشـرةِ أحاديثَ وعشـرةِ رأي[٧]، وأُراه

= مات سنة ٢٩٢. «سير أعلام النبلاء» ١٣: ٥٣٩-٥٤١.

(١) ذكره القرشيُّ في «الجواهر المضية» ١: ٤٦٧ (٣٨١).

(٢) تقدَّم ص٣٤-٣٥.

(٣) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٤ عن جعفر بن ياسين قال: «كنتُ عندَ المُـزَنيّ، فوقفَ عليه رجلٌ فسأله عن أهل العراق، فقال له: ما تقولُ في أبي حنيفة؟ فقال: سيِّدُهم. قال: فأبو يوسف؟ قال: أتبعُهم للحديث. قال: فمُحمَّدُ بنُ الحسن؟ قال: أكثرُهم تفريعاً. قال: فزُفَر؟ قال: أحدُّهم قياساً».

(٤) هو أحمدُ بنُ الصَّلْت بن المُغلِّس الحِمّانيّ، المتوفى سنة ٣٠٨، فإنه يُقال له: أحمدُ بنُ عطية، وهذه طبقتُه، وهو مُتَّهم، كما في «تاريخ بغداد» ٤: ٤٢٨، و«لسان الميزان» ١: ٦١٢ (٧٦٤).

(٥) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٩٩-١٠٠، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٧٤. ومن طريق الخطيب رواه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٨٩.

(٦) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٤.

(٧) قال المُؤلِّفُ في تعليقه على «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٥: «هكذا في الأصل، =

قال: ما أجدُ على أبي يوسفَ إلا حديثَه عن هِشام بنِ عُرْوةَ في الـحَجْر[1]، وكان

= والأظهر: «عشـرةِ آراء»، ولعلَّ ورود ذلك بصيغة الإفراد هنا من جهة أنه مصدرٌ يستوي فيه المُثنّى والمجموع».

قلت: وسألتُ أستاذنا العلامةَ النَّحْويَّ الدكتور فخر الدين قباوة حفظه الله تعالى عن هذه العبارة، فكتب في جوابه: «ليس في عبارة أبي يوسف إشكالٌ إلّا ظاهراً من جهة القياس في ورود المُفرَدِ تمييزاً لـ«عشـرة»، معَ ورود الجمع قبله في ذلك، ولو رجعنا إلى السماع لرأينا أنّ الجمعَ يُوضَعُ موضعَ المُفرَدِ في التمييز، كقوله تعالى: ﴿بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا﴾ [الكهف: ١٠٣]، و﴿ثَلَٰثَ مِئَةٍ سِنِينَ﴾ [الكهف: ٢٥] بالإضافة؛ على وَضْع الجمع موضعَ المُفرَدِ أيضاً، ويجوزُ العكسُ بورودِ المُفرَد مكان الجمع، ولا سيَّما إذا عَلِمْنا أنّ «الرأيَ» في قول أبي يوسف هو اسمُ جنسٍ لا مصدر. نعم، هو أصلُه مصدرٌ بمعنى اسم المفعول للمبالغة، وقد عُبِّر به هنا عن اسم الجنس لتوكيد المبالغة. واسمُ الجنس في كلام العرب يُعبَّر به عن المُفرَدِ والجمع. إذن صَحَّ المعنى بلا إشكال، كما قال الشاعر:

كُـلُـوا فى بَعْـضِ بَطـنِـكُـمُ، تَعِـفُّـوا فـإنّ زمـانَـكُـم زَمَـنٌ خَـمِـيـصُ

«كتاب سيبويه» ١: ٢١٠.

وقد جاءت العبارةُ في قول أبي يوسف بجَمْع اسم الجنس «أحاديث» أولاً، وبمُفرَد اسم الجنس «رأي» ثانياً، تفنُّناً في التعبير. والله أعلم بالصواب». انتهى كلامه.

(١) ومَنْ راجع «التلخيص الحبير» (٢٤٩) [أو ٣: ٥٠]، و«سنن البيهقي» ٦: ٦١، عَلِمَ أنه لم ينفرد به، بل له مُتابِع. (ز).

قلت: لكنّها متابعةٌ مجهول لا يُعرَفُ مَنْ هو، وبيانُ ذلك:

أنّ الحديث أخرجه الشافعيُّ في «الأم» ٣: ٢٢٥، والطحاويُّ في «مشكل الآثار» ١٢: ٣٤٠، والدارقطني في «السنن» (٤٥٥٢)، والبيهقيُّ في «السنن» ٦: ٦١ من طريق أبي يوسف، عن هشام بن عروة، عن أبيه: «أنّ عبدَ الله بنَ جعفرٍ أتى الزُّبير، فقال: إني ابتَعْتُ بيعاً، وإنّ عليّاً عليه السلام يُريدُ أنْ يَحجُرَ عليّ، فقال الزُّبير: فأنا شـريكُك في البيع، فأتى عليٌّ عثمانَ رضِيَ الله عنه، فسأله أن يَحجُرَ على عبد الله بن جعفر، فقال الزُّبير: أنا شـريكُه في هذا البيع، فقال عثمان: كيف أحجُرُ على رجل شـريكُه الزُّبير؟». =

صدوقاً[١]». اهـ ما نقلتُه مِن هذا الفَصْلِ في جُزْءِ الذهبيِّ في مناقبِ أبي يوسف[٢].

= وأخرجه عبدُ الرزاق في «المُصنَّف» (١٥١٧٦) عن رجل، عن هشام بن عروة، به. والظاهر أن الرجل المُبهَمَ هو أبو يوسف.

وأخرجه البيهقيُّ في «السنن» ٦: ٦١ من طريق عليِّ بن عثّام، عن محمد بن القاسم الطَّلْحيّ عن الزُّبير ابن المدينيّ قاضيهم ـ وفي «التلخيص الحبير» ٣: ٥٠: عن الزُّبيريِّ المدني القاضي ـ، عن هشام بن عروة، بنَحْوه. ومحمَّد بن القاسم والزُّبيريّ لم أعرفهما.

وروى ابنُ سعد في «الطبقات الكبير» ـ ٦: ٤٦٥ من الطبعة الكاملة بتحقيق د. علي محمد عمر، مكتبة الخانجيّ، ولم يرد في طبعة دار صادر، وهي ناقصة ـ قال: أخبرنا عفّانُ بنُ مُسلِم قال: حدَّثنا حمادُ بنُ زيد قال: حدَّثنا هشام (بن حسّان)، عن محمَّد (بن سيرين) قال: «مَرَّ عثمانُ بنُ عفّانَ بسَبَخة، فقال: لِمَنْ هذه؟ قيل: لفلان، اشتراها عبدُ الله بنُ جعفر بسِتِّين ألفاً، قال: ما يَسُرُّني أنها لي بنعليّ! قال: ثم لقيَ عليَّ بنَ أبي طالب فقال: ألا تأخذُ على يَدَي ابنِ أخيك وتَحجُرُ عليه، اشترى سبخةً ما يَسُرُّني أنها لي بنعلّي ...». ومن طريق ابن سعد رواه ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٧: ٢٧٢، وعزاه الحافظُ ابنُ حجر في «التلخيص الحبير» ٣: ٥٠ إلى كتاب «الأموال» لأبي عُبَيد عن عفّان، به. ولم أره فيه.

(١) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٧٤، وزاد: «ولم يَرْوِ عن هشام غيرَه، يعني: هذا الحديث». وهذا غيرُ صحيح، بل روى أبو يوسف عنه في مواضع من «الخراج» و«الآثار». ولعلّ العبارةَ مُحرَّفة، وصوابُها: «ولم يَرْوِهِ عن هشام غيرُه».

وقال الإمام أحمد في «العلل» (٥٦٣٠): «لم نسمع هذا الحديث إلا من أبي يوسف القاضي».

(٢) ومما يُستَدرَكُ في هذا الباب:

قولُ الخليليِّ في «الإرشاد» ٢: ٥٦٩: «صدوق في الحديث، ومحلُّه في الفقه كبير، سمع الأعمشَ وأقرانَه من أشياخ الكوفة، ويخطئُ في أحاديث». قلت: لم يَسلَمْ من الخطأ كبارُ الثقات الحفّاظ، وعبارةُ الخليليِّ تُفيدُ قلّة أخطائه.

وقولُ ابن عَدِيٍّ في «الكامل» ٧: ٢٦٠٤: «ليس مِن أصحاب الرأي أكثر حديثاً منه، إلا أنه يروي عن الضُّعَفاء الكثير، مثل الحسن بن عُمارةَ وغيره، وهو كثيراً ما يخالفُ أصحابَه =

وعند الحارثيِّ بسَنَدِهِ عن الحسينِ بنِ الوليد: «كان أبو يوسفَ إذا تكلَّمَ يَدهَشُ الإنسانُ ويَتَحيَّرُ[١] مِن دِقّةِ كلامِه، ورأيتُه يوماً يتكلَّمُ في مسألةٍ غامِضة، فمَرَّ في تلك المسألةِ مُرورَ السَّهْم، ولم يَفهَمْ مَنْ حَضَرَه مِن كلامِه شيئاً مِن دِقّتِه، فتعجَّبْنا منه كيفَ سَخَّرَ اللهُ له هذا الشأن، وكيف سهلَ له»[٢]. اهـ.

وقال أبو القاسم شَرَفُ الدِّينِ بنُ عبدِ العليم القُرتُبيُّ[٣] في الفَصْل الذي خصَّه بمناقب أبي يوسفَ في آخِرِ كتابه «قلائد عُقود العِقْيان في مناقب أبي حنيفة النُّعمان»[٤]: «وأسنَدَ الصَّيْمَريُّ عن الحسنِ بنِ أبي مالكٍ قال: سَمِعتُ أبا يوسفَ

= ويتبعُ أهل الأثر إذا وجد فيه خبراً مُسنَداً، وإذا روى عنه ثقة، وروى هو عن ثقة، فلا بأس به وبرواياته».

(١) في الأصل: «ويحير»، والظاهر أنه خطأ مطبعيّ، والمُثبَت من «مناقب أبي حنيفة» للمكّيّ.

(٢) رواه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٧٨-٤٧٩ من طريق الحارثيّ، به.

(٣) هو أبو القاسم شرفُ الدِّينِ بنُ عبد العليم بن أبي القاسم بن عثمان القرتبيّ، ذكره عمر رضا كحّالة في «معجم المؤلفين» ٢: ٨١٢، ولم يزد على ذِكرِ اسمه وكتابه، وقال: فرغ من تأليفه سنة ٩٧٤. وأحالَ على «فهرس مخطوطات الظاهرية» ٦: ٢٦٢-٢٦٣.
قلت: في التأريخ المذكور نَظَرٌ، فسيأتي مِن كلامِهِ ص١٢٠ نَقْلُ حكايةٍ سَمِعَها من أحد الشيوخ سنة ٩٠٨ في زَبيد ببلاد اليمن، وسياقُه لها يُشعِرُ بأنه لم يكن صغيراً حين سماعها، وقد ذكر العَيْدَروسُ في «النور السافر» ص٤٩ العلامةَ الفقيهَ عفيفَ الدين عبدَ المجيد بنَ عبد العليم إقبال المعروف بالقرتبي، وذكر أنه توفي سنة ٩٠٩ بمدينة زبيد، وهو يومئذٍ رئيسُ المُفتين بها على مذهب الإمام أبي حنيفة. وذكر العَيْدَروسُ أيضاً ص٨٨ الفقيهَ رضيَّ الدين الصِّدِّيقَ بنَ عبد العليم إقبال، وأرَّخ وفاتَه سنة ٩١٦.
فهذان أخواه تُوفِّيا أوائلَ القرن العاشر، وقد كان هو حيّاً في هذا الزمن، بدلالةِ الحكاية السابقة، فلا أظنُّ وفاتَه جاوزت النِّصفَ الأولَ من هذا القَرْن، ولعلّ التأريخَ المذكورَ في «معجم المُؤلِّفين» فيه قَلْب، وصوابه: ٩٤٧، والله أعلم.

(٤) سمّاه الزركليُّ في «الأعلام» ٨: ٣٦: «قلائد عقود الدُّرَر والعِقيان في مناقب الإمام =

يقول: ما صَلَّيتُ صلاةً إلا دَعَوتُ اللهَ لأبي حنيفةَ رحمه الله واستَغفَرتُ له. قال: وكان عليُّ بنُ صالح إذا حدَّث عن أبي يوسفَ يقول: حدَّثني أفقَهُ الفُقَهاءِ وقاضي القُضاةِ وسيِّدُ العُلماءِ أبو يوسف. وقال بِشرُ بنُ الوليدِ لِمُستَمليه يوماً، وقد قال: أخبرَكم يعقوب، فقال: ألا تُعظِّمُه! ألا تُفخِّمُه! فإني ما رأيتُ مِثلَه[١] (وقد رأى ابنَ أبي ذِئبٍ وشُعْبةَ ومَنْ دونهما)[٢].

وأسنَدَ[٣] عن الطحاويِّ قال: سمعتُ ابنَ أبي عِمْرانَ يقول: أملى علينا عليُّ ابنُ الجعد وقال: أخبرنا أبو يوسف ـ وكان مجلسُه حافلاً من الناس ـ، فقال رجل: يا أبا الحسن، أتذكرُ أبا يوسف؟! قال: فكأنه وقعَ في قَلْبِ عليِّ بنِ الجعدِ أنه أراد بذلك ما لا ينبغي أنْ يُريدَ مِثلَه بأبي يوسف، فقال له عليّ: إذا أردتَ أن تذكرَ أبا يوسفَ فاغسِلْ فمَك بأُشنانٍ وماءٍ حارّ، ثم قال: والله ما رأيتُ مِثلَه»[٤]. وسبقَ[٥] قولُ ابنِ أبي عِمْران: «وقد رأى الثوريَّ والحسنَ بنَ صالح ومالكاً وابنَ أبي ذئبٍ والليثَ ابنَ سعدٍ وشُعبةَ بنَ الحجّاج».

= أبي حنيفة النُّعمان»، وقال: «طالعتُه في خزانةِ السيِّد حسن حُسْني عبد الوهاب بتونس»، فهذه نسخة ثانية غير نسخة الظاهرية. قلت: وله نُسَخٌ أُخرى في المَوْصِل والقاهرة والمدينة والطائف وبرنستون.

وصُوِّرت إحدى نُسَخِهِ الخطية وجُلِّدت وطُبِعَت من غير ذِكرٍ لمكان الطبع ولا تاريخه، غير أنّ الناسخ أرَّخ النَّسْخَ سنة ١٢٩٤، وسأعزو إلى هذه الطبعة فيما سيأتي.

(١) «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصَّيْمريّ ص١٠٠.

(٢) زيادة من المُؤلِّف رحمه الله تعالى.

(٣) أي: الصَّيْمريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٠٢. وتقدَّم مختصراً ص٨٦.

(٤) «قلائد عقود الدرر والعقيان» للقرتبي ص٢٩٣.

(٥) ص٨٦.

وقالَ القُرتُبيُّ أيضاً[١] عن أبي يوسف: «ثقةٌ صدوق، وثّقَه النَّسائيّ[٢]، قال أحمدُ ابنُ كاملٍ الشَّجَريُّ[٣] ـ مُؤلِّفُ «أخبار القضاة» وصاحبُ ابنِ جَرير ـ: لم يختلف يحيى ابنُ مَعينٍ وأحمدُ بنُ حنبلٍ وعليُّ ابنُ المدينيِّ في ثِقتِه في النَّقْل[٤]».

وقالَ ابنُ حِبّانَ في كتاب «الثقات»[٥] له في ترجمة أبي يوسف، على ذَلاقةِ لِسانِهِ في أصحابنا: «كان شيخاً مُتقِناً، ولَسْنا ممَّنْ يُوهِمُ الرَّعاعَ ما لا نَستَحِلُّه، ولا ممَّنْ يَحيفُ بالقَدْح في إنسان، وإنْ كانَ لنا مخالفاً، بل نُعطي كلَّ إنسانٍ ما كان يَستَحِقُّه مِنَ العدالةِ والجرح، فأدخَلْنا زُفَرَ وأبا يوسفَ في الثقات لِـمَا تَبيَّنَ عندنا مِن عدالتِهما في الأخبار، وأدخَلْنا مَنْ لا يُشبِهُهما في الضُّعَفاء بما صَحَّ

---

(١) في «قلائد عقود الدرر والعقيان» ص٢٩٢.

(٢) نقله ابنُ دقيق العيد في «الإمام» ٢: ٢٣٣، والذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ٨: ٥٣٨، ولفظُ ابن دقيق العيد: «قال النسائيُّ في طبقات أصحاب أبي حنيفة رحمهم الله تعالى: إنّ أبا يوسفَ القاضي ثقة»، ولفظُ الذهبيّ: «قال النسائيُّ في طبقات الحنفية: ثقة».
قلت: لم أقف عليه في «الطبقات» للنسائيّ (ط مكتبة المنار بالأردن بتحقيق الوريكات ومشهور حسن، وط المكتبة السلفية بالمدينة المنوَّرة بتحقيق صبحي السامرائيّ)، ولا في «تسمية فقهاء الأمصار» له (ط دار الوعي بحلب بتحقيق محمود إبراهيم زايد، وط المكتبة السلفية بالمدينة المنوَّرة بتحقيق صبحي السامرائيّ).
ونقله الحافظُ ابنُ حجر في «لسان الميزان» ٨: ٥١٨ (٨٦٢٢)، ولفظُه: «قال النسائيُّ في «كتاب الضعفاء» لـمّا ذكرَ أصحابُ أبي حنيفة: أبو يوسف ثقة».
قلت: ولم أقف عليه في المطبوع من «كتاب الضعفاء والمتروكين» للنسائيّ. والله تعالى أعلم.

(٣) تقدَّم التعريفُ به ص٥.

(٤) كلامُ ابن كامل الشَّجَريِّ بحروفه في «الأنساب» للسمعانيّ ١٠: ٣٠٧.
وتقدَّم قولُ ابن معين ص١٠٠-١٠١، وقولُ أحمد ص١٠٠ و١٠١، وقولُ ابن المديني ص١٠٢-١٠٤.

(٥) ٧: ٦٤٥-٦٤٦.

عندنا مما لا يجوزُ الاحتِجاجُ به»، ثم ذكرَ وفاةَ أبي يوسفَ ووفاةَ ابنِهِ يوسف، ثم قال: «سمعتُ ابنَ قَحْطَبَةَ يقول: سمعتُ محمَّدَ بنَ الصّبّاح يقول، وقيل له: لِـمَ لم تكتب عن هُشَيم؟ قال: لأني لم أنصَـرِفْ يوماً[١] من مجلسِ هُشَيم، فسُئِلتُ عن مسألةٍ فلم أُحسِنْها، فتركتُ هُشَيماً، ولَزِمْتُ أبا يوسف، وكان أبو يوسفَ رجلاً صالحاً، وكان يَسـرُدُ الصَّوْم»[٢]. اهـ. و«ثقاتُ ابنِ حِبّان» مِن محفوظاتِ الظاهريّة رقم (٧١١).

وذكرَ وكيعٌ القاضي في «أخبار القُضاة»[٣] عن الحسين بنِ محمَّدِ بنِ أبي مَعشَـر، عن أبيه: «أنّ أبا يوسفَ كانَ مُستَملي أبي مَعشَـرٍ[٤] في الحِيرة».

وعن محمَّدِ بنِ إشكاب، عن عُمَرَ بنِ حفصِ بنِ غِياث، عن أبيه: «كان الحجّاجُ بنُ أرطاةَ لا يُمْلي علينا، وكان أبو يوسفَ يسألُه، فإذا قام الحجّاجُ قام الناسُ إلى أبي يوسف، فأملى عليهم عن ظَهْرِ قَلْب». وقال حفص: «وكنتُ لا أكتُبُ إلا ما وقعَ في ألواحي»[٥].

وقد ذكرَ أبو عبد الله الصَّيْمَريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه»، وأبو القاسم ابنُ أبي العوّام الحافظُ في «فضائل أبي حنيفة وأصحابه» مناقبَ أبي يوسفَ بإفاضة.

---

(١) في «الثقات»: «لأني انصـرفتُ يوماً»، وهو أوفقُ بالسِّياق.

(٢) «الثقات» لابن حبان ٧: ٦٤٦-٦٤٧.

(٣) ٣: ٢٥٥، ووقع فيه: «الحسن بن محمد بن أبي معشـر»، وهو خطأ، انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٢: ٦٠٨.

(٤) يعني: المُؤرِّخ المُحدِّث نَجيحَ بنَ عبد الرحمن السِّندي، صاحب «المغازي»، وأكثرُ النقّاد على ضعفِه في الرواية من جهة حِفظِه، توفي سنة ١٧٠. انظر: «سير أعلام النبلاء» ٧: ٤٣٥-٤٤٠. وتقدَّم ذكرُه في شيوخ أبي يوسف ص٥٤.

(٥) «أخبار القضاة» لوكيع ٣: ٢٥٥.

والخطيبُ على انحِرافِهِ عن أصحابنا بما أوضحتُه في «التأنيب» لم يَستَطِعْ أن يُهمِلَ مناقبَه بالمـرّة، بل ذكرَ جملةً صالحةً منها بأسانيدَ من طريق الطحاويِّ والصَّيْمَريّ، ولم يَتَّقِ اللهَ في سَـرْدِ مثالبَ يَرْميه بها بأسانيدَ تالفة، ذكرتُ دخائلَها في مواضع[١].

و«مناقبُ أبي حنيفة» للمُوفَّقِ المكّيّ، و«مناقبُه» لصاحب «الفتاوى البَزّازيّة»[٢]: فيهما بَسْطٌ لترجمتِه، قد ذكرَ في الأولِ أسانيدَ الرِّوايات، فيَسهُلُ على القارئ غَرْبَلتُها إنْ كان خبيراً بالرجال، والثاني خِلْوٌ عن الأسانيد، فلا محيصَ عن الرجوع إلى الأصولِ للعِلم بحقائقِ الروايات.

ولا كلامَ في ثِقةِ ابنِ أبي العوّام القاضي الكبير المُؤلِّفِ لـ«مُسنَدِ أبي حنيفة» وكتابِهِ السابقِ الذِّكْر، وهو مِن أجلِّ أصحاب النَّسائيِّ والطحاويّ، تُوفِّـيَ في حدودِ سنةَ ٣٣٥هـ، مذكورٌ بكُلِّ خيرٍ عند أهلِ العِلم.

والقُضاعيُّ[٣] يَرْوي الكتابَ عن القاضي أحمدَ[٤] بنِ محمَّدِ بنِ عبدِ الله بنِ

---

(١) انظر: «تأنيب الخطيب» للمُؤلِّف ص١٧٤-١٧٩ = ٣٣٨-٣٤٨.

(٢) محمد بن محمد بن شهاب الكَرْدَريّ، المتوفى سنة ٨٢٧. أما المُوفَّقُ المكيُّ فكانت وفاته سنة ٥٦٨، وكتاباهما في «مناقب أبي حنيفة» طُبعاً معاً في الهند، ثم في بيروت سنة ١٤٠١.

(٣) هو العلامةُ المُؤرِّخُ القاضي أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر القُضاعيّ الشافعيّ، صاحبُ «الشهاب»، توفي سنة ٤٥٤. انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٨: ٩٢-٩٣.

(٤) وهو مِن ثقاتِ أهل العِلم، تُوفِّـيَ يومَ الأحد ٢١ شعبان سنة ٤٠٥هـ. راجع «قضاة مصر» للكِنديّ، و«تاج التراجم» ص٩٥ [أو ص١٢١ (٥٠)]. وظنَّ ابنُ حَجَرٍ [في «رفع الإصر عن قضاة مصر» ص٧٤] أنه هو المُؤلِّف، بل مُؤلِّفُ الكتاب هو جدُّه المذكورُ في ترجمةِ النَّسائيِّ في «تذكرة الحفاظ» للذهبيّ [٢: ٧٠٠]، وإنما هو راويتُه. (ز).

قلت: وذهب مُحقِّقُ الكتاب المُحدِّثُ الشـيخ لطيف الرحمن البهرائجي القاسميّ في =

محمَّدِ بنِ أحمدَ بنِ يحيى بنِ الحارثِ السَّعْدي المعروفِ بابن أبي العوّام، عن أبيه، عن جدِّه أبي القاسم مُؤلِّفِ الكتاب.

وأسانيدُه[1] في غاية الصِّحّة، ولا يجهلُه إلا مَنْ كَثُرَ جهلُه أو يَتَجاهَلُه لحاجةٍ في النفس[2]. نعوذُ بالله مِن مُتابعةِ الهوى.

= مُقدِّمته ص١١ إلى أنّ «أصل الكتاب لأبي القاسم جدِّ أبي العباس (أحمد بن محمد بن عبد الله)، وأبو العباس روى عنه بواسطة أبيه أبي عبد الله محمد بن عبد الله، وجاء مِن قِبَلِه عليه زيادات، مثل «الموطأ» و«الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله». وذكر المُؤلِّفُ رحمه الله أمْرَ هذه الزيادات في كتابه «تأنيب الخطيب» ص٩.

(١) أي: أسانيدُ ابن أبي العوام في كتابه «فضائل أبي حنيفة وأخباره».

(٢) يُعرِّضُ المُؤلِّفُ هنا بالشيخ العربي التَّبّاني فيما ذكره في «تنبيه الباحث السَّرِيّ» ص١٦، المطبوع بمصر سنة ١٣٦٧، وأستبعدُ أن يريد بكلامه الأستاذَ عبد الرحمن المُعلِّمي اليماني فيما ذكره في «طليعة التنكيل» (١: ٢٠ من «التنكيل»)، لأن «الطليعة» طبعت بمصر سنة ١٣٦٨، وقد أنهى المؤلف تصنيف هذا الكتاب في بداية هذه السنة. وعلى كل حال، فقد ردَّ المُؤلِّفُ على «الطليعة» برسالة مُفرَدة سمّاها «الترحيب بنقد التأنيب»، انتهى من تأليفها في ١٢ ربيع الآخر سنة ١٣٦٩.

قال المُعلِّميّ في «الطليعة»: «المشهورُ من آل أبي العوّام: أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ عبد الله بنِ محمَّدِ بنِ أحمد، ولّاه العُبَيديُّون الباطنيّةُ القضاء بمصر، فكان يقضي بمذهبهم، ولم أرَ مَنْ وثّقه، روى عنه الشهابُ القُضاعيُّ هذا الكتاب الذي ذكره الكوثريّ، رواه أحمدُ عن أبيه عن جدِّه على أنه تأليفُ الجدِّ عبدِ الله بنِ محمَّد. وقد فتّشتُ عن تراجمهم.

فأما أحمدُ بنُ محمَّدٍ فله ترجمة في «قضاة مصر» [للكنديّ ص٣٥٧] وفي «الجواهر المضيّة في طبقات الحنفية» لعبد القادر القُرَشيّ، ووعدَ القُرَشيُّ أن يذكرَ أباه وجدَّه، ثم ذكرَ الجدَّ فقال: «عبدُ الله بنُ محمَّدِ بنِ أحمد، جَدُّ أحمدَ بنِ محمَّدِ بنِ عبد الله الإمام المذكورِ في حرف الألف، ويأتي ابنُه محمَّد». هذا نصُّ الترجمة بحذافيرها، ولم أجد فيها ترجمةً لمحمَّد.

فعبدُ الله هذا هو الذي يقولُ الكوثريُّ فيه: «الحافظُ وصاحبُ النَّسائيِّ والطحاويّ»، كأنه =

= أخذ ذلك من روايته عنهما في ذاك الكتاب. فأما أحمد فقد عُرِفَ بعضُ حاله، وأما أبوه وجدُّه فلم أجد لهما أثراً إلا من طريقه». انتهى كلامُ المُعلِّمي.

ثم قال في أصل كتابه «التنكيل» ٢: ٥٣٢ المطبوع بعد وفاة الكوثريّ: «حاول الأستاذُ ص٦٦ [يعني: من «تأنيب الخطيب»] أن يجعل ابنَ أبي العوّام من الثقات الأثبات، لأنه روى عن النَّسائيّ، مع أنّ الروايةَ عن مِثلِ النَّسائيّ أو مَنْ هو خيرٌ منه لا تدلُّ على إسلام الراوي، فكيف عدالته؟ فكيف أن يكون من الثقات الأثبات؟!».

وقال في أصل «التنكيل» أيضاً ١: ٤٧١: «ابنُ أبي العوّام ذكرتُه في «الطليعة» ص٢٧-٢٨، فراجِعْها، ولم يَتَعقَّبِ الأستاذُ ـ يعني: الكوثريّ ـ في «الترحيب» ذلك بشيء، وأيُّ قيمةٍ لتوثيق الكوثري؟!».

قلت: قد تعقَّب الأستاذُ الكوثريُّ ذلك هنا، وهو أسبَقُ تأليفاً من «الترحيب»، فاكتفى بذلك عن إعادته هناك.

وكلامُ المُعلِّميّ فيه أمور:

أولها: وَصْفُ ابن أبي العوّام (الجدّ) بالحفظ، وكان المُعلِّميُّ كلَّما نقل عن الكوثريِّ عبارةً فيها وصفُ ابن أبي العوّام بالحافظ، وضعَ المُعلِّميُّ بعدها علامةَ استفهام بين قوسين هكذا (؟)، إشارةً إلى استغرابه ذلك، كما في «التنكيل» ١: ٢٩٢ و٤٧١.

قلت: سَلَفُ الكوثريِّ في إطلاق هذا الوصف الخوارزميُّ في «جامع المسانيد» ١: ٥، ٧٧، ٥٠١، ٥٣٧، ٥٤٩، و٢: ٣، ٥١، ٦٣، ٧٧، ٨٥، ١٨٥، ١٨٧، ٢١٤، ٢٣١.

وثانيها: حالُ الحفيد أبي العباس أحمد بن محمد (٣٤٩-٤١٨)، وقد أقرَّ المُعلِّميُّ بأنه عُرِفَ بعضُ حاله، إلا أنه لَـمَزَه بأنه «ولّاه العُبَيديُّون الباطنيّةُ القضاء بمصر، فكان يقضي بمذهبهم، ولم أرَ مَنْ وثّقه».

قلت: ذكر إسماعيل الحسينيُّ في «أخبار قضاة مصر» ـ ونقله عنه ابنُ حجر في «رفع الإصر عن قضاة مصر» ص٧٢ ـ أنّ مِصرَ بقيت بغير قاضٍ مدّةً، وكان يَتَطلَّعُ فيها إلى القضاء جماعة، وصاروا يُلازمون مَوْكِبَ الحاكم العُبَيديّ، بخلاف أبي العبّاس المذكور، فإنه لزم بيتَه.

وذكر القرشيُّ في «الجواهر المضية» ١: ٢٨٣ ـ وقد أحالَ إليه المُعلِّميُّ في مصادر =

= ترجمة أبي العبّاس المذكور ـ وابن حجر في «رفع الإصر» ص٧٢ نقلاً عن «أخبار قضاة مصر» قِصّةً تدلُّ على أنّ أبا العبّاس وغيرَه ذُكِروا للحاكم العُبَيديّ، «فوقع الاختيارُ على أبي العبّاس، فقيل للحاكم: ما هو على مذهبك، ولا مذهب مَنْ تقدَّم مِن سَلَفِك، غير أنه ثقةٌ مأمونٌ مصريٌّ عارفٌ بالقضاء عارفٌ بالناس، وما في مِصرَ مَنْ يَصلُحُ لهذا الأمر غيرُه»، ثم قال القرشيّ وابن حجر: «وكان أبو العبّاس يُجلُّ نفسَه عن قضاء مِصرَ وأعمالها، غيرَ أنّ هيبةَ الحاكم الجأتْه إلى ذلك».

فهذا يدلُّ على أنه كان محمودَ السِّيرة ثقةً مأموناً، زاهداً في منصب القضاء للعُبيديِّين، غيرَ أنه اضطُرَّ إليه.

وأما أنه كان يقضي بمذهبهم فقد ذكر القرشيُّ وابنُ حجر نقلاً عن «أخبار قضاة مصر» أنّ الحاكمَ «شَرَطَ عليه في سِجِلِّ توليته القضاء أنه إذا جلسَ في مجلس الحكم يكونُ معه أربعةٌ من فقهاء الحاكم؛ كي لا يحكمَ إلا على المذهب»، يعني: مذهبَ العُبَيديّة، فهذا لا يطعنُ فيه، إذ الظاهرُ منه أنه إذا جاءته مسألةٌ يختلفُ الحكمُ فيها بين مذهبه ومذهب العُبيديّة أحالها اضطراراً إلى فقهاء الحاكم الأربعة ليحكموا فيها.

وذكر ابن تَغْري بَرْدي في «النجوم الزاهرة» ٤: ١٨٣ أنّ أصحابَ الأخرم ـ وهو أحد المُقرَّبين من الحاكم ـ رفعوا رقعةً للقاضي أبي العبّاس، فيها وَصْفُ الحاكم بالرُّبوبية، فلمّا قرأها القاضي رفعَ صوتَه مُنكِراً، واسترجع، وثار الناس بالأخرم، وقتلوا أصحابَه، وهرب الأخرم. فهذا يـدلُّ أيضاً على دينه وتقواه.

وممَّن روى عن ابن أبي العوام هذا: القُضاعيّ، روى عنه كتابَ جدِّه «فضائل أبي حنيفة» كما سلف، وروى عنه في مواضع من «مسند الشهاب» (١٩٠) و(٤٠٨) و(٤٢٣) و(٤٨٠) و(٥٠٠) و(٧١٦) و(٨٩٩) و(١٠٧٥) و(١٢٨٦) و(١٣٧٩) و(١٤٨٣).

وكذا يروي عنه عبد الغنيُّ بنُ سعيد الأزديُّ الحافظُ المشهور، فقد روى ابن عساكر خبراً في «تاريخ دمشق» ٢٨: ٢٨ من طريقه، وهو في «فضائل أبي حنيفة» ص٣٣٤، فدلَّ على أنّ الحافظَ عبدَ الغنيِّ ممَّن سمع منه هذا الكتاب. ولـمّا توفي الحافظُ عبد الغني بن سعيد سنة ٤٠٥ صلّى عليه القاضي أبو العبّاس، كما في «تاريخ دمشق» ٣٦: ٤٠٠.

وثالثها: حال أبيه محمَّد، وليس له ترجمة في الكتب، ولا يوجدُ له أثر إلا من طريق ابنه. =

وفي «سُداسيّات الرازيّ» روايةُ الكِتاب عن القُضاعيِّ بسَنَدِهِ عن ابنِ أبي العوّام المُؤلِّف[١].

والجزءُ الذي أفـرَدَه الذهبيُّ في مناقبِ أبي يوسفَ فيه فوائد، وكذا ترجمةُ أبي القاسم القُرتُبيِّ لأبي يوسف، وللعلّامة نوحِ بنِ مُصطفى القُونَوِيِّ[٢] صاحبِ

= قلت: ولا يضـرّه، لأنه يروي كتاباً من تأليف أبيه، ويرويه عنه ابنُه، وروايةُ الكتب في هذا العصـر كانت بالقراءة من نسخة أو بالإجازة، وليس الاعتمادُ فيها على الحفظ، بل على النُّسْخة نفسِها، وقد آلت النُّسْخةُ إلى الحفيد أبي العبّاس، وهو أدرى الناس بأبيه وجدِّه، فروى الكتاب، وزاد فيه زيادات.

ورابعها: حالُ الجدّ ابن أبي العوّام، وهو مُؤلِّف الكتاب، وذكر المُعلِّمي أنه لم يجد له أثراً إلا من طريق حفيده.

قلت: بل روى القُضاعيُّ في «مسند الشهاب» (١٤٢٥) حديثاً عن أبي محمد عبد الرحمن ابن عمر التُّجيبيّ قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ محمَّد المعروف بابن أبي العوام ... فذكره.

وتقدَّم وَصْفُه بالحفظ، واعتمد الحافظُ الذهبيُّ على كتابه كثيراً في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه»، مع ما هو معروفٌ عن الذهبيِّ من التحرُّز فيما يسوقُ من أخبار، كما اعتمد عليه في نَقْل مسألةٍ عن النَّسائيّ، حيثُ قال في ترجمته ـ أعني: النسائيّ ـ من «تذكرة الحفّاظ» ٢: ٧٠٠، و«السِّيَر» ١٤: ١٢٧، و«تاريخ الإسلام» ٢٣: ١٠٨: «قال قاضي مِصـرَ أبو القاسم عبدُ الله ابنُ أبي العوّام السَّعْديّ: حدّثنا النسائيّ، حدّثنا إسحاق، حدّثنا محمَّدُ بنُ أعينَ قال: قلتُ لابن المُبارك: إنّ فلاناً يقول: مَنْ زعمَ أنّ قوله تعالى: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِي﴾ [طه: ١٤] مخلوق؛ فهو كافر. فقال: صدق. قال النَّسائيّ: بهذا أقول». فانظر كيف وَثِقَ الذهبيُّ به في نَقْل هذه الكلمة عن النَّسائيّ، وكرَّرها في ثلاثة من مُصنَّفاته.

(١) سماعُ القضاعيِّ للكتاب عن أبي العباس ابن أبي العوام، وسماعُ الرازيّ له عن القضاعيّ: كلاهما مُسجَّل على نسخته الخطية، وقد أثبتهما المُحقِّق مع سماعات أخرى كذلك ص١٥-١٨، وفيها سماعُ الحافظ السِّلَفيّ له عن الرازيّ.

(٢) هو العلامةُ الفقيهُ المُتفنِّن نوح بن مصطفى الرُّوميُّ الحنفيّ، تولّى الإفتاء بقونية، ثم رحل =

المُؤلَّفاتِ الكثيرةِ أيضاً جُزْءٌ مفيدٌ في ترجمته[١]، وكذا للزِّيليِّ[٢] جُزْء[٣].

فنكتفي بهذا القَدْرِ في ثناءِ الأئمّةِ عليه، رضِيَ اللهُ عنه ونَفَعَنا بعُلومِه.

* * *

= إلى مصر، وتوفي بها سنة ١٠٧٠، له مُؤلَّفات عديدة، أكثرها رسائل. انظر: «خلاصة الأثر» للمحبي ٤: ٤٥٨، و«الأعلام» للزركلي ٨: ٥١.

(١) لم أقف عليه، وللعلامة نوح القونويّ جزءٌ في مناقب أبي حنيفة بعنوان «الدُّرّ المُنظَّم في مناقب الإمام الأعظم»، وقفتُ عليه مخطوطاً، وليس فيه ترجمةُ أبي يوسف، فهو غيرُه.

(٢) الزِّيلي: نسبة إلى زِيلة، مدينة تركية غربَ مدينة تُوقاد جنوب البحر الأسود، وهي من أقدم المدن المأهولة في الأناضول.
وهو أبو الليث محرَّم بن أحمد الزِّيليّ الحنفيّ، ويُعرَفُ بابن أبي البركات، له مُصنَّفات، منها «هداية الملوك شرح تحفة الملوك» في الفقه، و«كنوز الأولياء ورموز الأصفياء» في المواعظ، و«مناقب الإمام الأعظم».
أرَّخ الأستاذ بُروسَهْ لي محمد طاهر (محمد طاهر البُورْسَويّ) في كتابه «عثمانلي مُؤلِّفلري» ٢: ٢١ (بالتركية) وفاتَه سنة ١٠٠٠، لكنْ أرَّخها الأستاذُ الزركليّ في «الأعلام» ٥: ٢٨٤ بعد سنة ١٠١٠، مُستَنِداً إلى ما وقع في آخر إحدى النُّسَخ الخطية من كتابه «مناقب الإمام الأعظم»: أنها بلغت على يد مُؤلِّفها سنة ١٠١٠.
وأما تصويب الزركليِّ نسبتَه إلى «الزيلعيّ» فغير صحيح، كما في «الإعلام بتصحيح كتاب الأعلام» لمُجيزنا المُؤرِّخ الأستاذ محمد بن عبد الله الرشيد ص٢٥٤. قلت: وقد ترجَمَ الزركليُّ في «الأعلام» ١: ٢٣٥ أخاه أحمدَ بنَ محمَّد بن عارف، شمسَ الدين أبا الثناء بن أبي البركات، ونَسَبَه الزِّيلي؛ على الصواب، ولم ينتبه إلى أنه أخوه، وقد صرَّح بأنه أخوه صاحبُ «عثمانلي مُؤلِّفلري» ٢: ٢١ (بالتركية).

(٣) وهو جزء من كتابه «مناقب الأئمة الثلاثة على مذهب أهل السُّنّة والجماعة»، يعني: أبا حنيفة وأبا يوسف ومحمَّداً.

مُؤلَّفاتُه في غايةِ الكَثْرة

وللإمام أبي يوسفَ رحمه الله مُؤلَّفاتٌ كثيرةٌ مذكورةٌ في كُتُبِ أهلِ العِلم، لكنّ الذي وَصَلَ إلينا مِن كُتُبِهِ قليلٌ بالنَّظَرِ إلى كثرةِ مُؤلَّفاتِه.

فمِمّا وَصَلَ إلينا: كتابُ «الآثار»[١] في أدلّةِ الفِقه، روى جُلَّها عن أبي حنيفة. وله «مُسنَدٌ» آخَرُ يُرْوى عنه في الكُتُب، ولم نَطَّلِعْ عليه.

ومما وَصَلَ إلينا مِن مُؤلَّفاتِه: كتابُ «اختِلافِ ابنِ أبي ليلى وأبي حنيفة»[٢]، وكتابُ «الرَّدِّ على سِيَرِ الأوزاعيّ»[٣]، وكتابُ «الخراج»[٤]، وهو رسالتُه إلى الرشيدِ في أحكام الأموال، ألَّفَها على طَلَبٍ منه، ومُقدِّمتُها تدلُّ على أنه لم يكنْ يُحابي أحداً في الحقّ، ولم يُؤلِّفْ أحدٌ مِن أهل طبقتِه مَثيلَ هذا الكتاب، بل لو قُلنا:

---

(١) طُبع بتحقيق أبي الوفا الأفغاني سنة ١٣٥٥.

(٢) طبع بتحقيق أبي الوفا الأفغاني مُفرَداً سنة ١٣٥٧.
وشرحه السرخسيُّ في آخر «المبسوط» ٣٠: ١٢٨ باعتبار أنّ أبا يوسف هو مَنْ «جمع هذا التصنيف، وأخذه عنه محمَّد ورواه، إلا أنه زاد بعضَ ما كان سمعَ من غيره، فأصلُ التصنيف لأبي يوسف، والتأليف لمحمَّد، فعُدَّ ذلك من تصنيف محمَّد، ولهذا ذكرَه الحاكمُ رحمه الله في المختصر».
وأدرجه الشافعيُّ في «الأمّ» ٧: ١٠١ - ١٧٢، وأورَدَ مذهبَه في كلِّ مسألة منه.

(٣) طبع بتحقيق أبي الوفا الأفغاني سنة ١٣٥٨.
وأدرجه الشافعيُّ في «الأم» ٧: ٣٥٣-٣٩٠، وأورَدَ مذهبَه في كُلِّ مسألة منه.

(٤) طُبع ببولاق سنة ١٣٠٢، ثم طُبِعَ في القاهرة عِدّة مرّات.

لم يُؤلَّفْ مِثلُه لم نكنْ مُغالين، فمَنْ طالعَ الكِتابَ وقارَنَه بالكُتُبِ التي أُلِّفَت في هذا الباب اعترفَ بذلك. وعليه شروحٌ تُبرِزُ خباياه، وتَستَخرِجُ كنوزَه وخفاياه[١].

ويُنسَبُ إليه كتابٌ في المَخارج والحِيَل، محفوظٌ بدارِ الكُتُبِ المِصْريّة وبمكتبةِ عليّ باشا الشهيد[٢] في الآستانة، طبعَه جُوزيف شَخْت المُستَشرِقُ الألمانيُّ[٣] باسم محمَّدِ بنِ الحسن[٤].

---

(١) منها «فقه الملوك ومفتاح الرتاج المُوصَد على خزانة كتاب الخراج» لعبد العزيز بن محمد الرحبيّ البغداديّ المتوفى بعد سنة ١١٨٤، طُبع في بغداد سنة ١٩٧٥م بتحقيق د. أحمد عبيد الكبيسي.

(٢) وهي من المكتبات التي ضُمَّت إلى المكتبة السُّلَيمانية في إسطنبول، والكتاب محفوظٌ فيها برقم (٩٦٢)، وتاريخُ نَسْخِه سنة ٩٣٠، ومنه نسخةٌ أخرى في مكتبة مُلّا جلبي المضمومة إلى السُّلَيمانية برقم (٥٧)، وتاريخ نسخها سنة ٨٦٢، ونسخةٌ ثالثةٌ في مكتبة المخطوطات بقونية برقم (١٢١٠)، لم يُذكَر فيها تاريخُ نَسْخها.

(٣) نشرَه شَخْت في ليبزيج سنة ١٩٣٠م، وأُعيدَ طبعُه في مكتبة الثقافة الدينية بالقاهرة سنة ١٩٩٩م بإسقاط اسم شَخْت منه.

وكان شَخْت قد نشرَ قبلَه كتابَيْن في الحِيَل، وهما: «الحِيَل والمخارج» للخصّاف، نشرَه في هانوفر سنةَ ١٩٢٣م، و«الحِيَل في الفقه» لأبي حاتم القزوينيِّ الشافعيّ، نشرَه في هانوفر سنة ١٩٢٤م.

والصحيحُ أنّ هذا الكتابَ لا تصحُّ نسبتُه إلى أبي يوسف ولا إلى محمَّد، كما بيَّنتُه في بَحْثٍ مُفرَد يُنشَر قريباً بعون الله.

(٤) تعقَّبه الأستاذ محمود مطلوب في كتابه «أبو يوسف، حياتُه وآثارُه وآراؤُه الفقهية» ص١٠٢ فقال: «ذكر الأستاذُ الكوثريُّ أنّ كتابَ «المخارج والحيل» الذي طبعَه المُستَشرِقُ شَخْت باسم محمَّد بن الحسن هو الكتابُ المنسوبُ إلى أبي يوسف، وليس في الكتاب دليلٌ يُؤيِّدُ ما ذهب إليه، ولعلّه كتابُ الشيباني الذي ذكره القُدَماء ونسبوه إليه».

قلت: لو تأمَّل عبارةَ الكوثريِّ لوجد دليلَه مُضمَّناً فيها، فالكتابُ الذي طبعَه شَخْت باسم =

وقال محمَّدُ بنُ إسحاقَ النَّديم: «لأبي يوسفَ مِنَ الكُتُب في الأُصول والأمالي: كتابُ الصلاة، كتابُ الزكاة، كتابُ الصيام، كتابُ الفرائض، كتابُ البيوع، كتابُ الحدود، كتابُ الوكالة، كتابُ الوصايا، كتابُ الصَّيْدِ والذبائح، كتابُ الغَصْب، كتابُ الاستبراء. ولأبي يوسفَ إملاءٌ رواه بِشرُ بنُ الوليدِ القاضي، يحتوي على سِتّةٍ وثلاثينَ كتاباً مما فَرَّعَه أبو يوسف، وكتابُ «اختِلافِ (علماء)[1]

= محمَّد بن الحسن هو نفسُه الكتابُ المحفوظُ في الخزانتَيْن المذكورتَيْن المنسوبُ فيهما إلى أبي يوسف، وهذا واضح من العبارة نفسِها، وصرَّح به الكوثريُّ نفسُه في كتابه «بلوغ الأماني في سيرة الإمام محمَّد بن الحسن الشيباني» ص١٨٠ حيثُ قال: «طُبع حديثاً كتابٌ في المخارج والحِيَل باسم محمَّد بن الحسن، وهو المُقيَّد باسم أبي يوسف بدار الكتب المصرية».

وأزيدُ ذلك بياناً فأقول: ورد على غلاف النُّسخة الخطية المحفوظة بمكتبة علي باشا الشهيد: «كتاب المخارج في الحيل عن أبي حنيفة النُّعمان، رواية أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم»، وورد في آخرها: «هذا آخر كتاب الحيل الذي يُسمّى المخارج عن أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم».

وورد على غلاف النُّسخة الخطية المحفوظة بمكتبة مُلّا جلبي: «كتاب الحيل في الفقه المنسوبة إلى الإمام أبي يوسف»، وورد في آخرها: «هذا آخر كتاب الحيل الذي يُسمّى المخارج عن أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم».

وأفاد الدكتور محمد بوينو كالن في مُقدِّمة تحقيقه لكتاب «الأصل» ص١٥٦ أنّ النُّسْختَيْن متشابهتان في المحتوى، كما أفاد ص١٧٤ أنّ المطبوع بتحقيق شَخْت منسوباً إلى محمَّد ابن الحسن هو ما في هاتين النُّسْختَيْن، وأفاد أيضاً ص١٥٥ أنّ هذا الكتابَ هو «كتابُ الحِيَل» نفسُه الموجودُ في «كتاب الأصل» للإمام محمَّد بن الحسن، ولا اختِلافَ بينهما إلا في ترتيب الأبواب والمسائل، مع بعض التغيير في الألفاظ، وزيادة مسائل يسيرة ليست في «كتاب الحيل» الموجود في «الأصل»، وهي قليلة جدّاً.

وبهذا يظهرُ أنّ كلامَ الكوثريِّ كلامٌ دقيقٌ مُحرَّر، ومن عادته رحمه الله تعالى اختزالُ المعاني في عبارات مُوجَزة، فيُحتاجُ إلى التأنّي في فَهْمِها، وعَدَم التسرُّع في انتقادِها، والله المُوفِّق.

(١) زيادةٌ من المُؤلِّف رحمه الله تعالى في كلام ابن النديم.

الأمصار»، وكتابُ «**الرَّدِّ على مالكِ بنِ أنس**»، وكتابُ رسالتِه في «**الخراج**» إلى الرشيد، وكتابُ «**الجوامع**»، ألَّفَه ليحيى بنِ خالد، يحتوي على أربعين كتاباً، ذكرَ فيه اختِلافَ الناسِ والرأيَ المأخوذَ به»[١]. اهـ.

وقالَ طلحةُ بنُ محمَّدِ بنِ جَعفَرٍ الشاهد: «أبو يوسفَ مشهورُ الأمر، ظاهرُ الفَضْل، وهو صاحبُ أبي حنيفة، وأفقَهُ أهل عَصْـرِه، ولم يَتَقدَّمْه أحدٌ في زمانه، وكان النهايةَ في العِلم والحكم والرِّياسةِ والقَدْر، وأوَّلَ مَنْ وضعَ الكُتُبَ في أصولِ الفِقهِ على مذهب أبي حنيفة، وأملى المسائلَ ونَشَـرَها، وبَثَّ عِلمَ أبي حنيفةَ في أقطارِ الأرض[٢]»، اهـ، كما حَدَّثَ بذلك الخطيبُ[٣] عن التَّنُوخيِّ عنه.

فأوَّليَّتُه في وَضْعِ الكُتُب في أصولِ الفِقهِ على مذهب أبي حنيفةَ لا تُنافي أوّليّةَ الشافعيِّ في وَضْعِ الكتب في أصولِ الشافعيّ، بل صَنيعُ الشافعي في مُناقشةِ مَنْ تَقدَّمَه في مسائل الأُصولِ في كُتُبِهِ مِن أجلى الأدلةِ على أنّ أوَّليَّـتَه بالنَّظَرِ إلى مذهبه فقط.

ومعَ ظهورِ هذا، يَسْعى بعضُهم في إرهاقِ «وَضْع الكتب في أصولِ الفِقهِ على مذهب أبي حنيفة» بتَحْميله ما لا يحتملُه مِنَ المعنى[٤]، فإنْ كانَ لا بُدَّ مِن ردٍّ

---

(١) «الفهرست» لابن النديم ص٢٥٣.

(٢) من قوله: «لم يتقدَّمه أحد» إلى هنا مذكورٌ بحروفه في «الأنساب» للسمعاني ١٠: ٣٠٧.

(٣) في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٣. ومن طريق الخطيب رواه المُوفَّقُ المكِّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٥٠٨.

(٤) بالغ المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى في أنّ «أصول الفقه» في العبارة السالفة لا يحتملُ إلا المعنى الاصطلاحيّ، والصوابُ أنه يحتملُ معنى آخر، وهو المسائلُ الرئيسةُ في كلِّ باب فقهيٍّ التي تُفرَّعُ عليها سائرُ مسائل الباب، كما أشار إليه جماعة من الباحثين المعاصرين، انظر: «تطوُّر الفكر الأصولي الحنفي» للدكتور هيثم خزنة ص٢٩، وتعليق الأستاذَيْن أورخان =

هذا القول فَلْيَتَذرَّعْ إلى ذلك بنِسبةِ قائلِهِ إلى الاعتِزال[١]. نسألُ اللهَ العافية.

قال الذهبيُّ[٢] في ترجمةِ أبي يَعْلى المَوصِليّ[٣]: «قال أبو عليٍّ الحافظُ[٤]: لو لم يَشتَغِلْ أبو يعلى بكُتُبِ أبي يوسفَ على بِشرِ بنِ الوليد لأدرَكَ بالبصرةِ سُلَيمانَ بنَ حَرْبٍ وأبا الوليدِ الطيالسيّ»[٥]. اهـ.

وهذا دليلٌ على كثرةِ كُتُبِ أبي يوسفَ كثرةً بالغة، لأنّ الرُّواةَ عندَهم سُرْعةٌ بالغةٌ في سماع الكُتُبِ وتَلَقِّيها، وكم بينَهم مَنْ يُتِمُّ «صحيحَ البخاريّ» في ثلاثةِ أيام، ولولا الكثرةُ المُفرِطةُ في مُؤلَّفاتِ أبي يوسفَ لَـمَا حالَ تَلَقِّيها دونَ إدراكِ الشيخَيْنِ المذكورَيْنِ لِيَعلُوَ سَنَدُه بهما.

وكثرةُ مُجلَّداتِ بعضِ الكُتُبِ مَدْعاةٌ لضياعِها، وفي «كشف الظُّنون»[٦]:

= أنجقار وعبد القادر بيلماز على «ناظورة الحق» ص١٩٣-١٩٤، ومُقدِّمة الدكتور محمد بوينو كالن لكتاب «الأصل» للإمام محمَّد ص٣٧، ويبقى ترجيحُ أحد هذين المعنيَيْن على أنه المُراد هنا محلَّ اختلاف بين أهل العلم.

وانظر كلام المُؤلِّف في هذه المسألة في «بلوغ الأماني» ص١٨٥، وتعليقي عليه.

(١) إشارة إلى أنّ طلحة الشاهد كان معتزليّاً، كما سلف في التعريف به ص٨٧ تعليقاً.

(٢) في «سير أعلام النبلاء» ١٤: ١٧٩، وفي «تذكرة الحفاظ» ٢: ٧٠٨.

(٣) هو الحافظ أحمدُ بنُ عليّ بن المُثنّى التميميّ (٢١٠-٣٠٧)، مُحدِّثُ الموصل، وصاحبُ «المسند» و«المُعجَم».

(٤) هو الإمام الحافظ الناقد أبو علي الحسين بن عليّ بن يزيد النيسابوريّ (٢٧٧-٣٤٩)، شيخُ الحاكم النيسابوريّ وعُمْدتُه في الحديث. انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٦: ٥١-٥٩.

(٥) ونقل الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ١٤: ١٧٩ عن الحافظ عبد الغنيّ الأزديّ قال: «أبو يَعْلى أحدُ الثقاتِ الأثبات، كان على رأي أبي حنيفة»، وأتبَعَه الذهبيُّ بقوله: «نعم، لأنه أخذ الفِقهَ عن أصحاب أبي يوسف».

(٦) ١: ١٥٤.

أنّ «الأمالي» لأبي يوسفَ في ثلاثِ مئةِ مُجلَّد. ولو كان كُلُّ مُجلَّدٍ عبارةً عن جُزْءٍ حديثيٍّ لكانَ الكتابُ يُعَدُّ أيضاً كبيراً جدّاً بالنَّظَرِ إلى عَصْرِه.

على أنّا رأينا في كلام القُرتُبيِّ السالفِ الذِّكْرِ ما نصُّه: «ومن مناقبِ أبي يوسف: أنه صَنَّفَ التصانيفَ المبسوطة، ومن ذلك: «الإملاء» و«الأمالي» و«أدب القاضي» ـ أملاه على بِشرِ بنِ الوليد ـ و«المناسك» وغيرُ ذلك. حكى لنا الشيخُ يحيى الغَزِّيُّ[١] الواعظُ في المسجدِ الحرام بجانبِ الحِجْرِ مُواجِهاً لميزابِ الكعبةِ المُشرَّفةِ حين قَدِمَ إلى مدينةِ زَبيدِ[٢] في سنةِ ثمانٍ وتسعِ مئة: أنه وقفَ على «الأمالي» لأبي يوسفَ رحمه الله تعالى في ثلاثِ مئةِ مُجلَّدٍ في مدرسةٍ بمدينةِ غزّةَ مِن أرض الشام، في خِزانةٍ مُفرَدةٍ لها»[٣]. اهـ.

ولعلّها كانت في دُولابٍ خاصّ[٤]، كما فعلوا بـ«الكواكب الدَّراري» لابنِ زكنون[٥] بظاهريّة دمشق.

---

(١) لم أقف له على ترجمة فيما رجعتُ إليه من مصادر.

(٢) مدينة مشهورة باليمن، أُحدِثت في زمن المأمون.

(٣) «قلائد عقود الدرر والعقيان» للقرتبي ص٣١٠.

(٤) انظر ما ذكره السَّيِّدُ أحمد خيري في حادثة غَرْق المُؤلَّف في البحر الأسود وضياع بعض المخطوطات منه في كتابه «الإمام الكوثريّ» المطبوع في ذيل «مقالات الكوثري» ص٤٣٦.

(٥) هو المُحدِّثُ الفقيه أبو الحسن عليّ بن حسين بن عروة الحنبليّ (٧٥٨-٨٣٧)، قال الحافظُ السخاويُّ في «الضوء اللامع» ٥: ٢١٤: «رتَّبَ «المُسنَدَ» على أبواب البخاريّ، وسمّاه «الكواكب الدراريّ في ترتيب مُسنَد الإمام أحمد على أبواب البُخاريّ»، وشرحَه في مئةٍ وعشرين مُجلَّداً، طريقتُه فيه: أنه إذا جاء لحديثِ الإفكِ مثلاً، يأخذُ نسخةً من شرحِهِ للقاضي عياض، فيضعُها بتمامها، وإذا مَرَّتْ به مسألةٌ فيها تصنيفٌ مُفرَدٌ لابن القيِّم أو شيخِهِ ابنِ تيميّةَ أو غيرِهما وضعَه بتمامه، ويستوفي ذاك الباب مِنَ «المغني» لابنِ قُدامةَ ونَحْوِه».

وليس عندنا أيُّ نبأٍ عن هذا الكتابِ الضَّخْم، ولعلّه ضاعَ فيما ضاعَ في الحربِ الضَّـرُوسِ التي زالت بها الدولةُ الجَرْكَسِيّةُ من مِصـرَ في القَرْنِ العاشـرِ الهِجْريّ.

وللسَّلَفِ مُؤلَّفاتٌ يُعَدُّ بعضُها بالمئاتِ مِنَ المُجلَّدات، ككتاب «الفُنونِ» لأبي الوفاء ابن عَقيل الحنبليّ[١]، وكتابِ «حدائق ذات بَهْجة» في التفسير لأبي يوسف عبدِ السلام القَزْوينيّ[٢]، و«تفسير» أبي الحسنِ الأشعريّ[٣]، و«تفسير» الـجُبّائيّ[٤]، و«تفسير» القاضي عبد الجبّار[٥]، وغيرِ ذلك، لا نَجِدُ لها أثراً في الخِزانات، وكُلُّ

---

(١) العلامة شيخ الحنابلة علي بن عقيل البغدادي (٤٣١-٥١٣). قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٩: ٤٤٥: «هو أزيَدُ مِن أربع مئةِ مجلَّد، حَشَدَ فيه كلَّ ما كان يجري له معَ الفُضَلاءِ والتلامذة، وما يَسنَحُ له من الدقائق والغوامض، وما يَسمَعُه مِنَ العجائب والحوادث». وانظر التعليق عليه.

(٢) شيخ المعتزلة في عصـره (٣٩٢-٤٨٨). نقل الداوديُّ في «طبقات المفسِّرين» ١: ٣٠٨ عن ابن النجّار أنه قال: «جمعَ كتاباً بلغ خمسَ مئة مجلَّد، حشا فيه العجائب، حتى رأيتُ منه مجلَّداً في آيةٍ واحدة، وهي قولُه تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾ [البقرة: ١٠٢]».
وذكره المُؤلِّفُ الإمامُ الكوثريُّ في «مقالاته» ص٣٠٣، وقال: «أقلُّ ما يُقال فيه: إنه في ثلاث مئة مجلَّد، وكان مُؤلِّفُه وقفَه وجعل مقرَّه مسجدَ الإمام أبي حنيفة ببغداد، ثم صار في عِداد الكتب التي ضاعت في أثناء استيلاء المغول على دار الخلافة ببغداد».

(٣) إمام أهل السُّنّة في الاعتقاد (٢٦٠-٣٢٤). ووصف التاجُ السبكيُّ في «طبقات الشافعية» ٣: ٣٥٥ «تفسير الأشعريّ» بأنه «كتاب حافل جامع»، وذكر أنه وقف على الجزء الأول منه.
وذكره المُؤلِّفُ الإمامُ الكوثريُّ في «مقالاته» ص٣٠٣، وسمّاه «المختزن»، وقال: إنه «في سبعين مجلَّداً على ما يذكره المقريزيُّ في الخطط». يُنظَر: «المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار» للمقريزي ٤: ١٩٤.

(٤) أبي علي محمَّد بن عبد الوهاب البغداديّ (٢٣٥-٣٠٣)، أحد كبار أئمة المعتزلة.

(٥) قاضي القضاة أبي الحسين عبد الجبار بن أحمد الهمذانيّ، المتوفى سنة ٤١٥، شيخ المعتزلة في عصـره. =

ذلك مما ضاع في حُروبٍ لا تُبقي ولا تَذَر.

وكم لِـمَغُولِ الشـرقِ وآل جنكيزَ من اعتِداءاتٍ شنيعةٍ قبلَ أن يُسلِموا، فَقَدْنا بها مُعظَمَ المُؤلَّفاتِ العظيمةِ في الشـرقِ الإسلاميّ، عَوّضَ اللهُ للخَلَفِ ما ضاع عنهم مِن تُراثِ السَّلَف، وفي البقية الباقية مِنَ التُّراثِ غِنًى وبَلاغٌ وهُدًى إذا تمكَّنّا مِنَ الاستِمساكِ بها، واهتَدَيْنا بهَدْيِها، واللهُ الهادي لِـمَنِ استَهْداه.

* * *

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

= وذكر «تفسيرَه» المُؤلِّفُ الإمامُ الكوثريُّ في «مقالاته» ص٣٠٣، وسمّاه «المحيط»، وقال: إنه «في مئة سِفْر».

رأيُـه في مسائل الكلام المُتنازَع فيها في عَصْـرِه

روى ابنُ أبي العوّام[١] عن مُحمَّدِ بنِ أحمدَ بنِ حمّاد، عن محمَّدِ بنِ شُجاع، عن الحسنِ بنِ أبي مالك: سَمِعتُ أبا يوسفَ يقول: «القرآنُ كلامُ الله، مَنْ قال: كيف؟ ولِـمَ؟ وتعاطى مِراءً ومُجادَلةً استَوجَبَ الحَبْسَ والضَّـرْبَ بالسَّوْطِ المُبرِّح».

وبه، سَمِعتُ أبا يوسفَ يقول: «لا يُفلِحُ مَنِ استَحْلى[٢] شيئاً مِنَ الكلام»، ويقول: «احفَظُوا عنِّي هذا»، ولقد كان يقول: «لو قَدَرتُ أنْ أُقاسِمَكم ما عندي وما في قلبي مِنَ العِلم لَفَعَلتُ، وكان ناصِحاً»، وما سَمِعتُه قطُّ يُرخِّصُ في شيءٍ مِنَ الكلام، ولقد كانَ ينهانا عنه أشدَّ النهي[٣].

وبه إلى ابنِ شُجَاع: قلتُ للحَسَنِ بنِ أبي مالك: «أروي عنك أنّ أبا يوسفَ كان يرى أنّ مَنْ زادَ على أنّ القرآنَ كلامُ الله: أنه يَرى عليه العُقوبةَ بالضَّـرْب؟ قال: نعم، ارْوِ ذلك عنِّي، سمعتُ أبا يوسفَ يقول: مَنْ سألَ عنه عُوقِب. قلت: يا أبا عليّ، فهل تُوافِقُ أبا يوسفَ على هذا؟ قال: لو خالفتُ في جميع قَوْلِه لوافقتُه على هذا،

---

(١) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣١١.

(٢) كذا في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» للذهبيّ، وفي نسختين من «فضائل أبي حنيفة وأخباره» لابن أبي العوام، ووقع في نسخة ثالثة منه: «استَحَلّ»، كما أفاده مُحقِّقُه في التعليق عليه.

(٣) «فضائل أبي حنيفة وأخباره» لابن أبي العوام ص٣١١. وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٧.

مَنْ سَمِعتَه يسألُ عن شيءٍ مِن هذا فهو رَجُلُ سُوءٍ لا يُؤدِّيهِ سُؤالُه إلى خير»[١].

وسَمِعتُ محمَّدَ بنَ شُجاع يقول: سَمِعتُ الحسنَ بنَ أبي مالكٍ وبِشرَ بنَ الوليدِ يقولان: «إنّ رجلاً حكى أنّ أبا يوسفَ قال: القُرآنُ مخلوق، فأتينا أبا يوسفَ فقُلْنا: نحنُ بِطانَتُكَ وخاصَّتُك، تُخبِرُ غيرَنا بشيءٍ تنهانا عنه! قال: وما هو؟ فذَكَرْنا له ما حكى، فقالَ لنا: يا مجانين، هؤلاءِ يَكذِبونَ على الله عَزّ وجَلّ، فكيف لا يَكذِبونَ عليّ؟! وقال: أهلُ البِدَعِ يَحكُونَ كلامَهم ويَكذِبونَ على الناس»[٢].

وقال الطحاويّ: حدَّثني يحيى بنُ عثمان، عن أبي إبراهيم (بن مَعبَد)[٣]: «ضَرَبَ أبو يوسفَ رجلاً مِنَ الأبناء[٤] كانَ يرى رأيَ الجهميّةِ خمسةً وثلاثينَ سَوْطاً»، وقال: «لولا أنه كان مِنَ الأبناء لزاده»[٥]. وهذا ظنُّ الراوي.

وروى الطحاويُّ عن عليِّ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ المُغيرة، عن سعيدِ بنِ دَيْسَم، سَمِعتُ إبراهيمَ بنَ الجرّاح يقول: «كُنّا عندَ أبي يوسفَ ومعَنا بِشرٌ[٦]، وفي المَجلِسِ معَنا يوسفُ بنُ أبي يوسف، فتكلَّموا في مسألة، فقال ليوسف: ما أنتَ وذا! أقبِلْ على داحِك[٧]، .....

---

(١) «فضائل أبي حنيفة وأخباره» لابن أبي العوام ص٣١٢.

(٢) المصدر السابق ص٣١٢.

(٣) زيادة من المُؤلِّف رحمه الله تعالى.

(٤) قال ابنُ الأثير في «النهاية» ١: ١٧-١٨: «الأبناءُ في الأصل: جمعُ ابن، ويُقالُ لأولادِ فارس: الأبناء، وهمُ الذين أرسَلَهم كِسْرى معَ سَيْفِ بنِ ذي يَزَنٍ لـمّا جاء يستنجدُه على الحبشة، فنَصَرُوه ومَلَكُوا اليمن وتَدَيَّروها، وتزوَّجوا في العرب، فقيل لأولادهم: الأبناء، وغَلَبَ عليهم هذا الاسم، لأنّ أمهاتِهم من غير جنس آبائهم».

(٥) «فضائل أبي حنيفة وأخباره» لابن أبي العوام ص٣١٣.

(٦) يعني: المَرِيسيّ.

(٧) الداح: نَقْشٌ يُلوَّحُ به للصِّبيان، يُعلَّلون به. (ز).

وكانت عليه جُبَّةٌ وشيءٌ لها قيمة»[١].

وحَدَّثَ أبو بكرٍ الخصّافُ أحمدُ بنُ عَمْرِو بنِ مُهَير[٢]، عن أبيه، سَمِعتُ الحسنَ يقول: قال أبو يوسف: «أعلَمُ ما تكونُ بالكلام أجهَلُ ما تكونُ بالله عَزّ وجَلّ»[٣].

وروى الطحاويُّ عن ابنِ أبي عِمْران، عن بِشرِ بنِ الوليد، سَمِعتُ أبا يوسفَ يقول: «مَنْ طَلَبَ غريبَ الحديثِ كَذَبَ، ومَنْ طلبَ المالَ بالكيمياءِ أفلَسَ، ومَنْ طلبَ العِلمَ بالكلام تَزَندَقَ»[٤].

وعن إبراهيمَ بنِ الجُنَيد، عن عليِّ بنِ الجعدِ قال: سَمِعتُ أبا يوسفَ يقول، وسأله رجلٌ فقال: يا أبا يوسف، يَذكُرونَ أنك تُجيزُ شهادةَ مَنْ يقول: إنّ اللهَ لا يَعلَمُ ما يكونُ حتى يكون؟ فقال: ويحك! هذا أستَتيبُه، فإنْ تابَ وإلا قتلتُه»[٥].

وروى أسدُ بنُ الفُرات، عن أبي يوسفَ أنه قال: «ذَرُوا الخصومةَ في الدِّينِ والمِراءَ فيه والجدال، فإنّ الدِّينَ واضحٌ بيِّن، قد فَرَضَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ فرائضَه، وشَرَعَ

---

(١) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣١٣ عن الطحاويِّ به. لكنْ فيه: «فقال بشرٌ ليوسف».

(٢) المتوفى سنة ٢٦١، صاحب «أحكام الأوقاف» وغيره من المُصنَّفات.

(٣) «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٢١.
ورواه وكيع القاضي في «أخبار القضاة» ٣: ٢٥٨ من طريق آخر عن أبي يوسف بلفظ: «العلمُ بالكلام جَهْل».

(٤) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٢٢ عن الطحاويّ، به. وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٩.
ورواه وكيع في «أخبار القضاة» ٣: ٢٥٨، والمُوفَّق المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٩٢ من طريقين آخرين عن أبي يوسف.

(٥) «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٢٧.

سُنَنَه، وحَدَّ حُدودَه، وأحَلَّ حَلالَه، وحَرَّمَ حرامَه، فقال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، فأحِلُّوا حلالَ القُرآن، وحَرِّموا حرامَه، واعمَلُوا بمُحكَمِه، وآمِنوا بالمُتشابَهِ منه، واعتَبِروا بالأمثالِ فيه، فلو كانتِ الخصومةُ في الدِّينِ تَقْوى عندَ الله لَسَبَقَ إليها رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم وأصحابُه بعدَه، فهَلِ اختَصَموا في الدِّينِ أو تنازعوا فيه؟ وقد اختَصَمُوا في الفِقهِ وتكلَّموا فيه، واختَلَفوا في الفرائضِ والصلاةِ والحجِّ والطلاقِ والحلالِ والحرام، ولم يَختَصِمُوا في الدِّينِ ولم يَتَنازَعوا فيه، فاقتَصِروا على تقوى الله وطاعتِه، والزَمُوا ما جَرَتْ به السُّنّة وكُفِيتُم فيه المَؤُونة، ودَعُوا ما أحدَثَ المُحدِثُونَ مِنَ التنازُع في الدِّينِ والجدالِ فيه والمِراء، فإنّ لُزومَ السُّنّةِ عِصْمةٌ بإذنِ الله تعالى لِـمَنْ لَزِمَها، والذي سَنَّها كان أعلَمَ بما في خِلافِها مِنَ الخطأِ والزَّلَل، وقد أنزلَ اللهُ عزّ وجَلّ في كتابه: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾[1] [الأنعام: ٦٨]، ولو شاءَ أنزَلَ في ذلك جِدالاً وحِجَاجاً، ولكنّه أبى ذلك ونهاهم، فقال: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]، وقال: ﴿فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِىَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ﴾ [آل عمران: ٢٠]، ولم يَقُل: وحاجِّهم»[2].

وعن إبراهيمَ بنِ الـجُنَيد، عن عليِّ بنِ الجعد، سَمِعتُ أبا يوسف، وسأله رجلٌ فقال: يا أبا يوسف، يَذكُرونَ عنك أنك تُجيزُ شهادةَ مَنْ يَشتُمُ أصحابَ النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم على التأويل، فقال: «ويحك! هذا أحبِسُه وأضرِبُه حتى يتوب»[3].

---

(١) في الأصل هنا زيادة: «إنكم إذن مثلُهم»، وليست من هذه الآية، وإنما هي من آية سورة النساء الآتية بعدها، فرَدَدْتُها إلى موضعها، وجاءت على الصواب في المطبوع من «فضائل أبي حنيفة» لابن أبي العوّام.

(٢) «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٢٨.

(٣) «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٣١.

وتلك الرِّواياتُ ممّا أسنَدَه ابنُ أبي العوّام في كتابه.

وعن عثمانَ بنِ حَكيم: «أنه رُفِعَ إلى الرشيدِ زِنديق، فدعا أبا يوسفَ ليُكلِّمَه، فقالَ له الرشيد: كَلِّمْهُ وناظِرْه، فقال أبو يوسف: يا أمير المؤمنين، ادْعُ ادْعُ بالسَّيْفِ والنِّطَع[١]، واعرِضْ عليه الإسلام، فإنْ أسلَمَ وإلا فاضرِبْ عُنُقَه. هذا لا يُناظَرُ، وقد ألحَدَ في الإسلام»[٢]، كما في «تاريخ الخطيب» و«مناقب المُوفَّق»[٣].

وذكرَ الذهبيُّ في «جُزْئه»[٤] عن عليِّ بنِ الجعد، عن أبي يوسف: «مَنْ قال: إيماني كإيمانِ جبريلَ فهو صاحبُ بدعة»[٥]. اهـ[٦].

وذكرَ وكيعٌ القاضي[٧] عن محمَّدِ بن إشكاب، عن أبيه وعن الهيثم بنِ

---

(١) بكسر النون وفتحها، ومع كل واحد فَتْح الطاء وسكونها، وأفصحها: نِطَع، وهو بساطٌ من الأديم.

(٢) «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥٩.

(٣) «تاريخ بغداد» للخطيب ١٦: ٣٧١، و«مناقب أبي حنيفة» للمُوفَّق المكّيّ ص٤٩٧، وروايتُه من طريق الخطيب.

(٤) «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٧.

(٥) رواه ابنُ عَدِيّ في «الكامل» ٧: ٢٦٠٣ عن أحمد بن حفص، عن محمد بن زياد الزِّياديّ، عن عليِّ بن الجعد، به. ولا يصحّ، فأحمد بن حفص: هو السَّعْديّ، صاحبُ مناكيرَ وروايات مُختَلَقة، قال فيه ابنُ عَدِيٍّ نفسُه: «هو عندي ممَّنْ لا يَتَعمَّدُ الكذب، وهو ممَّنْ يُشبَّهُ عليه، فيُحدِّثُ من حِفظِه، فيَغلَط». وانظر: «لسان الميزان» لابن حجر ١: ٤٤٥ (٤٧٥).

(٦) ويُروى النهيُ عن هذه العبارة عن أبي حنيفة ومحمد بن الحسن أيضاً، ويُروى عن أبي حنيفة تجويزُ: «كإيمان جبريل» دون «مِثل إيمان جبريل»، ويُروى عنه التجويزُ مُطلَقاً، على ما ذكره ابنُ عابدين في «حاشيته» ٣: ٢٧٤ نقلاً عن ابن كمال باشا في رسالةٍ له أفرَدَها في هذه المسألة، ووَفَّقَ بين هذه الروايات بأنّ تجويزَ الكاف دون المِثلِ في حقِّ العالِم ـ يعني: العالِم بالعربية، كما في «فيض الباري» للكشميري ١: ١٤٤ ـ والنهيَ في حقِّ غيره، وتجويزَهما جميعاً إذا فصَّل وبيَّن لعدم الإيهام، فليُنظَر.

(٧) في «أخبار القضاة» ٣: ٢٥٨.

خارجة، عن أبي يوسف: «بخُراسانَ صِنفانِ ما على الأرض شرٌّ منهما: المُقاتِليّةُ والجهميّة»[١]، يعني: المُجسِّمةَ والجَبْريّة.

وعلى صَرامةِ أبي يوسفَ في السُّنّةِ وقوّةِ اعتِصامِهِ بها وشِدّتِه في أهل البِدَع كما رأيتَ، تجدُ أُناساً مِنَ النَّقَلةِ لا يَسَعُهم إلا أنْ ينالوهُ ويَرْمُوهُ بالتجهُّم أو الإرجاء، وهو مِن جميع البِدَع بَراء. والإرجاءُ الذي يُنسَبُ إليه هو مَحْضُ السُّنّة، كما أوضَحْتُ ذلك في «التأنيب»[٢]، بل خِلافُ ما ذهبَ إليه يُوقِعُ في مذهبِ الخوارجِ أو المُعتَزلةِ عندَ مَنْ يَعِي ما يُقالُ له.

ولستُ أتحدَّثُ هنا عن كلام أمثالِ العُقَيليِّ ممَّنْ ضاعت موازينُ عُقولِهم في نَقْدِ الرجال، اكتِفاءً بما ذكرتُ في «بلوغ الأماني» و«التأنيب» وتَقدِمةِ «نَصْب الراية»[٣]، وفيما عَلَّقتُه على «جُزْءِ» الذهبيِّ في مناقب أبي يوسف[٤]، رحمَه الله ورضِيَ عنه وأرضاه، وفي ذلك ما يُغني عن الإعادة، واللهُ الهادي للصواب.

❊ ❊ ❊

---

(١) ورواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٥: ٢١٢-٢١٣.

(٢) ص٤١-٤٢ و٤٤-٤٥ = ص٨٤-٨٥ و٨٩-٩١. وانظر تعليق العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدّة على «الرفع والتكميل» للكنويّ ص٣٥٢-٣٨٣، وعلى «الانتقاء» لابن عبد البر ص٢٩٣-٢٩٧.

(٣) انظر: «بلوغ الأماني» للكوثري ص١٦٢-١٦٣، و«تأنيب الخطيب» ص١٧٤-١٧٩ = ٣٣٨-٣٤٨، ومقدِّمة «نصب الراية» المُسمّاة «فقه أهل العراق وحديثهم» (ص٥٣ و٨٣-٨٥ بعناية الأستاذ عبد الفتاح أبو غدّة، أو ص٣٣٤-٣٣٩ من «مقدِّمات الإمام الكوثريّ»).

(٤) انظر: التعليق على «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» للذهبي ص٧٢-٧٣.

اجتماعُ أبي يوسُفَ بمالكِ بنِ أنسٍ رضِيَ اللهُ عنهما

اجتمعَ أبو يوسفَ بمالكٍ عالِـمِ دارِ الهجرة عامَ حَجِّهِ معَ الرشيد، وقد ذكرَ ذلك وكيعٌ القاضي في «أخبار القضاة»، وابنُ أبي العوّام في كتابه السابقِ ذِكرُه، وابنُ عساكرَ في «كشف المُغطّى»[١].

ومن المعروفِ أنّ أبا يوسفَ لـمّا حجَّ معَ الرشيدِ سأله أبو يوسفَ أن يجمعَه معَ مالكٍ للمُناظَرةِ في مسألةِ الحكم بشهادةِ شاهدٍ واحدٍ ويمينِ المُدّعي، كما هو مذهبُ أهل المدينة، فأبى مالك، وأنابَ عنه المُغيرةَ المَخْزوميَّ[٢] أو عثمانَ بنَ كِنانةَ[٣] مِن أصحابه، فتلا أبو يوسفَ آياتِ الشهادة، وقال: لا تسمعُ أنّ اللهَ ذكرَ إلا

---

(١) «أخبار القضاة» لوكيع ٣: ٢٥٩-٢٦٠، و«فضائل أبي حنيفة وأخباره» لابن أبي العوام ص٣٠٣، و«كشف المغطى» لابن عساكر ص٣٠.
وذكر القاضي عياض في «ترتيب المدارك» ٢: ١١٣-١٢٥ أخباراً بين مالك وأبي يوسف في المدينة، وفي ثبوت بعضها نَظَر.

(٢) هو العلامةُ الفقيهُ المغيرةُ بنُ عبد الرحمن بن الحارث المخزوميّ المدني (١٢٤-١٨٦ أو ١٨٨)، من كبار أصحاب الإمام مالك وأحدُ المُفتين بالمدينة في زمانه، وكان لمالكٍ مجلسٌ يقعدُ فيه وإلى جانبه المُغيرة، لا يجلسُ فيه سِواه، وإن غاب المغيرة. عَرَضَ عليه الرشيدُ قضاء المدينة فامتنع. انظر: «الديباج المذهب» لابن فرحون ٢: ٣٤٣-٣٤٤، و«تهذيب التهذيب» لابن حجر ١٠: ٢٦٤-٢٦٥.

(٣) هو العلامةُ الفقيهُ أبو عمرو عثمانُ بنُ كِنانةَ المدني، قال يحيى بنُ بُكير: «لم يكنْ في حَلْقةِ مالكٍ أضبَطُ ولا أدرَسُ من ابن كِنانة، وكان ممَّن يخصُّه مالكٌ بالإذنِ عند اجتماع الناس عليه على بابه»، توفي سنة ١٨٣، وقيل: غير ذلك. انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي ١٢: ٢٩٣.

شاهِدَيْنِ وأربعةَ شُهَداء ...، ولم يَصِحَّ عن النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم أنه قضى به، وإنما يدورُ هذا الحديثُ[١] على سُهَيل عن أبي صالح، ثم نَسِيَه سُهَيل، فكان يُحدِّثُ ويقول: حدَّثني ربيعةُ عنِّي، فلما نَسِيَه سُهَيلٌ بَطَلَ الخبر.

فقال المُغيرة: فلمّا قضى به رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم وقضى به عليٌّ وفُلان.

فقال أبو يوسف: أنا أُكلِّمُك بالقُرآن، وأنت تُكلِّمُني بأفعالِ الناس! أتُراكَ تُعرِّفُني بهذا وبما قضى به عليٌّ وغيرُه[٢]؟!

فقال المُغيرة: أفأنت كافرٌ بنبيٍّ قضى باليمينِ معَ الشاهدِ أو مُؤمِنٌ به؟ فسكتَ أبو يوسف[٣]. اهـ.

---

(١) يعني ما أخرجه أبو داود (٣٦١٠)، والترمذي (١٣٤٣)، وابن ماجَهْ (٢٣٦٨) من طريق عبد العزيز بن محمَّد الدَّراوَرْديّ، عن ربيعةَ بنِ أبي عبد الرحمن، عن سُهَيلِ بنِ أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هُريرة: «أنّ النبيَّ صَلّى الله عليه وسَلَّم قضى باليمين مع الشاهد». قال عبد العزيز: فذكرتُ ذلك لِسُهَيل، فقال: أخبرني ربيعة ـ وهو عندي ثقة ـ أني حدَّثتُه إياه، ولا أحفظُه. قال عبد العزيز: وقد كان أصابت سُهَيلاً عِلّةٌ أذهبَتْ بعضَ عقله، ونسيَ بعضَ حديثه، فكان سُهَيلٌ بعدُ يُحدِّثُه عن ربيعةَ عن أبيه.
وفي رواية عند أبي داود (٣٦١١) عن سليمان بن بلال قال: فلقيتُ سُهَيلاً فسألتُه عن هذا الحديث، فقال: ما أعرفُه، فقلتُ له: إنّ ربيعةَ أخبرني عنك، قال: فإنْ كان ربيعةُ أخبرك عنِّي فحدِّث به عن ربيعةَ عني.

(٢) ولِسَعَةِ عِلم أبي يوسف في قضايا عليٍّ رضِيَ اللهُ عنه وقضايا شُرَيح خاصّةً كما سبق [ص٢٩-٣٠]، استَنكَرَ قيامَ مُناظِرِه بتعليم قضايا عليٍّ كرَّم اللهُ وجهَه. (ز).

(٣) في ثبوت هذه الحكاية نَظَر، فقد ذُكِرَت في كتاب «الإمامة والسياسة» ٢: ٢٠٨-٢٠٩ المنسوب إلى ابن قتيبة، ولا تصحُّ نِسبتُه إليه، وانفرادُ مِثلِ هذا الكتاب المجهول المُؤلِّف بها يُثيرُ شكّاً قوياً فيها.
وذكر القاضي عياض في «ترتيب المدارك» ٣: ٤-٥ قِصّةً أخرى فيها جَمْعُ الرشيد بين =

كما أشرتُ إلى ذلك فيما علَّقتُ على «الانتقاء»[١] لابنِ عبدِ البرّ، وما كان لأبي يوسفَ غيرُ السُّكوتِ تُجاهَ مِثلِ ذلك المُناظِر[٢].

وقد أفاض محمَّدُ بنُ الحسنِ في التدليل على قولِ أصحابنا في «مُوطَّئِه»[٣]، وقد أشرتُ إلى أدلةِ أصحابنا في ذلك في «النُّكَتِ الطريفة»[٤] إشارةً وافية، معَ ذِكرِ جماعةٍ من كبارِ المالكيّة خالفوا مالكاً في المسألة.

وفي كتابِ ابنِ أبي العوّام[٥] عن الطحاويّ[٦]، حدَّثنا ابنُ أبي عِمْران، حدَّثنا عليُّ بنُ صالح وبِشرُ بنُ الوليد جميعاً، عن أبي يوسفَ قال: «قَدِمتُ المدينة، فأخرَجَ إليَّ مَنْ أثِقُ به صاعاً، فقال لي: هذا صاعُ النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم، فقَدَّرتُه خمسةَ أرطالٍ وثُلُث[٧]». قالَ لنا ابنُ أبي عِمْران: الذي أخرَجَ لأبي يوسفَ هذا

= مالك وأبي يوسف للمناظرة، وإباءُ مالك، وإنابةُ المغيرة، ثم ساق مناظرةً في الرهن. وهي من رواية الواقديّ.

(١) ص٨٥=١٤٠.

(٢) وقال المُؤلِّفُ رحمه الله في تعليقه على «الانتقاء» عَقِبَ هذه القِصّة: «ولا أدري مَنِ الذي حجَّ صاحبَه في هذه المُحاجّة»، وقال تلميذُه العلامةُ الشيخُ عبد الفتاح أبو غدّة في تعليقه على «الانتقاء» عند قولَ المُناظِر لأبي يوسف: «أفأنتَ كافرٌ بنبيٍّ ...»: «هذا شَغَبٌ ساقطٌ في مقام الحِجاج».

قلت: وهذا كلُّه على فرض ثبوت القِصّة، والله أعلم.

(٣) بإثر الحديث (٨٤٥).

(٤) ص١٥٥-١٥٧ = ٢: ٤٦٩-٤٧٩ بعنايتي.

(٥) «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٢٨.

(٦) وهو في «شرح معاني الآثار» له ٢: ٥١.

(٧) كذا في الأصل وفي «فضائل أبي حنيفة» لابن أبي العوام، ويصحُّ على حَذْفِ المُضافِ إليه، أي: وثُلُثَ رطل، وإلا فالأصل فيه أن يقال: وثلثاً.

الصاعَ هو مالكُ بنُ أنس. اهـ. وقد بَسَطْنا القولَ في ذلك في «إحقاق الحق»[١].

وأما الوَقْفُ فقد حكى الطحاويُّ عن عيسى بنِ أبان: «أنّ أبا يوسفَ لـمّا قَدِمَ بغدادَ مِنَ الكوفةِ كانَ على قولِ أبي حنيفةَ في بَيْع الأوقاف، حتّى حدَّثه إسماعيلُ ابنُ عُليّة، عن ابنِ عَوْن، عن نافع، عن ابنِ عُمَرَ في صَدَقةِ عُمَرَ بسِهامِهِ من خيبر، فقال: هذا ممّا لا يَسَعُ خِلافُه، ولو تناهى هذا إلى أبي حنيفةَ لَقالَ به ولَمَا خالفَه»[٢].

وروى الطحاويُّ عن بَكّارِ بنِ قُتيبة: «قَدِمَ أبو يوسفَ البصرةَ حاجّاً معَ هارونَ الرشيد، وهو على مذهبِ أبي حنيفةَ في إطلاقِ بَيْع الأوقاف، فجَعَلَ لا يرى أرضاً نفيسةً مِنَ البصرةِ فيسألُ عنها إلا أُخبِرَ أنها وَقْفُ رجلٍ مِن أصحاب النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم، فدخلَ قلبَه من ذلك شيء، ثم صار إلى المدينة، فرأى ما هناك مِن صَدَقاتِ أصحابِ رسولِ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم، فقَدِمَ بغدادَ وقد زالَ عن قلبِهِ كُلُّ ما كان فيه مِن بَيْع الأوقاف»[٣]. اهـ.

وكان أبو يوسفَ اطَّلَعَ على «المُوطأ» بمُناولةِ أسدِ بنِ الفُراتِ لِنُسختِه إيّاه، وكان محمَّدُ بنُ الحسنِ يَعُدُّ هذا اكتِفاءً بشمِّ العِلم[٤]، حيثُ لم يَرْحَلْ أبو يوسفَ

---

(١) ص١٣-١٥.

(٢) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٢٧ عن الطحاويّ، به.

(٣) رواه ابنُ أبي العوام أيضاً ص٣٢٧ عن الطحاويّ، به.

(٤) نقله أبو العرب التميميُّ الإفريقيُّ (ت ٣٣٣) في «طبقات العلماء بإفريقية» ص٨٢ بلفظ: «إنّ أبا يوسف يرضى من العلم بشمّة». وانظر: «بلوغ الأماني» للمُؤلِّف ص٥٤.
ومن هنا ذكر القاضي عياض في «ترتيب المدارك» ٢: ٨٩: أنّ أبا يوسف روى «الموطأ» عن رجل عن مالك. وقال في ترجمة أسد بن الفُرات منه ٣: ٢٩١: «أخذ عنه أبو يوسف موطأ مالك».
أما قولُ الذهبيِّ في ترجمة أسد بن الفُرات أيضاً من «سير أعلام النبلاء» ١٥: ٦٧: «أخذ عنه =

إلى مالك، ورَحَلَ هو إليه، كما هو معروف، لكنْ لم تكنْ حاجةُ أبي يوسفَ إلى «المُوطأ» كحاجةِ محمَّدٍ إليه؛ لِسَعَةِ دائرةِ أبي يوسفَ في معرفةِ الأحاديثِ والآثار.

وروى وكيعٌ القاضي في «أخبار القضاة»(١) عن أحمدَ بنِ إسماعيلَ السَّهْميّ، عن مُطرِّفٍ الأصمّ: «قَدِمَ هارونُ المدينةَ ومعَه أبو يوسف، فبعثَ إلى مالكِ بنِ أنس: يأمرُ أميرُ المُؤمنينَ أن يَخرُجَ إليه، فكتبَ إليه مالكٌ: يا أميرَ المؤمنين، إني رجلٌ عَليل، فإنْ رأى أميرُ المؤمنينَ أن يكتبَ إليَّ بما أرادَ فَعَلَ، فأرادَ أن يكتبَ إليه، فقالَ له أبو يوسف: ابعَثْ إليه حتّى يجيءَ إليك. فبعثَ إليه، فجاءَ في دارِ مَرْوانَ وقد هُيِّئَ لكُلِّ إنسانٍ مجلسٌ، فهُيِّئَ لمالكٍ مجلسُه الذي له، فقال له أبو يوسف: ما ترى في رَجُلٍ حَلَفَ لا يُصلِّي نافلةً أبداً؟ قال: يُضرَبُ ويُحبَسُ حتى يُصلّي، قال: فجاء هارون، فقالَ له أبو يوسف: يا أميرَ المُؤمنين، إني سألتُ مالكاً عن كذا وكذا، فقال: كذا، فقال له هارون: وتَرى ذلك يا أبا عبد الله؟ قال: لا، قال أبو يوسف: أليسَ أفتيتَني بذلك؟ قال: بلى، ولكنّ أبا يوسفَ رجلٌ عِراقيّ، إنْ أفتيتُه بتَرْكِ النافِلةِ يُفتي الناسَ بتَرْكِ الفريضة، وأنت لا أخافُك على ذلك. فلمّا خَرَجَ مالكٌ خَرَجَ معَه

= أبو يوسف القاضي مع تقدُّمه»، ففي غير «الموطأ» جَزْماً، حيثُ نقل أبو يوسف عن مالك بعضَ الأخبار، منها وَصْفُ صاع النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم السابق قريباً. وتقدَّم ذِكرُ مالك في شيوخ أبي يوسف ص٥١.

وذكرَ الرَّشيدُ العطّارُ أبا يوسفَ في جُزء «الرواة عن مالك» ص٢٠٣، وروى من طريق عبد الملك بن زياد النَّصِيبيِّ قال: «كنتُ عند مالك، فحَدَّثنا ذاتَ يوم عن الزُّهريّ، عن سعيد وأبي سَلَمة قالا: قال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: «الشُّفْعةُ فيما لم يُقسَم»، فقُلتُ له: إنّ أبا يوسفَ القاضي حدَّثني بهذا عنك عن أبي هريرة عن النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم، فسكت كالمُعترف، ولم يَزِدْ عليَّ شيئاً». قلت: ولا يَثبُت ذلك، فعبد الملك بن زياد النَّصِيبيّ: قال فيه الأزديّ: غير ثقة، كما في «ميزان الاعتدال» للذهبيّ ٢: ٦٥٥، وقال ابنُ حِبّان في «الثقات» ٨: ٣٩٠: «يُغرِبُ عن مالك، مستقيمُ الحديث».

(١) ٣: ٢٥٩-٢٦٠.

أبو يوسفَ يَتَوكَّأُ عليه (أي: لِعِلّتِه)[١]، ومالكٌ يقولُ له: ارجِع، حتّى بَلَّغَه مَنزِلَه».

وروى أيضاً[٢] عن محمَّدِ بنِ إسماعيلَ السُّلَميِّ ومحمَّدِ بنِ العبّاسِ الكابليّ، عن عبدِ العزيزِ بنِ عبدِ الله الأُوَيسيّ، عن مالك: «بَلَغَني أنّ أبا يوسفَ جاءَه إنسان، فقال: إني حَلَفتُ بطلاقِ امرأتي لأشترِيَنَّ جارية، وذلك يَشتَدُّ عليّ لمكانِ زوجتي ومنزلتِها عندي، فقال له أبو يوسف: فاشتَرِ سفينةً فهي جارية».

لكنَّ المُبلِّغَ لم يَضبِط، وإنما السُّؤالُ عمَّنْ يُرادُ حَلِفُه على أنْ لا يشتريَ جارية، فأمَرَه بالحَلِفِ قاصِداً بالجاريةِ السَّفينة[٣]. والسَّهْميُّ يروي عن مالكٍ وغيرِه بالبواطيل، قالَه ابنُ عَدِيّ[٤]، ومُطرِّفٌ مضطربُ الحديث[٥]، والسُّلَميُّ تكلَّموا فيه في نَقْدِ ابنِ أبي حاتم[٦]، .....

---

(١) زيادة من المُؤلِّفِ رحمه الله تعالى.

(٢) في «أخبار القضاة» ٣: ٢٦١.

(٣) كذا وردت الحيلةُ في كتاب «المخارج في الحِيَل» لمحمَّد بن الحسن ص٤٥ أو ٩: ٤٢١ من «الأصل» لمحمَّد بن الحسن أو ٣٠: ٢٤١ من «المبسوط» للسَّرَخسي، لكنْ في نِسْبةِ هذا الكتاب إلى أبي يوسف أو محمَّد شك، كما سلف ص١١٦.
وعن كتاب «المخارج في الحِيَل» من رواية السَّرَخسيّ: نقلها ابنُ نُجَيم في «الأشباه والنظائر» ص١١٠.

(٤) في «الكامل في ضعفاء الرجال» ١: ١٧٩.

(٥) انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨: ٣١٥ نقلًا عن أبيه، ولفظُه: «مضطرب صدوق»، ونقله الحافظُ المِزّيُّ في «تهذيب الكمال» ٢٨: ٧٢ بلفظ: «مضطرب الحديث صدوق».

(٦) في «الجرح والتعديل» ٧: ١٩١.
لكن انفرد ابنُ أبي حاتم بجرحه، ووثّقه جماعةٌ من كبار النُّقّاد، ولذا قال الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب» (٥٧٣٨): «ثقة حافظ، لم يَتَّضِحْ كلامُ أبي حاتم فيه». كذا قال، ولم يَعْزُ ابنُ أبي حاتم هذه الكلمةَ في «الجرح والتعديل» لأبيه، والله أعلم.

والكابليُّ غيرُ مرضيٍّ عندَ ابنِ المُنادي[١]، وعبدُ العزيزِ انفردَ بتضعيفه أبو داود[٢].
والخبرُ على كُلِّ حالٍ مِنَ البلاغات[٣].

* * *

(١) قال ابنُ المنادي: «كان له أدنى حِفظ، ولم يكن عند الناس بالمحمود؛ لا في مذهبه، ولا في روايته»، ووثقه الدارقطنيّ. انظر: «تاريخ بغداد» للخطيب ٤: ١٨٧-١٨٨، و«لسان الميزان» لابن حجر ٧: ٢٢٥ (٦٩٦٢).

(٢) انظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦: ٣٤٦.

(٣) وثمّة خبرٌ ثالثٌ فيه اجتماعُهما في المدينة بمحضر الرشيد، رواه وكيع القاضي في «أخبار القضاة» ٣: ٢٦٠-٢٦١ قال: سمعتُ محمدَ بنَ عبد الرحمن الصَّيْرفيَّ يقول: سمعتُ أبا محمَّد الزهريَّ يقول: «قدم هارون الرشيدُ المدينة ...»، فذكر قصّةً طويلةً، وفيها قولُ مالك في حقِّ أبي يوسف: «ليس من أهل العلم»، واختبارُه له في مسائل.
وأبو محمَّد الزهريّ: لم أعرفه، وليس هو صفوان بن عيسى القرشيّ الزهريّ البصريّ، وإن كانت كنيتُه أبا محمد، لأنّ صفوانَ بنَ عيسى هذا لا روايةَ له عن مالك، وعلى تسليم ثِقتِهِ فصيغتُه صيغةُ انقطاع.

أخْذُ أبي يوسفَ المغازيَ والسِّيَرَ عن محمَّدِ بنِ إسحاق[١]

مِنَ المعروفِ عندَ أهل العِلم: سَعَةُ اطِّلاع أبي يوسفَ على المغازي والسِّيَر، وقد سبقَ[٢] بيانُ حِفظِه لها في كلام هِلالِ بنِ يحيى البصريّ، وكان جَمّاعاً للعلوم يأبى التقصيرَ في عِلم مِنَ العلوم، وقد لازم أبو يوسفَ محمَّدَ بنَ إسحاقَ عندَما قَدِمَ الكوفةَ إلى أن استَنفَدَ ما عندَه مِن عِلم المغازي والسِّيَر، وانقَطَعَ لذلك عن مجلسِ أبي حنيفةَ مُدّة.

بل لم يأبَ الاستِعانةَ بالواقِديِّ في تعرُّفِ المشاهدِ الأثريّةِ بالمدينةِ المُنوَّرة مساءً، ليُعرِّفَها الرَّشيدَ بعدَ ذلك نهاراً في حَجِّهِ معَه[٣]، وهو سَبَبُ انتِقالِ الواقِديِّ

---

(١) الإمام في المغازي، وصاحب «السيرة» المعروفة.

(٢) ص٣٤-٣٥.

(٣) روى المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٩٨ من طريق الحارثي، عن عمرو بن عاصم المروزيّ، عن النضر بن محمَّد السيّاريّ، عن ابن أبي نَجْدة قال: «حجَّ هارون الرشيد، وكان زميلَه أبو يوسف، فلما قَدِمْنا المدينة قال الرشيد لأبي يوسف: نحتاجُ إلى أن نطوفَ غداً على هذه المشاهد والوقائع التي كانت للنبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم، فدعا أبو يوسف الواقديَّ بالليل، فدار معه على تلك المشاهد والوقائع، فلما أصبح أميرُ المؤمنين دعا بأبي يوسف فركبا، وركب فقهاءُ المدينة معهما، فكان أبو يوسف يقول للرشيد: يا أمير المؤمنين، هذا موضعُ كذا، ويُسمّى كذا، الذي أُنزِلَ فيه على النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم كذا وكذا، وهذا موضعٌ عَمِلَ فيه النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم كذا وكذا، وهذا موضعٌ قاتَلَ فيه النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم. قال الواقديّ: وكنتُ أتعجَّبُ منه ومن حِفظِه تلك المشاهد ومن صفاقة وجهه، أخذ مني بالليل وروَّج بالنهار».

قلت: ابن أبي نَجْدة: لم أعرف مَنْ هو.

إلى العِراقِ مُغدَقاً عليه كلُّ خير؛ تقديراً لِعِلمِهِ الواسع في أنباءِ الصَّدْرِ الأوّل.

معَ أنّ ابنَ إسحاقَ والواقِديَّ كلاهما ممَّنْ تكلَّموا فيهم، وكانَ مالكٌ لا يَرْضى الأوّل[١]، بل كان يتكلَّمُ فيه بقَسْوة[٢]، وكان ابنُ إسحاقَ غيرَ مَرْضيٍّ أيضاً عند أبي حنيفة[٣]، وقالَ ابنُ رَجَبٍ في «شرح عِلَل الترمذيّ»: «تُنسَبُ إلى محمَّدِ ابنِ إسحاقَ غيرُ واحدةٍ مِنَ البِدَع»[٤]، واستَقرَّ الرأيُ على أنه يُؤخَذُ عنه المغازي بشروط، ولا تُقبَلُ عَنعَنَتُه لكثرةِ تدليسِه. وأطلتُ الكلامَ في الواقِديِّ في مُقدِّمة «طبقاتِ ابنِ سَعْد»[٥].

ويُقال: إنّ مجافاةَ مالكٍ لابنِ إسحاقَ ناشئةٌ مِن طَعْنِهِ في نَسَبِ مالك[٦]، كما يُقالُ في سَعْدِ بنِ إبراهيمَ مِثلُ ذلك[٧]. ولا أظنُّ أن يكونَ ذلك صحيحاً، لأنّ أئمّةَ

---

(١) قال فيه الإمام مالك: دجّال من الدجاجلة، كما في «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ٢٤: ٤١٥، واعتذر ابنُ المدينيّ لمالك بأنه «لم يُجالِسْهُ ولم يَعرِفْه»، وقال: «ابنُ إسحاق أيُّ شيءٍ حدَّث بالمدينة؟!»، كما في «تاريخ بغداد» للخطيب ٢: ٢٧.

(٢) كان يتكلَّمُ في أُناس، وأُناسٌ كانوا يتكلَّمون فيه. راجع «تاريخ الخطيب» ١: ٢٢٣ [أو ٢: ١٧]، و«جامع بيان العِلم» ٢: ١٦٠ [أو ٢: ١١٠١]. (ز).

(٣) كما يُعرَفُ من الحكاية الآتية ص١٣٨.

(٤) «شرح علل الترمذي» ١: ١٢٦، ولفظُه: «ولا ريبَ أنه كان يُتَّهمُ بأنواع من البدع، مِنَ التشيُّع والقَدَر وغيرهما».

(٥) انظر: «مقدِّمات الإمام الكوثري» ص٤٨٧-٤٩٤.

(٦) انظر: «الانتقاء» لابن عبد البر ص١١=٤٠، و«جامع بيان العلم وفضله» له ٢: ١١٠١، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي ٧: ٥٠-٥١، وغيرها.

(٧) هو سعدُ بنُ إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وُلِدَ ١٢٥ أو ١٢٧.
والمعروفُ في ترجمته: أنّ الإمامَ مالكاً ترك الروايةَ عنه، وعاب غيرُ واحدٍ على مالكٍ الروايةَ عن ثور بن يزيد وداود بن الحصين، وهما قَدَريّان، وتَرْكَه الروايةَ عن سعد بن =

الدِّينِ يجبُ أن يكونوا أنزَهَ لِساناً وجَناناً مِن أن يَنزِلوا إلى هذه الدَّرَكة، على أنّ البشرَ لا يخلو مِن انفِعالٍ نَفْسانيٍّ تَبدُرُ منه بسَبَبِهِ بادرةٌ وفَلْتةٌ يتوبُ منها بعد لحظة، والله أعلم.

وقد ذكرَ المُوفَّقُ المكّيُّ[1] بطريق محمَّدِ بنِ موسى الحاسب، أنبأنا إسحاقُ ابنُ أبي إسرائيلَ قال: «كان أبو يوسفَ يقول: اختَلَفتُ إلى أبي حنيفةَ في التعلُّم منه، ولكنْ كانَ لا يفوتُني سماعُ الحديثِ مِنَ المشايخ، فقَدِمَ محمَّدُ بنُ إسحاقَ صاحبُ المغازي الكوفة، فاجتَمَعْنا إليه، وسألناه بأنْ يقرأ علينا كتابَ «المغازي»، فأجابنا إلى ذلك، فتركتُ الاختِلافَ إلى أبي حنيفة، وأقمتُ على محمَّدِ بنِ إسحاقَ أشهُراً، حتى سَمِعتُ الكِتابَ منه، فلمّا فَرَغتُ رجعتُ إلى أبي حنيفة، فقال لي: يا يعقوب، ما هذا الجفاء؟ قلت: لم يكنْ ذاك، ولكنْ قَدِمَ محمَّدُ بنُ إسحاقَ المدينيُّ هاهنا، فاشتَغَلتُ بسماع كتابِ «المغازي» منه، فقال لي: يا يعقوب، إذا رجعتَ إليه فسَلْهُ مَنْ كانَ على مُقدِّمةِ طالوت؟ وعلى يَدَيْ مَنْ كانَ رايةُ جالوت؟ فقلتُ له: دَعْنا مِن هذا يا أبا حنيفة، فوالله ما أقبَحَ بالرَّجُل يدَّعي العِلم، فيُسألُ: أبدرٌ كان قبلُ أم أُحُد؟ فلا يَعرِفُه». اهـ.

وهذا كلامٌ لا غُبارَ عليه؛ إذْ لا لَوْمَ على أبي يوسفَ في أنْ يَنتَقِيَ ممّا عندَ مِثلِ محمَّدِ بنِ إسحاقَ في المغازي، ولا على أبي حنيفةَ في عَدَم اطمِئنانِهِ إلى عِلم محمَّدِ

= إبراهيم. واختُلِفَ في سبب تَرْكِ مالكٍ الروايةَ عنه، فقيل: إنه تكلَّم في نَسَب مالك، وقيل: إنه وعظَ مالكاً، فوجد عليه، فلم يَرْوِ عنه، كما نقله الحافظُ ابنُ حجر في «تهذيب التهذيب» ٣: ٤٦٥، وقيل: كان سعدُ بنُ إبراهيم لا يُحدِّثُ بالمدينة، فلذلك لم يكتب عنه أهلُها، ومنهم مالك، كما رواه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤: ٧٩ عن عليّ ابن المديني، والله تعالى أعلم.

(١) في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٩٠.

ابنِ إسحاقَ بالمغازي، وقد تَلقّى أبو حنيفةَ المغازيَ مِن مِثلِ الشَّعْبيِّ[١] المُعتَرَفِ بسَعَةِ عِلمِه في ذلك عندَ مِثلِ ابنِ عُمَرَ رضِيَ اللهُ عنهما[٢]، وإنْ لم يكنْ مُتفرِّغاً لها. وليس في الخبرِ المذكورِ مِساسٌ بأحدِ الجانبَيْن، كما لا مأخذَ في سَنَدِه.

لكنْ ما نقلَه ابنُ خَلِّكانَ[٣] مِنَ «الجليس الصالح» للمُعافى الجَرِيريّ[٤] بإغفالِ السَّنَد: خيانةٌ وغِشّ، ولو كانَ ذكرَ السَّنَدَ لرأى القارئُ فيه كذّاباً مكشوفَ الأمر، فيَنبِذَه نَبْذَ كلِّ افتِعال.

ونصُّ ما في «الجليس»[٥] معَ السَّنَد، في المجلس الثالثِ والخمسين: «حدَّثنا محمَّدُ بنُ الحسنِ[٦] بنِ زيادٍ المُقرِئ، حدَّثنا محمَّدُ بنُ خُزَيمةَ بنيسابور، عن المُزَنيّ، عن الشافعيِّ قال: مضى أبو يوسف القاضي ليسمعَ المغازيَ مِن ابنِ إسحاقَ أو مِن غيره، فأخلَّ مجلسَ أبي حنيفةَ أياماً، فلمّا أتاه قال له أبو حنيفة: يا أبا يوسف، مَنْ كان صاحبُ راية جالوت؟ قال له أبو يوسف: إنك إمام، وإنْ لم تُمسِكْ عن هذا سألتُك ـ والله ـ على رُؤوسِ المَلَأ: أيُّما كانت أوّلاً بدرٌ أو أُحُد؟ فإنك لا تدري أيُّهما كانَ قبلُ، فأمسَكَ عنه»[٧].

---

(١) الإمام الحافظ الفقيه عامر بن شراحيل الكوفي، توفي سنة ١٠٣.

(٢) ذكر الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ٤: ٣٠٢: «عن عبد الملك بن عُمَير قال: مَرَّ ابنُ عُمَرَ بالشَّعْبيِّ وهو يقرأ المغازي، فقال: كأنَّ هذا كان شاهداً معنا، ولَهُوَ أحفَظُ لها مِنّي وأعلم».

(٣) في «وفيات الأعيان» ٦: ٣٨٢-٣٨٣.

(٤) هو العلامةُ الأديبُ القاضي المُعافى بنُ زكريا بن يحيى النهروانيّ (٣٠٣-٣٩٠)، كان على مذهب ابن جرير الطبري، فقيل له: الجريري، وله مُصنَّفات، منها «التفسير» و«الجليس والأنيس». انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٦: ٥٤٤-٥٤٧.

(٥) «الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الكافي» ٢: ٤٣٥.

(٦) في المطبوع من «الجليس الصالح»: «الحسين»، وهو تحريف.

(٧) نقلَ لي هذا النَّصَّ مِنَ النُّسْخةِ المحفوظةِ في مكتبةِ الحاجِّ سَليم في أُسْكُدارَ بالآستانة، =

ومَبلَغُ الفَرْقِ بينَ الروايتَيْن ظاهرٌ بيِّن، هكذا يفعلُ أخبَثُ الكَذَبة، يَتَزيَّدُ ما يشاءُ في حِكايةٍ مَرْويّة.

وروايةُ صاحب «الجليسِ الصالح» اختِلاقٌ صِرْف، تُكذِّبُه شواهدُ الحال، لأنّ أبا حنيفة هو الذي يُحدِّثُ أصحابَه في مسانيده عن تفضيل عُمَرَ رضِيَ اللهُ عنه أصحابَ بَدْرٍ فيما فَرَضَ لهم في الدِّيوانِ على باقي أصحابِ الغَزَواتِ المُتأخِّرة[1]، وهو الذي يتلو في خِتْماتِهِ ليلاً ونهاراً قولَه تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [آل عمران: ١٢٣] المعروفَ نزولُه في أُحُد، وهذا ممّا يَعلَمُه صِغارُ أهل العِلم، فَضْلاً عن إمام الأئمة، وشيخ فُقَهاءِ الأُمّة، وهو الذي أملى على أصحابه كتابَ «السِّيَر الصغير»، فرَدَّ عليه الأوزاعيّ، وانبرى للدِّفاع عن أبي حنيفةَ أبو يوسفَ نفسُه في كتابه المعروف[2].

فكيف يُتَصوَّرُ أن يجهلَ أبو حنيفةَ في نَظَرِ أبي يوسفَ «أبدرٌ كانت قبلُ أم أُحُد»، معَ أنّ ذلك ليس ممّا يجهلُه إلا بعضُ أطفالِ الكتاتيب؟ أم كيف يُظَنُّ بأبي يوسفَ أنْ يُسيءَ الأدبَ معَ أُستاذِهِ الذي إجلالُه له بكُلِّ وسيلةٍ مُستَفيضٌ متواتر، لِـمَا له مِنَ اليدِ البيضاءِ في تكوينه العلميِّ والإنفاقِ عليه مُدّةَ طَلَبِهِ للعِلم؟ وعِرْفانُه الدائمُ لهذا الجميلِ العظيم طولَ حياتِهِ مشهورٌ معروف.

لكنَّ ابنَ خَلِّكانَ يَلَذُّه تسجيلُ ما ينالُ مِن إمام الأئمّةِ مِن كُلِّ مَصدَرٍ تالف، ولا يَتَحاشى تدوينَ أُسْطورةِ الأباريقِ الرَّصاصِ عن حمّادٍ عَجْرَدٍ المكشوفِ الأمر[3]،

= فضيلةُ الأستاذِ البحّاثةِ السَّيِّدِ محمَّد حزمي، حفظه اللهُ وجزاه عن العِلم خيراً. (ز).

(١) انظر: «جامع مسانيد أبي حنيفة» للخوارزمي ٢: ٢٨٨ و٢٩٧.

(٢) المُسمّى «الردّ على سِيَرِ الأوزاعي»، وقد سلف ذِكرُه في مُؤلَّفات أبي يوسف ص١١٥.

(٣) انظر: «وفيات الأعيان» ٢: ٢١١، إلا أنه تحرَّج في التصريح باسم الإمام أبي حنيفة، فقال: «يحكى أنه [يعني: حماداً] كانت بينه وبين أحد الأئمّةِ الكبار ـ وما يليقُ التصريحُ بذِكرِ =

وصلاةِ القَفّالِ[١] التي لا يَشُكُّ في اختِلاقِها سِوى قلوبٍ عليها أقفالُها، في حينِ أنه يَتَفادى نَقْلَ ما يَمَسُّ إمامَه نفسَه.

وصاحبُ «الجليس الصالح» هو الذي يحكي: أنّ المأمونَ حملَ الشافعيَّ[٢] على شُرْبِ عشرينَ رَطْلاً مِنَ النَّبيذ، ففَعَلَ ولم يَتَغيَّر عقلُه، كما في «لسان الميزان»[٣]، معَ أنه لم يجتمع به في عَهْدِ خِلافتِه أصلاً[٤]، وهو كذبٌ بَحْتٌ كهذه الأُقصوصة[٥].

ولو ذكرَ ابنُ خَلِّكانَ السَّنَدَ لَبَرِئَتْ ذِمّتُه، وعَلِمَ الجمهورُ افتِعالَ الروايةِ بكذّابٍ مشهورٍ في سَنَدِه، لكنّه تَولّى كِبْرَ الفِرْية، وهذا هو الخِزيُ المُبين.

= اسمِهِ ـ مودّة، ثم تقاطعا ...» إلخ، مع وَصْفِه لحماد بقوله: «كان ماجناً ظريفاً خليعاً مُتَّهَماً في دينه بالزَّندَقة».

(١) انظر: «وفيات الأعيان» ٥: ١٨٠-١٨١.
وقد أوفى الكلامَ في بيان اختِلاقِ هذه الصلاة المُؤلِّفُ الإمامُ الكوثريُّ في «إحقاق الحق» ص٣٨-٤٣.

(٢) ووقع في مطبوع «الجليس الصالح» ٣: ١٣١: «محمد بن العباس»، وذكر مُحقِّقُه أنّ في إحدى النسخ: «محمد بن إدريس»، وقال: «ولعلّه أصوب». قلت: بل هو الصواب جزماً، ويُؤيِّدُه كلامُ ابن حجر هنا.

(٣) ٨: ١١٧ (٧٨٥٦).

(٤) قال الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ٨: ١١٧: «لا يخفى على مَنْ له أدنى معرفةٍ بالتاريخ أنها كذب، وذلك أنّ الشافعيَّ دخل إلى مِصرَ على رأس المئتَيْن، والمأمونُ إذ ذاك بخُراسان، ثم مات الشافعيُّ بمِصرَ سنةَ دخلَ المأمونُ من خراسانَ إلى العراق، وهي سنةُ أربع ومئتَيْن، فما التَقَيا قطُّ والمأمونُ خليفة. وكيف يُعتَقَدُ أنّ الشافعيَّ يفعلُ ذلك وهو القائل: «لو أنّ الماء الباردَ يُفسِدُ مروءتي ما شربتُ الماء إلا حارّاً»، والعَجَبُ أنه أورَدَها بهذا الإسناد بعَيْنه عَقِبَ خبر مَعمَرٍ هذا، ولم يجزم ببُطلانها».

(٥) يعني: أنّ صاحب «الجليس الصالح» أورَدَ حِكاياتٍ باطلةً في حقِّ الشافعيّ، كما أورَدَ مِثلَها في حقِّ أبي حنيفة، وكان ينبغي على مِثلِ ابنِ خَلِّكانَ أنْ يجتنبَ جميعَ ذلك، لأنه كَذِبٌ كلُّه.

والمُعافى الـجَريريُّ ليسَ مِن رجالِ التَّحرِّي في النقل، وكتابُه يجمعُ بينَ الجِدِّ والـهَزْل، ويحوي طرائفَ الحِكاياتِ والنوادرَ المُضحِكات، ولو في أكبرِ إمام مِنَ الأئمّةِ الأعلام بأسخَفِ سَنَد، شأنَ كُتُبِ الأدبِ لغيرِ المُتحَرِّين.

وفي سَنَدِ الحِكايةِ هنا: محمَّدُ بنُ الحسنِ بنِ محمَّدِ بنِ زيادٍ المُقرِئ، وهو النَّقّاشُ المشهورُ بالكذب، صاحبُ «شفاء الصُّدور» في التفسير، راجع ترجمتَه في «تاريخ الخطيب»[١] و«ميزان الاعتدال»[٢] و«لسان الميزان»[٣]، قال طلحةُ بنُ محمَّدٍ الشاهد: «كان النَّقّاشُ يكذبُ في الحديث، والغالبُ عليه القَصَصُ»، اهـ وقالَ البَـرْقانيّ: «كلُّ حديثِ النَّقّاشِ مُنكَر، وليس في «تفسيره» حديثٌ صحيح»، وقال اللّالَكائيّ: «كتابُه إشفاءُ[٤] الصُّدور، لا شفاءُ الصُّدور»، وقال الخطيب: «وفي أحاديثه مناكيرُ بأسانيدَ مشهورة»، وقال الذهبيّ: «إنه كذّاب». وأثنى عليه الداني[٥]، لكنْ لِبُعْدِ داره كانَ غيرَ خبيرٍ بأحوالِهِ عندَ أهل النقد.

هكذا صَنيعُ هؤلاء في إمام الأئمّة، وفي ذلك عِبَر.

---

(١) ٢: ٦٠٢-٦٠٦.

(٢) ٣: ٥٢٠.

(٣) ٧: ٧٨-٧٩ (٦٦٧١).

(٤) أي: جَعْلُ الصُّدورِ على شفا الهلاك. (ز).

وتحرَّف في المطبوع من «ميزان الاعتدال» ٣: ٥٢٠ إلى «إشقاء الصدور»، وجاء كما هو هنا في «تذكرة الحفاظ» ٣: ٩٠٩.

لكنْ وقع في طبعة مؤسسة الرسالة من «ميزان الاعتدال» ٤: ٩٤: «إشفى الصدور»، وقال مُحقِّقُه: «الإشفى: المِثقَب». وكذا هو في «تاريخ بغداد» للخطيب ٢: ٦٠٦، و«الأنساب» للسمعاني ١٣: ١٦٤، و«سير أعلام النبلاء» للذهبيّ ١٥: ٥٧٥، «لسان الميزان» لابن حجر ٧: ٧٨ (٦٦٧١)، وفسَّره مُحقِّقُ «السِّيَر» بالمِثقَب أيضاً.

(٥) يعني: أبا عمرو، الإمامُ المُقرئُ المعروف، وتقدَّم الكلامُ على ثنائه على النقّاش ص١٨.

هل اجتَمَعَ الشافعيُّ بأبي يوسفَ رضِيَ اللهُ عنهما؟

اجتماعُه به مُمكِنٌ باعتبارِ مُعاصَـرَتِه له، وقد وردَ سؤالُ الشافعيِّ أبا يوسفَ عن النَّبيذِ في «جامع المسانيد»[١] لأبي المُؤيَّدِ الخُوارِزْميّ، لكنَّه خالٍ مِنَ السَّنَد، معَ عَدَم ذِكرِ الحسنِ بنِ أبي مالكٍ المذكورِ كراوٍ عنه في عِدادِ مَنْ أخذَ عن الشافعيِّ في كُتُبِ مناقب الشافعيِّ التي تَستَقصي ذِكرَ شيوخه، ومعَ جَزْم شيوخ الرواية أنهما لم يجتمعا أصلاً، ولو وردَ ذلك بسَنَدٍ يُعوَّلُ عليه لكُنّا قُلنا: إنه يُكتفى بإمكانِ اللُّقيّ، وإنْ لم يَثبُتْ اجتماعُهما في غير هذا الخبر.

ولا يُستَبعَدُ أن يكونَ الأصلُ: «يوسف»، وزِيدَ عليه «أبا» سَهْواً، ويوسف: هو يوسفُ بنُ خالدٍ السَّمْتيّ[٢]، وهو مِن شيوخ الشافعيِّ باتفاق.

وأما دَعْوى ابنِ الجوينيِّ مُناظَرةَ الشافعيِّ أبا يوسفَ بمَحضَـرِ الرَّشيدِ في المدينةِ المُنوَّرةِ في مسائل، وفي مكّةَ المُكرَّمةِ في مسألة، في كتابَيْه «مُغيث الخلق»[٣] و«المُستَظهري»[٤]؛ فقد بَيّنّا وجوهَ تفنيدها في «إحقاق الحق» (ص١٠ و١١)،

---

(١) ٢: ٢٠٦، وتقدَّم الكلامُ عليه ص٨٤ تعليقاً.

(٢) تقدَّم ص٨٤ تعليقاً بيانُ أنّ لفظة «الشافعيّ» فيه محرَّفة عن «الشاميّ». وعليه، فليس هو من رواية الشافعيّ عن أبي يوسف، ولا من روايته عن يوسف السَّمْتيّ، ولا دَخْلَ للشافعيِّ به.

(٣) انظر: «مغيث الخلق» ص١٩-٢١ و٤٦-٤٨ و٨٤.

(٤) يُنظَرُ في عَزْوِ هذا الكتاب إلى إمام الحرمين، وقد عزاه إليه المُؤلِّفُ أيضاً في «إحقاق الحق» ص١٢، ومصدره فيه ـ فيما أظن ـ «كشف الخفاء» للعجلوني ٢: ٤٩٨، ولم أقف على ذِكرٍ له في ترجمة إمام الحرمين، كما لم يذكره له العلامة الدكتور عبد العظيم الدِّيب =

فلا داعيَ إلى إعادةِ الكلام، لأنّ سقوطَها في غايةِ الظهور.

وأما دَعْوى اجتماعِهما في مجلسِ الرَّشيدِ يومَ حُمِلَ الشافعيُّ إلى العِراقِ سنةَ ١٨٤هـ في الرِّحلةِ التي يرويها عبدُ الله بنُ محمَّدٍ البَلَويُّ وأحمدُ بنُ موسى النّجّار؛ فلا يُتَصوَّرُ صِدقُها أيضاً؛ لِتَقَدُّم وفاةِ أبي يوسفَ على ذلك التاريخ بسنتَيْن، ولا بَعْثَ قبلَ النشأةِ الأُخرى ليتمَّ هذا الاجتماع، وليُمكِنَ إبعادُ أبي يوسفَ مِنَ المجلسِ سَحْباً بالرِّجْل، كما يهذي به بعضُهم.

وهنا رحلةٌ أُخرى غريبةُ التلفيق. وتبيينُ حالةِ الرِّحلتَيْنِ في «بلوغ الأماني» (ص٢٨)[1].

ومما يَفضَحُ وجوهَ الاختِلافِ فيما يرويه البَلَويّ: كونُ وفاةِ أبي يوسفَ قبل ذلك التاريخ بسنتَيْنِ كما سبق، وعَدَمُ اجتماعِهما أصلاً على تعاصُرِهما عند النُّقّاد، وعَدَمُ تَولِّي محمَّدِ بنِ الحسنِ المَظالِمَ أصلاً، وكونُه قاضياً بالرَّقّةِ إذ ذاك، وكونُه هو الذي أنقَذَ الشافعيَّ مِنَ المِحنة، وتَلَقّي الشافعيِّ العِلمَ منه بعدَ ذلك، وبلوغُ ما سَمِعَه الشافعيُّ منه حِمْلَ بُخْتيٍّ[2] مِنَ الكُتُب، وكونُ الشافعيِّ إذ ذاك في عَهْدِ الأخذِ والتلقِّي، لا في مَرْتبةِ الإمامةِ والقُدوة، حتى يُتَصوَّرَ أن يَحسُدَه حاسد، وكونُ

= في كتابه «إمام الحرمين حياته وعصره، آثاره وفكره».
والمشهورُ أنّ «المستظهري» هو: «حلية العلماء» للشاشي (ت ٥٠٧)، ولأنه صنَّفه للخليفة المُستَظهِرِ بالله العباسيّ لُقِّبَ بـ«المستظهري»، كما في «كشف الظنون» ١: ٦٩٠، وانظر منه أيضاً ٢: ١٦٧٤.

(١) أو ص٩٢-١٠٤ بعنايتي.

(٢) ويَتَمنّى بعضُ الناس أنْ لو خَلَتِ الأرضُ مِنَ الرواحل؛ لِئلاّ يُحكى أنّ الشافعيَّ حَمَلَ حِمْلَ راحلةٍ من الكتب بسماعِهِ لها كلِّها من محمَّد بن الحسن. (ز).
قلت: كأنه يُشير إلى الشيخ العربي التُّبّاني وكلامه في «تنبيه الباحث السَّريّ» ص٧٤.

الشافعيِّ مُقِرّاً بفَضْلِه عليه في كُلِّ فُرْصة، وتأخُّرُ ادِّعاءِ الشافعيِّ الاجتهادَ والقيامِ بالدَّعْوةِ إلى مذهبه إلى ما بعدَ وفاةِ محمَّدِ بنِ الحسنِ بسِتِّ سنوات، عندَ قُدومِهِ بغدادَ ثانيَ مرّةٍ سنةَ ١٩٥هـ كما أوضَحْتُ ذلك كلَّه في «بلوغ الأماني» و«إحقاق الحق» و«التأنيب»[١] وغيرها.

فيكونُ ادِّعاءُ اجتماع الشافعيِّ بأبي يوسفَ ومحمَّدِ بنِ الحسنِ معاً في العِراقِ سنةَ ١٨٤هـ في مجلس الرشيد، وسَعْيِهما في قَتْلِهِ عندَ الرَّشيد، مِن أسخَفِ الكذبِ وأسقَطِه، وإنْ أخرَجَ الرِّحلةَ التي تنصُّ على ذلك كلِّه مِثْلُ الآبُرِّيِّ[٢] وأبي نُعَيم الأصفهانيِّ[٣] والبيهقيِّ[٤].

فإذا لم يَتَحاشَ هؤلاءِ مِن تسجيل هذا الاختِلاقِ المفضوح مِن كلِّ ناحية، لا يُستَغرَبُ أن يَغتَرَّ به عبدُ المَلِكِ ابنُ الجُوَينيِّ وأبو حامدٍ الطُّوسيُّ والفَخْرُ الرازيّ[٥]، فيُدوِّنوا في صَدَدِ ترجيح مذهبِهم تلك الرِّحلةَ الكاذبة، حامِلينَ بينَ ضُلوعِهم نارَ حِقدٍ لا تَنطَفي ضِدَّ أصحابِ أبي حنيفةَ فُقَهاءِ المِلّة؛ لِظنِّهم أنّ ما في تلك الرِّحلةِ صحيحٌ كلُّه، ولو كان ذلك صحيحاً كما ظنُّوا لكانَ أصحابُ أبي حنيفةَ مِن أسقَطِ خَلْقِ الله حقّاً، لكنَّهم بَراءٌ صِدْقاً مِن تلك التُّهمةِ الشنعاء، بشهادةِ نفسِ تلك الرِّحلةِ المفضوحة، وبشهادةِ التاريخ الصحيح، وإنْ لم يَنتَبِهْ إلى ذلك ابنُ الجُوَينيِّ

---

(١) انظر: «بلوغ الأماني» ص٩١-١٠٤، و«إحقاق الحق» ص١٥-١٧ و٣٢-٣٣، و«تأنيب الخطيب» ص١٧=٣٧.

(٢) المُتوفى سنة ٣٦٣هـ في «مناقب الشافعي» ص٧٠-٧٢.

(٣) في «حلية الأولياء» ٩: ٨٤-٩١.

(٤) في «مناقب الشافعي» ١: ١٣٠ وما بعدها.

(٥) انظر: «مغيث الخلق» لإمام الحرمين ص٤٦-٤٨، و«المنخول» للغزالي ص٦١١-٦١٢، و«مناقب الشافعي» للرازي ص٧١-٩١.

والغزاليُّ والفخرُ الرازيّ، لِقِلّةِ إلمامِهم بالمنقولِ وبأحوالِ رجالِ النَّقْل، اكتفاءً منهم بالمعقولِ والجدل، مُعوِّلين على نُقولِ هؤلاء.

قـالَ الذهبيُّ في «الميزان»[١]: «عبدُ الله بنُ محمَّدٍ البَلَويّ: عن عُمارةَ بنِ زيد، قال الدارقطنيّ: يضعُ الحديث. قلت (أي: الذهبي): روى عنه أبو عَوانةَ في «صحيحه» في الاستِسقاءِ خبراً موضوعاً»، اهـ، وقالَ ابنُ حَجَرٍ في «اللِّسان»[٢]: «وهو صاحبُ رحلةِ الشافعيّ، طوَّلَـها ونمَّقَها، وغالبُ ما أورَدَه فيها مُختَلَق»، اهـ، وفي «توالي التأنيس»[٣]: «وأما الرِّحلةُ المنسوبةُ إلى الشافعيِّ المرويّةُ من طريقِ عبدِ الله بنِ محمَّدٍ البَلَويّ؛ فقد أخرَجَها الآبُـرِّيُّ والبيهقيُّ وغيرُهما مُطوَّلةً ومُختَصَـرة، وساقَها الفَخْرُ الرازيُّ في «مناقب الشافعيّ» بغير إسناد، مُعتَمِداً عليها، وهي مكذوبة، وغالبُ ما فيها موضوع، وبعضُها مُلفَّقٌ من رواياتٍ مُلفَّقة[٤]». اهـ.

وقال الذهبيّ: «أحمدُ بنُ موسى النَّجّار: حيوانٌ وَحْشيّ، قال: قال محمَّدُ بنُ سَهْلٍ الأُمَويّ، حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمَّدٍ البَلَويّ، فذكرَ مِحْنةً مكذوبةً للشافعيِّ فضيحةً لِمَنْ تدبَّرها»[٥]، اهـ، وأقـرَّه ابنُ حَجَرٍ في «اللِّسان»[٦].

---

(١) ٢: ٤٩١.

(٢) ٤: ٥٦٣ (٤٤٠٨).

(٣) ص١٦٣.

(٤) هكذا نقلها المؤلف هنا وفي «بلوغ الأماني» ص٩٢، تبعاً للطبعة التي ينقل منها من «توالي التأنيس»، لكن في الطبعة التي بين يديّ: «مفرَّقة»، وهو أصحّ.

(٥) «ميزان الاعتدال» ١: ١٥٩-١٦٠. وقال في «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٧٨: «سمعنا جزءاً في «رحلة الشافعيّ»، فلم أسُقْ منه شيئاً، لأنه باطلٌ لِـمَنْ تأمّلَه»، وقال فيه ١٠: ٥٠: «قدم الشافعيُّ بغداد سنة بضع وثمانين ومئة، وأجازه الرشيدُ بمال، ولازم محمَّدَ بنَ الحسن، ولم يلقَ أبا يوسف القاضي، مات قبل قدوم الشافعيّ».

(٦) ١: ٦٨١ (٨٧٦).

وقال ابنُ كثيرٍ في «تاريخه» (١٠ : ١٨٢)[١]: «مَنْ زعمَ مِنَ الرُّواةِ أنّ الشافعيَّ اجتمعَ بأبي يوسف، كما يقولُه عبدُ الله بنُ محمَّدٍ البَلَويُّ الكذّابُ في الرِّحلةِ التي ساقَها للشافعيّ؛ فقد أخطأ في ذلك، وإنما وردَ الشافعيُّ بغدادَ في أوَّلِ قَدْمةٍ قَدِمَها إليها سنةَ أربعٍ وثمانينَ ومئة، وإنما اجتمعَ الشافعيُّ بمُحمَّدِ بنِ الحسنِ الشيبانيّ، فأحسَنَ إليه وأقبَلَ عليه، ولم يكنْ بينهما سَنَـآن، كما يذكرُه بعضُ مَنْ لا خِبْرةَ له في هذا الشان». اهـ.

ويُستَغرَبُ بعدَ هذا كُلِّهِ قولُ النوويِّ في «المجموع» (١ : ٨): «وفي رحلتِهِ مُصنَّفٌ مشهورٌ مسموع»[٢]، كما يُستَغرَبُ قولُه في «تهذيب الأسماء واللغات»

---

(١) أو ١٣ : ٦٢٠.

وقال ابنُ كثير أيضاً في «مناقب الإمام الشافعيّ» ص٨٠: «كان قدوم الشافعيّ رحمه الله بغدادَ في القَدْمة الأولى سنة أربع وثمانين ومئة، بعد موت القاضي أبي يوسف رحمه الله بسنتين، فلم يُدرِكْه ولا رآه. وما ذكره عبدُ الله بنُ محمَّد البَلَويُّ في رحلة الشافعيّ رضِيَ الله عنه من مناظرة الشافعيّ رضِيَ الله عنه أبا يوسف بحضـرة الرشيد وتأليب أبي يوسف عليه، فكلامٌ مكذوبٌ باطل، اختَلَقَه هذا البَلَويُّ قبَّحَه الله. وأبو يوسف رحمه الله كان أجلَّ قَدْراً وأعلى منزلةً مما نُسِبَ إليه، وإنما أدرك الشافعيُّ رضِيَ الله عنه في هذه القَدْمة محمَّدَ بنَ الحسن الشيبانيّ».

(٢) لفظُ الإمام النوويّ في «المجموع» ١ : ٨: «ثم رحل الشافعيُّ من مكّةَ إلى المدينة، قاصِداً الأخذَ عن أبي عبد الله مالك بن أنس رحمه الله، وفي رحلتِهِ مُصنَّفٌ مشهورٌ مسموع، فلما قَدِمَ عليه قرأ عليه «الموطأ» ...»، ثم ذكر رحلتَه إلى اليمن، ثم إلى العراق، واجتماعَه بمُحمَّد بن الحسن، ولم يتعرَّض لاجتماعه بأبي يوسف.

وقد يبدو من هذا أنّ كلامَ الإمام النوويّ في مُصنَّفٍ خاصٍّ برحلة الشافعيّ من مكّة إلى المدنية، دون المُصنَّف الذي تُذكَرُ فيه رحلتُه إلى العراق واجتماعُه بأبي يوسف ومحمد، لكنْ يَرِدُ عليه أنه لا يُعرَفُ مُصنَّفٌ في رحلة الشافعيّ هكذا، وإنما تُعرَفُ «رحلةُ الشافعيّ» المَرْويّةُ عن البَلَويّ الكذّاب، و«رحلةُ الشافعيّ» من تصنيف أبي علي محمَّد بن أسعد =

(١: ٥٩): «وبعثَ أبو يوسفَ القاضي إلى الشافعيِّ حينَ خرجَ مِن عندِ هارونَ الرشيدِ يُقرِئُه السلامَ، ويقول: صَنِّف الكُتُب، فإنك أَوْلى مَنْ يُصنِّفُ في هذا الزمان»، اهـ بعدَ أنْ نصَّ أهلُ الشأنِ على أنّ الشافعيَّ لم يجتمع بأبي يوسفَ أصلاً.

وقال السَّخاويُّ في «المقاصدِ الحسنة» (٢٢٢)[١]: «وكذلك ما ذُكِرَ مِن أنّ الشافعيَّ اجتمعَ بأبي يوسفَ عندَ الرَّشيدِ باطلٌ، فلم يجتمع الشافعيُّ بالرشيدِ إلا بعدَ موتِ أبي يوسف. قال شيخُنا[٢]: وكذا الرِّحلةُ المنسوبةُ للشافعيِّ إلى الرشيد، وأنّ محمَّدَ بنَ الحسنِ حرَّضَه على قَتْلِه»، اهـ، ومِثلُه في «توالي التأنيس»[٣].

فيكونُ هذا وذاك مِن هَفَواتِ النوويِّ المعدودة.

وأما ابنُ غانِم[٤] فليس مِن أهل الرِّواية، .....

= المعروف بابن أبي البركات الشريف، المُتوفى سنة ٥٨٨، وهذا الأخير فيه كلامٌ شديد أيضاً، كما في ترجمته في «لسان الميزان» لابن حجر ٦: ٥٦٢-٥٦٤ (٦٤٨٨)، وفي إسناده إلى الشافعيّ مجاهيل، كما بيَّنه المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى في «بلوغ الأماني» ص٩٨-١٠٠، وزدتُه توضيحاً وتفصيلاً في التعليق عليه.

(١) أو ص٤٨٠-٤٨١.

(٢) يعني: الحافظَ ابنَ حجر.

(٣) ص١٦٤.

(٤) هو الحافظ أبو عبد الله محمَّد بن محمَّد بن محمَّد بن غانم بن أبي زيد الأصبهاني المعروف بابن المقرئ، ذكره الذهبيُّ في ترجمة الإمام الشافعيّ من «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٧٣ و«تاريخ الإسلام» ١٤: ٣٣٨، وابنُ السبكيّ في ترجمة الحارث بن سُريج النقّال من «طبقات الشافعية» ٢: ١١٣، وفي ترجمة سهل بن محمَّد الصعلوكيّ ٤: ٣٩٥، وله «مناقب الشافعيّ»، وسمّاه السبكيُّ في الموضع الأول: «شفاء الصُّدور في مناقب الشافعيّ»، وفي الموضع الثاني: «الكتاب الذي أعدُّه شافعي، في مناقب الإمام الشافعي». أفادنيه صديقي الأستاذ المُحقِّق محمد فاتح قايا حفظه الله تعالى. =

فلا تُستَغرَبُ منه كثرةُ الـهَفَوات[١]، فلا نَشتَغِلُ بتفنيدها.

والذي أراه أنّ مُختَلَقَ تلك الرِّحلةِ في أوّلِ الدَّهْرِ لم يكنْ دافعُه إلى هذا الاختِلاقِ مُجرَّدَ التحيُّزِ للإمام الشافعيِّ رضِيَ الله عنه، وهو في رِفعةِ شأنِهِ وذُيوع عِلمِه في غُنْيةٍ عن مُناصَـرةِ المُختَلِقين الأئمّة، بل قصدَ ذلك المُختَلِقُ الإيقاعَ بينَ المُسلِمين في الشـرقِ الإسلاميِّ[٢] الذي كان يَنقَسِمُ إذ ذاك إلى طائفتَيْنِ عظيمتَيْنِ فقط، وهما الحنفيّةُ والشافعيّة، عِلماً منه بأنّ دَسَّ الفِتنةِ بينهما بتلك الصُّورةِ المُـزْرِيـةِ الماسّةِ بكرامةِ الأئمّةِ يكونُ حامِلاً للفريقَيْنِ على التنابُذِ والتناحُر.

فناشـرُ كُتُبِ الفاتِنِينَ في آخِرِ الزَّمَنِ[٣] بعدَ ظهورِ وجوهِ الاختِلاقِ فيها لا

= قلت: ولابن غانم ترجمة مختصرة في «إكمال الإكمال» ١: ١٢٤ لابن نقطة (٥٧٩-٦٢٩)، ولم يذكر فيها مولدَه ولا وفاتَه، لكنْ ذكر أنه سمع منه كتاب «فضائل الإمام الشافعيّ» من جَمْعِه، ولابن غانم رواية عن أبي موسى المدينيّ (٥٠١-٥٨١) في «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٦٠ و٢١: ١٦٩، وله سماع لكتاب «المعجم الكبير» للطبراني محفوظ في آخر المجلَّد الأول من نسخته الخطية في المكتبة الظاهرية بدمشق، حرَّره هو سنة ٥٧٥، كما في التعليق على «سير أعلام النبلاء» ١٩: ٤٢٩. فهو من رجال القرن السادس، ووفاتُه في حدود سنة ٦٠٠، والله أعلم.

(١) يُشير إلى ما ذكره العجلونيّ في «كشف الخفاء» ٢: ٤٩٨ قال: «نقل ابنُ غانم في «مناقب الشافعيّ» رضِيَ الله عنه: أنه اجتمع بأبي يوسف في الرَّقّة وفي بغداد».
قلت: تقدَّم آنفاً أنّ ابنَ غانم متأخر الطبقة، فمصدرُه في ذلك مَنْ صنَّف في «مناقب الشافعيّ» من مُحدِّثي الشافعية، كالآبريّ وأبي نعيم والبيهقيّ، واعتمادُ هؤلاء على رواية مكذوبة كما بيَّنه المُؤلِّف، فلا مزيدَ فائدة في ذِكر ابن غانم لذلك.

(٢) أي: بلاد خراسان وما وراءها.

(٣) يُعرِّضُ المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى هنا بالوجيه الثريّ محمَّد نصيف (١٣٠٢-١٣٩١)، أحد أعيان مدينة جدّة، الذي سعى في نَشْرِ ترجمة أبي حنيفة من «تاريخ بغداد» للخطيب في الهند، مع ترجمتها للهندية، من غير أن يسعى في نشر «التاريخ» كاملاً، وله مساعٍ في نشر =

يكونُ أقلَّ تَبِعةً مِنَ المُختَلِق الأصليّ، فوَجَبَ الدفاعُ عن أئمّةِ الهدى بحُجَجٍ قاصِمةٍ لظهورِ الفاتِنين، ففَعَلتُ بتوفيقه سبحانه، وفَضَحتُ افتراءاتِ المُفترينَ بأدلّةٍ نيّرةٍ واضِحةِ المعالم، تختنقُ بها أنفاسُ عُصْبةِ التعصُّب، وتُفهِمُهم خُطورةَ التحزُّب، وتَحمِلُهم على الإقلاع مِنَ الدَّسِّ بينَ الأُمّة، بالتحامُل على الأئمّة.

فمَنْ يَشتَبِهُ في شيءٍ ممّا سَطَرْناه، فله أنْ يَرُدَّ بالحُجّةِ ما ذكرْناه، بل نُرحِّبُ بذلك كلَّ ترحيب، خاضِعينَ لحكم الدليل القائم.

وأما مَنْ يَتَجنّى على مَدْلولاتِ الألفاظِ ونُصوصِ النُّقولِ الماثِلةِ أمامَه، ويُقوِّلُنا ما لم نَقُلْه؛ فإنما يكونُ مُقِرّاً بضِيقِ أُفُقِ اطِّلاعِه، على سَعَةِ دائرةِ تَنَطُّعِه، وتجرِّيه، معَ قِلّةِ تحرِّيه[1].

فمَنْ لم يَرْبأ بنفسِه أنْ يَعُدَّ ذِكرَ المَرْءِ بالإقلالِ مِنَ الإفتاءِ مُقتَصِراً على النّوازِلِ عَيْنَ التصريحِ بغباوته[2]، وأنْ يَتَصوَّرَ كونَ الرَّدِّ على قولِ القائل: «يجبُ على كافّةِ العاقِلينَ وعامّةِ المُسلِمين، شرقاً وغرباً، بُعْداً وقُرْباً، انتِحالُ مذهبِ الشافعيّ»[3]

= كتب أخرى فيها أقوالٌ شاذة وآراء مردودة، بيَّن بعضَها المُؤلِّفُ في «الترحيب بنقد التأنيب» المطبوع بآخر «تأنيب الخطيب» ص٣٧١-٣٧٢.

(١) يُعرِّضُ المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى هنا بالأستاذ الشيخ محمد العربي التِّبّانيّ الجزائريّ المالكيّ (١٣١٥-١٣٩٠)، المُدرِّس بالحرم المكيِّ الشريف وبمدرسة الفلاح في مكّة المكرَّمة، رحمه الله تعالى، حيثُ كتب رسالةً في الرَّدِّ على المُؤلِّف سمّاها «تنبيه الباحث السَّرِيّ إلى ما في رسائل وتعاليق الكوثريّ». وقد صرَّح بأنه المقصودُ في كلام المُؤلِّفِ هنا تلميذُه السَّيِّد أحمد خيري في كتابه «الإمام الكوثري» المطبوع بآخر «مقالات الكوثري» ص٤٤١.

(٢) وهي دعوى ادَّعاها الشيخ العربي التباني في أول كتابه المذكور ص٢ على المُؤلِّف.

(٣) هذا نصُّ إمام الحرمين في «مغيث الخلق» ص١٦.

لأنه قُرَشيّ، والأئمّةُ مِن قُرَيش[١]، بتذكيرِ الخِلافِ في نَسَبِهِ مِن كُتُبِهم وذِكرِ الكلام في الحديثِ ودلالتِهِ عندَ أهل الشأن، بمَعْنى الطَّعْنِ في النَّسَب[٢]، يكونُ محروماً مِن سلامةِ الفِكْر. والطعنُ في النَّسَبِ هو ذِكرُ مثالبَ فيه، لا تذكيرُ الخِلافِ لِـمَنْ يُحاوِلُ ردَّ إمامةِ كُلِّ إمام مِن أئمّةِ الهدى المتبوعين.

فإنْ كانَ هذا المُتهوِّرُ المُتقوِّلُ يعتقدُ صِحّةَ قولِ الجُوَينيِّ ذلك في (ص١٦) من «المُغيث» فقد رَدَّ إمامةَ إمامِه[٣] وإمامةَ سائرِ الأئمّةِ أجمعين، وهذا هو الـهُراءُ حقّاً.

ويُرثى لِـمَنْ يُطلِقُ لِسانَه بكُلِّ عُدْوان، في أقدَسِ مكان، غيرَ مُتَصوِّنٍ مما يُوجِبُ تَضاعُفَ السَّيِّئات، واللهُ وليُّ الهداية.

* * *

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

(١) هذا ما يُفهَمُ من كلام إمام الحرمين أيضاً في «مغيث الخلق» ص٥ و٢٥.

(٢) وهي دعوى ادَّعاها الشيخ العربي التباني في أول كتابه المذكور ص٢ و٦٢ على المُؤلِّف رحمه الله.

(٣) يعني: الإمام مالكَ بنَ أنس. وقولُ الجوينيّ سبق قبل أسطر.

بعضُ أخبارِه معَ أصحابه، وتلطُّفه معَ أهلِ الحديث

أخرَجَ ابنُ أبي العوّام[1] عن الطحاويّ، عن بكّارِ بنِ قُتيبة، أنه سمعَ أبا الوليد الطيالسيَّ يقول: «لـمّا قَدِمَ أبو يوسفَ البصـرةَ حاجّاً معَ هارونَ الرشيد، اجتمعَ أصحابُ الرأي وأصحابُ الحديثِ على بابه، فطلبَ كلُّ فريقٍ منهم الدخولَ إليه أولاً، فأشـرَفَ عليهم، فلم يأذنْ لِفريقٍ منهم، ولم يُعنِّفْ فريقاً على طَلَبِهِ الدخولَ إليه قبلَ الفريقِ الآخر، وقال لهم جميعاً: أنا مِنَ الفريقَيْن جميعاً، فلا أُقدِّمُ فِرقةً على الأُخرى، ولكنّي أسألُ الفريقَيْنِ عن مسألة، فأيُّهم أصابَ الجوابَ دخلَ هو وأصحابُه أولاً، ثم أخرَجَ خاتماً كانَ في يده، فقال: رجلٌ مَضَغَ خاتمي هذا حتى هَشَمَه، ما الواجبُ لي عليه؟

قال: فاختَلَفَ عليه أصحابُ الحديث، ولم يُعجِبْه قولُهم، وقالَ له رجلٌ مِن أهل الرأي: عليه قيمتُه مَصُوغاً مِنَ الذهب، يَغرَمُها لصاحب الخاتم، ويأخذُ الفِضّةَ المَهشُومةَ لنفسِه، إلا أنْ يشاءَ ربُّ الخاتم أن يحتبسَه لنفسِه، ولا شيءَ له على هاشِمِه. فقال أبو يوسف: يَدخُلُ أصحابُ هذا القول.

فدخلَ أصحابُ الرأي، ودخلتُ معهم، فسأله المُستَملي، فأملى في أوّلِ مجلسٍ حديثاً عن الحسنِ بنِ صالح، ثم كأنه خطرَ بقلبه شيءٌ أو كلَّمَه رجلٌ بشيءٍ لم أفهَمْه، فقال: ما أخافُ على رَجُلٍ مِن شيءٍ خوفي عليه مِن كلامِهِ في الحسنِ

---

(١) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٤، وذكره المُوفَّقُ المكيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٨٢، والذهبي في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٥.

ابنِ صالح، فوقعَ في قلبي أنه أراد شُعبة، فقُمْتُ على قَدَمِيّ، ثم قُلت: لله عليَّ أنْ لا أجلِسَ في مجلسٍ يُعرَّضُ فيه بأبي بِسْطام.

ثم خرجتُ، فرجعتُ إلى نفسي، فقُلت: هذا قاضي الآفاق، ووزيرُ أمير المُؤمنين، وزميلُه في حَجِّه، وما يَضُرُّه غَضَبي، ولا ينفعُه رِضاي. فرجعتُ فجلستُ حتى فَرَغَ المجلس، فأقبَلَ عليَّ إقبالَ رجلٍ ما كانَ له همٌّ غيري، فقال لي: يا هشام ـ وإذا هو يعنيني لأني كنتُ عندَه ببغداد ـ والله ما أردتُ بأبي بِسْطام سُوءاً، ولَـهُوَ في قلبي أكبرُ منه في قلبك فيما أُرى، ولكنِّي لا أعلمُ أني رأيتُ رجلاً مِثلَ الحسنِ بنِ صالح.

قال بكّارُ بنُ قُتيبة: فذكرتُ هذا لهلالِ بنِ يحيى فقال: أنا ـ والله ـ الذي أجابَ أبا يوسفَ في مسألةِ الخاتم التي سألَ عنها. ولقد كان قُتيبةُ ـ يعني: أبي ـ حاضِرَ المجلسِ معَنا، وشاهِدي أنّ أبا يوسفَ يومَئذٍ أملى علينا باباً مِنَ المُكاتَب، فلمّا فَرَغَ منه قُمتُ إليه مِن بينِ الناس، فقُلتُ له: ليس هذا قولَكُم في الصَّرْف، أفنُغيِّرُ ذلك القولَ ونُثبِتُ هذا، أو نُغيِّرُ هذا ونُثبِتُ ذلك القول؟ فقال أبو يوسف: دَعُوهما، فسيأتي مَنْ يُميِّزُ بينهما»[1]. اهـ.

وأخرَجَ أيضاً[2] عن الحسنِ بنِ القاسم بنِ عبدِ الرحمنِ الدِّمَشقيّ، حدَّثنا أحمدُ بنُ صالحِ بنِ مِهْران، حدَّثني عَرْزَمُ بنُ فَرْوةَ قال: «حَجَّ أبو يوسفَ القاضي،

---

(١) وكأنّ هذه الحكاية هي مُستَنَدُ أبي عليّ الفارسيّ حيثُ قال ـ فيما نقله عنه تلميذُه ابنُ جِنّي في «الخصائص» ١: ٢٠٧ ـ: «كان أبو يوسفَ إذا أفتى بشيء أو أمَلَّ شيئاً فقيل له: قد قُلتَ في موضع كذا غيرَ هذا؟ يقول: هذا يعرفُه مَنْ يعرفُه»، قال ابنُ جِنّي: «أي: إذا أُنعِمَ النظرُ في القولين وُجِدا مذهباً واحداً».

(٢) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣١٠-٣١١. وأحمد بن صالح وعرزم بن فروة: لم أقف لهما على ترجمة.

فلما صارَ إلى الحِجازِ أصابَ الواقديَّ بحالٍ ضيِّقة، فحَمَلَه معَه إلى بغداد، فلمّا دخلَ على الرشيدِ سَلَّمَ عليه، وسَلَّمَ على يحيى بنِ خالد، فقال له يحيى: يا أبا يوسف، أيُّ شيءٍ أهدَيْتَ إلينا مِن مكّة؟ قال: أهدَيْتُ إليك هَدِيّةً لم يُهدِها أحدٌ قبلي إلى أحدٍ قبلك، قال: وما هي؟ قال: أهدَيْتُ رجلاً تسألُه عمّا شِئت، قال: فهيّا بتعجيل البعثةِ به.

قال الواقِديّ: فبعثَ بي أبو يوسفَ إليه، فما زال يسألُني طُولَ نهاره، فلمّا كانَ الليلُ أمَرَ أن يُفرَشَ لي إلى جانب فِراشِه، فلمّا كان السَّحَرُ دعا بدَواةٍ وقِرْطاس، وكتبَ كتاباً دفعَه إلى بعضِ خَدَمِهِ وقال: إذا صلّى الشيخُ صِرْ معَه إلى فُلان، وادفَعِ الكِتابَ إليه، فلمّا صَلَّيتُ قالَ الخادِم: امضِ بنا، فصار بي إلى رَجُلٍ أدخَلَني عليه، وأوصَلَ الكِتابَ إليه، فقالَ الرجلُ للخادِم: امضِ لِسَبيلِك، وقال لي: اقعُد.

ثم دعا بغِلمان، فأمَرَهم بفَرْشِ أنطاع[1]، فجَعَلوا يَنقُلون البِدَرَ[2] ويَضَعُونها على الأنطاع، فلمّا تعالى النهارُ قلتُ له: يا هذا، إنّ لي شُغُلاً، فإنْ رأيتَ أن تُروِّجَ أمري فافعَلْ. فقال لي: أنا في حاجتك، كتبَ إليَّ الوزيرُ أنْ أدفعَ إليك مئةَ ألف، فقُلتُ: على رِسْلِك، أعطِني عشرةَ آلافِ دِرهَم، واحبِسِ الباقي عِندَك. وانصَرَفتُ إلى أبي يوسفَ فأعلَمْتُه، فقال لي أبو يوسف: لستُ أرضى لك بها، حتى أزدادَ لك». اهـ.

هكذا كانت منزلةُ الواقِديِّ عندَ أبي يوسف، ومدى نَفاذِ كلمةِ أبي يوسفَ على الوزير، ومبلغُ تقديرِ الجميع للعِلم في ذلك العَهْد.

وأخرَجَ أيضاً[3] عن الطحاويِّ عن عَبْدةَ بنِ سُليمان، عن إبراهيمَ بنِ الجرّاح

---

(١) جمعُ نِطع، وهو بساطٌ من الأديم.

(٢) كيسٌ فيه ألفٌ أو عشرةُ آلاف درهم أو سبعةُ آلاف دينار. «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (بدر).

(٣) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣١٨.

قال: «لـمّا أردتُ الخروجَ إلى البصرةِ قلتُ لأبي يوسف: مَنْ ألزَمُ بها؟ فقال لي: حمادَ بنَ زيد[١]، وعظَّمَ مِن قَدْرِه. فلمّا قَدِمتُ البصـرةَ لَزِمتُ حمّاداً، فوالله ما جرى ذِكرُ أبي يوسفَ عندَه إلا أتبَعَه بالوقيعةِ فيه.

فبينا أنا عندَه إذ أتتْهُ امرأةٌ تسألُه أن يكتبَ لها شـرطاً، فشقَّ عليه أنْ يَرُدَّها، وشقَّ عليه أنْ يَتَشاغَلَ عن أصحاب الحديث، وكَبُـرَ الأمرُ في قلبه، فقُلتُ له: يا أبا إسماعيل، مُرْها فلتَدفَعْ إليَّ صحيفتَها حتى أكتُبَها لها، ففَعَلَ، وأمسَكَ عن الحديثِ لأفرُغَ مِنَ الصَّحيفة، فقُلت: لا تحتاجُ إلى هذا، حَدِّثْ. ففَعَلَ.

فلمّا فَرَغتُ مِنَ الكتاب ناوَلْتُه الصَّحيفة، فأخذها وقرأها، فأعجَبَتْهُ، ثم قال: ممَّنْ تَتَعلَّمون هذا؟ قلت: مِنَ الذي لا يجري ذِكرُه إلا وَصَلتَ ذلك بالوقيعة فيه، ولقد أوصاني عند فِراقي إيّاه أنْ لا ألزَمَ أحداً غيرَك. فقال: مَنْ هو؟ قلت: أبو يوسف. فاستَحْيا، ولم يكنْ يذكرُه بعدُ إلا بخير». اهـ.

وفي ذلك عِبَـرٌ مِن ناحيةِ إنصافِ أبي يوسفَ في أهل الرواية، وسَعَةِ صَدْرِ ابنِ الجرّاح إزاءَ التطاوُلِ على شَيْخِهِ إلى سُنوح فُرْصةٍ يَتَوصَّلُ بها إلى كفِّ حمادٍ عن عُدْوانِهِ في حِكمةٍ وسَداد، وانطلاقِ ألسِنةِ الرُّواةِ في أصحابنا مِن غير مُبرِّر.

وأخرَجَ أيضاً[٢] عن الطحاويّ، عن أبي خازم، عن الحسنِ بنِ موسى، عن بِشـرِ بنِ الوليد: قولَ أبي يوسفَ في محمَّدِ بنِ الحسن: أيُّ سَيْفٍ هو! غيرَ أنّ فيه صَدَأً يحتاجُ إلى جَلاء. وفي الحسنِ بنِ زياد: هو عندي كالصَّيْدَلانيّ؛ إذا سأله رجلٌ أنْ يُعطِيَه ما يُطلِقُ بطنَه أعطاه ما يُمسِكُه، وإذا سأله ما يُمسِكُه أعطاه ما يُطلِقُه. وفي بِشـرٍ: هو كإبرةِ الرَّفّاء[٣]، طرفُها دقيق، ومَدخَلُها لطيف، وهي سـريعةُ الانكسار.

---

(١) الحافظ الثقة، المتوفى سنة ١٧٩.

(٢) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣١٨-٣١٩.

(٣) أي: مَنْ يُصلِحُ الثياب إذا تخرَّقت، قال ابنُ منظور في «لسان العرب» (رفأ): «رفأ الثوبَ =

وفي الحسنِ بنِ أبي مالك: هو كجَمَلٍ حَمَلَ حِملاً ثقيلاً في يومٍ مَطير، فتَذهَبُ يدُه مرّةً هكذا، ومرّةً هكذا، ثم يَسلَم. وفي إبراهيمَ بنِ الجرّاح: هو عندي كرَجُلٍ عندَه دراهمُ مُكحَّلة، فكُلَّما مسَّها نَقَصَت»[1]. اهـ. والدراهمُ المُكحَّلة: هي التي يَلصَقُ بها الكُحْل، فيزيدُ منه الدِّرهَمُ دانِقاً أو دانِقَيْن، كما في «المُغرِب»[2].

* * *

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

= يَرفَؤُه رَفْأً: لأم خَرْقَه وضمَّ بعضَه إلى بعض وأصلحَ ما وَهَى منه ...، ورجلٌ رفّاء: صَنعَتُه الرَّفْء».

(١) ورواه الصَّيْمريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٠٤ ـ ومن طريقه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٩٥ ـ من طريق الطحاويّ، وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٨.

(٢) ٢: ٢٠٩ (كحل).

بعضُ كلماتٍ مأثورةٍ عنه

وقال القُرتُبيّ[١]: «حكى الإمامُ الشَّعْبيُّ[٢] في «كفايته»: «أنّ الإمامَ أبا يوسف لـمّا حَضَـرَتْه الوفاةُ ناجى ربَّه، فقال: اللهُمَّ إنك تَعلَمُ أني نظرتُ في كُلِّ حادثةٍ وقعَت في كِتابك، فإنْ وَجَدتُ الفَرَجَ وإلا نظرتُ في سُنّةِ نبيِّك عليه السلام، فإنْ وَجَدتُ الفَرَجَ وإلا نظرتُ في أقاويلِ الصحابة، فإنْ وَجَدتُ الفَرَجَ وإلا جَعَلتُ أبا حنيفةَ جِسْـراً بيني وبينك. اللهُمَّ وإنك تعلمُ أني ما اختَصَمَ إليَّ اثنانِ ضعيفٌ وقويّ، إلا سَوَّيتُ بينهما ولم يَمِلْ قلبي إلى القويّ، اللهُمَّ وإنْ كنتَ تعلمُ ذلك فاغفِرْ لي».

وفي «مِرآة الزمان»[٣] لسِبطِ ابن الجوزي: «كان أبو يوسفَ يقول: يا ليتَني لم أدخُلْ في القضاء، على أني بحَمْدِ الله تعالى ما تَعَمَّدتُ جَوْراً، ولا حابَيْتُ خَصْماً على خَصْم، مِن سُلطانٍ أو سُوقة[٤]. اللهُمَّ إنك تَعلَمُ أني لم أجُرْ في حُكم حَكَمتُ

---

(١) في «قلائد عقود الدرر والعقيان» ص٣٠٩.

(٢) في الأصل: «الشُّعَيبيّ»، والتصويبُ من «قلائد عقود الدرر».
وهو القاضي أبو جعفر محمودُ بنُ عمر الشعبيّ، وكتابُه «الكفاية» في الفقه والعبادات والمواعظ، ذكره البغداديُّ في «إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون» ٤: ٣٧٢، إلا أنه وَهِمَ وَهَماً فاحشاً حيثُ عزاه في «هدية العارفين» ١: ٤٣٥ إلى التابعيِّ الجليل عامر ابن شـراحيل الشَّعْبيّ المتوفى سنة ١٠٣ ـ وسمّاه هنا: «الكفاية في العبادة والطاعة» ـ وتابعَه في هذا الوَهَم عمر رضا كحّالة في «معجم المُؤلِّفين» ٢: ٢٧ (٦٣٨٩).

(٣) لم يُطبَع فيما أعلم، وما زال النَّقْلُ عن القرتبيّ.

(٤) رواه الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٧١، ومن طريقه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٥٠٣.

به بينَ عِبادِك مُتعمِّداً، ولقد اجتَهَدتُ في الأحكام بما يُوافِقُ كِتابَك وسُنّةَ نبيِّك صَلّى الله عليه وسَلَّم، وما أشكَلَ جَعَلتُ أبا حنيفةَ بيني وبينك، وكان أبو حنيفةَ يعرفُ أمْرَك، ولا يخرجُ عن حُكمِك[١]».

وأخرَجَ ابنُ أبي العوّام[٢] عن الطحاويّ: حَضَرتُ يونسَ بنَ عبد الأعلى، وعندَه أحمدُ بنُ أبي عِمْران، فحدَّثنا يونسُ عن الشافعيِّ قال: «ربما سُئِلتُ في المسألةِ أعلَمُ عِلّتَها بقلبي، ولا أقدِرُ على عِبارتِها بلساني»، فقالَ له أحمدُ بنُ أبي عِمْران: قالَ غيرَ هذا؟ قال: لا، قال: فعِندَنا عن أبي يوسفَ أحسَنُ مِن هذا، حدَّثنا محمَّدُ بنُ شجاع، عن الحسنِ بنِ أبي مالكٍ قال: سَمِعتُ أبا يوسفَ يقول: «ربما سُئِلتُ عن المسألة، أعلَمُ عِلّتَها بقلبي، ولا أقدِرُ على عِبارتِها بلساني، فمَثَلي في هذا مَثَلُ رجلٍ أَراهُ رَجُلٌ دِرهماً، فقال له: هو رَدِيءٌ أو جيِّد، ولو سأله عن العِلّةِ لِقولِهِ لم يجدْ عندَه أكثرَ مِن قولِه: رديءٌ أو جيِّد». اهـ.

وفي كتاب المُوفَّقِ المكّيِّ[٣] بطريقِ أبي سُليمان: قال أبو يوسف: «ربما فرَّقتُ بينَ المسألتَيْنِ بمِثلِ الشَّعْرة، وربما فرَّقتُ بينَ المسألتَيْنِ بمِثلِ الجبل، وربما عَرَفتُ الفَرْقَ بينَ المسألتَيْنِ بقلبي، ولا يَنطِقُ به لساني». اهـ.

وقال عليُّ بنُ حُجْر[٤]: سَمِعتُ أبا يوسفَ يقول: «آخُذُ في الفرائضِ بقولِ عليٍّ وزيدٍ رضِيَ اللهُ عنهما، فإذا اختَلَفا أخذتُ بقولِ عليّ، لأنّ اختِلافَهما في الجدِّ

---

(١) رواه الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٧٣، ومن طريقه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٥٠٣.

(٢) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٢٤-٣٢٥.

(٣) يعني: «مناقب أبي حنيفة» ص٤٩٣.

(٤) في «مناقب أبي حنيفة» للمُوفَّق المكّيِّ أيضاً ص٤٩٠.

مِنَ القضاء، وقال النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم: «أقضاكم عليّ»[١]. اهـ.

وقال أبو يوسفَ أيضاً: «يا قوم، أريدوا بعِلمِكُمُ اللهَ، فقَلَّ مجلسٌ أتيتُه أنوي فيه التواضعَ إلا لم أقُمْ حتى أعلُوَهُم، ولا أتيتُ مجلساً أريدُ أن أتكبَّرَ فيه إلا لم أقمْ حتّى أفتَضِحَ، ألا فأريدوا بعِلمِكُمُ الله»، اهـ بسَنَدِ الحارثيِّ إليه[٢].

ولفظُ وكيع القاضي[٣]: حدَّثني عليُّ بنُ إشكاب، عن أبيه، سَمِعتُ أبا يوسفَ يقول: «يا قوم، أريدوا بعِلمِكُمُ الله، فإني لم أجلِسْ مجلساً قطُّ أنوي فيه أنْ أتواضَعَ إلا لم أقُمْ حتّى أعلُوَهُم، ولم أجلِسْ مجلساً قطُّ أنوي فيه أن أعلُوَهُم إلا لم أقُمْ حتّى أفتَضِحَ».

وقال أحمدُ بنُ حنبلٍ عن أبي يوسف: «صُحْبةُ مَنْ لا يخشى العارَ عارٌ يوم القيامة، ورؤوسُ النِّعَم ثلاثة: نِعمةُ الإسلام التي لا تَتِمُّ نعمةٌ إلا بها، ونعمةُ الصِّحّةِ التي لا تطيبُ العافيةُ إلا بها، ونعمةُ الغِنى التي لا يتمُّ العَيْشُ إلا بها»[٤]. اهـ.

وقال عليُّ بنُ الجعدِ عن أبي يوسف: «العِلمُ شيءٌ لا يُعطيكَ بعضَه حتى تُعطيَه كُلَّك، وأنت إذا أعطيتَه كُلَّكَ فكُنْ مِن إعطائه البَعْضَ على حَذَر»[٥]. اهـ.

---

(١) أخرجه ابن ماجَهْ في «سننه» (١٥٤) من حديث أنس بن مالك رضِيَ الله عنه بلفظ: «وأقضاهم عليّ».

(٢) رواه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٨٩-٤٩٠ من طريق الحارثيّ.

(٣) في «أخبار القضاة» ٣: ٢٥٨.

(٤) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٦، لكن في إسناده محمد بن الحسن النقّاش، وهو متهم. ومن طريق الخطيب رواه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٨٨.

(٥) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٧ وفي «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» ٢: ١٧٤ (١٥٢٣) ط الطحّان أو ٢: ٢٥١ (١٥٧٠) ط عجاج الخطيب، وفي إسناده أيضاً النقّاش. =

وكان أبو يوسفَ إذا نزلَ به أمرٌ يقول:

أمـورٌ لـو تـدبَّرهـا حكيـمٌ ... إذنْ لَـنَـهـى وغـيَّـرَ مـا استَطاعا

ولـكـنَّ الأديـمَ إذا تَـفـرَّى[1] ... بِلًى وتَهتُّكاً غَلَبَ الصَّنَاعا[2]

* * *

= ومن طريق الخطيب رواه المُوفَّقُ المكيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٨٨.

ورواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٦: ٦٢٣ وفي «الفقيه والمتفقه» ٢: ٢٠٤-٢٠٥ بإسناده إلى النظّام.

(١) تشقّق. (ز).

(٢) البيتان للقطاميّ، من شعراء صدر الإسلام، كما في «معجم الشعراء» للمَرْزُبانيّ ص٢٤٤، و«خزانة الأدب» للبغداديّ ٢: ٣٦٩، و«نهاية الأرب» للنُّوَيريّ ٢٥: ٦٠، وغيرهما.

بعضُ نماذِجَ مِن أجوبتهِ وأحكامِه

أخرَجَ الخطيبُ[١]: «كان أبو يوسفَ راكباً، وغلامُه يَعْدُو وراءَه، فقال له رجل: أتستحلُّ أنْ يَعدُوَ غُلامُك! لِـمَ لا تُركِبُه؟ فقال له: أيجوزُ عندك أنْ أُسلِّمَ غُلامي مُكارِياً؟ قال: نعم، قال: فيَعْدو معي كما يَعْدو لو كان مُكارِياً[٢]».

وأخرَجَ ابنُ أبي العوّام[٣] عن الطحاويّ، عن جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ الوليد، عن بِشرِ بنِ الوليدِ الكِنديّ: أنه سَمِعَ أبا يوسفَ يقول، وقد قال له رجل: لي أبٌ نَصْرانيٌّ ضرير، فربما لقيتُه ماضياً إلى الكنيسة، وربما لقيتُه مُنصَرِفاً عنها، أفآخُذُ بيده؟ فقال له أبو يوسف: «إن كانَ ماضياً إليها فلا تأخذْ بيده، وإنْ كان مُنصَرِفاً عنها فخُذْ بيده».

وسَمِعَ الحسنُ بنُ أبي مالكٍ أبا يوسفَ يقول: «مرضتُ مرضاً نسيتُ فيه كُلَّ ما كنتُ أحفظُه حتى القرآن، ولم أنسَ الفِقه. فقيل له: وكيف ذلك؟ فقال: عِلْمي بما سِوى الفِقهِ عِلمُ حِفظٍ، وعِلمي بالفِقهِ عِلمُ هداية، فأنا فيه كرَجُلٍ غابَ عن بَلَدِهِ سِنينَ ثم دخلَه بعد ذلك، أفتراه تغيبُ عنه طريقُ منزله!»[٤].

---

(١) في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٧. ومن طريقه رواه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٧٥.

(٢) هو مَنْ له دابّةٌ أو دوابٌّ يحملُ عليها أمتعةَ الناس من مكان إلى آخرَ بأجرة، فإذا استأجره أحدٌ لذلك حملَه وحملَ أمتعتَه على الدابة، وبقي هو يَعْدو على الأرض.

(٣) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٦.

(٤) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٦، وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٦. =

وسَمِعَ بشرُ بنُ الوليد أبا يوسفَ يقول: «لا ينبغي للمرأةِ أنْ تكشفَ رأسَها عند عَبْدِها ولا عند عَبْدِ ابنها ولا عند عَبْدِ أبيها، ولو أنّ رجلاً غَسَلَ رأسَ أُمِّه وفلّاه كانَ هذا مِن بِرِّها»[١].

وسَمِعَ هلالُ الرأي أبا يوسفَ يقول: «مخاشنةُ الوُلاةِ ذُلّ، ومخاشنةُ القضاةِ فَقْر»[٢].

وسَمِعَه أيضاً يقول: «في كِتابِ الصَّكّ: لا أقلَّ مِن عشرةٍ من الشُّهود: اثنانِ يموتان، واثنانِ يغيبان، واثنانِ يُزوِّران، واثنانِ يَثبُتان، واثنانِ لا يُؤدِّيان»[٣].

وعند المُوفَّق[٤]: ردُّ أبي يوسفَ شهادةَ عليِّ بنِ عيسى الوزيرِ[٥] حيثُ بلغَه

= وروى المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٩٢ عن إبراهيم بن رُستُم قال: «مرض أبو يوسف مرضةً أصابه فيها البِرْسام، فلما تماثل منها قيل له: هل أنكرتَ من حفظك شيئاً؟ قال: أما القرآن فنعم، وأما العلمُ فكأني أنظرُ إليه كما أنظرُ إلى طرق الكوفة».

(١) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٧.

(٢) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٧، وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٦.

(٣) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٧، وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٧.

(٤) في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٨٤.

(٥) أظنُّه عليَّ بنَ عيسى بن ماهان، من كبار القادة في عصر الرشيد والأمين، وهو الذي حرَّض الأمين على خَلْع أخيه المأمون من ولاية العَهْد، وسيَّره الأمين لقتال المأمون بجيش كبير، وولّاه إمارة همذان وأصبهان وما جاورهما، فتلقّاه طاهر بن الحسين قائد جيش المأمون في الرَّيِّ، فقتله سنة ١٩٥، وانهزم أصحابُه. انظر: «الأعلام» للزركلي ٤: ٣١٧.
وعليّ بن عيسى هذا: لم يكن وزيراً، وإنما كان قائداً وأميراً، غيرَ أنّ المُؤلِّفَ تابعَ المُوفَّقَ المكّيَّ في قوله: «وزير الخليفة»، وهو سَبْقُ قلم أو وَهَمٌ، لأنّ الوزيرَ عليَّ بنَ عيسى مُتأخِّر عن هذا، فهو عليُّ بن عيسى بن داود البغداديّ (٢٤٤-٣٣٤)، وزير المُقتَدِر والقاهر. انظر: «الأعلام» للزركلي ٤: ٣١٧.

أنه لا يُصلِّي الصَّلَواتِ في الجماعة، حتى بنى عليُّ بنُ عيسى مسجداً في صَحْنِ دارِه، فكان يَشهَدُ الجماعات. اهـ.

وعن الحسنِ بنِ أبي مالك: «أنّ أبا يوسفَ أُتيَ بامرأةٍ مُرتَدّةٍ مِن أصفهان، فهابَ قَتْلَها، ورجعَ عن قوله في المُرتَدّة: أنها تُقتَل، إلى قولِ أبي حنيفة: أنها تُحبَسُ ولا تُقتَل»[1].

وعن بِشر: «كنتُ يوماً عند أبي يوسف، فتكلَّم في مسألة، فقُلتُ له: ما هكذا حُكمُ الله فيها، فقال: أوَللّهِ عَزَّ وجَلَّ في كُلِّ شيءٍ حُكمٌ منصوص؟ قلت: نعم، فقال: ما حُكمُ الله عَزَّ وجَلَّ في رجل عَدا على ديكِ ففَقَأَ عَيْنَه؟ فقلتُ: يُقوَّمُ صحيحاً غيرَ مفقوءِ العَيْن، ثم يُقوَّمُ مفقوءَ العَيْن، فيجبُ على فاقِئِ العَيْنِ فَضْلُ ما بينَ قيمتَيْه. فهذا حُكمُ الله عَزَّ وجَلَّ فيها. قال: فجَمَعَ أبو يوسفَ أصابعَ يَدِهِ اليُمنى، ثم قال:

أُعلِّمُهُ الرِّمايةَ كُلَّ يومٍ ولمّا استَدَّ[2] ساعِدُه رماني[3]

---

(١) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٩.
وفي «الأصل» للإمام محمَّد بن الحسن ٧: ٤٩٩: «وقال أبو يوسف: المُرتدّةُ عليها القَتْل إذا لم تُسلِم ...، ثم رجع إلى قول أبي حنيفة».

(٢) وقع في «فضائل أبي حنيفة» لابن أبي العوّام ـ والمُؤلِّف ينقلُ منه ـ : «اشتَدَّ»، وهو خطأ يتكرَّر في كثير من المصادر، فأصلَحَه المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى، قال الأصمعيُّ ـ كما في «لسان العرب» لابن منظور (سدد) ـ : «اشتَدَّ: بالشين المُعجَمة، ليس بشيء»، وذكره الصَّفَديُّ في «تصحيح التصحيف وتحرير التحريف» ص١٠٦ وقال: «يقولون: اشتدَّ ساعِدُه، والصواب: «استَدّ» بالسِّين المُهمَلة، المُرادُ به: السَّدادُ في المَرْمى». ولذا ذُكِرَ في «العين» للفراهيديّ و«أساس البلاغة» للزمخشريّ و«الصِّحاح» للجوهريّ و«لسان العرب» لابن منظور وغيرها من معاجم اللغة في مادة (سدد).

(٣) اختُلِفَ في قائله، فقيل: قاله معنُ بنُ أوس في ابنِ أختٍ له، كما في «البيان والتبيُّن» للجاحظ ٣: ٢٣١، وقيل: قالـه مالك بن فَهْم الدَّوْسيّ ثم الأزديّ في ابنٍ لـه، كمـا في =

وأشار إلى يَدِهِ اليُسرى»[١].

وعن بِشرِ بنِ الوليد: قال أبو يوسف: «مَنْ قعدَ على شرابٍ يَطلُبُ السُّكْرَ منه، فالقَدَحُ الأوّلُ منه عليه حرام، والمَقعَدُ عليه حرام، والمشيُ إليه حرام، كما أنّ الزِّنى عليه حرام، والمشيَ إليه حرام»[٢].

وعن مُعلّى بنِ منصور: «أنّ أبا يوسفَ حَجَّ معَ هارونَ الرشيد، فصَلّى بهم هارونُ ركعتَيْن، وقامَ أبو يوسفَ فقال: يا أهلَ مكّة، أتِمُّوا صلاتكم فإنّا قومٌ سَفْرٌ. فقال رَجُلٌ مِن أهل مكّةَ ممَّنْ صلّى: نحنُ أفقَهُ مِن أنْ نُعلِّمَ مِثلَ هذا، فقال له أبو يوسف: لو كنتَ فقيهاً ما تكلَّمتَ في صلاتك، فقال هارونُ الرَّشيد: ما يَسُرُّني بها حُمْرُ النَّعَم»[٣].

وعن أبي بكرٍ الخصّاف، عن أبيه: «لـمّا احتُضِرَ أبو يوسفَ جَلَسْنا عندَ رأسِه، فقُلنا له: في نفسِكَ شيءٌ مِن هذا الأمر؟ نعني: القضاء. قال: لا والله، إلا شيئاً واحداً، ادَّعى نَصْرانيٌّ مرّةً على الرشيدِ ضَيْعة، فدَعَوتُ بالرشيدِ وبالنَّصْرانيّ، فجاء الرشيدُ ومُصَلًّى يُحمَلُ له، فجلسَ عليه، ولم أدْعُ للنصرانيِّ بمُصَلًّى مِثلِه، فذاك في نفسي»[٤].

= «الاشتقاق» لابن دُرَيد ص٤٩٧ و٥٤٢ و«فصل المقال» لأبي عبيد البكريّ ص٤٢٠، وقال ابنُ بري ـ كما في «لسان العرب» (سدد) ـ : «ورأيته في شعر عَقِيل بنِ عَلَّفة، يقولُه في ابنه عُمَيس». وأغرَبَ الصَّفَديُّ فنسبه في «تصحيح التصحيف» ص١٠٦ إلى امرئ القيس.

(١) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣١٤.

(٢) رواه ابنُ أبي العوام أيضاً ص٣٢٢.

(٣) رواه ابنُ أبي العوام أيضاً ص٣٢٠-٣٢١. وانظر: «مناقب أبي حنيفة» للمُوفَّق المكّيّ ص٤٨٤.

(٤) رواه ابنُ أبي العوام أيضاً ص٣٢٥.

وعن الحسنِ بنِ أبي مالك: سَمِعتُ أبا يوسفَ في مَرَضِهِ الذي ماتَ فيه يقول: «والله ما زنيتُ قطّ، ووالله ما جُرْتُ في حُكْم قطّ، وما أخافُ على نفسي إلا مِن شيءٍ كانَ منّي. فقلتُ له: ما هو؟ قال: كانَ هارونُ الرشيدُ يأمرُني أنْ آخُذَ قَصَصَ الناسِ فأقرأَها، ثم أُوقِّعَ لهم فيها بمَحضَـرِه، فكنتُ آخُذُها قبلَ ذلك بيوم فأتصَفَّحُها.

فجَمَعتُها مرّةً فتَصَفَّحتُها، فإذا فيها قِصّةٌ لنصـرانيٍّ يَتَظلَّمُ مِن هارونَ أميرِ المُؤمنينَ في ضَيْعةٍ في يَدِه، يَزعُمُ أنه غَصَبَه إيّاها، فدَعَوتُه، فقُلت: هذه الضَّيْعةُ في يَدِ مَنْ هي؟ قال: في يَدِ أميرِ المُؤمنين، فأردتُ تقريبَ الأمر عليه، فقُلتُ له: مَنْ يَبيعُ ثمارَها؟ قال: أميرُ المؤمنين، قلت: فمَنْ يجمعُ غَلّاتِها؟ قال: أميرُ المؤمنين، وجَعَلتُ كلَّما أردتُ منه أنْ يَذكُرَ خَصْماً غيرَ أميرِ المُؤمنينَ ردَّ الخصومةَ فيها إلى أمير المُؤمنين.

فجَعَلتُ قِصّتَه معَ قَصَصِ الناس، فلمّا كانَ يومُ المجلسِ جَعَلتُ أدعو بالناسِ رجلاً رجلاً، حتى وقعَت قِصّةُ النصـرانيّ بيدي، فدَعَوْتُه، فدخل، فقرأتُ قِصّتَه على أميرِ المُؤمنين، فقال: هذه الضَّيْعةُ لنا وَرِثْناها عن المنصور، فقُلتُ للنَّصْـرانيّ: قد سَمِعتَ الذي قال، أفلَكَ بيِّنةٌ على ما تدَّعي؟ قال: لا، ولكنْ خُذْ لي بيمينه، قال: فقُلتُ لهارون: أتحلِفُ يا أميرَ المُؤمنين؟ قال: نعم، فحَلَف، فانصَـرَفَ النصـرانيّ.

قال أبو يوسف: فما أخافُ على نفسي إلا مِن هذا. قال الحسن: فقُلتُ: وأيُّ خوفٍ في هذا، وقد فَعَلتَ الذي فَعَلتَ؟ فقال: مِن تَرْكي أنْ أُقعِدَه معَه في مجلسِ الخصم»[1].

وأسانيدُ ذلك كُلِّه في كتاب ابن أبي العوّام.

---

(١) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٢٥-٣٢٦.

وقالَ وكيعٌ القاضي في «أخبار القُضاة»[١]: أخبَرَني إبراهيمُ بنُ أبي عثمان، عن يحيى بنِ عبدِ الصَّمَد: «خُوصِمَ موسى أميرُ المُؤمنينَ إلى أبي يوسفَ في بُسْتانِه، فكان الحكمُ في الظاهرِ لأمير المُؤمنين، وكانَ الأمرُ على خِلافِ ما يَظهَرُ مِنَ الحكم، فقال أميرُ المُؤمنين: ما صَنَعتَ في الأمرِ الذي نَتَنازَعُ إليك فيه؟ قال: خَصْمُ أميرِ المُؤمنينَ يسألُني أنْ أُحلِّفَ أميرَ المُؤمنينَ أنّ شُهودَه شَهِدوا على حَقّ. فقال موسى: وتَرى ذاك؟ قال: قد كان ابنُ أبي ليلى يراه، قال: قال: فاردُدِ البُسْتانَ عليه. وإنما احتالَ عليه أبو يوسف». اهـ.

وأخرَجَه الخطيبُ[٢] أيضاً بطريقِ وكيعٍ القاضي. وهذه غيرُ قِصّةِ الرشيد.

وتَوسَّعَ الصَّيْمَريُّ[٣] في قِصّةِ الرشيد، وقالَ في آخرها: «وقد أدبَرَ الشيخُ يقول: استَفَّه كشَـرْبةِ سَويق، وتَربَّدَ وَجْهُ أميرِ المُؤمنينَ حينَ حَلَف، وأطرَقَ يُفكِّر، فقُلت: هلكتُ وهلكَ الرجل. فقال يحيى بنُ خالد: يا يعقوب، رأيتَ مِثلَ أميرِ المُؤمنينَ في عَدْلِهِ وإنصافِهِ لرَجُلٍ مِن رعيَّتِهِ أنصَفَ مِن نفسِه حتى فَعَلَ ما رأيت. فسُـرِّيَ عن أميرِ المُؤمنينَ وفَرِحَ بذلك، وقال: سُبْحان الله، ولا بُدَّ مِنَ الإنصاف. وقال يحيى بنُ خالد: لو جاءت هذه مِنَ الفاروقِ لكانت حَسَنةً أو كما قال»، ثم ذكرَ اغتمامَ أبي يوسفَ مِن عَدَم تَسْويته بينَ الخصمَيْنِ في المجلس.

ولأبي يوسفَ أخبارٌ كثيرةٌ في أنه لم يكنْ يُحابي أحداً في القضاء، بل كان يُساوي في الحكم بينَ الراعي والرعيّة، والغنيِّ والفقير، والمُلوكِ والصَّعاليك. وهذا ممّا رفعَ شأنَه وشأنَ القضاءِ في الإسلام.

---

(١) ٣: ٢٥٤-٢٥٥. ومن طريقه رواه المُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٧٥.

(٢) في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٧.

(٣) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٠٥-١٠٧. ومن طريقه رواه المُوفَّقُ المكيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٥٠٤-٥٠٥.

وقالَ الذهبيُّ في «جُزْئه»[١]: «ولقاضي القضاةِ أبي يوسفَ رحمه اللهُ ورضيَ عنه أخبارٌ في السُّؤدَدِ والكَرَم والمُروءةِ والجاهِ العريضِ والحُرْمةِ التامّةِ في العِلم والفَضْل، وأخبارٌ في الحطِّ عليه بعضُها ليس بصحيح، أورَدَها العُقَيليُّ وابنُ ثابت[٢]»، اهـ، وقد تحدَّثتُ عنهما في مَوضِعِه[٣]، فلا أُعيدُ الكلامَ عنهما هنا.

* * *

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

(١) «مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٧٢.

(٢) يعني: الخطيب البغداديّ.

(٣) أما العُقيليُّ فانظر ما تقدَّم ص١٢٨، وما سيأتي ص١٩٠، وأما الخطيبُ فانظر ما تقدَّم ص١٠٩.

انقطاعُ أبي يوسفَ عن مجلسِ أبي حنيفةَ مُدّةً على ظنِّ استِغنائِهِ عنه في العِلم

ذكرَ الزَّيْنُ ابنُ نُجَيم في «الأشباه والنظائر»[١] في فنِّ الحكايات: «أنه لـمّا جلسَ أبو يوسفَ للتدريس مِن غيرِ إعلام أبي حنيفة، أرسَلَ إليه أبو حنيفةَ رجلاً، فسأله عن خمسِ مسائل»، ومِثلُه عندَ الصَّيْمَريِّ والخطيب[٢] وغيرهما.

«الأول: قصّارٌ[٣] جَحَدَ الثوب، وجاء به مقصوراً، هل يستحقُّ الأجرَ أم لا؟

فأجاب أبو يوسف: يستحقُّ الأجر، فقال له الرجل: أخطأتَ، فقال: لا يستحقّ، فقال: أخطأتَ. ثم قال له الرجل: إن كانتِ القِصارةُ قبلَ الجُحودِ استَحَقّ، وإلا لا[٤].

والثانية: هل الدخولُ في الصلاةِ بالفَرْضِ أم بالسُّنّة؟

قال: بالفَرْض، فقال: أخطأتَ، وقال: بالسُّنّة، فقال: أخطأتَ. فتَحَيَّرَ أبو يوسف، فقال الرجل: بهما جميعاً، لأنّ التكبيرةَ فَرْض، ورَفْعَ اليدَيْنِ سُنّة.

والثالثة: طيرٌ سقطَ في قِدْرٍ على النار، فيه لحمٌ ومَرَقٌ، هل يُؤكَلُ أم لا؟

قال: يُؤكَل، فخَطّأه، فقال: لا يُؤكَل، فخطّأه. ثم قال: إنْ كانَ اللَّحْمُ مطبوخاً

---

(١) ص٤٢٤-٤٢٥.

(٢) «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصَّيْمريّ ص٢٩، و«تاريخ بغداد» للخطيب ١٥: ٤٧٨-٤٧٩. وانظر: «مناقب أبي حنيفة» للموفق المكي ص٩٦-٩٧.

(٣) وهو الذي يُبيِّضُ الثياب، يُقال: قَصَرتُ الثيابَ قَصْراً.

(٤) لأنه قبل الجحود أجير، وبعده غاصب. انظر: «غمز عيون البصائر» للحموي ٤: ٣٠٢.

قبل سُقوطِ الطيرِ يُغسَلُ ثلاثاً ويُؤكَل، وتُرمى المَرَقةُ، ولا يُرْمى الكُلّ[١].

والرابعة: مُسلِمٌ له زوجةٌ ذِمِّيَة، ماتت وهي حاملٌ منه، ففي أيِّ المقابرِ تُدفَن؟

فقال أبو يوسف: في مقابر المُسلِمين، فخطّأه، فقال: في مقابر أهل الذِّمّة، فخطّأه. فتحيَّر، فقال: تُدفَنُ في مقابرِ اليهود، ولكنْ يُحوَّلُ وَجْهُها عن القبلةِ حتّى يكونَ وَجْهُ الوَلَدِ إلى القِبلة، لأنّ الوَلَدَ في البطنِ يكونُ وجهُه إلى ظهرِ أُمِّه[٢].

الخامسة: أمُّ وَلَدٍ لرجل، تزوَّجت بغيرِ إذنِ مَوْلاها، فماتَ المَوْلى، هل تجبُ العِدّةُ مِنَ المَوْلى؟

فقال: تجب، فخطّأه، فقال: لا تجبُ، فخطّأه. ثم قال الرجل: إنْ كانَ الزَّوْجُ دخلَ بها لا تجبُ، وإلا وَجَبَت.

فعَلِمَ أبو يوسفَ تقصيرَه، فعاد إلى أبي حنيفة، فقال له: تَزَبَّبْتَ قبلَ أن تَحْصِرَمَ.

وكذا في إجارات «الفيض»[٣].

وفي «مناقب الكَرْدَريّ»[٤]: أنّ سَبَبَ انفرادِ أبي يوسفَ أنه مَرِضَ مَرَضاً،

---

(١) لا يُؤكَلُ الطيرُ الذي وقع بالإجماع، لأنه ميتة، وأما اللحمُ فإن وقع في حالة الغليان لا يُؤكَل، وإن سكن ثم وقع فيه يُؤكَل. وهذا على قياس قول مُحمَّد. أما على قول أبي يوسف، فيُغلى اللحمُ بالماء الطاهر ثلاثاً، كُلَّ مرة بماءٍ جديد، فيطهر. انظر: «غمز عيون البصائر» ٤: ٣٠٣.

(٢) والأَوْلى دفنُها على حَدِّ مقبرة المسلمين، ويُجعَلُ ظهرُها إلى القبلة. والظاهرُ أنّ المسألةَ مُصوَّرةٌ فيما إذا نُفِخَ فيه الرُّوح، وإلا دُفِنَت في مقابر المشركين. انظر: «الدُّرّ المختار» مع «حاشية ابن عابدين» ٢: ٢٠١.

(٣) لعلّه يعني: «فَيْض الغفّار في شرح المختار» للقاضي محمَّد بن إبراهيم السَّمْديسيّ، المتوفى سنة ٩٣٢.

(٤) لم أهتدِ إلى موضعه فيه. =

فعاده الإمام، فقال: لقد كنتُ أُؤمِّلُك بَعْدي للمُسلِمين ...، فلمّا بَرِئَ أُعجِبَ بنفسِه، وعَقَدَ مجلسَ الأمالي. وقال الإمامُ أبو حنيفةَ لأبي يوسفَ عند مجيئه إلى مجلسِه: ما جاءَ بك إلا مسألةُ القَصّار، سُبْحان الله مِن رَجُلٍ يتكلَّمُ في دينِ الله ويَعقِدُ مجلساً، وهو لا يُحسِنُ مسألةً في الإجارة، ثم قال: مَنْ ظنَّ أنه يَسْتَغني عن التعلُّم فليَبْكِ على نفسِه». اهـ[1].

وكان هذا في مَبدَإِ أمرِ أبي يوسف، فلا يدلُّ على أنه لم يَبلُغْ مرتبةَ الاجتهادِ المُطلَقِ في مُنتَهى أمرِه، فلا يُتَمسَّكُ بتلك الحكايةِ على أنه مجتهدٌ في المذهب، لأنّ تَدَرُّجَه في مَدارج الفِقهِ على مَراحِل، إلى أنْ وصلَ إلى درجةِ الاجتهادِ المُطلَق، ولا شأنَ في ذلك لِـمَا جرى له في عَهْدِ شبابه واغترارِه بعِلمِه، ثم نَضَجَ عِلمُه فصار خليفةَ أُستاذِه حقّاً.

ولا عَجَبَ في أنْ يَغتَـرَّ الشابُّ في أوائل مَراحِلِ التفقُّه، ثم يَثُوبَ إلى السَّداد.

وقد وقعَ مِثلُ هذا للإمام الأعظم، وكادَ أن ينقطعَ مِن مجلسِ أُستاذِهِ حمّادِ ابنِ أبي سُليمان، ثم عادَ إليه ولازمَه إلى وفاته[2]، وفي حكاية ذلك طُول. وقد

= وعلى كُلٍّ فقد رواه الصَّيْمَريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص٢٩، وعنه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٥: ٤٧٨-٤٧٩. وفي إسناده أحمد بن محمد الحِمّاني المعروف بأحمد ابن الصَّلْت، اتّهمُوه بوَضْع الحديثِ ووَضْع أخبارٍ باطلةٍ في مناقب أبي حنيفة، كما في «لسان الميزان» لابن حجر ١: ٦١٢- ٦١٥ (٧٦٤)، وقال المُؤلِّفُ الكوثريُّ رحمه الله في «تأنيب الخطيب» ص١٦٥=٣٢١: «ولسنا في حاجة إلى رواياتِهِ في مناقب أبي حنيفة، وعندنا بطرق رجال لم يُتكلَّم فيهم رواياتٌ كثيرةٌ بمعنى ما رواه الحِمّانيّ هذا ...»، وتُنظَرُ تتمّةُ كلامه، لكنْ لم أقف على هذه القِصّةِ من غير طريق الحِمّاني هذا، والله أعلم.

(١) كلامُ ابن نُجَيم.

(٢) انظر: «تاريخ بغداد» للخطيب ١٥: ٤٥٦-٤٥٧، و«مناقب أبي حنيفة» للمُوفَّق المكّيّ ص٥١.

ذكرْنا مَبلَغَ شِدّةِ مُلازمتِهِ لمجلسِ حمّادٍ في «لَفْتِ اللَّحْظ إلى ما في الاختِلافِ في اللَّفْظ»[1] لابنِ قُتيبة، نَقْلًا مِن «تاريخ أصفهان» لأبي الشيخ، ممّا فيه عِبَر.

* * *

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

(١) وهو تعليقاتُ المُؤلِّف على «الاختلاف في اللفظ» لابن قتيبة، قال فيها ص٤٩-٥٠: «إنّ أبا حنيفة كان مِن أبرِّ خَلْقِ الله لشيخِهِ حماد، ولم يُفارِقْه إلى أن مات شيخُه، ولم يكن يغيبُ عنه ...، وقد أخرج أبو الشيخ ابنُ حيّان في «طبقات محدِّثي أصفهان» [١: ٣٣٠] عن عاتكةَ أختِ حمّاد بسَنَدِه إليها: «كان النُّعمانُ ببابنا، يَندِفُ قُطْنَنا، ويشتري لبنَنا وبَقْلَنا وما أشبه ذلك، فكان إذا جاءه الرجلُ يسألُه عن المسألةِ قال: ما مسألتُك؟ قال: كذا وكذا، قال: الجوابُ فيها كذا، ثم يقول: على رِسْلِك، فيدخلُ إلى حمادٍ فيقولُ له: جاء رجلٌ فسأل عن كذا، فأجبتُه بكذا، فما تقولُ أنت؟ فقال: حدَّثونا بكذا، وقال أصحابُنا كذا، وقال إبراهيمُ كذا، فيقول: فأروي عنك، فيقول: نعم، فيخرجُ فيقول: قال حمادٌ كذا». هكذا شأنُه معَه ملازمةً وخِدمةً مُتوارثَيْن».

وَجْهُ تدوينِ مذهبِ أبي يوسفَ معَ مذهبِ أبي حنيفة

خالفَ زُفَرُ بنُ الـهُذَيلِ وأبو يوسفَ ومحمَّدُ بنُ الحسنِ أبا حنيفةَ في مسائلَ أصليّةٍ وفرعيّة، كما هو ظاهرٌ مِن كُتُبِ المذهبِ في الأصولِ والفروع، ومعَ ذلك دُوِّنَت آراؤُهم معَ آراءِ أبي حنيفةَ في كُتُبِ المذهب، وعُدَّ الجميعُ مذهبَ أبي حنيفةَ معَ هذا التخالُف، بل نصُّوا على أنّ الفتوى في المذهب على رأي أبي حنيفةَ مرّةً، وعلى رأي أحدِ هؤلاءِ من أصحابه مرّةً أُخرى، على اختِلافِ مَدارِكِهم.

واستُشكِلَ ذلك، حتى سأل أميرُ مكّةَ الشـريفُ سعدُ بنُ زيدٍ[1]، رحمهما الله، في شهرِ شعبانَ سنة ١١٠٥هـ قائلاً: «ما تقولون في مذهبِ أبي حنيفةَ رضِيَ اللهُ تعالىٰ عنه وصاحبَيْهِ أبي يوسفَ ومحمَّد، فإنّ كلَّ واحدٍ منهم مجتهدٌ في أصول الشـرع الأربعة؛ الكِتابِ والسُّنّةِ والإجماعِ والقياس، وكلَّ واحدٍ منهم له قولٌ مُستَقِلّ غيرُ قولِ الآخرِ في المسألةِ الواحدةِ الشـرعيّة، وكيف تُسَمُّونَ هذه المذاهبَ الثلاثةَ مذهباً واحداً؟ وتقولون: إنّ الكُلَّ مذهبُ أبي حنيفة؟ وتقولون عن الذي

---

(١) هو الشـريف سعدُ بنُ زيد بن محسن الهاشميّ (١٠٥٢-١١١٦)، وَلِـيَ إمارة مكّة بعد وفاة أبيه سنة ١٠٧٧، وأشـرَكَ معَه في الإمارة أخاه أحمد سنة ١٠٨٠، ووقعت بينهما وبين أُمَراءِ الحجِّ والأشـرافِ فِتَنٌ، ثم بلغهما أنّ أُمَراءَ الحجِّ ينوون القَبْضَ عليهما في مِنى، فخرجا إلى بلاد الرُّوم سنة ١٠٨٢، ووَلِـيا هناك أعمالاً. وعاد أحمدُ سنة ١٠٩٥، فوَلِـيَ إمارةَ مكّةَ إلى أن توفي، وعاد سعدٌ إليها سنة ١١٠٣ فوَلِـيَ إمارتَها، ثم عُزِلَ سنة ١١٠٥، ثم استعادها سنة ١١٠٦، ثم نزل عنها إلى ابنه سعيد سنة ١١١٣، فثار الأشـرافُ على سعيد، فنهض سعدٌ وقاتلهم، فقتلوه. انظر: «الأعلام» للزركلي ٣: ٨٥.

يُقلِّدُ أبا يوسفَ في مذهبه أو محمَّداً: إنه حَنَفيّ، وإنما الحنفيُّ مَنْ قلَّد أبا حنيفةَ فقط فيما ذهب إليه؟».

وأجابَ عن هذا السُّؤالِ الشيخُ عبدُ الغنيِّ النابُلُسيُّ[1]، مِن فُقَهاءِ الحنفية في عَصْرِه، برسالةٍ سمّاها «الجواب الشريف للحضرة الشريفة، في أنّ مذهبَ أبي يوسفَ ومحمَّدٍ هو مذهبُ أبي حنيفة»[2]، ارتأى فيها ما خلاصتُه: أنّ آراءَهما رواياتٌ عن أبي حنيفة[3]، فتكونُ أقوالُهما مِن أقوالِ أبي حنيفة، فيكونُ عَدُّها في

---

(١) العلامة الفقيه المُتفنِّن عبد الغني بن إسماعيل النابلسيّ (١٠٥٠-١١٤٣).

(٢) ألفها بالمدينة المنوَّرة، كما ذكر النابلسيُّ نفسُه في «الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى بلاد الشام ومصر والحجاز» ص٩٣، ومنها عِدّة نُسَخ خطية في المكتبة الظاهرية بدمشق، إحداها بخطّ المؤلف.

وكان بين الشيخ عبد الغنيّ النابلسيّ وبين الشريف سعد صِلةٌ قوية، وقد ذكره في مواضع من «الحقيقة والمجاز»، هي: ص٣١٧-٣٢٠، ٣٢٣-٣٢٨، ٣٦٧، ٣٦٩-٣٧١، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٨٧، ٤٥٠.

(٣) لكنَّ الشيخَ عبدَ الغنيِّ النابلسيَّ لم يُعمِّم ذلك، فقد أورَدَ معه احتمالًا آخر، وهو أنها أقوالٌ مخرَّجةٌ من قِبَلِهما على أصول أبي حنيفة، قال في رسالته المذكورة (ورقة ٥/ ب): «وربما سمّى أئمّتُنا أقوالَ أبي يوسف وأقوالَ محمَّد رواياتٍ عن أبي حنيفة؛ إما باعتبار أنهم سمعوا ذلك من أبي حنيفة، لأنه كما قيل أولُ مَنْ فرَّع الفقه ودوَّن مسائلَه، فكانوا يُرجِّحون بعضَ أقوالِهِ في المسألة الواحدة بما يظهرُ لهم على أصول مذهبه وقواعده من معاني الكتاب والسُّنّة والإجماع والقياس، وإما باعتبار أنهم كانوا يستنبطون أقوالهم المذكورة بحسب أصول مذهبه وقواعده من معاني الكتاب والسُّنّة والإجماع والقياس، فيصدق على ذلك [أنه] رواياتٌ عن أبي حنيفة».

وقال في آخر الرسالة المذكورة (ورقة ٦/ أ): «فيصحُّ أن يكونَ قولُهم بأنّ ما ذهب إليه أبو يوسف ومحمَّد وغيرُهما من أصحاب أبي حنيفة مما يُخالِفُ أبا حنيفة: أنها رواياتٌ عن أبي حنيفة، على معنى: أنها رواياتٌ عنه مُستَنبَطةٌ بحسب أصول مذهبه وقواعده، أو بحسب أنه ألقاها إليهم كذلك، وذهب إلى غيرها من الأقوال».

مذهب أبي حنيفةَ صحيحاً. واستَنَدَ في ذلك إلى أقوالٍ مَرْويّةٍ عن الإمامَيْن[١] في ذلك[٢].

وليس هذا بجيِّد، وإنِ ارتضاه ابنُ عابدين[٣]، لأنّ ذلك تَعْويلٌ على ما يقولُه ابنُ الكمالِ الوزيرُ[٤] في «طبقات الفقهاء»؛ مِن أنهما لا يُخالِفانِ الإمامَ في الأصول. وهذا خِلافُ الواقع، بل هما يُخالِفانِهِ في كثيرٍ مِنَ المسائلِ الأصليّةِ والفَرْعيّةِ عن دليل، كما هو شأنُ الاجتهادِ المُطلَق، وإنزالُهما إلى مرتبةِ المُجتَهِدِ في المذهبِ يُنافي الحقيقة، وإنْ حافظا على انتِسابِهما له، رضِيَ اللهُ عنهم.

بل إطلاقُ المذهبِ الحنفيِّ على مجموع آراءِ هؤلاءِ اصطِلاح، ولا مُشاحّةَ فيه، بالنظرِ إلى أنّ مذهبَ أبي حنيفةَ فِقهُ جماعةٍ عن جماعة، كما سبق[٥].

---

(١) يعني: أبا يوسف ومحمَّداً.

(٢) سيأتي قريباً ص١٧٥ قول أبي يوسف: «ما قُلتُ قولاً خالفتُ فيه أبا حنيفة إلا وهو قولٌ قد قاله أبو حنيفة، ثم رَغِبَ عنه».

وروى ابنُ أبي العوّام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٢٩٢ عن زُفَرَ بنِ الهذيل قال: «كلُّ أقوالي هذه قد قالها أبو حنيفة قبلي، ثم وقفَ منها على أشياءَ لم أقِفْ أنا عليها، فخالفَها لِـمَا وقفَ عليه منها، وثبتُّ أنا عليها».

وقال الغزنويّ في آخر «الحاوي القدسي» ٢: ٥٦٣: «وإذا أخذ بقول واحد منهم يُعلَمُ قطعاً أنه يكونُ به آخذاً بقول أبي حنيفة، فإنه رُوِيَ عن جميع أصحابه من الكِبار، كأبي يوسفَ ومحمّدٍ وزُفَرَ والحسن أنهم قالوا: ما قُلْنا في مسألةٍ قولاً إلا وهو روايتُنا عن أبي حنيفة، وأقسموا عليه أيماناً غلاظاً. فلم يَتحقَّقْ إذنْ في الفِقهِ جوابٌ ولا مَذهَبٌ إلا له، كيفما كان، وما نُسِبَ إلى غيره إلا بطريق المجاز للموافقة».

(٣) في «عقود رسم المفتي» ص٣٧١-٣٧٣ مع «إسعاد المفتي»، وفي «حاشيته» على «الدُّر المختار» ١: ٦٧-٦٨.

(٤) يعني: ابنَ كمال باشا، ونقل المُؤلِّفُ نصَّ كلامِه في طبقات الفقهاء ص٩١-٩٢ تعليقاً.

(٥) ص٢٦-٢٩.

ومَصدَرُ كلِّ رأيٍ مِن تلكَ الآراءِ مجتهدٌ مُطلَقٌ يُتابِعُ دليلَ نفسِه، فالإمامانِ وافقاه فيما عَلِما فيه دليلَ الحكم كما عَلِمَ هو اجتهاداً لا تقليداً له، كما خالفاه فيما بانَ الدليلُ لهما على خِلافِ رأيه، فالتوافقُ بينهم في الرأي لا يَدُلُّ على التقليد، بل يَدُلُّ على معرفةِ البعضِ دليلَ الحكم كمعرفةِ الآخرين، وإلا ما بقيَ في الوجودِ مجتهدٌ مُطلَق؛ لِتَوافُقِ المُجتَهِدِينَ في مُعظَم المسائل.

ومَنشَأُ ادِّعاءِ أنّ تلك الأقوالَ كلَّها أقوالُ أبي حنيفة: هو ما كان يجري عليه أبو حنيفةَ في تفقيه أصحابه؛ مِن احتِجاجِهِ لأحدِ الأحكام المُحتَمَلةِ في مسألةٍ وانتِصارِهِ له بأدلة، ثم كُرورِهِ بالرَّدِّ عليه بنَقْضِ أدلّتِهِ وبترجيحِهِ الاحتمالَ الثاني بأدلةٍ أُخرى، ثم نَقْضِها بترجيح احتمالٍ ثالثٍ بأدلة، تدريباً لأصحابه على التفقُّه على خُطُواتٍ ومَراحِل، إلى أن يستقرَّ الحكمُ المُتعيِّنُ في نهاية التمحيص، ويُدوَّنَ في الدِّيوانِ في عِدادِ المسائل المُمحَّصة[1]، فمنهم مَنْ تَرجَّحَ عنده غيرُ ما استقرَّ عليه الأمرُ مِن تلك الأقوالِ باجتهادِهِ الخاصّ، فيكونُ هذا المُترجِّحُ عندَه قولَه مِن وَجْه، وقولَ أبي حنيفةَ مِن وَجْهٍ آخر؛ مِن حيثُ إنه هو الذي أثار هذا الاحتمالَ ودلَّلَ عليه أولاً، وإنْ عَدَلَ عنه أخيراً.

ومِصداقُ ذلك: ما أخرَجَه ابنُ أبي العوّام[2] عن محمَّدِ بنِ أحمدَ بنِ حمّاد، عن محمَّدِ بنِ شُجاع، سَمِعتُ الحسنَ بنَ أبي مالكٍ وعبّاسَ بنَ الوليدِ وبشرَ بنَ الوليدِ وأبا عليٍّ الرازيَّ يقولون: سَمِعْنا أبا يوسفَ يقول: «ما قُلتُ قولاً خالفتُ فيه أبا حنيفةَ إلا وهو قولٌ قد قاله أبو حنيفة، ثم رَغِبَ عنه». اهـ.

وحكى الكَرْدَريُّ[3] عن النَّيسابوريّ: «أنّ أبا يوسفَ لـمّا وَلِـيَ القضاء، دخلَ

---

(١) انظر ما سبق ص٢٦-٢٩.

(٢) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٣. ونحوُه في «مناقب أبي حنيفة» للموفق المكّيّ ص٤٠٩.

(٣) في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٠٥. ومثلُه في «مناقب أبي حنيفة» للمُوفَّق المكّيّ ص٤٨٣.

عليه إسماعيلُ بنُ حمادِ بنِ الإمام، وتقدَّم إليه خَصْمان، فلما جاء أوانُ الحكم قضى برأي الإمام، فقال له: كنتَ تُخالِفُ الإمامَ في هذا! قال: إنما كنّا نُخالِفُه لِنَستَخرِجَ ما عندَه مِنَ العِلم، فإذا جاء أوانُ الحكم ما يرتفعُ رأيُنا على رأي الشيخ». اهـ.

ومِثلُه عن محمَّد بنِ الحسن[1].

وأخرَجَ ابنُ أبي العوّام[2] عن إبراهيمَ بنِ أحمدَ بنِ سَهْل، عن القاسم بنِ غسّان، عن أبيه، عن أبي سليمانَ الجُوزْجانيّ، عن محمَّدِ بنِ الحسنِ قال: «كان أبو حنيفةَ قد حُمِلَ إلى بغداد، فاجتمعَ أصحابُه جميعاً، وفيهم أبو يوسفَ وزُفَرُ وأسدُ بنُ عَمْرٍو وعامةُ الفُقَهاءِ المُتقدِّمينَ مِن أصحابه، فعَمِلُوا مسألةً أيَّدوها بالحِجَاج، وتَنوَّقوا في تقويمها وقالوا: نسألُ أبا حنيفةَ أوّلَ ما يَقدَم.

فلمّا قَدِمَ أبو حنيفةَ كانَ أوّلَ مسألةٍ سُئِلَ عنها تلكَ المسألةُ، فأجابهم بغيرِ ما عندَهم، فصاحوا به مِن نواحي الحلقة: يا أبا حنيفة، بَلَّدَتْكَ الغُرْبة! فقال لهم: رِفْقاً رِفْقاً، ماذا تقولون؟ قالوا: ليس هكذا القول، قال: بحُجّةٍ أم بغيرِ حُجّة؟ قالوا: بل بحُجّة، قال: هاتوا.

فناظرَهم فغَلَبَهم بالحِجاج حتى ردَّهم إلى قوله، وأذعنوا أنّ الخطأ منهم.

فقال لهم: أعرفتُمُ الآن؟ قالوا: نعم. قال: فما تقولون فيمَنْ يَزعُمُ أنّ قولَكُم هو الصواب، وأنّ هذا القولَ خطأ؟ قالوا: لا يكونُ ذلك، قد صَحَّ هذا القول. فناظرَهُم حتى ردَّهم عن هذا القول، فقالوا: يا أبا حنيفة، ظَلَمْتَنا، والصوابُ كانَ معَنا!

قال: فما تقولون فيمَنْ يَزعُمُ أنّ هذا القولَ خطأ، والأولَ خطأ، والصوابَ في قولٍ ثالث؟ فقالوا: هذا ما لا يكون. قال: فاستَمِعوا، واخترعَ قولاً ثالثاً،

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص١١١-١١٢.

وناظرَهُم عليه حتى ردَّهم إليه، فأذعَنوا وقالوا: يا أبا حنيفة، عَلِّمْنا.

قال: الصوابُ هو القولُ الأوّلُ الذي أجَبْتُكُم به لِعِلّةِ كذا وكذا، وهذه المسألةُ لا تخرجُ عن هذه الثلاثةِ الأنحاء، ولكُلٍّ منها وَجْهٌ في الفِقهِ ومذهبٌ، وهذا الصوابُ فخُذوهُ وارفُضوا ما سواه». اهـ.

وهكذا كان تدريبُه لأصحابه على الفِقه، وتمرينُه على مَدارج التفقُّه، فمِثلُه يكونُ كثيرَ الذِّكْرِ للاحتمالاتِ في المسائل، وقد يَتَرجَّحُ عند هذا ما لا يَتَرجَّحُ عند ذاك مِن أصحابه، فيكونُ هو مُثيرَ أغلَبِ تلك الاحتمالات، فمُعظَمُ تلك المسائل الخِلافيّةِ مِن تذكيرِ الإمام لأصحابه، فلا يكونُ مانعٌ مِن إطلاقِ المذهبِ الحنفيِّ على مسائلَ أبي يوسفَ ومحمَّدٍ أيضاً بمُلاحَظةِ حالِ مُعظَمِها، كما في الحديثِ الشريف: «الحجُّ عَرَفة»[1].

وقد أخرَجَ ابنُ أبي العوّام[2] أيضاً عن محمَّدِ بنِ أحمدَ بنِ حمّاد، عن ابنِ شُجاع، عن الحسنِ بنِ أبي مالك: أنه سَمِعَ أبا يوسفَ يقول: «كان أبو حنيفةَ إذا وردت عليه المسألةُ قال: ما عندكم فيها مِنَ الآثار؟ فإذا رَوَيْنا الآثارَ وذَكَرْنا وذكرَ هو ما عندَه نَظَرَ؛ فإنْ كانتِ الآثارُ في أحدِ القَوْلَيْنِ أكثرَ أخذَ بالأكثر، فإذا تقاربت وتكافأت نَظَرَ فاختار». اهـ.

وهو الذي كان يقولُ لأصحابه: «لا يَحِلُّ لأحدٍ أنْ يقولَ بقَوْلي ما لم يَعلَمْ مِن أينَ قُلتُ»[3]. اهـ.

---

(١) أخرجه الترمذي (٨٨٩)، والنسائي (٣٠١٦) و(٣٠٤٤)، وابن ماجَهْ (٣٠١٥) من حديث عبد الرحمن بن يعمر رضِيَ الله عنه.

(٢) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٩٩.

(٣) رواه ابنُ عبد البر في «الانتقاء» ص١٤٥=٢٦٧.

وهذه الطريقةُ هي التي مَلَأَتِ الآفاقَ فِقْهاً وغَوْصاً، ولم تكنْ صدورُ الفُقهاءِ من غير هؤلاء تَتَّسِعُ للأخذِ والرَّدِّ المُتواصِلَيْنِ في المسائل هكذا، بل كانَ أغلبُهم يكتفون بإملاءِ ما عندَهم بدونِ مُناقَشةٍ في الغالب، مُقتَصِرينَ في الإجابةِ على النّوازِلِ والوقائع، إلا أنّ الشافعيَّ كان ارتوى مِنَ المَعِينَيْنِ الحِجازيّةِ والعِراقيّة، فكان يَتَلقّى الأخذَ والرَّدَّ بصَدْرٍ رَحْب، فمَلَأَ العالَـمَ بالمسائل التقديريّة، وخَدَمَ نُضوجَ الفِقه. كافأ اللهُ الجميعَ على جميلهم في خِدمةِ الفِقه، ورضيَ عنهم أجمعين، ولكُلٍّ وِجْهة.

* * *

بعضُ أنباءِ أبي يوسفَ معَ الخُلَفاء

لمّا اتَّصَلَ أبو يوسفَ برجالِ الخليفةِ لأوّلِ مرّة، رَغِبَ يحيى بنُ خالدٍ في معرفةِ ما لأبي يوسفَ مِنَ الإلمام بسِيَرِ المُلوكِ الماضية، وأنباءِ الأُمَم الخالية، وأيام العَرَب، وأنباءِ الأُوَل، وما إلى ذلك مِنَ المَعارِفِ التي يحتاجُ إليها في الحياةِ الجديدة، فأحَسَّ بذلك أبو يوسف، ولم يَسترسِلْ معَه في الكلام، بل اقتَصَدَ في الحديث، وتَفرَّغَ في خاصّةِ نفسِه لتلك المَعارِف، حتى حاز خِبْرةً واسِعةً فيها بذكائِهِ وقُوّةِ حافِظتِه في مُدّةٍ يسيرة، إلى أنْ سَنَحَت فُرْصةُ التحدُّثِ معَ الوزيرِ في موضوع منها، فنالَ لدَيْهِ كلَّ إعجابٍ ودَهَشٍ بواسع اطِّلاعِهِ في هذه المعاني أيضاً، وظنَّ به أنّ له اشتِغالاً قديماً بتلك المعارفِ زيادةً على ما له مِنَ المعلوماتِ الواسِعةِ في سائر العُلوم[1]، فحاز كلَّ إجلال، كما هو معروفٌ في كُتُبِ التاريخ.

وأخرَجَ ابنُ أبي العوّام[2] عن أبي عبدِ الله محمَّدِ بنِ هارونَ بنِ محمَّدٍ العبّاسيّ، عن أبيه، عن أبي يحيى بنِ أبي مَيسَرة، عن سعيدِ بنِ عثمانَ الزَّيّات، عن أبيه قال: «قامَ رجلٌ إلى هارونَ الرشيدِ في مدينةِ أبي جعفرٍ يومَ الجمعة، وهو على المِنبَر،

---

(١) روى وكيع القاضي في «أخبار القضاة» ٣: ٢٦٣ عن عليِّ بنِ الجعد قال: سمعتُ أبا يوسفَ يقول: «قال لي يحيى بنُ خالد: كلُّ شيءٍ تُحسِنُ غيرَ مُجالَسةِ المُلوك، فإنه لا عِلمَ لك بأيام الناس. قال: فجلستُ في البيت شهراً، ونظرتُ في أيام الناس، فحَفِظتُ أمراً عظيماً، ثم أتيتُ يحيى بنَ خالدٍ فتذاكَرْنا، فقال لي: كأنك لا تُحسِنُ شيئاً إلّا هذا! أكنتَ تسترُه؟».

(٢) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣١٤-٣١٥.

فقال: والله ما قَسَمْتَ بالسَّوِيّة، ولا عَدَلْتَ في الرعيّة، ولقد فَعَلتَ وفَعَلتَ. فأمَرَ به فأُخِذ، ثم أُدخِلَ عليه بعدَ الصّلاة، وبَعَثَ إلى أبي يوسف.

قال أبو يوسف: فدخلتُ عليه وهو جالس، والرجلُ بينَ العُقابَيْن، والجلّادون خلفَه بالسِّياط، فأقبَلَ عليَّ فقال: يا يعقوب، كلَّمَني هذا بما لم يُكلِّمْني به أحد، فقُلتُ: يا أميرَ المُؤمنين، قد قيل للنبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم في قَسْمٍ قَسَمَه: «إنّ هذه لَقِسْمةٌ ما أُريدَ بها وَجْهُ الله»، فعفا وصَفَح[١]، وقيلَ له وقد قَسَمَ قَسْماً: «اعدِل»، فقال صَلّى الله عليه وسَلَّم: «ومَنْ يَعدِلُ إذا لم أعدِل؟!» فعفا وصَفَح[٢]، وقيلَ له أشدُّ مِن هذا؛ خاصَمَ إليه الزُّبيرُ ورجلٌ مِنَ الأنصار، فقضى للزُّبير، فقال الآخر: «يا رسول الله، أنْ كانَ ابنَ عمَّتِك؟»، فعفا وصَفَح[٣]. قال: فسَكَنَ غَضَبُه، وأمرَ بالرَّجُلِ فأُطلِق». اهـ.

وبه إلى أبي يحيى بنِ أبي مَيسَرة، عن محمَّدِ بنِ داودَ العبّاسيّ: «كُنّا ببغداد، وحضرَ شهرُ رمضان، فكُنّا نحضرُ دارَ هارونَ الرشيدِ كلَّ عَشِيّة، فإذا صَلَّيْنا العصرَ خرجَ الإذنُ لعُبيدِ الله بنِ العبّاسِ[٤] .....

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٠٥)، ومسلم (١٠٦٢) من حديث عبد الله بن مسعود رضِيَ الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضِيَ الله عنه.
وأخرجه مسلم (١٠٦٣) من حديث جابر بن عبد الله رضِيَ الله عنه.
وفيهما أن الرجل الذي اعترض على القِسْمة من بني تميم، وأنّ الخوارج يكونون من نَسْلِه.
أما حديثُ ابن مسعود ففي بعض رواياته عند البخاري (٦١٠٠) و(٦٢٩١) أنّ الرجل الذي اعترض على القسمة من الأنصار، ولم تُذكَر فيه قِصّةُ الخوارج، وسمّاه الواقديّ: مُعتِّبَ بنَ قُشير. وصنيعُ أبي يوسف هنا يدلُّ على أنهما قِصّتان، وهو ما جزم به الحافظ ابنُ حجر في «فتح الباري» ٨: ٥٦ و١٠: ٥١٢.

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٥٩)، ومسلم (٢٣٥٧) من حديث عبد الله بن الزُّبير رضِيَ الله عنه.

(٤) هو عُبيدُ الله بنُ العبّاس بن محمَّد بن عليّ بن عبد الله بن عبّاس، كان من حاشية هارون الرشيد، ووجَّهه الرشيدُ ليَحُجَّ بالناس سنةَ ١٨٧، كما في «البداية والنهاية» لابن كثير ١٣: ٦٥٠.

ولداودَ بنِ عيسى[١] ولعبدِ الله بنِ سُلَيمان[٢]، ثم يخرجُ الإذنُ بعدَهم لأبي يوسفَ القاضي ولابنِ عِمْرانَ الطَّلْحيّ[٣] ولحسنِ اللُّؤلُؤيّ، فلا يزالون في الفِقهِ بينَ يَدَيْ هارونَ الرشيد، فإذا طَلَعَتِ الشمسُ أُذِنَ لنا، فدَخَلْنا.

فأقبَلَ الرشيدُ عليهم يوماً، فقال: سَلُوا، فألقى عليه حَسَنٌ اللُّؤلُؤيُّ مسألةً مِنَ المُعَقَّدات، فأقبَلَ عليه أبو يوسفَ فقال: ليسَ هذا مما يُسألُ عنه أميرُ المُؤمنين، ولكنْ يا أميرَ المؤمنين، قال أبو حنيفة في مسألةِ كذا: كذا، واحتَجَّ بكذا، وقالَ ابنُ أبي ليلى فيها: كذا، واحتَجَّ بكذا، فبأيِّ القولَيْنِ يأخذُ أميرُ المؤمنين؟ قال الرشيد: بقولِ أبي حنيفة، لأنّ حُجَّتَه فيها أقوى. قال: وقالَ ابنُ أبي ليلى: كذا، في مسألةِ كذا، وحُجَّتُه كذا، فبأيِّ القولَيْنِ يأخذُ أميرُ المؤمنين، قال الرشيد: بقولِ ابنِ أبي ليلى، لأنّ حُجَّتَه فيها أقوى.

---

(١) هو داودُ بنُ عيسى بن موسى بن محمَّد بن عليّ بن عبد الله بن عبّاس، وجّهه هارونُ الرشيدُ إلى أرض الروم في سبعين ألفاً سنةَ ١٩٠، وولّاه الأمينُ مكّةَ والمدينة، وحجَّ بالناس سنةَ ١٩٣ و١٩٥، ولـمّا وقعت الفتنةُ بين الأمين والمأمون خلعَ داودُ بنُ عيسى الأمينَ وبايع المأمون. انظر: «الكامل في التاريخ» لابن الأثير ٥: ٣٧١ و٣٩٩ و٤٢٠ و٤٣٢.

(٢) أظنُّه عبدَ الله بنَ سليمان بن علي بن عبد الله بن عبّاس، ولّاه المَهْديُّ اليمنَ سنةَ ١٦٢، ثم عزله سنةَ ١٦٤، كما في «الكامل» لابن الأثير ٥: ٢٣٠ و٢٣٥، ولم أقف له على ذِكرٍ في خلافة هارون الرشيد. لكن اشتهر ابنُه سليمان الذي كان من أعيان الدولة العباسية في زمان المأمون، وهو الذي حجَّ بالناس سنة ٢٠٣، وولّاه المأمون المدينة ثم مكّة فاليمن، واستقرَّ في ذلك حتى عزله المعتصم، ومات سنة ٢٣٤.

(٣) هو العلامةُ الفقيهُ القاضي أبو محمَّد عبدُ الله بنُ محمَّدِ بن عِمْرانَ التَّيْميُّ المدنيّ، ولّاه هارونُ الرشيدُ قضاءَ المدينة، ثم صرفه عنه وولاه قضاءَ مكّة، ثم ردَّه إلى قضاء المدينة، ثم عزله، فقَدِمَ بغداد، وأقام في ناحية الرشيد، وسافر معَه إلى الرَّيّ، فمات بها سنة ١٨٩. انظر: «أخبار القضاة» لوكيع ١: ٢٢٩، و«تاريخ بغداد» ١١: ٢٥٣.

فلمّا انصَرَفْنا أقبَلَ أبو يوسفَ على اللُّؤلُؤيّ، فقال: يا ضعيف، مِثلُ هذه المسألةِ المُعقَّدةِ تُلقى على الخلفاء! لو ألقَيْتَ هذه على بعضِنا ما قامَ بها، فقال له اللُّؤلُؤيّ: فلِمَ قال: سَلُونا؟

قال: وكان الرَّشيدُ إذا صَلّى مَسَحَ بيده مَوضِعَ سُجودِه، ثم مَسَحَ به وَجْهَه. فقال له الحسن: هذا الذي يَفعَلُه أميرُ المؤمنينَ بِدْعةٌ، فعَمَّنْ أخذَه؟ قال: رأيتُ آبائي يفعلونه، فأنا أقتدي بهم. فأقبَلَ عليه أبو يوسف، فقال: هذا لا عِلمَ له. ثم أقبَلَ على اللُّؤلُؤيِّ فقال: ألم تَسمَعْ أنّ النبيَّ صَلّى الله عليه وسَلَّم رقى رجلاً فوَضَعَ يدَه على رِيقِه، ثمّ على الأرض، ثمّ قال: «رِيقُ بعضِنا بتُربةِ أرضِنا يشفى مريضُنا بإذن الله»[١]. فلمّا انصَرَفَ أمَرَ هارونُ بحَجْبِ اللُّؤلُؤيِّ عنه»[٢].

وعن الحسنِ بنِ زياد: «كُنّا يوماً بباب أبي يوسف، ونحنُ ننتظرُه، إذ أقبَلَ مِن دارِ الرشيدِ وهو يبتسم، فقال: حَدَثَتْ مسألةٌ في دارِ أميرِ المُؤمنينَ اليوم، رُفِعَ إلى أميرِ المُؤمنينَ أنّ قاضياً بإرْمينيَةَ[٣] اختَصَمَ إليه جاريتانِ في جرَّتَيْن، وقد استَقَيَتا ماءً مِن بعضِ المواضع، فوَضَعَتا جَرَّتَيْهما لِتَستَريحا، فسَقَطَت جَرّةُ كُلِّ واحدةٍ على جَرّةِ صاحبتِها، فانكسَرَتا، فاختَصَمَتا إلى القاضي، فقالت كُلُّ واحدةٍ منهما: سَقَطَت جرّةُ هذه على جرَّتي فانكَسَرَت. فجعلَ القاضي ينظرُ إليهما، لا يَعرِفُ المُدّعيةَ منهما مِنَ المُدّعى عليها، فقال للقيِّم: أخِّرْهما عنّي، فأخَّرَهما، ثم صاحتا فأدناهما، فلمّا اقتَصَّتا قِصّتَهما عليه نظرَ إليهما، ثم قال للقيِّم: أخِّرْهما عنّي، فصاحتا، فقال للقيِّم: اذهَبْ فاشتَرِ لهما جَرَّتَيْنِ وأرِحْني منهما.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٤٥)، ومسلم (٢١٩٤) من حديث عائشة رضِيَ الله عنها.

(٢) «فضائل أبي حنيفة وأخباره» لابن أبي العوام ص٣١٥-٣١٨.

(٣) بكسر الهمزة، وقد تُفتَح، وبتخفيف الياء وقد تُشدَّد، كما في «تاج العروس» ٣٥: ١١٤ (رمن).

فلمّا كانَ العَشِيُّ قال لرجلٍ كانَ يأنسُ به ويختلفُ إليه: ماذا يقولُ الناسُ ويخوضون فيه مِن أمرِنا؟ قال: يقولون: إنّ القاضيَ لم يُحسِنْ يحكمُ في جَرَّتَيْنِ حتى غَرِمَهما. فقال: سُبْحان الله! أوَلا يَرْضَوْنَ منّي أن أحكمَ فيما أُحسِن، وأغرَمَ فيما لا أُحسِن.

قال أبو يوسف: فقُلت: يا أميرَ المُؤمنين، هذا رجلٌ عاقل، فزِدْهُ في أرزاقِهِ للغرامات. فزادَه ألفَ دِرهَمٍ في كُلِّ شهر.

قالَ الحسنُ بنُ زياد: فقُلْنا لأبي يوسف: كيفَ الجوابُ في هذه المسألة؟

قال: إن كانتِ الجاريتانِ وَضَعَتا الجرَّتَيْنِ في مُستراحٍ للمُسلِمين؛ فكُلُّ واحدةٍ منهما جاعِلةٌ جرَّتَها في حَقِّها غيرُ جانيةٍ على صاحبتِها. وإنْ كانتا وَضَعَتا الجرَّتَيْنِ في غيرِ مُستراحِ المسلمين؛ فكُلُّ واحدةٍ جانيةٌ على صاحبتها، وعلى كُلِّ واحدةٍ قيمةُ جرّةِ صاحبتها. وإنْ كانت إحداهما في مُستَراح، والأُخرى في غير مُستَراح؛ فالتي في غيرِ المُستَراح جانيةٌ على التي في المُستَراح»[1].

وعن أسدِ بنِ الفُرات: «كان أبو يوسفَ ينظرُ بينَ خصمَينِ بحَضْرةِ هارونَ الرشيد، فتَوجَّهَ القضاءُ على أحدِهما، قال: فجَثا[2] الرشيدُ وأقبَلَ ببَصَرِه نَحْوَ أبي يوسفَ حتى أنفَذَ القضاء. ثم قال: هكذا أفعَلُ أنا وسائرُ مَنْ مَعِيَ حتى يَنفُذَ قضاءُ يعقوب»[3].

وذكرَ الصَّيْمَريُّ[4] ما رُفِعَ إلى أبي يوسفَ مِن قَتْلِ مُسلِمٍ عَمْداً لِذِمِّيّ، وقيامَ

---

(١) رواه ابنُ ابي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٢١-٣٢٢، وذكره الذهبيّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٦٨-٦٩.

(٢) أي: جلس على ركبتَيْه.

(٣) رواه ابنُ ابي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٨.

(٤) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٠٥. =

البيِّنةِ على ذلك، وحَبْسَ القاتل، وهَجْوَ بعضِهم لأبي يوسفَ بأبياتٍ يَرْميه فيها بقَتْلِهِ المُسلِمَ بالكافر، وبُلوغَ الأمرِ إلى الرشيد، ورغبتَه في إسقاطِ القِصاص، وإسقاطَ أبي يوسفَ القِصاصَ بعَدَم تمكُّنِ وليِّ الدم مِن إثباتِ أنّ القَتيلَ كان يُؤدِّي الجزية، ومَنْعَ القَوَدِ لهذا السَّبَب.

وقَتْلُ المُسلِم بسَبَبِ قَتْلِهِ لِذِمِّيٍّ مسألةٌ خِلافيّةٌ أدلتُها مشروحةٌ في الكُتُبِ

= ورواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٧٢، والمُوفَّقُ المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٨٠-٤٨١ من طرق عن موسى بن إسحاق الأنصاريّ، عن عليّ بن عمروس القُرَظيّ قال: «رُفِعَ ـ وفي رواية: قُدِّمَ ـ إلى أبي يوسف مسلمٌ قتل ذمّيّاً ...».

وموسى بن إسحاق الأنصاري: هو القاضي أبو بكر الخطميّ، مُحدِّثٌ فقيهٌ ثقة، توفي سنة ٢٩٧، كما في «تاريخ بغداد» ١٥: ٥١-٥٢، لكنّ عليَّ بنَ عمروس لم أقف له على ترجمة مستقلة، وذُكِرَ في شيوخ أبي الحسن ابن الأعرابي في «تاريخ بغداد» ١٣: ٢٩٨، و«الأنساب» للسمعاني ١: ٣٠٨، وابنُ الأعرابيّ هذا يصفُه الخطيبُ بأنه «صاحب أدب ورواية للأخبار»، وهذا ما يظهرُ من حال عليّ بن عمروس أيضاً؛ أنه راويةُ أخبار وتاريخ، فقد تتبَّعتُ رواياتِهِ في «تاريخ دمشق» لابن عساكر، فوجدتها خمسة أخبار، وهذا تفصيلُها: أرسل ابنُ عمروس الخبرَ في موضعين منها، وهما ٣٧: ٤٨٨ و٦٩: ٢٧٩.

وروى في موضعَيْن آخرَيْن، وهما ١٧: ٣٨٩ و٢٢: ١٤٣، عن هشام بن محمَّد بن السائب المعروف بابن الكلبيّ. وهو أخباريّ متروك الحديث، توفي سنة ٢٠٤، كما في «لسان الميزان» ٨: ٣٣٨-٣٣٩ (٨٢٦٨).

وروى في موضع منها، وهو ٦٥: ٣٠٤، عن ابن عياش المنتوف. وهو عبد الله بن عياش الكوفيّ، كان راويةً للأخبار والآداب، ويقع في أخباره المناكير، مات سنة ١٥٨، كما في «لسان الميزان» ٤: ٥٣٧ (٤٣٥١)، ويبدو جليّاً من تاريخ وفاته أنّ ابنَ عمروس لم يُدرِكْه.

وبهذا يظهرُ شيءٌ من حالِ عليِّ بنِ عمروس؛ أنه أخباريّ مُؤرِّخ، لا يتحرّى في مَرْويّاته، بل يُكثِرُ من الرواية عن الضعفاء والمتروكين، وصيغتُه في هذا الخبر صيغةُ إرسال، وهذا مما يزيدُ الرِّيبةَ في خبره.

المبسوطة، وقال القُرتُبيّ[١]: «إنما أمَرَ بحَبْسِ القاتلِ لينظرَ في أمرِه؛ هل يَتَبيَّنُ مِن حالِ المقتولِ ما يُوجِبُ القِصاصَ فيَقتَصُّ مِن قاتِلِه، أو يَظهَرُ ما يُسقِطُ القِصاصَ فلا يَقتَصُّ منه؟ فلمّا ظهرَ ما يُسقِطُ القِصاصَ مَنَعَ القِصاص»، اهـ، وأقامَ النكيرَ على مَنْ يَزعُمُ مِنَ المُخالِفين: «إنْ كانَ ثبتَ عندَه وجوبُ القِصاصِ فكيف أسقَطَه بهذه الحيلة؟ وإنْ لم يَثبُتْ فكيف أوجَبَه أوّلاً؟»، وعَدَّ القرتبيُّ هذا تهجُّماً على مقام الاجتهاد، ثم سَـرَدَ أدلّةَ المسألةِ بتوسُّع، فأفاد وأجاد[٢].

وغايةُ ما في الأمرِ مُوافَقةُ رغبةِ الرشيدِ لحكم الشـرع المُسقِطِ للقِصاص، فلو كانَ أبو يوسفَ بَتَّ في القِصاصِ لَـمَا حَبَسَـه، بل كان نفَّذَ فيه الحكمَ في الحال.

قال ابنُ عبدِ البرّ[٣]: «أبو يوسف: قاضي القضاة، قضى لثلاثةٍ مِنَ الخلفاء، وَلِـيَ القضاءَ في أيام المَهْديّ، ثم للهادي، ثم للرشيد. وكان الرشيدُ يُكرِمُه ويُجلُّه، وكان عنده حَظِـيّاً مَكيناً». وروى ابنُ عبدِ البرِّ عن ابنِ جَرير: «أنّ أبا يوسفَ كان فقيهاً عالِـماً حافِظاً ... كثيرَ الحديث، تحامى حديثَه قومٌ مِن أهل الحديثِ مِن أجل غَلَبةِ الرأي عليه وتفريعِهِ الفُروعَ والمسائلَ في الأحكام، معَ صُحْبةِ السُّلطانِ وتقلُّدِهِ القضاء»، اهـ، ثم قال ابنُ عبدِ البرّ: «كان يحيى بنُ مَعينٍ يُثني عليه ويُوثِّقُه، وأما سائرُ أهل الحديثِ فهم كالأعداءِ لأبي حنيفةَ وأصحابه». اهـ.

وحيثُ لم يَرحَلِ ابنُ عبدِ البرِّ إلى الشـرقِ خَفِيَ عليه كثيرٌ من أقوالِ المشارقةِ

---

(١) في «قلائد عقود الدرر والعقيان» ص٣٠٥.

(٢) أردتُ نَقْلَ كلام القُرْتبيّ في هذه المسألة هنا لنفاستِه وعَدَم توافُر كتابه بأيدي كثير من الباحثين، لكنه طويل، فجعلتُه في الملحق الأول من ملحقات الكتابَيْن.

(٣) في «الانتقاء» ص١٧٣=٣٣١.

في ذلك[١]، وقد سبقَ نَقْلُ كثيرٍ منها[٢]. وضِيقُ صَدْرِ النَّـقَلةِ نَحْوَهم له أسبابٌ مشـروحةٌ في «التأنيب»[٣].

* * *

(١) يعني: في توثيق أبي يوسف والثناء عليه.

(٢) ص١٠٠-١١٤.

(٣) ص٥-٧=١٢-١٦.

كلمةٌ في المَخارج والتدابيرِ الفِقهيّةِ في التخليصِ مِنَ المآزق

يُنسَبُ إلى أبي يوسفَ كثيرٌ مِنَ الحِيَلِ في تخليصِ الناسِ مِنَ الحرج، وذكرتُ فيما عَلَّقتُ على «زَغَل العِلم»[1] للذهبيّ: «أنّ التحيُّلَ المُفضِيَ إلى إلغاءِ الحكم في تشريع الأحكام لا يَصدُرُ إلا ممَّنْ ضَعُفَ دينُه ومَرِضَ يقينُه. وأما تطلُّبُ المَخلَصِ مِنَ المآزقِ من غيرِ إبطالِ حقٍّ وإحقاقِ باطل، بتدابيرَ لطيفةٍ لا تَصطَدِمُ معَ النُّصوص؛ فممّا نَدَبَ اللهُ ورسولُه إليه، وجرى سَلَفُ الأئمّةِ وخَلَفُهم عليه، وتبيينُ وجوهِ ذلك يدلُّ على بَراعةٍ وقُوّةِ ذكاء، بشرطِ أنْ لا يُؤدِّي إلى ما أسلفناه.

وأجرَأُ المُتفقِّهينَ على التوسُّع في التحيُّل أدوَمُهم صِلةً بالقضاء.

ومِن وجوهِ التحيُّل الذميم الإفتاءُ بأقوالٍ شاذةٍ لا تَدعَمُها الحُجَج، وبرواياتٍ ضعيفةٍ لا تَقْوى أمامَ النَّقْد، مَهْما بَهرَجَها المُموِّهُ وزَخرَفَها، ومَنْ يقعُ منه هذا بقِلّةِ وَرَعٍ فاللهُ حسيبُه.

أما ما يُعزى لأبي يوسفَ مِن أنه اتَّصَلَ بالرشيدِ بحِيَلٍ شرعيّةٍ أجابَه بها، فوَلّاهُ القضاء؛ فكَذِبٌ مُختَلَقٌ عليه ـ كتخصيصِ مالكٍ الرشيدَ برُخَصٍ (في كتاب «السِّرِّ»[2] .....

---

(١) ص١٤.

(٢) ذكره القاضي عياض في «ترتيب المدارك» ٢: ٩٤، وأبدى شكّاً في صِحّةِ نسبته إلى الإمام مالك بقوله: «وقد نُسِبَ إلى مالك أيضاً كتابُ «السِّرّ» من رواية ابن القاسم عنه»، وجزم بعدم صِحّة هذه النسبة الخليليُّ في «الإرشاد» ١: ٤٠٥ حيثُ قال: «يُروى عن عبد الرحمن =

المَعْزُوُّ إليه)[١] ـ لأنه وَلِيَ القضاءَ في عَهْدِ المَهْديّ والهادي، واستَمرَّ عليه في زمن الرشيد، كما ذكرَه السَّمْعانيُّ[٢] وغيرُه، ولم يكنْ مِن خِلالِهِ المُحاباة، كما يظهرُ مِن مُقدِّمةِ كتاب «الخراج» له، ومن سيرته المعروفة.

وقد أَلَّفَ الذهبيُّ في ترجمتِهِ جُزْءاً خاصّاً يُثني فيه على عِلمِه وزُهدِه ووَرَعِه، ويُطريه، معَ أنّ الذهبيَّ عُرِفَ بالاقتِصادِ في تراجم هؤلاء، (حتّى ذكرَ تلميذُه التاجُ السُّبكيُّ في «الطبقات الكبرى» (١: ١٩٧) استِطالتَه على كثيرٍ مِن أئمّةِ الشافعيِّينَ والحنفيِّين)[٣] ...، ويقولُ محمَّدُ بنُ الحسنِ في بَيْعِ العِينة: «هذا كأمثالِ الجبالِ

= ابن القاسم العتقي عن مالك بن أنس كتابُ «السِّرّ» لمالك، والحفّاظُ قالوا: لا يصحُّ عن عبد الرحمن أنه روى ذلك، لأنّ فيه أشياءَ يُنزِّهُ مالكٌ عنها، وعبدُ الرحمن بنُ القاسم ممّنْ يُحتَجُّ بحديثه ... وكان يُحسِنُ الرواية». وكلام المؤلف صريح في إنكار هذه النسبة أيضاً. وكذلك تظاهرت عباراتُ أئمة المالكية على إنكارها، فمن ذلك: قولُ القرطبي في «تفسيره» ٣: ٩٣: «وحُذّاقُ أصحاب مالك ومشايخهم يُنكِرون ذلك الكتاب، ومالكٌ أجلُّ مِن أن يكونَ له كتابُ سِرّ»، وقولُ القرافيّ في «الذخيرة» ١: ٣٢٣: «الأصحابُ يُنكِرونه»، وقولُ الحطّاب في «مواهب الجليل في شرح مختصر خليل» ٣: ٤٠٧: «أما كتاب «السِّرّ» فمُنكَر، قال ابنُ فرحون: وقفتُ عليه، فيه مِنَ الغضِّ مِنَ الصحابة والقَدْح في دينهم خصوصاً عثمان رضِيَ الله تعالى عنه، ومن الحطِّ على العُلَماءِ والقَدْح فيهم ونسبتهم إلى قِلّةِ الدِّين، مع إجماع أهل العلم على فَضْلِهم، خصوصاً أشهب، ما لا أستبيحُ ذِكرَه، ووَرَعُ مالكٍ ودينُه يُنافي ما اشتملَ عليه كتابُ السِّرّ».

(١) زيادة من المُؤلِّف رحمه الله تعالى على ما ذكره في التعليق على «بيان زغل العلم» للذهبيّ.

(٢) في «الأنساب» ١٠: ٣٠٧. وانظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٧: ٣٣٠-٣٣١، و«أخبار القضاة» لوكيع ٣: ٢٥٥-٢٥٦.

وسلف ما يُفيدُ ذلك عن ابن عبد البر ص١٨٥، وسيأتي ص٢٠٦-٢٠٧ رواياتٌ أخرى تُفيدُ ذلك أيضاً.

(٣) زيادة من المُؤلِّف رحمه الله تعالى على ما ذكره في التعليق على «بيان زغل العلم» للذهبيّ.

عندي ذميم»[١]، وقد حَمَلوا تجويزَ أبي يوسفَ هذا البيعَ على صورةِ عَدَم عَوْدِ العَيْنِ إلى صاحبه[٢]، فأصبحا على اتفاقٍ في المسألة»[٣].

وساق الخطيبُ[٤] بطريق المُعافى النَّهْروانيِّ[٥] إفتاءَ أبي يوسفَ لأُمِّ جعفرٍ[٦] كما تحبّ، وتَوارُدَ هدايا منها، وإباءَه قِسمَتَها بينَ الحضور، بسَنَدٍ فيه الحسينُ بنُ القاسم الكوكبيّ، وهو أخباريٌّ كثيرُ الانفِرادِ بالمناكير، يقولُ عنه ابنُ حَجَر في «اللسان»: «أخباريٌّ مشهور، رأيتُ في أخباره مناكيرَ كثيرة بأسانيدَ جياد»، ثم قال: «منها ما ذكرَه المُعافى عنه»[٧] وساق خبراً تالفاً. وهذا ممَّنْ لم يَعلَم الخطيبُ مِن حالِه إلا خيراً، فإنه يجدُ عندَه ما يشاء.

وساق المُعافى[٨] أيضاً بطريقِ محمَّدِ بنِ الحسنِ بنِ زيادٍ النَّقّاشِ إباءَ أبي يوسفَ

---

(١) انظر: «البناية شرح الهداية» للعيني ٨: ٤٦٢، و«فتح القدير» لابن الهمام ٧: ٢١٣.

(٢) انظر: «حاشية ابن عابدين» ٥: ٣٢٥-٣٢٦.

(٣) هنا ينتهي نَقْلُ المُؤلِّف عن تعليقاته على «زغل العلم» للذهبي.

(٤) في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٧٠، ولفظُه: «أنّ أمَّ جعفرٍ كتبت إلى أبي يوسف: ما ترى في كذا؟ وأحبُّ الأشياءِ إليَّ أن يكونَ الحقُّ فيه كذا، فأفتاها بما أحبَّت، فبعثت إليه بحُقِّ فِضّةٍ فيه حِقاقُ فِضّةٍ مُطبَّقات، في كُلِّ واحدةٍ لونٌ مِنَ الطِّيب، وفي جام دراهم وسطُها جامٌ فيه دنانير. فقال له جليسٌ له: قال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: «مَنْ أُهدِيَت له هَدِيَّةٌ فجُلَساؤُه شُرَكاؤُه فيها»، فقال أبو يوسف: ذاك حين كانت هدايا الناس التمر واللبن».

(٥) صاحب «الجليس الصالح والأنيس الناصح»، والخبر فيه ٢: ٣٠٧.

(٦) هي زُبَيدةُ بنتُ جعفر بن المنصور الهاشميّة العبّاسيّة، زوجة هارون الرشيد وبنتُ عمِّه، توفيت سنة ٢١٦.

(٧) «لسان الميزان» ٣: ٢٠٣ (٢٥٩٥).

(٨) ومن طريقه الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٧٠-٣٧١، ولفظُه: «عن يحيى بن معين قال: كنتُ عند أبي يوسفَ القاضي، وعندَه جماعةٌ من أصحاب الحديث وغيرهم، فوافَقَتْهُ هديّةٌ من أمِّ جعفر، احتَوَت على تخوت ديبقي (؟)، ومُصمَت، وشُرْب، وطِيب، وتماثيلِ =

تقسيمَ هَدِيّةٍ حَضَرَت منها[١] أيضاً. والنَّقّاشُ كذّابٌ مشهور[٢].

وساق[٣] أيضاً بطريقِ المُعافى[٤] عن محمَّدِ بنِ أبي الأزهرِ إفتاءَ أبي يوسفَ في بَيْع نِصفِ جاريةٍ وهِبةِ نِصفِها للرشيد، تخليصاً لصاحبِها مِنَ الحِنثِ في حَلِفِه أنه لا يبيعُها ولا يهبُها، معَ حَشْدِ طرائفَ حولِ تلك الأحدوثةِ في صفحتَيْن. معَ أنّ ابنَ أبي الأزهرِ هذا يقولُ عنه الخطيبُ نفسه في (٣: ٢٨٨)[٥]: «كان كذّاباً قبيحَ الكذبِ ظاهرُه».

وما ذكرَه العُقَيليّ[٦]: أنه كان يُعطي أموالَ اليتامى مُضارَبةً ليجعلَ الرِّبْحَ لنفسِه؛ ففي سَنَدِهِ أحمدُ بنُ عليٍّ الأبّار، وله تَعَصُّبٌ غريبٌ ضِدَّ أصحابنا، كما يظهرُ مِن رواياتِهِ عند الخطيب[٧]، وروايةُ المُتعصِّبِ المُعادي مردودةٌ عندهم.

= ندّ، وغير ذلك، فذاكرني رجلٌ بحديث النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم: «مَنْ أتته هديّةٌ وعنده قومٌ جلوسٌ فهم شُرَكاؤُه فيها»، فسَمِعَه أبو يوسفَ فقال له: أبي تُعرِّض؟ ذلك إنما قاله النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم والهدايا يومئذٍ الأقِطُ والتَّمْرُ والزبيب، ولم تكنِ الهدايا ما ترون، يا غُلام، شِلْ إلى الخزائن».

(١) أي: من أمِّ جعفر.

(٢) تقدَّم الكلام فيه ص١٨ و١٤٢.

(٣) أي: الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٨-٣٧٠.

(٤) وهو في «الجليس الصالح» له ١: ٤١٦.

(٥) أو ٤: ٤٦٧.

(٦) في «الضعفاء» ٤: ٤٣٨، ولفظُه: «حدَّثنا أحمدُ بنُ عليّ، حدَّثنا محمودُ بنُ غَيْلان قال: قلتُ ليزيدَ بنِ هارون: ما تقولُ في أبي يوسف؟ قال: لا تحلُّ الروايةُ عنه، إنه كان يُعطي أموالَ اليتامى مُضاربةً ويجعلُ الرِّبحَ لنفسِه».
وذكر هذه الحكايةَ الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٧٨ من طريق أحمد بن علي الأبّار، به. وذكرها ابنُ حجر في «لسان الميزان» ٨: ٥١٩ (٨٦٢٢).

(٧) نقد المُؤلِّفُ ما ساقه الخطيبُ من رواياته في مواضع عديدة من «تأنيب الخطيب»، تُنظَر في فهرس الأعلام منه ص٤٢٤.

على أنّ يدَ القاضي في أموالِ اليتامى يدُ أمانة، فلا تُضمَنُ عند هلاكِها مِن غيرِ تَعَدٍّ، وكذلك أموالُ اليتامى تأكلُها الزكاةُ في مذهبه[١]، فإذا ضارَبَ بها تكونُ يدُه يدَ ضمان، فيكون ضامناً إذا هَلَكَت، وتكونُ الزكاةُ عليه دون اليتيم، فإذا تَفَضَّلَ بالرِّبحِ عليه يكونُ إحساناً على إحسانٍ كما هو عادتُه.

على أنّ التصرُّفَ في مالِ اليتيم وأكلَه بالمعروفِ مَدرَكُهما مما هو مشروحٌ في شروح «البُخاريّ»[٢] أخذاً من الكتاب والسُّنّة، والخِلافُ في ذلك مشهور، فلا لَوْمَ على فَرْضِ ثبوتِ ذلك التصرُّفِ إلا عندَ مَنْ ضاقَ أُفُقُ اطِّلاعِه بقِصَرِ باعِه.

وعندَ المُوفَّق[٣]: أنه[٤] سُئِلَ عمَّنْ حَلَفَ مالُه صدقةٌ إنْ لم يَفعَلْ كذا؟ قال: «يُخرِجُ مالَه إلى مَنْ يَثِقُ به، فيَفعَلُ الشيء، فيَرُدُّه صاحبُه عليه. فقال قائل: لُعِنَتِ اليهود، حُرِّمَت عليهم الشُّحُومُ وأكلوا أثمانها. فقال أبو يوسف: يا لُكَع، أينَ هذا مِن ذاك؟ إنّ اليهودَ أرادوا أنْ يحتالوا لِمَا حَرَّمَ اللهُ عليهم حتى يُحِلُّوا لأنفسِهم، وهذا مالُه، هو له حلال، يُريدُ أنْ يحتالَ حتى لا يَحرُمَ عليه». اهـ.

ودَفْعُ الحَرَج على منازلَ إنما يَفقَهُها الفُقَهاء.

وقد محَّصَ هذا البحثَ تمحيصاً شاملاً فضيلةُ الأُستاذِ المُبدِع النابغةِ السَّيِّدِ

---

(١) يعني: العُقيليَّ أو الأبّار، ومذهبُهما: هو أقوالُ فقهاءِ أهل الحديث، وأكثرُهم على وجوب الزكاة في مال اليتيم، وهو مذهبُ مالكٍ والشافعيِّ وأحمد وإسحاق بن راهويه. أما أبو حنيفة وأصحابه فيرون عَدَمَ وجوب الزكاة فيه، لأنّ من شروط وجوب الزكاة: البلوغ، واليتيم ليس ببالغ، وهو قولُ إبراهيم النَّخَعيِّ والشَّعْبيِّ وسفيانَ الثوريِّ وابن المبارك، كما في «جامع الترمذي» بإثر الحديث (٦٤١).

(٢) انظر: «فتح الباري» لابن حجر ٥: ٣٩٢-٣٩٥، و«عمدة القاري» للعيني ١٤: ٥٨-٦٥.

(٣) في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٧٩.

(٤) يعني: أبا يوسف.

محمَّدٍ أبي زَهْرة[١]؛ أُستاذِ الشريعةِ في كُلِّيّةِ الحقوقِ بالقاهرة[٢]، في كتابه عن أبي حنيفة[٣]، كما هو شأنُه في بُحوثه.

ومما قلتُ في تعليقي على «زَغَلِ العِلم»[٤]: «روى الذهبيُّ في «جُزْئه»[٥] الذي ألَّفَه في ترجمةِ محمَّدِ بنِ الحسنِ بطريقِ الطحاويِّ عن أحمدَ بنِ أبي عِمْران، عن محمَّدِ بنِ سَمَاعةَ أنه قال: سَمِعتُ محمَّدَ بنَ الحسنِ يقول: «هذا الكتابُ ليسَ مِن كُتُبِنا، وإنما أُلقِيَ فيها»[٦]. يُريدُ كتاباً في الحِيَلِ كان يَتَداوَلُه مَنْ قلَّ وَرَعُهم مِنَ

---

(١) هو العلامة الفقيه محمد بن أحمد أبو زهرة المصريّ (١٣١٦-١٣٩٤)، وكيل كُلِّيّة الحقوق بجامعة القاهرة، ووكيل معهد الدراسات الإسلامية، له مُؤلَّفات تزيدُ على ٤٠ كتاباً، غالبها في الفقه وأصوله، وبعضُها في تراجم الأئمة الفقهاء وفي الأديان. انظر: «الأعلام» للزركليّ ٦: ٢٦.

وانظر ما كتبتُه في مقدِّمة التحقيق حول علاقة المُؤلِّف الإمام الكوثريّ بالعلامة محمد أبو زهرة، رحمهما الله تعالى.

(٢) وكم لفضيلتِهِ من أيادٍ بيضٍ على العِلم بمُؤلَّفاتِهِ المُمتِعة، فمنها «أبو حنيفة» و«مالك» و«الشافعيّ» و«ابن حنبل»، رضِيَ الله عنهم، في مُجلَّداتٍ ضِخام، كلُّ مُجلَّدٍ منها في ترجمة إمام، مِن هؤلاء الأعلام، وقد درس حياتَهم دراسةً فاحصةً عن كُلِّ صغير وكبير من أحوالهم، وأودَعَ ما استَخلَصَه مِن بُحوثِهِ الشاملةِ عن كُلٍّ منهم في تلك الكتب الخالدة، بحيثُ يشفي غُلَّةَ الباحثين عن أحوالِ هؤلاء الأئمّةِ المَهْدِيِّين، وما هذا إلا فَتْحٌ جديد، واتجاهٌ سديد، يحملُ النَّشْءَ الحديثَ على الاهتمام، بالتراث المُتوارَثِ عن أئمّةِ الإسلام، فاستَحَقَّ مُؤلِّفُها البارعُ المِفضال، بذلك كُلَّ ثناءٍ وإجلال، فجزاه الله عن العِلم خيراً، ولا أراه ضرّاً ولا ضَيْراً، وزاده توفيقاً وتسديداً. (ز).

(٣) ص٤٢١-٤٣٨.

(٤) ص١٥.

(٥) «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨٥.

(٦) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٦٥ عن الطحاويّ، به.

الناسِ في ذلك العَهْد[١]، ولم يكنِ اسمُ المُؤلِّفِ مذكوراً في الكِتاب، فظنُّوا أنه مِن كُتُبِ أصحابِ أبي حنيفة، وليسَ كذلك».

وقال شمسُ الأئمّةِ السَّرَخسيُّ في «المبسوط» (٣٠: ٢٠٩): «كان أبو سُلَيمانَ الجُوزْجانيُّ[٢] يُنكِرُ ذلك ويقول: «مَنْ قال: إنّ مُحمَّداً رحمه الله صَنَّفَ كتاباً سمّاه «الحِيَل» فلا تُصَدِّقْه، وما في أيدي الناسِ فإنما جمعَه وَرّاقو بغداد[٣]»، وقال[٤]: «إنّ الجهّالَ يَنسُبونَ عُلَماءَنا رحمهم اللهُ إلى ذلك على سبيل التعيير، فكيف يُظَنُّ بمُحمَّدٍ رحمه اللهُ أنه سَمّى شيئاً مِن تصانيفه بهذا الاسم! ليكونَ ذلك عَوْناً للجُهّال على ما يَتَقوَّلون! وأما أبو حَفْصٍ[٥] رحمه اللهُ فكان يقول: «هو مِن تصنيفِ محمَّدٍ رحمه الله»، وكان يروي ذلك عنه، وهو الأصحّ».

وأطال السَّرَخسيُّ الكلامَ في التدليلِ على جوازِ التخليصِ مِنَ المآزقِ مِنَ الكِتابِ والسُّنّة.

والحيلةُ ليست بمعنى المَكْرِ عندَهم، بل بمعنى التدبيرِ اللطيفِ المُخَلِّصِ مِن مُصادَمةِ النّصِّ، والمُخرجِ مِنَ الحرج.

---

(١) ثم ركّبوا لِنِسبةِ الكتاب إلى أبي حنيفة سَنَداً مِنَ الكذّابين والمجاهيل في زمنٍ مُتأخِّر. راجع «التأنيب» ص١٢١ و١٢٢. (ز).

(٢) تقدَّم التعريفُ به ص٧٧.

(٣) قال الإمام أبو الليث السمرقنديُّ في «عيون المسائل» ص٤٤٢: «رُوِيَ عن أبي سُليمان الجوزجاني أنه قيل له: ألا تخرجُ إلينا «كتابَ الحيل»؟ فقال: كذبوا على محمَّد، ليس له «كتابُ الحيل»، وكلُّ كتابٍ لمحمَّدٍ فقد أخرجتُه إليكم، إلا كتاباً صنَّفه للسُّلطان، وليتَه لم يفعل. فقيل له: مَنْ صنَّف «كتابَ الحيل»؟ قال: ورّاقو الكَرْخ». والكَرْخ: محلّةٌ ببغداد.

(٤) يعني: السَّرَخسيّ في «المبسوط» ٣٠: ٢٠٩.

(٥) البخاريّ، وسيتكلّم عنه المُؤلِّفُ قريباً.

فالجُوزْجانيُّ وأبو حفصٍ الكبيرُ البُخاريُّ ركنانِ عظيمانِ في روايةِ كُتُبِ محمَّدِ بنِ الحسن، والذي أرى أنّ نفيَ ذاك وإثباتَ هذا غيرُ مُتوارِدَيْنِ على كتابٍ واحد، فالمنفيُّ هو كتابٌ مُزَوَّرٌ فيه مسائلُ تُنافي حِكمةَ التشـريع، فأصحابُنا بَراءٌ منه، والمُثْبَتُ هو ما تَلَقّاه أبو حفصٍ الكبيرُ مِن محمَّدِ بنِ الحسنِ مِن مسائلَ في المخارج، تُخلِّصُ مِنَ المآزق، بدونِ إبطالِ حقٍّ ولا إحقاقِ باطل، ومن غيرِ إخلالٍ بحِكمةِ التشـريع، فالجُوزْجانيُّ صادقٌ في نفي نِسبةِ الكِتابِ المُزوَّرِ إلى محمَّد، وأبو حفصٍ صادقٌ في إثباتِ المسائلِ الحكيمةِ المُخلِّصةِ مِنَ المآزقِ على الوَجْهِ المشـروع.

وأبو حفصٍ الكبير: أحمدُ بنُ حفصِ بنِ زِبْرِقانَ العِجْليُّ البُخاريّ، مِن لِداتِ[1] الإمام الشافعيِّ رضِيَ اللهُ عنه، رحلَ مِن بُخارى إلى العِراقِ قديماً، فسمعَ مِن محمَّدٍ ما لم يَسمَعْه الجُوزْجانيّ، وسمعَ الجُوزْجانيُّ مِن محمَّدٍ ما لم يَسمَعْه أبو حفص، مِثلَ كتاب «السِّيَر الكبير»[2]؛ لِتَقَدُّم عَوْدِهِ إلى بُخارى على إخراج هذا الكتاب للناس، فيكونُ النفيُ والإثباتُ غيرَ مُتوارِدَيْنِ على كتابٍ واحد.

ويظهرُ مِنَ المسائل التي يرويها شمسُ الأئمة[3] عن أبي حفص: أنه ليس فيها ما يُجافي الحِكمةَ والسَّداد.

وأبو حَفْصٍ هذا: إمامٌ عظيم، رحلَ قديماً إلى العِراقِ كما سبق، وحَمَلَ عِلماً جمّاً إلى بُخارى، ونشـرَ العِلمَ بها، حتى أصبَحَت بُخارى بيُمْنِ مَسْعاهُ قُبَّةَ الإسلام في العلوم، حيثُ سَمِعوا منه «جامعَ الثوريّ» ومُصنَّفاتِ ابنِ المُبارَكِ ووكيع[4]،

---

(١) جمعُ لِدَة، وهو السِّرْب، أي: من أقرانه.

وُلِدَ أبو حفص سنة ١٥٠، وتوفي سنة ٢١٧. انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٠: ١٥٨-١٥٩.

(٢) انظر: «شـرح السِّيَر الكبير» للسَّرَخسيّ ١: ١.

(٣) السَّرَخسيّ، المذكور آنفاً.

(٤) كما سيأتي قريباً في كلام الخطيب البغداديّ.

وتفقَّهوا عليه، حتى أصبَحَت كلُّ قريةٍ مِن قُرى بُخارى فيها جماعةٌ مِنَ الفقهاءِ مِن أصحابه، وذكرَ السَّمْعانيُّ في باب الـخَيْزاخَزيّ[١]: أنها نسبةٌ إلى خَيْزاخَز؛ قريةٍ في بُخارى، فيها جماعةٌ من الفُقهاءِ مِن أصحابِ أبي حَفْصٍ الكبير[٢].

وهو مِن أوائلِ شيوخ البُخاريِّ صاحبِ «الصحيح» في مَبدَأِ أمرِه قبلَ رحلاتِه،

---

(١) كذا في الأصل، وهو خطأ صوابُه: «الـخَراجَري»، كما في «الأنساب» ٥: ٦٦، ولفظُ السمعاني فيها: «الـخَراجَري: بفَتْح الخاء المُعجَمة والراء المهملة والجيم المفتوحة بعد الألف بعدها راءٌ أُخرى مُهمَلة، هذه النِّسبةُ إلى قرية خَراجَرى مِن عمل فراوزَ العُليا على فَرْسَخ مِن بُخارى، كان منها جماعةٌ من الفُقهاء، تَلْمَذوا لأبي حفص الكبير».
نعم، ذكر السَّمْعانيُّ في «الأنساب» ٥: ٢٥٣ «الـخَيْراخَرى» براءَيْن، وصوَّبَ الأستاذُ المُحقِّقُ عبد الرحمن المُعلِّميُّ رحمه الله تعالى في تعليقه عليه كونَه بزايَيْن بعِدّةِ دلائل، وقال: «ولولا احترامُ الأصول لأثبتناه «الخَيزاخزى» بنَقْطِ الزايَيْن»، وهي نسبة إلى قرية أخرى، فقد ذكر السمعاني أنها نسبة إلى «خَيْراخَرى» ـ وصوابُه «خَيْزاخرى» ـ على خمس فراسخَ من بخارى، ولم يأتِ السمعانيُّ فيها على أبي حفصٍ الكبير بذِكْر.

(٢) وذكر السمعانيُّ في «الأنساب» ٢: ١١٠ «البَداكريّ»، وقال: «هذه النِّسبةُ إلى بَداكرى [كذا، وفي «معجم البلدان» ١: ٣٥٧ و«القاموس» (بدكر): بداكر، بفتح الباء وآخره راء]، وهي قريةٌ من قرى بخارى، منها أبو جعفر رضوان بن سالم البداكريّ البخاريّ، يروي عن أبي حفص الكبير ...»، وذكر فيه ٦: ٤٨ «الرامِيثَنيّ»، وقال: «هذه النسبةُ إلى راميثنة، وقيل: أرميثنة، وهي قريةٌ من قُرى بُخارى، منها أبو إبراهيم رَوْحُ بن المُستَنير الرامِيثَنيُّ البُخاري، يروي عن المُختار بن سابق وأبي حفص الكبير ...»، وذكر فيه ٧: ٧٩ «السُّتِيكَنيّ»، وقال: «هذه النسبةُ إلى سُتِكين، وهي قريةٌ من قُرى بُخارى، منها أبو الضحّاك الفَضْلُ بن حسّان السُتيكني، يروي عن أبي حفص أحمدَ بنِ حفصٍ الكبير ...».
وذكر فيه أيضاً ٨: ٧٩ «الشَّـرْغيّ»، وقال: «هذه النسبةُ إلى شَـرْغ، وهي قريةٌ على أربعةَ فراسخَ من بُخارى على طريق سَمَرْقَند ...، منها أبو سعيد سليمان بن داود بن كثير الشَّـرْغيّ، يروي عن أبي حفص الكبير ...».

ففي «تاريخ الخطيب» في (٢: ٧)[١]: أنه حَفِظَ كُتُبَ ابنِ المُباركِ وكُتُبَ وكيع، وعرف كلامَ هؤلاء ـ يعني: فِقهَ أهلِ الرأي ـ وهو ابنُ سِتَّ عشرةَ سنة. وفيه أيضاً (٢: ١١)[٢]: أنه سَمِعَ «جامعَ الثوريّ» من أبي حفص هذا. وذكرَ حِكايةً تشهدُ للبُخاريِّ بجَوْدةِ الحِفظِ وهو شابّ[٣].

وابنُه أبو عبد الله محمَّدٌ المعروفُ بأبي حفصٍ الصغير: مِنَ الذين رافَقَهم البُخاريُّ في الطَّلَب، وقد أثنى عليه الذهبيُّ في «سِيَرِ النُّبلاء»[٤]، وتَرجَمَ له اللَّكْنَويُّ في «الفوائد البَهيّة»[٥]، وهو صاحبُ القِصّةِ في إخراج البُخاريِّ مِن بُخارى[٦]، لا

---

(١) أو ٢: ٣٢٥.

(٢) أو ٢: ٣٣٠.

(٣) وهي ما ذكره الإمامُ البخاريُّ قال: «كنتُ عند أبي حفصٍ أحمدَ بنِ حفصٍ أسمَعُ كتابَ «الجامع»؛ «جامع سفيان»، في كُتّابِ والدي، فمَرَّ أبو حفص على حرف، ولم يكن عندي ما ذكر، فراجعتُه فقالَ الثانيةَ كذلك، فراجعتُه الثانيةَ فقال كذلك، فراجعتُه الثالثةَ فسكتَ سُوَيعة، ثم قال: مَنْ هذا؟ قالوا: هذا ابنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ بنِ بَرْدِزْبَهْ، فقال أبو حفص: هو كما قال، واحفظوا، فإنّ هذا يوماً يصيرُ رجلاً».
وفي «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٢: ٤٢٥-٤٢٦ نقلاً عن أبي جعفر محمد بن أبي حاتم ورّاق البخاريّ قال في كتابه «شمائل البخاريّ»: «سمعتُ أبي يقول: كان محمَّدُ بنُ إسماعيلَ يختلفُ إلى أبي حفصٍ أحمدَ بنِ حفصٍ البخاريِّ وهو صغير، فسمعتُ أبا حفص يقول: هذا شابٌّ كيِّس، أرجو أن يكونَ له صِيتٌ وذِكْر».

(٤) ١٢: ٦١٧، حلاّه الذهبيُّ بقوله: «عالمُ ما وراء النهر، شيخُ الحنفية»، وقال: «كان ثقةً إماماً وَرِعاً زاهداً ربّانيّاً صاحبَ سُنّةٍ واتباع ...، وكان أبوه مِن كبار تلامذةِ محمَّدِ بنِ الحسن، انتَهَتْ إليه رئاسةُ الأصحاب ببُخارى، وإلى ابنه أبي عبد الله هذا، وتفقَّه عليه أئمة».

(٥) ذكره في ترجمة أبيه أبي حفص الكبير ص١٨، ولم يُفرِدْ له ترجمة، ثم لـمّا ذكره في الكنى ص٢٢٤-٢٢٥ أحال إلى ترجمة أبيه أيضاً.

(٦) أما القصّة فذكرها السَّرَخسيُّ في «المبسوط» ٣٠: ٢٩٧ ـ ونقلها عنه القرشيُّ في «الجواهر =

= المضية» ١: ١٦٦، والزيلعيُّ في «تبيين الحقائق» ٢: ١٨٦، وابنُ نُجَيم في «البحر الرائق» ٣: ٢٤٦، والتميميُّ في «الطبقات السنية» ١: ٣٤٣، وغيرُهم ـ أنّ البخاريَّ قَدِمَ بُخارى في زمن أبي حفص الكبير [كذا ذكروا]، وجعلَ يُفتي، فنهاه أبو حفصٍ وقال: لَسْتَ بأهْلٍ له، فلم يَنتَهِ حتّى سُئِلَ عن صَبِيَّيْنِ شَرِبا مِن لَبَنِ شاةٍ أو بقرة، فأفتى بثبوتِ الحرمة، فاجتمع الناسُ وأخرجوه.

وقال اللكنويُّ في «الفوائد البهية» ص١٨: إنها «حكايةٌ مشهورة في كتب أصحابنا، لكنّي أستَبعِدُ وقوعَها بالنسبة إلى جلالة قَدْر البخاريّ ودقّةِ فَهْمِه وسَعَةِ نَظَرِه وغَوْرِ فِكرِه، مما لا يخفى على مَن انتفع بـ«صحيحه». وعلى تقدير صِحّتِها فالبشر يُخطئ».

وذكرَ الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ١٢: ٦١٧ قصّةً أخرى في ذلك، فنقل عن ابن الأخرم (محمد بن يعقوب النيسابوريّ الحافظ، المولود سنة ٢٥٠، والمتوفى سنة ٣٤٤) قال: سمعتُ أحمدَ بنَ سلمة يقول: «سُئِلَ محمَّدُ بنُ إسماعيلَ البُخاريُّ عن القرآن، فقال: كلام الله، فقالوا: كيفَما تصرَّف؟ فقال: والقُرآن يَتَصرَّفُ بالألسنة؟ فأُخبِرَ محمَّدُ بنُ يحيى [يعني: الذُّهْليّ] فقال: مَنْ أتى مجلسَه فلا يأتِني. وأخرَجَ جماعةً، فخرجَ إلى بُخارى. وكتبَ الذُّهْليُّ إلى خالدٍ أمير بُخارى وإلى شيوخها بأمره، فهَمَّ خالدٌ حتى أخرَجَه محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ حفصٍ إلى بعضِ رباطاتِ بُخارى، فبقيَ إلى أنْ كتبَ إلى أهل سَمَرْقَندَ يستأذنُهم في القُدوم عليهم، فامتنعوا عليه، ومات في قرية»، انتهى، وهي قرية خَرْتَنك.

وهذه القِصّةُ أصحّ، وهي صريحةٌ في أنّ الواقعةَ مع أبي حفص الصغير، والظاهرُ منها أنّ إخراج أبي حفص البخاريَّ كان حمايةً له من الأمير خالد الذي همَّ به، لا سيَّما أنّ الأميرَ خالداً كان غاضباً من البخاريّ حيثُ طلبَ منه أن يحضرَ منزلَه، فيقرأ «الجامع» و«التاريخ» على أولاده، فامتنع من الحضور عنده، فراسَلَه بأن يَعقِدَ مجلساً لأولاده، لا يحضرُه غيرُهم، فامتنع، وقال: لا أخُصُّ أحداً. كما في «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٢: ٤٦٥، فلمّا وَرَدَ إليه كتابُ الذُّهْليِّ وجدها ذريعةً للنَّيْل من البخاريّ، فهمَّ به، فأخرَجَه أبو حفص الصغير حمايةً له، والله أعلم.

وما يُذكَر في بعض الكتب من أنّ الأمير خالداً نفاه إلى قرية من القرى محمولٌ على أنه تَسَبَّبَ بذلك، والله أعلم.

أبوه؛ لِتَقَدُّم وفاته، وله مُؤَلَّفات، منها «كتابُ الرَّدِّ على أهل الأهواء»[١].

قال أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ جعفرٍ النَّرْشَخِيُّ[٢] في «تاريخ بُخارى» الذي أَلَّفَه سنةَ ٣٣٢ هـ لنوحِ بنِ نَصْرِ بنِ أحمدَ بنِ إسماعيلَ السامانيّ[٣]، عند وَصْفِهِ لموضع في بُخارى يقالُ له: «دَرْ حَقْرَهْ» بمعنى: باب سبيل الحقّ: «كان أبو حفص الكبيرُ البُخاريُّ يسكنُ في هذا المَحَلّ، وكان رحلَ منه إلى بغداد، وعادَ بعدَ أنْ تَفقَّهَ على محمَّدِ بنِ الحسنِ الشيبانيّ، وكان جامعاً بين العِلم والزُّهْد، ولم يكنْ له مَثيلٌ في تلك الدِّيار، وكان مِن مَفاخِرِ بُخارى، وبه انتَشَرَ العِلمُ في بُخارى حتى أصبَحَت قُبَّةَ الإسلام، وبه نالَ الأئمّةُ وعُلماء الأئمّة هناكَ غايةَ الاحترام».

ثم ذكرَ كيفَ كانَ الأُمَراءُ يهابونَه، وحكى ما جرى للأمير محمدِ بنِ طالوتَ[٤] مِن زياراتِهِ له، ودُخولِهِ عليه بعدَ الاستِئذانِ، وخروجِه مِن غيرِ أن يَقدِرَ أنْ يُكلِّمَه بكلمةٍ أمامَه مِن مَهابتِه، وقولِه: «إني دَخَلتُ إلى الخليفةِ وغيرِه مِنَ العُظَماء، لكنِّي لم أَهَبْ أحداً مِنَ الخليقةِ هَيْبتي له».

وذكرَ كثرةَ تلاوتِهِ للقرآنِ الكريم، حتى إنه لم تَنقُصْ تلاوتُه مِن نِصفِ خَتْمةٍ

---

(١) وما في دار الكتب المصرية بهذا الاسم ليس مِن مُؤَلَّفاتِه، وإنْ ظُنَّ ذلك. (ز).

(٢) ذكره السمعاني في «الأنساب» ١٣: ٧٧-٧٨، وقال: «ولد سنة ٢٨٦، وتوفي في صفر سنة ٣٤٨».

(٣) هو الأمير الحميد أبو محمَّد نوح بن نصر بن أحمد الساماني، وَلِيَ إمارة ما وراء النهر سنة ٣٣١، وأقام في بخارى عاصمة الإمارة، وكانت في أيامه فِتَنٌ واضطرابات، فذهبت منه الإمارة مدّةً ثم عادت إليه، وتوفي في بخارى سنة ٣٤٣. انظر: «الأعلام» للزركلي ٨: ٥١.

(٤) من أصحاب الأمير طاهر بن الحسين وأعوانه وقادة جُنده في مسيره بأمر المأمون إلى بغداد، أيامَ الفتنة التي وقعت بينه وبين أخيه الأمين، كما يُعرَفُ من «الكامل» لابن الأثير ٥: ٤٢٩.

كلَّ يوم إلى وفاته، ونقلَ عن محمَّدِ بنِ سَلَامٍ البَيْكَنديِّ حافِظِ بُخارى[١]: أنه رأى في المنام رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم قادِماً إلى بُخارى، وهو يركبُ جَمَلاً، كما وُصِفَ في الخبر، وعلى رأسِهِ قَلَنْسُوةٌ بيضاء، والناسُ في غايةِ الفَرَح مِن مَقدَمِهِ عليه السلام، فأنزَلُوهُ في دارِ أبي حفص، وأنه رأى أبا حفصٍ قاعداً أمامَ رسولِ الله يقرأُ عليه كتاباً، والرسولُ صَلّى الله عليه وسَلَّم يستمعُ إليه ويُصدِّقُه.

ثم نصَّ على أنّ أبا حفصٍ تُوفِّيَ سنةَ ٢١٧هـ ودُفِنَ في تَلٍّ يُقالُ له: تَلُّ أبي حَفْص[٢]، وأنّ هناك مساجدَ وصوامعَ يسكنُها المُجاوِرون، وأنّ الناسَ يَتَبرَّكونَ بتلك البُقْعة، وأنّ علماءَ العِراقِ كانوا يُحيلُون مُشكِلاتِ المسائل عليه وعلى أصحابه. وذكرَ مَبلَغَ إقبالِهِ على العِلم والتعليم والعبادة، وذكرَ أيضاً مَبلَغَ عُلُوِّ كعبِ ابنِهِ أبي حفصٍ الصغيرِ في العِلم[٣].

وقد تَرجَمَ أبو نَصْرٍ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ نَصْرٍ القُبَاويُّ[٤] هذا التاريخَ إلى الفارسيِّ سنةَ ٥٢٢هـ ولَخَّصَه محمَّدُ بنُ زُفَرَ بنِ عُمَرَ سنةَ ٥٧٤هـ. والترجمةُ الفارسيّةُ مطبوعةٌ في باريزَ[٥] سنةَ ١٨٩٢م، وقطعةٌ مِنَ الأصل العربيِّ مطبوعةٌ هناك أيضاً.

---

(١) أحد شيوخ الإمام البخاري في «الصحيح»، توفي سنة ٢٢٥.

(٢) وما زال قبرُه معروفاً إلى اليوم، فقد ذكر العلامةُ الشيخُ عبد الفتاح أبو غدّة رحمه الله تعالى في مُقدِّمة تحقيقه لـ«كتاب الكَسْب» ص٣٣: أنه زار قبرَه وقبرَ ابنِهِ أبي حفص الصغير بجانبه في مدينة بخارى في أوزبكستان.

(٣) انظر: «تاريخ بخارى» ص٨٦-٨٨.

(٤) هو أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ نَصْر القُباويّ، قال الحافظ ابنُ ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ٧: ١٥٠: «مِن أهل قُبا، وهي قَرْيةٌ بفَرْغانة، سكن بُخارى، وكانَ شيخاً فقيهاً مُتميِّزاً صالحاً .. كانت ولادتُه سَلْخَ رمضان سنة ٤٨٥، قاله أبو سعد ابنُ السَّمْعانيِّ في «مَشيَخة» وَلَدِهِ أبي المُظفَّر عبد الرحيم».

(٥) عاصمة فرنسا. «قام بطبعه المستشرق شارل شيفر مع مجموعة من النصوص التاريخية =

ومَنْ يجهلُ مَبلَغَ جلالةِ هذا الإمام في العِلم والوَرَع يجبُ أنْ لا يجعلَ جَهْلَه مِعياراً لمعرفةِ مَنازِلِ العُلماء[1]، فليُراجِعِ الأصلَ والترجمةَ في ذلك (ص٥٤-٥٦) مَنْ شاء.

* * *

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

= الفارسية عن آل سامان، تخيَّرها من مصادر فارسية أخرى، لارتباط تاريخ بخارى بتاريخ السامانيين، كما ترجم بعضها وعلَّق عليها، ونشرها بالفرنسية»، كما في مقدِّمة الدكتور أمين بدوي والأستاذ الطرازي الآتي وَصْفُها.

والكتابُ بنصِّه الفارسيّ طُبِعَ أيضاً في طهران سنة ١٩٨٤م بتحقيق محمَّد تقيّ مدرس رضوي، الأستاذ بجامعة طهران.

ثم قام بتعريبه عن المُلخَّص الفارسيّ الأستاذان د. أمين البدوي ونصر الله الطرازيّ سنة ١٩٦٥، وطُبع في دار المعارف بالقاهرة.

(١) يُعرَّض المؤلف رحمه الله تعالى هنا بالأستاذ الشيخ محمد العربي التَّبَّاني فيما ذكره في «تنبيه الباحث السَّريّ» ص١٢٣-١٢٤.

وفاةُ الإمام أبي يوسفَ رضِيَ اللهُ عنه

أخرَجَ ابنُ أبي العوّام[١] عن محمَّدِ بنِ أحمدَ بنِ حمّاد، عن أحمدَ بنِ القاسم البِرْتيّ، عن بِشرِ بنِ الوليد: «تُوفِّيَ أبو يوسفَ يعقوبُ بنُ إبراهيمَ القاضي رحمه الله يومَ الخميسِ وقتَ الظهرِ لخمسٍ خَلَوْنَ مِن شهرِ ربيعٍ الأولِ سنةَ اثنتَيْنِ وثمانين ومئة».

وحكى الخطيبُ[٢] عن خليفةَ بنِ خيّاطٍ[٣] ويعقوبَ بنِ سُفيانَ وأبي حسّان الزِّياديِّ[٤] الاتفاقَ على هذه السَّنة[٥]، إلا أنّ يعقوبَ[٦].....

---

(١) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٣٠.

(٢) في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٨٢.

(٣) وهو في «طبقاته» ص٦١٣.

(٤) الحافظ المُؤرِّخ القاضي الحسن بن عثمان بن حماد البغداديّ، وعُرِفَ بالزِّياديّ لكونِ جدِّه تزوَّج أمَّ ولدٍ كانت للأمير زياد بن أبيه، وُلِدَ في حدود سنة ١٦٠، وتوفي سنة ٢٤٢، كما في «سير أعلام النبلاء» ١١: ٤٩٦-٤٩٨.

(٥) وبه قال البخاريُّ كما في «تاريخ جرجان» للسَّهْميّ ص٤٨٨، وابنُ قتيبة في «المعارف» ص٤٩٩، وابنُ عبد البر في «الاستيعاب» ص٢٨٨ (٩٣٣)، والذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ٨: ٥٣٨، وغيرُهم.

(٦) ابنَ شيبة السدوسيّ (١٨٢-٢٦٢)، لا يعقوب بن سفيان الفَسَويّ المتوفى سنة ٢٧٧، كما يُفهَمُ من سياق الكلام، وبيانُه أنه:
روى الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٨٢ بإسناده إلى يعقوبَ بنِ سفيانَ قال: «سنةُ ثنتَيْنِ وثمانين ومئة، فيها تُوفِّيَ أبو يوسف يعقوب القاضي»، ثم روى بإسناده إلى محمَّدِ بنِ =

ذكرَ ربيعَ الآخِرِ[١] بدلَ ربيع الأوّل.

والعُمْدةُ ما ذكرَه بِشرُ بنُ الوليد، لأنه كانَ مِن أصحابه المُلازِمينَ له، بخِلافِ يعقوبَ الفَسَويّ[٢].

وأما ذِكرُ سنةِ ١٧٢هـ في كلام الهيثم بنِ عَدِيّ[٣] كتاريخ وفاةٍ له؛ فسَبْقُ قَلَم. وكذا ذِكرُ ١٨١هـ فيما يُعزى عندَ الصَّيْمَريّ[٤] إلى شَبَابِ العُصْفُريّ، وهو خليفةُ ابنُ خيّاط[٥].

= أحمدَ بنِ يعقوبَ قال: حدَّثنا جدِّي قال: «وتُوفِّيَ أبو يوسف القاضي ببغداد لخمس ليالٍ خَلَوْنَ من شهر ربيع الآخر سنة ثنتَيْنِ وثمانين ومئة».
ومحمد بن أحمد بن يعقوب: هو أبو محمَّد بن أحمد بن يعقوب بن شيبة السدوسيّ، ترجم له الذهبيّ في «سير أعلام النبلاء» ١٥: ٣١٢، وقال: «سمع كثيراً من جدِّه يعقوب الحافظ».

(١) وكذا قال ابنُ سعد في «الطبقات الكبرى» ٧: ٣٣١، ولفظُه: «مات لخمسِ ليالٍ خَلَوْنَ من ربيع الآخر سنة ١٨٢»، لكنْ نقل عنه ابنُ عبد البر في «الانتقاء» ص١٧٣=٣٣١ ما يُخالِفُ ذلك مخالفةً صريحةً، قال ابنُ عبد البر: «كانت وفاة أبي يوسف في ربيع الآخر من سنة ١٨٢، وقال محمَّدُ بنُ سعدٍ كاتبُ الواقديّ: توفي أبو يوسف القاضي صاحبُ أبي حنيفة في ربيع الأول لخمسٍ بقين منه».
قلت: وأظنُّ ابنَ سعد تابَعَ في قولِهِ الأولِ عُمَرَ بنَ حماد بن أبي حنيفة، فقد روى وكيع القاضي في «أخبار القضاة» ٣: ٢٦٤ عن الحارث بن أبي أسامة، عن ابن سعد، عن الواقديّ قال: حدَّثني عمرُ بنُ حماد بن أبي حنيفة: أنّ أبا يوسف توفي سنة ١٨٢ في شهر ربيع الآخر».

(٢) تقدَّم في التعليق قريباً أنّ نسبة ذلك إلى يعقوب بن سفيان الفَسَويّ وَهَمٌ من المُؤلِّف رحمه الله تعالى. لكنْ يبقى قولُ بشر بن الوليد أرجَحَ من غيره، للملازمةِ التي ذكرها المُؤلِّف، ولتعيينه الوفاة باليوم والساعة، حيثُ قال: «يوم الخميس وقتَ الظهر»، وهو مُشعِرٌ بزيادة ضبطه، والله أعلم.

(٣) عند الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٨٢، وقال الخطيب بإثره: «كذا قال، وهو خطأ».

(٤) في «أخبار أبي حنيفة» ص١٠٨.

(٥) وهو في «تاريخه» ص٤٥٦. وسبق قبل قليل أنه أرَّخها في «طبقاته» سنة ١٨٢.

وحكى الصَّيْمَريُّ عن الواقِديِّ ـ بطريقِ ابنِ سَعْد ـ أنه يقول: تُوفِّيَ سنةَ ١٨٢هـ فيكونُ معَ الجمهور.

وأخرج الخطيبُ[١] بطريقِ البَرْقانيّ، عن عبدِ الرحمنِ الخلّال، عن محمَّدِ ابنِ أحمدَ بنِ يعقوب، عن أبيه: سمعتُ شجاعَ بنَ مَخلَدٍ يقول: «حَضَرْنا جنازةَ أبي يوسفَ القاضي، ومعَنا عبّادُ بنُ العوّام[٢]، فسمعتُ عبّاداً يقول: ينبغي لأهل الإسلام أن يُعزِّيَ بعضُهم بعضاً بأبي يوسف»[٣].

وساق ابنُ أبي العوّام[٤] عن الطحاويّ[٥]، عن ابنِ أبي عِمْران، عن داودَ بنِ

---

(١) في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٨٢-٣٨٣.

(٢) أحد المُحدِّثين الثقات، روى له الجماعة، وتوفي سنة ١٨٥ أو بعدها ببغداد.

(٣) وذكره الذهبي في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٧٤.

(٤) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٢٩. وذكره الذهبيّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٧١.

(٥) كتابُ الطحاويِّ في أخبار أبي حنيفة وأصحابه مِن أمتع ما أُلِّفَ في هذا الباب، وقد امتَلأت كتبُ المناقب بالنقل عنه، فندعو اللهَ سُبحانَه أن يُوفِّقَ لإخراجه إلى الناس. وكتابُ ابنِ أبي العوّام مُعَدٌّ للطبع، كما أنّ كتابَ الصَّيْمَريِّ كذلك، وهما مِن أنفع الكُتُب في هذا الموضوع. (ز).

قلت: ثم طُبِعَ كتاب الصَّيْمريِّ سنة ١٣٩٤ بتحقيق العلامة أبي الوفا الأفغاني، قامت بطبعه لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد الدكن بالهند، وكان المُؤلِّفُ الإمام الكوثريُّ رحمه الله قد ساعده فقابله على نسخة دار الكتب المصرية، وحرَّر مواضعَ مُشكِلة من نصِّه، وكتب تعليقاتٍ يسيرةً في مواضع منه، رُمِزَ في أولها إليه بالحرف (م)، ثم رُمِزَ إليه بالحرف (ز)، كما ذكرَ العلامة أبو الوفا رحمه الله في مُقدِّمته ص١٠.

أما كتاب ابن أبي العوام فقد تأخَّر طبعُه إلى سنة ١٤٣١، حيثُ قام بتحقيقه المُحدِّث الشيخ لطيف الرحمن البهرائجي القاسميّ حفظه الله تعالى، وطُبِعَ في المكتبة الإمدادية بمكّة المكرَّمة.

وَهْبٍ قال: حدَّثني عبدُ الرحمنِ القوّاس ـ قالَ ابنُ أبي عِمْران: سمعتُ ابنَ الثَّلْجيِّ يقول: ما كان ببغدادَ أفضلُ منه، يعني: القوّاس ـ قال: قال معروفٌ الكَرْخيّ: ما خبرُ أبي يوسفَ القاضي؟ قلتُ له: مريض، فقال لي: إنْ حَدَثَ به حَدَثٌ فأخبِرْني ولا تُخفِهِ عنِّي، قال: فمضيتُ مِن ساعتي لأتعرَّفَ خبرَ أبي يوسف، فلما صِرتُ عندَ بابِ دارِ الرقيقِ إذا بجنازةِ أبي يوسف، والناسُ معَها، فمَضَيتُ معَ الجنازةِ وقلتُ: إنْ رجعتُ إلى أبي محفوظٍ[1] فاتَتْني الجنازةُ ولم يُدرِكْها هو؛ لبُعدِ ما بينهما.

فلمّا انصَرَفتُ أتيتُ معروفاً الكَرْخيَّ فأخبرتُه وقلتُ له: لو رجعتُ إليك لم تُدرِكْها. فرأيتُه قد اغتَمَّ على تخلُّفِهِ عنها، فقلتُ: وما يَغُمُّك مِن هذا؟ قال: إني رأيتُ في ليلتي هذه كأني أُدخِلتُ الجنّة، فرأيتُ قَصْراً ـ ووَصَفَ مِن حُسْنِه ـ فقُلتُ: لِمَنْ هذا القَصْر؟ قالوا: ليعقوبَ القاضي، فقلتُ: بأيِّ شيءٍ استَحَقَّ هذا؟ قالوا: بتعليمِهِ العِلمَ وبكثرةِ وقيعةِ الناس فيه». اهـ.

وساقه الخطيبُ[2] بسَنَدٍ آخَرَ، وآخِرُه: «ثم أتيتُ معروفاً فأخبرتُه، فاشتَدَّ ذلك عليه، وجَعَلَ يَسترجِع، فقلتُ له: يا أبا محفوظ، ما آسَفَك على ما فاتَكَ مِن جنازته؟ فقال: رأيتُ كأني دخلتُ الجنة، فإذا قَصْرٌ قد بُنِيَ وتمَّ شرفُه، وجُصِّصَ، وعُلِّقَت أبوابُه وسُتورُه، وتمَّ أمرُه، فقلتُ: لِمَنْ هذا؟ فقالوا: لأبي يوسفَ القاضي، فقلتُ لهم: وبمَ نالَ هذا؟ فقالوا: بتعليمِهِ الناسَ الخير، وحِرصِه على ذلك، وبأذى الناسِ له». اهـ.

وفي مُبشِّرةٍ لأبي رجاء، عندَ ابنِ عبدِ البرِّ والخطيبِ والصَّيْمَريِّ وابنِ أبي

---

(١) هي كنيةُ معروف الكرخي، كما في «تاريخ بغداد» ١٥: ٢٦٣، و«سير أعلام النبلاء» ٩: ٣٣٩، وغيرهما.

(٢) في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٨١.

العوّام[١] وغيرِهم: «رأيتُ محمَّدَ بنَ الحسنِ في المنام، فقلتُ: ما صَنَعَ اللهُ بك؟ قال: غفر لي، قلت: وأبو يوسف؟ قال: هو أعلى درجةً منِّي، قلت: فما صنعَ أبو حنيفة؟ قال: هيهات، هو في أعلى عِلِّيِّين».

وأخرَجَ ابنُ أبي العوّام[٢] عن الطحاويِّ، عن ابنِ أبي عِمْران، عن الحسينِ بنِ عَبْدَوَيْهِ الورّاقِ قال: «لـمّا أُخرِجَت جنازةُ أبي يوسفَ كان فيمَنْ شَهِدَها أبو يعقوبَ الـخُرَيْميّ[٣]، فجعلَ الناسُ يقولون: ماتَ الفِقه، ماتَ الفِقه. فأنشأ أبو يعقوبَ يقول:

يـا نـاعـيَ الـفِـقـهِ إلـى أهلِـه ... أنْ مـاتَ يـعـقـوبُ ومـا يَـدْري

لـم يَـمُـتِ الـفِـقـهُ ولـكـنَّـه ... حُـوِّلَ مِـن صَـدْرٍ إلـى صَـدْرِ

ألـقـاهُ يـعـقـوبُ إلى يُـوسُـف ... فـزالَ مِـن طُـهْـرٍ إلـى طُـهْـرِ

فَـهْـوَ مُـقـيـمٌ فـإذا مـا ثـوى ... حَلّ وحَلّ الفِقهُ في قَبْرِ»[٤].اهـ.

---

(١) ابن عبد البر في «الانتقاء» ص١٤٥=٢٦٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢: ٥٦١، والصَّيْمَريّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٣، وابن أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص١٣٦. وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٥٢.

(٢) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٢٩-٣٣٠.

(٣) هو أبو يعقوب إسحاقُ بنُ حسّانَ بنِ قوهي الخريمي، شاعر مطبوع، وصفه أبو حاتم السِّجستاني بأشعر المُولَّدين، سكن بغداد، ولـمّا وقعت الفتنةُ بين الأمين والمأمون وصفها في رائية في ١٣٥ بيتاً، أوردها الطبريُّ في «تاريخه»، وتوفي سنة ٢١٢. انظر: «الأعلام» للزركلي ١: ٢٩٤.

(٤) الأبياتُ وقصّتها في «أخبار القضاة» لوكيع ٣: ٢٥٧، و«أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصَّيْمَريّ ص١٠٧، و«تاريخ بغداد» للخطيب ١٦: ٤٣٥، و«مناقب أبي حنيفة» للكَرْدَريّ ص٣٩١.

وعن محمَّدِ بنِ أحمدَ بنِ حمّاد، عن محمَّدِ بنِ يعقوبَ بنِ الفَرَجيّ، عن أبي حسّان الزِّياديِّ الحسنِ بنِ عثمانَ قال: «كان هارونُ الرشيدُ قاضيه أبو يوسف، وكان أبو يوسفَ قد استَخلَفَ ابنَه يوسفَ على القضاء، فكان يقضي معَه، وهو خليفةُ أبيه، فلما ماتَ أبو يوسفَ أقرَّ هارونُ ابنَه يوسفَ على القضاءِ إلى أنْ ماتَ يوسف»[١].

وعن محمَّدِ بنِ جعفرِ بنِ الإمام، عن الحسنِ بنِ حمّادٍ الحَضْرَميِّ سَجّادةَ يقول: سمعتُ يوسفَ بنَ أبي يوسفَ يقول: «وُلِّيتُ القضاء، ووُلِّيَ أبي مِن قَبْلي، وكان ولايتُنا ثلاثينَ سنةً، ما بلينا[٢] أنْ نقضيَ بينَ جدٍّ وأخ»[٣]. اهـ.

وقال وكيعٌ القاضي[٤]: «أخبرني أحمدُ بنُ أبي خَيْثَمة، عن المُفضَّلِ بنِ غسّان، عن عليِّ بنِ صالح: «استُقضِيَ أبو يوسفَ لموسى (الهادي)، فكان يقضي في كُلِّ شيء ...، وكان شَريكٌ[٥] بالكوفة، فشكاه أبو يوسفَ وعافيةُ[٦] إلى المَهْدِيِّ

---

(١) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٣٠، وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٧١.

(٢) كذا في الأصل، تبعاً لِمَا في «فضائل أبي حنيفة» لابن أبي العوام. لكنْ جاء في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» للذهبي ـ ومصدرُه ابنُ أبي العوام أيضاً ـ : «بالَيْنا»، ولعله الصواب، فالألفُ قد تسقطُ خطأً في كتابات الأقدمين.

(٣) رواه ابن أبي العوّام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٣٠، وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٧١.

(٤) في «أخبار القضاة» ٣: ٢٥٥.

(٥) ابن أبي عبد الله النَّخَعيّ، توفي سنة ١٧٧ أو ١٧٨ بالكوفة.

(٦) ابن يزيد الأَوْديّ الكوفيّ، تفقَّه بأبي حنيفة، وتولى قضاء الجانب الشرقيّ ببغداد، ثم استعفى فأُعفِيَ، وتوفي بعد سنة ١٦٠.

وقالوا: إنه لا يُنفِذُ كتبَنا ولا يَلتَفِتُ إلينا». فهذا يدلُّ على أنّ أبا يوسفَ استُقضِيَ في أيام المَهْدِيِّ لموسى على بابه».

قال عليُّ بنُ صالح: «وقد كان أبو يوسفَ خرجَ معَنا معَ موسى أيامَ المَهْدِيِّ إلى جُرْجان، فوَلّى المَهْدِيُّ يوسفَ القضاءَ مكانَ أبيه ونحنُ بجُرْجان»(١).

وقال وكيعٌ القاضي(٢): أخبرني إبراهيمُ بنُ أبي عثمان، عن عبدِ الله بنِ عبدِ الكريم الحواريّ: «كان يوسفُ بنُ أبي يوسفَ عفيفاً مأموناً صدوقاً، قرأ عليه أبو يوسفَ أكثرَ كُتُبه، وكانَ أعلَمَ بتدبيرِ القضاءِ وأضبَطَ له مِن أبي يوسف، ولم يكنْ له اتِّساعٌ في النظرِ ولا الحِفظ»، قال القاضي: «وقد حَمَلَ عن أبي يوسفَ الحديث». اهـ.

ومشى الرشيدُ أمامَ جنازةِ أبي يوسف، وصَلّى عليه بنفسِه، ودفنَه في مَقبُرةِ أهلِه، وقالَ حينَ دُفِن: «ينبغي لأهل الإسلام أنْ يُعزِّيَ بعضُهم بعضاً»(٣).

ومَدفَنُه في مقابرِ قُرَيشٍ بكَرْخِ بغداد(٤)، .....

---

(١) «أخبار القضاة» لوكيع ٣: ٢٥٥، ولفظُه: «كان أبو يوسفَ خرجَ معَنا معَ موسى [أي: الهادي ابن المَهْدِيّ] أيامَ المَهْدِيّ إلى جُرْجان، فأخبرَ سلّامٌ صاحبُ المظالِم المَهْدِيَّ أنه [أي: أبا يوسف] شَخَصَ مع موسى، وأنّ كتبَه عند ابنه يوسف، ويستأمرُ المَهْدِيَّ إلى مَنْ يدفع؟ فقالَ المَهْدِيّ: أليس ابنُه كافياً مُجزياً؟ قال: بلى، قال: فقد وَلَّيْناه القضاءَ مكان أبيه».

(٢) في «أخبار القضاة» ٣: ٢٥٦-٢٥٧.

(٣) كذا في «مناقب الكرديّ» ص٣٩١، نقلًا عن صدر الأئمة الخوارزميّ دون إسناد، وقد سلف ص٢٠٣ من رواية الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٨٢-٣٨٣ بإسناده إلى عبّاد بن العوّام، وهو المُعتَمَد.

(٤) الكَرْخ: محلّة ببغداد، كما في «القاموس المحيط» (كرخ)، ووصفها ياقوت في «معجم البلدان» ٤: ٤٤٨، وتقعُ الآن شمالَ بغداد في منطقة الكاظمية غَرْبَ نهر دجلة، ثم صار الكَرْخُ اسماً للشطر الغربيّ كاملاً من بغداد.

وبقُرْبِهِ دُفِنَ محمَّدٌ الأمينُ وزُبَيدة[١]، كما دُفِنَ الإمامُ موسى الكاظم[٢] رضِيَ اللهُ عنه فيما بَعْدُ. وضَـريحُ أبي يوسفَ عامرٌ يُزارُ في الكاظِميّةِ رضِيَ اللهُ عنه وأرضاه.

وابنُه يوسفُ القاضي تُوفِّـيَ في رَجَبٍ سنةَ اثنتَيْنِ وتسعينَ ومئة، كما في «الثقات»[٣] لابنِ حِبّان، رحمَه الله وأرضاه. وتَرْجَمَ له الخطيب[٤]، وقال الحافظُ عبدُ القادرِ القُرَشيّ[٥]: «روى كتابَ «الآثار» عن أبيه عن أبي حنيفة، وهو مُجلَّدٌ ضَخْم»، اهـ، وهو مطبوعٌ من نُسْخةٍ منقوصة.

وفي ترجمتِهِ رسالةٌ مطبوعةٌ في بغدادَ لِشابٍّ أديب[٦]، لكنْ لم أظفَرْ بها

---

(١) زوجة هارون الرشيد.

(٢) الإمامُ القُدْوةُ السَّيِّدُ أبو الحسن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن عليّ زين العابدين بن الحسين السِّبط الشهيد بن عليّ، رضِيَ الله عنهم أجمعين، توفي سنة ١٨٣ ببغداد.

(٣) ٧: ٦٤٦، وكذا في «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٧: ٣٣٧.

(٤) في «تاريخ بغداد» ١٦: ٤٣٥.

(٥) في «الجواهر المُضِيّة» ٣: ٦٤٥.

(٦) لم أقف على تعيينه.

ثم قام باحثٌ بغداديٌّ آخرُ ـ وهو الأستاذ محمود مطلوب ـ بترجمة أبي يوسف ودراسةِ حياته دراسةً مُوسَّعة في رسالته للماجستير بعنوان «أبو يوسف، حياتُه وآثارُه وآراؤُه الفقهية»، وطبعت في بغداد سنة ١٩٧٢، وتاريخ مُقدِّمة المُؤلِّف سنة ١٣٨٩هـ المُوافِقة لسنة ١٩٦٩م.

وقد أفاد الأستاذ محمود مطلوب مِن «حسن التقاضي» كثيراً، وصـرَّح بذلك في مواضع ليست بالقليلة، جزاه الله خيراً، وخالفه في مواضع، كما في تأريخ مولد أبي يوسف ص١٩ وفي «كتاب المخارج في الحِيَل» ص١٠٢، وهذا من حقِّه كما هو من حقِّ أيّ باحثٍ غيرِه أيضاً.

إلا أنّ الذي كنتُ أودُّه من الأستاذ المذكور أن لا يُخفيَ نسبةَ الكلام إلى الكوثريّ في =

لأتمتَّعَ بها. وهذا عَمَلٌ مشكورٌ منه، حَفِظَه اللهُ وكافأه على مَسْعاه.

وأبو يوسف هذا: واحدٌ مِن تلاميذِ أبي حنيفةَ الأئمّة، وقد قال ابنُ حَجَرٍ المكّيُّ الشافعيّ: «تَلمَذَ له[١] كبارٌ مِنَ الأئمّةِ المُجتَهِدِينَ والعُلماءِ الراسِخين؛ عبدُ الله بنُ المُبارَك، واللَّيْثُ بنُ سعد، والإمامُ مالكُ[٢] بنُ أنس»[٣]. وقال أيضاً: «قال بعضُ الأئمّة: لم يَظهَرْ لأحدٍ من أئمّةِ الإسلام المشهورينَ مِثلُ ما ظهرَ لأبي حنيفة مِنَ الأصحاب والتلاميذ، ولم يَنتَفِع العُلماءُ وجميعُ الناسِ بمِثلِ ما انتَفَعُوا به»[٤].

وقال المَجْدُ ابنُ الأثير في «جامع الأصول»[٥]: «شَطْرُ الأُمّةِ على مذهبه مِن

= مواضع أُخرى هي جَديرةٌ بأنْ تُنسَبَ إليه؛ لِـمَا فيها من آراء شخصية ونَقْدية، كما يظهرُ لِـمَنْ يُقارِنُ ما جاء في كتابه ص٣٧ و٦٣ و٩٤ بما في «حسن التقاضي»، وهذا لا يَحسُن.
ومما لا يَحسُنُ أيضاً ما تكرَّر عنده من النقل عن «حسن التقاضي» كلاماً بطوله، ثم يُوثِّقُه من مصادر عديدة مُدرِجاً «حسن التقاضي» في أثنائها، كما فعل ص٢٣-٢٥ حيثُ سَرَدَ أسماء شيوخ أبي يوسف، وتابَعَ الكوثريَّ فيما أورَدَه فيما تقدَّم من هذا الكتاب ص٤١-٥٦، بل قلَّده في أوهامِهِ رحمه الله تعالى التي بيَّنتُها في التعليق على أسمائهم، وكذا فيما وقع من أخطاء مطبعية فيها، ثم وَثَّقَ ما سَرَدَه من قرابة ٣٠ مصدراً، ذكر «حسن التقاضي» في أواخرها، مع أنّ هذه المصادرَ أجمَعَ لا تذكر من شيوخ أبي يوسف إلا ما يُعَدُّ على الأصابع، والذي ذكره الكوثريُّ يزيدُ على المئة، ولا يوجد هذا الجمعُ في كتابٍ قبل كتابه، فكان جديراً بالأستاذ مطلوب ـ وقد تابع الكوثريَّ في ذِكرِ هذا الجمِّ الغفير ـ أن لا يَبخَسَه حقَّه، ولا ينسى له جُهدَه.

(١) أي: لأبي حنيفة رحمه الله تعالى.

(٢) اجتمع الإمام مالك بالإمام أبي حنيفة في المدينة مرّات، وروى عنه، كما بيَّنه المُؤلِّفُ الإمام الكوثريُّ رحمه الله في رسالته «أقوم المسالك في بحث رواية مالك عن أبي حنيفة ورواية أبي حنيفة عن مالك»، هي مطبوعة مع كتابه «إحقاق الحق».

(٣) «الخيرات الحِسان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان» ص٧.

(٤) «الخيرات الحسان» ص٢٦-٢٧.

(٥) ١٢: ٩٥٢، ولفظُه: «اجتمع شطرُ الإسلام أو ما يُقارِبُه على تقليده والعمل برأيه ومذهبه، =

أقدم عَهْد»، وقال عليٌّ القاري في «شرح المشكاة»[1]: «إنّ ثُلُثَي الأُمّةِ المُحمَّديّةِ على مذهبه»، ودلَّلَ على هذا. ذلك فَضْلُ الله يُؤتيه مَنْ يشاء.

* * *

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

= حتى قد عُبِدَ اللهُ ودِينَ بفِقهه، وعُمِلَ برأيه ومذهبه، وأُخِذَ بقوله إلى يومنا هذا ما يُقارِبُ أربعَ مئةٍ وخمسين سنة»، قلت: وإلى يومنا أزيَدَ من ألفٍ ومئتي سنة.

(١) المُسمّى «مرقاة المفاتيح» ١: ٢٨.

وصيّةُ أبي حنيفةَ لأبي يوسف
وهي مِن عُيونِ الوصايا

يَرْوي أبو يوسفَ عن أبي حنيفةَ وصيّةً في اعتِقادِ أهل السُّنّة، يَتَداولُها المُتكلِّمون مِن أصحابنا[١]، كما يتداولون مِن رواياتِ أبي يوسفَ عن أبي حنيفةَ «رسالتَه»[٢] إلى عثمانَ بنِ مُسلِم البَتِّيِّ[٣] عالِمِ البصرةِ في مسألةِ الإرجاء.

ولأبي حنيفةَ وصيّةٌ أُخرى وَجَّهَها إلى أبي يوسفَ بعدَ أنْ ظهرَ له منه الرُّشدُ وحُسْنُ السِّيرةِ والإقبالُ على الناس، يُعرِّفُه فيها كيف يَسُوسُ الناس، وقد ذُكِرَت بنصِّها في «مناقب» المُوفَّقِ المكّيّ و«مناقب» صاحب «الفتاوى البَزّازيّة» وفي «الأشباه والنظائر» لابنِ نُجَيم وغيرِها[٤]، وقد رَسَمَ له أُستاذُه فيها طريقَ المُعامَلةِ

---

(١) طُبِعَت مرّات، وشرحها العلامةُ أكملُ الدين البابرتيُّ شرحاً لطيفاً، وقد تشرَّفتُ بخدمةِ هذا الشرح وتحقيقه مع د. محمد العايدي، وصدرت طبعتُه الأولى عن دار الفتح للدراسات والنشر بعمّان الأردن سنة ١٤٣٠، ثم صدرت طبعتُه الثانية سنة ١٤٣٦، والحمدُ لله على واسع فَضْلِه.

(٢) طُبِعَت قديماً في الآستانة مع «الفقه الأكبر» و«العالم والمُتعلِّم» لأبي حنيفة، ثم أعاد المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى طبعَها جميعاً سنة ١٣٦٨ مُعتمداً على نسختها الخطية المحفوظة في دار الكتب المصرية، ثم قام تلميذُه العلامةُ الشيخُ عبد الفتاح أبو غدّة رحمه الله تعالى بتحقيق هذه «الرسالة» مع رسالة مالك إلى الليث بن سعد ورسالة الليث إلى مالك، وطبعت في بيروت سنة ١٤١٧ بعنوان «نماذج من رسائل الأئمة السلف وأدبهم العلميّ».

(٣) هو الإمام الفقيه أبو عمرو عثمان بن مسلم البَتِّيّ البصريّ، توفي سنة ١٤٣.

(٤) انظر: «مناقب أبي حنيفة» للموفق المكي ص٣٧١-٣٧٧، و«مناقب أبي حنيفة» للكردري =

معَ الناسِ على أحكمِ أُسُسٍ وأتمِّ جَمْعٍ ونَفْع، ولا تزالُ تُرشِدُ المُجتمعَ العِلميَّ إلى طرقِ النجاح والتوفيقِ في التعليم والإرشاد، فلم أرْضَ إخلاءَ الكِتابِ من تلك الوصيّةِ القيِّمةِ[1] للغاية[2]، وأبو حنيفةَ يقولُ فيها:

«يا يعقوب، وَقِّرِ السُّلطانَ وعظِّمْ منزلتَه، وإياك والكذبَ بينَ يديه، ولا تَدخُلْ عليه في كلِّ وقتٍ وفي كلِّ حالٍ ما لم يَدْعُك لحاجةٍ عِلميّة، فإنك إنْ أكثرتَ الاختِلافَ إليه تهاوَنَ واستَخَفَّ بك، وصَغُرَت منزلتُك في عَيْنه، فكُنْ منه كما أنت من النار تَنتَفِعُ بها وتتباعدُ عنها، ولا تَدْنُ منها، فإنك تحترقُ وتتأذّى منها، فإنّ السُّلطانَ لا يرى لأحدٍ ما يرى لنفسِه.

وإيّاك وكثرةَ الكلام بينَ يديه، فإنه يأخذُ عليك ما تَفُوهُ به ليرى مِن نفسِه بينَ يَدَيْ حاشيته أنه أعلَمُ منك وأنه يُخطِّئُك، فتَصغُرُ بذلك في أعيُنِ قومِه، ولتكنْ إذا دَخَلتَ عليه تَعرِفْ قَدْرَك وقَدْرَ غيرك، ولا تَدخُلْ عليه وعندَه مِن أهل العِلم مَنْ لا تعرفُه، فإنك إنْ كنتَ أدوَنَ حالاً منه لعلَّك تَترَفَّعُ عليه فيَضُرُّك، وإنْ كنتَ أعلَمَ منه لعلَّك تَنحَطُّ عنه فتَسقُطُ بذلك مِن عَيْنِ السُّلطان.

وإذا عَرَضَ عليك شيئاً مِن أعمالِه فلا تَقبَلْ منه إلا بعدَ أنْ تعلمَ أنه يرضاك ويرضى مذهبَك في العِلم والقضايا؛ كي لا تحتاجَ إلى ارتكاب مذهبِ غيرِك في

= ص٣٦٥-٣٧٠، و«الأشباه والنظائر» لابن نجيم ص٤٢٨-٤٣٤، ومن «الأشباه» نقلها التميميُّ في «الطبقات السَّنيّة» ١: ١٦٠-١٦٩.

(١) القيِّم: المُستقيم، كما نصَّت عليه معاجمُ اللغة، ومنه قولُه تعالى: ﴿فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ﴾ [البيِّنة: ٣]، واستعمالُه بمعنى: ذي قيمة، خطأٌ لغويٌّ شائع، وإنْ ذُكِرَ في «معجم اللغة العربية المُعاصِرة» للدكتور أحمد مختار عمر ٣: ١٨٧٨، و«المعجم الوسيط» ٢: ٧٦٨.

(٢) ويوجدُ فَرْقٌ يسيرٌ بين ألفاظِ رواتها، ونحنُ جَرَيْنا معَ المُوفَّق. (ز).

الحكومات، ولا تُواصِلْ أولياءَ السُّلطانِ وحاشيتَه، بل تَقرَّبْ إليه فقط، وتَباعَدْ عن حاشيته؛ ليكونَ محلُّك وجاهُك باقياً.

ولا تتكلَّم بينَ يَدَيِ العامّةِ إلا بما تُسألُ عنه، وإياك والكلامَ في المُعامَلةِ والتجارةِ إلا بما يرجعُ إلى العِلم؛ كي لا يُوقَفَ منك على رغبةٍ في المال، فإنهم يُسيؤون الظنَّ بك، ويعتقدون مَيْلَك إلى أخذِ الرِّشْوةِ منهم وبَسْطِ اليدِ إليها.

ولا تَضحَكْ ولا تَبتَسِمْ فيما بينَ العامّة، ولا تُكثِرِ الخروجَ إلى الأسواق، ولا تُكلِّمِ الصِّبيانَ المُراهِقين، فإنهم فِتْنة، ولا بأسَ أنْ تُكلِّمَ الأطفالَ وتمسحَ رؤوسَهم.

ولا تمشِ في قارعةِ الطريقِ معَ المشايخ مِنَ العامّة، فإنك إنْ قدَّمتَهم أزرى ذلك بعِلمِك، وإنْ أخَّرْتَهم ازدُرِيَ بك؛ مِن حيثُ إنهم أسنُّ منك، فإنّ النبيَّ صَلّى الله عليه وسَلَّم قال: «مَنْ لم يُوقِّرْ كبيرَنا ولم يَرحَمْ صغيرَنا فليسَ مِنّا»[1].

ولا تَقعُدْ على قوارع الطريق، وإذا دعاك ذلك فاقعُدْ في المسجد، ولا تَقعُدْ على الحوانيت[2]، ولا تأكلْ في الأسواقِ والمساجد، ولا تَشرَبْ مِنَ السِّقاياتِ ومن أيدي السّقّائين، ولا تَلبَسِ الدِّيباجَ والحَلْيَ وأنواعَ الإبريسَم، فإنّ ذلك يُفضي إلى الرُّعونة.

ولا تُكثِرِ الكلامَ في بيتك معَ أهلِك في الفِراشِ إلا وقتَ حاجتِك إليها بقَدْرِ ذلك، ولا تُكثِرْ لَمْسَها ومسَّها، ولا تتقرَّبْ بها إلا أنْ تذكرَ اللهَ تعالى وتستخيرَ

---

(١) أخرجه بنحوه أبو داود (٤٩٤٣)، والترمذي (١٩٢٠) من حديث عبد الله بن عمرو، والترمذي (١٩١٩) من حديث أنس بن مالك، و(١٩٢١) من حديث عبد الله بن عباس، رضِيَ الله عنهم.

(٢) جمع حانوت، وهو دكّان البائع.

فيه، ولا تتكلَّمْ بأمرِ نساءِ الغيرِ بينَ يديها ولا بأمرِ الجواري، فإنها تَنبَسِطُ إليك في كلامِك، ولعلَّك إذا تكلَّمتَ عن غيرِها تكلَّمَتْ عن الرِّجالِ الأجانب.

ولا تَتَزوَّج امرأةً كانَ لها بَعْلٌ أو أبٌ أو أُمٌّ أو بنتٌ إنْ قَدَرتَ، إلا بشرطِ أنْ لا يدخلَ عليها أحدٌ من أقاربها، فإنّ المرأةَ إذا كانت ذاتَ مالٍ يَدَّعي أبوها أنّ جميعَ مالها له، وأنه عاريّةٌ في يَدِها، ولا تَدخُلْ بيتَ أبوَيْها ما قَدَرتَ، وإيّاك أنْ ترضى أنْ تُزَفَّ في بيتهم، فإنهم يأخذون أموالَك ويَطمَعون فيك غايةَ الطَّمَع.

وإياك أنْ تَتَزوَّجَ بذاتِ البنينَ والبنات، فإنها تَدَّخِرُ جميعَ المالِ لهم، وتَسرِقُ مِن مالِك وتُنفِقُ عليهم، فإنّ الوَلَدَ أعزُّ عليها منك.

ولا تَجمَعْ بينَ امرأتين في دارٍ واحدة.

ولا تَتَزوَّجْ إلا بعدَ أنْ تعلمَ أنك تَقدِرُ على القيام بجميع حوائجِها.

واطلُبِ العِلمَ أولاً ثم اجمَعِ المالَ مِنَ الحلالِ ثم تَزوَّج، فإنك إنِ اشتَغَلتَ بطَلَبِ المالِ في وقتِ التعلُّم عَجَزتَ عن طَلَبِ العِلم، ودعاك المالُ إلى شراءِ الجواري والغِلمان وتَشتَغِلَ بالدنيا. وإياك أنْ تَشتَغِلَ بالنِّساءِ قبلَ تحصيلِ العِلم، فيضيعَ وقتُك ويجتمعَ عليك الوَلَدُ ويَكثُرَ عيالُك، فتحتاجَ إلى القيام بحوائجهم وتتركَ العِلم، واشتَغِلْ بالعِلم في عُنفُوانِ شبابِك ووقتِ فراغ قلبِك وخاطِرِك، ثم اشتَغِلْ بالمالِ ليجتمعَ عندك، فإنّ كثرةَ الوَلَدِ والعِيالِ تُشوِّشُ البال، فإنْ جمعتَ المالَ فاشتَغِلْ بالتزوُّج.

وعليك بتقوى الله وأداءِ الأمانةِ والنصيحةِ لجميع الخاصّةِ والعامّة، ولا تَستَخِفَّ بالناسِ ووَقِّرْهُم، ولا تُكثِرْ مُعاشَرَتَهم إلا بعدَ أنْ يُعاشِروك، وقابِلْ مُعاشَرَتَهم بذِكرِ المسائل، فإنه إنْ كانَ مَنْ تُعاشِرُه مِن أهلِهِ اشتَغَلَ بالعِلم، وإنْ لم يكنْ مِن أهلِهِ اجتَنَبك.

وإياك أنْ تُكلِّمَ العامّةَ في أصولِ الدِّينِ والكلام، فإنهم قومٌ يُقلِّدونك فيَشتَغِلونَ بذلك.

ومَنْ جاءك يَستَفتيك في المسائل فلا تُجِبْ إلا عن سُؤالِه، ولا تَضُمَّ إليه غيرَه، فإنه يَتَشوَّشُ عليه جوابُ سؤاله.

وإنْ بقيتَ عشرَ سِنينَ بلا كَسْبٍ ولا قُوتٍ فلا تُعرِضْ عن العِلم، فإنك إذا أعرَضْتَ عنه كانت معيشتُك ضَنْكاً، على ما قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾ [طه: ١٢٤].

وأقبِلْ على مُتفقِّهتِك كأنك اتخذتَ كلَّ واحدٍ منهم ابناً ووَلَداً لِتَزيدَهم رغبةً في العِلم، ومَنْ ناقشَك مِنَ العامّةِ والسُّوقةِ فلا تُناقِشْه، فإنه يُذهِبُ ماءَ وجهِك، ولا تَحتَشِمْ أحداً عند ذِكرِ الحقِّ وإنْ كان سُلطاناً، ولا تَرْضَ لنفسِك مِنَ العباداتِ إلا بأكثرَ مما يفعلُه غيرُك ويتعاطاها، فإنّ العامّةَ إذا لم يَرَوْا منك الإقبالَ عليها بأكثرَ مما يفعلونها اعتَقَدوا فيك السُّوءَ وقِلّةَ الرغبةِ فيها، واعتَقَدوا أنّ عِلمَك لا ينفعُك إلا ما نفعَهم الجهلُ الذي هم فيه.

وإذا دخلتَ بلدةً فيها أهلُ العِلم فلا تَتَّخِذْها لنفسِك، بل كُنْ كواحدٍ مِن أهلِها؛ ليعلموا أنك لا تقصدُ جاهَهُم، وإلا يخرجون عليك بأجمعِهم، ويَطعُنون في مذهبك، والعامّةُ يخرجون عليك وينظرون إليك بأعيُنِهم، فتصيرُ مطعوناً عندهم بلا فائدة، ولا تُفْتِ إنِ استَفتَوْكَ في المسائل، ولا تُناقِشْهم في المُناظراتِ والمُطارَحات، ولا تَذكُرْ لهم شيئاً إلا عن دليلٍ واضح، ولا تَطعُنْ في أساتذتِهم فإنهم يَطعُنون فيك.

وكُنْ معَ الناسِ على حَذَرٍ، وكُنْ لله تعالى في سِرِّكَ كما أنت له في علانيتك، ولا يَصلُحُ أمرُ العالِمِ إلا بأنْ يجعلَ سِرَّه كعلانيته.

وإذا ولّاك السُّلطانُ عَمَلاً مما يَصلُحُ لك فلا تَقبَلْ ذلك منه، إلا بعدَ أنْ تعلمَ أنك لو لم تَقبَلْ قَبِلَه غيرُك ويَتضرَّرُ به الناس، وبعدَ أنْ تعلمَ أنه إنما يُولِّيك ذلك لِعِلمِك.

وإياك أنْ تتكلَّمَ في مجلسِ النظرِ على خَوْفٍ أو وَجَل، فإنّ ذلك مما يُورِثُ الخللَ في الألفاظ واللَّكَنَ في اللِّسان، وإياك أنْ تُكثِرَ الضَّحِك؛ فإنه يُميتُ القَلْب، ولا تُكثِرْ مُحادَثةَ النِّساءِ ومجالستَهُنّ؛ فإنه يُميتُ القلبَ أيضاً، ولا تمشِ إلا على الطمأنينةِ والسُّكون، ولا تكنْ عَجُولاً في الأُمور، ومَنْ دعاكَ مِن خلفِك فلا تُجِبْه، فإنّ البهائمَ تُنادى مِن خَلْف.

وإذا تكلَّمتَ فلا تُكثِرْ صِياحَك، ولا تَرفَعْ صوتَك، واتّخِذْ لِنفسِكَ السُّكونَ وقِلّةَ الحركةِ عادةً؛ كي يَتحقَّقَ عند الناس ثباتُك.

وأكثِرْ ذِكرَ الله تعالى فيما بين الناسِ ليَتعلَّموا ذلك منك، واتّخِذْ لِنفسِكَ وِرْداً خلفَ الصَّلَوات، تقرأُ فيه القُرآن، وتذكرُ اللهَ تعالى، وتشكرُه على ما أودَعَك مِنَ الصَّبْر وما أولاك مِنَ النِّعَم، واتّخِذْ لنفسِك أياماً معدودةً مِن كُلِّ شهرٍ تصومُ فيها؛ ليقتديَ غيرُك بك في ذلك، ولا تَرْضَ لنفسِك مِنَ العباداتِ بما تَرْضى به العامّة، وراقِبْ نفسَك، وحافِظْ على العِلم؛ لِتَنتَفِعَ في دُنياك وآخِرَتِكَ بعِلمِك.

ولا تَشتَرِ بنفسِك ولا تَبِعْ، بل اتّخِذْ لك غُلاماً مُصلِحاً يقومُ بأشغالِك، وتعتمدُ عليه في أمورك، ولا تَطمِئَنَّ إلى دُنياك وإلى ما أنتَ فيه، فإنّ الله تعالى سائلُك عن جميع ذلك.

ولا تَشتَرِ الغِلمانَ المُرْدَ، ولا تُظهِرْ مِن نفسِك التقرُّبَ إلى السُّلطانِ وإن قرَّبوك، فإنهم يرفعون إليك الحوائج، فإنْ قُمتَ بها أهانوك، وإن لم تَقُمْ بها عابوك، ولا تَتَّبِعِ الناسَ في خطاياهم، بل اتَّبِعْهم في صوابهم، وإذا عرفتَ إنساناً بالشرِّ فلا

تَذكُرْهُ به، بل اطلُبْ له خيراً فاذكُرْهُ به، إلا في بابِ الدِّين، فإنك إنْ عرفتَ في دينه ذلك فاذكُرْهُ للناس؛ كي لا يَتَّبعوه ويحذروه، قال عليه الصلاةُ والسلام: «اذكُروا الفاجرَ بما فيه حتى يحذرَه الناس»[1]، وإنْ كانَ ذا جاهٍ ومنزلةٍ الذي ترى منه الخللَ في الدِّين، فاذكُرْ ذلك ولا تُبالِ مِن جاهِه، فإنّ اللهَ تعالى مُعينُك وناصرُك وناصرُ الدِّين، فإذا فعلتَ ذلك مرّةً هابوك، ولم يَتَجاسَرْ أحدٌ على إظهارِ البدعةِ في الدِّين.

وإذا رأيتَ مِن سُلطانِك ما لا يُوافقُ العِلمَ فاذكُرْ ذلك معَ طاعتِك إياه، فإنّ يدَه أقوى مِن يدك، تقولُ له: أنا مُطيعٌ لك في الذي أنتَ مُسَلطَنٌ فيه على غير أني أذكرُ مِن سِيرتِك ما لا يُوافِقُ العِلم، فإذا فعلتَ ذلك معَ السُّلطانِ مرّةً كفاك، لأنك إذا واظبتَ عليه ودُمْتَ لعلَّهم يَقمَعُونَك، فيكونَ في ذلك قَمْعٌ للدِّين، وافعَلْ ذلك مرّةً أو مرّتَيْنِ ليعرفَ منك الجِدَّ في الدِّينِ والحِرصَ في الأمرِ بالمعروف، فإذا فعلَ

---

(١) تقوّى بطرق في نظر عليٍّ القاري. (ز).

قلت: الحديثُ أخرجه ابن عَدِيّ في «الكامل» ٥: ٥٩٥، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٩: ٤١٨ (١٠١٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٢١٩) و(٩٢٢٠)، والعُقيلي في «الضعفاء» ١: ٢٠٢ من حديث الجارود بن يزيد، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جدِّه، بلفظ: «أترْعَوْنَ عن ذِكرِ الفاجر، اذكروه بما فيه كي يعرفَه الناس». وقال البيهقي: «هذا حديثٌ يُعَدُّ في أفراد الجارود بن يزيد عن بهز، وقد روي عن غيره، وليس بشيء»، وقال العقيلي: «ليس له من حديث بهز أصل، ولا من حديث غيره، ولا يُتابَعُ عليه».

أما عليّ القاريّ فقد ذكر في «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» ص٤٨٩ حديث «ليس لفاسق غيبة»، ونقل عن الدارقطنيّ والخطيب أنه «باطل»، فتعقَّبهما القاري بهذا الحديث، وقال: «وقد يُستفادُ هذا المعنى من قوله تعالى: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ [النساء: ١٤٨]».

قلت: فمُرادُه الحكمُ عليه بالضعف دون الوضع، ولذا لم يُورِدْه في «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع». وانظر: «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي ٣: ٣٣٨-٣٤٠، و«المقاصد الحسنة» للسخاوي ص٣٥٤-٣٥٥ (٩٢١).

ذلك مرّةً أُخرى فادخُلْ عليه وحدَك في دارِه، وانصَحْهُ في الدِّينِ وناظِرْهُ إنْ كان مُبتَدِعاً، وإن كانَ سُلطاناً فاذكُرْ له ما يحضـرُك مِن كتابِ الله تعالى وسُنّةِ رسولِ الله عليه الصَّلاةُ والسَّلام، فإنْ قَبِلَ ذلك منك وإلا فاسألِ اللهَ تعالى أنْ يحفظَك منه.

واذكُرِ الموت، واستَغفِرْ لأساتِذَتِكَ ومَنْ أخذتَ عنهم العِلم، وداوِمْ على تلاوةِ القُرآن، وأكثِرْ مِن زيارةِ القُبورِ والمشايخ والمواضع المُباركة.

واقبَلْ مِنَ العامّةِ ما يَعرِضونَ عليك مِن رُؤياهُم في النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم وفي رؤيا الصالحينَ في المساجدِ والمنازلِ المُباركةِ والمقابر.

ولا تُجالِسْ أحداً مِن أهل الأهواءِ إلا على سبيلِ الدعوةِ إلى الدِّينِ والصِّـراطِ المُستَقيم، ولا تُكثِرِ اللَّعْنَ والشَّتْم.

وإذا أذّنَ المُؤذِّنُ فتأهَّبْ لدخولِ المسجد؛ كي لا يَتَقدَّمَ عليك العامّة.

ولا تَتَّخِذْ دارَك في جوارِ السُّلطان، وما رأيتَ على جارك فاستُرْهُ عليه، فإنه أمانةٌ عندك، ولا تُظهِرْ أسـرارَ الناس، ومَنِ استَشارَكَ في شيءٍ فأشِـرْ عليه بما تَعلَمُ أنه يُقرِّبُك إلى الله تعالى.

واقبَلْ وصيّتي هذه، فإنك تنتفعُ بها في أُولاكَ وأُخراكَ إنْ شاءَ الله تعالى.

وإياك والبُخْلَ؛ فإنه يُفتَضَحُ به المَرْء، ولا تكُ طمّـاعاً ولا كذّاباً ولا صاحبَ تخاليط، بل احفَظْ مُروءتَك في الأُمورِ كلِّها.

والبَسْ مِنَ الثيابِ البِيضَ في الأحوالِ كلِّها، وكُنْ غنيَّ القلبِ مُظهِراً مِن نفسِك قِلّةَ الحِرصِ والرغبةِ في الدُّنيا، وأظهِرْ مِن نفسِك الغِنى، ولا تُظهِرِ الفَقْرَ وإنْ كنتَ فقيراً.

وكنْ ذا هِـمّة؛ فإنّ مَنْ ضَعُفَت هِـمّتُه ضَعُفَت منزلتُه.

وإذا مَشَيتَ في الطريقِ فلا تَلتَفِتْ يميناً ولا شمالاً، بل داوِمِ النظرَ إلى الأرض.

وإذا دَخَلتَ الحمّامَ فلا تُساوي الناسَ في أُجرةِ الحمّام والمجلس، بل ارجَحْ على ما تُعطي العامّةُ؛ لِتَظهَرَ مروءتُك بينهم فيُعظِّمونَك.

ولا تُسلِّمِ الأمتِعةَ إلى الحائكِ وسائرِ الصُّنّاع، بل اتّخِذْ لنفسِك ثقةً يفعلُ ذلك، ولا تُماكِسْ بالحَبّاتِ والدّوانِق[1]، ولا تَزِنِ الدراهم، بل اعتَمِدْ على غيرك.

وحَقِّرِ الدُّنيا المُحقَّرةَ عندَ أهلِ العِلم، فإنّ ما عندك خيرٌ منها، ووَلِّ أمورَك غيرَك ليُمكِنَك الإقبالُ على العِلم، فذلك أحفَظُ لجاهِك.

وإياك أنْ تُكلِّمَ المجانينَ ومَنْ لا يَعرِفُ المُناظَرةَ والحُجّةَ مِن أهلِ العِلم والذين يَطلُبون الجاهَ ويَتَسوَّقونَ بذِكرِ المسائل فيما بين الناس، فإنهم يَقصِدونَ تخجيلَك، ولا يُبالُونَ منك، وإنْ عرفوك على الحقّ.

وإذا دخلتَ على قومٍ كِبارٍ فلا تَترَفَّعْ عليهم ما لم يَرْفَعوك؛ لِئلّا يَلحَقَ بك منهم أذِيّة، وإذا كنتَ في قوم فلا تَتَقَدَّمْ عليهم في الصلاةِ ما لم يُقدِّموكَ على وَجْهِ التعظيم.

ولا تَدخُلِ الحمّامَ[2] إلا وقتَ الظهيرةِ أو بالغَدَوات، ولا تخرج إلى النَّظّارات[3].

ولا تَحضُرْ مَظالِمَ السّلاطين، إلا إذا عرفتَ أنك إذا قُلتَ شيئاً يَنزِلونَ على

---

(١) المُماكسة: مناقصة الثمن، والدوانق: جمعُ دانق، وهو سُدُسُ درهم. انظر: «المصباح المنير» للفيُّوميّ (دنق).

(٢) مكان الاغتسال.

(٣) النَّظّارة: كلمة يستعملها العَجَمُ بمعنى التنزُّه في الرِّياض والبساتين، كما في «المصباح المنير» للفيُّومي (نظر).

قولِك في الحقّ، فإنهم إنْ فَعَلوا ما لا يحلُّ وأنتَ عندَهم ربما لا تَملِكُ مَنْعَهم، ويظنُّ الناسُ أنّ ذلك حقٌّ؛ لِسُكوتِك فيما بينهم وقتَ الإقدام عليه.

وإيّاكَ والغَضَبَ في مجلسِ العِلم.

ولا تَقُصَّ على العامّة؛ فإنّ القاصَّ لا بُدَّ له أنْ يكذب.

وإذا أردتَ اتخاذَ مجلسِ العِلم لأحدٍ مِن أهل العِلم، فإنْ كانَ مجلسَ فِقهٍ فاحضُرْ بنفسِك واذكُرْ فيه ما تَعلَمُه؛ كي لا يَغتَرَّ الناسُ بحُضورك، فيَظُنُّون أنه على صِفةٍ مِنَ العِلم، وليس هو على تلك الصِّفة، فإنْ كان يَصلُحُ للفتوى فاذكُرْ منه ذلك، وإلا فلا تَقعُدْ أنتَ ليُدرِّسَ بين يَدَيْك، بل اترُكْ عندَه مِن أصحابك؛ ليُخبِرَكَ بكيفيّةِ كلامِهِ وكمِّيّةِ عِلمِه.

ولا تَحضُرْ مجالسَ الذِّكرِ أو مَنْ يَتَّخِذُ مجلسَ عِظَةٍ بجاهِكَ وتزكيتك له، بل وَجِّهْ أهلَ مَحَلّتِك وعامّتِكَ الذين تعتمدُ عليهم معَ واحدٍ مِن أصحابك.

وفوِّضْ أمْرَ الخُطبةِ في المَناكِح إلى خطيبِ ناحيتك، وكذا صلاةُ الجنائزِ والعيدَيْن.

ولا تنسَني مِن صالح دُعائك، واقبَلْ هذه الموعظةَ منِّي، وإنما أُوصيك لمصلحتِك ومصلحةِ المُسلِمين». اهـ.

وهذه مِن أبدع الوصايا وأجمع العِظات، تَعُمُّ شؤونَ الحياةِ كلَّها، كما تَشمَلُ جميعَ ما به صلاحُ أمورِ الآخرة، وهي أحسَنُ وصيّةٍ جامِعةٍ مِن عالِمٍ لتلميذه، فلم أرْضَ إخلاءَ الكِتابِ منها اكتِفاءً بشُهْرتِها بين أهل العِلم.

* * *

تَعَقُّبُ الشِّهابِ المَرْجانيِّ
لكلام ابنِ الكمال في طبقاتِ الفُقَهاء

سبقَ أنْ ذكرنا نصَّ رسالةِ ابنِ الكمالِ الوزيرِ في طبقات الفُقَهاء في هامش (ص٢٥-٢٧)[١]، ووَعَدْنا في صُلْبِ هذا الكِتابِ هناكَ نَقْلَ نصِّ تَعَقُّبِ المَرْجانيِّ في آخرِ الكِتاب؛ لِـمَا في ذلك مِنَ الفوائد، فها أنا ذا أفي بوَعْدي وأعرِضُ ذلك التعقُّبَ لأنظار الباحثين، وأقول:

قالَ الشِّهابُ المَرْجانيُّ في كتابه «ناظورة الحق»[٢]:

«اعلَمْ أنّ المُجتَهِدَ ضَـرْبان:

أحدهما: المُجتهدُ المُطلَق، وهو صاحبُ المَلَكةِ الكامِلةِ في الفِقهِ والنباهةِ وفَرْطِ البصيرة والتمكُّنِ من الاستنباطِ المُستَقِلِّ به مِن أدلّتِه، كأبي حنيفةَ وأبي يوسفَ ومحمَّدٍ وزُفَرَ ومالكٍ والشافعيِّ وأحمدَ والثوريِّ والأوزاعيّ.

وثانيهما: المُجتَهِدُ في مذهبِ إمام، قالوا: هو الذي يَتَحقَّقُ لدَيْهِ أصولُ إمامِهِ وأدلّتُه، ويَتّخِذُ نصوصَه أُصولاً يستنبطُ منها الفُروع، ويُنزِّلُ عليها الأحكام، نَحْوَ ما يفعلُه بنُصوصِ الشـرع فيما لم يَقدِرْ على استِنباطِه مِنَ الأدلة.

وهذه الطائفةُ وإنْ لم يَبلُغوا رُتْبةَ الاجتِهادِ المُطلَق وتَقاصَـروا في الفِقهِ عن

---

(١) أو ص٩١-٩٢ من هذه الطبعة.

(٢) ص١٨٩-٢١٤.

شأوِ أولئك، لكنَّهم ليسوا بمُقلِّدين، بل هم أصحابُ النظرِ والاستِدلالِ والبَصارةِ في الأُصولِ والخِبرةِ التامّةِ بالفِقه، ولهم محلٌّ رفيعٌ في العِلم وفَقاهةِ النفسِ ونَباهةِ الفِكر، وقُدرةٌ وافيةٌ في الجرح والتعديل والتمييزِ بين الصحيح والضعيف، وقَدَمٌ عاليةٌ في الحِفظِ للمَذهَب والنِّضالِ عنه والذّبّ، وتلخيصِ المسألةِ وبَسْطِ الأدلّة، وتقريرِ الحُجّةِ وتزييفِ الشُّبْهة، وكانوا يُفتُون ويُخرِّجون.

ثمّ مِن بَعْدِهم طوائفُ متفاوتةٌ في العِلم بين ثقةٍ وضعيفٍ في الرواية، وكاملٍ وقاصِرٍ في الفِقهِ والدِّراية.

وقد جعلَ أحمدُ بنُ سُلَيمانَ الرُّوميّ، المعروفُ بابنِ الكمال[1]، أحدُ الفُضَلاءِ المشاهيرِ في الدولةِ العُثمانية، فُقَهاءَ الأصحابِ على سِتِّ طبقات[2]:

الطبقةُ الأولى: المُجتَهِدونَ في الشرع، كالأئمّةِ الأربعةِ ومَنْ يحذو حَذْوَهُم في تأسيس قواعدِ الأُصول، واستنباطِ أحكام الفُروع عن الأدلّةِ الأربعة، مِن غير تقليدٍ لأحد؛ لا في الفُروع ولا في الأصول.

والثانية: المُجتَهِدونَ في المذهب، كأصحاب أبي حنيفةَ الثلاثة، ومَنْ سلكَ مَسْلَكَهم في استخراج الأحكام على القواعدِ التي قَـرَّرَها شيخُهم وأُستاذُهم، فهم وإنْ خالفوه في بعضِ الأحكام، لكنَّهم يُقلِّدونَه في قواعدِ الأصول، وبه يمتازون عن المُخالِفينَ له في الأُصولِ والفُروع.

والثالثة: المُجتَهِدونَ في المسائل، كالخصّافِ والطحاويِّ والكَرْخيِّ وشمسِ

---

(١) وَلِيَ مشيخةَ الإسلام، وتوفي سنة ٩٤٠هـ. (ز).

قلت: تقدَّم التعريفُ به ص٩٠ تعليقاً، ونقل المؤلفُ رسالتَه في طبقات الفقهاء فيما تقدَّم ص٩١-٩٢ تعليقاً، وفيها اختلاف يسير عما هنا.

(٢) قال هاهنا: ستَّ طبقات، ثم عدَّها سبعاً، لأنّ أصحابَ الطبقة السابعة ليسوا من الفقهاء، بل من المُقلِّدين. أفاده مُحقِّقا «ناظورة الحق» في التعليق عليه ص١٩٠.

الأئمّةِ الحَلْوائيّ وشمسِ الأئمّةِ السَّرَخسيِّ وفَخْرِ الإسلام البَزْدَويّ وفَخْرِ الدِّينِ قاضيخان وأمثالهم الذين لا يقدرون على المُخالفة؛ لا في الأُصول ولا في الفُروع، وإنما يستنبطون الأحكام فيما لا نصَّ فيها عن المُجتَهِدِ في الشرع على حَسَبِ أُصولٍ قَرَّرَها، ومُقتَضى قواعدَ بَسَطَها.

والرابعة: المُقلِّدون الذين لا يَقدِرون على الاجتهادِ أصلاً، لكنَّهم لإحاطتِهم بالأُصولِ وضَبْطِهِمُ المآخِذَ لا يَقدِرون على تفصيلِ قولٍ مُجمَلٍ ذي وَجْهَيْن، وحُكمٍ مُحتَمِلٍ لأمرَيْن، منقولٍ عن أحدِ المُجتَهدين، وهم أصحابُ التخريج، كالرازيِّ وأضرابه.

والخامسة: أصحابُ الترجيح، كأبي الحسين القُدوريِّ وصاحبِ «الهداية»، وشأنُهم تفضيلُ بعضِ الرِّواياتِ على بعضٍ بقولهم: هذا أصحُّ روايةً، وهذا أوفقُ للقياس، وأرفقُ بالناس.

والسادسة: المُقلِّدون القادرون على التمييزِ بينَ الأقوى والقويّ والضعيف، وظاهرِ المذهبِ وظاهرِ الرواية، وغيرها، كصاحب «الكنز» و«المُختار» و«الوقاية» و«المَجمَع» وغيرهم.

والسابعة: المُقلِّدون الذين لا يَقدِرون على ما ذُكِر، ولا يُفرِّقونَ بين الغَثِّ والسَّمين، ولا يُميِّزون الشِّمالَ عن اليمين، بل يجمعون ما يجدون كحاطِبِ لَيْل، فالويلُ لهم ولِـمَنْ قلَّدَهم كلَّ الوَيْل.

هذا ما ذكرَه، وقد أورَدَه التميميُّ في «طبقاته» بحُروفِه، ثم قال: «وهو تقسيمٌ حَسَنٌ جدّاً»[1].

---

(١) «الطبقات السنية» للتميميّ ١: ٣٢-٣٤.

وأقول[١]: بل هو بعيدٌ عن الصِّحّةِ بمَراحِل، فَضْلًا عن حُسْنِهِ جدّاً، فإنه تحكُّماتٌ باردة، وخيالاتٌ فارغة، وكلماتٌ لا رُوحَ لها، وألفاظٌ غيرُ مُحصَّلةِ المعنى. ولا سَلَفَ له في ذلك المُدّعى، ولا سبيلَ له في تلك الدَّعْوى، وإنْ تابعَه مَنْ جاء مِن عَقِبه، من غيرِ دليلٍ يَتَمسَّكُ به، وحُجّةٍ تُلجِئُه إليه.

ومَهْما تسامَحْنا معَهم في عَدِّ الفُقَهاءِ والمُتفقِّهةِ على هذه المراتبِ السَّبْع ـ وهو غيرُ مُسلَّمٍ لهم ـ فلا يَتَخلَّصونَ مِن فُحْشِ الغَلَطِ والوقوع في الخطأِ المُفرِطِ في تعيين رجالِ الطبقات، وترتيبِهم على هذه الدرجات.

فلَيْتَ شِعْري! ما معنى قولِه: «إنّ أبا يوسفَ ومحمَّداً وزُفَرَ وإنْ خالفوا أبا حنيفةَ في الأحكام، لكنَّهم يُقلِّدونَه في قواعدِ الأُصول»، ما الذي يُريدُ مِنَ الأُصول؟

فإنْ أرادَ منه الأحكامَ الإجماليةَ التي يُبحَثُ عنها في كُتُبِ أصولِ الفِقه؛ فهي قواعدُ عقليّة، وضوابطُ برهانيّة، يعرفُها المرءُ مِن حيثُ إنه ذو عَقْلٍ وصاحبِ فِكرٍ ونَظَرٍ، سواءٌ كان مجتهداً أو غيرَ مجتهد، ولا تَعلُّقَ لها بالاجتهادِ قطّ.

وشأنُ الأئمّةِ الثلاثةِ أرفَعُ وأجَلُّ مِن أنْ لا يَعرِفوها، كما هو اللازمُ مِن تقليدِ غيرِهم فيها، فحاشاهم ثمّ حاشاهم عن هذه النَّقيصة، وحالُهم في الفِقهِ إنْ لم يكنْ أرفعَ مِنَ مالكٍ والشافعيِّ وأمثالهما فليسوا بدونهما، وقد اشتَهرَ في أفواهِ المُوافقِ والمُخالِف، وجرى مجرى الأمثالِ قولُهم: «أبو حنيفة أبو يوسف»[٢]، بمعنى: أنّ

---

(١) القائلُ الشهابُ المَرْجاني.

(٢) يسوقُه النُّحاة مثالًا على جواز تقديم الخبر على المبتدأ للقرينة المعنوية الدالّة على تشبيه أبي يوسف بأبي حنيفة لا العكس، كما في «شرح الألفية» لابن عقيل ١: ٢٣٣، و«حاشية الصبّان على شرح الأشموني على الألفية» ١: ٣٠٧-٣٠٨، وقال ابن هشام في «مغني =

البالغَ إلى الدرجةِ القُصْوى في الفَقاهةِ هو أبو يوسفَ ليس إلا، وقولُهم: «أبو يوسف أبو حنيفة»[١]، بمعنى: أنّ أبا يوسف بلغَ الدرجةَ القُصْوى مِنَ الفَقاهةِ ولم يَقصُرْ عنها. والقَصْرُ على كِلا التقديرَيْنِ إفراديّ.

وقال الخطيبُ البغداديّ[٢]: «قال طلحةُ بنُ محمَّدِ بنِ جعفر: أبو يوسفَ مشهورُ الأمرِ ظاهرُ الفَضْل، وأفقَهُ أهلُ عَصْرِه، ولم يَتَقدَّمْه أحدٌ في زمانِه، وكان على النِّهايةِ في العِلم والحُكم والرِّياسةِ والقَدْر، وهو أولُ مَنْ وضعَ الكُتُبَ في أصولِ الفِقهِ على مذهب أبي حنيفة، وأملى المسائل، ونشرَها وبَثَّ عِلمَ أبي حنيفةَ في أقطارِ الأرض. وقال محمَّدُ بنُ الحسن: مَرِضَ أبو يوسفَ وخِيفَ عليه، فعادَه أبو حنيفة، فلمّا خرجَ مِن عندِه قال: إنْ يَمُتْ هذا الفتى فإنه أعلَمُ مَنْ على الأرض[٣]».

وكذلك محمَّدُ بنُ الحسنِ قد بالغَ الشافعيُّ في مَدْحِهِ والثناءِ عليه، وقال

= اللبيب» ٢: ٤٥٢: «يجبُ الحكمُ بابتدائية المُؤخَّرِ في نَحْو: «أبو حنيفة أبو يوسف» رَعْياً للمعنى، ويَضعُفُ أن تُقدِّرَ الأوّلَ مبتدأً؛ بناءً على أنه من التشبيه المعكوس للمبالغة، لأنّ ذلك نادرُ الوقوع ومخالفٌ للأصول، اللهُمَّ إلا أن يقتضيَ المقامُ المبالغة، والله أعلم».

(١) يسوقُه النُّحاةُ مثالًا على إقامة الإنسان مقامَ مَنْ يُشبهُه وينوبُ منابَه، قال الثعالبيُّ في «فقه اللغة» ص٣٦٦: «مِن سَنَن العرب أن تفعلَ ذلك، فتقول: زيدٌ عمرو، أي: كأنه هو أو يقومُ مقامَه ويَسُدُّ مَسَدَّه، وتقول: أبو يوسف أبو حنيفة، أي: في الفِقه، والبُحتُريُّ أبو تمام، أي: في الشعر، وفي القرآن: ﴿وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦]، أي: هُنَّ مِثلُهُنَّ في التحريم، وليس المراد أنهنَّ والدات؛ إذ جاء في آيةٍ أخرى: ﴿إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔى وَلَدْنَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢]، فنفى أن تكونَ الأمُّ غيرَ الوالدة».

(٢) في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٣ و٣٦٤.

(٣) علَّق عليه المَرْجانيُّ نفسُه في كتابه بقوله: «مع كثرة أعاظم المجتهدين وأكابر الفقهاء في هذا العصر في بلاد العراق وغيرها».

الربيعُ بنُ سُلَيمان[١]: «كتبَ إليه الشافعيُّ وقد طلبَ منه كُتُباً، فأخّرَه، فكتبَ إليه:

قُلْ للذي لم تَرَ عَيْـ ـنُ مَنْ رآهُ مِثلَهُ
حتّى كأنَّ مَنْ رآ هُ قَدْ رأى مَنْ قَبْلَهُ
العِلمُ يَنْهى أهلَهُ أنْ يَمْنَعُوهُ أهلَهُ
لعلَّهُ يَبذُلُهُ لأهلِهِ لعلَّهُ

فأنفَذَ إليه الكتب»[٢].

وقال إبراهيمُ الحَرْبيّ[٣]: «قلتُ لأحمدَ بنِ حنبل: مِن أينَ لك هذه المسائلُ الدقيقة؟ قال: مِن كُتُبِ محمَّد بن الحسن»[٤].

وقال الحسنُ بن أبي مالك: «لم يكنْ أبو يوسفَ يُدقِّقُ هذا التدقيقَ الشديد»[٥].

وقال عيسى بنُ أبان: «هو أفقَهُ مِن أبي يوسف»[٦].

---

(١) أبو محمد المُراديّ المصريّ (١٧٤-٢٧٠)، صاحبُ الإمام الشافعيّ وراويةُ كتبه.

(٢) رواه الصَّيْمَريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٢٧، والبيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» ٢: ٨٦.

(٣) الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق بن بشير البغداديّ (١٩٨-٢٨٥)، تفقَّه على الإمام أحمد بن حنبل.

(٤) رواه الصَّيمَريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٢٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢: ٥٦٧-٥٦٨. وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨٦، وفي «سير أعلام النبلاء» ٩: ١٣٦.

(٥) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥٨، وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨٩.

(٦) نقل مُحقِّقا «ناظورة الحق» ص١٩٦ عن الكَفَويّ في «كتائب أعلام الأخيار» أنه ذكر هذه الحكاية دون إسناد، فقال: «قيل لعيسى بن أبان: أبو يوسف أفقه أم محمَّد؟ قال: فاعتبروا =

وقد قال عبدُ الرحمنِ بنُ خَلْدونَ المالكيُّ[١] في «مُقدِّمتِه»[٢]: «إنّ الشافعيَّ رحلَ إلى العِراق، ولقيَ أصحابَ الإمام أبي حنيفة، وأخذَ عنهم، ومَزَجَ طريقةَ أهلِ الحِجازِ بطريقةِ أهلِ العِراق، واختَصَّ بمَذهَب، وكذلك أحمدُ بنُ حنبلٍ أخذَ عن أصحابِ أبي حنيفةَ معَ وُفورِ بضاعتِهِ في الحديث، فاختَصَّ بمَذهَب». انتهى[٣].

ألا ترى أنه لـمّا ادَّعى بعضُ الشافعيّة تَرجُّحَ القولِ بمفهوم الصِّفةِ على القولِ بنَفْيه، بكونِ الشافعيِّ قائلاً به، معَ سلامةِ طَبْعِه واستِقامةِ فَهْمِهِ وغزارةِ عِلمِه وصِحّةِ النَّقْلِ عنه لِكثرةِ أتباعِه؛ ردَّه ابنُ الـهُمام[٤] وآخرون بأنّ هذه الكمالاتِ كلَّها مُتحقِّقةٌ في محمَّدِ بنِ الحسن، معَ تقدُّم زمانِهِ وعُلُوِّ شأنِه، وهو قائلٌ بنَفْيه[٥].

= بكتبهما. يعني: محمَّدٌ أفقه». قلت: وذكرها قبله الكَرْدَريُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٢٢، وعنه نقلها المُؤلِّفُ الإمامُ الكوثريُّ رحمه الله في «بلوغ الأماني» ص١٥٧.

(١) المُؤرِّخ المُحقِّق في علم الاجتماع أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن محمد الإشبيلي (٧٣٢-٨٠٨).

(٢) ١: ٥٦٦ مع «تاريخه».

(٣) الذي انتهى هنا: هو كلامُ ابن خلدون، وما زال الكلامُ للشهاب المرجاني.

(٤) في «التحرير في أصول الفقه»، انظر: «التقرير والتحبير» لابن أمير حاجّ ١: ١٢٠.

(٥) بل في «البرهان» [١: ٤٥٦] للجُوَينيِّ وِقْفةٌ في الاحتِجاج بلُغةِ الشافعيّ، في حينِ أنّ كونَ محمَّدِ بنِ الحسنِ حُجّةً في اللغةِ مما اعترفوا به، حتى إنّ ابنَ تيميّةَ معترفٌ بذلك، ومفهومُ الصِّفةِ أمرٌ لُغَويّ. (ز).

قلت: أما اعترافُ ابن تيمية بذلك فلعلّه يُشيرُ إلى ما ذكره في مَعرِض استِدلالِهِ على أنّ تقسيمَ اللفظ إلى حقيقة ومجاز اصطلاحٌ حادث، قال في «مجموع الفتاوى» ٧: ٨٨ بعد احتِجاجِهِ بالشافعيّ: «وكذلك مُحمَّدُ بنُ الحسن، له في المسائل المبنيّة على العربية كلامٌ معروفٌ في «الجامع الكبير» وغيره، ولم يتكلَّم بلفظِ الحقيقة والمجاز».

وأما حُجّية الإمام محمد بن الحسن في اللغة فيُنظَر: «بلوغ الأماني» للكوثريّ ص١٧٣-=

وأما زُفَرُ فقد قال فيه أبو حنيفةَ رحمه الله: «هذا إمامٌ مِن أئمّةِ المُسلِمين، وإنه أقيَسُ أصحابي»[١]. وقال المُـزَنـيّ: «هو أحدُّهم قياساً»[٢]، وكفى بذلك شهادةً له.

ولكُلِّ واحدٍ منهم أصولٌ مُختَصّةٌ به، تفرَّدوا بها عن أبي حنيفةَ وخالفوه فيها[٣]، ومن ذلك: أنّ الأصلَ في تخفيفِ النجاسةِ تعارضُ الأدلّةِ عند أبي حنيفة، واختلافُ الأئمة عندهما.

بل قال الغزاليّ[٤]: «إنهما خالفا أبا حنيفةَ في ثُلُـثَيْ مذهبه».

ونقلَ النوويُّ في كتابه «تهذيب الأسماء واللغات»[٥] عن أبي المعالي الـجُوَينيّ: «أنّ كلَّ ما اختاره المُـزَنـيُّ أرى أنه تخريجٌ مُلتَحِقٌ بالمذهب، فإنه لا

= ١٧٤، وما كتبه العلامةُ الشيخُ عبدُ الفتاح أبو غدّة في مُقدِّمة «كتاب الكَسْب» ص٤١، وما علّقتُه على المسألة ٧٧ من «النكت الطريفة» للكوثريّ ٢: ٤٤٩.

(١) رواه الصَّيمَريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٠٩ دون قوله: «وإنه أقيسُ أصحابي». وذكر القرشيُّ في «الجواهر المضية» ٢: ٢٠٧ وغيرُه من المتأخرين قولَ الإمام فيه: «إنه أقيس أصحابي»، ولم أقف عليه مُسنَداً.

(٢) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٤.

(٣) بيَّن الإمام أبو زيد الدبوسيُّ في كتابه «تأسيس النظر» الأصولَ التي اختلف فيها الإمامُ أبو حنيفة مع صاحبَيْه أو أحدهما، أو اختلف فيها الصاحبان فيما بينهما، أو اختلفا فيها مع زفر، أو اختلف فيها الأصحابُ جميعاً مع ابن أبي ليلى أو مع مالك أو مع الشافعيّ، وما بُنيَ على الاختِلافِ في الأصل من اختِلافٍ في الفروع المُندرجة تحته.
والأصولُ عنده: أعمُّ من أصول الفقه، لأنّ مرادَه القاعدةُ العامّةُ في كلِّ باب من أبواب الفقه، أصَّلها المجتهد، ثم فرَّع عليها المسائل، لكنّها لا تخلو من الأصول المُتعارَف عليها في اصطلاح المتأخرين.

(٤) في «المنخول» ص٦٠٨.

(٥) ٢: ٢٨٥. وسلفت مناقشةُ هذا القول ص٩٨ تعليقاً.

يُخالِفُ أقوالَ الشافعيّ، لا كأبي يوسفَ ومُحمَّدٍ فإنهما يُخالِفانِ أصولَ صاحبِهما».

وأحمدُ بنُ حنبلٍ لم يَذكُرْهُ الإمامُ أبو جعفرٍ الطبريُّ (ابنُ جرير)[١] في عِدادِ الفُقَهاء[٢]، وقال: «إنما هو مِن حُفّاظِ الحديث»، وذلك مشهور، وقالَ ابنُ خَلْدون[٣]: «وأما أحمدُ بنُ حنبلٍ فمُقلِّدُه قليلٌ لبُعْدِ مذهبه عن الاجتهاد»، وقال[٤]: «إنّ الحنفيّةَ أهلُ البحثِ والنظر، وأما المالكيّةُ فليسوا بأهل نظر». انتهى.

فكيف يكونُ هو من المُجتَهدينَ في الشَّرْع دونَ أبي يوسفَ ومُحمَّدٍ وزُفَرَ رحمهم الله؛ ضَراغِمِ غاباتِ الفِقه، ولُيوثِ غِياضِ النظر[٥].

غيرَ أنهم لِحُسْنِ تعظيمهم للأُستاذِ وفَرْطِ إجلالهم لمحلِّه ورعايتهم لحقِّه، تَشَمَّروا على تنويه شأنه، وتَوَغَّلوا في انتصاره والاجتجاج لأقواله، وروايتها للناسِ ونَقْلها لهم وردِّهم إليها، والإفتاءِ عند وقوع الحوادثِ بها، وتجرَّدوا لتحقيقِ فروعِها

---

(١) زيادة من المؤلف رحمه الله تعالى في كلام المرجاني.

(٢) في كتابه «اختلاف الفقهاء»، قال ابنُ الأثير في «الكامل» ٦: ٦٧٧: «فقيلَ له في ذلك، فقال: لم يكن فقيهاً، وإنما كان مُحدِّثاً».
وكذا فعل ابنُ عبد البر في «الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء»، حيثُ اقتصر على ذِكرِ فضائل أبي حنيفة ومالك والشافعيّ، ولم يُفرِد الإمامَ أحمد، وإنما ترجم له ترجمةً وجيزةً في أصحاب الشافعيّ، قال فيها ص١٠٧=١٦٦: «وله اختيار في الفقه على مذهب أهل الحديث».
وانظر ما ذكره العلامةُ الشيخُ عبد الفتاح أبو غدّة رحمه الله تعالى في مُقدِّمته لكتاب «الانتقاء» ص٧-١٢ حول الاعتداد بإمامة أحمد بن حنبل في الفقه، وما نقله في ذلك عن شيخه العلامة الكوثريّ وعن الأستاذ الدكتور عبد المجيد محمود.

(٣) في «مقدِّمته» ١: ٥٦٦ مع «تاريخه».

(٤) ١: ٥٧٨.

(٥) الضراغم: جمع ضرغام، وهو الأسد. والغياض: جمع غَيْضة، وهي الشجرُ المُلتَفّ.

وأصولِها، وتعيينِ أبوابِها وفُصولِها، وتمهيدِ قواعدَ مُحكَمة، ومَقايِسَ مُتقَنة، يُستَفادُ بها الأحكام، واستنباطِ قوانينَ صحيحة، وطرائقَ قويمة، يُتَعرَّفُ بها المعاني، في تضاعيفِ الكلام، وأجرَوْا ذلك في تصحيح مذهبه وبيانِهِ لِـمَنْ يَتَمسَّكُ به؛ لاعتِقادِهم أنه أعلَمُ وأورَعُ وأحقُّ للاقتِداءِ به والأخذِ بقوله، وأوثَقُ للمُفتي، وأرفَقُ للمُستَفتي[١]، على ما قالَ مِسعَرُ بنُ كِدَام[٢]: «مَنْ جعلَ أبا حنيفةَ بينَه وبينَ الله تعالى رَجَوْتُ أنْ لا يُخافَ عليه، ولم يكنْ فَـرَّطَ على نفسِهِ في الاحتياط»[٣]، انتهى[٤]، ومَقامُه في الفِقهِ مَقامٌ لا يُلحَق، شهدَ له بذلك أهلُ جِلدتِه، وخصوصاً مالكٌ والشافعيّ.

ومن ذلك الوجهِ امتازوا عن المُخالِفين، كالأئمّةِ الثلاثةِ والأوزاعيِّ وسُفيانَ وأمثالِهم، لا لأنهم لم يَبلُغوا رُتبةَ الاجتهادِ المُطلَقِ في الشـرع.

ولو أنهم أُولِعُوا بنَشْـرِ آرائِهم بينَ الخلقِ وبثِّها في الناس، والاحتِجاجِ لها بالنصِّ والقياس، لكان كُلُّ ذلك مذهباً مُنفَرِداً عن مذهبِ الإمام أبي حنيفةَ مُخالِفاً له[٥].

---

(١) كلُّ ذلك بأدلّةٍ نيِّرةٍ أقاموها، لا تقليداً له. (ز).

(٢) الإمامُ الحافظُ الثَّبْت، توفي سنة ١٥٣ أو ١٥٥.

(٣) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٥: ٤٦٤-٤٦٥.

(٤) كلامُ مِسعَر، وما زالُ الكلامُ للمرجانيّ.

(٥) ومما يدلُّ على استِقلالِ أبي يوسفَ ومحمَّدٍ في الاجتهاد: ما رواه ابنُ عبد البر في «الانتقاء» ص١٢٨=١٩٨ عن أبي يوسف نفسِهِ قال: «سفيانُ الثوريُّ أكثرُ متابعةً لأبي حنيفة منِّي»، ومن المعلوم أنّ سفيانَ الثوريَّ مجتهدٌ مستقلٌّ عن أبي حنيفة، ومتابعتُه له ليست تقليداً، بل موافقةً في الاجتهاد.

ومن ذلك: مُتابعةُ أحمدَ للشافعيّ، ومتابعةُ الشافعيِّ لمالك، فإنَّ كلَّ واحدةٍ منهما عن موافقةٍ في الاجتهاد، لا عن تقليد، وحالُ أبي يوسفَ ومحمَّدٍ في موافقة أبي حنيفة تارةً ومخالفتِهِ أخرى كحالهما، قال ابنُ تيمية في «مجموع الفتاوى» ٢٠: ٣٣٢: «أبو يوسف =

هذا، وإن أراد منه[١] الأدلةَ الأربعةَ وأصولَ الشريعةَ مِنَ الكِتاب والسُّنّةِ والإجماع والقياس، في الأخذِ عنها والاستِنباطِ منها، فلا سبيلَ إلى ذلك، لأنّ أصولَ الشريعةِ مُستَنَدُ كلِّ الأئمّةِ ومَلجَؤُهم في أخذِ الأحكام، فلا يُتَصوَّرُ مخالفةُ غيره له فيها.

فإن قيل: لعلَّ مُرادَه أنهم يُقلِّدونَ أبا حنيفةَ في كَوْنِ قولِ الصحابيِّ والمراسيلِ حُجّةً دونَ الاستِصحابِ والمَصالِح المُرسَلةِ وأمثالِ ذلك؟

قلتُ: هذا ليسَ مِنَ التقليدِ في شيء، بل إنما وافقَ رأيُهم في ذلك رأيَه، وقامتِ الحجّةُ عندهم كما قامت عنده، ألا ترى أنّ مالكاً لا يَلزَمُه تقليدُ أبي حنيفة مِن قولِه بحُجّيّةِ المراسيل، ولا الشافعيَّ مِنَ القولِ بنفي الحُجّيّةِ عن المَصالِح المُرسَلة، ولا تقليدُ بعضِهم لبعضٍ مِنَ الاتفاقِ في كَوْنِ الإجماع وخبرِ الواحدِ والقياسِ حُجّةً، فإنه إنما أنكرَ حُجّيّةَ الإجماع بعضُ المُبتَدِعة، وحُجّيةَ القياسِ داودُ الظاهريُّ وغيرُه مِنَ الشُّذوذ.

وقد نُقِلَ عن أبي بكرٍ القَفّالِ وأبي عليٍّ ابنِ خَيْرانَ والقاضي حُسَينٍ من الشافعيّةِ أنهم قالوا: «لَسْنا مُقلِّدِينَ للشافعيّ، بل وافقَ رأيُنا رأيَه»[٢].

= ومحمَّدٌ هما صاحبا أبي حنيفة، وهما مختصّان به كاختصاص الشافعيِّ بمالك، ولعلَّ خِلافَهما له يُقاربُ خِلافَ الشافعيِّ لمالك، وكلُّ ذلك اتباعاً للدليل وقياماً بالواجب».
وقد جمع الدكتور علي أحمد الندويُّ في كتابه «الإمام محمد بن الحسن الشيباني، نابغة الفقه الإسلامي» ص١٧٦-١٨٢ عِدّةَ نقولٍ في هذا المعنى، وأتبعَها ص١٨٣-١٩٤ بنصوص من كلامهما تدلُّ على صفة الاستقلالية في الاجتهاد.

(١) أي: إن أراد ابنُ كمال باشا من كلامه ... إلخ، وهو معطوف على ما سلف ص٢٢٤ من قوله: «فإن أراد منه الأحكام الإجمالية التي يُبحَثُ عنها في كتب أصول الفقه».

(٢) انظر ما تقدَّم ص٩٦.

وهو الظاهرُ مِن حالِ الإمام أبي جعفرٍ الطحاويِّ في أخذِهِ بمذهبِ أبي حنيفةَ رحمه الله واحتِجاجِه له وانتِصارِه لأقوالِه، على ما قال في أول كتاب «شرح الآثار»[1]: «أذكُرُ في كُلِّ كتابٍ ما فيه مِنَ الناسخِ والمنسوخِ وتأويلِ العُلماءِ واحتِجاج بعضِهم على بعضٍ وإقامةِ الحُجّةِ لِـمَنْ صَحَّ عندي قولُه منهم، رَيْثَما يصحُّ فيه مِثلُه مِن كتابٍ أو سُنّةٍ أو إجماعٍ أو تَواتُرٍ مِن أقاويلِ الصحابةِ أو تابعيهم» رضِيَ اللهُ عنهم.

ثمّ إنّ قولَه[2] في الخصّافِ والطحاويِّ والكَرْخيّ: «إنهم لا يَقدِرون على مُخالَفةِ أبي حنيفة؛ لا في الأُصولِ ولا في الفُروع» ليس بشيء، فإنّ ما خالفوه فيه مِنَ المسائل لا يُعَدُّ ولا يُحصى، ولهم اختياراتٌ في الأُصولِ والفُروع، وأقوالٌ مُستَنبَطةٌ بالقياسِ والمَسْموع، واحتِجاجاتٌ بالمنقولِ والمعقول، على ما لا يخفى على مَنْ تَتبَّعَ كُتُبَ الفِقهِ والخِلافيّاتِ والأُصول.

وقد انفردَ الكَرْخيُّ رحمه الله عن أبي حنيفةَ رحمه الله وغيرِه في أنّ العامَّ بعدَ التخصيصِ لا يبقى حُجّةً أصلاً، وأنّ خبرَ الواحدِ الواردَ في حادِثةٍ تَعُمُّ بها البَلْوى ومتروكَ المُحاجّةِ عندَ الحاجةِ ليسَ بحُجّةٍ قطّ. وانفردَ أبو بكرٍ الرازيُّ رحمه الله في أنّ العامَّ المخصوصَ حقيقةٌ إنْ كان الباقي جَمْعاً، وإلا فمجاز. أفليسَ هذا مِن مسائل الأصول؟!

ثمّ إنه عَدَّ أبا بكرٍ الرازيَّ الجصّاصَ مِنَ المُقلِّدينَ الذي لا يَقدِرون على الاجتهادِ أصلاً، وهو ظلمٌ عظيمٌ في حَقِّه، وتنزيلٌ له عن رفيع مَحَلِّه، وغَضٌّ منه، وجَهْلٌ بيِّنٌ بجَلالةِ شأنِهِ في العِلم، وباعِهِ المُمتَدِّ في الفِقه، وكَعْبِه العالي في الأُصول، ورُسوخِ قَدَمِهِ وشِدّةِ وَطْأتِهِ وقُوّةِ بَطشِهِ في مَعارِكِ النظرِ والاستِدلال.

---

(١) «شرح معاني الآثار» ١: ١١.

(٢) أي: قول ابن كمال باشا.

ومَنْ تَتبَّعَ تصانيفَه والأقوالَ المنقولةَ عنه عَلِمَ أنّ الذين عَدَّهُم مِنَ المُجتَهدين؛ مِن شمسِ الأئمّةِ ومَنْ بعدَه، كلّهم عيالٌ لأبي بكرٍ الرازيّ. ومِصداقُ ذلك دلائلُه التي نَصَبَها لاختياراتِه، وبراهينُه التي كشفَ فيها عن وجوهِ استِدلالاتِه.

نشأ ببغداد، التي هي دارُ الخِلافةِ ومَدارُ العِلمِ والرَّشاد، ومدينةُ السّلام، ومَعقِلُ الإسلام، ورحلَ في الأقطار، ودخلَ الأمصار، ولقيَ العُلماءَ أُولي الأيدي والأبصار، وأخذ الفِقهَ والحديثَ عن المشايخ الكِبار، وقال شمسُ الأئمّةِ الحَلْوائيُّ فيه: «هو رجلٌ كبيرٌ معروفٌ في العِلم، وإنّا نُقلِّدُه ونأخذُ بقوله»، اهـ فكيف يَصِحُّ تقليدُ المُجتَهِدِ للمُقلِّد؟!

وذكرَ في «الكشف الكبير»[١] ما يدلُّ على أنه أفقَهُ مِن أبي منصورٍ الماتُريديّ[٢].

وقال قاضيخان[٣] في التوكيلِ بالخصومة[٤]: «يجوزُ للمرأةِ المُخدَّرةِ أنْ تُوكِّل، وهي التي لم تُخالِطِ الرجال، بكراً كانت أو ثيِّباً. كذا ذكرَه أبو بكرٍ الرازيُّ رحمه الله»[٥].

---

(١) المعروف أن «الكشف الكبير» هو «كشف الأسرار عن أصول البَزْدويّ» للعلامة عبد العزيز البخاريّ، لكنْ لم أهتدِ إلى العبارة التي تدلُّ على ما ذُكِرَ هنا.

(٢) إمام الهدى محمد بن محمد السَّمَرقَنديّ، توفي سنة ٣٣٣.

(٣) الإمام الفقيه فَخْرُ الدين أبو القاسم حسنُ بنُ منصور الأوزجنديُّ الفَرْغانيّ، توفي سنة ٥٩٢.

(٤) من «فتاواه» ٣: ٧.

(٥) علَّق المرجانيُّ نفسُه على هذا الموضع من كتابه ص٢٠٦ بقوله: «فانظر إلى قاضيخان الذي عدَّه ابن الكمال وأتباعُه من المجتهدين، كيف يستحسنُ ويأخذُ هو ومشايخُه العِظامُ الأجلّةُ بقول أبي بكر الرازيّ المُبتدئِ بتفريع هذا القول، على خِلافِ قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمَّد وزُفَرَ وغيرهم، ويتَّبعونه ويُفتُونَ به».

وفي «الهداية»[١]: «ولو كانتِ المرأةُ مُخدَّرةً، قال الرازيّ: يَلزَمُ التوكيلُ منها»، ثم قال: «وهذا شيءٌ استَحبَّه المتأخرون».

وقالَ ابنُ الهُمام رحمه الله: «هو الإمامُ الكبيرُ أبو بكرٍ الجصّاصُ أحمدُ بنُ عليٍّ الرازيُّ رحمه الله، يعني: أنه على ظاهرِ إطلاقِ «الأصل» وغيرِه عن أبي حنيفةَ رحمه الله: لا فَرْقَ بينَ البِكرِ والثيِّب، المُخدَّرةِ والمُبرَّزة، والفتوى على ما اختاروه من ذلك، وحينَئذٍ فتخصيصُ الرازيِّ ثم تعميمُ المُتأخِّرينَ ليس إلا لفائدةِ أنه المُبتَدِئُ بتفريع ذلك، وتَبِعُوه»، انتهى كلامُه[٢].

وقد أكثرَ شمسُ الأئمّةِ السَّرَخسيُّ في كتبه النَّقْلَ عن أبي بكرٍ الرازيِّ، والاستِشهادَ به، والمُتابَعةَ لآرائه.

ثمّ الحَلْوائيُّ ومَنْ ذكرَه بعدَه وعَدَّهُم مِنَ المُجتَهدينَ في المسائل؛ كلُّهم تَنتَهي سِلسِلةُ علومِهم إلى أبي بكرٍ الرازيّ[٣]، .....

---

(١) ٣: ١٣٧.

(٢) في «فتح القدير» ٧: ٥٠٩.

(٣) ولقد أحسَنَ المَرْجانيُّ الدفاعَ عن أبي بكر الرازيّ، وهو ممَّنْ له قَدَمٌ راسخةٌ في الاجتهاد حقّاً، ويدٌ بيضاءُ في معرفة الحديث ورجالِهِ صِدْقاً، وأحاديثُ «سُنَن أبي داود» التي تُعَدُّ كافيةً للمجتهدِ كانت على طرفِ لِسانِه، على توسُّعِه في رواية باقي الأحاديث، كما يشهدُ له بذلك «أحكامُ القرآن»، وشروحُه على النسختَيْنِ من «الجامع الكبير» و«مختصر الطحاوي» و«مختصر الكَرْخيّ»، و«مختصرُه لاختِلافِ العلماء»، و«شرحُه» على «أدب القضاء» للخصّاف. وقصّتُه مع أبي بكر الأبهريِّ المالكيِّ بشأن القضاء تجعلُ له أعلى مقام في العِلم والوَرَع [انظر «مقالات الكوثري» ص٣٨٧]، وكتابُه في الأصول لا نظير له في كتب الأقدمين، فَضْلاً عن كتب المُتأخِّرين، فمَنْ حاولَ أن يُناطِحَه فليُشفِقْ على رأسِه.
ولا مانعَ مِن أن يكونَ له بعضُ هَفَواتٍ معدودةٍ عند بعض الناظرين، أو بعضُ شذوذٍ كشذوذِ مجاهِد. (ز). =

فقد تَفَقَّهَ عليه أبو جعفرٍ الأُسْتُرُوشَنيّ[١] ـ وهو أُستاذُ القاضي أبي زيدٍ الدَّبُوسيِّ[٢] ـ وأبو عليٍّ حسينُ بنُ خَضِرٍ النَّسَفيُّ[٣] ـ وهو أُستاذُ شمسِ الأئمّةِ الحَلْوائيِّ[٤] ـ ومعلومٌ أنّ السَّرَخسيَّ من تلاميذه[٥]، وقاضيخان مِن أصحاب أصحابه، فلعلَّه[٦] نظرَ إلى قولهم: «إنه كذلك في تخريج الرازيّ»، فظنَّ أنّ وظيفتَه في الصِّناعةِ هي التخريجُ فحَسْبُ، وأنّ غايةَ شأوِهِ هذا القَدْر.

وقد خرَّجَ أبو حنيفةَ وأصحابُه قولَ ابنِ عبّاسٍ رضِيَ اللهُ عنهما في تكبيراتِ العيدَيْن: «إنها ثلاثَ عشرةَ تكبيرةً»[٧]؛ بحَمْلِ أنها على هذا العَدَدِ بإضافةِ

= قلت: يُشيرُ الإمامُ الكوثريُّ بقوله: «ولا مانع من أن يكونَ له ...» إلخ، إلى المسائل العَقَديّة التي خالفَ فيها الإمامُ أبو بكر الرازيّ مذهبَ أهل السُّنّة، وارتأى فيها رأيَ المعتزلة، كنفيه لصفات المعاني وإنكاره رؤيةَ الله تعالى في الآخرة، وقوله بأنّ الله تعالى لا يشاءُ القبيح، وغير ذلك. ولمزيد من التفصيل في مخالفات أبي بكر الرازي العَقَدية يُنظَر تعليق الأستاذَيْن أورخان أنجقار وعبد القادر بيلماز على «ناظورة الحق» ص٢٠٨-٢١٠.

(١) هو القاضي أبو جعفر بنُ عبد الله الأستروشنيّ، ذكره القرشيُّ في «الجواهر» ٤: ٣٢، وحلّاه بـ«القاضي الإمام أستاذ أبي زيد الدبوسيّ»، وذكر أنه «تفقَّه على أبي بكر ابن الفضل»، يعني: الكماريّ (ت٣٨١)، المُترجَم في «الجواهر» ٣: ٣٠٠، لا على أبي بكر الرازي.
وسيتكرَّر هذا الخطأ نفسُه من المرجانيّ رحمه الله في ذِكرِ أبي عليّ النسفيّ في تلاميذ أبي بكر الرازيّ، والصواب أنه من تلاميذ أبي بكر الكماري، كما سيأتي في التعليق قريباً.

(٢) العلامة الفقيه الأصولي عبد الله بن عمر، توفي سنة ٤٣٠.

(٣) الفقيه القاضي، توفي سنة ٤٢٤. لكنَّ المعروفَ في ترجمته أنه تَفَقَّه على أبي بكر محمد بن الفضل الكماريّ، كما نبَّه إليه مُحقِّقا «ناظورة الحق» ص٢٠٧.

(٤) الإمام الفقيه عبد العزيز بن أحمد، توفي سنة ٤٤٨.

(٥) أي: من تلاميذ الحلوائي، وتوفي السرخسي سنة ٤٨٣.

(٦) يعني: ابن كمال باشا.

(٧) أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (٥٦٧٦)، وابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٥٧٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤: ٣٤٧.

التكبيراتِ الأصلية، والشافعيُّ وأتباعُه بحَمْلِها على الزوائد. وخرَّجَ أبو يوسفَ قولَ الشَّعْبيِّ رحمه الله: «إنّ للخُنْثى المُشكِلِ مِنَ الميراثِ نِصفَ النصيبَيْن»؛ بأنّ ذلك ثلاثةٌ مِن سبعة، ومُحمَّدٌ بأنه خمسةٌ مِن اثنَيْ عشر[١]. وخرَّجَ أبو الحسنِ الكَرْخيُّ قولَ أبي حنيفةَ ومُحمَّدٍ رحمهما الله في تعديل الرُّكوع والسُّجودِ وجَعَلَه واجباً، وأبو عبد الله الجُرْجانيُّ[٢] خرَّجَه وحَمَلَه على السُّنّة[٣]. ونظائرُ ذلك كثيرةٌ، وقعَت مِن كبارِ المُجتَهدين، فما ضرَّهم ذلك في اجتهادهم، ولا نزَّلهم مِن شأنهم، فكيفَ يُنزِلُ أبا بكرٍ الرازيَّ إلى الرُّتبةِ النازلةِ عن منزلته؟!

ثمّ إنه جعلَ القُدوريَّ وصاحبَ «الهداية» مِن أصحاب الترجيح، وقاضيخان مِنَ المُجتَهدين، معَ تقدُّم القُدوريِّ على شمسِ الأئمّةِ زماناً[٤]، وكونِهِ أعلى منه كَعْباً وأطولَ باعاً، فكيف لا مِن قاضيخان؟!

وأما صاحبُ «الهداية» فهو المُشارُ إليه في عَصْرِه، والمعقودُ عليه الخناصِرُ في دَهْرِه، وفريدُ وقتِه، ونسيجُ وحدِه، وقد ذكرَ في «الجواهر»[٥] وغيره: أنه «أقرَّ

---

(١) انظر في هذه المسألة: «مختصر اختلاف العلماء» للطحاوي ٤: ٤٥٧، و«المبسوط» ٣٠: ٩٤، و«الهداية» ٤: ٢٦٨، وغيرها.

(٢) هو العلامةُ الفقيه محمد بن يحيى بن مهديّ الجرجاني ثم البغدادي، تفقَّه على أبي بكر الرازيّ، وتفقَّه عليه القُدوريّ، سكن بغداد وتوفي بها سنة ٣٩٨، ودفن إلى جانب قبر الإمام أبي حنيفة.

انظر: «تاريخ بغداد» للخطيب ٤: ٦٨٣، و«الجواهر المضية» للقرشي ٣: ٣٩٧.

(٣) قال الإمام المَرْغينانيّ في «الهداية» ١: ٤٩-٥٠: «القَوْمةُ والجلسةُ سُنّةٌ عندهما، وكذا الطُّمَأنينةُ في تخريج الجرجانيّ رحمه الله تعالى، وفي تخريج الكَرْخيِّ رحمه الله: واجبةٌ، حتى تجبُ سَجْدتا السَّهْو بتركها ساهياً عنده».

(٤) توفي القُدوريّ سنة ٤٢٨، وتوفي شمسُ الأئمة السرخسيُّ سنة ٤٨٣.

(٥) «الجواهر المضية» للقرشي ٢: ٦٢٧.

له أهلُ عَصْـرِه بالفَضْل والتقدُّم، كالإمام فخرِ الدِّينِ قاضيخان والإمام زَيْنِ الدِّينِ العَتّابيّ[١]» وغيرِهما، وقالوا: إنه فاقَ على أقرانِهِ حتى على شيوخه في الفِقه، وأذعنوا له به، فكيف يُنزَّلُ شأنُه عن قاضيخان بمراتب؟! بل هو أحقُّ منه بالاجتهاد، وأثبَتُ في أسبابه، وألزَمُ لأبوابه.

هذا، ثمَّ لم يَحصُلْ مِن بيانِهِ فَرْقٌ بين أهل الطبقةِ الخامسةِ والسادِسة! وليتَ شِعْري بأيِّ قياسٍ قاسَهم ووجدَ هذا التفاوتَ بينهم؟ وهو قليلُ المُمارَسةِ في الباب، كليلُ المُؤانَسةِ بمَنْ ذكرَه في الكِتاب، ولا يَعرِفُ كثيراً منهم، وربما يجعلُ الواحدَ اثنَيْنِ ويعكسُ الأمر، ويُقدِّمُ على ما هو عليه ويُؤخِّر، ويَنسُبُ كثيراً مِنَ الكتبِ إلى غيرِ أصحابِها، فكيف يَعرِفُ طبقاتِهم، ويُميِّزُ في الفِقهِ درجاتِهم، والحالُ أنّ العِلمَ بهذه الكُلِّيّةِ كالمُتعذِّرِ بالنِّسْبةِ إلى أجِلّةِ الفُقَهاء، وأئمّةِ العُلَماء، فإنهم كالحَلْقةِ المُفرَغة؛ لا يُدْرى أين طرفاها، على ما يُشيرُ إليه قولُه تعالى: ﴿وَمَا نُرِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا﴾ [الزخرف: ٤٨]، يُريدُ ـ واللهُ أعلمُ ـ أنّ كلَّ آيةٍ إذا جُرِّدَ النظرُ إليها قالَ الناظر: هي أكبرُ الآيات، وإلا فلا يُتَصوَّرُ أنْ يكونَ كلُّ آيةٍ أكبرَ مِنَ الأُخرى مِن كلِّ جهة؛ للتناقض.

ولكنْ لـمّا كان الغالبُ على فُقَهاءِ العِراقِ السَّذاجةَ في الألقاب، وعَدَمَ التلوُّنِ في العنوانات، والجِدَّ في الجري على مِنهاج السَّلَفِ في التجافي عن الألقابِ الهائلة، والأوصافِ الحافِلة، والتحاشي عن الترفُّع وتنويهِ النفسِ وإعجابِ الحالِ تديُّناً وتصلُّباً، وتورُّعاً وتأدُّباً، كما كان الغالبُ عليهم الخمولَ والاجتنابَ عن ولايةِ

---

(١) هو العلامةُ المُفسِّرُ الفقيه أبو نصر ـ وقيل: أبو القاسم ـ أحمد بن محمد بن عمر العتابي البخاريّ، له مُصنَّفات، منها «شرح الزيادات»، توفي سنة ٥٨٦. انظر: «الجواهر المضية» للقرشي ١: ٢٩٨.

القضاءِ وتَناوُلِ الأعمالِ السُّلطانية، لأنّ مَنازعَ الأتباع ما كانت مُفارِقةً عنهم، ولا شِعارُهم مُتحوِّلاً إلى شِعارِ غيرهم، فكانوا يذهبون مذهبَهم في الاكتِفاءِ بالتميُّزِ عن غيرهم بأسماءٍ ساذجةٍ يَتبذَّلُها العامة، ويَمتَهِنُها السُّوقة، مِنَ الانتِسابِ إلى الصِّناعةِ أو القَبيلةِ أو القريةِ أو المَحَلّةِ أو نَحْوِ ذلك، كالخصّافِ(١) والجصّاصِ(٢) والقُدوريّ(٣) والثَّلْجيِّ(٤) ـ والطحاويِّ(٥) ـ والكَرْخيِّ(٦) والصَّيْمَريّ(٧)، فجاء المُتأخِّرونَ منهم على منهاجِهم في الاكتِفاءِ بها وعَدَم الزِّيادةِ عليها في الحِكايةِ عنهم.

---

(١) وهو الذي يَخصِفُ النَّعْل، وهو فيه كرَقْع الثوب. والمشهورُ بهذا اللَّقَب: أبو بكر الخصّاف البغداديّ المتوفى سنة ٢٦١.

(٢) نسبة إلى صناعة الجصّ الذي يُبنى به. والمشهورُ بهذا اللَّقَب: أبو بكر الرازيّ ثم البغداديّ المُتوفى سنة ٣٧٠.

(٣) نسبة إلى صناعة القدور أو بيعها. والمشهورُ بهذه النِّسْبة: أبو الحسين القُدوريّ البغداديّ المتوفى سنة ٤٢٨.

(٤) نسبة إلى ثلج بن عمرو بن مالك. والمشهور بهذه النسبة: محمد بن شجاع الثلجيّ البغداديّ المتوفى سنة ٢٦٦.

(٥) نسبة إلى طحا، بلدة في صعيد مصر. والمشهورُ بهذه النِّسْبة: أبو جعفر الطحاويّ المصريّ المتوفى سنة ٣٢١.

هذا، ومن المعلوم أنّ الطحاويَّ مصريٌّ وليس بعراقيّ، إلا أنه تفقَّه على الإمام أحمد بن أبي عمران البغداديّ والقاضي بكّار بن قتيبة البصريّ وغيرهما من فقهاء العراق الذين نزلوا مصر، ولذا عُدَّ في مدرسة العِراق المُقابلةِ لمدرسة ما وراء النهر.

ولعلَّه لهذا وضعَه المُؤلِّفُ رحمه الله بين علامتَي الاعتراض، وقد أثبتُّهما كما وَرَدَتا في الأصل.

(٦) نسبة إلى الكَرْخ، محلّة ببغداد. والمشهورُ بهذه النِّسْبة: أبو الحسن الكَرْخيّ المتوفى سنة ٣٤٠.

(٧) نسبة إلى صَيْمَر من بلاد خوزستان. والمشهورُ بهذه النِّسْبة: أبو عبد الله الصَّيْمَريّ ثم البغداديّ المتوفى سنة ٤٣٦.

وأما الغالبُ على أهلِ خُراسان، ولا سيَّما ما وراءَ النَّهْر، في القُرونِ الوُسْطى والمُتأخِّرة؛ فهو المُغالاةُ في الترفُّع على غيرهم، وإعجابُ حالهم، والذهابُ بأنفُسِهم عُجْباً وكِبْرياء، والتَّصَنُّعُ بالتواضُع سُمْعةً ورِياء، يَستَصغِرونَ الأحاديثَ عمَّنْ سِواهُم، ولا يَستَكرِمونَ في مَعْمُورةِ الأرضِ مَثْوًى غيرَ مَثْواهُم، قد تَصوَّرَ كلٌّ منهم في خَلَدِه أنّ الوجودَ كلَّه يَصغُرُ بالإضافةِ إلى بَلَدِه، فلا جَرَمَ جرى عِرْقٌ منهم في عُلمائهم، فلُقِّبوا بالألقابِ النبيلة، ووُسِمُوا بالأوصافِ الجليلة، مِثل: شمسِ الأئمّة، وفَخْرِ الإسلام، وصَدْرِ الشريعة، واستَمرَّتِ الحالُ في أخلافِهم على ذلك المِنوال، مِنَ الإترافِ والغُلُوِّ في تَنْويهِ أسلافِهم، والغَضِّ مِن غيرهم، فإذا ذكروا واحداً مِن أنفسِهم بالغوا في وَصْفِه، وقالوا: الشيخُ الإمامُ الأجَلُّ الزاهدُ الفقيه، ونَحْوَ ذلك. وإذا نقلوا كلاماً عن غيرهم فلا يزيدون على مِثلِ قولِهم: قالَ الكَرْخيُّ والجصّاص.

وربما يَقتَدي بهم مَنْ عداهم ممّنْ يَتَلقّى منهم الكلام، فيَظُنُّ الجاهلُ بأحوالِ الرجال، ومراتبِهم في الكمال، وطبقاتِ العُلَماء، ودرجاتِ الفُقَهاء، ظنَّ السَّوْء، فيأخذُ بالاستِدلالِ بنَباهةِ الأوصافِ على نباهةِ الموصوف، فيحملُه ذلك على الإنكارِ لِـمَنْ عداهم، واستِخفافِ رجالِ الله سِواهُم.

وقد كان ابنُ الكمالِ على ولايةِ عَمَلِ الإفتاءِ من جهةِ الدولة، فأحوَجَه ذلك إلى مُراجَعةِ كُتُبِ الفتاوى والإكثارِ مِن مُطالَعةِ ما فيها في تحصيل أَرَبِه، والتخلُّصِ عن كُرَبِه، ووقعَ في نظره في ما سار به أهلُ ما وراءَ النَّهْرِ مِن رَفْعِ أنفسِهم والوَضْع مِن غيرهم، فنَـزَعَ إليهم، وصار ذلك طبيعةً له وسبباً لاندِفاعِه إلى هذه التحكُّماتِ الباردة، والتعسُّفاتِ الشاردة.

فكانَ ما فعلَه حدّاً لِـمَنْ بعدَه مِنَ المُقلِّدة، فلا يُجاوِزُون ما ذكرَه، ولا يَتَعدَّوْنَ

طَوْرَه؛ في تنزيلِ العالي عن درجتِه، ورَفْعِ غيرِه فوقَ رتبتِه، فلو نُقِلَ إليهم شيءٌ عن كبارِ العُلَماءِ ربَّما يقولون: إنه ليسَ مِنَ المُجتَهدين، لأنه ليس بمذكورٍ في طبقاتِهم.

وغيرُ مستورٍ عن أهل الشأنِ أنّ ما أورَدَه الرجلُ منهم في كتابه كنَغْبةٍ مِن دأماء[١]، وتُرْبةٍ في يَهْماء[٢].

وعن عائشةَ رضِيَ اللهُ عنها قالت: «أمَرَنا رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم أنْ نُنزِلَ الناسَ منازلَهم»[٣]، صَحَّحَه الحاكمُ[٤] وغيرُه، وكلُّهم أئمّةُ الدِّينِ ودُعاةُ الحقِّ في الأرض، ولكنَّ اللهَ فضَّلَ بعضَهم على بعض. وهذه فوائدُ وفُصول، وقواعدُ وأُصول، لأربابِ البصيرةِ والتحصيل، واللهُ الهادي إلى سواءِ السَّبيل، وهو حَسْبي ونِعْمَ الوكيل»[٥].

---

(١) النَّغْبة: بفتح النون، ويجوزُ بضمِّها؛ الجَرْعة. والدأماء: البحر. «القاموس» (نغب) و(دأم).

(٢) اليَهْماء: الفلاةُ لا يُهتَدى فيها. انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (يهم).

(٣) أخرجه أبو داود في «سننه» (٤٨٤٢) من حديث عائشة رضِيَ الله عنها. وعلَّقه مسلم في مُقدِّمة «صحيحه» ١: ٦، وفي إسناده ضَعْف، لكنْ له شواهدُ ذكرها الحافظُ السخاويُّ في «المقاصد الحسنة» ص٩٢-٩٣ (١٧٩)، وقال: «وبالجملة فحديثُ عائشة حسن».

(٤) في «معرفة علوم الحديث» ص٢١٧.

(٥) وعَدَّ الأستاذُ المَرْجانيُّ المتونَ المُعتبَرةَ في المذهب هي أمثالَ «مختصر الطحاويّ» و«مختصر الكَرْخيّ» و«مختصر الحاكم الشهيد» و«مختصر القُدُوريّ»، فخالفَ ابنَ الكمال أيضاً فيما قاله عن مُتونٍ في الفِقهِ للمُتأخِّرين، وتوسَّع في بيان درجاتِ الكتب في المذهب، فأجاد وأفاد، فياحبَّذا لو أُعيدَ طبعُ كتاب الشهاب المَرْجانيِّ هذا، لِـمَا فيه من تحقيقاتٍ بديعة. (ز).

قلت: قام الأستاذان الفاضلان أورخان أنجقار وعبد القادر بيلماز بتحقيق «ناظورة الحق» تحقيقاً نفيساً، انطلاقاً من إرشاد الإمام الكوثريِّ إليه، وتمنِّيه إعادة طبعه، كما ذكرا في فاتحته تحت عنوان «تقديم وشكر» ص٩، وصدر عن دار الحكمة بإسطنبول ودار الفتح بعمّان سنة ١٤٣٣.

وهنا انتهى ببَعْضِ تصرُّفٍ ما وعدتُ بنَقْلِه مِن «ناظورة الحقّ في فرضيّةِ العِشاءِ وإنْ لم يَغِبِ الشَّفَق» للمُحقِّقِ الشهابِ المَرْجانيّ.

والكتابُ مطبوعٌ في قَـزَان[1] (البُلغار القديم شمـاليّ وولجا) سنةَ ١٢٨٧هـ لكنَّ مطبوعاتِ تلك الجهاتِ أعزُّ مِن كثيرٍ مِنَ المخطوطات، والعُثورَ عليها غيرُ ميسورٍ منذُ أَمَدٍ بعيد، فرأيتُ عَرْضَ هذا البحثِ المُمتِع لأنظارِ الباحثينَ على طُولِه؛ لِـمَا في مِنَ الفوائدِ الجمّة، والتحقيقاتِ المُهِمّة، معَ ازديادِ أهميةِ هذا الموضوع؛ موضوعِ طبقاتِ الفُقَهاء، على مُضُيِّ الزَّمَن؛ لكثرةِ الطامحينَ غيرِ الواقِفينَ عندَ حُدودِهم، الجامحينَ المُحوِجينَ إلى كَبْحِ جِماحِهم، بلِجامٍ مِن حُجَجٍ تُوقِفُهم عند طَوْرِهم، حتى أصبَحَ التفرُّغُ لتمحيصِ هذا البحثِ المُتشعِّبِ ضـروريّاً للَمِّ شَتاتِه، وتنسيقِ مُتفرِّقاتِه، وذلك مرهونٌ بتوفيقِ الله عَزّ وجَلّ، وهو المُوفِّقُ لإخراج كُلِّ أَمَل، إلى ساحةِ الفِعْل والعَمَل.

ومُؤلِّفُ الكتاب: هو العلّامةُ النّظّار، الجوّالةُ في فيافي البُحوثِ والأنظار، العالـمُ البحّاثةُ المِغْوار، الفقيهُ الأُصوليُّ المُتكلِّمُ المُؤرِّخ، الشيخُ شهابُ الدِّينِ بنُ بهاءِ الدِّينِ المَرْجانيّ.

وُلِدَ في قريةِ مَرْجانَ في قَـزَانَ سنةَ ١٢٣٣هـ، وتلقّى العِلمَ مِن والِدِه، ثم رحلَ إلى سَمَرْقَندَ وبُخارى سنةَ ١٢٥٤هـ، وتخرَّجَ في العُلوم على شيوخ تلك البلاد، ففاز بنَيْلِ المُراد، واستفادَ مِن خِزاناتِها العامرة، أيامَ ازدِهارِها بالكُتُبِ النادِرة، حتى تمكَّنَ مِن تأليفِ كثيرٍ مِنَ الكُتُبِ النافِعةِ في الفِقهِ والأُصولِ والتوحيدِ والتاريخ، وطُبِعَ كثيرٌ منها في قَـزَانَ وإصطنبولَ والقاهرة، وتُوفِّـيَ في بَلَدِه في ٢٨ شعبان سنةَ ١٣٠٦هـ، عن ٨٣ سنةً، تَغمَّدَه اللهُ برضوانِه، وأسكنَه فسيحَ جِنانِه.

---

(١) وهي اليوم عاصمة جمهوريّة تاتارستان، إحدى الجمهوريات التابعة لروسيا.

وكان له صَوْلاتٌ وجَوْلاتٌ في العِلم، وبعضُ شُذوذٍ في الفَهْم[1] مغمورٌ في بَحْرِ إجادتِهِ لكثيرٍ مِنَ البُحوثِ المُهِمّة، مما يَهُمُّ علماءَ هذه الأُمّة، وكانَ لا يَتَقَيَّدُ في اللُّغةِ بالمسموع، بل كان يُطلِقُ عَنانَ قَلَمِه كما يشاءُ في كُلِّ موضوع، سامحَه اللهُ وإيّانا بمَنِّهِ وكَرَمِه.

* * *

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

(١) كقوله بعدم زيادة الصِّفات على الذات، وذمِّه الاشتغال بعلم الكلام، ومنعِه الناسَ عن التقليد وإنْ لم يكونوا مجتهدين. انظر: مُقدِّمة تحقيق «ناظورة الحق» ص٥٠.

[تذييل في بيان حال الشاه وليِّ الله الدِّهلوي]

ولا بأسَ أنْ أتحدَّثَ في الخِتام، عن الحَبْرِ الهُمام، الشيخ أحمدَ بنِ عبدِ الرحيم الدِّهْلَويِّ[1] رحمه الله، لِكثرةِ تَعرُّضِهِ لمباحثِ الاجتهادِ وتاريخ الفِقهِ والحديثِ في كُتُبِهِ باندِفاعٍ وجُرْأة، على كُدورةٍ في تفكيره، وتحكُّمٍ في تَصْويره، معَ ضِيقِ دائرةِ اطِّلاعِهِ على كُتُبِ المُتقدِّمين، وقِلّةِ دراستِهِ لأحوالِ الرِّجالِ وتاريخِ العلوم والمذاهب، مُسترسِلاً في خيالٍ أدّى به إلى الشَّطَطِ في كثيرٍ مِن بُحوثِهِ وتقريراتِه.

وكتبُه لها رَوْعةٌ وفيها فوائد، بَيْدَ أنّ له فيها انفِراداتٍ لا تصحُّ مُتابعتُه فيها؛ لِـمَا عندَه مِنَ اضطرابٍ فِكْريٍّ ينأى به عن الإصابةِ في تحقيقِ الموضوع، ويَشطَحُ به التابعُ والمتبوع، وفي كثيرٍ مِنَ الأحوالِ تجدُ عندَه عباراتٍ مرصوصةً لا مُحصَّلَ لها عند أهل التحصيل، فأُشيرُ هنا إلى مَنشَأِ هذا الاضطرابِ الفِكْريِّ عنده؛ ليكونَ مَنْ لم يَدرُسْ حياتَه على بيِّنةٍ مِن أمرِه. وأما التوسُّعُ في بيانِ ما في انفِراداتِهِ مِنَ الشَّطَطِ فيحتاجُ إلى تفرُّغٍ خاصّ[2].

---

(١) المعروف بشاه وليّ الله، وُلِدَ سنة ١١١٠، وتوفي سنة ١١٧٦.

(٢) كتبَ العلامةُ محمد يوسف البِنُّوريُّ إلى شيخه الإمام الكوثريّ رحمهما الله تعالى يستغربُ منه نَقْدَه هذا للشاه الدِّهلويّ، فأجابه الكوثريُّ ـ كما في «رسائل الكوثريّ إلى البِنُّوريّ» ص١٧١ ـ بقوله: «وكان الكلامُ في الدهلويِّ صعباً على نفسي، لكنّ المخالفين نراهم يُوالون استغلالَ كلماته في محاولة توهين أمر المذهب، فتعيَّن كشفُ بعض الحقائق في اتجاهاته»، ثم ذكر شيئاً عن «عبقات» حفيده، وسأنقلُه لاحقاً. =

وله رحمه الله خِدْمةٌ مشكورةٌ في إنهاضِ عِلم الحديثِ في الهند[١]، لكنَّ هذا لا يُبيحُ لنا السُّكوتَ عما ينطوي عليه مِن أعمالٍ تُجافي الصواب، فأقول:

كان رحمه الله نشأ على مَذهَبِ الحنفيّةِ في الفُروع والمُعتَقَد، وعلى مَذاقِ العارفِ الشيخ أحمدَ بنِ عبدِ الأحدِ السَّرْهَنْديِّ[٢]، المعروفِ بالإمام الرّبّانيِّ، في القولِ بالتوحيدِ الشُّهُوديّ، وألـمَّ بالحديثِ والفَلسَفةِ على عادةِ أهلِ بَلَدِه، ثم رحلَ إلى الحِجازِ فتَلَقّى الأُصولَ السِّتّةَ مِنَ الشيخ أبي طاهرٍ ابنِ إبراهيمَ[٣] .....

= وفي هذا إشارة إلى أنّ المُؤلِّف ألحق هذه الكلمة هنا ردّاً على الشيخ العربي التُّبّاني، لأنه استند إلى كلام الدِّهلويّ في مواضع من «تنبيه الباحث السَّريّ»، أهمها ص٢٣-٢٨ و٧٥-٧٧.

(١) قال المُسنِدُ الشيخ عبد الحيّ الكتاني في «فهرس الفهارس» ١: ١٧٨: «كان هذا الرجلُ من أفراد المُتأخِّرينَ عِلماً وعملاً وشُهْرةً، أحيا الله به وبأولادِهِ وأولادِ بنتِهِ وتلاميذهم الحديثَ والسُّنّةَ بالهند بعدَ مواتهما، وعلى كُتُبِهِ وأسانيدِهِ المدارُ في تلك الديار».

(٢) المُلقَّب بمُجدِّد الألف الثاني، وُلِدَ سنة ٩٧١، وتوفي سنة ١٠٣٤.

(٣) كلامُه في «الأمم» في (اعتقادِ الشافعيّ) و(التنبيهِ) بعدَه يُرشِدُك إلى مَسلَكِه في العقيدة، وكتابُه «جلاءُ الفُهوم في رؤية المعدوم» يَدُلُّك على مَسلَكِهِ الفَلْسفيّ. ومَنْ تابعَ مِثلَه لا بُدَّ مِن أن تضيعَ مواهبُه، وتضطربَ أفكارُه ومذاهبُه، وإن اعتَدَلَ بعضَ اعتِدالٍ فيما بعدُ في «قَصْدِ السَّبيل». (ز).

قلت: انظر «الأمم لأيقاظ الهمم» لإبراهيم الكوراني ص١٩-٢١ و٢٣-٢٧، وقد قرَّر فيه إجراء المتشابهات من اليد والعين والوجه والقَدَم والاستواء والنزول ونحوها على ظواهرها، وعدم تأويل شيء منها، ثم قال ص٢٥: «وبيانُ ذلك أنّ ذات الحقّ تعالى هو الوجودُ المَحْضُ المُجرَّدُ عن الماهيّة العَدَميّة القائمُ بذاته المُتعيِّنُ بذاته الجامعُ لجميع الكمالات لذاته الغنيُّ بذاته عن العالمين، وكونُه تعالى متعيِّناً بذاته يقتضي صِحّةَ ظهوره في أيِّ صورة شاء، من غير منافاةٍ للتنزيه، لأنّ تجلِّيه في مَظهَرٍ متعيِّن بتعيُّن زائدٍ لا يُغيِّرُ تعيُّنَه الذاتيّ، لأنّ ما بالذات لا يزول، وكلّ ما لم يكن مُغيِّراً لم يكن مُنافياً للتنزيه بـ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، لأنه تعالى لكونه غنيّاً عن العالمين لا يَتقيَّدُ بشيء من الصُّوَرِ التي =

الكُورانيِّ[١] الشافعيِّ بالمدينةِ المُنوَّرةِ ولازمَه، وعَكَفَ على كُتُبِ والِدِه[٢] التي تُحاولُ الجمعَ بينَ الآراءِ المُتراكِلةِ للحَشَويّةِ والاتحاديّةِ والفَلاسِفةِ والمُتكلِّمين،

= يَتَجلّى فيها، فليس شيء من لوازم ذاته، فلا يُشبِّهُ بشيء من مخلوقاته، لأنّ كلَّ مخلوق له صورةٌ اقتضاها الاستعدادُ الذاتيُّ لماهيّته، فيتقيَّدُ بمقتضى الاستِعدادِ الذاتي، والله تعالى لا يَتَقيَّدُ بشيءٍ من الصُّوَر، فلا يُشبِهُ ما يَتَقيَّدُ بصورة معيَّنة، فليس كمثله شيءٌ في عَيْن المُتجلّي في الصورة، وقد ثبت بالنقل المُتواتِر أن الله سبحانه وتعالى يَتَجلّى في الصورة، وقد تبيَّن مُجامَعَتُه للتنزيه بـ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾، فلا حاجة إلى تأويل شيء من المتشابهات مما ورد في القرآن والأخبار الصحيحة مما هو من صفات التجلّي في المَظهَر ...» إلى آخره.

وقال الكورانيُّ أيضاً في «التفهيمات الإلهية» ١: ١٩٨ (تفهيم ٦٥): «وهو مرئيٌّ للمؤمنين يوم القيامة بوجهَيْن: أحدهما: أن ينكشفَ عليهم انكشافاً بليغاً أكثر من التصديق به عقلاً، فكأنه الرؤية بالبصر، إلا أنه من غير موازاةٍ ومقابلةٍ وجهةٍ ولونٍ وشكل. وهذا الوجهُ قال به المعتزلةُ وغيرُهم، وهو حقّ، وإنما خَطَؤُهم في تأويلهم الرؤية بهذا المعنى أو حَصْرِهم الرؤية في هذا المعنى.

وثانيهما: أن يَتَمثَّلَ لهم بصُوَر كثيرة، كما هو مذكور في السُّنّة، فيرونه بأبصارهم بالشكل واللون والمواجهة، كما يقعُ في المنام، كما أخبر به النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم حيثُ قال: «رأيتُ ربي في أحسن صورة»، فيرون هنالك عياناً، كما يرون في الدنيا مناماً.

وهذا الوجهان نفهمُهما ونعتقدُهما». انتهى. والمقام لا يتسع للتفصيل في نَقْدِه وردِّه.

(١) هو العلامةُ الفقيه المُفتي جمال الدين أبو طاهر محمد بن إبراهيم بن حسن الكوراني المدني (١٠٨١-١١٤٥)، وَلِيَ إفتاء الشافعية بالمدينة مدّة، وتوفي بها، ودفن بالبقيع، له مُصنَّفات، منها: «اختصار شرح شواهد الرضيّ» للبغداديّ. انظر: «سلك الدُّرَر في أعيان القرن الثاني عشر» ٤: ٢٧.

(٢) يعني: والدَ أبي طاهر الكوراني، وهو العلامةُ برهان الدين إبراهيم بن حسن الشهرانيّ الشهرزوريّ الكورانيّ الشافعيّ (١٠٢٥-١١٠١)، وُلِدَ بشهران من أعمالِ (شهر زور) بجبال الكُرْد، وسَمِعَ الحديثَ بالشام ومصرَ والحجاز، وسكن المدينةَ ودرَّس في المسجد النبويّ الشريف، وتوفي بها، ودُفِنَ بالبقيع. له مُصنَّفات كثيرة، منها «الأمم لإيقاظ الهمم». انظر: «سلك الدُّرَر» ١: ٥-٦، و«الأعلام» للزركلي ١: ٣٥.

فمالَ إلى مذهبه في الفِقهِ والتصوُّف، فعاد إلى الهِندِ مُنحَرِفاً عن مَشرَبِ أهلِ بيته ومَذهَبِ أُسرتِه في التصوُّفِ والفِقهِ والاعتِقاد، مُرتَئياً التوحيدَ الوجودي[١]، ولسانُ حالِهِ يقول:

عَقَدَ الخلائقُ في الإلهِ عقائداً ... وأنا اعتَقَدتُ جميعَ ما اعتَقَدُوهُ[٢]

فافتَرَقَتِ الكلمةُ هناك باندِفاعِهِ في دَعْوتِهِ إلى آرائِهِ في المذهبِ الفِقهيّ، ومحاولتِهِ الجمعَ بينَ آراءِ الحشَويّةِ والفَلاسِفةِ والقائلينَ بوَحْدةِ الوجود، وإذاعتِهِ القولَ بالتجلِّي في الصُّوَرِ[٣] والظهورِ في المَظاهِر، ظنّاً منه أنّ ذلك مِن عقيدةِ الأكابر، معَ أنّ هذا وذاك مِن بابِ القولِ بالحلول، فيكونُ منبوذاً عند الفُحول، مِن أربابِ العُقول، وكم لهذا القولِ السَّقيم، مِن نظائرَ في العَهْدِ القديم.

و«عَبَقاتُ» حفيدِه[٤] مما زاد في الطِّينِ بِلّة، وفَرَّقَ كلمةَ المِلّة، إلى لامَذهَبيّةٍ

---

(١) انظر كلام الشاه وليّ الله الدِّهلويّ في وحدة الوجود في رسالته «الخير الكثير» أو «خزائن الحكمة» ص٣٨-٤٢، وفي «التفهيمات الإلهية» ١: ٦٢ (تفهيم ١٧) و٢٤٩ (تفهيم ٦٧) و٢٧٣ (تفهيم ٦٩)، و٢: ٢٦١-٢٨٤ (تفهيم ٢٤٣).

(٢) المشهور أنه للشيخ محيي الدين ابن عربي، ويُنسَبُ للحلّاج في بعض المصادر.

(٣) راجع «الجنائز» من «حُجّة الله البالغة». (ز).

يُنظر: ٢: ٥٢ منه، وسبق نقلُ بعض كلامِهِ في هذه المسألة من كتابَيْه «الأمم» و«التفهيمات الإلهية». وانظر: «فيض الباري» للكشميري ٤: ٢٣٢-٢٣٣ و٤٢٨ و٤٢٩، و«فتح الملهم» للعثماني ٢: ٢٠٦-٢١٢.

وبيَّن المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى رأيه في هذه المسألة في إحدى رسائله للسَّيِّد البنوريّ، فقال: «ومسألةُ التجليّات متكرِّرة في كتبه، ورأيي في العلوم الذَّوْقية التي تضيقُ عنها العبارات تَرْكُها لأصحابها، والاكتفاءُ بالعلوم النقلية والعقلية، على طبق معايير أهل الشأن فيها». كما في «رسائل الإمام الكوثري للسَّيِّد محمد يوسف البنُّوريّ» ص١٧٣.

(٤) يعني: العلامة محمد إسماعيل بن عبد الغني الدِّهْلويّ.

وكتابُه «العبقات» له «أهمية خاصّة لدى الذين يريدون الجمع بين مدرسة أهل الحديث =

وحَشَويّـةٍ وحَنَفيّةٍ مُتنافِرةٍ مُتنابِذةٍ في الأُصولِ والفُروع، حتى دار الزمن، فأخَذَتِ اللامذهبيّةُ تنمو وتَتَـرَعرَعُ في تلك البلاد[1]. وإنْ رجعَ الجدُّ فيما بَعْدُ إلى المذهبِ بمُبشِّـرةٍ يذكرُها في «فيوض الحرمَيْن» و«التفهيمات الإلهية». راجع مُقدِّمةَ «فيض الباري» (ص٢٤)[2].

وكان الجدُّ جيِّدَ الاهتمام بمُتونِ أحاديثِ الأُصولِ السِّتّة، لكنّه كان يكتفي

= والأحناف، وبين التصوّف وغيره. حتى إنّ الكتاب كان يُقرأُ في ديوبند، كما ذكره عُبيدُ الله السِّنديُّ في «التمهيد لمعرفة أئمة التجديد» ص١٣٨ ...»، كما في تعليق الأستاذ سعود السرحان على «رسائل الإمام الكوثريّ إلى العلامة البِنُّوريّ» ص١٧٢.

(١) كتبَ العلامةُ محمد يوسف البنُّوريُّ إلى شيخه الإمام الكوثريّ يستغربُ منه نقدَه للدهلوي كما تقدَّم قريباً، وأورَدَ البِنُّوريُّ احتمالَ أن يكونَ الإمامُ الكوثريُّ نَقَدَ كتاب «العبقات» من غير أن يطَّلع عليه، وإنما عرف ما فيه بواسطة نَقْلِ العُثمانيِّ عنه في «فتح المُلهِم»، فكتب إليه الكوثريّ بقوله: «وأما «العبقات» فقد طالعتُها من زمان، لأنها موجودة في دار الكتب المصرية، ولم يكن اطلاعي عليها بواسطة «فتح المُلهِم»، وقديماً قالوا: لا يصحُّ التساهلُ في الحكم والحديث. وغايةُ ما يُمكِنُ فِعلُه السكوتُ ما لم يجب الكلام». انتهى من «رسائل الإمام الكوثريّ إلى العلامة البنُّوريّ» ص١٧٢-١٧٣.

وفي هذا بيانُ ما كان عليه المُؤلِّفُ رحمه الله من التثبُّت في النقد، والتحرِّي في النقل. وفي قوله: «وغايةُ ما يمكنُ فِعلُه السكوتُ ما لم يجب الكلام» تصريحٌ بالباعث له على ردِّه على المُخالفين؛ أنه ما أوجَبَه اللهُ تعالى على أهل العِلم من بيان العِلم ونُصْرة الحق والذبّ عن مسائل الشريعة، ولذا تراه يشتدُّ في التعبير في مواضعَ من بحوثه ليست بالقليلة شِدّةً نابعةً من حميّةٍ دينيّة حميدة، لكنْ قد يشتدُّ في موضع كان الأَوْلى أن يلينَ فيه، فيُخالَفُ في ذلك، مع تفهُّم كلامِهِ بالنظر إلى زمانه ومكانه وخطورته.

(٢) وفيها نَـقْـلُ كلام الدِّهلويّ في «فيوض الحرمين» ص٤٨ و٦٢ و١٠٣، والإحالـةُ إلى «التفهيمات الإلهية» ١: ١٤٨ و١٤٩ و١٥٢ و١٥٣ و٢١٥، وهذه الإحالة إلى طبعة قديمة، أما من الطبعة التي أعزو إليها فيُنظر: «التفهيمات الإلهية» ١: ٣٤ (تفهيم ١٢) و٢٠٥-٢١٢ (تفهيم ٦٦) و٢٧٩-٢٨٠ (تفهيم ٦٩) و٢: ٢٤٢ (تفهيم ٢٢٧).

بها مِن غيرِ نَظَرٍ في أسانيدها، والواقعُ أنّ الاكتِفاءَ بمُتونِها يُقصِّرُ المسافةَ إلى حَدِّ الاقتِصارِ على مُجلَّدٍ واحدٍ في الحديث، لكنَّ أهلَ العِلم في حاجةٍ ماسّةٍ إلى النظرِ في الأسانيد، حتّى في «الصحيحَيْن»[١]، فَضْلًا عن «السُّنَن»، في باب الاحتِجاج بها على الفُروع، كما هو طريقةُ أهل العِلم، فكيف يُستَباحُ تَرْكُ النظرِ في الأسانيدِ في باب الاعتِقاد؟ واكتِفاؤُه بمُتونِ السِّتّةِ مِن غيرِ نَظَرٍ إلى الأسانيدِ جَرَّأه على التحكُّم في مذاهبِ الفُقَهاءِ ومسانيدِ الأئمّةِ بما هو خيالٌ بَحْتٌ يَذُوبُ أمامَ التاريخ وتحقيقِ أهل الشأن.

ومن إغراباتِه: عدُّه انشِقاقَ القَمَرِ عبارةً عن تراثيه هكذا للأنظار[٢]! وليسَ سِحْرُ الأعيُنِ مِن شأنِ رُسُلِ الله، صَلَواتُ الله وسلامُه عليهم أجمعين.

ومنها: حَمْلُه لمُشكِلاتِ الآثارِ على وجوهٍ مبنيّةٍ على تخيُّل عالَمٍ يُسمِّيه عالَمَ المِثال[٣]، تَتَجسَّدُ فيه المعاني في زَعْم بعضِ المُتصوِّفة، أخذاً عن المُثُلِ

---

(١) من جهة ترجيح بعض الألفاظ على بعض، والعمل ببعض المتون دون بعض، لا من جهة التصحيح والتضعيف، لِتَلَقِّي الأُمة لهما بالقبول، أي: من حيثُ الصِّحّة. وفي بحوث المُؤلِّف في كتابه «النكت الطريفة» ما يُبيِّن هذا المعنى بجلاء، وقولُه هنا: «في باب الاحتجاج بها على الفروع» يدلُّ على ذلك.

(٢) قال العلامة الكشميريُّ في «العرف الشذي»: «ولقد أخطأ مولانا عبد الحليم، حيثُ نسَبَ إلى الشاه وليُّ الله إنكارَ شقِّ القمر معجزةً منه، فإنّ مراد الشاه وليِّ الله رحمه الله أنّ في شقِّ القمر غرضَيْن: الدلالة على قُرْب الساعة، وبيان معجزته، ويعني أنّ انشقاقَ القمر المذكورَ في القرآن من علامات الساعة، وفي ضِمنِه إثباتُ المعجزة على النُّبوّة، فليُتدبَّر».
ويبدو أنّ الشاه ذكره في بعض كتبه بالأردية، ولم أقف على نصّ كلامه، والله أعلم بحقيقة الأمر.

(٣) عقد الدهلويّ باباً لمسألة عالم المثال في «حجّة الله البالغة» ١: ٤٣ ذكر فيه: أنه «عالَمٌ غيرُ عُنصُريّ، تَتَمثّلُ فيه المعاني بأجسام مُناسِبةٍ لها في الصِّفة، وتَتَحقَّقُ هنالك الأشياءُ =

الأفلاطونية[١]، وهذا العالَـمُ خيالٌ لم يَثبُتْ وجودُه في الشـرع ولا في العقل، فتكونُ إحالةُ حَلِّ المُشكِلاتِ على هذا العالَـمِ إحالةً على خيال، بل نفياً لمعاني الآثارِ بسَبَبِ إلقائِها في مَجاهِلِ عالَـمِ المِثال، معَ كَوْنِ حَمْلِ الشيءِ على ما لا يَفهَمُه أهلُ التخاطبِ في الصَّدْرِ الأوّلِ مَحْضَ خَبَالٍ وضلال، فلا يبقى مجالٌ لحلِّ المُشكِلاتِ غيرُ النظرِ في الأسانيدِ ورجالِها، وفي وجوهِ الدلالةِ المُعتبَرة، عند الأئمّةِ البَرَرة.

ومنها: جَعْلُه المُتقدِّمَ القريبَ مِنَ النَّبْع الصافي كَدِرَ الرِّوايات، والمُتأخِّرَ المُستَقي مِن مَوارِدَ كَدِرةٍ صافيَ المَرْويّات[٢]، وعَدَمُ تمييزه[٣] بينَ رَصانةِ التأصيل المُؤدِّيةِ إلى قِلّةِ مخالفةِ المُتأخِّرِ مِن أهلِ المَذهَب، مَهْما عَلَتْ منزلتُه في العِلم

= قبل وجودها في الأرض نَحْواً من التحقُّق»، وأفاض في شرحه والتدليل عليه، ثم تكرَّر ذِكرُ هذا العالم في كلام الدهلويّ كثيراً. كما تكلَّم الدّهْلويُّ عنه في «التفهيمات الإلهية» ١: ٢١٩-٢٢٠ (تفهيم ٦٧) و٢: ١٢٨ (تفهيم ٩١).

وقال الإمام الكشميريُّ في مقدِّمة «فيض الباري» ١: ٦٥: «العوالم عند الصوفية على أنحاء: عالم الأجساد العنصرية: وهي التي فيها المادّة والمقدار. وعالم المثال: وهي التي لا مادّة فيها مع بقاء الكمّ والمقدار، كالشَّبَح المرئيّ في المرآة. وعالم الأرواح: وهي التي لا مادّة فيها ولا كمَّ ولا مقدار. أما عند علماء الشرع فليس هناك إلا عالمان: عالم الأرواح، وعالم الأجساد» . انتهى باختصار شديد.

وقال الإمامُ الكوثريُّ في «مقالاته» ص٣١٤ في كلامه عن الإسـراء والمعراج، وأنهما كانا بالروح والجسد معاً يقظةً، وما جرى فيهما من أحداث، ومنها لقاؤه صَلّى الله عليه وسَلَّم بالأنبياء في السماوات: «وردُّ ذلك كلِّه إلى عالم المثال الذي يَتَخيَّلُه صاحبُ «حجّة الله البالغة»، على عادته في المشاكل: خروجٌ عن الجادّة بدون أيِّ حجّة ناهضة».

(١) انظر في الكلام عن المُثُل الأفلاطونية: «شرح المقاصد» للتفتازاني ١: ٩٨.

(٢) انظر: «حجّة الله البالغة» ١: ٢٨٢-٢٨٤.

(٣) في الأصل: «تميزه»، وهو خطأ مطبعي.

روايةً ودرايةً، وبين كثرةِ الاضطرابِ في التأصيل المُستَلزِمةِ لكثرةِ مخالفةِ المُتأخِّرِ الخاضِعِ للمَذهَب، وإنْ كانَ قصيرَ الباع، غيرَ واسِع الاطلاع.

ومنها: تحكُّمُه في أُصولِ المذهب، وتقوُّلُه أنها صُنعُ يَدِ المُتأخِّرين، وذِكرُه الزِّيادةَ على النّصِّ بخبرِ الآحادِ في هذا الصّفّ[1]، معَ ذِكرِه مُناظرةَ الشافعيِّ محمَّداً[2] في ذلك[3]، مُناقِضاً نفسَه، وناقِضاً لِـمَا أبرَمَه قبل لحظة.

وهذا مِنَ الدليلِ على مَبلَغِ وَعْيِه، وعلى ضِيقِ دائرةِ اطِّلاعِه، وعَدَمِ خِبْـرتِهِ بكُتُبِ المُتقدِّمينَ المبثوثِ فيها كثيرٌ مِن أُصولِ المذهبِ بالنقل عن أئمّتِنا القُدَماء، فأين هو مِنَ الاطِّلاع على كتاب «الحُجَج الكبير» أو «الصغير» لعيسى بنِ أبان، و«فصول» أبي بكرٍ الرازيِّ في الأُصول، و«شامل» الإتقاني[4]، وشـروح كُتُبِ ظاهر الرواية، التي فيها كثيرٌ جدّاً مما يَتَعلَّقُ بأُصولِ المذهب المنقولةِ عن أئمّتِنا؟ فلا يَصِحُّ أنْ يُعوَّلَ على مِثلِه في هذا الموضوع.

ومنها: اختيارُه لِـقِدَمِ العالَـم، كما حكاه المُحقِّقُ الكشميريُّ عن بعضِ

---

(١) انظر: «حجّة الله البالغة» ١: ٢٧١.

(٢) يعني: محمَّد بن الحسن الشيباني، رحمه الله تعالى.

(٣) انظر: «حجّة الله البالغة» ١: ٢٥٢.

(٤) يعني: «الشامل شرح أصول البزدوي».
ومُؤلِّفُه: هو العلامة الفقيه قوام الدين أمير كاتب بن أمير علي بن أمير غازي الإتقاني (٦٨٥-٧٥٨)، درَّس في مشهد الإمام أبي حنيفة ببغداد، ورحل إلى دمشق ومصر، وبها توفي، قال ابن حبيب: «كان رأساً في مذهب الحنفية، بارعاً في الفقه واللغة العربية، كثيرَ الإعجاب بنفسِه، شديدَ التعصُّب على مَنْ خالفَ المسطورَ في طِرْسِه»، وله مُصنَّفات، منها: «غاية البيان ونادرة الأقران في آخر الزمان» في شرح الهداية، و«رسالة في مسألة رفع اليدين» ولها قصّة. انظر: «تاج التراجم» لابن قطلوبغا ص١٣٨-١٤٠ (٧٥)، و«الأعلام» للزركلي ٢: ١٤.

رسائلِه، في بَدْءِ الخلقِ مِن «فيض الباري»[١]، وهذا داهيةُ الدواهي، والأغربُ من هذا استِدلالُه على ذلك بحديثِ أبي رَزِينٍ في العَمَاءِ عند الترمذيّ[٢]، رافضاً تأويلَ الراوي[٣]. معَ أنّ في سَنَدِهِ حمّادَ بنَ سلمةَ ووكيعَ بنَ حُدُس، فحمادٌ مختلطٌ دسَّ في كُتُبِهِ رَبِيباهُ ما شاءا مِنَ الأباطيل في التشبيه، وتحاماه البخاريُّ مُطلَقاً، ومسلمٌ في غير روايته عن ثابت، وشيخُه يَعْلى بنُ عطاءٍ ليس بذاك القويّ، ووكيعُ بنُ حُدُسٍ ـ أو عُدُسٍ، على الاختِلافِ ـ مجهولُ الصِّفة، فبمثلِهِ لا يُحتَجُّ في حَيْضِ النِّساء. فأنى لِـمِثلِ هذا الخبرِ أن يكونَ حُجّةً في إثباتِ المكانِ له تعالى، أو إثباتِ قِدَم العالَـمِ المُنافي لكُتُب الله المُنزَلة؟! ومَنْ تكونُ بضاعتُه هكذا في الحديثِ كيف يُتَحاكَمُ إليه في أدلّةِ الأحكام؟!

على أنه جَنَحَ فيما بعدُ عن الجموح، وعادَ إلى الجادّةِ بالأَخَرة، في مُبشِّـرةٍ رآها في المدينةِ المُنوَّرة، حيثُ قالَ في «فيوض الحرمين» (ص٤٨): «عرَّفَني رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم أنّ في المذهبِ الحنفيِّ طريقةً أنيقةً هي أوفَقُ الطرقِ بالسُّنّة ...»، فخابَ أملُ مَنْ يسعى في هَدْمِ المذهبِ بمَعاوِلِه في «الإنصاف» و«عقد الجيد» و«حُجّة الله البالغة» وغيرها.

---

(١) ٤: ١.

ويُنظَر كلامُ الشاه الدِّهلويِّ في قِدَم العالم وحدوثه في «التفهيمات الإلهية» ١: ٩٢-٩٣ (تفهيم ٢٨)، وفي «الخير الكثير» أو «خزائن الحكمة» ص١٤٤.

(٢) في «جامعه» (٣١٠٩)، ولفظُه: «عن أبي رزين قال: قلتُ: يا رسول الله، أين كان ربُّنا قبلَ أن يخلقَ خَلْقَه؟ قال: كان في عَماء، ما تحتَه هواء، وما فوقَه هواء، وخَلَقَ عرشَه على الماء».

(٣) يعني: قولَ يزيدَ بنِ هارون: «العماء، أي: ليس معه شيء».

وانظر كلامَ الشاه الدِّهلويّ في العماء واستِدلالَه بهذا الحديث في «التفهيمات الإلهية» ١: ٢١٤-٢١٥ (تفهيم ٦٧) وفيها تصـريحُه بقِدَمِ العماء، و٢٧٤ (تفهيم ٦٩)، و٢: ٣٠٠ (تفهيم ٢٤٧).

وهذه الإشارةُ العابرةُ كافيةٌ هنا في التنبيه إلى شَطَحاتِه، ولعلَّ اللهَ سبحانه يُوفِّقُنا لِغَرْبَلةِ الآراءِ في هذا البَحْثِ المُتشعِّبِ في فُرْصةٍ أُخرى، وما ذلك على الله بعزيز.

* * *

وقد تمَّ تحريرُ هذه الرسالةِ بفَضْل الله جَلّ شأنُه في القاهرة حَرَسَها الله، يومَ الخميس، الرابعَ والعشرين مِنَ المُحرَّم مِن سنةِ ١٣٦٨هـ، وأنا الفقيرُ إليه تعالى محمَّد زاهدُ بنُ الحسنِ بنِ عليٍّ الكوثريّ، خادمُ العِلم بدار السَّلْطنةِ العُثمانية سابقاً، غفرَ الله لي ولوالديَّ ولمشايخي ولرجالِ أسانيدي في العُلوم ولقرابتي ولسائر المُسلِمين. وصَلّى الله على سيِّدنا مُحمَّدٍ وآلِهِ وصَحْبِهِ أجمعين، وآخِرُ دَعْوانا أنِ الحمدُ لله ربِّ العالمين[1].

* * *

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

(١) ورد في ختام الكتاب في طبعته الأولى: «وكان خِتامُ طَبْعِهِ بتوفيق الله تعالى في ٢١ مِن صَفَرِ الخير سنةَ ١٣٦٨هـ في مطبعةِ الأنوارِ الزاهرة، في القاهرة، لصاحبِها الشابِّ الوَرِعِ الحاجِّ محمود سُكَّر رعاهُ الله، ووَفَّقَه لكُلِّ ما فيه رِضاه، وأسعَدَه في الدارَيْن». انتهى.
قال الفقير إلى رحمة ربِّه الغنيّ، حمزة بن محمد وسيم البكريّ: وكان فراغي من خدمة هذا الكتاب والتعليق عليه في أواخر شهر شعبان سنة ١٤٣٦هـ ثم أعدتُ النظر فيه مرّات، كان آخرها قُبيلَ فجر يوم الجمعة ٥ من رمضان سنة ١٤٣٧، بمنزلي بإسطنبول، حفظ الله نجمَها من الأفول، وذِكرَها من الخمول، والحمد لله ربِّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ على سيِّدنا محمَّد وآلِهِ وصَحْبه أجمعين.

فهرس أبحاث الكتاب

الموضوع	الصفحة
مفتتح الكتاب	٣-٨
العناية بالتأليف في أحوال القضاة وتراجمهم	٤-٨
نسب أبي يوسف، وتحقيق الخلاف في ميلاده	٩
نسب أبي يوسف	٩
التعريف بجدٍّ أبيه: سعد بن بحير، أحد الصحابة	٩-١٠
التنبيه على أوهام وقعت لبعض العلماء في سياق نسب أبي يوسف	١٠-١٣
بيان الاختلاف في تأريخ مولده، ورأي المؤلف فيه	١٣-١٥
اتصال أبي يوسف بمجلس أبي حنيفة	١٦
تفقُّه أبي يوسف على ابن أبي ليلى أولاً	١٦
سبب انتقاله إلى أبي حنيفة	١٦-١٧
رعاية أبي حنيفة لأبي يوسف في عهد طلبه العلم، وتعاهده له بالنفقة	١٧-١٨
التنبيه على قصة مكذوبة في شكوى أمِّه من مجالسته أبا حنيفة	١٨-١٩
شدّة ملازمة أبي يوسف لأبي حنيفة	١٩-٢٠
عظيم إجلال أبي يوسف لشيخيه: ابن أبي ليلى وأبي حنيفة	٢٠
بيئته العلمية وأهمية الكوفة بين أمصار المسلمين في ذلك العهد	٢١
بناء الكوفة في عهد عمر، ونزول ابن مسعود وغيره من كبار الصحابة بها	٢١-٢٢

الموضوع | الصفحة

زيادة الاهتمام بالكوفة بعد نزول عليّ بها واتخاذها عاصمة للدولة ٢٣

علوّ منزلة ابن مسعود في الحديث والفقه ٢٣-٢٤

عدّة أخبار في بيان كثرة علماء الكوفة وفقهائها ومحدِّثيها وقرّائها ٢٤-٢٦

ظهور مدرسة أبي حنيفة في هذه البيئة، وتميُّزها بأنها مجمع فقهي، لا مدرسة فقيه واحد ٢٦-٢٨

طريقة أبي حنيفة في تفقيه أصحابه ٢٨-٢٩

نشأة أبي يوسف في ظلِّ مدرسة أبي حنيفة مع سَبْق إفادته من ابن أبي ليلى المبرِّز في القضاء ٢٩-٣٠

حافظته القوية وذكاؤه البالغ ٣١

عدُّ ابن الجوزي أبا يوسف في الحفاظ ٣١

إيراد عدّة أقوال تشهدُ لابن الجوزي في ذلك ٣١ت

وَصْف ابن جرير الطبري وابن عبد البر لأبي يوسف بالحفظ ٣٢

بعض أخبار أبي يوسف مع محدِّثي عصره التي تشهد له بالحفظ والمعرفة ٣٣-٣٤

ثناء داود بن رشيد وهلال الرأي ويحيى البرمكي وابن معين على أبي يوسف ٣٤-٣٥

عدُّ الذهبي أبا يوسف في الحفّاظ، وإفراده ترجمته في جزء ٣٥

بعض أخبار أبي يوسف مع فقهاء الكوفة والمدينة التي تشهد ببراعته في الفقه ٣٦-٣٧

بعض شيوخ أبي يوسف في الفقه والحديث ٣٨

تخرُّج أبي يوسف على ابن أبي ليلى وأبي حنيفة في الفقه وأدلة الأحكام ٣٨

طول ملازمة أبي يوسف لأبي حنيفة ٣٩

سَرْد جماعة من شيوخ أبي يوسف في العلوم ٤١-٥٦

الموضوع	الصفحة
استدراك جماعة آخرين من شيوخ أبي يوسف	٥٦-٥٧ت
بيان أنّ للفقهاء نظراً خاصّاً في الرواة، وفيه تفسير روايتهم عن بعض الضعفاء	٥٨
إقباله العظيم على العلم وتعليمه، وصبره مع المتفقّهين عليه	٥٩
حِرْص أبي يوسف على العلم والتعليم حتى في حال الاحتضار	٦٠
سَـرْد جماعة من تلاميذ أبي يوسف والرواة عنه	٦٠-٨٠
استدراك جماعة من تلاميذ أبي يوسف والرواة عنه	٨١-٨٣
التنبيه إلى أن الشافعيّ يروي عن أبي يوسف بواسطة، ولم يجتمع به	٨٣-٨٤
منزلة أبي يوسف في الاجتهاد	٨٥
تفوُّقه بين أصحاب أبي حنيفة، وثناء أبي حنيفة عليه	٨٥
ثناء بعض شيوخه وأقرانه وتلامذته عليه	٨٦-٨٨
الجزم ببلوغ أبي يوسف درجة الاجتهاد	٨٩
كلمة في أقسام المجتهدين	٨٩-٩٠
نَقْد صنيع ابن كمال باشا في طبقات الفقهاء	٩٠-٩١
نصّ رسالة ابن كمال باشا في طبقات الفقهاء	٩١-٩٢ت
نَقْد صنيع ابن كمال باشا في إنزال أبي يوسف إلى درجة المجتهد في المذهب	٩٢
بيان أن الأئمة المجتهدين يتابعون مدارسَ فقهية ممتدّة إلى عصر الصحابة	٩٣-٩٤
ادِّعاء ابن خزيمة وابن المنذر عدم التقليد لا يرفعُهما إلى رتبة الاجتهاد المطلق	٩٥-٩٦
ادِّعاء بعض الشافعية عدمَ تقليد الشافعيّ لا يرفعهم إلى رتبة الشافعيّ كذلك	٩٦
نَقْد ادِّعاء بعض المالكية الاجتهادَ أيضاً	٩٧
نَقْل كلام النووي الدالّ على أنّ أبا يوسف ومحمَّداً في طبقةٍ هي فوق المجتهد في المذهب	٩٨

الموضوع | الصفحة

ثناء أهل العلم على أبي يوسف ١٠٠

نَقْل جملة من ثناء أهل العلم عليه مما ذكره الذهبيّ في جزئه في ترجمته ١٠٠-١٠٤

نَقْل جملة من ثناء أهل العلم عليه مما ذكره القرتبيّ في ترجمته ١٠٥-١٠٧

ثناء ابن حبان عليه، وذِكرُه له في «الثقات» ١٠٧-١٠٨

نَقْل بعض أخبار تدلُّ على فضله وعلمه، مما ذكره وكيع القاضي في «أخبار القضاة» ١٠٨

لم يُخلِ الخطيب ترجمتَه عن ذِكرِ فضائله، مع انحرافه عن الحنفية ١٠٩

الإحالة إلى بعض المصادر التي توسَّعت في نَقْل أخبار أبي يوسف ١٠٩

التعريف بابن أبي العوام، مصنِّف «فضائل أبي حنيفة»، وتوثيقه ١٠٩-١١٣

الإحالة إلى بعض المصادر التي أفردت ترجمة أبي يوسف بتوسُّع ١١٣-١١٤

مؤلفات أبي يوسف في غاية الكثرة ١١٥

كتاب الآثار له ١١٥

كتاب اختلاف ابن أبي ليلى وأبي حنيفة له ١١٥

كتاب الردّ على سِيَر الأوزاعي له ١١٥

كتاب الخراج له ١١٥

كتاب في المخارج والحيل يُنسَب إليه ١١٦

سائر كتبه التي عزاها إليه ابن النديم ١١٧-١١٨

كتاب في أصول الفقه يُعزى إليه ١١٨

مناقشة أولية الإمام الشافعيّ في التأليف في أصول الفقه ١١٨-١١٩

كثرة كتب أبي يوسف ١١٩

كتاب الأمالي لأبي يوسف في ثلاث مئة مجلَّد ١٢٠

الموضوع الصفحة

ضياع عدّة كتب مطوَّلة من كتب السلف ١٢١-١٢٢
رأيه في مسائل الكلام المتنازع فيها في عصره ١٢٣
رأيه في مسألة خَلْق القرآن ١٢٣-١٢٤
نهيُه عن الخوض في علم الكلام ١٢٣-١٢٥
بُعْده عن رأي الجهمية، وذمُّه أهلَ الأهواء ١٢٤-١٢٥
وصية جامعة لأبي يوسف في هذا المقام ١٢٥-١٢٦
رأيه في مسألة الإيمان ١٢٧
ذمُّه للجهمية والمجسِّمة جميعاً ١٢٨
اجتماع أبي يوسف بمالك بن أنس رضي الله عنهما ١٢٩
مناظرة أبي يوسف بعضَ أصحاب مالك في القضاء بشاهد ويمين ١٢٩-١٣١
إفادة أبي يوسف من مالك بن أنس قَدْرَ صاع النبيّ ﷺ ١٣١-١٣٢
استطراد في رجوع أبي يوسف عن رأي أبي حنيفة في الوقف ١٣٢
اطلاع أبي يوسف على «الموطأ» بمناولة أسد بن الفرات ١٣٢-١٣٣
قصّة اجتماع أبي يوسف بمالك في مجلس الرشيد بالمدينة ١٣٣-١٣٤
استطراد في حُسْن جواب أبي يوسف في مسألة فقهية ١٣٤-١٣٥
أخذُ أبي يوسف المغازي والسِّيَر عن محمد بن إسحاق ١٣٦
ملازمة أبي يوسف لابن إسحاق لتلقِّي السِّيَر عنه ١٣٦
استعانة أبي يوسف بالواقدي لتعرُّف مشاهد المدينة ١٣٦
كلام أهل الحديث في ابن إسحاق والواقدي ١٣٧
انقطاع أبي يوسف عن مجلس أبي حنيفة مدّة لملازمة ابن إسحاق لـمّا قدم الكوفة ١٣٨

الموضوع | الصفحة

نَقْد بعض روايات القصة السالفة ١٣٩-١٤٢
هل اجتمع الشافعي بأبي يوسف رضي الله عنهما ١٤٣
ردّ دعوى ابن الجويني مناظرة الشافعيّ لأبي يوسف بمحضر الرشيد ١٤٣
رد دعوى اجتماعهما في مجلس الرشيد يوم حُمل الشافعيّ إلى العراق ١٤٤
الإشارة إلى كذب رحلتَي الشافعيّ المصنَّفتَيْن فيها ١٤٤
بعض وجوه الاختلاق في رحلة الشافعيّ التي رواها البلوي ١٤٤-١٤٥
أثر رواية بعض محدِّثي الشافعية هذه الشافعية للرحلة المذكورة وسكوتهم
عليها في اغترار غيرهم بها ١٤٥-١٤٦
بعض نصوص النقّاد في تكذيب الرحلة المذكورة ١٤٦-١٤٨
استغراب المؤلِّف من الإمام النوويّ إشارتَه إلى الرحلة المذكورة مُسلِّماً لها ١٤٧-١٤٨
أثر الرحلة المذكورة في إيقاع الفتنة بين الحنفية والشافعية ١٤٩
انتقادُ المُؤلِّف بعضَ مَنْ ردَّ عليه، ونَقضُه نماذجَ من كتابه ١٥٠-١٥١
بعضُ أخباره مع أصحابه، وتلطُّفُه مع أهل الحديث ١٥٢
خبره في البصرة مع أهل الرأي وأهل الحديث ١٥٢-١٥٣
جَلْب أبي يوسف الواقديَّ إلى العراق، وإحسانه إليه ١٥٣-١٥٤
خبره مع حماد بن زيد البصري ١٥٤-١٥٥
أقواله في وصف جماعة من أصحاب أبي حنيفة وأصحابه ١٥٥-١٥٦
بعض كلمات مأثورة عنه ١٥٧
قوله في مناجاة الله تعالى قرب موته ١٥٧
خوفه من القضاء، مع حرصه على العدل فيه ١٥٧-١٥٨

الموضوع الصفحة

قوله في تدقيقه في المسائل الفقهية، وتفريقه بين المشتبهات منها ١٥٨
تخيُّره في القضاء أقوالَ عليّ وزيد بن ثابت ١٥٨-١٥٩
وصيّته لأصحابه بالإخلاص والتواضع ١٥٩
أقوال متفرِّقة له ١٥٩-١٦٠
بعض نماذج من أجوبته وأحكامه ١٦١
أجوبة متفرِّقة في مسائل مختلفة ١٦١-١٦٤
سرعة بديهته في الجواب عن اعتراض أحد الحجازيِّين عليه ١٦٤
صنيعُه في قضية النصراني الذي ادَّعى على الرشيد ضَيْعة ١٦٤-١٦٥
صنيعُه في قضية رجل خاصم المَهْديّ في بستان ١٦٦
انقطاع أبي يوسف عن مجلس أبي حنيفة مدّة، على ظنِّ استغنائه عنه في العلم ... ١٦٨-١٧٠
وقوع نحو ذلك للإمام أبي حنيفة مع شيخه حماد ١٧٠-١٧١
وجه تدوين مذهب أبي يوسف مع مذهب أبي حنيفة ١٧٢
سؤال الشريف سعد بن زيد أمير مكة عن هذه المسألة ١٧٢-١٧٣
جواب الشيخ عبد الغني النابلسي عن السؤال المذكور ١٧٣-١٧٤
تعقُّب المؤلِّف جواب النابلسيّ، واختياره جواباً آخر في المسألة ١٧٤-١٧٥
طريقة أبي حنيفة في تفقيه أصحابه، وتدريبه لهم على تقليب وجوه النظر في المسائل ١٧٥-١٧٨
بعض أنباء أبي يوسف مع الخلفاء ١٧٩
خبره مع يحيى بن خالد البرمكي أولَ اتصاله بالخليفة ١٧٩
خبره مع الرشيد في قصّة الرجل الذي أنكر عليه وهو على المنبر ١٧٩-١٨٠

الموضوع الصفحة

خبره مع الحسن بن زياد في مجلس الرشيد ١٨٠-١٨٢
خبره مع الرشيد في قصّة قاضي أرمينية ١٨٢-١٨٣
حضور الرشيد بعض مجالس قضاء أبي يوسف، وجَثْوُه بين يديه ١٨٣
خبره في مسألة قَتْل مسلم لذمّيّ ١٨٣-١٨٥
ثناء ابن عبد البر عليه، وإشارته إلى قول بعضهم في مُعاداته ١٨٥-١٨٦
كلمة في المخارج والتدابير الفقهية في التحليص من المآزق ١٨٧
ضابط الحيل المشروعة من غيرها ١٨٧
تكذيب ما يُعزى إلى أبي يوسف من اتصاله بالرشيد بسبب حِيَل أجابه بها ١٨٧-١٨٨
نَقْد ما يُروي من إفتاء أبي يوسف أمَّ جعفر كما تحبّ ١٨٩
نَقْد ما يُروى من إفتاء أبي يوسف الرشيدَ في جارية ١٩٠
نَقْد ما يُروى من صنيع أبي يوسف في المضاربة بأموال اليتامى ١٩٠-١٩١
إنكارُ أبي يوسف على مَنْ رماه بالتحيُّل المذموم ١٩١
تنويه المؤلِّف بالأستاذ الشيخ محمد أبو زهرة وببحثه في الحيل والمخارج في كتابه «أبو حنيفة» ١٩٢
بيان الاختلاف في نسبة كتاب في الحيل إلى محمد بن الحسن ١٩٢-١٩٤
التعريف بأبي سليمان الجوزجاني من أصحاب محمد بن الحسن ١٩٤
التعريف بأبي حفص الكبير من أصحاب محمد بن الحسن ١٩٤-٢٠٠
التعريف بأبي حفص الصغير ١٩٦-١٩٧
قصة أبي حفص في إخراج البخاري من بخارى، وبيان الاختلاف في رواياتها ١٩٦-١٩٧ت
وفاة الإمام أبي يوسف رضي الله عنه ٢٠١

الموضوع الصفحة

تاريخ وفاته ٢٠١-٢٠٣
قول عباد بن العوام في عِظَم المصيبة بوفاة أبي يوسف..... ٢٠٣
طرف من خبر جنازته ٢٠٤
بعضُ الأخبار في مبشِّراته ٢٠٤-٢٠٥
مرثية أبي يعقوب الخريمي فيه ٢٠٥
حُسْن سيرة أبي يوسف في القضاء، واستخلافُه ابنَه يوسف من بعده، وإقراره من
قِبَل الرشيد..... ٢٠٦
حسن سيرة يوسف بن أبي يوسف في القضاء كذلك..... ٢٠٧
خروج الرشيد في جنازة أبي يوسف، وصلاته عليه ٢٠٧
موضع قبره ٢٠٧-٢٠٨
تاريخ وفاة ابنه يوسف..... ٢٠٨
قول ابن الأثير وابن حجر المكّيّ في الثناء على أبي حنيفة وأصحابه ٢٠٩-٢١٠
وصية أبي حنيفة لأبي يوسف، وهي من عيون الوصايا..... ٢١١
الإشارة إلى وصية أبي حنيفة في العقائد، وهي من رواية أبي يوسف عنه ٢١١
الإشارة إلى رسالة أبي حنيفة إلى البتّيّ، وهي من رواية أبي يوسف عنه أيضاً ٢١١
سَوْق وصية أبي حنيفة لأبي يوسف في معاملة الناس..... ٢١١-٢٢٠
تعقُّب الشهاب المرجاني لكلام ابن الكمال في طبقات الفقهاء ٢٢١
تقسيم المجتهد إلى: مجتهد مطلق، ومجتهد في مذهب ٢٢١
تقسيم ابن كمال باشا الفقهاء إلى ستِّ طبقات..... ٢٢٢-٢٢٣
نَقْد المرجاني لصنيع ابن كمال باشا المذكور ٢٢٤

الموضوع | الصفحة

نَقْده له في دَعْواه أنّ أبا يوسف ومحمَّداً وزفر لا يخالفون أبا حنيفة في الأصول .. ٢٢٤
بيان أنّ منزلة أبي يوسف ومحمَّد في الفقه ليست بدون منزلة مالك والشافعيّ فيه ٢٢٥-٢٢٧
كثرة مخالفات أبي يوسف ومحمَّد وزفر لأبي حنيفة في الأصول والفروع ٢٢٨
السبب في محافظتهم على الانتساب إلى أبي حنيفة، مع كون كلٍّ واحدٍ منهم مجتهداً مطلقاً ٢٢٩-٢٣٠
بيان أن اتفاقهم مع أبي حنيفة في كثير من الأصول ليس تقليداً ٢٣١
بيان أن أبا جعفر الطحاويّ مجتهد مطلق أيضاً ٢٣٢
نَقْد المرجاني لابن كمال باشا في منزلة الخصّاف والطحاويّ والكرخيّ ٢٣٢
نَقْده له في عدِّه أبا بكر الرازيَّ الجصّاص من المقلِّدين ٢٣٢-٢٣٦
ثناء المؤلِّف على دفاع المرجاني عن الجصّاص، والتعريف بالأخير مختصراً.... ٢٣٤ت
نَقْد المرجاني لابن كمال باشا في منزلة القدرويّ والمرغينانيّ وقاضيخان ٢٣٦-٢٣٧
نَقْده له في التفريق بين الطبقتين الخامسة والسادسة..... ٢٣٧
بيان المرجاني لسبب غلط ابن كمال باشا في طبقات الفقهاء..... ٢٣٧-٢٤٠
تعريف المؤلف بالمرجاني وكتابه «ناظورة الحق» ٢٤١-٢٤٢
تذييل في بيان حال الشاه ولي الله الدهلوي ٢٤٣
تمهيد إجمالي في بيان حاله ٢٤٣
الإشارة إلى نشأته العلمية ٢٤٤
محاولة جَمْعه بين الآراء المتناقضة بين المذاهب العقدية والفلسفية ٢٤٥-٢٤٦
أثره وأثر حفيده في افتراق الناس في الهند إلى لا مذهبية وحشوية وحنفية متنافرة متنابذة ٢٤٦-٢٤٧

الموضوع الصفحة

الإشارة إلى حال الشاه الدخلوي في الحديث ٢٤٧-٢٤٨
ذِكرُ بعض إغراباته، ونقدُها ٢٤٨-٢٥٠
تحكُّمه في أصول المذهب، ودَعْواه أنها صُنْع يد المتأخرين ٢٥٠
قوله بقِدَم العالم، ونقدُه فيما استدل به على ذلك ٢٥١
اعتداله في آخر أمره ٢٥١-٢٥٢
ختام الكتاب ٢٥٢

* * *

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

فهرس الكتاب الإجمالي[1]

الموضوع	الصفحة
مقدمة التحقيق	٥-٧٩
المطلب الأول: أهمية هذه الكتب	٩-١٣
المطلب الثاني: ملامح من منهج المؤلف فيها	١٣-١٨
المطلب الثالث: وصفها بوجه عام	١٨-٢٦
أولاً: الجانب التاريخي في هذه الكتب	١٨-١٩
ثانياً: الجانب الحديثي فيها	١٩-٢٢
ثالثاً: الجانب النقدي فيها	٢٢-٢٣
رابعاً: جانب التحقيق العلمي فيها	٢٣-٢٤
خامساً: جانب الفوائد المنثورة فيها	٢٤-٢٥
سادساً: الجانب الإرشادي فيها	٢٥-٢٦
المطلب الرابع: سبب تأليفها وزمانه	٢٦-٣١
المطلب الخامس: انتقادات وُجِّهت إلى بعض هذه الكتب والجواب عنها	٣١
الانتقاد الأول: حول كتاب «حسن التقاضي»	٣٦-٣٨
الانتقاد الثاني: حول كتاب «بلوغ الأماني»، وفيه الرَّدُّ على كتاب «تنبيه الباحث السَّرِيّ» للعربي التباني	٣٩-٥٦

---

(١) هذا الفهرس من صنع المؤلف رحمه الله تعالى، ولم أتصرَّف فيه بشيء إلا بتغيير أرقام الصفحات لتوافق هذا الإخراج الجديد.

الموضوع الصفحة

الانتقاد الثالث: ويتصل بـ«بلوغ الأماني» أيضاً ٥٧-٦١
الانتقاد الرابع: حول كتاب «الإمتاع» ٦١-٦٢
الانتقاد الخامس: حول كتاب «الحاوي» ٦٢-٦٤
الانتقاد السادس: حول الترجمة لأئمة الفقه المذهبيّ ٦٤-٧٠
المطلب السادس: بين الإمام الكوثري والعلامة محمد أبو زهرة ٧٠-٧٥
المطلب السابع: الأصل المعتمد في إخراجها، وعملي فيها ٧٥-٧٩
مطلع الكتاب، ووجه الاهتمام بترجمة أبي يوسف ٣
الكتب المؤلفة في أخبار القضاة على اختلاف البلدان ٤-٨
نسب أبي يوسف في بجيلة، وجده سعد بن حبته الصحابي ٩-١٣
الخلاف في ميلاده، وإبداء ملاحظة في ذلك ١٣-١٥
اتصال أبي يوسف بأبي حنيفة في حياة أبيه، وشدة ملازمته له ١٦-٢٠
أهمية الكوفة، وكثرة فقهائها ومحدثيها، وكثرة من سكن بها من الصحابة ٢١-٢٦
المجمع الفقهي في الكوفة، وطريقة أبي حنيفة في تفقيه أصحابه ٢٦-٣٠
ذكاء أبي يوسف وقوة حفظه وجمعه للعلوم ومناظراته ٣١-٣٧
شيوخه في الفقه والحديث وسائر العلوم ٣٨-٥٨
حرصه على العلم وتعليمه وإصطباره في هذا السبيل ٥٩-٦٠
جماعة من الذين أخذوا العلم عنه، ومذهب بشر ٦٠-٨٤
منزلة أبي يوسف في الاجتهاد ٨٥-٨٩
درجات الاجتهاد وتحقيق القول في تقسيمها ورسالة ابن الكمال في طبقات الفقهاء
في الهامش وإحالة تعقب ذلك على كلام الشهاب المرجاني المنقول في آخر الكتاب .. ٨٩-٩٢

الموضوع الصفحة

الاستقلال في الاجتهاد، وإدعاؤه لا يرفع العالم فوق مستواه ٩٣-٩٩
ثناء أهل العلم على أبي يوسف وقول ابن حبان فيه ١٠٠-١١٤
كثرة مؤلفاته ورواية القرتبي عن يحيى الغزي ١١٥-١٢٢
رأي أبي يوسف في مسائل الكلام المتنازع فيها في عصره ١٢٣-١٢٨
اجتماع أبي يوسف بمالك عند الرشيد في المدينة المنورة ١٢٩-١٣٥
أخذ أبي يوسف المغازي عن محمد بن إسحاق وتفنيد رواية ابن خلكان ١٣٦-١٤٢
هل اجتمع الشافعي به عند الرشيد؟ ونصوص النقاد في الجزم بعدم اجتماعهما . ١٤٣-١٤٨
اختلاق الرحلة التي يرويها البلوي ما كان إلا للدس بين المسلمين، قيام المؤلف
بالكشف عن دخائل هذا الدس إعادة للحق إلى نصابه ١٤٩-١٥١
بعض أخباره مع أصحابه ١٥٢-١٥٤
ما فعله حماد بن زيد بشأنه، رأي أبي يوسف في بعض أصحابه ١٥٥-١٥٦
بعض كلمات مأثورة عنه ١٥٧-١٦٠
بعض نماذج من أجوبته وأحكامه..... ١٦١-١٦٧
انقطاعه عن مجلس أبي حنيفة مدة، ثم عوده إليه..... ١٦٨-١٧١
كيف يعد قول أبي يوسف من مذهب أبي حنيفة؟..... ١٧٢-١٧٨
بعض أنبائه مع الخلفاء، وتصرفاته الحكيمة معهم ١٧٩-١٨٦
بحث المخارج والحيل، وتفنيد ما يعزى إليه من ذلك كذبا وزورا ١٨٧-١٩٤
منزلة أبي حفص الكبير، وروايته مسائل في المخارج، وقول الجوزجاني في الحيل ١٩٤-٢٠٠
مبشرات في أبي يوسف، ووفاته، صلاة الرشيد عليه، وكلامه فيه..... ٢٠١-٢١٠
وصية أبي حنيفة له في المعاملة مع الخلق، وهي من عيون الوصايا ٢١١-٢٢٠

الموضوع	الصفحة

تعقب الشهاب المرجاني لكلام ابن الكمال في طبقات الفقهاء، وتبيين المآخذ فيه ببسط مفيد للغاية ٢٢١-٢٣٢
منزلة الجصاص في العلم والعمل، انتهاء التعقب المذكور ٢٣٢-٢٤١
ترجمة المرجاني باختصار، والتحدث عن الدهلوي لكثرة تعرضه لمباحث الاجتهاد ٢٤١-٢٤٢
منشأ اضطراب أفكار الدهلوي، واختلاف أطواره قديما وحديثا ٢٤٣-٢٥١
ختام الكتاب ٢٥٢

* * *

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

بلوغ الأماني

في سيرة الإمام

محمد بن الحسن الشيباني

رضي الله عنه

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

بقلم

الإمام محمد زاهد الكوثري
المتوفى سنة ١٣٧١ هـ رحمه الله تعالى

اعتنى به

د. حمزة محمد وسيم البكري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله الذي فضَّلَ بعضَ الفُقَهاءِ على بعض، أرشَدَ طوائفَ منهم إلى وجوهِ الفَرْقِ فيما بين الواجبِ والفَرْض، ووَسَّعَ مَدارِكَهم في دقائقِ المسائل، وأنار عُقولَهم إلى تَعرُّفِ مراتبِ الدلائل، والصلاةُ والسَّلامُ على سيِّدنا محمَّدٍ المبعوثِ بالحنيفيّةِ السَّمْحةِ البيضاء، وعلى آلِهِ المُطهَّرينَ الأصفياء، وصَحْبِهِ القادةِ الأتقياء، ما انفَتَقَت قرائحُ الفُقَهاء، لاستِنباطِ أحكام الشريعةِ الغَرّاء.

وبعد،

فإنّ تاريخَ الفِقهِ يشهدُ بأنّ الكُتُبَ المُؤلَّفةَ في مذاهبِ الأئمّةِ المتبوعين؛ مِنَ «المُدوَّنة» و«الحجّة» و«الأم»[1] وما بعدها، إنما أُلِّفَتْ على ضوءِ كُتُبِ ذلك الإمام العظيم أبي عبدِ الله محمَّدِ بنِ الحسنِ الشيبانيِّ رضِيَ اللهُ عنه.

ولم تَزَلْ كتبُه بأيدي الفُقَهاءِ من كُلِّ مَذهَبٍ قبلَ حُلولِ قُرونِ التقليدِ البَحْت، يَتَداوَلونها ويَستَفيدونَ منها؛ تقديراً منهم لِـمَا امتازت به ـ على سَبْقِها ـ مِن رَصانةٍ في التعبير، ووضوح في البيان، وإحكام في التأصيل، ودِقّةٍ في التفريع، معَ التدليل على مسائلَ ربَّما تَعزُبُ أدلّتُها عن عِلمِ كثيرٍ من الفُقَهاءِ من أهل طبقتِه، فَضْلاً عمَّنْ بعدهم، على توسُّعِها في توليدِ المسائل في الأبواب، بحيثُ يُنبِئُ عن تَغَلغُلِ مُؤلِّفِها

---

(١) «المُدوَّنة» في فقه الإمام مالك، وسيأتي الكلامُ عليها ص٥٣-٦٠، و«الحجّة» و«الأم» كلاهما للشافعيّ، وسيأتي الكلامُ عليهما ص٩١ باختصار.

في أسرارِ العربيّة، ويَدِهِ البيضاءِ[١] في اكتِشافِ أسرارِ التشريع، من غير أنْ تظهرَ على كلامِهِ شَهْوةُ الانفِرادِ والشُّذوذِ عن الفُقَهاءِ عندما يُناقِشُهم في آرائهم، ولا التحيُّلُ والتشغيبُ في سبيل الدَّعْوةِ إلى آراءٍ استبانَتْ له، بخِلافِ ما ابتُلِيَ به كثيرٌ ممَّنْ يَنتَمي إلى الفقه.

بل يُنوِّهُ بفَضْل شيوخِهِ عليه، ويُسجِّلُ أقوالَهم في مُؤلَّفاتِه؛ عِرْفاناً منه لجميلهم، ولم يَغُرَّهُ اتِّساعُ عِلمِه، بل زاده إخلاصاً إلى إخلاص، فكافأه اللهُ سبحانَه على ذلك بأنْ بارَكَ في عِلمِه، حتّى أصبَحَت كتبُه لَحْمةَ الكُتُبِ[٢] المُدوَّنةِ في جميع المذاهبِ بدون مُغالاة، وأدام الانتِفاعَ بكتبِهِ مدى القُرون.

وأنتَ ترى أنه لم يَصِلْ إلينا مِن أيِّ فقيهٍ في طبقتِه، أو في طبقةٍ تُقارِبُ طبقتَه، كُتُبٌ في الفِقه، قَدْرَ ما وَصَلَ إلينا مِن مُؤلَّفاتِه. وذلك فَضْلُ الله يُؤتيه مَنْ يشاء.

وقد جَمَعتُ في هذه الأوراق ما يَسهُلُ نَقْلُه، ولا يَحسُنُ جَهْلُه، من سيرةِ ذلك الإمام الجليل؛ عِرْفاناً لجميله، وإنارةً لبعض النواحي من تاريخ الفِقه، وإثارةً لاهتمام أهل الشأنِ بإحياءِ مَآثِرِه، وسَمَّيتُ هذه العُجالة:

بُلوغ الأمانيّ

في سيرةِ الإمام مُحمَّدِ بنِ الحسَنِ الشَّيْبانيّ

جعلَه اللهُ خالِصاً لوَجْهِهِ الكريم، وهو حَسْبي ونِعْمَ الوكيل.

---

(١) أي: وتَغَلغُل يده، ولمّا كان تَغَلغُلُ اليد ـ وهو دخولُها ـ قد يُوهِمُ معنىً فاسداً كالسَّرِقةِ ونَحْوِها احترز المُؤلِّفُ بقوله: «البيضاء»، وهو من حُسْن بيانِه، وفصاحة لِسانِه، رحمه الله تعالى.

(٢) أي: أصلَها الذي تُبنى عليه، وأساسَها الذي يُقعَّد عليه. استعارةٌ من «لَحْمةِ الثوب؛ بالفتح: ما يُنسَجُ عَرْضاً، والضمُّ لغة، وقال الكسائيّ: بالفتح لا غير، واقتَصَرَ عليه ثعلب»، كما في «المصباح المنير» للفيُّومي (لحم).

نَسَبُه ومَولِدُه ومَنبَتُ أَرومَتِه[١]

هو الإمامُ المُجتَهِدُ أبو عبدِ الله محمَّدُ بنُ الحسنِ بنِ فَرْقَدٍ الشَّيْبانيُّ نَسَباً، على ما ذكرَه الأستاذُ أبو منصورٍ عبدُ القاهرِ بنُ طاهرٍ التميميُّ البغداديُّ الشافعيُّ في كتاب «التحصيل في أصول الفقه»، وأقرَّه الجلالُ السُّيوطيُّ في «جزيل المَواهِب في اختِلافِ المَذاهِب»[٢]. وغالبُ أهل العِلم على أنه شيبانيٌّ ولاءً لا نَسَباً[٣]، واللهُ أعلم.

وغَلِطَ مَنْ قال في جَدِّه: «واقد» بَدَلَ «فَرْقَد».

وقد تَرجَمَ ابنُ عساكِرَ لوالِدِه في «تاريخ دمشق»[٤]، ووَصَفَه بالغِنى والثروة.

---

(١) الأَرومة؛ بفتح الهمزة وتُضَمّ: الأصل، كما في «القاموس» (أرم).

(٢) ص٤٧.

(٣) رواه الصَّيْمَريُّ في «أخبار أبي حنيفة» ص١٣٠ عن القاضي أبي خازم الآتي ذِكرُه قريباً.
وممَّن صرَّح به: ابنُ سعد في «الطبقات الكبرى» ٧: ٣٣٦، وخليفة بن خيّاط في «الطبقات» ص٦١٣ (٣٢١٢)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧: ٢٢٧، وابن قتيبة في «المعارف» ص٥٠٠، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢: ٥٦١، وابنُ عبد البر في «الانتقاء» ص١٧٤=٣٣٧، والسمعانيُّ في «الأنساب» ٨: ٢٠٠، وابنُ الجوزيّ في «المنتظم» ٩: ١٧٣، والرافعيُّ في «التدوين» ١: ٢٥١، وابنُ كثير في «البداية» ١٣: ٦٧١، والذهبي في «تاريخ الإسلام» ١٢: ٣٥٨، والصَّفَديُّ في «الوافي بالوفيات» ٢: ٢٤٧، وابن حجر في «لسان الميزان» ٧: ٦١ (٦٦٤١).

(٤) ١٣: ٣٤٦.

وقال القاضي أبو خازم عبدُ الحميدِ بنُ عبدِ العزيزِ البصريُّ[١] ـ شيخُ الإمام أبي جعفرٍ الطحاويّ ـ: «محمَّدُ بنُ الحسن: أصلُه مِن قريةٍ قُرْبَ الرَّمْلةِ بفِلَسْطين، أعرِفُها وأعرِفُ قوماً مِن أهلِها، ثمّ انتَقَلوا إلى الكوفة». اهـ. أخرَجَه أبو عبدِ الله الحسينُ ابنُ عليِّ بنِ محمَّدٍ الصَّيْمَريُّ بسَنَدِه إليه في كتابه «أخبار أبي حنيفة وأصحابه»[٢].

وقال محمَّدُ بنُ سَعْدٍ كاتبُ الواقِديِّ في «الطبقات الكبرى»[٣]: «محمَّدُ بنُ الحسن: أصلُه مِنَ الجزيرة، وكان أبوه في جُنْدِ الشام، فقَدِمَ واسِطَ[٤]، فوُلِدَ محمَّدٌ بها سنةَ اثنتَيْنِ وثلاثين ومئة». اهـ. وهو الصحيحُ في ميلاده، وعليه أطبَقَتْ كلماتُ مَنْ وَرَّخَه مِنَ الأقدمين.

وأما ما حكاه ابنُ عبدِ البَرِّ في «الانتقاء»[٥]، ونقلَه ابنُ خَلِّكانَ في «وفيات الأعيان»[٦]، مِن أنه وُلِدَ سنةَ خمسٍ وثلاثين ومئة؛ فسَهْوٌ مَحْض.

---

(١) ثم البغداديّ، السَّكُونيّ، العلامةُ الفقيه قاضي القضاة، كان ثقةً ديِّناً وَرِعاً عالماً ذكيّاً كاملَ العقل، تفقَّه على أصحاب محمَّد بن شجاع، وبرع في مذهب الحنفية، وتوفي سنة ٢٩٢. «سير أعلام النبلاء» ١٣: ٥٣٩-٥٤١.

(٢) ص١٣٠.

(٣) ٧: ٣٣٦.

(٤) قال العلامةُ الجوهريُّ في «الصحاح» (وسط)، وتابعه ابنُ منظور في «لسان العرب» (وسط): «واسِط: بلدٌ بناه الحجّاجُ بين الكوفةِ والبصرة، وهو مُذكَّرٌ مصروف، لأنّ أسماء البلدان الغالبُ عليها التأنيثُ وتَرْكُ الصَّرْف، إلا مِنًى والشامَ والعِراقَ وواسِطاً ودابِقاً وفَلَجاً وهَجَراً، فإنها تُذكَّرُ وتُصرَف. ويجوزُ أن تُريدَ به البُقعةَ أو البلدةَ فلا تَصْرِفه، كما قال الشاعر:

مِنهُنَّ أيامُ صِدْقٍ قد عُرِفتَ بها ... أيامُ واسِطَ والأيامُ مِن هَجَرا»

(٥) ص١٧٤=٣٣٧، وزاد: «وقيل: سنة إحدى وثلاثين ومئة».

قلت: وهو سَهْوٌ أيضاً، ومع ذلك فقد أثبتَه الزِّرِكْليُّ في «الأعلام» ٦: ٨٠ واقتَصَرَ عليه!

(٦) ٤: ١٨٥، وتابعه الصَّفَديُّ في «الوافي بالوفيات» ٢: ٢٤٨، وزادا: «وقيل: اثنتين وثلاثين ومئة».

وقال الخطيبُ في «تاريخ بغداد»[١]: «محمَّدُ بنُ الحسن: أصلُه دِمَشقِيٌّ مِن أهلِ قريةٍ تُسمّى: حَرَسْتا (بمُهمَلات، بفتحتَيْن فسُكون، قريةٌ مشهورةٌ بغُوطةِ دمشق)[٢]، قَدِمَ أبوه العِراق، فوُلِدَ محمَّدٌ بواسِط، ونشأ بالكوفة». اهـ.

ولعلَّ الصوابَ أنّ أصلَه من الجزيرة، مِن مُنتَجَع بني شَيْبانَ[٣] مِن ديار ربيعة[٤]، ثم صار والِدُه في جُنْدِ الشام، وأثرى، فأقامَ أهلُه مرّةً في حَرَسْتا، ومرّةً بقَرْيةٍ في

---

(١) ٢: ٥٦١. وأصلُه بحروفه لابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧: ٢٢٧.
وتابعَ الخطيبَ فيه السَّمْعانيُّ في «الأنساب» ٨: ٢٠٠، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣: ٣٤٦، وابنُ خلِّكان في «وفيات الأعيان» ٤: ١٨٤، والصَّفَديُّ في «الوافي بالوفيات» ٢: ٢٤٧.

(٢) زيادة من المُؤلِّف رحمه الله تعالى، وقد ميَّزها بهلالَيْن، فأبقَيْتُ عليهما. وستتكرَّر هذه العلامةُ منه في تمييز زياداته في النقول في هذا الكتاب.

(٣) المُنتَجَع: المنزلُ في طَلَب الكَلَأ، كما في «القاموس» (نجع).
وذكر الواقديُّ في «كتاب الرِّدّة» ص٢١٦: أنّ ربيعةَ من بني شيبان سكنوا العراق من قَحْطٍ أصابهم بالتهائم والحجاز، فأتوا الجزيرة، وسكنوا بها.
قلت: وهذه قرينةٌ قويّةٌ تُرجِّحُ قولَ ابن سعد في أنّ أصل محمَّد بن الحسن من الجزيرة، على قول ابن أبي حاتم والخطيب في أنّ أصله من حَرَسْتا، على أنّ ابنَ سعد (١٦٨-٢٣٠) عاصَرَ محمَّد بن الحسن، وهو كاتبُ الواقديّ، وهذا الأخير من أقران محمَّد بن الحسن، وقد أخذ كلُّ واحدٍ منهما عن الآخر، فحريٌّ بقوله أن يكون راجحاً.
أما اشتهارُ القول بأنّ أصلَه من حَرَسْتا في كتب الطبقات والتراجم فليس «إجماعاً يُورِثُ الاطمئنانَ إلى أنّ أدنى الآراء إلى الترجيح والصِّحّة هو الرأيُ الذي يذهبُ إلى أنّ قرية حرستا هي الموطنُ الأصليُّ لأسرة الإمام محمَّد»، كما يقولُ الدكتور محمَّد الدسوقيُّ في كتابه المُفيد «الإمام محمَّد بن الحسن الشيباني وأثره في الفقه الإسلاميّ» ص٧٣، بل هو توارُدٌ منهم، فقد تابعوا فيه الخطيب، ونقله الخطيبُ عن ابن أبي حاتم، كما سلف بيانُه، فصار الخلافُ بين ابن سعد وابن أبي حاتم، ويُرجَّحُ قولُ ابن سعد لِـمَا سلف ذِكرُه.

(٤) وهي بقعة واسعة من الجزيرة الفُراتية، تضمُّ عِدّة مدن، وغالبُها اليوم في شمال غَرْب العراق، وبعضُها في شمال شرق سوريا وجنوب شرق تركيا.

فِلَسْطين، وكلتاهما مِن أرض الشام، ومن هناك انتَقَلوا إلى الكوفة، وفي أثناءِ إقامةِ أبوَيْهِ بواسِطٍ لأجلِ عَمَلٍ كانَ والِدُه تولّاه بها وُلِدَ محمَّد، ثم عادوا إلى الكوفة، وبها كانت نشأتُه، واللهُ أعلم.

* * *

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

مَبدَأُ أمرِه واتِّصالُه بأبي حنيفة

كانَ محمَّدُ بنُ الحسنِ رحمه الله ذكيّاً مُتَّقِدَ الذِّهْن، سريعَ الخاطِر، قويَّ الذاكِرة، ذا نَفْسٍ وثّابةٍ إلى المعالي، جميلَ الخَلْقِ والخُلُقِ للغاية، سَمِيناً خفيفَ الرُّوح، مُمتَلِئاً صِحّةً وقوّة، نشأ في بُلَهْنِيَةِ العَيْشِ[١] ببَيْتِ والِدِه السَّرِيِّ[٢] المُثْرِي في الكوفة.

ولـمّا بلغَ سِنَّ التمييز تَعلَّمَ القُرآن الكريم، وحَفِظَ منه ما تيسَّرَ له حِفظُه، وأخذَ يَحضُرُ دروسَ اللغةِ العربيّةِ والرواية، وكانتِ الكوفةُ إذ ذاك مَهْدَ العُلوم العربيّة، ودارَ الحديثِ والفِقهِ منذُ نزلَها كبارُ الصحابة، واتخذها عليُّ بنُ أبي طالبٍ كرَّمَ اللهُ وجهَه عاصِمةَ الخِلافة[٣].

ولمّا بَلَغَت سِنُّهُ أربعَ عشرةَ سنةً حضرَ مجلسَ أبي حنيفة؛ ليسألَه عن مسألةٍ نزلَتْ به، فسأله قائلاً: «ما تقولُ في غُلام احتَلَمَ باللَّيْل[٤] بعدَما صَلّى العِشاء، هل يُعيدُ العِشاء؟ قال: نعم[٥]. فقامَ وأخذ نَعْلَه، وأعادَ العِشاءَ في زاوية المَسجِد». وهو

---

(١) أي: رخاء العيش وسَعَته، كما في «القاموس» (بله)، و«لسان العرب» (بلهن).

(٢) السَّرِيّ: الشريفُ ذو المروءة، كما في «لسان العرب» (سرا).

(٣) توسَّع المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى في بيان منزلة الكوفة في الفقه والحديث في «حسن التقاضي» ص٢١-٢٦، ومُقدِّمة «نصب الراية» المُسمّاة «فقه أهل العراق وحديثهم» (ص٤٠-٥٢ بعناية الأستاذ عبد الفتاح أبو غدّة، أو ص٣٠١-٣١٢ من «مقدّمات الإمام الكوثريّ»).

(٤) وكان هذا الاحتلامُ حصل له لأوّلِ مرّة، فكان علامةً على بُلوغِهِ تلكَ الساعة.

(٥) لأنّ صلاتَه الأُولى وقعت نافلة، ولمّا احتَلَمَ في وقتها صارت فَرْضاً عليه، لأنّ النوم =

أوّلُ ما تَعلَّمَ من أبي حنيفة، فلما رآه يُعيدُ الصَّلاةَ أعجَبَه ذلك، وقال: «إنّ هذا الصَّبِيَّ يُفلِحُ إنْ شاءَ اللهُ تعالى». وكان كما قال[١].

ثم ألقى اللهُ سبحانَه في قَلْبِهِ حُبَّ التفقُّه في دين الله، بعدَ أنْ رأى جلالَ مجلسِ الفقه، فعادَ إلى المجلسِ يُريدُ التفقُّه، فقال له أبو حنيفة: «استَظهِرِ القُرآن أوّلاً»، لأنّ المُتفقِّهَ على طريقةِ أبي حنيفةَ في حاجةٍ شديدةٍ إلى ذلك، لأنه ما دامَ الاحتِجاجُ بالقُرآنِ مَيْسوراً لا يُعدَلُ عنه إلى حُجّةٍ سِواه، وله المَنزِلةُ الأُولى في الحُجّةِ عنده، حتّى إنّ عُموماتِهِ قطعيّةٌ فيما لم يَلحَقْه تخصيص.

ويَظهَرُ أنّ محمَّدَ بنَ الحسنِ لم يكنْ إذ ذاك جيِّدَ الاستِظهارِ للقرآن، فغابَ سبعةَ أيام، ثم جاءَ معَ والِدِه وقال: «حَفِظتُه»[٢].

وسأل أبا حنيفةَ عن مسألة، فقال له أبو حنيفة: «أخذْتَ هذه المسألةَ مِن غيرك أم أنشأتَها من نَفسِك؟ فقال مُحمَّد: من عندي، فقال أبو حنيفة: سألتَ سؤالَ الرجال، أدِمِ الاختِلافَ إلينا وإلى الحَلْقة»[٣].

ومن ذلك الحينِ أقبَلَ محمَّدُ بنُ الحسنِ إلى العِلم بكُلِّيّتِه، يُلازِمُ حَلْقةَ أبي حنيفة، ويكتبُ أجوبةَ المسائل في مجلسِه، ويُدوِّنُها، وبعدَ أنْ لازمَه أربعَ سنينَ على هذا الوجهِ ماتَ أبو حنيفةَ رضِيَ اللهُ عنه، ثمّ أتمَّ الفِقهَ على طريقةِ أبي حنيفةَ عند أبي يوسُف.

= لا يَمنَعُ الخِطاب، فإذا استيقظ قبل الفجر لزمَه إعادتُها بالاتفاق، وإنْ لم يستيقظ لزمَه قضاؤُها في المُختار. انظر: «فتاوى قاضيخان» ١: ١١٤، و«حاشية ابن عابدين» ٢: ٧٦.

(١) ذكره السَّرَخسيُّ في «المبسوط» ٢: ٩٦، والكَرْدَريُّ في «مناقب الإمام أبي حنيفة» ص٤٢٨.

(٢) ذكره الكَرْدَريُّ في «المناقب» ص٤٢٨.

(٣) ذكره الكَرْدَريُّ ص٤٢٨.

هذا ما يَتعلَّقُ بفِقهِ أبي حنيفة، وأما الحديثُ فقد سَمِعَه من أبي حنيفةَ وأبي يوسُفَ وغيرِهما مِن مَشايِخَ كثيرةٍ بالكوفةِ والبصرةِ والمدينةِ ومكّةَ والشامِ وبلادِ العِراق، بل جمعَ إلى عِلم أبي حنيفةَ وأبي يوسُفَ عِلمَ الأوزاعيِّ والثَّوْريِّ ومالكٍ رضِيَ اللهُ عنهم، حتّى أصبَحَ إماماً لا يُبلَغُ شَأْوُه في الفِقه، قويّاً في التفسيرِ والحديث، حُجّةً في اللُّغةِ باتِّفاقِ أهل العِلم ممَّنْ لم يُصَبْ بتعصُّب، وهو القائل: «وَرِثتُ ثلاثين ألفاً، فصَرَفتُ نِصفَها في اللُّغةِ والشِّعْر، والنِّصْفَ الآخرَ في الفِقهِ والحديث»[1]، كما صَحَّ ذلك عنه بطرق.

ويُعلَمُ مَبلَغُ انصِرافِهِ إلى العِلم ممّا رواه الذهبيُّ في «جُزْئه» الذي ألَّفَه في ترجمة محمَّدِ بنِ الحسن[2]، وابنُ أبي العوّام الحافظُ[3] عن الطحاويّ، عن أبي خازم، عن بكرِ بنِ مُحمَّدٍ العَمّيّ، عن مُحمَّدِ بنِ سَمَاعةَ أنه قال: «كانَ محمَّدُ ابنُ الحسنِ قد انفَلَعَ[4] قلبُه مِن فِكرِه في الفِقه، حتّى كانَ الرجلُ يُسلِّمُ عليه، فيَدْعو له مُحمَّد، فيزيدُه الرجلُ في السَّلام، فيَرُدُّ عليه ذلك الدُّعاءَ بعَيْنِهِ الذي ليس مِن جوابِ الزِّيادةِ في شيء».

---

(١) رواه الصَّيْمَريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٢٩، والخطيب في «تاريخه» ٢: ٥٦٢ ـ ومن طريقه ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣: ٣٤٦ ـ من طريق عَمْرو بن أبي عَمْرو، عن محمَّد. وذكره الذهبي في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨٦.

(٢) أفرَدَ الحافظُ الذهبيُّ رحمه الله تعالى ترجمةَ أبي حنيفة في جزء، وترجمةَ أبي يوسف في جزء، وترجمةَ محمَّد في جزء، وطُبعت الثلاثة بعنوان «مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبَيْه» بتحقيق الإمام الكوثريّ والعلامة أبي الوفا الأفغاني في الهند، ثم في بيروت.
وانظر الرواية المذكورة في ص٨١-٨٢ منه.

(٣) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره ومناقبه» ص٣٥٠-٣٥١.

(٤) في الأصل: «انقلع» بالقاف، وله وجه، والمثبت من «فضائل أبي حنيفة» لابن أبي العوام. أما «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» للذهبي فوقع فيه: «انقطع».
يُقال: فَلَعَ الشيءَ، أي: شقّه، وكلُّ ما تَشقَّقَ فقد انفَلَعَ وتَفلَّع، كما في «لسان العرب» (فلع).

ومما رواه أبو خازم أيضاً[١] قال: حدَّثني ابنُ بنتِ محمَّدِ بنِ الحسنِ قال: قُلتُ لأُمِّي: «صِفِي ما كان جَدِّي يَعمَلُ في مَنزِلِه، قالت: كانَ ـ والله، يا بُنَيَّ ـ يكونُ في هذا البيت، وحَوْلَه الكُتُب، ما كنتُ أسمَعُ له كلمةً، غيرَ أني كنتُ أراهُ يُشيرُ بحاجبِه وإصبَعِه».

وذكرَ الذهبيُّ في «جُزْئه»[٢]، والصَّيْمَريُّ والخطيبُ[٣] بسَنَدِهما عن مُحمَّدِ ابنِ سَمَـاعةَ أنه قال: «إنّ محمَّدَ بنَ الحسنِ قال لأهلِه: لا تَسْألوني حاجةً مِن حوائج الدُّنيا تَشغَلوا قلبي، وخُذوا ما تحتاجون إليه مِن وكيلي، فإنه أقلُّ لِـهَمِّي، وأفرَغُ لقلبي». اهـ.

ومَنْ خصَّه اللهُ سبحانه بمِثلِ تلك المَواهِب، وأقبَلَ إلى العِلم هذا الإقبال، وأخلَصَ هذا الإخلاص، لا بُدَّ وأنْ تُثمِرَ مَساعِيهِ هذا الإثمار، رضِيَ الله عنه، ونَفَعْنا ببركاتِ عِلمِه.

❋ ❋ ❋

(١) ورواه عنه أيضاً ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥١ عن الطحاويّ، عنه.

(٢) «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨٦.

(٣) الصيمريّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٠، والخطيب في «تاريخه» ٢: ٥٦٧.

شيوخُه في الحديث[١]

أما مشايخُه في الحديث؛ فمِن أهل الكوفة:

١- أبو حنيفة.

٢- وإسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ الأحمَسِيّ[٢].

٣- وسفيانُ بنُ سعيدٍ الثَّوْريّ[٣] [ث، ط، ص، ج].

٤- ومِسْعَرُ بنُ كِدام[٤] [ث، ط، ص، ج].

---

(١) ذكر المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى هنا ٦٩ شيخاً للإمام محمَّد بن الحسن، فأضفتُ بإثر كلِّ واحد منهم حرفاً يُشيرُ إلى الكتاب الذي وقعت فيه رواية محمَّد عنه، وقد رمزتُ إلى «الآثار» بحرف (ث)، وإلى «الموطأ» بحرف (ط)، وإلى «الأصل» بحرف (ص)، وإلى «الحجَّة على أهل المدينة» بحرف (ج)، على هذا الترتيب.
أما «الجامع الصغير» و«الكبير» فيَخْلُوان من الرواية أو يكادان، وأما «السِّيَر الكبير» ففيه روايات كثيرة، لكنَّ النصَّ الذي وصل إلينا منه هو الممزوج بشرح السَّرَخسيّ، وقد اختَصَرَ منه السَّرَخسيُّ الأسانيد، وأما «السِّيَر الصغير» فالتحقيقُ أنه بابٌ من أبواب «الأصل»، وليس كتاباً مستقلاً، كما سيأتي بيانُه ص١٧٠ تعليقاً.

(٢) مولاهم البَجَليّ، ثقة ثَبْت، مات سنة ١٤٦. «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٣٨).
ولم أقف على رواية لمحمَّد بن الحسن عنه، وقد روى عنه بواسطة أبي يوسف في مواضع كثيرة من «الأصل»، وبواسطة إسماعيل بن عيّاش وعبّاد بن العوّام وقيس بن الربيع وهُشَيم ابن بشير ويحيى بن المُهلَّب في مواضع من «الحجة»، وروى عنه بواسطة يحيى بن المُهلَّب في موضع واحد من «الموطأ».

(٣) أبو عبد الله، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجّة، مات سنة ١٦١. «تقريب التهذيب» (٢٤٤٥).

(٤) أبو سلمة الهلالي، ثقة ثَبْت فاضل، مات سنة ١٥٣ أو ١٥٥. «تقريب التهذيب» (٦٦٠٥).

٥- ومالكُ بنُ مِغْوَل[١] [ث، ص، ج].

٦- وقيسُ بنُ الربيع[٢] [ص، ج].

٧- وعُمَرُ بنُ ذرّ[٣] [ث، ط، ص، ج].

٨- وبُكَيرُ بنُ عامر[٤] [ط، ج].

٩- وأبو بكرٍ النَّهْشَليّ؛ عبدُ الله بنُ قِطاف[٥] [ط، ج].

١٠- ومُحِلُّ بنُ مُحرِزٍ الضَّبّيّ[٦] [ط، ج].

١١- وأبو كُدَينة يحيى بنُ المُهلَّبِ البَجَليّ[٧] [ط، ص، ج].

١٢- وعبدُ الرحمنِ بنُ عبدِ الله بنِ عُتْبَةَ المَسْعُوديّ[٨] [ط، ص، ج].

١٣- وإسرائيلُ بنُ يونس[٩] [ط، ص، ج].

---

(١) أبو عبد الله، ثقة ثَبْت، مات سنة ١٥٩. «تقريب التهذيب» (٦٤٥١).

(٢) أبو محمَّد الأسدي، صدوق تغيَّر لـمّا كَبِر، وأدخَلَ عليه ابنُه ما ليس من حديثه، مات سنة بضع وسِتّين ومئة. «تقريب التهذيب» (٥٥٧٣).

(٣) أبو ذر المُرْهِبيّ، ثقة، مات سنة ١٥٣. «تقريب التهذيب» (٤٨٩٣).

(٤) أبو إسماعيل البَجَليّ، ضعيف. «تقريب التهذيب» (٧٥٩).

(٥) وقيل: ابن أبي قِطاف، وقيل: اسمُه وَهْب، وقيل: معاوية، صدوق، مات سنة ١٦٦. «تقريب التهذيب» (٨٠٠١).

(٦) لا بأس به، مات سنة ١٥٣. «تقريب التهذيب» (٦٥٠٨).

(٧) صدوق. «تقريب التهذيب» (٧٦٥٤).

(٨) صدوق اختلط قبل موته، وضابطُه: أنّ مَنْ سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، مات سنة ١٦٠ أو ١٦٥. «تقريب التهذيب» (٣٩١٩). قلت: والظاهرُ أنّ سماعَ محمَّد منه بالكوفة قبل الاختلاط.

(٩) أبو يوسف السَّبيعيّ الـهَمْدانيّ، ثقة، مات سنة ١٦٠. «تقريب التهذيب» (٤٠١).

١٤- وبدرُ بنُ عثمان[١] [ج].

١٥- وأبو الأحوص سَلّامُ بنُ سُلَيم[٢] [ط، ص، ج].

١٦- وسَلّامُ بنُ سُلَيمان[٣].

١٧- وأبو معاوية الضرير؛ محمَّدُ بنُ خازم[٤] [ط، ص، ج].

١٨- وزُفَرُ بنُ الهُذَيل[٥] [ث[٦]، ص].

١٩- وأبو يوسُفَ القاضي[٧] [ث[٨]، ط، ص، ج].

٢٠- وإسماعيلُ بنُ إبراهيمَ البَجَليّ[٩] [ص].

٢١- وفُضَيلُ بنُ غَزْوان[١٠] [ط، ج].

٢٢- والحسَنُ بنُ عُمارة[١١] [ط، ص، ج].

---

(١) الأمويّ مولاهم، ثقة. «تقريب التهذيب» (٦٤٣).

(٢) الحنفيّ، ثقة مُتقِن صاحب حديث، مات سنة ١٧٩. «تقريب التهذيب» (٢٧٠٣).

(٣) أبو المنذر المُزَنيّ البصريّ، نزيل الكوفة، قارئ نَحْويّ، إلا أنه في الحديث صدوقٌ يَهِم، مات سنة ١٧١. «تقريب التهذيب» (٢٧٠٥).

(٤) عَمِيَ وهو صغير، ثقة، أحفَظُ الناس لحديث الأعمش، وقد يَهِمُ في حديث غيره، ولد سنة ١١٣، ومات سنة ١٩٥. «تقريب التهذيب» (٥٨٤١).

(٥) أبو الهذيل العنبريّ البصريّ، الفقيه المُجتَهد، أحد كبار أصحاب الإمام أبي حنيفة، مات سنة ١٥٨.

(٦) لم يرو عنه في «الآثار» شيئاً، لكنَّه نقل رأياً فقهيّاً له بإثر الحديث (٥٨٧).

(٧) يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، الفقيه المُجتهد، قاضي القضاة، مات سنة ١٨٢.

(٨) لم يرو عنه في «الآثار» شيئاً، لكنَّه نقل رأياً فقهياً له بإثر الحديث (٥٦٧).

(٩) ضعيف. «تقريب التهذيب» (٤١٧).

(١٠) أبو الفضل الضَّبّيّ مولاهم، ثقة، مات بعد سنة ١٤٠. «تقريب التهذيب» (٥٤٣٤).

(١١) أبو محمَّد الكوفي، قاضي بغداد، متروك، مات سنة ١٥٣. «تقريب التهذيب» (١٢٦٤). =

٢٣- ويونُسُ بنُ أبي إسحاقَ السَّبيعيّ(١) [ط، ج].

٢٤- وعبدُ الجبّارِ بنُ العبّاس الـهَمْدانيّ(٢) [ط].

٢٥- ومحمَّدُ بنُ أبان بنِ صالح القُرَشيّ(٣) [ط، ص، ج].

٢٦- وسعيدُ بنُ عُبَيدٍ الطائيّ(٤) [ث، ج].

٢٧- وأبو فَرْوةَ عُرْوةُ بنُ الحارثِ الـهَمْدانيّ(٥).

٢٨- وأبو زُهَيرٍ العلاءُ بنُ زُهَير(٦) [ث].

ومن أهل المدينة:

٢٩- مالكُ بنُ أنس [ث، ط، ص، ج].

٣٠- وإبراهيمُ بنُ محمَّدِ بن أبي يحيى(٧) [ط، ص، ج].

٣١- وعُبَيدُ الله بنُ عُمَرَ بنِ حَفْصٍ العُمَريّ(٨) [ط، ج].

= قلت: وفي كونه متروكاً نَظَر، فقد قوّاه الرامَهُرْمُزيُّ في «المُحدِّث الفاصل» ص٣٢٠، وانظر التتمة المُلحَقة آخرَ المجلد الثالث من «نصب الراية»، ومُقدِّمة «مُصنَّف ابن أبي شيبة» لشيخنا العلامة المُحدِّث محمَّد عوّامة ١: ٦٤-٦٨، أو «دراسات الكاشف» له ص١٤٨-١٥٢، فتحسينُ حديثه هو الصواب، والله أعلم.

(١) أبو إسرائيل، صدوق يَهِمُ قليلاً، مات سنة ١٥٢. «تقريب التهذيب» (٧٨٩٩).

(٢) الشَّباميّ اليماني، نزل الكوفة، صدوق. «تقريب التهذيب» (٣٧٤١).

(٣) ضعَّفوه من جهة حِفظِه، مات سنة ١٧٥. «لسان الميزان» ٦: ٤٨٨ (٦٣٥٤).

(٤) أبو الـهُذَيل، ثقة. «تقريب التهذيب» (٢٣٦١).

(٥) ثقة. «تقريب التهذيب» (٤٥٥٩).

(٦) الأزديّ، ثقة. «تقريب التهذيب» (٥٢٣٧).

(٧) أبو إسحاق، متروك، مات سنة ١٨٤، وقيل: ١٩١. «تقريب التهذيب» (٢٤١).

(٨) أبو عثمان، ثقة ثَبْت، مات سنة بضع وأربعين ومئة. «تقريب التهذيب» (٤٣٢٤).

٣٢- وأخوه عبدُ الله[١] [ط[٢]، ج].

٣٣- وخارجةُ بنُ عبدِ الله بنِ سُلَيمان[٣].

٣٤- ومحمَّدُ بنُ هِلال[٤].

٣٥- والضحّاكُ بنُ عثمان[٥].

٣٦- وإسماعيلُ بنُ رافع[٦] [ج].

٣٧- وعَطّافُ بنُ خالد[٧] [ج].

٣٨- وإسحاقُ بنُ حازم[٨] [ج].

---

(١) أبو عبد الرحمن، ضعيف عابد، مات سنة ١٧١ أو بعدها. «تقريب التهذيب» (٣٤٨٩).

(٢) وقع في «موطأ محمَّد» (٤٣٢): «أخبرنا مالك، حدَّثنا عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم»، والظاهر أنّ ذِكرَ مالك هنا خطأ، كما بيَّنه العلامةُ الشيخ مهديّ حسن الكيلاني في تعليقه على «الحجّة» ٢: ٢٦١، ويُؤيِّدُه أنهم لم يذكروا مالكاً في الرواة عن عبد الله بن عمر، كما لم يذكروا عبد الله بن عمر في شيوخ مالك، وهما قرينان، فقد توفي مالك سنة ١٧٩، وتوفي عبد الله سنة ١٧١ أو ١٧٢.

(٣) أبو زيد، صدوق له أوهام، مات سنة ١٦٥. «تقريب التهذيب» (١٦١١).

(٤) صدوق، مات سنة ١٦٢. «تقريب التهذيب» (٦٣٦٦).

(٥) الأسديّ الحِزاميّ، صدوق يَهِم. «تقريب التهذيب» (٢٩٧٢).

وهؤلاء الثلاثة وقعت رواية محمَّد بن الحسن عنهم في «السِّيَر الكبير»، لكنْ عَدَّه أبو حاتم غلطاً، وجعله من رواية محمَّد بن الحسن عن الواقديّ عن هؤلاء، وتعقَّبه المُؤلِّفُ فيما سيأتي ص١٦١-١٦٢.

(٦) أبو رافع الأنصاريّ، نزيل البصرة، ضعيف الحفظ، مات في حدود سنة ١٥٠. «تقريب التهذيب» (٤٤٢).

(٧) أبو صفوان المخزوميّ، صدوق يَهِم، مات سنة ١٧٩ قبل مالك. «تقريب التهذيب» (٤٦١٢).

(٨) وقيل: ابن أبي حازم، البزّاز، صدوق. «تقريب التهذيب» (٣٤٨).

٣٩- وهشامُ بنُ سَعْد[١] [ج].

٤٠- وأسامةُ بنُ زيدٍ اللَّيْثيّ[٢] [ط، ج].

٤١- وداودُ بنُ قيسٍ الفَرّاء[٣] [ط، ج].

٤٢- وعيسى بنُ أبي عيسى الخيّاط[٤] [ط].

٤٣- وعبدُ الرحمنِ بنُ أبي الزِّناد[٥] [ط، ج].

٤٤- ومحمَّدُ بنُ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي ذِئب[٦] [ط، ص، ج].

٤٥- وخُثَيمُ بنُ عِراك[٧] [ث].

ومن أهل مكّة:

٤٦- سفيانُ بنُ عُيَينةَ الكوفيُّ نزيلُ مكّة[٨] [ث، ط، ص، ج].

---

(١) أبو عباد أو أبو سعيد، صدوق له أوهام، مات سنة ١٦٠ أو قبلها. «تقريب التهذيب» (٧٢٩٤).

(٢) مولاهم، أبو زيد، صدوق يَهِم، مات سنة ١٥٣. «تقريب التهذيب» (٣١٧).

(٣) الدّبّاغ، أبو سليمان القرشيّ مولاهم، ثقة فاضل، مات في خلافة أبي جعفر، أي: قبل سنة ١٥٨. «تقريب التهذيب» (١٨٠٨).

(٤) ويُقال فيه أيضاً: الخبّاط والحنّاط، كان قد عالج الصنائع الثلاث؛ حياكة الثياب ووَسْمُ الوجوه وتحنيط الأموات.

وهو أبو موسى الغِفاريّ، متروك، مات سنة ١٥١، وقيل: قبل ذلك. «تقريب التهذيب» (٥٣١٧).

(٥) واسم أبي الزِّناد: عبد الله بن ذكوان. صدوق تغيَّر حفظُه لـمّا قدم بغداد، وكان فقيهاً، مات سنة ١٧٤. «تقريب التهذيب» (٣٨٦١).

(٦) أبو الحارث القرشيّ العامريّ، ثقة فقيه فاضل، مات سنة ١٥٨ أو ١٥٩. «تقريب التهذيب» (٦٠٨٢).

(٧) الغِفاريّ، لا بأس به. «تقريب التهذيب» (١٧٠٣).

(٨) أبو محمَّد الهلاليّ، ثقة حافظ فقيه إمام حجّة، وُلِدَ سنة ١٠٧، ومات سنة ١٩٨. «تقريب التهذيب» (٢٤٥١).

٤٧- وزَمْعةُ بنُ صالح[١] [ص، ج].

٤٨- وإسماعيلُ بنُ عبدِ المَلِك[٢] [ج].

٤٩- وطلحةُ بنُ عَمْرو[٣] [ط، ص، ج].

٥٠- وسَيْفُ بنُ سُلَيمان[٤] [ج].

٥١- وإبراهيمُ بنُ يزيدَ الأُمَويّ[٥] [ث، ط، ص، ج].

٥٢- وزكريّا بنُ إسحاق[٦] [ج].

٥٣- وعبدُ الله بنُ عبدِ الرحمنِ بنِ يَعْلى الثَّقَفيُّ الطائفيّ[٧] [ط، ج].

ومن أهل البصـرة:

٥٤- أبو العوّام عبدُ العزيزِ بنُ الربيع البصـريّ[٨] [ط].

٥٥- وهشامُ بنُ أبي عبد الله[٩] [ص، ج].

---

(١) أبو وهب اليماني الجَنَديّ، نزيل مكّة، ضعيف، توفي قبل سنة ١٦٠. «تقريب التهذيب» (٢٠٣٥).

(٢) ابن أبي الصُّفيرا، صدوق كثير الوَهَم. «تقريب التهذيب» (٤٦٥).

(٣) الحضـرميّ المكّيّ، متروك، مات سنة ١٥٢. «تقريب التهذيب» (٣٠٣٠).

(٤) أو ابن أبي سليمان، المخزوميّ، ثقة ثَبْت، سكن البصـرة أخيراً، ومات بعد سنة ١٥٠. «تقريب التهذيب» (٢٧٢٢).

(٥) مولاهم، أبو إسماعيل الخُوزيّ، متروك الحديث، مات سنة ١٥١. «تقريب التهذيب» (٢٧٢).

(٦) المكيّ البزّار، ثقة. «تقريب التهذيب» (٢٠٢٠).

(٧) أبو يعلى، صدوق يُخطئ ويَهِم. «تقريب التهذيب» (٢٤٣٨).

(٨) الباهليّ، ثقة. «تقريب التهذيب» (٤٠٩٢).

(٩) أبو بكر هشام بن سَنبَر الدَّسْتَوائيّ، ثقة ثَبْت، مات سنة ١٥٤. «تقريب التهذيب» (٧٢٩٩).

٥٦- والربيعُ بنُ صَبِيح[١] [ث، ط، ج].

٥٧- وأبو حُرّةَ واصِلُ بنُ عبدِ الرحمن[٢] [ص، ج].

٥٨- وسعيدُ بنُ أبي عَروبة[٣] [ث، ط، ص، ج].

٥٩- وإسماعيلُ بنُ إبراهيمَ البصريّ[٤] [ط، ج].

٦٠- والمُبارَكُ بنُ فَضالة[٥] [ث، ط، ج].

ومن واسِط:

٦١- عبّادُ بنُ العوّام[٦] [ط، ص، ج].

٦٢- وشُعْبةُ بنُ الحجّاج[٧] [ث، ط، ص، ج].

٦٣- وأبو مالكٍ عبدُ المَلِكِ النَّخَعيّ[٨] [ط[٩]، ص، ج].

---

(١) السَّعْديّ، صدوق سيِّئ الحفظ، وكان عابداً مجاهداً، وهو أوّلُ مَنْ صنَّف الكتب بالبصرة، مات سنة ١٦٠. «تقريب التهذيب» (١٨٩٥).

(٢) صدوق عابد، مات سنة ١٥٢. «تقريب التهذيب» (٧٣٨٥). ووقع تأريخُ وفاتِهِ فيه: «اثنتين وعشرين»، وهو خطأ.

(٣) أبو النضر اليَشكُريّ مولاهم، ثقة حافظ، له تصانيف، مات سنة ١٥٦، وقيل: ١٥٧. «تقريب التهذيب» (٢٣٦٥).

(٤) أبو بشر الأسديّ مولاهم، المعروف بابن عُليّة، ثقة حافظ، وُلِدَ سنة ١١٠، ومات سنة ١٩٣. «تقريب التهذيب» (٤١٦).

(٥) أبو فضالة، صدوق يُدلِّس ويُسوِّي، مات سنة ١٦٦. «تقريب التهذيب» (٦٤٦٤).

(٦) أبو سهل الكِلابيّ مولاهم، ثقة، مات سنة ١٨٥ أو بعدها. «تقريب التهذيب» (٣١٣٨).

(٧) أبو بسطام العَتَكيّ مولاهم، الواسطيّ ثم البصريّ، ثقة حافظ مُتقِن عابد، كان الثوريُّ يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، مات سنة ١٦٠. «تقريب التهذيب» (٢٧٩٠).

(٨) ابن الحسين، مشهور بكنيته، متروك. «تقريب التهذيب» (٨٣٣٧).

(٩) نبَّه العلامةُ السَّيِّد مَهْدي حسن الكيلانيُّ في تعليقه على «الحجّة على أهل المدينة» =

ومن أهل الشام:

٦٤- أبو عَمْرٍو عبدُ الرحمنِ الأوزاعيّ[١] [ث، ص].

٦٥- ومحمَّدُ بنُ راشدٍ المَكْحُوليّ[٢] [ص، ج].

٦٦- وإسماعيلُ بنُ عيّاشٍ الحِمْصيّ[٣] [ط، ص، ج].

٦٧- وثورُ بنُ يزيدَ[٤] الدِّمَشقيّ[٥] [ج].

= ٢: ٧٧٠ إلى أنّ محمَّداً روى في «الموطأ» (٨٩٢) قال: «أخبرنا [أبو] مالك، عن عبد الملك ابن ميسرة، عن إبراهيم النخعيّ قال: رخَّصَ رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم لأهل البيت القاصي في الكلب يَتَّخِذونَه».

قلت: وسقطت لفظة «أبو» من الطبعة الهندية الحجرية التي اعتمد عليها اللكنويُّ في «التعليق المُمجَّد» ـ ولم يُنبِّه عليه الدكتور تقيُّ الدين النَّدْويّ في تحقيقه، ولا الأستاذان شعيب الأرنؤوط ومحمَّد نعيم العِرقسوسيّ في تحقيقهما ـ وكذلك سقطت من الأصول الخطيّة التي اعتمد عليها الدكتور عبدُ الوهاب عبد اللطيف في تحقيق «موطأ محمَّد»، ومن عِدّةِ أصول خطيّة وقفتُ عليها في مكتبات إسطنبول.

والحديثُ رواه محمَّد في «الحجّة» ٢: ٧٧٠ عن أبي مالك النخعيّ، به. فجاء بالكنية على الصواب.

وزاد العلامةُ الشيخُ أبو الوفا الأفغاني في التعليق المذكور: أنه ورد في شرح الشيخ إبراهيم البيري على «موطأ محمَّد»: «محمد عن أبي مالك عن عبد الله بن قيس». قلت: فجاء اسمُ شيخ محمَّد فيه على الصواب، وتحرَّف اسمُ شيخ شيخه!

(١) ابن عمرو، فقيه ثقة جليل، مات سنة ١٥٧. «تقريب التهذيب» (٣٩٦٧).

(٢) الخزاعيّ الدمشقيّ، نزل البصرة، صدوق يَهِم، مات بعد سنة ١٦٠. «تقريب التهذيب» (٥٨٧٥).

(٣) أبو عُتبة العنسيّ، صدوق في روايته عن أهل بلده، مُخلِّط في غيرهم، مات سنة ١٨١ أو ١٨٢. «تقريب التهذيب» (٤٧٣).

(٤) أبو خالد، ثقة ثَبْت، مات سنة ١٥٠، وقيل: ١٥٣ أو ١٥٥. «تقريب التهذيب» (٨٦١).

(٥) المعروف في ترجمته أنه حِمْصيّ، ولم أقف على مَنْ نسبَه دمشقيّاً، والله أعلم.

ومن خراسان:

٦٨- عبدُ الله بنُ المُبارَك[١] [ث، ج].

ومن أهل اليمامة:

٦٩- أيوبُ بنُ عُتْبَةَ[٢] التَّيْميّ[٣] [ث، ط، ص].

وغيرُ هؤلاءِ من أهل تلك البلادِ وغيرِها[٤].

---

(١) المَرْوزيّ، ثقة ثَبْت فقيه عالم جواد مجاهد، جُمعت فيه خِصالُ الخير، مات سنة ١٨١. «تقريب التهذيب» (٣٥٧٠).

(٢) أبو يحيى القاضي، ضعيف، مات سنة ١٦٠. «تقريب التهذيب» (٦١٩).

(٣) كذا في الأصل! والظاهر أنها تحريف عن «اليمامي»، فهي النِّسْبةُ المذكورةُ في مصادر ترجمة أيوب، وفيها أورَدَه السمعانيُّ في «الأنساب» ١٣: ٥٢٣.
قلت: والتَّيْميّ: نسبة إلى قبائل، منها: تَيْمُ الله بن ثعلبة، كما في «الأنساب» للسَّمْعاني ٣: ١٢١، وهو تيمُ الله بنُ ثعلبةَ بنِ عُكَابةَ بنِ صَعْب بن عليِّ بن بكر بن وائل، كما في «جمهرة أنساب العرب» لابن حزم ص٣١٥، ولتَيْم الله هذا أخٌ يُقال له: قيس بن ثعلبة، وصَرَّحَ المِزِّيُّ في ترجمة أيوبَ بنِ عُتبةَ من «تهذيب الكمال» ٣: ٤٨٤ بأنه من بني قيس ابن ثعلبة. قلت: فلا يكونُ تيمياً.

(٤) وقد تتبَّعتُهم من أشهر كُتُب محمَّد؛ «الموطأ» و«الحجّة» و«الأصل»، فاستدركتُ عدداً لا بأس به، وفي بعضهم يُمكِنُ الجزمُ بأنه من شيوخه، وفي بعضِهم يُنظَرُ في ذلك، وهذا ذِكرُهم على وَجْهِ التفصيل، ومَنْ كان من رجال «تقريب التهذيب» أهملتُه عن المصدر، ومن لم يكن صرَّحتُ ببعض مصادر ترجمته ليُعرَف.
أولاً: الذين هم من شيوخه جزماً:
فمن أهل الكوفة:
١- إسحاق بن سعيد بن عمرو الأمويّ (ت ١٧٠)، روى عنه في «الحجة» ٢: ٢٦٥.
٢- أبو إسرائيل بن أبي إسحاق الملائيّ، وهو إسماعيل بن خليفة العبسيّ (ت ١٦٩)، روى عنه في «الحجة» ١: ١٠٢. =

= ٣- أبو جناب الكلبيّ، وهو يحيى بن أبي حيّة (ت ١٥٠)، روى عنه في «الحجة» ١: ٣٠٩.
٤- داود بن نُفَير الطائيّ (ت ١٦٢)، كان يتردَّدُ إليه ويسألُه في الفقه، كما في «مناقب أبي حنيفة» لابن أبي العوام ص٢٤٩.
٥- سليمان، روى عنه في «الحجة» ١: ١٤٠ عن أبي إسحاق السَّبيعيّ، وأورد مُحقِّقُه احتمالَ أن يكونَ سليمان بن بلال التَّيْميَّ أو سلّامَ بنَ سُلَيم الكوفي. قلت: بل الأظهرُ أن يكونَ سليمانَ بنَ قَرْم بن معاذ الضَّبِّيّ الكوفيّ (ت قبل ١٧٠)، فإنه مذكور في الرواة عن السَّبيعيّ.
٦- أبو شهاب عبد ربِّه بن نافع الحنّاط (ت ١٧١ أو ١٧٢)، روى عنه في «الأصل» ٣: ٥٢٠ و٥: ٣٤٩.
٧- طلحة بن دينار، روى عنه في «الأصل» ١٢: ١٠٣ عن الشعبي، ولم أتبيَّنه.
٨- أبو عاصم الثقفيّ، وهو محمَّد بن أبي أيوب (ت قبل ١٦٠)، روى عنه في «الأصل» ٥: ٤٢٨ و١٠: ٤٩٠.
٩- عبد الرحيم بن سليمان الكِنانيّ المَرْوزيّ ثم الكوفيّ (ت ١٨٧)، روى عنه في «الأصل» ٩: ٥١٧ و٥١٨ و٥١٩، و«الحجة» ٤: ١٦٧.
١٠- عَريف بن دِرهَم (ت قبل ١٥٠)، المُترجَم في «لسان الميزان» ٥: ٤٣٠ (٥١٩٨)، روى عنه في «الحجة» ١: ٣٢.
١١- عبد الله بن حُميد بن عُبَيد الأنصاريّ، المُترجَم في «التاريخ الكبير» للبخاري ٥: ٧١ و«الجرح والتعديل» ٥: ٣٧، روى عنه في «الأصل» ٣: ١٥٥ و٤: ١١٩، لكن ذُكِرَ بينهما أبو يوسف في ٥: ٤٩٧، والحديث واحد في المواضع الثلاثة، ويَترجَّحُ كونُه من شيوخ محمَّد مباشرة ـ وقد يكونُ شارك أبا يوسف في الأخذ عنه ـ لأنّ طبقتَه متأخرة، فقد روى عنه أبو أسامة حمادُ بنُ أسامة (١٢١-٢٠١)، وأبو نعيم الفضل بن دكين (١٣٠-٢١٨ أو ٢١٩)، وكلاهما من أقران محمَّد.
ووقع في «الأصل»: حميد بن عبد الله بن عبيد، وهو مقلوب، كما نبَّه إليه مُحقِّقُه. وانظر: «الآثار» لأبي يوسف (٧٣١)، و«جامع المسانيد» للخوارزميّ ٢: ٥٦.
١٢- عُبيد الله بن مُحرِز، روى عنه في «الحجة» ٢: ٣٥٩، ووقع فيه: «عبد الله»، وصوَّبه مُحقِّقُه إلى «عبيد الله». قلت: وهو غير عبد الله بن محرَّر الآتي ذِكرُه ص٢٧. =

= ١٣- أبو هانئ عمر بن بشير الهمدانيّ (ت قبل ١٦٠)، المُترجَم في «لسان الميزان» ٦: ٧٢-٧٣ (٥٥٨٩)، روى عنه في «الأصل» ٩: ٣٢٢ و٣٣٥، و«الحجة» ٢: ٦١٦ و٤: ٢٤٠.

١٤- عمرو بن أبي المقدام (ت ١٧٢)، وهو عمرو بن ثابت بن هرمز العِجليّ الكوفيّ، روى عنه في «الحجة» ١: ٢٠٧.

١٥- أبو العُمَيس عتبة بن عبد الله المَسْعوديّ (ت قبل ١٥٠)، روى عنه في «الأصل» ٨: ١٤٥.

١٦- عيسى بن المُسيّب البَجَليّ (ت قبل ١٦٠)، قاضي الكوفة، المُترجَم في «لسان الميزان» ٦: ٢٨٠-٢٨١ (٥٩٥٠)، روى عنه في «الأصل» ٣: ٢٧٢، ٣٦٠.

١٧- القاسم بن مَعْن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود (ت ١٧٥)، قاضي الكوفة، كما في «الجواهر المضية» ٢: ٧٠٨ (١١١٨). وانظر: «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصيمريّ ص١٥٦.

١٨- محمد بن الفُرات (ت قبل ١٩٠)، روى عنه في «الأصل» ٣: ٤٥٦.

١٩- وكيع بن الجرّاح الرؤاسيّ (وُلِدَ ١٢٧، وتوفي ١٩٦ أو ١٩٧)، روى عنه في «الأصل» ٢: ٢٤٨.

٢٠- الوليد بن عبد الله بن جميع الزُّهْريّ (ت قبل ١٦٠)، روى عنه في «الحجة» ١: ٣٦٣.

٢١- يحيى بن سلمة بن كُهَيل (ت ١٧٩)، روى عنه في «الحجة» ١: ٣٥٠.

ومن أهل المدينة:

٢٢- إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير (ت ١٨٠)، روى عنه في «الأصل» ٧: ٣٠١.

٢٣- خارجة بن الحارث بن رافع الجهنيّ (ت قبل ١٨٠)، ذكر الحافظُ المِزّيُّ في «تهذيب الكمال» ٨: ٥ أنّ محمَّد بن الحسن يروي عنه.

٢٤- عبد الحميد بن جعفر الأنصاريّ (ت ١٥٣)، روى عنه في «الأصل» ٩: ٥٢١ و٥٧٩.

٢٥- أبو محمَّد عبد الرحمن بن عبد العزيز بن عبد الله الأنصاريّ (ت ١٦٢)، روى عنه في «الحجة» ١: ٥١٨.

٢٦- قدامة بن موسى بن عمر المكّيّ ثم المدنيّ (ت ١٥٣)، روى عنه في «الأصل» ٢: ٢٣٧.

٢٧- أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن السِّنْديّ (ت ١٧٠)، روى عنه في «الأصل» ٢: ١٧٣، و«الحجة» ١: ١٥٩، و«الموطأ» (٢٧٩). =

= ومن أهل مكّة:

٢٨- حنظلة بن أبي سفيان الجُمَحيّ (ت ١٥١)، روى عنه في «الأصل» ٩: ٥١٩، و«الحجة» ٢: ٢٤٠ و٢٤١ و٦٥٤ و٤: ١٦٨.

٢٩- عبد العزيز بن أبي روّاد (ت ١٥٩)، روى عنه في «الأصل» ٩: ٥٢٠، و«الحجّة» ٤: ١٦٨.

٣٠- عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج (ت ١٥٠)، روى عنه في «الحجّة» ٢: ٣٨٢ مباشرة، لكنَّه يروي عنه في مواضع أخرى منه بواسطة إسماعيل بن عياش ١: ٦٩ و٣: ١٤٩ و٣٨١ و٤٥٠ و٤: ١٢٥ و٤٠٥، وقيس بن الربيع ٢: ٧٤١، وعبد الله بن المبارك ٣: ٢٣٥، وصرَّح ابنُ سعد في «الطبقات الكبرى» ٧: ٣٣٦ بأنّ محمَّداً سمع منه.

ومن أهل البصرة:

٣١- جرير بن حازم (ت ١٧٠)، روى عنه في «الحجة» ٢: ٢٢٣، ٢٦٩.

٣٢- حازم بن إبراهيم البَجَليّ، المُترجَم في «لسان الميزان» ٢: ٥٣٣-٥٣٤ (٢٠٧٨)، روى عنه في «الأصل» ٢: ٢٠١ و٢٤٨.

٣٣- حماد بن زيد (ت ١٧٩)، روى عنه في «الأصل» ٧: ٣٠٠ و٩: ٥١٨ و٥١٩، و«الحجّة» ٣: ٤٦٧.

٣٤- حماد بن سلمة (ت ١٦٧)، روى عنه في «الأصل» ٩: ٥٢٣.

٣٥- زياد بن أبي مسلم الصَّفّار، روى عنه في «الأصل» ٩: ٥٢٥، و«الحجة» ٤: ١٨٧.

٣٦- سالم بن عبد الله الخيّاط (ت قبل ١٥٠)، روى عنه في «الحجة» ٣: ٢٠١.

٣٧- سويد بن إبراهيم الهذليّ (كذا)، وهو الجَحْدريُّ (ت ١٦٧)، روى عنه في «الحجة» ٢: ٤٦٨.

٣٨- الصَّلْت بن دينار الأزديّ (ت قبل ١٦٠)، روى عنه في «الأصل» ٢: ٢٣٩.

٣٩- عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفيّ (وُلِدَ ١١٠، وتوفي ١٩٤)، روى عنه في «الحجة» ٢: ٦٠٥.

٤٠- عثمان بن مِقسَم (ت قبل ١٧٠)، المُترجَم في «لسان الميزان» ٥: ٤١٢-٤١٦ (٥١٦٤)، روى عنه في «الأصل» ٩: ٥١٨ و٥٢٠.

٤١- أبو العوّام عمران بن دوار القطّان (ت قبل ١٧٠)، روى عنه في «الحجة» ١: ٦١. =

= ٤٢- أبو معاوية ـ وليس الضرير ـ روى عنه محمَّد في «الحجة» ٣: ١٣٠ فقال: أخبرنا رجل يُكنى: أبا معاوية، قال: أخبرنا يحيى بن أبي كثير»، واستظهر مُحقِّقُه أن يكون أبا معاوية شيبان بن عبد الرحمن النَّحْويّ البصريّ (ت ١٦٤)، فإنه من الرواة عن يحيى ابن أبي كثير.

٤٣- نَهشَل بن سعيد بن وَرْدان القرشيّ البصريّ ثم النيسابوريّ (ت قبل ١٧٠)، ذكر الحافظُ المِزِّيُّ في ترجمته من «تهذيب الكمال» ٣٠: ٣٢ أنّ محمَّد بن الحسن يروي عنه.

ومن أهل واسط:

٤٤- خالد بن عبد الله الواسطيّ (ت ١٨٢)، روى عنه في «الموطأ» (٢١٤)، وأكثَرَ عنه في «الحجة».

٤٥- محمد بن يزيد الكلاعيّ (ت في حدود ١٩٠)، روى عنه في «الحجة» ١: ٤ و٢٠١ و٤: ٣٥٦ و٣٥٧.

٤٦- هُشَيم بن بشير (ت ١٨٣)، روى عنه في «الحجة» ١: ١٧٣ و٣٣٣ و٣: ٦٢ و٦٤ و٤٦٥ و٤: ٨٥ و٩٣ و٢٤٦.

ومن أهل الجزيرة:

٤٧- جعفر بن برقان الرَّقِّيّ، وقَدِمَ الكوفة (ت ١٥٠)، روى عنه في «الأصل» ٧: ٣٠٢.

٤٨- أبو العَطوف الجرّاح بن منهال (ت ١٦٨)، المُترجَم في «لسان الميزان» ٢: ٤٢٦- ٤٢٧ (١٧٨٠)، روى عنه في «الأصل» ٩: ٤٠٨ و٥١٥.

ومن أهل الرَّيّ:

٤٩- مِهْران بن أبي عمر العطّار (ت قبل ١٩٠)، روى عنه في «الأصل» ٧: ٣٠٦.

وممَّن لم يُذكَر بلدُه أو لم أقف عليه:

٥٠- الحسن بن كثير، ولعلّه المُترجَم في «التاريخ الكبير» للبخاري ٢: ٣٠٤ و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣: ٦١٢، روى عنه في «الأصل» ٩: ٣٢١.

٥١- أبو حربيّ، روى عنه في «الحجة» ٢: ٤٩٣ عن يحيى بن أبي كثير، ولم يَتَبَيَّنْه مُحقِّقُه، وأورَدَ احتمالَ أن يكون أبا حُرّة واصلَ بنَ عبد الرحمن أو حَرْبَ بنَ شدّاد اليَشكُريّ، فإن هذا الأخيرَ يروي عن يحيى بن أبي كثير. =

= ٥٢- خلف، روى عنه في «الحجة» ٢: ٣٢١ عن مُطرِّف بن طريف، وقال مُحقِّقُه: «الأظهر عندي أنه خلف بن خليفة الأشجعيّ...، ويُمكِنُ أن يكون خلفَ بنَ أيوب العامريّ أو خلفَ بنَ حوشب أو خلفَ بنَ تميم». قلت: توفي الأشجعيّ سنة ١٨١، فهو مُحتَمَل، لكنْ لم يُذكَر مُطرِّف بن طريف في شيوخه، وكذا يُقال في ابن حوشب (ت بعد ١٤٠)، وإن كان الاحتمالُ فيه أضعف. وأما العامريّ فتوفي سنة ٢١٥، وهو من تلامذة محمَّد، وتوفي ابنُ تميم سنة ٢٠٦، فلا احتمالَ فيهما. ولعلَّ «خلف» مُحرَّفةٌ عن «خالد»، وهو خالدُ بنُ عبد الله الواسِطيّ، ومحمَّد يروي عنه في «الحجة» كثيراً، وهو من الرواة عن مطرِّف بن طريف. والله أعلم.

٥٣- الهيثم، روى عنه في «الحجة» ٢: ٤٥ عن عبد الرحمن بن أُذينة، وقال مُحقِّقُه: «لعلَّه أبو الهيثم الواسطيّ»، يعني: خالد بن عبد الله.

ثانياً: الذين هم من شيوخه احتمالاً:

٥٤- إبراهيم بن طهمان الهرويّ (ت ١٦٨)، روى عنه في «الأصل» ١٠: ٦١٣، لكنْ ذُكِرَ بينهما أبو يوسف في موضعَيْن آخرَيْن منه، وهما ٢: ٥٨٨ و١٠: ٦١١.

٥٥- إسماعيل بن مسلم المكّيّ، روى عنه في «الأصل» ٣: ٢٧٠ و١٠: ٥٤٠، لكنْ ذُكِرَ بينهما أبو يوسف في مواضعَ أُخَرَ كثيرة، وهي: ٢: ١٥٦ و١٦٢ و١٦٦ و٣: ٢٥ و٥: ٦٤ و٧١ و٩٨ و٦: ٣٦٣ و٨: ٧٣ و١٤٥ و٩: ٢١٧ و٢١٩ و٢٢٠، وذُكِرَ بينهما أبو يوسف وأبو حنيفة في ٧: ٢٣٠، وجاء في ٤: ١١٨ و١٠: ٤٧٦ مُعلَّقاً، وسياقُ الأول يدلُّ على أنه من رواية محمّد عنه، وسياقُ الثاني يدلُّ على أنه من رواية أبي يوسف عنه، والله أعلم.

٥٦- السَّرِيّ بن إسماعيل الهمدانيّ الكوفيّ (ت قبل ١٥٠)، روى عنه في «الأصل» ٥: ٥٧٨، ٦: ٣٥٨، ٨: ٣٨٤، لكنْ ذُكِرَ بينهما أبو يوسف في مواضعَ أُخَرَ، وهي ٧: ٢٢٨ و١٢: ١٢٠ و١٤٦، وجاء في ١٠: ٥١٦ مُعلَّقاً، والسياقُ يدلُّ على أنه عن أبي يوسف عنه.

٥٧- عبد الله بن محرَّر الجزريّ (ت قبل ١٦٠)، روى عنه في «الأصل» ٢: ١٢٧، لكنْ ذُكِرَ بينهما أبو يوسف في موضع آخر ٤: ١٢١. ووقع في الموضعين من «الأصل»: «محرز» بالزاي، وهو خطأ، وهو غير عبيد الله بن محرز السالف ذِكرُه ص٢٣. =

= ٥٨- غالب بن عبيد الله الجزريّ (ت قبل ١٦٠)، روى عنه في موضعَيْن من «الأصل» ٣: ٣٦٣ و٧: ٣٦٣، لكنْ ذُكِرَ بينهما أبو يوسف في مواضع أُخَرَ، وهي ٢: ٩٥ و٣: ٤٢٨ و٤٣٣ و٥٠٨ و٥: ١٦٧ و١١: ٥١٩.

قلت: وهؤلاء الخمسة يحتملُ أن يكون محمَّدٌ قد شارك أبا يوسف في الأخذ عنهم، أو أنه سقط ذِكرُ أبي يوسف في مواضع، وثبت في أخرى، وإنما أُورِدُ هذا الاحتمال لأنّ إسقاط اسم أبي يوسف من أول الأسانيد معهود كثيراً في نُسَخ كتاب «الأصل»، وكأنهم اكتَفَوا بذِكرِه في أول إسناد في الباب عن تكراره، والله أعلم.

٥٩- عبد الله بن لهيعة المصريّ (ت ١٧٤)، روى عنه في «الأصل» ٧: ٣٠٤، لكنَّه يروي عنه بواسطة في مواضع من «الحجة»، فقد قال فيه ١: ٤٦٠ و٤٦١ و٣: ٤٠٤: «أخبرني الثقة من أصحابنا عن ابن لهيعة»، وقال فيه ٣: ٦٠: «أخبرنا الثقة عن ابن لهيعة»، وروى فيه ٣: ٥٠١ عن سفيان الثوريّ عنه.

وهذا أيضاً يحتمل أن يكونَ محمَّدٌ شارك بعض شيوخه في الرواية عنه، أو أنه سقط من «الأصل» ذِكرُ الواسطة بينهما، والله أعلم.

ثالثاً: الذين يَترجَّحُ أنهم ليسوا من شيوخه، وإن أوهمَتْ بعضُ العبارات غير ذلك، وقد رتّبتُهم على تاريخ الوفاة لأهميته هنا:

١- أبو حمزة بكر بن ماعز بن مالك الكوفيّ (ت قبل ١١٠)، ذكره ابنُ سعد في شيوخ محمَّد في «الطبقات الكبرى» ٧: ٣٣٦، وتابعه الدكتور علي النَّدْويُّ في كتابه «الإمام محمَّد بن الحسن الشيبانيّ نابغة الفقه الإسلاميّ» ص٥٣. قلت: أورَدَه الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» ٧: ٣٥ في طبقةِ مَنْ توفي بين سنتَي ١٠١ و١١٠، ويُؤيِّدُه النظرُ في أسماء الرواة عنه، فيستحيلُ أن يكونَ من شيوخ محمَّد لوفاتِهِ قبله، وكأنّ ابنَ سعد لم يطّلع على معلومات كافية عنه، ويدلُّ عليه أنه لـمّا ترجم له في «طبقاته» ٦: ٣١٠ لم يزد على قوله: «بكر بن ماعز الثوريّ، قليل الحديث».

٢- أشعث بن سوّار (ت ١٣٦)، روى عنه في «الأصل» ٤: ٦٢ و٨: ٧٣ و١٠: ٤٢٣ و٥٢٧ و١٠: ٤٤٥، لكنْ ذُكِرَ بينهما أبو يوسف في سائر المواضع، وهي تزيدُ على الثلاثين موضعاً، وجاء في ٥: ٧٣ و٣٥٤ مُعلَّقاً، وسياقُه يدلُّ على أنه من رواية أبي يوسف عنه.

قلت: وقد كان محمَّد ابنَ أربع سنوات عند وفاته، فمن شبه المستحيل روايتُه عنه. =

= ٣- يزيد بن عبد الله بن الهاد المدنيّ (ت ١٣٩)، جاء في المطبوع من «الموطأ» (٥٤٧) روايةُ محمَّد عنه، لكنْ ذُكِرَ بينهما مالكٌ في نسخة فيض الله أفندي (رقم ٢٥٦) المنسوخة عن نسخة كُتِبَت وقُرِئَت وقُوبِلَت عند الشيخ قوام الدين الإتقانيّ (ورقة ٢٥٧/ أ)، وكذا ذُكِرَ بينهما مالكٌ في موضعَيْن آخرَيْن من «الموطأ» (٣٧١) و(٣٧٨)، وقد كان محمَّد ابنَ سبع سنوات عند وفاته، وهو مدنيّ، ومحمَّد كوفيّ، فلا يكونُ من شيوخه البتّة.

٤- أبو إسحاق الشيبانيّ (ت في حدود ١٤٠)، روى عنه في «الأصل» ٣: ٢٧١ و٤: ٦٢ و١١: ١٦١، لكنْ ذُكِرَ بينهما أبو يوسف في عشرة مواضع، وهي: ٥: ٢٠٥ و٦: ٧٤ و٣٥٨ و٣٦١ و٧: ٢٣٢ و٨: ٤٩٥ و١٠: ٢٥٩ و٣٦٩ و٦١٣ و١١: ٧٨، وذُكِرَ بينهما عبّادُ بنُ العوّام في ٧: ٣٠٨. قلت: وتاريخُ وفاته يُبعِدُ احتمالَ أن يكون قد شارك أبا يوسف في الأخذ عنه، فقد كان محمَّد ابنَ نحو ثماني سنوات عند وفاته.

٥- داود بن أبي هند (ت ١٤٠ أو قبلها)، روى عنه في «الأصل» ٥: ٤٢٧، لكنَّ الآثار في هذا الباب من «الأصل» من رواية محمَّد عن أبي يوسف، وتكرَّر سقوط أبي يوسف من عِدّة أسانيد فيه، فالظاهر أنه سقط ذِكرُه من هنا أيضاً، وروى عنه أيضاً في «الأصل» ٩: ٤٠٨، وهو من كتاب الحِيَل، وفي ثبوت نسبته إلى محمَّد نظر، والراجحُ عدم الثبوت. وجاء ذِكرُ أبي يوسف بينهما في مواضعَ أُخَرَ، وهي: ٢: ٥٨٢ و٣: ٣٩٦ و٤: ٨٠ و٨: ١٣ و٤٩٦ و٩: ٥٠٥، كما جاء ذِكرُ عبّاد بن العوام بينهما في ٧: ٢٩٨.

٦- يحيى بن سعيد الأنصاريّ (ت ١٤٤ أو بعدها)، روى عنه في «الموطأ» (١٤٢) و«الأصل» ٢: ١٩٢. قلت: أما «الموطأ» فقد ذُكِرَ بينهما مالك في نسخة فيض الله أفندي (رقم ٢٥٦) المنسوخة عن نسخة كُتِبَت وقُرِئَت وقُوبِلَت عند الشيخ قوام الدين الإتقانيّ (ورقة ١٩٩/ ب)، وكذا ذُكِرَ بينهما مالكٌ في أزيَدَ من ٧٠ موضعاً من «الموطأ».

وأما «الأصل» فالظاهرُ أنه سقط منه ذِكرُ الواسطة بينهما، وهو أبو يوسف غالباً.

٧- محمَّد بن السائب الكلبيّ (ت ١٤٦)، روى عنه في «الأصل» ٣: ٩٦، لكنْ ذُكِرَ بينهما أبو يوسف أو محمَّد بن إسحاق في سائر المواضع، وهي تزيد على العشرة، وجاء في ١٠: ٤٩١ مُعلَّقاً، وسياقُه يدلُّ على أنه من رواية أبي يوسف عنه.

٨- زكريا بن أبي زائدة (ت ١٤٧ أو ١٤٨ أو ١٤٩)، روى عنه في «الأصل» ٤: ١٢١، لكنْ =

= ذُكِرَ بينهما أبو يوسف في مواضعَ أُخَرَ، وهي: ٣: ٢٢ و٢٣ و٧: ٢٢٩ و٨: ١١٨ و١١: ١٩٠، وجاء مُعلَّقاً في ٥: ٩٨ و٣٥٤، وسياقُه يدلُّ على أنه عن أبي يوسف.

٩- محمَّد بن إسحاق (ت ١٥٠)، روى عنه في «الأصل» ٣: ٢٧٢، لكنْ ذُكِرَ أبو يوسف بينهما في سائر المواضع، وهي تزيدُ على عشرين موضعاً.

١٠- محمَّد بن عبيد الله العَرْزَميّ (ت بعد ١٥٠)، روى عنه في «الأصل» ٥: ٤٢٦، لكنْ ذُكِرَ بينهما أبو يوسف في أكثر من عشرة مواضع.

١١- فطر بن خليفة المخزوميّ الكوفيّ الحنّاط (ت بعد ١٥٠)، روى عنه في «الأصل» ٥: ٤٢٧، لكنَّ الآثار في هذا الباب من «الأصل» من رواية محمَّد عن أبي يوسف، وتكرَّر سقوط أبي يوسف من عِدّة أسانيد فيه، فالظاهر أنه سقط ذِكرُه من هنا أيضاً.

١٢- أبو قتيبة الهمدانيّ، وهو زائدة بن موسى، المُترجَم في «التاريخ الكبير» للبخاريّ ٣: ٤٣٢ و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣: ٦١٢، روى عنه في «الأصل» ٥: ٤٢٦، ويُقالُ فيه ما قيل في سابقه.

رابعاً: آخرون علَّق الإمام محمَّد الروايةَ عنهم:

وثمّة آخرون أورَدَ الإمام محمَّد بن الحسن رواياتهم بصيغة «ذكر فلان»، دون أن يُبيِّن سماعَه منهم ـ وهي صورةُ التعليق عند المُحدِّثين ـ وهم:

عبد الله بن عمر العمريّ (ت ١٧١) في «الأصل» ٢: ٢٨٠، وأبو معاوية الضرير (ت ١٩٥) في «الأصل» ٧: ٣١٨ و٤١٤، وهشام الدستوائيّ (ت ١٥٤) في «الأصل» ٧: ٣٠٠، وثلاثتُهم من شيوخه، كما سلف ذِكرُهم عند المؤلف.

وأبو بكر بنُ عيّاش (ت ١٩٤) في «الأصل» ٧: ٣٠١ و«الحجة» ١: ٤٦١، وجرير بن عبد الحميد (ت ١٨٨) في «الأصل» ٧: ٤١٤، وشريك النخعيّ (ت ١٧٧ أو ١٧٨) في «الأصل» ٧: ٣٠٠ و٣٨٣ و«الحجة» ١: ٤٦٢ و٢: ١٧٦، وعبد الوارث بن سعيد البصريّ (ت ١٨٠) في «الأصل» ٧: ٣٠٤ و٣٢٣، والفرج بن فضالة (ت ١٧٦) فيه ٧: ٢٩٩، ومروان بن معاوية الفَزاريّ (ت ١٩٣) فيه ٧: ٣٠٣، وموسى بن أعين الجزريّ (ت ١٧٥ أو ١٧٧) فيه ٧: ٣٠٢ و٣٠٣، وأبو عوانة الوضّاح اليشكري (ت ١٧٥ أو ١٧٦) فيه ٧: ٣٠١ و٣٠٣. وهؤلاء الثمانية الظاهرُ فيهم أن محمَّداً يروي عنهم مباشرة، فيكونون من شيوخه أيضاً، والله أعلم.

ولم يَزهَدْ في الروايةِ عن أقرانِهِ وعمَّنْ هو دونَه[1]، كما هو شأنُ الأكابرِ في روايتهم عن الأصاغر.

* * *

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

(١) ومن ذلك روايتُه عن تلميذه أبي سليمان الجوزجانيّ قولًا لأبي حنيفة لم يَسمَعْه منه، فقد ذكر القرشيُّ في ترجمة عبد الله بن المبارك من «الجواهر المضية» ٢: ٣٢٦ (٧٢٠) عن الطحاويّ قال: «حدَّثنا أبو حامد أحمدُ بنُ علي النيسابوريُّ، سَمِعتُ عليَّ بنَ الحسن الرازيّ، حدَّثنا أبو سليمان، سمعتُ ابنَ المبارك يقول: سألتُ أبا حنيفةَ رضِيَ الله عنه عن الرجل يبعثُ بزكاةِ مالِهِ من بلدٍ إلى بلدٍ آخر، فقال: لا بأس بأن يبعثَها من بلدٍ إلى بلدٍ آخرَ لذي قرابته. فحَدَّثتُ بهذا محمَّدَ بنَ الحسن، فقال: هذا حَسَن، وهذا قولُ أبي حنيفة، وليس لنا في هذا سماع عن أبي حنيفة. قال أبو سيلمان: فكتبَه عنِّي محمَّدُ بنُ الحسن عن ابن المُبارك عن أبي حنيفة».

بعضُ أصحابهِ وتلاميذِه، وجملةٌ ممَّنْ أخذَ عنه

ولمّا طار صِيتُ محمَّدِ بنِ الحسنِ في الآفاق، وسارت بتصانيفِهِ الرُّكْبان، قَصَدَه أُناسٌ مِن أقاصي البُلدانِ للتفقُّه عنده، حيثُ كانَ بلغَ أعلى مَراتِبِ الاجتِهاد[١]، وإنْ كانَ يُحافِظُ على انتِسابهِ لأبي حنيفةَ النُّعمان؛ عِرْفاناً لجميلِ يَدِهِ عليه في الفِقه، ولم يَضَعِ استِمرارُه على انتِسابهِ هذا مِن مَرْتبتِهِ إلا عندَ مَنْ لا يَعرِفُ مَراتِبَ الرِّجال.

ويَصعُبُ استِقصاءُ مَنْ تخرَّجَ به، فنكتفي هنا بذِكرِ جُمْلةٍ مِن أصحابه وتلاميذه، لِيُعلَمَ أنه شيخُ المُجتَهدينَ في عَصْره، فمنهم[٢]:

* ١ ـ أبو حفصٍ الكبيرُ البُخاريّ؛ أحمدُ بنُ حفصٍ العِجْليّ[٣]. ومنه كان البُخاريُّ[٤] تلقّى فِقهَ أهل الرأي و«جامعَ الثَّوريِّ» قبلَ رِحْلاتِه.

---

(١) انظر بيانَ ذلك في «حسن التقاضي» للمُؤلِّف ص٨٩-٩٩ و١٧٢-١٧٨ و٢٢١-٢٣١.

(٢) ذكر المُؤلِّفُ رحمه الله هنا أصحابَ محمَّد بن الحسن، سواء مَنْ تفقَّه عليه ويُعَدُّ من الحنفية أو يُعَدُّ من غيرهم أو روى عنه، وقد اجتهدتُ في تمييزهم ما أمكنني، فأشرتُ بالنجمة (*) إلى مَنْ تفقَّه عليه ممَّن يُعَدُّ في الحنفية، وبالدائرة المُغلقة (●) إلى مَنْ تفقَّه عليه ولا يُعَدُّ فيهم، وتركتُ مَنْ له عنه روايةٌ فحَسْب أو لم أقف على تفقُّهه عليه دون علامة.

(٣) الإمامُ الفقيهُ المشهور، رحل من بخارى إلى العراق، وطلب الحديث، فسمع من سفيان الثوريّ «جامعَه»، وتفقَّه على محمَّد بن الحسن، ثم رجع إلى بلاده، فنشر الحديثَ والفقهَ فيها، وله أصحابٌ لا يُحصَوْن. «الجواهر المضية» للقرشي ١: ١٦٦ (١٠٤)، و«حسن التقاضي» للكوثري ص١٩٤.

(٤) محمَّدُ بنُ إسماعيل، الإمام الحافظ، صاحب «الجامع الصحيح».

* ٢ ـ وأبو سُلَيمانَ موسى بنُ سليمانَ الـجُوْزْجاني[١]، وبه انتَشَـرَتِ الكتبُ السِّتَّةُ[٢] في مَشارق الأرض ومَغاربها.

• ٣ ـ وأبو عبدِ الله محمَّدُ بنُ إدريسَ الشافعيّ[٣]، أحدُ الأئمّةِ الأربعة.

• ٤ ـ وأبو عُبَيدٍ قاسمُ بنُ سَلّام الـهَرَويّ[٤]، ذلك الإمامُ المُجتَهِدُ الكبير.

* ٥ ـ وعَمْرُو بنُ أبي عَمْرٍو الحرّانيّ[٥].

* ٦ ـ ومحمَّدُ بنُ سَمَـاعةَ التميميّ[٦].

---

(١) الإمامُ المُحدِّثُ الفقيه، نزيل بغداد، تفقَّه على أبي يوسف ومحمَّد، وحدَّث عنهما وعن ابن المبارك، وحدَّث عنه أبو حاتم الرازيّ وغيرُه، وكان صدوقاً محبوباً إلى أهل الحديث، عرض عليه المأمونُ القضاءَ فامتنع، وتُوفي بعد المئتَيْن. «تاريخ بغداد» ١٥: ٢٦-٢٧، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٠: ١٩٤-١٩٥، و«الجواهر المضية» للقرشي ٣: ٥١٨ (١٧١٤).

(٢) من كتب مُحمَّد، وما تحويه: هو ظاهرُ الرواية في المذهب، وسيأتي بيانُها ص١٦٥-١٧٧.

(٣) الإمامُ العَلَم، وُلِد سنة ١٥٠، وتُوفي سنة ٢٠٤، رحمه الله تعالى.

(٤) الإمامُ الحافظُ المُتفنِّن (١٥٧-٢٢٤)، من كبار العلماء في النَّحْو واللغة والحديث والفقه، أصله من خرسان، ثم قَدِمَ بغداد، ففسَّـر بها غريب الحديث، وصنَّف كتباً، منها «الأموال» و«فضائل القرآن» و«الأمثال»، وحجَّ، فتوفي بمكّة. «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٧: ٣٥٥، و«سير أعلام النبلاء» ١٠: ٤٩٠-٥٠٩، و«تقريب التهذيب» (٥٤٦٢).

(٥) ذكره الصَّيْمَريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٦٤ في أصحاب محمَّد بن الحسن خاصّة. قلت: لكنْ له رواية عن أبي يوسف أيضاً. انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبيّ ٨: ٥٣٦، و«جامع المسانيد» للخوارزميّ ١: ٧٥، و«حسن التقاضي» للكوثريّ ص٧٤ وتعليقي عليه.

(٦) أبو عبد الله الكوفيّ، القاضي، وُلِدَ سنة ١٣٠، وتفقَّه على أبي يوسف ومحمَّد، ووَلِيَ القضاء ببغداد بعد وفاة يوسف بن أبي يوسف سنة ١٩٢، فلم يزل إلى أن ضَعُفَ بَصَـرُه فاستعفى، وضُمَّ عَمَلُه إلى إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، مات سنة ٢٣٣. «تاريخ بغداد» ٣: ٢٩٨-٢٩٩، و«الجواهر المضية» ٣: ١٦٨ (١٣٢٢).

* ٧ ـ وعليُّ بنُ مَعبَدِ بنِ شدّادٍ الرَّقّيّ[١]؛ مِن جُمْلةِ مَنْ روى «الجامعَ الكبير» و«الجامعَ الصغير».

* ٨ ـ ومُعَلّى بنُ منصورٍ الرازيّ[٢].

٩ ـ وأبو بكر بنُ أبي مُقاتِل[٣].

• ١٠ ـ وأسدُ بنُ الفُراتِ القَيْروانيّ[٤]؛ مُدوِّنُ مذهبِ مالك[٥]، وشيخُ سَحْنُون[٦].

---

(١) أبو الحسن وأبو مُحمَّد العَبْديّ، الإمام الحافظ الفقيه، أصلُه من مَرْو، ورحل إلى العراق والحجاز، فحدَّث عن الليث بن سعد وسفيان بن عيينة وهُشَيم وجماعة، وحدَّث عنه ابنُ معين وأبو عُبيد ويعقوب الفَسَويّ وغيرُهم، وصَحِبَ محمَّدَ بنَ الحسن بالرَّقّة، وسيأتي خبرُه معه فيها ص١٣٣، ثم نزل مصر وتوفي فيها سنة ٢١٨. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٦٣١-٦٣٢.

(٢) أبو يعلى، نزيل بغداد، الإمام الحافظ، وُلِدَ في حدود سنة ١٥٠، وتفقَّه على أبي يوسف ومحمَّد، وطُلِبَ للقضاء غيرَ مرّةٍ فامتنع، ومات سنة ٢١١. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٣٦٥-٣٧٠، و«الجواهر المضية» ٣: ٤٩٢ (١٦٨٠)، و«تقريب التهذيب» (٦٨٠٦).

(٣) روى الخطيبُ في «تاريخه» ٢: ٦٠٠ من طريق أبي كامل شجاع بن أسلم الحاسب قال: حدَّثني أبو بكر بنُ مقاتل (كذا) صاحبُ محمَّد بن الحسن الفقيه قال: حدَّثني مالكُ بنُ أنس... فذكر حديثاً. وقال الخطيبُ بإثره: «لا يثبتُ هذا الحديث عن مالك، وشجاعُ بنُ أسلم وأبو بكر بنُ مقاتل مجهولان».
قلت: ولعلّه سَلْمُ بنُ أبي مقاتل، فإنه من هذه الطبقة، ولِسَلْم هذا ذِكْرٌ في «المتفق والمفترق» للخطيب ٢: ١٠٨٣، و«الأنساب» للسَّمْعاني ٢: ٢٩٦ و٨: ١٣٧ و٣٦٣ و١٣: ٤٦١.

(٤) أبو عبد الله القيرواني، وُلِدَ سنة ١٤٢، ورحل إلى المشرق سنة ١٧٢، فسمع «الموطأ» من مالك، ثم رحل إلى العراق فأخذ عن أبي يوسف ومحمد بن الحسن، وتوفي سنة ٢١٣. «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٠: ٢٢٥-٢٢٨.

(٥) في «الأسدية» التي هي أصلُ «المُدوّنة»، وسيأتي بيانُه تفصيلًا ص٥٣-٦٠.

(٦) الفقيه القاضي عبد السلام بن سعيد التَّنُوخيّ المالكيّ (١٦٠-٢٤٠).

* ١١ ـ ومحمَّدُ بنُ مُقاتِلٍ الرازيّ[١]؛ شيخُ ابنِ جرير[٢].

* ١٢ ـ ويحيى بنُ مَعينٍ الغَطَفانيّ[٣]؛ إمامُ الجرح والتعديل.

١٣ ـ وعليُّ بنُ مُسلِم الطُّوسيّ[٤].

* ١٤ ـ وموسى بنُ نَصْرٍ الرازيّ[٥].

* ١٥ ـ وشدّادُ بنُ حَكيم البَلْخيّ[٦].

---

(١) أبو عبد الله، قاضي الرَّيّ وفقيهها، حدَّث عن وكيع وطبقته، وتفقَّه على محمَّد بن الحسن، توفي سنة ٢٤٨ أو ٢٤٩. «أخبار أبي حنيفة» للصَّيْمَري ص١٦٤، و«الجواهر المضية» ٣: ٣٧٢ (١٥٤٦)، و«لسان الميزان» ٧: ٥١٨ (٧٤٢٩).

(٢) الطبري، الإمامُ المُفسِّرُ المُؤرِّخ المُجتَهِد، توفي سنة ٣١٠، رحمه الله تعالى.

(٣) الحافظُ الناقدُ المشهور، ولد سنة ١٥٨، وتوفي سنة ٢٣٣، رحمه الله تعالى.
وسيأتي ص١٥٦ خبرُ كتابته «الجامع الصغير» عن محمَّد بن الحسن.

(٤) أبو الحسن (١٦٠-٢٥٣)، نزيل بغداد، المُحدِّث الثقة، سمع جريرَ بنَ عبد الحميد وابنَ المبارك وأبا يوسف القاضي ومحمَّد بن الحسن وغيرَهم، وروى عنه البخاريُّ وأبو داود والنسائيّ، وكان رفيقاً ليحيى بن معين. «سير أعلام النبلاء» ١١: ٥٢٥، و«تقريب التهذيب» (٤٧٩٩).

(٥) أبو سهل، روى عن جرير بن عبد الحميد وهشام بن عُبيد الله الرازي وغيرهما، وأخذ عن محمَّد بن الحسن، وتفقَّه عليه أبو علي الدقّاق وأبو سعيد البردعيّ، عُمِّرَ طويلاً وتوفي سنة ٢٦١ أو ٢٦٣. «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصَّيْمَري ص١٦٤، و«الثقات» لابن حبان ٩: ١٦٣، و«تاريخ الإسلام» للذهبي ١٠: ١٩٣، و«الجواهر المضية» ٣: ٥٢١ (١٧١٧).
قلت: ويُذكَرُ في بعض كتب الفقه باسم «موسى بن نصير»، وهكذا تَرجَمَ له العلامة قاسمُ ابنُ قُطْلُوبُغا في «تاجح التراجم» ص٢٩٧ (٢٨٨).

(٦) أبو عثمان، القاضي، روى عن سفيان الثوريّ، وتفقَّه على زُفَر وروى عنه نسخة، ووَلِيَ قضاء بَلْخ مُكرَهاً، فحكم ستة أشهر، ثم هرب إلى سمرقند، وتوفي سنة ٢١٠ أو ٢١٣. =

* ١٦ ـ والحسنُ بنُ حَرْبٍ الرَّقِّيّ(١).

١٧ ـ وابنُ جَبَلة(٢).

١٨ ـ وأبو العبّاس حُمَيد(٣).

١٩ ـ وأبو التَّوْبةِ ربيعُ بنُ نافع الحلبيّ(٤).

٢٠ ـ وعُبَيدُ الله بنُ أبي حنيفة الدَّبُوسيّ(٥).

= «الإرشاد» للخليلي ٣: ٩٣١، و«تاريخ الإسلام» للذهبي ١٥: ١٨٦، و«الجواهر المضية» ٢: ٢٤٧ (٦٤١).

(١) روى ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة» ص٣٦٢ عن الطحاوي قال: سمعتُ أحمدَ بنَ أبي عِمْران يقول: «كان حَرْبٌ ـ أبو الحسن بن حَرْب ـ يجيءُ بابنه الحسن، فيُجلِسُه في مجلس محمَّد بن الحسن، فقيل لحرب: لِمَ تفعلُ هذا وأنت نصرانيّ، وهو على غير دينك؟! قال: أُعلِّمُ ابني العَقْل. ثم أسلَمَ، ولَزِمَ الحسنُ بنُ حَرْب محمَّدَ بنَ الحسن، وكان من جِلّةِ أصحابه، وهم بالرَّقّة، آل الحسن بن حرب».

(٢) لم أقف على اسمه، وله رواية عن محمَّد ستأتي ص١٣٠.

(٣) روايتُه عن محمَّد بن الحسن في «فضائل أبي حنيفة» لابن أبي العوام ص٣٥٧، ووُصِفَ فيها بأنه من كُبَراء أصحاب محمَّد بن الحسن وفقهائهم، وستأتي ص١٣١.
وكان عندي احتمالُ أن يكون حُمَيدَ بنَ مَسعَدة الساميّ الباهليّ البصريّ (ت ٢٤٤)، فإنه يُكنى أبا عليّ، وقيل: أبا العبّاس، لكنْ لم أقف على ذِكرِ محمَّدِ بنِ الحسن في شيوخه، وابن مَسْعَدة يروي عن البَصْريِّين، والقِصّةُ المذكورة تدلُّ على أنّ حميداً أبا العبّاس بغداديّ أو أقام ببغداد مدّةً يتمكَّن فيها من الرواية عن أهلها والقادمين عليها، فضَعُفَ هذا الاحتمالُ جدّاً، والله أعلم.

(٤) الحافظ الثقة (حوالي ١٥٠-٢٤١)، سمع من ابن المبارك وشريك القاضي وأبي الأحوص وجماعة، وروى عنه أبو حاتم الرازي وأبو داود في «سننه» وأحمد بن حنبل ـ وهو من أقرانه ـ وغيرُهم، كان يُقال: إنه من الأبدال. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٦٥٣-٦٥٤، و«تقريب التهذيب» (١٩٠٢).

(٥) له ذِكرٌ في عِدّةِ تراجم من «الإكمال» لابن ماكولا ٧: ٧٢، و«الأنساب» للسمعاني ٦: ٢٨٨ و٨: ١٣٧ و٩: ١٦٢.

٢١ ـ وأبو بُرَيدٍ عَمْرُو بنُ يزيدَ الجَرْميّ[١].

٢٢ ـ ومُصعَبُ بنُ عبدِ الله الزُّبَيريّ[٢].

* ٢٣ ـ وأيوبُ بنُ الحسنِ النَّيسابوريّ[٣].

* ٢٤ ـ وخَلَفُ بنُ أيوبَ البَلْخيّ[٤].

٢٥ ـ وعليُّ بنُ صبيح[٥].

٢٦ ـ وعقيلُ بنُ عَنبَسة[٦].

---

(١) المُحدِّث الثقة، روى عن عبد الرحمن بن مَهْديّ وطبقته، وروى عنه أبو حاتم الرازيّ والنسائيُّ والبزّار وغيرُهم، توفي بعد سنة ٢٤٠. «تاريخ الإسلام» للذهبي ١٠: ٣٨٢، و«تقريب التهذيب» (٥١٤١).

ولم أقف على صِلتِه بمُحمَّد بن الحسن، اللهُمَّ إلا ما وقع عند العُقيليِّ في «الضعفاء» ٤: ٥٥ من روايته عن محمَّد بن الحسن العِجْليّ، ويُقال: الشيبانيّ، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت البُنانيّ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صُهَيب. لكنْ فرَّق العُقيليُّ بين محمَّد ابن الحسن هذا ومحمَّد بن الحسن صاحب أبي حنيفة، والله أعلم.

(٢) العلاّمة النسّابة الثقة (١٥٦-٢٣٦)، روى عن مالك بن أنس وابن عيينة وطبقتهما، وروى عنه ابنُ ماجَهْ في «سننه»، ومسلم وأبو داود في غير كتابَيْهما، وأثنى عليه أحمدُ بنُ حنبل. «تاريخ بغداد» ١٥: ١٣٨، و«سير أعلام النبلاء» ١١: ٣٠-٣٢، و«تقريب التهذيب» (٦٦٩٣).

(٣) أبو الحسين، الفقيه الزاهد، تفقَّه على محمَّد بن الحسن، وعاد إلى بلده، فكان كبير الشأن، توفي سنة ٢٥١. «تاريخ الإسلام» ١٩: ٨٩، و«الجواهر المضية» ١: ٤٤٥ (٣٦٨).

(٤) أبو سعيد العامريّ، عالِـمُ بَلْخَ ومُفتيها، تفقَّه على زُفَرَ وأبي يوسف ومحمَّد، مات سنة ٢٠٥ أو ٢١٥. «سير أعلام النبلاء» ٩: ٥٤١-٥٤٣، و«الجواهر المضية» ٢: ١٧٠ (٥٦٢)، و«تقريب التهذيب» (١٧٢٦).

(٥) لم أقف على صِلتِه بمُحمّد، كما لم أقف له على ترجمة، وذكره المُؤلِّفُ في «حسن التقاضي» ص٧٣ في أصحاب أبي يوسف أيضاً.

(٦) لم أقف على صِلتِه بمُحمَّد، كما لم أقف له على ترجمة، والله تعالى أعلم.

٢٧ ـ وعليُّ بنُ مِهْران[١].

* ٢٨ ـ وعَمْرُو بنُ مُهَير[٢].

* ٢٩ ـ ويحيى بنُ أكثم[٣].

٣٠ ـ وأبو عبدِ الرحمنِ المُؤدِّب[٤]؛ مُؤدِّبُ آل شبيب.

٣١ ـ وعليُّ بنُ الحسنِ الرازيّ[٥].

* ٣٢ ـ وهشامُ بنُ عُبَيدِ الله الرازيّ[٦].

* ٣٣ ـ وأبو جعفرٍ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ مِهْرانَ النَّسَوِيّ[٧]؛ راوي «المُوطّأ» عنه.

---

(١) توفي سنة ٢٣٦، كما في «الثقات» ٨: ٤٦٩، وانظر: «لسان الميزان» ٦: ٣٢ (٥٥٠٩). ولم أقف على صِلَتِه بمُحمَّد بن الحسن، والله أعلم.

(٢) والد الإمام أبي بكر أحمد بن عمرو الخصّاف، صاحب كتاب «الحِيَل» و«أحكام الأوقاف». روى ابنُه عنه عن الحسن بن زياد، كما في «فضائل أبي حنيفة» لابن أبي العوام ص٧٢، ولم أقف على صِلَتِه بمُحمَّد بن الحسن، والله أعلم.

(٣) أبو محمَّد المَرْوَزيّ، الإمام الفقيه، وَلِيَ قضاء البصرة سنة ٢٠٢، ثم نزل بغداد، ووَلّاه المأمون قضاء القضاة بها، وتقدَّم عنده جدّاً، وصنَّف في الفقه كتباً، وتوفي سنة ٢٤٢. «تاريخ بغداد» ١٦: ٢٨٢، و«سير أعلام النبلاء» ١٢: ٥-١٥، و«تقريب التهذيب» (٧٥٠٧).

(٤) إمام مسجد محمَّد بن الحسن، كذا ورد في «مناقب أبي حنيفة» للموفق المكّيّ ص١٠١.

(٥) لم أتبيَّنه، وأورَدَ الكرديُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٢٤ روايةً له عن محمَّد، والله تعالى أعلم.

(٦) الفقيه الكبير، أخذ عن أبي يوسف ومحمَّد، وكان جليلَ القَدْر، وفي منزله مات محمَّدُ بنُ الحسن في الرَّيّ سنة ١٨٩، ومات هو سنة ٢٢١. وليَّنه أبو بكر الرازيّ الجصّاص في روايته للفقه. «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصيمريّ ص١٦٢، و«سير أعلام النبلاء» ١٠: ٤٤٦-٤٤٧، و«الجواهر المضية» ٣: ٥٦٩ (١٧٧٥).

(٧) انظر: «الجواهر المضية» ١: ٣١٩ (٢٤١).

* ٣٤ ـ وشُعَيبُ بنُ سُلَيمانَ الكَيْسانيّ[١]؛ راوي «الكَيْسانيّات» عنه.

* ٣٥ ـ وعليُّ بنُ صالح الجُرْجانيّ[٢]؛ راوي «الجُرْجانيّات» عنه.

* ٣٦ ـ وإسماعيلُ بنُ تَوْبةَ القَزْوينيّ[٣]؛ راوي «السِّيَر الكبير»[٤] عنه.

* ٣٧ ـ وأبو بكرٍ إبراهيمُ بنُ رُستَمَ المَرْوَزيّ[٥]؛ راوي «النوادر» عنه.

---

(١) الكوفي، أخذ عن أبي يوسف ومحمَّد، ثم رحل إلى مصر ومات بها سنة ٢٠٤. «الجواهر المضية» ٢: ٢٥٣ (٦٤٦).

(٢) لم أقف له على ترجمة، لكنْ له رواية عن محمَّد في «مختصر اختلاف العلماء» للطحاويّ ٢: ٤٩٢ و«المبسوط» للسَّرَخسيّ ٥: ٩٨، وذكره المُؤلِّفُ في «حسن التقاضي» ص٧٣ في أصحاب أبي يوسف أيضاً، وانظر تعليقي عليه.

(٣) أبو سليمان أو أبو سهل الثقفيّ (١٥٤ أو ١٥٥-٢٤٧ أو ٢٤٩)، عالم كبير مشهور المحلّ، أصلُه من الطائف، وهو رازيٌّ سكن قزوين، سمع الحديث من ابن عيينة وإسماعيل بن جعفر وأبي معاوية ووكيع وغيرهم، وسمع الكثير من محمَّد بن الحسن، وروى عنه أبو حاتم الرازيّ ـ وقال فيه: «صدوق» ـ وأبو زرعة الرازيّ وابنُ ماجَهْ صاحب «السنن» وجماعة. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢: ١٦٢، و«الإرشاد» للخليلي ٢: ٧٠٢-٧٠٣، و«التدوين في أخبار قزوين» للرافعي ٢: ٢٩٠، و«الجواهر المضية» ١: ٣٩٧ (٣٢٥).

(٤) ورواه أيضاً أبو سليمان الجُوزْجانيّ عن محمَّد، كما نصَّ عليه القرشيُّ في «الجواهر المضية» ١: ٣٩٧، وقال: «لم يَرْوِه عنه غيرُهما».

(٥) أحد الأعلام، طلب الحديث، فسمع من مالك والثوريِّ وشعبة وغيرهم، ثم تفقَّه على محمَّد بن الحسن وأسد بن عمرو البَجَليّ ونوح بن أبي مريم، وكلُّهم من أصحاب أبي حنيفة، وتفقَّه عليه الجمُّ الغفير، وعُرِضَ عليه القضاءُ فامتنع، وروى عنه أحمد بن حنبل وأبو خيثمة زهير بن حرب، وتوفي سنة ٢١٠ أو ٢١١. «تاريخ بغداد» ٦: ٥٨٧، و«الجواهر المضية» ١: ٨٠ (١٩).

* ٣٨ ـ وأبو زكريّا يحيى بنُ صالح الوُحَاظيُّ الحِمْصيّ[١]؛ من شيوخ البُخاريِّ بالشام.

* ٣٩ ـ وأبو موسى عيسى بنُ أبان البصريّ[٢]؛ راوي «الحُجَج على أهل المدينة» عنه، ومُؤلِّفُ «كتاب الحُجَج الكبير» و«كتاب الحُجَج الصغير» و«كتاب الرَّدِّ على المَرِيسيِّ[٣] والشافعيّ» في شروط قبولِ الأخبار[٤].

* ٤٠ ـ وسُفيانُ بنُ سَحْبانَ البصريّ[٥]؛ صاحبُ «كتاب العِلَل».

وغيرُهم.

---

(١) الإمام الحافظ الفقيه (١٣٧-٢٢٢)، طلب الحديث، فسمع من مالك وجماعة، وروى عنه البخاريُّ وأبو زرعة الدمشقيّ ويعقوب الفَسَويّ وغيرهم، وكان رفيقَ محمَّدِ بن الحسن في الحجِّ إلى مكّة، وسيأتي خَبَرُه في ذلك ص٥٢ و١٢٨-١٢٩. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٤٥٣-٤٥٦، و«الجواهر المضية» ٣: ٥٩٠ (١٨٠١)، و«تقريب التهذيب» (٧٥٦٨).

(٢) الإمامُ القاضي أبو موسى عيسى بن أبان بن صدقة، تفقَّه على محمَّد بن الحسن، ووَلِيَ قضاء البصرة عشرَ سنين، وتوفي بها سنة ٢٢١. «الجواهر المضية» ٢: ٦٧٨ (١٠٨٦).

(٣) هو أبو عبد الرحمن بشرُ بنُ غياث، تفقَّه على أبي يوسف، وبرع في الفقه، وصنَّف فيه، وكان زاهداً وَرِعاً، إلا أنه تابع المسألةَ في خَلْق القرآن ومسائلَ كلاميّة أخرى، فأخرَجَه أبو يوسف من مجلسِه مرّةً، ونزل الشافعيُّ عنده ببغداد في إحدى الرِّحْلات، وجرت بينهما مناظرات. انظر: «آداب الشافعي ومناقبه» لابن أبي حاتم ص١٨٧، و«تاريخ بغداد» ٧: ٥٣٥، و«سير أعلام النبلاء» ١٠: ٣٠ و٢٠٠، و«الجواهر المضية» للقرشي ١: ٤٤٧ (٣٧٠)، وتعليق المُؤلِّف على كتابه «حسن التقاضي» ص٦٣.

(٤) سيأتي زيادةُ تعريفٍ بعيسى بن أبان وبكتبه ص١٣٥-١٣٦.

(٥) ذكره ابنُ النديم في «الفهرست» ص٢٥٥ وقال: «من أصحاب الرأي، كان فقيهاً متكلِّماً...، وله من الكتب: كتاب العلل»، ونقله عنه ابنُ قطلوبغا في «تاج التراجم» ص١٧٠-١٧١ (١١٣).

ومحمَّدُ بنُ عُمَرَ الواقِديُّ[١] روى عنه[٢]، كما روى هو عن الواقِديّ[٣]، وذلك مِن روايةِ الأقرانِ بعضِهم عن بعض.

ونكتفي بذِكرِ هذا المِقدارِ ممَّنْ تَفقَّهَ لدَيْهِ وأخذَ عنه[٤].

---

(١) العلامةُ النسّابةُ الأخباريّ القاضي، وُلِدَ بعد سنة ١٢٠، وتوفي سنة ٢٠٧.
وقد اتفقوا على إمامتِهِ في السِّيَر والمغازي، إلا أنهم اختلفوا في حديثه، وللمُؤلِّفُ رحمه الله تعالى بيانٌ جامعٌ وتفصيلٌ حَسَنٌ في ذلك في مُقدِّمته لـ«الطبقات الكبرى» لابن سعد (انظر: «مقدِّمات الإمام الكوثري» ص٤٨٨-٤٩٠)، وفي «حسن التقاضي» ص١٣٧.

(٢) انظر ما سيأتي ص١٦٢.

(٣) في «الحجّة» ٢: ١٩٧ و١٩٩ و٥٥٧ و٥٦٠.

(٤) صرَّح المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى في أول هذا الباب بأنه يَصعُبُ استِقصاءُ مَنْ تخرَّج بالإمام محمَّد، ولذا اكتفى بذِكرِ جملةٍ من أصحابه، فبلغوا ٤٠ رجلاً، وهو عَدَدٌ كبيرٌ يدلُّ على تتبُّع واطلاع، ولا بأسَ بذِكرِ غيرهم ممَّنْ تيسَّر لي الوقوفُ عليهم، وأبدأ بمَنْ ذكرهم الدكتور عليّ الندويُّ في كتابه «الإمام محمَّد بن الحسن الشيبانيّ نابغةُ الفقه الإسلاميّ» ص٥٤-٩١ ممَّن لم يذكرهم المُؤلِّف، وهم ١٨ رجلاً صرَّح القرشيُّ في «الجواهر المضية» بأخذِهم عن محمَّد أو روايتهم عنه، وأُتبِعُهم بغيرهم ممَّن وقفتُ عليه.
أما الذين ذكرهم الندويُّ فهم:
١- أبو جعفر أحمد بن محمد بن عيسى السَّكُونيّ (ت قبل ٢٦٠)، كما في «الجواهر المضية» ١: ٣٠٣ (٢٢٥). وانظر: «تاريخ بغداد» ٦: ٢١٦-٢١٧.
٢- أحمد القاري، كما في «الجواهر المضية» ١: ٢٨٣ (٢٨٣).
٣- أحمد بن حاج العامريّ النيسابوريّ، أبو عبد الله (ت ٢٣٧)، كما في «الجواهر المضية» ١: ١٥٣ (٩٢).
٤- إسماعيل بن سالم، كما في «الجواهر المضية» ١: ٤٠٤ (٣٣٠).
٥- أبو إسحاق إسماعيل بن سعيد الشالَنْجيّ (ت ٢٣٠)، كما في «الجواهر المضية» ١: ٤٠٦ (٣٣٢). =

= ٦- جعفر بن عبد الوهّاب بن محمد بن كامل البغداديّ، كما في «الجواهر المضية» ٢: ١٨ (٤٠٣).

٧- الحسن بن حماد الحضرميّ المعروف بسَجّادة (ت ٢٤١)، كما في «الجواهر المضية» ٢: ٥٢ (٤٤٣).

٨- الحسن بن مُسهِر، كما في «الجواهر المضية» ٢: ٩٢ (٤٨٣).

٩- حماد بن سُليمان بن المَرْزُبان النيسابوريّ، كما في «الجواهر المضية» ٢: ١٥٠ (٥٣٩).

١٠- داود بن رُشَيد الخوارزميّ (ت ٢٣٩)، كما في «الجواهر المضية» ٢: ١٨٦ (٥٧٤).

١١- زيد بن نُعَيم، كما في «الجواهر المضية» ٢: ٢١٨ (٦٠٧). قلت: وروايتُه عنه عند الخطيب في «تاريخه» ٩: ٤٥٣.

١٢- سَوْرة بن الحسن الألوزاني، كما في «الجواهر المضية» ٢: ٢٤٢ (٦٣٤).

١٣- عبد الرحمن بن علقمة المَرْوَزيّ (ت حوالي ٢١٠)، كما في «الجواهر المضية» ٢: ٣٨٥ (٧٧٨).

١٤- عبد الكريم بن عبد الكريم البزّار الجُرْجانيّ المعروف بعَبْدَك ، كما في «الجواهر المضية» ٣: ٢٦٤ (١٤١٩) في ترجمة حفيده محمَّد بن عليّ، وانظر تعليق المُحقِّق عليه المُستفاد من تعليق الأستاذ محمَّد عوّامة على «الأنساب» ٧: ٤٧٤.

١٥- فُرات بن نصر القُهُندُزيّ الهرويّ (ت ٢٣٦)، كما في «الجواهر المضية» ٢: ٦٩٠ (١٠٩٦).

١٦- محمد بن أبي رجاء الخراسانيّ (ت ٢٠٧)، كما في «الجواهر المضية» ٣: ١٥٤ (١٣٠٩).

١٧- نصر بن زياد بن نَهِيك النيسابوريّ (ت ٢٣٣)، كما في «الجواهر المضية» ٣: ٥٣٧ (١٧٣٧).

١٨- هشام بن مَعْدان، كما في «الجواهر المضية» ٣: ٥٧٠ (١٧٧٦).

وأما مَنْ لم يَذكُرْهم الدكتور النَّدْويّ فهم:

١٩- إسماعيل بن عبد الله بن خالد العبدري الرقي (ت بعد ٢٤٠)، قاضي دمشق، كما في «تهذيب الكمال» ٣: ١١٥. =

= ٢٠- بشر بن يحيى ـ والظاهر أنه المَرْوَزي ـ، وروايتُه عنه عند الموفق المكيّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٢٥٤ و٢٥٥.

٢١- عبد الرحمن بن واقد بن مسلم العطّار البغداديّ (ت ٢٤٧)، كما في «تاريخ بغداد» ١١: ٤٥٨، و«تهذيب الكمال» ١٧: ٤٧٤.

٢٢- عبد الله بن صالح بن مسلم العِجْليّ الكوفيّ (ت ٢١١)، والد صاحب «الثقات»، كما في «تهذيب الكمال» ١٥: ١٠٩.

٢٣- علي بن أبي هاشم عبيد الله بن طبراخ البغدادي (ت قبل ٢٣٠)، كما في «تهذيب الكمال» ٢١: ١٧١، وروايتُه عنه عند الخطيب في «تاريخه» ٤: ٥٥٥.

٢٤- محمد بن إبراهيم بن يحيى بن أبي سكينة (ت ٢٤٢)، كما في «تاريخ الإسلام» ١٨: ٤٠٦.

٢٥- محمد بن حاتم المُؤدِّب، أبو جعفر (ت ٢٤٦)، وروايتُه عنه عند ابن أبي العوّام في «فضائل أبي حنيفة» ص١٢١.

٢٦- محمد بن حفص، وروايتُه عنه عند الموفق المكيّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٢٢٠.

٢٧- محمد بن سلام البيكندي البخاري (ت ٢٢٧)، كما في «تهذيب الكمال» ٢٥: ٣٤١، وانظر ما سيأتي ص١٥٧.

٢٨- محمد بن معاوية الأنماطيّ البغداديّ، كما في «تهذيب الكمال» ٢٦: ٤٧٦.

٢٩- هلال بن يحيى البصريّ المعروف بهلال الرأي (ت ٢٤٥)، كما سيأتي ص١٢٤.

٣٠- يحيى بن آدم الكوفي، صاحب كتاب «الخراج»، روى فيه عن محمَّد بن الحسن ص١٠٩.

رحلتُه إلى مالك، وسماعُه «المُوطّأ» مِن لَفْظِه

وعندما بدأ «المُوطّأُ» يَذيعُ في أوائل عَهْدِ المَهْدِيِّ[١] رحلَ مُحمَّدٌ إلى مالك، ولازمَه ثلاثَ سِنين، وجُملةُ ما سَمِعَه مِن لَفْظِ مالكٍ مِنَ الحديثِ نَحْوُ سبعِ مئةِ حديثٍ مُسنَد[٢]، كما صحَّ ذلك بطُرُقٍ عنه[٣].

وسَمِعَ مِن سائرِ شيوخ المدينةِ في هذه الرِّحْلة، زيادةً على ما كانَ سَمِعَه منهم في رِحْلاتِهِ السابقة.

و«للمُوطَّأ» نَحْوُ اثنتَيْنِ وعشرينَ روايةً تختلفُ زيادةً ونَقْصاً، يُشيرُ إلى بعضِ

---

(١) الخليفة العبّاسيّ، محمَّد المَهْديّ بن أبي جعفر المنصور، وُلِدَ سنة ١٢٧، وتولّى الخلافة سنة ١٥٨، وتوفي سنة ١٦٩، وكانت مُدّةُ خلافته عشرَ سنين وشهراً.

(٢) قال الحافظُ ابنُ حجر في «تعجيل المنفعة» ٢: ١٧٥: «كان مالكٌ لا يُحدِّثُ من لفظِهِ إلا قليلاً، فلولا طولُ إقامةِ محمَّدٍ عندَه وتمكُّنُه منه ما حصل له عنه هذا، وهو أحدُ رواةِ «الموطأ» عنه، وقد جمعَ حديثَه عن مالك، وأورَدَ فيه ما يُخالِفُه فيه، وهو «المُوطأ» المسموعُ من طريقه».

(٣) لم أقف عليه إلا من طريق الشافعيّ عن محمَّد بن الحسن، انظر: مُقدِّمة «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١: ٤، و«مناقب الشافعي» للآبرِّيّ ص٧٥ (٢١)، و«فضائل أبي حنيفة وأخباره» لابن أبي العوام ص٣٦٤، و«حلية الأولياء» لأبي نعيم ٦: ٣٣٠ و٩: ٧٤، و«مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٨٣، و«تاريخ بغداد» للخطيب ٢: ٥٦٢، و«الانتقاء» لابن عبد البر ص٢٥، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي ٨: ٧٥ و٩: ١٣٥، و«مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» له ص٨٤-٨٥.

ذلك الدارقطنيُّ في «جُزْءٍ» ألَّفه في اختِلافِ المُوطّآتِ واتِّفاقِها[١].

و«مُوطّأُ محمَّد» يُعَدُّ مِن أجوَدِ المُوطّآت، إنْ لم يكنْ أجوَدَها مُطلَقاً، لأنه سَمِعَه مِن لَفْظِه بتَـرَوٍّ في مُدّةِ ثلاثِ سَنَوات، ولأنه يذكرُ بعدَ أحاديثِ الأبوابِ ما إذا كانت تلك الأحاديثُ ممّا أخذ به فُقَهاءُ العِراقِ أو خالفوه، معَ سَـرْدِ الأحاديثِ التي بها خالفوا تلك الأحاديث. وهذه مِيزةٌ عظيمةٌ يَمْتازُ بها «موطأ محمَّد» عن باقي الموطآت، كما أنّ «موطأ يحيى اللَّيْثيّ» المُتوفّى سنةَ أربع وثلاثينَ ومئتَيْن يَمْتازُ عن الباقي بسَـرْدِهِ آراءَ مالكٍ في مسائلَ بعدَ ذِكرِه الأحاديث[٢].

وإنما كان مالكٌ كتبَ «الموطأ» لنفسِه؛ لِئلّا يَغلَطَ هو عندَ إسماعِهِ لأحاديثه[٣]، لا لأجل أنْ يَنسَخوهُ ويَتداوَلوه، ولذلك كانَ مالكٌ يَتَصـرَّفُ فيه زيادةً ونَقْصاً عندَ كُلِّ سماع، فاختَلَفَتِ النُّسَخُ[٤] باختِلافِ سماع الرُّواة، فيكونُ كُلُّ راوٍ هو المُدوِّنَ لروايتِهِ باعتبارِ سماعِهِ عليه، لا بمُجرَّدِ النَّسْخ من نُسْختِه. وهذا هو سِـرُّ اختِلافِ نُسَخ «الموطأ» إلى نَحْوِ اثنتَيْنِ وعشـرينَ نُسْخة.

فيُعلَمُ من ذلك أنّ عَمَلَ محمَّدٍ في «الموطأ» يُعَدُّ عَمَلاً جليلاً جِدّاً، عندَ مَنْ يُعنى بأحاديثِ الأحكام.

---

(١) طُبع بعنوان «أحاديثُ الموطأ واتفاقُ الرواة عن مالك واختلافُهم فيها زيادةً ونقصاً» بتحقيق المؤلف العلامة الكوثريّ سنة ١٣٦٥.

(٢) ذكر المُؤلِّفُ في مُقدِّمته لـ«جزء» الدارقطنيّ المذكور: أنها بلغت «نَحْوَ ثلاثة آلاف مسألة في أبواب الفقه»، (مقدّمات الإمام الكوثريّ ص٣٥٨)، وسيأتي هذا التقديرُ لعدد المسائل ص٥٠.

(٣) كعادة أهل طبقته من العلماء في تآليفهم. قاله المُؤلِّف في مُقدِّمته لـ«جزء» الدارقطنيّ المذكور («مُقدِّمات الإمام الكوثريّ» ص٣٥٦).

(٤) ترتيباً وتبويباً، وزيادةً ونقصاً، وإسناداً وإرسالاً. قاله المُؤلِّف في مُقدِّمته لـ«جزء» الدارقطنيّ المذكور ص٣٥٦.

على أنّ أحاديثَ الحِجازِ كانت مُشْتَرَكةً بينَ عُلَماءِ الأمصارِ معلومةً لهم مَرْويّةً عندهم؛ لكثرةِ حَجِّهم وزيارتهم، ولا يَفُوتُهم شيءٌ منها في الغالب، وإنما المُهِمُّ معرفةُ ما إذا كانوا أخذوا بتلك الأحاديثِ أم تركوها لأدلّةٍ أخرى، وقام محمَّدٌ في «مُوطَّئِه» بتعريف ذلك، حيثُ بيَّن مَواطِنَ الأخذ، كما بيَّن مَواضِعَ التَّرْكِ بأدِلّتِه.

* * *

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

بعضُ ما جرى بينَه وبينَ مالك، ومُقارَنةُ أهل العِلم بينهما

روى الخطيبُ[١] بسَنَدِهِ إلى مُجاشِع بنِ يوسُفَ أنه قال: «كنتُ بالمدينةِ عند مالكٍ وهو يُفتي الناس، فدخلَ عليه محمَّدُ بنُ الحسنِ صاحبُ أبي حنيفةَ وهو حَدَثٌ (وذلك قبلَ أن يرحلَ إليه لسماع «المُوطأ» منه)[٢] فقال: ما تقولُ في جُنُبٍ لا يجدُ الماءَ إلا في المسجد؟ فقال مالك: لا يدخلُ الجُنُبُ المسجد. قال: فكيفَ يصنعُ وقد حَضَرَتِ الصلاةُ وهو يرى الماء؟ قال: فجعلَ مالكٌ يُكرِّر: لا يدخلُ الجُنُبُ المسجد. فلمّا أكثَرَ عليه قال له مالك: فما تقولُ أنتَ في هذا؟ قال: يَتَيَمَّمُ ويَدخُل، فيأخذُ الماءَ من المسجد، ويخرجُ فيغتسل. قال: مِن أين أنت؟ قال: مِن أهل هذه ـ وأشار إلى الأرض ـ ثم نهض. قالوا: هذا محمَّدُ بنُ الحسنِ صاحبُ أبي حنيفة.

---

(١) في «تاريخه» ٢: ٥٦٤.

وإسنادُه تالفٌ جدّاً، فيه إسحاق بن محمد بن أبان النَّخَعيّ، وهو خبيثُ المذهب رديءُ الاعتقاد، كما في «تاريخ بغداد» ٧: ٤٠٨، ويُعَدُّ رأسَ فرقةٍ من النُّصَيرية، قال الذهبيُّ في «الميزان» ١: ١٩٧: «لم يذكره في الضعفاء أئمةُ الجرح في كتبهم، وأحسنوا، فإنّ هذا زنديق». قلت: وشيخُه فيه: هانئ بن صيفيّ، لم أقف له على ترجمة، وكذا شيخُه: مجاشع ابن يوسف، وليس هو المُترجَمَ بهذا الاسم في «لسان الميزان» ٦: ٤٦٣ (٦٣٠٧)، فإنه أعلى طبقةً من المذكور.

(٢) زيادة من المُؤلِّف رحمه الله تعالى، وقد ميَّزها بهلالين، وهي طريقتُه في تمييز زياداته في هذا الكتاب، كما سلف التنبيه إليه.

فقال مالك: محمَّدُ بنُ الحسن! كيفَ يكذبُ وقد ذكرَ أنه مِن أهل المدينة؟! قالوا: إنما قال: مِن أهل هذه، وأشار إلى الأرض. قال: هذا أشدُّ عليَّ مِن ذاك». اهـ.

ويُقال: إنّ محمَّدَ بنَ الحسنِ حضرَ يوماً مجلسَ مالك، فوجدَه يقولُ ما معناه: «لا تُصدِّقوا أهلَ العِراق ولا تُكذِّبوهم، وأنزِلوهم مَنزِلةَ أهل الكتاب»، فلما بَصُرَ مالكٌ بمُحمَّدٍ تغيَّر وخَجِل، وجعلَ يقول: «هكذا كان يقولُ بعضُ مشايخنا»[1].

---

(١) رواه الحاكم ـ كما في «سير أعلام النبلاء» ٨: ٦٩ ـ وابنُ عبد البر في «جامع بيان العلم» ٢: ١١٠٨ من طريق هلال بن العلاء، عن أبي يوسف [محمَّد بن] أحمد بن محمَّد الصَّيْدلانيّ قال: سَمِعتُ محمَّدَ بنَ الحسن الشيبانيَّ يقول: «كنتُ عند مالك، فنظر إلى أصحابه، فقال: انظروا أهل المشرق، فأنزِلُوهُم بمنزلة أهل الكتاب إذا حَدَّثوكم، فلا تُصدِّقوهم ولا تُكذِّبوهم. ثم التفت فرآني، فكأنه استحيا، فقال: يا أبا عبد الله، أكرَهُ أن تكونَ غيبة، هكذا أدركتُ أصحابَنا يقولون». وهلال بن العلاء: صدوق، توفي سنة ٢٨٠، والصَّيْدلاني: ثقة حافظ، توفي سنة ٢٤٦، وكلاهما من رجال «التقريب» (٧٣٤٦) و(٥٧١٣) على الترتيب.
ورواه ابنُ عبد البر ٢: ١١٠٧-١١٠٨ من طريق يونس بن عبد الأعلى، حدَّثنا ابنُ وَهْب، قال: قال مالكٌ، وذُكِرَ عندَه أهلُ العراق، فقال: «أنزِلُوهُم عندكم بمنزلةِ أهل الكتاب، لا تُصدِّقوهم ولا تُكذِّبوهم، وقولوا: ﴿ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٦]».
وقال الحافظُ الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ٨: ٦٨ بإثر الرواية الأولى: «هذا القولُ من الإمام قاله لأنه لم يكنْ له اعتِناءٌ بأحوال بعض القوم، ولا خَبَرَ تراجمَهم، وهذا هو الوَرَع، ألا تراه لمّا خَبَرَ حالَ أيوبَ السَّخْتِيانيِّ العراقيِّ كيف احتَجَّ به، وكذلك حُمَيدٌ الطويل، وغيرُ واحد ممَّنْ روى عنهم. وأهلُ العراق كغيرهم، فيهم الثقةُ الحجّةُ والصدوقُ والفقيهُ والمُقرِئُ والعابد، وفيهم الضعيفُ والمتروكُ والمُتَّهم، وفي «الصحيحَيْن» شيءٌ كثيرٌ جدّاً من رواية العراقيِّين رحمهم الله. وفيهم من التابعين كمثل علقمةَ ومسروقٍ وعَبيدةَ والحسنِ وابنِ سِيرينَ والشَّعْبيِّ وإبراهيم، ثم الحَكَم وقتادةَ ومنصورٍ وأبي إسحاقَ وابنِ عَوْن، ثم مِسعَرٍ وشعبةَ وسفيانَ والحمّادَيْن، وخلائقَ أضعافِهم، رحم الله الجميع». =

واللهُ أعلمُ بصِحّةِ هذا الخبر.

وروى أبو إسماعيلَ الـهَرَويّ[١] في «ذمِّ الكلام»[٢] بسَنَدِهِ إلى الشافعيّ: كنتُ عند[٣] محمَّدِ بن الحسنِ يقول: «رأيتُ مالكاً، وسألتُه عن أشياء، فما كان يحلُّ لـه أن يُفتي»، ثمَّ ذكرَ ما جرى بين الشافعيِّ وبين محمَّدِ بنِ الحسنِ مِنَ الأخذِ والرَّدِّ في ذلك، على زَعْمِه.

ولفظُ ابنِ البر في «الانتقاء»[٤]: أنّ محمَّدَ بنَ الحسنِ قال: «ما كانَ على صاحبِكم أن يتكلَّم، وما كانَ لصاحبنا أن يَسكُت»[٥]، يُريد: أنّ مالكاً لم يكنْ مُتعيِّناً للإفتاء، بحيثُ يجبُ عليه أن يُفتيَ في وقتٍ خاصّ، لوجودِ علماءَ في طبقتِه، وفيهم مَنْ هو أعلى كَعْباً منه في ذلك الوقت، وأما أبو حنيفةَ فلم يكنْ في عَهْدِه مَنْ هو أكفأُ منه في الفُتْيا، وأيقَظُ منه في الفِقه، حتّى تعيَّن للإفتاء، ووَجَبَ عليه أن يُفتي.

وهذا أمرٌ لا يظهرُ إلا لِـمَنْ يَعلَمُ مراتبَ علماءِ المدينةِ في عَهْدِ مالك، ومراتبَ علماءِ العِراقِ في زمنِ أبي حنيفة.

= وقال في «تاريخ الإسلام» ١١: ٣٢٧: «هذه الحكايةُ عن مالكٍ يُريدُ بها مَنْ لم تثبت عدالتُه منهم، فإنه بلا رَيْبٍ مجهولُ الحال، فلا يُعتَمَدُ عليه، ومَنْ عُلِمَ كذبُه رُدَّ خبرُه، أما مَنْ ثبت صِدْقُه وإتقانُه فهم كعلماء المدينة، فلمالك نُظَراءُ في أهل المشرق، مثلُ شعبةَ وحمادِ بنِ زيد ويزيدَ بنِ زُرَيع، ولشيوخ مالك نُظَراء، كمنصور والأعمش وقتادة... نعم، الكذّابون يَندُرون بالحجاز، ويَكثُرون بالعراق».

(١) عبد الله بن محمَّد الأنصاريّ، المتوفى سنة ٤٨١.

(٢) ٥: ٨٩-٩١ (٨٨١).

(٣) في الأصل: «الشافعي: كأنه سمع»، وهو خطأ مطبعي، والتصويب من «ذم الكلام»، ونقله المؤلف على الصواب في «تأنيب الخطيب» ص٣٥٢.

(٤) ص٢٤=٥٦.

(٥) سيتكلَّم المُؤلِّفُ عن روايات هذه القِصّةِ تفصيلاً ص١٠٤-١٠٨.

فعلى تقديرِ صِحّةِ هذا أو ذاك من محمَّد، يظهرُ أنّ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ وإنْ كانَ يُقِرُّ لمالكٍ بكونِهِ قُدْوةً في الحديث[١]، لكنَّه لم يكنْ يراه بهذه المرتبةِ في الفِقه، ولعلَّ ذلك مِن كثرةِ ما كانَ يسمعُ منه مِن قوله: «لا أدري» في المسائل، وبُطْئِهِ في الجواب، كما أنه لم يكنْ يرى عندَه ما تَعوَّدَ أنْ يراه في علماءِ العراقِ من سُـرْعةِ الخاطر، والإجابةِ الحاضـرة، على اطِّرادٍ في التفريع، واتِّساقٍ في التأصيل.

ومِثلُ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ لا يُلامُ في المُقارنةِ بين أهل العِلم، ولكُلِّ عالِمٍ رأيُه في المُقارنةِ بين العلماء.

لكنْ لا يخفى أنّ مالكَ بنَ أنسٍ رضِيَ اللهُ عنه ما كانَ يُجيبُ إلا في النوازل، وكانَ يأبى الخوضَ في جوابِ ما لم يَقَع، وهذا هو الباعثُ على قِلّةِ إجابتِهِ عن المسائل، حتّى إنّ «الموطأ» من رواية يحيى اللَّيْثيِّ الذي حوى آراءَ مالكٍ معَ أحاديثه، لم يَشتَمِلْ إلا على نَحْوِ ثلاثةِ آلافِ مسألة، وربما يكونُ هذا المِقدارُ أقلَّ بكثيرٍ مما يُنتِجُه أبو حنيفةَ وأصحابُه في نَحْوِ ثلاثةِ أشهر.

وأما كثرةُ المسائلِ في أسمِعةِ المُتأخِّرينَ المَرْويّةِ عن مالك؛ فليست ممّا يَطمَئِنُّ إليها القلب، كما يَتَبيَّنُ ذلك ممّا قالوه في عبدِ المَلِكِ بنِ حَبيب[٢] وصاحبِ «العُتْبيّة»[٣] ومَنْ بعدهما، وقُصارى القَوْلِ فيها: أنها تخريجاتٌ على رأي مالك.

---

(١) وسيأتي ص٥٦ وَصْفُه له بـ«أمير المؤمنين في الحديث».

(٢) هو الإمام العلامةُ فقيهُ الأندلس أبو مروان عبدُ الملك بن حبيب السُّلَميّ القرطبيّ المالكيّ، وُلِدَ بعد سنة ١٧٠، وارتحل من الأندلس إلى الشـرق سنة ٢٠٧ أو ٢٠٨، وتفقَّه على جماعةٍ من أصحاب مالكٍ والليث، وعاد إلى الأندلس سنة ٢١٠، وقد جمع علماً عظيماً، له مُصنَّفاتٌ كثيرة في الفقه والحديث والعربيّة والتاريخ، وتوفي سنة ٢٣٨. «ترتيب المدارك» للقاضي عياض ٤: ١٢٢-١٤٢، وأفرد فيه ٤: ١٢٩-١٣١ فصلاً بعنوان «ذِكرُ ما تُحومِلَ به عليه»، و«سير أعلام النبلاء» للذهبيّ ١٢: ١٠٢-١٠٧.

(٣) هو العلامةُ فقيهُ الأندلس أبو عبد الله محمد بن أحمد العُتبيُّ الأمويُّ القرطبيُّ المالكيّ، =

وصَفْوةُ القول: أنّ محمَّدَ بنَ الحسنِ سَمِعَ «الموطأ» من مالك، لكنَّه كان يرى أنّ في آرائِهِ ما يُـرَدُّ عليه، حتّى صَنَّفَ كتابَ «الحُجَج» المعروفَ بـ«الاحتجاج على أهل المدينة»، وتوجدُ نُسْخةٌ مخطوطةٌ منه في المكتبةِ المحموديّةِ بالمدينةِ المُنوَّرةِ تحتَ رقم ١٢٤، ونُسْخةٌ أُخرى في مكتبةِ (نور عثمانية) بإصطنبول تحتَ رقم ١٤٩٢، وفيهما نَقْص.

وكنتُ اطَّلعتُ قبلَ سِنينَ مُتطاوِلةٍ على كراريسَ غَلَبَ على ظنّي أنها مِنَ الكتابِ المذكور، تحتوي على أبوابٍ خَلَتْ منها النُّسْختانِ المذكورتان، ثم سَعَيتُ جَهْدي أخيراً لأهتَدِيَ إلى موضع وجودِ تلكَ الكراريسِ مِنَ المجاميع في خِزاناتِ إصطنبولَ على بُعْدِ الدار، لكنْ لم أهتَدِ إلى موضع وجودِ تلك الكراريسِ بين المجاميع المحفوظةِ بها، لعلَّ اللهَ يُحدِثُ بعدَ ذلك أمراً.

وهو كتابٌ قلَّما تجدُ له نظيراً في كُتُبِ الرُّدود، وتُلْفي فيما رَدَّ به الشافعيُّ على مالكٍ[1] أثـرَ ذلك الكتابِ مَلْموساً في جميع خُطُواتِ الرَّدّ الوارد، ولا تجدُ مِثلَ تلك الإجادةِ فيما رَدَّ به الشافعيُّ على مُحمَّدٍ في بعض مسائله.

= أخذ عن سَحْنون وأصبغ وغيرهما من أصحاب مالك، وصنَّف «المُستَخرَجة» المعروفة بـ«العُتبية»، توفي سنة ٢٥٤ أو ٢٥٥. «سير أعلام النبلاء» ١٢: ٣٣٥-٣٣٦.
ومما قالوه فيه وفي كتابه: ما نقله القاضي عياض في «ترتيب المدارك» ٤: ٢٥٤، وابنُ فرحون في «الدِّيباج المُذهَب» ٢: ١٧٧ عن محمَّد بن عبد الحكم قال: «أُتيتُ بكُتُبِ حَسَنةِ الخطّ تُدعى «المستخرجة» مِن وَضْع صاحبكم العُتْبي، فرأيتُ جُلَّها مكذوباً، ومسائلَ لا أصولَ لها»، وعن ابن لبابة قال: «هو الذي جمع «المُستَخرَجة»، وكثّر فيها من الروايات المطروحة والمسائل الشاذة، وكان يُؤتى بالمسائل الغريبة، فإذا أعجَبتْه قال: أدخِلُوها في المُستَخرَجة».

(١) في كتاب اختلاف مالك والشافعيّ من «الأم» ٧: ٢٠١-٢٨٤.

وكثيرٌ مِن أهل العِلم يُفضِّلُ محمَّدَ بنَ الحسنِ على بعضِ مشايخه في الفِقه، فَضْلاً عن مشايخه في الحديث، وقال الحافظُ أبو القاسم ابنُ أبي العوّام السَّعْديّ[١]: سَمِعتُ الطحاويَّ يقول[٢]: سَمِعتُ محمَّدَ بنَ سِنانٍ يقول: سَمِعتُ عيسى بنَ سُلَيمانَ يقول: «لمّا قَدِمَ يحيى بنُ أكثَمَ معَ المأمونِ يُريدُ مِصْر، لَقِيَ يحيى بنَ صالح الوُحَاظيَّ (من مشايخ البخاريِّ بالشام)[٣]، فقال له: يا أبا زكريّا، أيُّما كانَ أكثرَ تيقُّظاً؛ مالكُ بنُ أنسٍ أو مُحمَّدُ بنُ الحسن؟ فقال له يحيى بنُ صالح: كان مُحمَّدُ بنُ الحسنِ نائماً مُستَثقِلاً أيقَظَ مِن مالكٍ جالِساً مُجتَمِعاً». اهـ.

وروى الخطيبُ[٤] بسَنَدِهِ عن يحيى بنِ صالح أنه قال: قال لي ابنُ أكثم: «قد رأيتَ مالكاً وسَمِعتَ منه، ورافَقْتَ محمَّدَ بنَ الحسن، فأيُّهما كان أفقه؟ فقلت: محمَّدُ بنُ الحسنِ [فيما يأخذُه لنفسِه] أفقَهُ من مالك». اهـ. وما بين القَوْسَيْن: هكذا في النُّسْخةِ المطبوعة، ولعلّه مُدرَجٌ مِن مُصحِّح الطبع[٥].

وقال الذهبيّ[٦]: «انتَهَتْ إليه رياسةُ الفِقهِ بالعراقِ بعد أبي يوسف، وتَفقَّهَ به أئمّة، وصَنَّفَ التصانيف، وكان مِن أذكياءِ العالم». اهـ.

* * *

(١) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥٢-٣٥٣.

(٢) زاد هنا في الأصل: «قال»، وليست في «فضائل أبي حنيفة»، والصواب إسقاطها.

(٣) زيادة من المُؤلِّف، وسلف ذِكرُ الوحاظيّ والتعريفُ به في سَرْدِ أصحاب محمَّد بن الحسن ص٤٠.

(٤) في «تاريخه» ٢: ٥٦٥.

(٥) وهو مُثبَتٌ دون معقوفتَيْن في طبعة دار الغرب الإسلامي بتحقيق الدكتور بشار عوّاد معروف.

(٦) في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٧٩-٨٠.

صِلَتُه بتدوينِ مذهبِ مالك،
وتَفَقُّهُ أسدِ بنِ الفُراتِ عندَ محمَّدِ بنِ الحسن

كان أسدُ بنُ الفُراتِ خرجَ من القَيْروانِ إلى الشَّرْقِ سنةَ اثنتَيْنِ وسبعينَ ومئة، فسَمِعَ «الموطأ» على مالكٍ بالمدينة، وكان أصحابُ مالكٍ ـ ابنُ القاسِم وغيرُه ـ يحملونَه على السُّؤالِ عن مسائل، حيثُ كان مالكٌ يَتَلطَّفُ معَه ويُجيبُه عن مسائلِهِ دونهم؛ لكَوْنِهِ رحلَ إليه من بَلَدٍ بعيد، لكنْ لـمّا أكثَرَ السُّؤالَ أخذ مالكٌ يَتَضايقُ من ذلك، حتّى قالَ له يوماً: «سِلسِلةٌ بنتُ سِلسِلة، إذا كان كذا كان كذا، إنْ أردتَ هذا فعليك بالعراق»[1].

وفي لفظ: «أنه سأل مالكاً يوماً عن مسألة، فأجابه عنها، فزاد أسدٌ في السُّؤال، فأجابه، ثم زاده، فقالَ له مالك: حَسْبُك يا مَغْربيّ، إنْ أحبَبْتَ الرأيَ فعليك بالعراق»[2].

فوجدَ أسدٌ أنّ الأمرَ يطولُ عليه عند مالك، ويفوتُه ما يرغبُ فيه مِن لُقِيِّ الرجالِ والروايةِ عنهم، فرحلَ إلى العراق، فلَقِيَ أبا يوسف، وناوَلَه نُسْختَه من «المُوطأ» بروايته بطَلَبٍ من أبي يوسف، فاطَّلعَ على أحاديثِ «الموطأ» برواية أسد،

---

(١) انظر: «رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية» لأبي بكر المالكيّ ١: ٢٥٦-٢٥٧، و«ترتيب المدارك» للقاضي عياض ٣: ٢٩٢، و«معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان» لأبي زيد الدّبّاغ ٢: ٥.

(٢) انظر: «رياض النفوس» لأبي بكر المالكيّ ١: ٢٥٦، و«معالم الإيمان» للدّبّاغ ٢: ٥.

ولمّا بلغَ ذلك محمَّدَ بنَ الحسن قال: «أبو يوسُفَ يكتفي بشمِّ العِلم»[١]، يُريد: أنه لم يَرحَلْ مِثلَه لسماع «الموطأ»، بل اكتفى بالتناولِ من يدِ مَنْ يَطلُبُ العِلمَ عنده.

لكنَّ أبا يوسُفَ قديمُ الطَّلَبِ للحديث، وعندَه سَعةٌ في رواية الآثارِ إذ ذاك، فيكفيه أن يَطَّلِعَ على نُسْخةٍ صحيحةٍ من «الموطأ»، وأما محمَّدُ بنُ الحسن فإنما سَمِعَه من مالكٍ وهو في سِنِّ الطَّلَب، قبلَ أن يَتَّسِعَ في معرفة الآثار، فشتّانَ ما بين الحالتَيْن.

فلعلَّ هذا الكلامَ لا يَثبُتُ عن محمَّدِ بنِ الحسن، وإنْ عزاه إليه بعضُ قُدَماءِ المغاربةِ بدون سَنَد.

فسَمِعَ أسدُ بنُ الفُراتِ بالعراقِ من أصحابِ أبي حنيفة، وتَفقَّهَ عليهم، منهم: أبو يوسُفَ القاضي، وأسدُ بنُ عَمْرٍو البَجَليّ[٢]، ومُحمَّدُ بنُ الحسن، وغيرُهم من فُقَهاءِ العراق. وكان أكثرُ اختِلافِهِ إلى محمَّدِ بنِ الحسن[٣]، ولمّا حضرَ عندَه قال

---

(١) نقله أبو العرب التميميُّ الإفريقيُّ (ت ٣٣٣) في «طبقات العلماء بإفريقية» ص٨٢ بلفظ: «إنّ أبا يوسف يرضى من العلم بشمّة».

(٢) أبو المنذر، أحد أصحاب أبي حنيفة، وَلِيَ القضاء بواسط، ثم بشرقيّ بغداد، توفي سنة ١٨٨. «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٧: ٣٣١، و«تاريخ بغداد» ٧: ٤٧٠، و«الجواهر المضية» ١: ٣٧٦ (٣٠٧).

(٣) وكان ذلك بإشارةٍ من أبي يوسف، فقد حكى القاضي عياض في «ترتيب المدارك» ٣: ٢٩٣ عن أسد بن الفرات أنه قال: «فلمّا أتيتُ الكوفةَ أتيتُ أبا يوسف، فوجدتُه جالساً ومعه شابّ، وهو يُمْلي عليه مسألة، فلما فَرَغَ منها قال: ليتَ شِعْري ما يقولُ فيها مالك؟ قلت: كذا وكذا. فنظر إليّ، فلما كان في اليوم الثاني كان مِثلَ ذلك، وفي الثالث مِثلَه، فلما افترق الناس دعاني، وقال: مِن أين أنت؟ ومن أين أقبلت؟ قال: فأخبرتُه. قال: وما تَطلُب؟ قلت: ما ينفعُني الله به. فعطفَ على الشابِّ الجالس، فقال: ضُمَّه إليك، لعلَّ اللهَ ينفعُك به في الدُّنيا والآخرة. فخرجتُ معه إلى داره، فإذا هو مُحمَّدُ بنُ الحسن. فلزمتُه، حتّى كنتُ من المُناظِرين من أصحابه».

له: «إني غريبٌ قليلُ النفقة[١]، والسماعُ منك نَزْر، والطلبةُ عندك كثير، فما حيلتي؟ فقال مُحمَّد: اسمَعْ معَ العِراقيِّينَ بالنهار، وقد جعلتُ لك اللَّيْلَ وحدَك، فتَبيتُ عندي وأُسمِعُك. وقال أسد: وكنتُ أبيتُ عندَه، ويَنزِلُ إليّ، ويجعلُ بين يَدَيْهِ قَدَحاً فيه الماء، ثم يأخذ في القراءة، فإذا طالَ اللَّيْلُ ورآني نَعَسْتُ ملأ يدَه ونَضَحَ به على وَجْهي فأنتَبِهُ، فكان ذلك دأبَه ودأبي، حتّى أتيتُ على ما أُريدُ من السَّماع عليه»[٢]. اهـ.

وكان مُحمَّدُ بنُ الحسنِ يَتعهَّدُه بالنفقةِ بعدَ أنْ عَلِمَ أنّ نفقتَه قد نَفِدَت، وكان في إحدى المرّاتِ أعطاه ثمانين ديناراً حينما رآه يشربُ مِن ماءِ السَّبيل[٣]، وسعى في نفقتِهِ عندما أراد أسدٌ الانصِرافَ من العراق في حكايةٍ طريفةٍ يطولُ ذِكرُها، وهي مَسْرودةٌ في الجزء الثاني من «معالم الإيمان في تاريخ القَيْروان»[٤].

ولا أعلمُ بينَ أئمّةِ العِلم مَنْ كان يصبرُ صَبْرَ محمَّدِ بنِ الحسنِ في تعليم تلاميذه، ولا مَنْ يُؤثِرُ إيثارَه في الإنفاق عليهم، خلا أستاذِهِ الإمام الأعظم أبي حنيفةَ النُّعمانِ رضِيَ اللهُ عنه.

وأما ما يُروى عن مالكٍ رضِيَ اللهُ عنه من مُشاطرتِهِ في مالِهِ للشافعيّ؛ فمِن قبيل

---

(١) في الأصل: «التفقُّه»، وهو خطأ مطبعيّ، فقد أتبَعَه المُؤلِّفُ رحمه الله بالكلام عن النفقة، وعلى كُلٍّ فالتصويبُ من «رياض النفوس» لأبي بكر المالكي ١: ٢٥٨، و«معالم الإيمان» للدِّبّاغ ٢: ٧، وهذا الأخير هو مصدرُ المُؤلِّف كما سيُصرِّحُ به قريباً.

(٢) انظر: «رياض النفوس» لأبي بكر المالكي ١: ٢٥٨، و«معالم الإيمان» للدِّبّاغ ٢: ٧-٨. وذكر نحوَها القاضي عياض في «ترتيب المدارك» ٣: ٢٩٣، وأبو بكر المالكي في «رياض النفوس» ١: ٢٥٧.

(٣) ونهاه عنه، فقال أسد: أنا ابنُ سبيل، فلما كان من الليل بعثَ إليه بثمانين ديناراً، وقال: «ما عرفتُ أنك ابنُ سبيل إلا الآن»، وفي لفظ: «إلا يومي هذا». انظر: «رياض النفوس» ١: ٢٥٨، و«ترتيب المدارك» ٣: ٢٩٤، و«معالم الإيمان» ٢: ٨.

(٤) ٢: ٩-١١. وانظر: «رياض النفوس» ١: ٢٥٨-٢٦٠، و«ترتيب المدارك» ٣: ٢٩٤.

تلك الحكاياتِ المُختَلَقةِ في رحلتِهِ المكذوبةِ التي سنُبيِّنُ وجوهَ كونِها مُختَلَقة[١]، ولم أرَ روايتَها في كلام مَنْ يُوثَقُ بروايتِهِ بسَنَدٍ يُعوَّلُ على مِثلِه، بخِلافِ ما هنا.

وممّا قاله أسدٌ عن رحلتِهِ العراقيّة: «بينما نحنُ كُنّا[٢] معَ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ يوماً في حَلْقتِه، إذ أتاه رجلٌ يَتخطّى الناس، حتّى صار إليه، فسَمِعْنا مُحمَّداً يقول: إنّا لله وإنّا إليه راجعون، مصيبةٌ ما أعظمَها! ماتَ مالكُ بنُ أنس، ماتَ أميرُ المُؤمنينَ في الحديث. ثم فشا الخبرُ في المسجد، وماجَ الناسُ حُزْناً لموتِ مالكِ بنِ أنسٍ رضِيَ اللهُ عنه. وكانَ إذا حَدَّثَ عن مالكٍ بعدَ ذلك اجتَمعَ عليه الناس، وانسَدَّتْ إليه الطرق؛ رغبةً منهم في حديثِ مالك، وإذا حَدَّثَ عن غيره لم يجئْه إلا الخواصّ»[٣]. اهـ.

وهذا مِصْداقُ ما روى الخطيبُ[٤] بسَنَدِهِ عن مُحمَّدِ بنِ الحسنِ أنه قال: «ما أعلَمُ أحداً أسوأ ثناءً على أصحابه منكم! إذا حدَّثتُكم عن مالكٍ مَلأتُم عليَّ الموضع، وإذا حَدَّثتُكم عن أصحابكم إنما تأتونني مُتكارِهين». اهـ. ومِثلُه في «الكامل» لابنِ عَدِيّ، و«الانتقاء» لابنِ عبدِ البر[٥].

ولا عَجَبَ في ذلك، فإنّ حديثَ العِراقيِّينَ كان قد امتَلأ به العراق، فهم مُتمكِّنونَ مِن سماعِهِ متى شاؤوا، وأما حديثُ مالكٍ إمامِ دارِ الهِجرة فيَحِقُّ لهم أن يَرْغَبوا في سماعِهِ مِن مِثلِ مُحمَّدِ بنِ الحسن، ولا سيَّما بعدَ أنْ بلغَهم نبأُ وفاةِ مالكٍ رضِيَ اللهُ عنه؛ لبُعدِ الدارِ وانقِطاع عَهْدِ الرِّحلةِ إليه بوفاته، معَ إطراءِ مُحمَّدٍ لمالكٍ هذا الإطراء،

---

(١) ص٩٢-١٠٤، وخصوصاً ص١٠٣-١٠٤.

(٢) كذا في الأصل: «نحن كنّا»، وإسقاط إحداهما أوجه، والله أعلم.

(٣) انظر: «رياض النفوس» لأبي بكر المالكي ١: ٢٥٧-٢٥٨، و«معالم الإيمان» للدّبّاغ ٢: ٥.

(٤) في «تاريخه» ٢: ٥٦٢-٥٦٣.

(٥) «الكامل» ٦: ٢١٨٤، و«الانتقاء» ص٢٥=٥٨. وكذا في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» لابن أبي العوام ص٣٦٤، و«مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٨٣.

وذلك سِرٌّ تَضاعُفِ الرَّغَباتِ في سماع حديثه، فعُذْرُ أصحابِهِ في ذلك ظاهر.

ثم انصَرَفَ أسدٌ مِنَ العراق بعدَ أنْ زقَّه مُحمَّدٌ العِلمَ زقّاً، ومَرَّ في طريقِهِ إلى بَلَدِهِ بالمدينةِ المُنوَّرة؛ ليسألَ بها أصحابَ مالكٍ عن المسائل التي تلقّاها عن محمَّدِ ابنِ الحسن، ولم يجدْ عندَهم ما يَطلُبُه، بل أشاروا إليه بالرحيل إلى أصحاب مالكٍ بمِصْر، فارتحل، ولـمّا وَصَلَ إلى مِصْرَ قَصَدَ إلى عبدِ الله بنِ وَهْب[1] وقال له: هذه كُتُبُ أبي حنيفة، وسأله أنْ يُجيبَ فيها على مذهبِ مالك، فتَورَّعَ ابنُ وَهْبٍ وأبى. فذهبَ إلى ابنِ القاسم، فأجابَه إلى ما طَلَب، فأجابَ فيما حَفِظَ عن مالكٍ بقوله، وفيما شكَّ قال: أخالُ وأحسَبُ وأظنّ، وتُسمّى تلك الكُتُب: «الأسَديّة». ثم رجعَ بها إلى القَيْروان، وحَصَلَت له رِياسةُ العِلم بتلك الكُتُب. وهذا لفظُ أبي إسحاقَ الشِّيرازيِّ في «طبقات الفُقَهاء»[2].

وأما لفظُ «نيل الابتهاج بتطريز الدِّيباج»[3] فهو: «أنّ أسداً أتى إلى ابنِ وَهْب، وسأله أن يُجيبَه في مسائلِ أبي حنيفةَ على مذهبِ مالك، فتَورَّع، فذهبَ إلى ابنِ القاسم فأجابَه عنها بما حَفِظَ عن مالك، وفي غيره يقول: سَمِعتُه يقولُ في مسألة: كذا وكذا، ومسألتُك مِثلُها. ومنها ما أجابَه على أصولِ مالك. وهذه «الأسَديّة» هيَ أصلُ «مُدوَّنة» سَحْنُون، أصلَحَ ابنُ القاسِم منها أشياءَ على يَدِ سَحْنُون». اهـ.

ولفظُ ابنِ أبي حاتم في «الجرح والتعديل»[4] عند ترجمةِ عبدِ الرحمنِ بنِ

---

(١) الإمام الفقيه الحافظ العابد (١٢٥-١٩٧)، من كبار أصحاب الإمام مالك، وأحد رواة «الموطأ» عنه.

(٢) ص١٥٥-١٥٦. ونقله عنه القاضي عياض في «ترتيب المدارك» ٣: ٢٩٦، والونشريسي في «المعيار المُعرِب» ٦: ٣٥٩ و١١: ٣٨١.

(٣) ص٢٩٥ نقلًا عن أبي إسحاق أيضاً، ونحوُه في «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٢٢٦.

(٤) ٥: ٢٧٩، والكلامُ فيه لأبي زرعة الرازيّ.

القاسم، في المُجلَّد الرابع منه: «كانَ أسدٌ سألَ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ عن مسائل، ثم قَدِمَ مِصْرَ، فسألَ ابنَ وَهْبٍ أنْ يُجيبَه فيما كان عندَه منها عن مالك، وما لم يكنْ عندَه عن مالكٍ منها فمِن عِندِه، فلم يَفعَل. فأتى عبدَ الرحمنِ بنَ القاسم، فتَوسَّعَ له، فأجابَه على هذا، فالناسُ يتكلّمون في هذه المسائل». اهـ.

ونقلَ ابنُ عبدِ البَرِّ نصَّ هذه العبارةِ في «الانتقاء»[1].

وابنُ وَهْبٍ يَغلِبُ عليه الرِّواية، فمِثلُه لا بُدَّ وأن يأبى. وأما ابنُ القاسِم فقد لازمَ مالكاً نَحْوَ عشرينَ سنةً بيَقَظةٍ وانتباه، يَسمَعُ منه ويَتَفقَّهُ عليه، ومثلُه يكونُ أكثرَ إقداماً على مِثلِ ذلك. والمالكيّةُ يُفضِّلُونَه على باقي أصحابِ مالكٍ في الفِقه.

وأما كلامُ الناسِ في مسائلِ ابنِ القاسِم هذه؛ فلاستِبعادِهِم استِظهارَ هذا المِقدارِ العظيم مِنَ المسائل عن مالكٍ بدونِ كتابٍ مُدوَّنٍ عندَه، لكنَّ الحِفظَ مِن مَواهِبِ الله سبحانه.

وذكرَ في «معالم الإيمان»[2]: أنّ أسدَ بنَ الفُراتِ بعدَ أنْ أبى ابنُ وَهْبٍ مَرَّ بأشهَب[3]، فسأله عن مسألةٍ فأجابه، فقالَ له أسد: مَنْ يقولُ هذا؟ مالكٌ أو أبو حنيفة؟ فقال أشهب: هذا مِن قولي، عافاك الله. فقال له: إنما سألتُك عن قولِ مالكٍ وأبي حنيفة، فتقول: هذا قولي! فدارَ بينَهما كلام، فقال عبدُ الله بنُ

---

(١) ص٥٠-٥١=٩٥-٩٦. ونقلها أيضاً الباجي في «التعديل والتجريح» ٢: ٨٧٦، والمِزِّيّ في «تهذيب الكمال» ١٧: ٣٤٦، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٢٢٦.

(٢) ٢: ١١. ومثلُه في «رياض النفوس» لأبي بكر المالكيّ ١: ٢٦١.

(٣) هو العلامة فقيهُ مِصرَ ومُفتيها أبو عمرو أشهبُ بنُ عبد العزيز القيسيُّ العامريُّ المصريّ (١٤٠-٢٠٤)، من كبار أصحاب الإمام مالك، قيل: اسمُه مسكين، وأشهَبُ: لقبٌ له، قال فيه الشافعيّ: ما أخرجت مصرُ أفقَهَ من أشهب، لولا طيشٌ فيه. «سير أعلام النبلاء» ٩: ٥٠٠-٥٠٣.

عبدِ الحكم[١] لأسد: ما لَكَ ولهذا؟ رجلٌ أجابَك بجوابه، فإنْ شِئتَ فاقبَلْ، وإنْ شِئتَ فاترُك. ففرَّقَ بينهما. فأتى أسدٌ إلى عبدِ الرحمنِ بنِ القاسم وسأله، كما سبق.

ويُقال: إنّ أشهَبَ ازدرى مالكاً وأبا حنيفةَ مرّةً، حيثُ انجَرَّ الكلامُ إلى ذِكرِهما في مجلِسِه، فقال له أسد: يا أشهب، يا أشهب، يا أشهب، فأسكَتَه الطلبة. وقيلَ له: ماذا أردتَ أنْ تقولَ له؟ قال: أردتُ أنْ أقولَ له: مَثَلُك ومَثَلُهما مَثَلُ رجلٍ أتى بينَ بَحْرَيْن، فبال، فرغى بَوْلُه، فقال: هذا بحرٌ ثالث. ويُقال: بل قال ذلك له مُشافهة. كما في «معالم الإيمان»[٢]. واللهُ أعلم.

ولا يخفى أنه لولا الكتبُ التي تلقّاها أسدٌ مِن مُحمَّدٍ في فِقهِ أبي حنيفة، وقَدَّمَها لابنِ القاسم ليُجاوِبَه عن مسائلِها على مذهبِ مالكٍ عن ظَهْرِ القلب؛ لَـمَا تمكَّن أسدٌ من الإجادةِ في السُّؤال، ولا ابنُ القاسم من الجوابِ عن كُلِّ مسألةٍ يسألُه في أبوابِ الفِقهِ على ترتيبِ أهل العراق، فعلى ضوءِ كُتُبِ محمَّدٍ تمَّ تدوينُ أسدٍ لتلك المسائل التي هي أصلُ «مُدوَّنةِ» سَحْنون.

ولمّا أراد أسدٌ الانصِرافَ إلى المَغرِبِ بتلك المسائل التي دوَّنها في سِتِّينَ كتاباً، وسمّاها «الأسَديّة»، قامَ عليه أهلُ مِصْر، فسألوه في «كتاب الأسَدِيّة» أنْ يَنسَخُوه، فأبى عليهم، فقَدَّمُوهُ إلى القاضي بمِصْر. فقالَ لهم القاضي: وأيُّ سبيلٍ

---

(١) العلامةُ الفقيه أبو محمَّد المصريّ (١٥٥-٢١٤)، كبيرُ المالكيّة بمصر بعد موت أشهب، قال ابنُ حِبّان: كان ممَّنْ عَقَلَ مذهب مالك، وفرَّع على أصوله. وذكر ابنُ عبد البر أنه صنَّف كتاباً اختَصَرَ فيه أسمِعَتَه من ابن القاسم وابن وهب وأشهب، ثم اختَصَرَ من ذلك كتاباً صغيراً، وعلى هذَيْن الكتابَيْن مُعوَّلُ البغداديِّين المالكيّة في المُدارسة. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٢٢٠-٢٢٣.

(٢) ٢: ١٢ من زيادات ابن ناجي التنوخيّ (ت ٨٣٩) في الكتاب. والظاهرُ أنه أفاده من «ترتيب المدارك» للقاضي عياض ٣: ٣٠٨.

لكم عليه؟ رجلٌ سألَ رجلاً فأجابه، وهو بينَ أظهُرِكم، فاسألوه كما سأله. فرَغِبُوا إلى القاضي في سُؤالِهِ أنْ يقضيَ حاجتَهم، فسأله القاضي، فأجابَه إلى ذلك، فنَسَخُوها، حتّى فَرَغُوا منها[١].

ونُسِخَت نُسْخةٌ أُخرى منها في نَحْوِ ثلاثِ مئةِ رَقّ (وهو المُرادُ بالجِلدِ في لفظِ ابنِ أبي حاتِم[٢]) لتبقى عندَ ابنِ القاسم[٣].

ولا بأسَ أنْ نُشيرَ هنا إلى أنّ الصِّلةَ بينَ المذهبَيْن ليست مُقتَصِرةً على كَوْنِ أسدٍ دوَّنَ مذهبَ مالكٍ على ضوءِ كُتُبِ مُحمَّد، بل كانَ مالكٌ كثيرَ المُذاكَرةِ في الفِقهِ معَ أبي حنيفةَ كلَّما زار الثاني المدينةَ المُنوَّرة. وذكرَ غيرُ واحدٍ مِن أهل العِلم كيفَ كانَ يُذاكِرُه في الفِقهِ بالمسجدِ النَّبويِّ إلى أنْ يَنبَلِجَ ضوءُ الفَجْر، في ليالي إقامةِ أبي حنيفةَ بالمدينةِ المُنوَّرة.

وذكرَ القاضي عِيَاضٌ في أوائل «المَدارِك»[٤]: أنّ اللَّيْثَ بنَ سَعْدٍ[٥] رأى مالكاً وهو يَعرَق، فسأله: أراك تَعرَق! فقالَ مالك: عَرِقتُ معَ أبي حنيفة، إنه لَفقيهٌ يا مِصْريّ.

وأخرَجَ ابنُ أبي العوّام الحافظُ[٦] .....

---

(١) انظر: «رياض النفوس» ١: ٢٦١-٢٦٢، و«ترتيب المدارك» ٣: ٢٩٨، و«معالم الإيمان» ٢: ١٣.

(٢) في «الجرح والتعديل» ٥: ٢٧٩، وما بين الهلالَيْن زيادة من المُؤلِّف، كما سلف التنبيه إليه مراراً.

(٣) انظر: «رياض النفوس» ١: ٢٦٢، و«معالم الإيمان» ٢: ١٤.

(٤) ١: ١٥٢.

(٥) الفقيه الجليل الحافظ العابد (٩٤-١٧٥)، إمام أهل مِصْرَ في عصره حديثاً وفقهاً.

(٦) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٢٣٥. =

عن يوسُفَ بنِ أحمَدَ المكِّيّ[١]، عن محمدِ بنِ حازم[٢] الفقيه، عن محمَّدِ بنِ عليٍّ الصائغ، عن إبراهيمَ بنِ مُحمَّد الشافعيّ[٣]، عن عبدِ العزيزِ الدّراوَرْديّ: «أنّ مالكاً كان ينظرُ في كُتُبِ أبي حنيفةَ[٤] وينتفعُ بها». كما في الجزء الرابع من «فضائل

= والخبر من زيادات حفيده: أبي العبّاس أحمد بن محمد بن عبد الله السَّعْديّ (٣٤٩-٤١٨)، وأصلُ الكتاب لجدِّه عبد الله بن محمد السَّعْديّ، والجدُّ هو الموصوفُ بالحفظ، أما الحفيد فيُوصفُ بالقاضي. وعليه، فعَزْوُ المُؤلِّف رحمه الله تعالى الخبر إلى تخريج ابن أبي العوام الحافظِ سَهْو. وانظر في حال الحفيد تعليقي على «حسن التقاضي» ص١١١-١١٢.

(١) هو أبو يعقوب الصيدلانيّ، المتوفى سنة ٣٨٨، راوي كتاب «الضعفاء» للعُقَيليّ عنه، ومُؤلِّف «سيرة أبي حنيفة»، كما في «تاريخ الإسلام» للذهبي ٢٧: ١٧٨، وقد أكثرَ ابنُ عبد البر في الجزء الخاصّ بمناقب أبي حنيفة من كتابه «الانتقاء» من سَوْقِ أخبار من طريقه، وهو يرويه عن أبي العاصي الحكم بن المنذر، عنه. ولأبي العاصي ترجمة في «تاريخ الإسلام» ٢٨: ٤٩٨، وانظر ص١٣٧=٢٢٩-٢٣٠ من «الانتقاء».

(٢) كذا في الأصل تبعاً لـ«فضائل أبي حنيفة» لابن أبي العوام، وهو خطأ، والصواب: «حزام»، كما وقع في مواضع أخرى من «فضائل أبي حنيفة»، وهي ص٢٣٦ و٢٣٨ و٢٤١، وكلُّها من رواية يوسف بن أحمد عنه.

وكذا وقعت تسميتُه في مواضع من «الانتقاء»، وهي ص١٤٤ و١٥٧ و١٥٨ و١٥٩ و١٦٥ و١٦٧ و١٦٨=٢٦٦ و٣٠٥ و٣٠٦ و٣٠٧ و٣١٧ و٣٢٠، وكلُّها من رواية يوسف بن أحمد أيضاً عنه.

ولم أقف لمحمَّد بن حزام هذا على ترجمة، إلا أنه نُسِبَ في ص٢٣٦ من «فضائل أبي حنيفة وأخباره»: «الباذغيسي»، كما ذُكِرَت كنيتُه في «الانتقاء»: «أبو عبد الله»، فتحصَّل منه: أنه أبو عبد الله محمَّد بن حزام الباذغيسيّ الفقيه.

(٣) في الأصل: «إبراهيم بن محمد عن الشافعيّ»، والتصويبُ من «فضائل أبي حنيفة».

وهو إبراهيمُ بنُ محمَّد بن العباس الشافعيّ (ت ٢٣٧ أو ٢٣٨)، ابن عمّ الإمام الشافعيّ، وهو من رجال «التقريب» (٢٣٥).

(٤) ومما يُذكَرُ في مُؤلَّفاتِ الأقدمين من كُتُب أبي حنيفة: «كتاب الرأي» ذكرَه ابنُ أبي العوّام، =

أبي حنيفة» بالمكتبةِ الظاهريّةِ بدمشق، في مجموعةٍ محفوظةٍ بها تحتَ رقم ٦٢، وعلى ذلك الجزءِ طِباقٌ وسماعات، وبه تَتِمُّ نُسْخةُ دارِ الكُتُبِ المِصْريّة، لأنّ بها خَرْماً، حاولوا إتمامَ نَقْصِها بخطٍّ حديث، إلا أنها لا تزالُ ناقصة، فمَوضِعُ الخطِّ الحديثِ في حاجةٍ إلى النُّسْخةِ الدمشقيّةِ المذكورة[١].

وترى في «الأمّ» بعضَ مسائلَ يقولُ الشافعيُّ فيها روايةً عن الدّراوَرْديّ: «أخذها مالكٌ عن أبي حنيفة»[٢].

بل روى الطحاويُّ عن الدّراوَرْديِّ أنه قال: «كانَ عندَ مالكٍ نفسِه من مسائل أبي حنيفةَ نَحْوُ سِتِّينَ ألفَ مسألة»، كما نقلَه مسعودُ بنُ شيبةَ في «كتاب التعليم»[٣] له عن الطحاويّ، إلى غير ذلك مِنَ الرِّواياتِ الكثيرةِ التي ليسَ هذا مَوضِعَ استِقصائها.

وإنما طَرَقتُ هذا البَحْثَ عَرَضاً ليَعلَمَ مَنْ لا يَعلَمُ أنّ الأئمّةَ المتبوعينَ مِثلُ أُسْرةٍ واحدة؛ ترى مالكاً يُذاكِرُ أبا حنيفةَ في العِلم في المسجدِ النَّبويِّ ويَنتَفِعُ بكُتُبه، ومحمَّدَ بنَ الحسنِ يَسمَعُ «الموطأ» من مالك[٤]، والشافعيَّ يَسمَعُ «المُوطأ»

= و«كتاب اختِلافِ الصحابة» ذكرَه أبو عاصم العامِريّ ومسعودُ بنُ شيبة، و«كتاب الجامع» ذكرَه العبّاسُ بنُ مُصعَبٍ في «تاريخ مَرْو»، و«كتاب السِّيَر»، و«الكتاب الأوسط»، و«الفقه الأكبر»، و«الفقه الأبسط»، و«كتاب العالم والمُتعلِّم»، و«كتاب الرَّدِّ على القَدَريّة»، و«رسالتُه إلى عثمانَ البَتِّيِّ في الإرجاء»، وعِدّةُ وصايا كتبَها لعِدّةٍ من أصحابه. وهذه الكتبُ مشهورة. (ز).

(١) ثم طُبع الكتاب في المكتبة الإمدادية بمكّة المكرَّمة سنةَ ١٤٣١، بتحقيق المُحدِّث الشيخ لطيف الرحمن البهرائجي القاسميّ حفظه الله تعالى.

(٢) انظر: «الأم» ٧: ٢٨٢ آخر كتاب اختلاف مالك والشافعيّ.

(٣) ص١٣٣.

(٤) أي: من لفظِ مالك، وسلف ما يُؤيِّدُه ص٤٤.

على مالك[١]، ويَتَفقَّهُ على مُحمَّدِ بنِ الحسن، وأحمدَ يَتَفقَّهُ عند أبي يوسُفَ[٢] والشافعيِّ، وينتفعُ بكُتُب محمَّدِ بنِ الحسن[٣]. وبهذا نالوا بركةَ العِلم[٤].

وأما ما يُروى مِن كلام بعضِهم في بعضٍ فأكاذيبُ لفَّقَها أعداءُ الدِّين، وانخَدَعَ بها مَنِ انخَدَعَ مِن بُسَطاءِ أتباعِهم، راجِعْ كلامَ الباجي[٥] في شَـرْحِه على

---

(١) أي: قراءةً على مالك، وسيأتي ص٦٧ و٩٥ قولُ المؤلف: إنّ الشافعيّ «عرض «الموطأ» على مالك»، والعَرْض: هو القراءةُ على الشيخ.

(٢) روى الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ٤: ٢٤ بإسناده إلى عبد الله بنِ أحمدَ بنِ حَنبَلٍ قال: «كتبَ أبي عن أبي يوسفَ ومحمَّدٍ ثلاثةَ قماطر. فقُلتُ له (القائل إبراهيم بن جابر، الراوي عن عبد الله): كان ينظرُ فيها؟ قال: كان ربما نظر فيها».

وروى الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٧٤ من طريق أبي الفضل ابن العباس قال: سمعتُ أحمدَ بنَ حنبل يقول: «أولُ ما طلبتُ الحديثَ ذهبتُ إلى أبي يوسف القاضي، ثُمَّ طلبنا بعدُ فكتبنا عن الناس». وروى نحوَه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٢ من طريق عبّاس الدُّوريّ عن أحمد.

ولا يخفى أنّ لفظةَ «العِلم» في الخبر الأول تعمُّ الحديثَ والفقه، كما لا يخفى أنّ مثلَ أبا يوسف لم يكن يُحدِّث بالحديث مجرَّداً عن الفقه، وعليه يصحُّ قولُ المُؤلِّف رحمه الله: إنه تفقَّه عليه.

تنبيه: في ذِكرِ محمَّد بن الحسن في رواية الخطيب نظر، فالرواياتُ الأخرى تقتصرُ على ذِكرِ أبي يوسف، وأخْذُ أحمد عن أبي يوسف معروفٌ في سيرته، بخلاف أخذِهِ عن محمَّد ابن الحسن، وقد عَدَّ ابنُ الجوزي في «مناقب أحمد» شيوخَه، فذكر فيهم أبا يوسف ص٦٥، ولم يذكر محمَّداً، والله أعلم.

(٣) كما رواه الخطيبُ في «تاريخه» ٢: ٥٦٧-٥٦٨، وسيأتي لفظُه ص١٣٧.

(٤) تعرَّض المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى إلى هذه الصِّلة بين أئمة المذاهب المتبوعة في مقالِهِ «حول فكرة التقريب بين المذاهب» ص٩٩-١٠٠ من «مقالات الكوثريّ».

(٥) هو الإمام الحافظُ الفقيه القاضي أبو الوليد سليمان بن خلف التَّجِيبيُّ القرطبيُّ المالكيّ =

حديثِ الداءِ العُضال[١] مِنَ «المُنتقى شرح الموطأ» ج٧ ص٣٠٠[٢]، وأنت تَعرِفُ منزلةَ أبي الوليد الباجي هذا في الحديثِ والفِقهِ وأصولِ الدين، وعِظَمَ شأنِهِ في مذهب مالك.

وأسدٌ هذا: هو ناشِرُ مذهبِ أبي حنيفةَ ومالكٍ بإفريقيّة[٣]، ثم اقتَصَرَ على نَشْرِ مذهبِ أبي حنيفة[٤]، فانتَشَرَ في ديارِ المَغرِبِ لحدِّ الأندَلُس، حتّى أصبَحَ الأكثرون في إفريقيّةَ على هذا المذهبِ إلى عَهْدِ ابنِ باديس[٥].

= (٤٠٣-٤٧٤)، برع في الفقه والحديث والأصول والكلام، وصنَّف فيها تصنيفاتٍ بديعة، وتفقَّه به أئمّة. «سير أعلام النبلاء» ١٨: ٥٣٥-٥٤٤.

(١) وهو ما رواه مالكٌ في «الموطأ» (٣٥٧٧) أنه بلغَه: «أنّ عُمَرَ بنَ الخطاب أراد الخروجَ إلى العراق، فقال له كعبُ الأحبار: لا تَخرُجْ إليها يا أميرَ المُؤمنين، فإن بها تسعةَ أعشار السِّحْر، وبها فَسَقةُ الجنّ، وبها الداءُ العُضال».

(٢) وهو نفيس، ونقله عنه المُؤلِّف في «تأنيب الخطيب» ص٧-٨=١٧-١٨.

(٣) قال العلامةُ ياقوت في «معجم البلدان» ١: ٢٢٨: «اسمٌ لبلادٍ واسعةٍ ومملكةٍ كبيرةٍ قُبالةَ جزيرة صِقِلّيّة، وينتهي آخرُها إلى قُبالةِ جزيرة الأندلس، والجزيرتانِ في شماليِّها، فصِقِلّيّةُ منحرفةٌ إلى الشرق، والأندلسُ منحرفةٌ عنها إلى جهة المغرب». وعليه، فهي اليومَ تضم شطراً من غرب ليبيا وتونسَ وشطراً من شرق الجزائر.

(٤) انظر: «رياض النفوس» لأبي بكر المالكيّ ١: ٢٦٣، و«معالم الإيمان» للدّباغ ٢: ١٦.

(٥) هو المُعِزُّ بنُ باديس بن المنصور الصُّنْهاجيّ (٣٩٨-٤٥٤)، من ملوك الدولة الصُّنهاجية بإفريقية، تولّى المُلْك بعد وفاة أبيه سنة ٤٠٧، وأقرَّه الحاكم العُبَيديّ (الفاطميّ)، ولقَّبه بشرف الدولة، وساد الأمنُ في أيامه، وبنى المساجد، وقرَّب العلماء وأكرَمَهم، وكان مذهبُ أبي حنيفة قد انتَشَرَ بإفريقيّة وكَثُر، فحَمَلَ أهلَ بلادِهِ على مذهب مالك، حَسْماً لمادّة الخِلاف. ثم خلعَ طاعةَ العُبَيديِّين (الفاطميِّين) سنة ٤٤٠، وجعل خطبتَه للخليفة العبّاسيّ القائم بأمر الله. «سير أعلام النبلاء» ١٨: ١٤٠-١٤١، و«الأعلام» للزركلي ٧: ٢٦٩-٢٧٠.

وتَرجَمَ لأسدِ بنِ الفُراتِ هذا: القاضي عِيَاضٌ في «المَدارِك»[١]، وابنُ فَرْحُونَ في «طبقاتِ المالكيّة»[٢]، وتوسَّعَ في ترجمته صاحبُ «معالم الإيمان في تاريخ القَيْروان»[٣] جِدَّ التوسُّع.

وأسدٌ هذا: هو فاتِحُ صِقِلِّيَة[٤]، وناشِرُ الإسلام بها، وبها تُوفِّيَ سنةَ ثلاثَ عشرةَ ومئتَيْن.

ولهذه الصِّلةِ الأكيدةِ بينَ المذهبَيْن ترى أهل الغَرْبِ[٥] يعتبرونهما بَحرَيْن، وما سِواهما ساقيةٌ يُستَغنى عنها، معَ إخاءٍ صادقٍ بينَ الفريقَيْنِ المُتمَذهِبَيْنِ بالمذهبَيْن، كما شرحَ ذلك صاحبُ «أحسن التقاسيم»[٦] عندَ ذِكرِه للقَيْروان.

---

(١) ٣: ٢٩١-٣٠٩، وهي ترجمة حافلة، فيها خبرُ رحلتِهِ العِلميّة من الأندلس إلى الحجاز فالعراق فمِصْرَ فإفريقيّة، والذي ساقه المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى طرفٌ منها، «وهذه الرحلة مما ينبغي لطالب العِلم قراءتُها بإمعان»، كما قال شيخُنا العلامةُ المُحقِّق محمّد عوّامة حفظه الله تعالى في كتابه «معالم إرشادية لصناعة طالب العلم» ص٤٧، وقال شيخُه العلامةُ الحجّة الشيخ عبد الفتاح أبو غدّة رحمه الله تعالى في تعليقه على «الانتقاء» ص٩٦: «أدعو كُلَّ طالب عِلم نبيل هُمَام وهَمّام، وأرجو منه أن يقرأ ترجمة الإمام أسد بن الفرات في كتاب «ترتيب المدارك» ٣: ٢٩١-٣٠٩ من طبعة المغرب، أو ٢: ٤٦٥-٤٨٠ من طبعة بيروت، أو «رياض النفوس» لأبي بكر المالكي ١: ١٧٢-١٨٩ [أو ١: ٢٥٤-٢٧٣ من الطبعة الثانية لدار الغرب الإسلامي]. ففيها يقفُ على مآثرَ متنوِّعة ـ له ولشيوخه ـ في العِلم والنُّبل والكياسة والأدب، والجهاد والشجاعة والشهادة، والتقوى والتواضع وتحمُّل المشاقّ في تحصيل العِلم والمكارم، فهي ترجمة نابضة حافزة، لا يشبعُ مِن قراءتها مَنْ قرأها».

(٢) المُسمّاة «الدِّيباج المُذهَب في معرفة أعيان علماء المَذهَب» ١: ٣٠٥-٣٠٦.

(٣) ٢: ٣-٢٦.

(٤) جزيرة معروفة في البحر الأبيض المُتوسِّط.

(٥) يعني: المغرب الإسلاميّ.

(٦) هو أبو عبد الله محمَّد بن أحمد المقدسيّ، المُتوفى نَحْوَ سنة ٣٨٠، واسمُ كتابه «أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم». =

وكذلك ترى بعضَ كبارِ الفُقَهاءِ من المالكيّة يقول: إذا لم تكنْ في مسألةٍ روايةٌ عن مالكٍ يُؤخَذُ بقولِ أبي حنيفةَ فيها، بل حَصَرَ بعضُهم الخِلافَ بينهما في اثنتَيْنِ وثلاثينَ مسألة. راجِعْ «قَمْع أهل الزَّيْغ والإلحاد عن الطعن في تقليدِ أئمّةِ الاجتهاد» للشيخ محمَّد الخضر الشنقيطيِّ المالكيّ[1] ص٦٦-٦٧ [2].

ولعلِّي لم أخرُجْ عن الموضوع فيما أفضْتُ فيه هنا.

* * *

= قال في كتابه المذكور ص٢٠٢ في وَصْفِ القيروان: «لا ترى أكثرَ من مُدُنِها، ولا أرفَقَ مِن أهلها، ليس غيرَ حنفيٍّ ومالكيّ، مع أنَفَةٍ عجيبة، لا شَغَبَ بينهم ولا عَصَبيّة، لا جَرَمَ أنهم على نورٍ من ربِّهم، قد أقبلوا على ما يعنيهم، وارتفع الغِلُّ من قلوبهم، فهي مَفخَرُ المغرب، ومركزُ السُّلطان، وأحدُ الأركان، أرفقُ من نيسابور، وأكبرُ من دمشق، وأجلُّ من أصبهان».

(١) مفتي المالكية بالمدينة المُنوَّرة، المتوفى سنة ١٣٥٣، رحمه الله تعالى.

(٢) أو ص١٠٨.

ثم ذكرَ الشيخ محمَّد الخضر الشنقيطي قولَ الفريق الآخر من المالكية، وهو الأخذُ فيها بمذهب الشافعيّ، لأنه تلميذُ مالك. قلت: والقولان منقولان في «حاشية العدويّ على شرح الخرشي على مختصر خليل» ١: ٤٣.

رحلةُ الشافعيِّ إلى محمَّدِ بنِ الحسنِ وتَفَقُّهُه عندَه

كان محمَّدُ بنُ إدريسَ الشافعيُّ رضِيَ اللهُ عنه تَفقَّهَ على مُسلِمِ بنِ خالدٍ الزَّنْجيِّ[١] بمكّة، ثم رحلَ إلى المدينةِ وهو ابنُ نَحْوِ أربعَ عشرةَ سنة، فعَرَضَ «الموطأ» على مالك، وسَمِعَ من إبراهيمَ بنِ محمَّدِ بنِ أبي يحيى الأسلَمِيِّ[٢] مُنافِسِ مالكٍ بالمدينة، ثم رجعَ إلى مكّة، وسَمِعَ من ابنِ عُيَينة[٣].

ثم ارتحلَ إلى اليمنِ للعمل عندَ بعضِ الوُلاةِ لِضِيقِ ذاتِ يَدِه، فبقيَ باليمنِ يَتَقلَّبُ في الأعمالِ غيرَ مُنصَرِفٍ إلى العِلم، إلى أنْ أُلقِيَ القَبْضُ عليه بتُهْمةِ الانحيازِ للعَلَوِيِّينَ هناك ضِدَّ العبّاسيّة، وحُمِلَ إلى العراقِ سنةَ أربع وثمانين ومئة.

ولمّا بَرِئَتْ ساحتُه مِنَ التُّهْمةِ أُلهِمَ التَّفقُّهَ عندَ مُحمَّدِ بنِ الحسن، حتّى اتّصَلَ به ولازمَه مُلازمةً كُلِّيّة، واستَنسَخَ مُصنَّفاتِهِ بصَرْفِ نَحْوِ سِتِّينَ ديناراً[٤]، وانصَرَفَ إلى التفقُّهِ عنده انصِرافاً تامّاً، إلى أنْ سَمِعَ منه حِمْلَ بُخْتِيٍّ[٥] مِنَ الكُتُبِ ليسَ عليها

---

(١) فقيه مكة، أبو خالد المخزوميّ (حدود ١٠٠-١٨٠)، كان أشقر الشعر، أبيضَ الوجه فيه حُمْرة، ولُقِّبَ بالزَّنْجيِّ بالضِّدّ. تفقَّه بابن جُرَيج، ولازمه الشافعيُّ وتفقَّه عليه حتى أذِنَ له في الفُتيا. «سير أعلام النبلاء» ٨: ١٧٦-١٧٨، و«تقريب التهذيب» (٦٦٢٥).

(٢) تقدَّم التعريفُ به في شيوخ محمَّد بن الحسن ص١٦.

(٣) تقدَّم التعريفُ به في شيوخ محمَّد ص١٨.

(٤) سيأتي مُستَنَدُه ص٧١.

(٥) نسبةٌ إلى البُخْت، وهي الإبل الخراسانية، كما في «القاموس» (بخت).

إلا سماعُه[١]، وأخذ يَعْتَلي شأنُه، وأصبَحَت هذه المِحْنةُ مِنحةً كُبْرى في حَقِّه؛ لكونِها مبدأ اعتِلاءِ قَدْرِه.

ومما كتبَه إليه في أوّلِ قُدومِه، يَستَبطِئُ إعارةَ كتابٍ كان طلبَه مِن محمَّدِ بنِ الحسن:

قُلْ للّذي لم تَرَ عَيْـ ـنُ مَنْ رآه مِثلَهُ
حتّى كأنَّ مَنْ رآ هُ قَدْ رأى مَنْ قَبْلَهُ
العِلمُ يَنْهى أهلَهُ أنْ يَمنَعُوهُ أهلَهُ
لَعَلّهُ يَبْذُلُهُ لأهلِهِ لَعَلَّهُ

فوَجَّهَ به إليه في الحالِ هديّةً لا عاريّة. كما نقلَه ابنُ الجوزيِّ بهذا اللفظِ في «المُنتَظَم»[٢] عن الطحاويّ.

وروى ابنُ عبدِ البرِّ هذه الحِكايةَ، معَ أبياتِ الشافعيِّ هذه، بسَنَدِهِ إليه في «جامع بيان العِلم»[٣].

ولفظُ الصَّيْمَريّ[٤]: حَدَّثنا أبو إسحاقَ النَّيسابوريُّ المعروفُ بالبيِّع قال:

---

(١) سيأتي مُستَنَدُه ص٧٠-٧١.

(٢) ٩: ١٧٤-١٧٥، وسمّى الكتابَ: «السِّيَر». وكذا في «البداية والنهاية» لابن كثير ١٣: ٦٧٢ نقلاً عن الطحاويّ أيضاً.
ورواه البيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» ٢: ٨٦ من طريق الربيع بن سليمان، عن الشافعيّ، وفيه: «أن يُعيرني كتاباً»، ولم يُسمِّه.

(٣) ١: ٤١٣، لكنْ دون إسناد، وكذا أورده في «الانتقاء» ص١٧٤=٣٣٧، وفيهما: «كتبه» بالجمع.
وكذا أورَدَه دون إسنادٍ وبلفظِ الجمع: القاضي عياض في «ترتيب المدارك» ٣: ١٩٢.

(٤) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٢٧ من طريق الربيع بن سليمان، عن الشافعيّ. =

حدَّثنا محمَّدُ بنُ يعقوبَ الأصمُّ قال: حدَّثنا الربيعُ بنُ سُلَيمانَ قال: «كتبَ الشافعيُّ إلى مُحمَّدِ بنِ الحسن، وقد طلبَ منه كُتُبَه ليَنسَخَها، فأخّرَها عنه، فكتبَ إليه ـ تلك الأبيات[1] ـ، قال: فأنفَذَ الكُتُبَ إليه مِن وقتِه». اهـ.

وذكرَ أبو إسحاقَ الشِّيرازيُّ أيضاً هذه القِصّةَ معَ تلك الأبيات، في «طبقاتِ الفُقَهاء»[2] من غير سَنَد.

ومن المعلوم أنّ الشافعيَّ رأى مالكاً ووكيعَ بنَ الجرّاح وابنَ عُيَينة، وقد اعترفَ في تلك الأبياتِ أنه لم يَرَ مِثلَ مُحمَّدِ بنِ الحسن[3]، وعَدَّه يُمثِّلُ عِلمَ أبي حنيفةَ

= وتقدَّم في التعليق قريباً روايةُ البيهقيِّ له من طريق الربيع بن سليمان، عن الشافعي، بلفظ: «كتاباً» بالإفراد.

(١) اختصار من المُؤلِّف رحمه الله تعالى، ولذا أثبَتَ علامتَي الاعتراض، والصَّيْمَريُّ ساق الأبياتَ بتمامها.

(٢) ص١٣٦.

(٣) أما قولُ الآبُرِّيِّ في «مناقب الشافعيّ» ص٧٨: «الشافعيُّ رأى مالكَ بنَ أنس وسفيانَ ابنَ عُيينةَ ومُسلِمَ بنَ خالد الزَّنْجيَّ وغيرَهم من أجلّة العلماء، وإنما عنى بقوله: (ما رأيتُ مثلَ محمَّد بن الحسن) يعني: في أهل الرأي»؛ فتأويلٌ بارد تُناهِضُه الرواياتُ المُتظاهرةُ عن الشافعيّ المُصرِّحة بأنه لم يرَ مِثلَه في فصاحةِ لسانِهِ وقوّة بيانِهِ وعِلمِه بكتاب الله، بل صرَّح في رواية بأنه ما جالسَ فقيهاً قطُّ أفقَهَ منه، كما سيأتي ص١٥١.
وكذا يُقال في قول البيهقيّ في «مناقب الشافعيّ» ١: ١٥٨ بإثر روايته عن الشافعيّ: «ما كلَّمتُ أسوَدَ الرأس أعقَلَ من محمَّد بن الحسن»، قال البيهقيّ: «وإنما أراد: من أصحاب الرأي»، وفي قوله في «مناقب الشافعيّ» ١: ١٦١ بإثر روايته عن الشافعيّ: «ما رأت عيناي مِثلَ محمَّد بن الحسن، ولم تلدِ النِّساءُ في زمانه مثلَه»، قال البيهقي: «قال أصحابنا: وإنما أراد بَصَرَه بالرأي وفصاحتَه وقدرتَه على المناظرة».
قلت: إنْ أراد الرأيَ المحمودَ فهذا لُبُّ الفقه، وإنْ أراد الرأيَ المذمومَ فالإمامُ محمَّد بريءٌ منه.

الذي لم يُدرِكْهُ الشافعيّ، ولم يكنْ مِنَ الشُّعَراءِ الذين يَتَزلّفونَ بكُلِّ وسيلة، فمِثلُ هذا الكلام لن يَصدُرَ عن مِثلِه إلا وقلبُه يُواطِئُ لِسانَه.

وقد ذكرَ الذهبيُّ في «تاريخه الكبير»[١]: «قال أبو عليٍّ الصّوّاف[٢]: حَدَّثني أحمدُ بنُ الحسنِ الحِمّانيّ، سَمِعتُ أبا عُبَيدٍ[٣] يقول: رأيتُ الشافعيَّ عند مُحمَّدِ بنِ الحسن، وقد دفعَ إليه خمسين ديناراً، وكان قد دفعَ إليه قبل ذلك خمسين درهماً، وقال: إنِ اشتَهَيتَ العِلمَ فالزَمْ. قال أبو عُبَيد: فسَمِعتُ الشافعيَّ يقول: كتبتُ عن مُحمَّدِ بنِ الحسنِ وِقْرَ بعير. ولـمّا أعطاه محمَّدٌ قال: لا تَـحتَشِم. قال: لو كنتَ أنت عندي ممَّنْ أحتَشِمُه ما قَبِلتُ بِرَّك.

تفرَّد به الحِمّانيّ، وهو مجهول[٤]، لكنَّ قولَ الشافعيّ: «حَمَلتُ عن مُحمَّدٍ وِقْـرَ بُخْتِيٍّ» صحيح، رواه ابنُ أبي حاتم[٥] قال: حدَّثنا الربيعُ قال: سَمِعتُ الشافعيَّ

---

(١) «تاريخ الإسلام» ١٤: ٣١٢-٣١٣.

(٢) هو العلامةُ المُحدِّث الثقة الحجّة محمَّد بن أحمد بن الحسن المعروف بابن الصوّاف (٢٧٠-٣٥٩). «سير أعلام النبلاء» ١٦: ١٨٤-١٨٦.

(٣) القاسم بن سلاّم، الإمام المجتهد الكبير، تقدَّم التعريف به ص٣٣.

(٤) وسببُ جهالته تدليسُ اسمه تدليسَ الشيوخ، وقد عرفتُه من رواية أخرى، إلا أنه مُتَّهم.
فقد روى الصَّيْمَريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٢٨ عن عمر بن إبراهيم المقرئ، حدَّثنا القاضي مُكرَم، حدَّثنا ابن مُغلِّس قال: سمعتُ أبا عُبيد يقول: «قَدِمتُ على محمَّد بن الحسن، فرأيتُ الشافعيَّ عنده...»، فذكره.
وابنُ مُغلِّس: هو أحمد بن محمد بن الصَّلْت الحِمّانيّ، وهو مُتَّهم كما سيأتي ص١٢٦ تعليقاً، وقد دُلِّسَ اسمُه هنا فقيل: أحمد بن الحسن الحِمّانيّ، فكأنه نُسِبَ إلى أحد أجداده. وبمعرفته ازداد الخبرُ نكارةً.

(٥) في «آداب الشافعيّ ومناقبه» ص٢٦. ومن طريقه رواه البيهقيُّ في «مناقب الشافعي» ١: ١٦٢.

يقول: «حَمَلتُ عن مُحمَّدِ بنِ الحسنِ حِمْلَ بُخْتِيٍّ ليسَ عليه إلا سماعي»(١). قال أبو حاتم(٢): ثنا أحمدُ بنُ أبي سُرَيج الرازيّ، سَمِعتُ الشافعيَّ يقول: أنفقتُ على كُتُبِ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ سِتِّينَ ديناراً، ثم تدبَّرتُها، فوضعتُ إلى جَنْبِ كُلِّ مسألةٍ حديثاً(٣)». انتهى ما قاله الذهبيّ(٤).

ومثلُه فيما لـخَّصَه ابنُ قاضي شُهْبَةَ(٥) من «تاريخ الذهبيّ» بخطِّه.

---

(١) ورواه بنَحْوه من طريق الربيع أيضاً: البيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» ١: ١٦٢، وابنُ عبد البر في «الانتقاء» ص٦٩=١١٩.

ورواه بنحوه أيضاً ابنُ أبي العوّام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥٠ من طريق أبي عُبيد، عن الشافعيّ. وسيأتي لفظُه ص١٥٠.

أما ما رواه البيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» ١: ١٦٢-١٦٣ من طريق محفوظ بن أبي توبة، عن أبي ثور، عن الشافعيّ قال: «حملتُ عن محمَّد بن الحسن حِمْلَ جملٍ بُخْتيّ، فلما تدبَّرْتُه وجدتُه كالذي يُنادي على الزِّئبق وبيع الحرشان»، وفي رواية: «فرشان»؛ فلا يثبت، محفوظُ بنُ أبي توبة ضَعَّفَ أحمدُ بن حنبل أمرَه جداً، كما في «تاريخ بغداد» ١٥: ٢٥١، و«ميزان الاعتدال» ٣: ٤٤٤.

(٢) في «آداب الشافعيّ ومناقبه» ص٢٧.

(٣) زاد ابنُ أبي حاتم هنا: «يعني: ردّاً عليه». وهي من تفسيره باجتهاده، لا من أصل الرواية، ولذا أسقَطَها الذهبيُّ ولم يُبالِ بها، كما أسقَطَها في كتابه «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨١، أما في «سير أعلام النبلاء» ١٠: ١٥ فذكرها.

وتدبَّر هنا أنْ لو كان الذي فعلَ هذا الكوثريَّ لأقاموا النكيرَ عليه، ورمَوْه بالتعصُّب والتدليس! نسأل الله الإنصاف.

(٤) ولذا قال الذهبيُّ نفسُه في «سير أعلام النبلاء» ٩: ١٣٥: «أخذ عنه الشافعيُّ فأكثَرَ جدّاً».

(٥) الفقيه المُؤرِّخ تقيّ الدين أبو بكر بن أحمد بن محمَّد الدمشقيّ (٧٧٩-٨٥١)، من تصانيفه: «المنتقى من تاريخ الإسلام» للذهبيّ، و«الإعلام بتاريخ الإسلام»، وهو أيضاً منتقى من «تاريخ الإسلام» للذهبيّ، لكن مع إضافات من تاريخ ابن كثير وغيره. «الأعلام» للزركلي ٢: ٦١.

أقول: كان محمَّدُ بنُ الحسنِ يُخفي بِرَّه لتلاميذه، ولا يَتَسرَّبُ أمرُه إلى الرواةِ إلا مِنَ الذين كان يُنفِقُ هو عليهم، وفي الرواية مِن هذه الجهةِ شيء، وإنْ كانَ كثيرَ البِرّ، خصوصاً في حَقِّ الشافعيّ، كما رُوِيَ عن الشافعيِّ نفسِه بطرق[١]، فيَبعُدُ أن يُعطيَه شيئاً والناسُ يُشاهِدون ذلك.

ومُهِمٌّ جدّاً أنْ يكونَ الشافعيُّ حملَ مِن محمَّدٍ حِمْلَ جَمَلٍ كُتُباً ليس عليها إلا سماعُه، لأنّ ما سَمِعَه عليه ومعَه العِراقيُّون في مجلسِهِ العامِّ يكونُ عليه سماعُه وسماعُ الآخرين. وأما الذي ليس عليه إلا سماعُه فهو الذي سَمِعَه هو خاصّةً في مجالسَ خاصّةٍ، كما فعلَ محمَّدُ بنُ الحسنِ مِثلَ ذلك معَ أسدِ بنِ الفُراتِ[٢] وأبي عُبَيدٍ[٣] وغيرِهما مِن أئمّةِ عَصْرِه في عَهْدِ طَلَبِهم للعِلم. وهذا الصَّبْرُ العجيبُ من مُحمَّدٍ معَ تلاميذه لا يُشارِكُه أحدٌ مِنَ الأئمّة، سِوى أبي حنيفةَ فيما نعلمُ كما سبق[٤].

وروى ابنُ أبي حاتم[٥] عن مُحمَّدِ بنِ إدريسَ ورّاقِ الحُمَيديّ، عن الحُمَيديّ، عن الشافعيِّ أنه قال في صَدَدِ بيانِ مُلازمتِهِ لمحمَّدِ بنِ الحسن: «فلزمتُه وكتبتُ عنه، وعرفتُ أقاويلَهم، وكان إذا قام ناظرتُ أصحابَه، فقال لي: بَلَغَني أنك تُناظِرُ أصحابي، فناظِرْني في الشاهِدِ واليمين، فامتَنَعتُ، فألحَّ عليّ، فتكلَّمتُ معَه، فرفعَ هو ذلك إلى الرشيد، فأعجَبَه ووَصَلَني». اهـ.

---

(١) ستأتي قريباً بعضُ الروايات في هذا الباب.

(٢) كما سلف ص٥٥.

(٣) تلمذةُ أبي عُبَيدٍ على محمَّد بن الحسن مشهورة، أما إفرادُه من محمَّد بن الحسن بمجالس خاصّة فلم أقف عليه، والله أعلم.

(٤) ص٥٥.

(٥) على ما نقله عنه الحافظُ ابنُ حجر في «توالي التأنيس» ص١٦٠-١٦١، ولم أقف عليه بتمامه في «آداب الشافعيّ ومناقبه» لابن أبي حاتم، وانظر منه ص٢٦ و١٢٠.

وبهذا يظهرُ كيف كانَ مُحمَّدُ بنُ الحسنِ يُدرِّبُه على المُناظرة، وكيف كان يَلفِتُ نَظَـرَ إعجابِ أميرِ المُؤمنين إليه، كما يظهرُ بذلك أيضاً مَبلَغُ أدبِ الشافعيِّ معَ مُحمَّدِ بنِ الحسن؛ يأبى الكلامَ معَه كمُناظِر، على خِلافِ ما في تلك المُناظراتِ المُختَلَقةِ التي لا تجري بين الأستاذِ وتلميذه الذي تلقّى منه حِمْلَ بُخْتِيٍّ من العِلم، معَ اعتِرافِه بفَضْلِه عليه بكُلِّ وسيلة، وعِرْفانِهِ لجميله في كُلِّ لحظة.

وكم لمحمَّدِ بنِ الحسنِ مِن أيادٍ بيضاءَ على الشافعيّ، حتّى قال الشافعيّ: «أمنُّ الناسِ عليَّ في الفِقهِ مُحمَّدُ بنُ الحسن». رواه الخطيبُ[١] عن الحسنِ بنِ مُحمَّدٍ الخلّال، عن عليِّ بن عَمْرٍو الحريريّ[٢]، عن عليِّ بنِ مُحمَّدٍ النَّخَعيّ، عن أحمدَ بنِ حمّادِ بنِ سُفيان، عن المُـزَنيّ، عنه.

وذكرَ السَّمْعانيُّ[٣] عن البُوَيطيّ، عن الشافعيِّ أنه قال: «أعانني اللهُ برَجُلَيْن؛ بابنِ عُيَينةَ في الحديث، وبمُحمَّدٍ في الفِقه». وعن الربيع، عن الشافعيّ: «ليس لأحدٍ عليَّ مِنّةٌ في العِلم وأسبابِ الدُّنيا ما لمحمَّدٍ عليّ»، وكان يَترحَّمُ عليه في عامّةِ أوقاته.

وعن ابنِ سَمَـاعة: «أنّ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ جمعَ مِن أصحابه نَحْوَ مئةِ ألفِ دِرهَمٍ لأجلِ الشافعيِّ مرّةً بعدَ أُخرى»[٤].

---

(١) في «تاريخه» ٢: ٥٦٧.

(٢) في الأصل: «الجريري»، تبعاً لـما وقع في «تاريخ بغداد» ٢: ٥٦٧، وتكرَّر كذلك في مواضع منه! والصوابُ: «الحريريّ» بالحاء المُهمَلة، كما في ترجمته من «تاريخ بغداد» ١٣: ٤٧٠.

(٣) فيما نقله عن الكردري في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٢٣، كما سيأتي ص١٥٤.

(٤) ذكره الكَرْدَريُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٢٣.

ونقل ابنُ العماد في «شذرات الذهب» ٢: ٤١٠ عن ابن الفرات: أنّ محمَّدَ بنَ الحسن «كان كثير البرّ بالإمام الشافعيِّ رضِيَ الله عنه في قضاء ديونه، والإنفاق عليه من ماله، وإعارة الكتب».

وروى الذهبيُّ في «جُزْئه»[١] عن إدريسَ بنِ يوسُفَ القَراطيسيّ، أنه سَمِعَ الشافعيَّ يقول: «ما رأيتُ أعلَمَ بكِتابِ الله مِن مُحمَّد، كأنه عليه نزل»[٢].

وكلُّ ذلك ممّا يدلُّ على أنّ الشافعيَّ كان عظيمَ الإجلالِ لمحمَّدِ بنِ الحسن، كبيرَ الأدبِ في مُعامَلتِهِ معَه.

وبعد الإحاطةِ بما ذكرنا، يظهرُ أنّ المُناظراتِ التي تُروى بغير طريقةِ سُؤالِ التلميذِ من أستاذِهِ فيما يَستَشكِلُه: مُناظراتٌ خياليّةٌ مُلفَّقةٌ مُستَولَدة، لا تَرِدُ إلا مُجرَّدةً عن الأسانيدِ بالمرّة، أو بأسانيدَ مُركَّبة.

فمنها: ما يَرْويه الخطيبُ[٣] عن ابنِ رِزْق، عن أبي عَمْرو ابنِ السّمّاك، عن

---

(١) «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨١.
ورواه ابنُ ابي العوام في «فضائل أبي حنيفة» ص٣٥٠ عن الطحاويّ، عن أبيه، عن إدريس، به.
وإدريس بن يوسف القراطيسيّ: لم أقف له على ترجمة، وله ذِكرٌ في رواية عند الصَّيْمَريّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٢٨ من طريق ابن مُغلِّس ـ وهو مُتَّهم ـ عنه.
ولم أقف في الرواة عن الشافعيّ ممَّن يُنسَبُ قراطيسيّاً إلا على أبي يزيد يوسف بن يزيد القراطيسيّ (١٨٧-٢٨٧)، وكان رأى الشافعيّ، كما في «سير أعلام النبلاء» ١٣: ٤٥٥، وجالسه وسمع من كلامه، كما في «حيلة الأولياء» ٩: ٦٩، والله تعالى أعلم.

(٢) ورواه بنحوه الآبريُّ في «مناقب الشافعيّ» (٣٠) والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢: ٥٦٥ من طريق الربيع بن سليمان، والصيمريّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٢٩ والخطيب ٢: ٥٦٥ من طريق المزنيّ، والصيمريّ ص١٢٨ من طريق حرملة، كلهم عن الشافعيّ، به.
وسيأتي لفظُ الخطيب ص١٥٢.

(٣) في «تاريخه» ٢: ٥٦٨-٥٦٩.
ورواها البيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» ١: ١١٧-١١٩ عن الحاكم، عن أبي الطيب عبد الله ابن محمَّد الفقيه (البزّاز، المعروف بابن أخت العباس، المتوفى سنة ٣٣١)، عن محمد بن عبد الرحمن بن زياد (لعله الأَزْرَنانيّ الحافظ، المتوفى سنة ٣٢٢)، عن أحمد بن جعفر، عن محمد بن خالد الكِرْماني، عن المُقدَّميّ. =

التمّار، عن أحمدَ بنِ خالدٍ الكِرْمانيّ، عن المُقدَّميّ؛ مِنَ المُناظرةِ بينَ مُحمَّدٍ والشافعيِّ بمَجلِسِ الرشيد.

فابنُ رِزقٍ بعدَ أنْ عَمِيَ وهَرِمَ لازمَه الخطيبُ وأكثَرَ مِنَ الروايةِ عنه، ومِثلُ هذا التحمُّل لا يخفى حالُه، وأبو عَمْرو ابنُ السّمّاكِ مغمورٌ بروايةِ الأخبارِ التالفة، والكِرْمانيُّ مجهول، ولفظُ المُقدَّميِّ لفظُ الانقِطاع[١]، وفي المتنِ ما تُكذِّبُه شواهدُ الحال، وليس ذلك مِنَ الطرازِ الذي يجري بينَ الطالبِ وشيخِهِ في مِثلِ ذلك المجلس.

على أنّ ردَّ الشافعيِّ على مالكٍ وأهلِ المدينةِ أقسى مِن ردِّ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ عليهم، فكيف يُعيِّره الشافعيُّ بما هو أخفُّ مما وقعَ هو فيه؟ فدونك كلامَ مُحمَّدِ ابنِ الحسنِ في كتاب «الحُجَج»، وكلامَ الشافعيِّ في «الأم»[٢]، وكلامَه المنقولَ في «مناقب الشافعيِّ»[٣] لابن حَجَرٍ في ذلك، فقارِنْ بينَ الكلامَيْنِ حتّى تَتَيقَّنَ أيُّهما أقسى وأيُّهما أرعى لأدبِ الحِجاج.

أم كيف يُتَصوَّرُ أن يَصدُرَ مِنَ الشافعيِّ مِثلُ هذا التشغيبِ المَحْكيّ، معَ ظهورِ أنّ الرَّدَّ مُوجَّهٌ إلى مالكٍ بحُجّة[٤]؟

= وأحمد بن جعفر: لم أتبيَّنْه، والكِرْمانيّ مجهول كما سيأتي في كلام المُؤلِّف، ويُلاحَظُ أنه سُمِّيَ عند الخطيب: أحمد بن خالد، وعند البيهقيّ: محمَّد بن خالد!

(١) حيثُ قال: «قال الشافعي»، دون أن يُصرِّحَ بالتحديث أو الإخبار أو السماع.
والمُقدَّميّ هذا: الظاهر أنه أبو عبد الله محمَّد بن أبي بكر البصريّ المتوفى سنة ٢٣٤.

(٢) في كتاب اختلاف مالك والشافعيّ منه ٧: ٢٠١-٢٨٤.

(٣) ص١٧٤-١٧٥ في الفصل الثامن في بيان السَّبَب في تصنيفه الكتب ومخالفته مَنْ كان قبله من الأئمة.

(٤) يَنقُدُ المُؤلِّفُ هنا ما ورد في الحكاية من أنّ محمَّدَ بنَ الحسن قال للرشيد: «يا أمير المُؤمنين، =

وكيف يُعارِضُ الشافعيُّ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ باعتبارِ أنّ قبولَ شهادةِ القابلةِ زيادةٌ على الكِتاب[١]؟ وأين في الكتابِ ما يَمنَعُ قبولَ شهادةِ القابلة ـ كما يقولُ أبو بكرٍ الرازيّ[٢] ـ حتّى يُذكَرَ في هذا الموضع، وإنما ذكرَ اللهُ تعالى الشهاداتِ في المُداينات[٣] والوصيّةِ في السَّفَرِ[٤] والرَّجْعةِ أو المُفارقةِ[٥] والزِّنى[٦]، وأما الشهادةُ في الولادةِ فلا ذِكرَ لها في القرآن.

وكذلك كيفَ يقولُ الشافعيّ: إنّ عبدَ الله بنَ نُجَيٍّ مجهول؟ وقد عرفَه أهلُ الشأن، ودونك كُتُبَ الرِّجال[٧].

= إنّ أهلَ المدينة خالفوا كتابَ الله نصّاً، وأحكامَ رسول الله صَلّى الله عليه وسَلَّم، وإجماعَ المسلمين»، فقال الشافعيّ: «إني أراك قد قَصَدْتَ لأهل بيتِ النُّبوّة ومَنْ نزلَ القرآنُ فيهم وأُحكِمَت الأحكامُ فيهم، وقبرُ رسولِ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم بين أظهُرِهم، ثم عَمَدْتَ تَهجُوهُم». وانظر: «تأنيب الخطيب» ص١٨٣-١٨٤=٣٥٥-٣٥٦.

(١) ليس في الحكاية عند الخطيب ولا عند البيهقيّ التصريحُ بكون ردِّ شهادتها باعتبار أنها زيادة على كتاب الله، إلا أنّ ذلك يُفهَمُ من سياق المُناظرة، وكذا يُفهَمُ من رواياتٍ أخرى لها عند ابن أبي حاتم في «آداب الشافعيّ ومناقبه» ص١٦٤-١٦٦، والبيهقيّ في «مناقب الشافعيّ» ١: ١١٤-١١٥، بل صُرِّحَ به في روايةٍ لها عند أبي نُعَيم في «حلية الأولياء» ٩: ٧٠-٧٣. وانظر: «تأنيب الخطيب» ص٣٥٧.

(٢) في «الفصول في الأصول» ١: ١٩١.

(٣) في الآية ٢٨٢ من سورة البقرة.

(٤) في الآية ١٠٦ من سورة المائدة.

(٥) في الآية ٢ من سورة الطلاق.

(٦) في الآية ١٥ من سورة النساء، والآية ٤ من سورة النور.
وذكر اللهُ تعالى أيضاً الشهادةَ في دفع أموال اليتامى إليهم في الآية ٦ من سورة النساء.

(٧) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٦: ٢٣٣، و«التاريخ الكبير» للبخاري ٥: ٢١٤، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥: ١٨٤، و«الثقات» لابن حبان ٥: ٣٠، و«تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ١٦: ٢١٩-٢٢٠، وغيرها كثير.

وجابرٌ[١] وإنْ تكلَّمَ فيه أبو حنيفة، كما في «عِلَل الترمذيّ»[٢]، لكنْ وَثّقَه الثَّوْريّ، وروى عنه شعبةُ معَ تشدُّده، فمُحمَّدُ بنُ الحسنِ غيرُ مُلزَم بقَبولِ قولِ أبي حنيفة، لأنه مجتهدٌ مِثلُه، ومعَه الثَّوْريُّ وغيرُه.

وحكايةُ السَّيْفِ والنِّطَع[٣] حكايةٌ رِوائيّةٌ لا حقيقةَ لها، فلا مُحمَّدُ بنُ الحسنِ يقفُ هذا الموقفَ في مِثلِ هذه المسألةِ المشروحةِ أدلّتُها في كُتُبِهِ المُؤلَّفةِ قبلَ اتِّصالِ الشافعيِّ به، ولا الشافعيُّ يجهلُ ما أشرْنا إليه.

فمُلفِّقُ هذه المُناظرةِ أساء إلى الشافعيِّ وهو يُريدُ الإحسانَ إليه، لكنْ هكذا تكونُ صداقةُ الجاهل.

وقد جَرَيْنا في ذِكرِ هذه المُناظرةِ المزعومةِ على ما في الأصل، فإنّ المطبوعَ فيه تخليطٌ بهذا الموضع.

ومثلُها حِكايةُ لوحٍ مغصوبٍ سُمِرَ على سفينة، كما أشرْنا إليه في مَوضِع آخر[٤].

---

(١) يعني: الجُعْفيّ، ويَنقُدُ المُؤلِّفُ هنا ما ورد في الحكاية مِن أنّ محمَّدَ بنَ الحسن احتَجَّ بقضاء عليٍّ بشهادة القابلة، فردَّه الشافعيُّ بأنه «رواه جابرٌ الجعفيُّ وكان يُؤمِنُ بالرَّجْعة».

(٢) انظر: «شرح علل الترمذيّ» لابن رجب ١: ٦٩.

(٣) بساطٌ من الأديم، كما في «القاموس» (نطع).

يُشيرُ المُؤلِّفُ إلى ما ورد في آخر المُناظرة من غَلَبةِ الشافعيِّ محمَّدَ بنَ الحسن، وأنّ الرشيدَ أمر بالسَّيْف والنِّطَع ليبطشَ بمحمَّد، حتى خَلَّصَه الشافعيُّ من ذلك. وانظر في نَقْدِها أيضاً «تأنيب الخطيب» ص١٨٦ = ٣٦٠.

(٤) لم أهتدِ إليه، فليُنظَر.

وعلى كُلٍّ، فهذه المُناظرةُ صحيحة، لكنْ وقع في بعض رواياتها زياداتٌ ضعيفةُ الإسنادِ منكرةُ المتن، وكلامُ المُؤلِّف رحمه الله تعالى هنا واردٌ عليها، وسيأتي بحثُها تفصيلاً في =

وذكرَ ابنُ حَجَرٍ في «مناقب الشافعيّ»[١] بطريق الساجيّ، عن يحيى بنِ أكثَمَ أنه قال: «كُنّا عندَ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ في المُناظرةِ كثيراً، فكان الشافعيُّ رجلاً قُرَشيَّ العقل والفَهْم والذِّهْن، صافي العقل والفَهْم والدِّماغ، سريعَ الإصابة، ولو كان أمعَنَ في الحديثِ لاستَغنَتْ به أُمّةُ مُحمَّدٍ عن غيره مِنَ العُلماء». اهـ.

ومن المشهور بين الذين تَرجَموا لابنِ أكثَم: أنه وَلِيَ قضاءَ البصرةِ سنةَ اثنتَيْنِ ومئتَيْن[٢]، وكانت سِنُّه إذ ذاك نَحْوَ عشرين سنة[٣]، حتّى إنّ أهلَ البصرةِ

= بحثي «المناظرات المَرْويّة بين الإمامَيْن محمَّد بن الحسن الشيبانيّ ومحمَّد بن إدريس الشافعيّ»، وقد أوردتُه في ملحقات الكتابَيْن (الملحق الثالث).

(١) «توالي التأنيس بمعالي ابن إدريس» ص١٣٠، ولفظُه: «أخرَجَ زكريّا الساجيُّ من طريق محمَّد بن إسحاق الصَّغَاني قال: سألتُ يحيى بنَ أكثمَ عن الشافعيّ، فقال...».
وأورَدَه الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ١٠: ١٧ من طريق أبي جعفر الترمذيّ، حدَّثني أبو الفضل الواشْجِرْديّ، سمعتُ أبا عبد الله الصاغاني قال: سألتُ يحيى بن أكثم...».

(٢) قال وكيع في «أخبار القضاة» ٢: ١٦١: «وكان قدومُه إياها يوم الأربعاء لخمس خَلَوْنَ من شهر رمضان سنة اثنتَيْن ومئتَيْن».

(٣) فعلى هذا، يكونُ مولدُه في حدود سنة ١٨٢! لكنْ روى الخطيبُ في «تاريخه» ١٦: ٢٨٢ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: «لـمّا سمع يحيى بنُ أكثمَ من ابن المُبارَك وكان صغيراً، صنع أبوه طعاماً ودعا الناس، ثم قال: اشهدوا أنّ هذا سَمِعَ من ابن المبارك وهو صغير».
وتوفي ابنُ المبارك سنة ١٨١.
وقال الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ١٢: ٥: إنه «وُلِدَ في خلافة المَهْديّ»، وكانت خلافتُه من سنة ١٥٨ إلى سنة ١٦٩. وعيَّنها الزِّركليُّ في «الأعلام» ٨: ١٣٨ سنةَ ١٥٩.
قلت: ومُستَنَدُه أنه مات سنة ٢٤٢، مع قولِ ابن أخيه (أو ابن أخته): إنه بلغ ٨٣ سنة، كما في «تاريخ بغداد» ١٦: ٢٩٦ وفيه: «أخيه»، و«سير أعلام النبلاء» ١٢: ١٥ وفيه: «أخته».
والظاهرُ أنه هو مُستَنَدُ الذهبيِّ أيضاً، إلا أنه كان أكثر احتياطاً، فقال: «في خلافة المَهْديّ».
قلت: لكنَّه مُشكِل، لأنه لو كان ابنُ أكثم مولوداً سنة ١٥٩، لكان سماعُه من ابن المبارك وهو =

= ابنُ نَحْوِ عشرين سنة، ومثلُ هذه السِّنِّ لا تُعَدُّ سِناً مُبكِّرة؛ ليجمعَ أبوه الناسَ له، ويُشهِدَهم على السماع.

ثم إذا نظرنا في شيوخ يحيى بن أكثم ممَّن توفي قبل المئتين، وَجَدْناه يروي عن عبد العزيز الدَّراوَرْديّ (ت ١٨٦ أو ١٨٩)، وجرير بن عبد الحميد (ت ١٨٨)، وعبد الله بن إدريس الأَوْديّ (ت ١٩٢)، والفضل بن موسى السِّيناني (ت ١٩٢)، ووكيع بن الجرّاح (ت ١٩٦ أو ١٩٧)، وسفيان بن عيينة (ت ١٩٨)، وحفص بن عبد الرحمن النيسابوريّ (ت ١٩٩)، ولا يروي عمَّن تقدَّمت وفاتُه عن هؤلاء إلا عن ابن المبارك.

فلعلَّ الصواب أنه وُلِدَ في حدود سنة ١٧٠، وسمع من ابن المبارك وسِنُّه حوالي العاشرة، ورحل إلى العراق في حدود سنة ١٨٦ وقد جاوز الخامسة عشرة، وتولّى قضاء البصرة سنة ٢٠٢ وقد جاوز الثلاثين بقليل، واستصغارُ أهل البصرة له حين ذاك لا يُنافيه.

أما ما صرَّحت به بعضُ الروايات ـ وسيأتي ذِكرُها في التعليق التالي ـ من أنه تولّى قضاء البصرة وسنُّه عشرون أو نحوها، فهو تقديرٌ من الراوي استند فيه إلى ما ذُكِرَ في الجواب من المُقارنة بعتّاب بن أسيد، وقد ولّاه النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم مكّةَ وسنُّه عشرون أو نيِّف وعشرون، لكنَّ الظاهر أنّ يحيى بن أكثم لم يُرِدْ حقيقةَ عدد السنوات، وإنما أراد صِغَرَ سِنِّ الوالي بالنسبة لرعيَّته. على أنّ جوابَه في الرواية الأصحّ أنه أكبر من عتّاب، لا أنّ سِنَّه سنُّ عتّاب، فيزول الإشكال، والله تعالى أعلم.

وحَمْلُ هذه الروايات على هذا الوجه خيرٌ من ردِّها استناداً إلى قول ابن أخي يحيى أو ابن أخته المتقدِّم، كما فعله الدكتور بشار عوّاد معروف في تعليقه على «تاريخ بغداد» ١٦: ٢٩١ حيثُ قال: «سيأتي أنه توفي أواخر سنة ٢٤٢ أو أوائل سنة ٢٤٣، وقيل: إنه يوم مات كان ابنَ ثلاث وثمانين، ومعنى هذا أنه كان حين ولي قضاء البصرة ابنَ أربعين أو نحو ذلك، فكيف تصحُّ هذه الأخبار؟!». قلت: وفاتَه النظرُ في القرائن الأخرى، كقِصّةِ سماعه من ابن المبارك، واستقراء قُدَماء شيوخه، على أنّ قول ابن أخيه أو ابن أخته مذكورٌ بلا إسناد أيضاً، فلعله لا يثبت عنه، وإن ثبت فهو تقدير ظنيّ منه لا يُستَبعَدُ الخطأ فيه، والله أعلم.

استَصْغَروه، فأجابهم بما أجاب[1]. فكيف يُمكِنُه أن يَحضُـرَ مجالسَ المُناظرة عند مُحمَّدٍ سنةَ أربع وثمانين ومئة؟! على أنّ ابنَ أكثَمَ خُراسانيُّ المَولِد، تأخّرَ قدومُه إلى العراق جِدّاً.

---

(١) روى الخطيبُ في «تاريخه» ١٦: ٢٩٠-٢٩١ من طريق أبي بكر ابن المُقرئ، عن صالح ابن محمَّد قال: سمعتُ منصور بن إسماعيل قال: «وَلِـيَ يحيى بنُ أكثَمَ قضاءَ البصـرة وهو شابٌّ ابنُ إحدى وعشـرين سنة ـ أو كما قال ـ ، قال: فاستزرى به مشايخُ البصـرة واستَصغَروه، فامتحنوه، فقالوا: كم سِنُّ القاضي؟ قال: سِنُّ عتّاب بن أَسِيد حين ولّاه رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم على مكّة». وابن المقرئ: هو مُسنِد أصبهان (ت٣٨١)، وصالح بن محمَّد: هو أبو الفضل الكرجيّ (ت٣٢٤)، ومنصور بن إسماعيل: لم أتبيَّنه.

وروى أيضاً من طريق عيسى بن محمَّد الطُّوماريّ، أنه سمع أبا خازم القاضي يقول: سمعتُ أبي يقول: «وَلِـيَ يحيى بنُ أكثَمَ القاضي البصـرةَ وسِنُّه عشـرون أو نحوُها، قال: فاستَصغَره أهلُ البصـرة، فقال له أحدُهم: كم سِنُّ القاضي؟ قال: فعَلِمَ أنه قد استُصغِر، فقال له: أنا أكبرُ من عتّابِ بن أسيد الذي وجَّه به النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم قاضياً على أهل مكّة يوم الفتح، وأنا أكبرُ من معاذِ بنِ جَبَل الذي وجَّه به النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم قاضياً على أهل اليمن، وأنا أكبرُ من كعب بن سُورٍ الذي وجَّه به النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم [كذا! والصواب: عُمَرُ] قاضياً على أهل البصـرة». والطُّوماريّ: محدِّث مُعمَّر، ولد سنة ٢٦٢، وتوفي سنة ٣٦٠، وأبو خازم: هو عبد الحميد بن عبد العزيز البصـريّ، توفي سنة ٢٩٢، وأبوه: لم أقف له على ترجمة، لكنَّ الراويَ عنه ابنُه، يروي عنه حكايةً لا حديثاً، والحكاية جرت في البصـرة، وهو بصـريّ، فمثلُه يُحتَمَلُ في مثل هذا، والله أعلم.

قلت: وهذه الروايةُ أصحُّ مما قبلها، وفيها أنه «أكبر من عتّاب... ومعاذ»، وهذا يُؤيِّدُ ما ذكرتُه قبلُ من أنّ قولَ الراوي في أولِ الحكاية: «وسنُّه عشـرون أو نحوها» ظنٌّ منه، سـرى إليه من ذِكرِ عتّاب، لكنَّ جوابَ يحيى أنه كان «أكبرَ من عتّاب، وأكبرَ من معاذ» يُغلِّطُ هذا الظنّ، فمعاذ كان قد قارب الثلاثين أو بلغها لـمّا أرسَلَه النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم إلى اليمن، فقد قال عطاء: إنه أسلم وله ثماني عشـرة سنة، وقد أسلم قبل الهجرة، فقد كان من السبعين أصحاب العقبة، وقال الواقديّ: إنه شهد بدراً وله عشـرون سنة أو إحدى وعشـرون، كما في ترجمته من «سير أعلام النبلاء» ١: ٤٤٤-٤٤٥.

فآثارُ الاختِلاقِ ظاهرةٌ على هذه الرواية، وإنْ لم يُنبِّه عليها ابنُ حَجَر. واللهُ أعلم.

وأما ما أخرَجَه الخطيبُ[١] عن ابنِ رِزْق، عن أبي عَمْرو ابنِ السّمّاك، عن التمّار، عن الربيع، عن الشافعيِّ أنه قال: «ما ناظرتُ أحداً إلا تَغيَّرَ[٢] وجهُه ما خلا مُحمَّدَ بنَ الحسن»، ففيه تحويلُ «ما سألتُ» إلى «ما ناظرتُ»؛ ليُجعَلَ الشافعيُّ نظيرَ شيخِهِ يُناظِرُه.

وفي هذه الرواية: ابنُ رِزْقٍ وابنُ السّمّاك، وهما معروفان[٣].

والروايةُ الصحيحةُ التي لا مَغمِزَ فيها، حتّى عند الخطيبِ نفسِه، هي ما أخرَجَه الصَّيمَريُّ[٤] حيثُ قال: ثنا العبّاسُ بنُ أحمَدَ الهاشميّ، ثنا عليُّ بنُ عَمْرٍو الحريريّ[٥]، ثنا عليُّ بنُ مُحمَّدٍ النَّخَعيّ، ثنا أحمدُ بنُ حمّادِ بنِ سُفيان، عن الربيع ابن سليمانَ قال: سَمِعتُ الشافعيَّ يقول: «ما سألتُ أحداً عن مسألةٍ إلا تَبيَّنَ لي تغيُّرُ وجهِه، إلا مُحمَّدَ بنَ الحسن». اهـ.

ومثلُه في «الانتقاء» ص٦٩ [٦] حيثُ قال: حدَّثنا خَلَفُ بنُ القاسم، نا الحسنُ ابنُ رشيق، نا مُحمَّدُ بنُ يحيى الفارسيّ، أنا الربيعُ بنُ سليمان، سَمِعتُ الشافعيَّ

---

(١) في «تاريخه» ٢: ٥٦٨.

(٢) في «تاريخ بغداد»: «تمعَّر».

(٣) سلف الكلام عليها ص٧٥.

(٤) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٢٩.

(٥) في الأصل: «الجريريّ»، وهو خطأ، وجاء على الصواب في «أخبار أبي حنيفة» للصَّيْمَريّ، وانظر ما سلف ص٧٣ تعليقاً.

(٦) = ص١١٩.

يقول: «وما رأيتُ أحداً سُئِلَ عن مسألةٍ فيها نَظَـرٌ إلا رأيتُ الكراهةَ في وَجْهه، إلا مُحمَّدَ بنَ الحسن»[1]. اهـ.

فسَوْقُ الخطيبِ لتلك الروايةِ المُشوَّهةِ دون هذه الروايةِ الصحيحةِ مِن دسائسِهِ المكشوفة، والفَرْقُ بينهما ظاهر.

وأما ما أخرَجَه الحاكمُ[2] مِن أنّ الشافعيَّ كلَّمَه في الإثفار؛ فسَنَدُه ليس بذاك،

---

(١) ورواه البيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» ١: ١٥٩ من طريق عبد الرحمن بن محمَّد الحنظليّ، عن الربيع، به، بلفظ: «ما رأيتُ أحداً يُسألُ عن مسألة فيها نظر...».

(٢) رواه عن نَصْر بن محمَّد المُعدَّل، عن محمَّد بن القاسم بن شعبان الفقيه، عن الحسن بن عياض ومحمَّد بن أحمد بن حمّاد، كلاهما عن محمَّد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: «قال الشافعيُّ كلاماً كلَّم به محمَّدَ بنَ الحسن في مسألةِ إتيان المرأة في دُبُرها...»، وفيه أنّ محمَّدَ ابنَ الحسن قائلٌ بالتحريم، والشافعيَّ بالجواز! وقال الحاكم بإثره: «لعل الشافعيَّ كان يقول بذلك في القديم، فأما في الجديد فالمشهورُ أنه حرَّمه»، كما في «التلخيص الحبير» ٣: ٢٠٦.
ورواه مختصراً ابنُ أبي حاتم في «آداب الشافعيّ ومناقبه» ص١٦٦، والبيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» ٢: ١٠-١١ من طريق الأصمّ، كلاهما (ابن أبي حاتم والأصمّ) عن ابن عبد الحكم، عن الشافعيِّ قال: «ليس فيه عن رسول الله صَلّى الله عليه وسَلَّم حديثٌ ثابت، والقياسُ أنه حلال».
قلت: حكى جماعةٌ من الشافعيّة ـ منهم إمامُ الحرمين في «نهاية المطلب» ١٢: ٣٩٢، والماورديُّ في «الحاوي» ٩: ٣١٧ ـ أنه لـمّا بلغَ الربيعَ بنَ سليمانَ ذلك قال: «كذبَ والله الذي لا إله إلا هو، لقد نصَّ الشافعيُّ على تحريمه في سِتّةِ كتب».
وأورَدَ الحافظُ الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٧٨ روايةَ ابن عبد الحكم هذه وقال: إنها «مُنكَرة، ونصوصُه [يعني: الشافعيّ] في تواليفه بخِلافِ ذلك»، وقال في «الميزان» ٣: ٦١٢: «هذا مُنكَر من القول، بل القياس التحريم، وقد صحَّ الحديثُ فيه...، فقد أخطأ [يعني: ابنَ عبد الحكم] في نَقْلِه ذلك عن الشافعيّ، وحاشاه من تعمُّد الكذب».
وسبقه إلى عَدَم تكذيب ابنِ عبد الحكم في ذلك الحافظُ البيهقيُّ، فقد قال في «مناقب =

= الشافعيّ» ٢: ١٢: «يحتملُ أن يكونَ صادقاً في هذه الحكاية، وهذا مُختَصَرٌ من حكاية ابن عبد الحكم عن الشافعيّ في مناظرةٍ جَرَتْ بينه وبين محمَّد بن الحسن في عَيْبه أهلَ المدينة بذلك، وذبِّ الشافعيِّ عنهم على طريق الجدل. فأما المذهبُ فما وَضَعَه في كتبه المُصنَّفة في تحريمه، والله أعلم».

وتابعَه الحافظُ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٣: ٢٠٨ مع زيادة وبيان، فذكر أنّ ابنَ عبد الحكم لم ينفرد به، بل تابعَه أخوه عبد الرحمن بن عبد الله، ثم قال: «وهذا ـ أي: إقامةُ ذلك قولاً قديماً مرجوعاً عنه ـ أَوْلى من إطلاق الربيع تكذيبَ محمَّد بن عبد الله ابن عبد الحكم، فإنه لا خِلافِ في ثقتِهِ وأمانته، وإنما اغتَرَّ محمَّدٌ [يعني: ابنَ عبد الله بن عبد الحكم] بكون الشافعيِّ قصَّ له القِصّةَ التي وقعت له بطريق المُناظرة بينه وبين محمَّد ابنِ الحسن، ولا شك أنّ العالِـمَ في المناظرة يَتَقَذَّرُ (!) القولُ وهو لا يختارُه، فيذكرُ أدلّتَه إلى أن ينقطعَ خَصْمُه، وذلك غيرُ مُستَنكَرٍ في المناظرة، والله أعلم».

لكنْ يُقوِّي قولَ الربيع: أنّ الإمام الشافعيَّ رحمه الله روى حديثَ خزيمةَ بنِ ثابت في «الأم» ٥: ١٨٦ «لا تأتوا النساء في أدبارهن»، رواه عن عمِّه محمَّد بن عليِّ بن شافع قال: أخبرني عبدُ الله بنُ عليِّ بن السائب، عن عَمْرو بن أُحيحة بن الجلاح، عن خزيمةَ بن ثابت. وقال بإثره: «عمي ثقة، وعبدُ الله بنُ عليّ ثقة، وقد أخبرني محمَّدٌ عن الأنصاريِّ المُحدِّث بها أنه أثنى عليه خيراً، وخزيمةُ ممَّنْ لا يَشُكُّ عالِـمٌ في ثقتِه، فلستُ أُرخِّصُ فيه، بل أنهى عنه».

وقال في موضع آخر من «الأم» ٥: ١٠١: إنه «محرَّم بدلالة الكتاب ثم السُّنة»، ثم روى حديث خزيمة المتقدِّم.

فهذا صريحٌ من الشافعيِّ بثبوت الحديث في تحريمه، فكيفَ يقول: إنه «ليس فيه حديث ثابت» كما في الرواية المختصرة، أو «تريدُ المكابرةَ وتصحيحَ الروايات وإن لم تصحّ» كما في رواية المُناظرة! ومثلُ هذا لا يقعُ من مثل الشافعيِّ ولو في المناظرة.

والظاهرُ أنّ التكذيبَ الذي أطلقه الربيعُ في ابن عبد الحكم ليس حكماً عليه بالكذب، بل هو حكمٌ على روايته بأنها كذب، أي: أنها غيرُ مطابقةٍ لواقع الأمر، ولا يلزمُ من ذلك أن يكونَ ابنُ عبد الحكم ممَّن يَتعمَّدُ الكذب، بل يدخلُ فيه الوَهَمُ والخطأ والنِّسيان، والله تعالى أعلم.

ونُبرِّئُ الشافعيَّ مِن أنْ يَثبُتَ عنه مِثلُ ذلك. وأبو الحسنِ القابسيُّ[١] تكلَّمَ في ابنِ شَعْبان[٢]. راجِع السَّنَدَ في «تخريج أحاديثِ الرافعيّ»[٣] لابنِ حَجَر.

وأما ما أخرَجَه الخطيبُ في ترجمةِ الشافعيِّ في ج٢ ص٦١[٤] عن أبي الطيِّبِ الطَّبَريّ، عن عليِّ بنِ إبراهيمَ بنِ أحمَدَ البيضاويّ، عن أحمَدَ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ الجارودِ الرَّقِّيِّ أنه قال: سَمِعتُ الربيعَ بنَ سُلَيمانَ يقول: «ناظرَ الشافعيُّ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ بالرَّقّة، فقَطَعَه الشافعيّ، فبلغَ ذلك هارونَ الرشيد، فقال هارون: أما

---

(١) هو الإمامُ الحافظُ الفقيه علي بن محمد بن خلف المعافريّ المالكيّ (٣٢٤-٤٠٣)، كان عارفاً بالعِلَلِ والرجال والفقه والكلام والأصول، مُصنِّفاً يَقِظاً ديِّناً تقيّاً، تفقَّه عليه جماعة، وألَّف كتباً بديعة. «سير أعلام النبلاء» ١٧: ١٥٨-١٦١.

(٢) المعروف بابن القرطيّ، كان رأسَ الفقهاء المالكيِّين بمصر في وقته، وأحفظَهم لمذهب مالك، مع التَّفنُّن في سائر العلوم من الخبر والتاريخ والأدب، إلى التديُّن والوَرَع، كما في «ترتيب المدارك» للقاضي عياض ٥: ٢٧٤.

لكنْ ذكر ابنُ حزم في «المحلى» ٧: ٥٦٣ أنّ «حديثَه فيه البلاءُ المُبين، والكذبُ البَحْت، والوَضْع اللائح، فإما تغيَّر حفظُه أو اختلطت كتبُه». وقال الذهبيّ في «ميزان الاعتدال» ٤: ١٤: «وهّاه ابنُ حزم، ما أدري لماذا».

قلت: قال القاضي عياض في «ترتيب المدارك» ٥: ٢٧٥: «وذُكِرَ لي أنّ أبا الحسن القابسيَّ أو أبا محمَّد بنَ أبي زيد رحمهما الله تعالى ـ وغالبُ ظنّي أنه أبو الحسن ـ كان يقولُ في ابن شعبان: إنه ليِّنُ الفقه، وأما كتبُه ففيها غرائبُ من قول مالك، وأقوالٌ شاذّةٌ عن قوم لم يَشتَهِروا بصُحْبته، ليست مما رواه ثقاتُ أصحابه، واستَقرَّ من مذهبه».

واقتصر ابن فَرْحُون في «الديباج المُذهَب» ٢: ١٩٥ على عَزْوِه إلى أبي الحسن القابسيّ.

(٣) «التلخيص الحبير» ٣: ٢٠٦-٢٠٧، وقد نقلتُ الإسناد في التعليق آنفاً.

(٤) أو ٢: ٣٩٩.

ورواها البيهقي في «مناقب الشافعي» ١: ١٥٣، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» ٥١: ٣٢٧ من طريق ابن الجارود، به.

عَلِمَ مُحمَّدُ بنُ الحسنِ أنه إذا ناظرَ رجلاً مِن قُرَيشٍ يَقطَعُه سائلاً ومُجيباً، والنبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم يقول: (قدِّموا قُرَيشاً ولا تَقَدَّمُوها، وتَعَلَّموا منها ولا تُعلِّمُوها، فإنّ عِلمَ العالِـم منهم يَسَعُ طِباقَ الأرض)»، اهـ؛ فحِكايةٌ مكذوبة، في سَنَدِها: ابنُ الجارود، ويقولُ الخطيبُ نفسُه عن هذا في ج٢ ص٢٤٧ [١]: إنه كذّاب.

وما أُدرِجَ في الحديثِ مِن قوله: «وتَعَلَّموا منها ولا تُعلِّموها»[٢] دسٌّ مَحْضٌ

---

(١) أو ٣: ٤٢، في ترجمة محمَّد بن الحسين البسطاميّ.

(٢) الحديثُ بهذه الزيادة روي من وجوه، أحسنُها حديثُ سهل بن أبي حثمة.

وقد رواه عبدُ الرزاق في «المُصنَّف» (١٩٨٩٣)، وابنُ أبي شيبة في «المُصنَّف» (٣٣٠٥٣)، وابنُ أبي عاصم في «السُّنّة» (١٥١٥)، والبيهقيّ في «السنن الكبرى» ٣: ١٢١ من طريق مَعمَر، عن الزُّهْريّ، عن سهل بن أبي حَثْمة. ووقع في «مُصنَّف عبد الرزاق»: «سليمان بن أبي حثمة». قلت: وروايةُ الزهريّ عن سهل منقطعة، والجمهورُ على أنّ سهلَ بنَ أبي حَثْمة صحابيّ صغير، وقال البيهقي: «وروي موصولاً، وليس بالقويّ»، وانظر تعليق شيخنا العلامة المُحقِّق محمد عوامة على «المُصنَّف».

واختُلِفَ على الزُّهْريّ فيه؛ فرواه الشافعيُّ ـ كما في «مسنده» ٢: ١٩٤ (٦٩١) بترتيب السِّنديّ ـ عن ابن أبي فُدَيك، عن ابن أبي ذئب، عن الزهريّ: أنه بلغَه أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسَلّم... فذكره. قلت: وهذا الوجه لا يُنافي ما قبله.

ورواه ابنُ أبي عاصم في «السُّنّة» (١٥١٦) من طريق عبد الله بن عبد العزيز، عن محمَّد بن عبد العزيز، عن الزُّهري، عن أبي سلمة وسعيد بن المُسيّب وعروة بن الزبير، عن عتبة بن غزوان مرفوعاً. قلت: ولا يصحّ، فعبد الله بن عبد العزيز: هو ابن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، أو ابن عبد الله بن عامر الليثيّ، فإن كان الأول فهو ضعيف، بل متروك عند النسائيّ، ومحمَّد بن عبد العزيز: هو أخوه، قال أبو حاتم: «هم ثلاثة إخوة، محمد وعبد الله وعمران، ليس لهم حديثٌ مستقيم». وإن كان الثاني فهو ضعيف، وعامّةُ أحاديثه مناكير، وخاصّةً فيما يرويه عن الزهريّ، وذكر المِزّيُّ أنه يروي عن أخيه محمَّد بن عبد العزيز، لكنْ لم أقف له على ترجمة، وكونه الأول أظهر، فالثاني يروي عن الزهري مباشرة، والله أعلم.

وجاء الحديث من طرق أخرى، ولا يصحُّ منا شيء. =

يُخالِفُ عملَ الصحابةِ والتابعينَ المُتواتِـرَ عنهم، وهو اختِلاقُ مَنْ لا يَعرِفُ على مَنْ تَفقَّهَ الشافعيّ.

وقد عَوَّدَنا الخطيبُ أن يسوقَ الأخبارَ الكاذِبة، من غيرِ تنبيهٍ على كَذِبِها فيما إذا صادَفَ ذلك هوىً منه، فلا نَستَغرِبُ ذلك منه، لكنَّ القاضيَ أبا الطيِّبِ الطبَريَّ[1] كُنّا نظنُّ به أنه يأبى التورُّطَ فيما يَتَورَّطُ في مِثلِه الخطيب، وحالُه كما ترى، وكان في غُنْيةٍ عن الحكاياتِ الكاذبةِ في تبيينِ جَلالةِ مِقدارِ الشافعيِّ بما له مِنَ الفَضْل الجسيم.

والأغرَبُ مِن ذلك سَوْقُ ابنِ حَجَرٍ في «مناقب الشافعيّ» ص٤٧[2] تلك الحِكايةَ الكاذبة، وهو يَعلَمُ أنها كاذبة! نسألُ اللهَ السلامة.

والبيهقيُّ ممَّنْ لا يَتَورَّعُ عن روايةِ الأكاذيبِ إذا صادَفَتْ هوىً منه، فلا يكونُ

= منها حديثُ ابن حنطب، رواه أحمد في «فضائل الصحابة» (١٠٦٦) من طريق عمرو بن أبي عمرو، عن المُطَّلب بن عبد الله بن حَنطَب، عن أبيه. وهو ممَّن اختُلِفَ في صُحْبته. وفي إسناده محمَّد بن سليمان بن مسمول المخزوميّ، وهو ضعيف، وعامةُ ما يرويه لا يُتابع عليه، كما في «لسان الميزان» ٧: ١٧١ (٦٨٥٩).

ورواه ابنُ أبي عاصم في «السُّنّة» (١٥١٧) من طريق إبراهيم بن محمد بن ثابت، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المُطَّلب، عن جُبَير بن مُطعِم. وإبراهيم ذو مناكير، كما في «ميزان الاعتدال» ١: ٥٦.

ومنها حديثُ عليّ وحديثُ عبد الله بن السائب، وهي شديدة الضعف، كما في «البدر المنير» لابن المُلقِّن ٤: ٤٦٦-٤٦٧.

(١) هو الإمامُ العلامةُ شيخُ الإسلام طاهر بن عبد الله الطبريّ (٣٤٨-٤٥٠)، من أعيان الشافعية، وُلِدَ بجُرْجان، ثم استَوطَنَ بغداد، ودرَّس فيها وأفتى وأفاد، ووَلِـيَ قضاءَ الكَرْخ منها بعد القاضي الصَّيْمَريّ. «سير أعلام النبلاء» ١٧: ٦٦٨-٦٧١.

(٢) أو ص١٦١-١٦٢.

عُذْراً لابنِ حَجَرٍ أنْ يكونَ في سَنَدِها البيهقيّ، وهو يَعلَمُ ذلك منه.

وأما ما رواه الخطيبُ أيضاً في ترجمةِ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ في ج٢ ص١٧٧[١] مِن أنّ الشافعيَّ ناظرَ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ وعليه ثيابٌ رِقاق، فجعلَ تَنتَفِخُ أوداجُه ويصيح، حتّى لم يبقَ له زِرٌّ إلا انقَطَع[٢]، اهـ؛ فمتنُه يُغني عن الكلام في رجالِ سَنَدِه، أليس مِنَ المُستَحيل في جاري العادةِ انقِطاعُ جميع أزرارِ الثياب برَفْع الصَّوْتِ مِن لابسِها وبالصِّياح منه؟! بل هو شأنُ النّوادِبِ إذا لَطَمْنَ صُدُورَهُنَّ ومَزَّقْنَ ثيابَهُنّ، وهذا يدلُّ على أنّ واضِعَ هذه الحِكايةِ استَعجَلَ في الوَضْع ليرفعَ مِن شأنِ الشافعيّ، فنطقَ بما يُكذِّبُه كلُّ سامع.

---

(١) أو ٢: ٥٦٨.

ورواه أيضاً ابنُ أبي حاتم في «آداب الشافعيّ ومناقبه» ص١٢٠، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٩: ١٠٤، والبيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» ١: ١٨١-١٨٢.

(٢) وتتمّةُ الخبر عنده: «قال: ما كان لصحابك أنْ يتكلّم، ولا كان لصاحبي أن يسكت. قلتُ له: نشدتُك بالله، هل تعلمُ أنّ صاحبي كان عالِماً بكتاب الله؟ قال: نعم. قلت: فهل كان عالِماً بحديث رسولِ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم؟ قال: نعم. قلت: أفما كان عاقلاً؟ قال: نعم. قلت: فهل كان صاحبُك جاهلاً بكتاب الله؟ قال: نعم. قلت: وبما جاء عن رسول الله صَلّى الله عليه وسَلَّم؟ قال: نعم. قلت: أفكان عاقلاً؟ قال: نعم. قلت: صاحبي فيه ثلاثُ خِصالٍ لا يستقيمُ لأحدٍ أن يكون قاضياً إلا بهنّ، أو كلاماً هذا معناه».

ورواه أيضاً ابنُ أبي حاتم في «آداب الشافعيّ ومناقبه» ص١٢٠ و١٥٤ عن أبيه، عن يونس، به. فرَّقه في موضعين، وزاد في آخره: «ويُخطئُ صاحبُك ثلاثاً، ويكونُ فيه واحدة، وتقول: لا ينبغي لصاحبكم أن يتكلّم، ولا لصاحبنا أن يَسكُت!».

ورواه البيهقي في «مناقب الشافعيّ» ١: ١٨٢ من طريق ابن خزيمة، عن يونس، بنحوه.

ورواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٩: ١٠٤ من طريق أبي حاتم، والبيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» ١: ١٨١-١٨٢ من طريق موسى بن العبّاس، كلاهما عن يونس، به، مُختَصَراً بقصّة الأوداج والأزرار.

على أنّ مِنَ المَرْويِّ عن الشافعيِّ بطرقٍ صحيحةٍ ـ كما أسلَفْنا ذِكرَ بعضِها[١] ـ أنه لم يَـرَ مَنْ لا يَتَغيَّـرُ حينَما يُسألُ عن مسألةٍ فيها نَظَـرٌ سِوى الإمام مُحمَّدِ بنِ الحسن، فكيف يَصِحُّ هذا منه معَ ذاك؟!

وأينَ لفظُ ابنِ عبدِ البَـرِّ في «الانتقاء» ص٢٤٠[٢] من هذا؟ حيثُ قال: حدَّثنا خَلَفُ بنُ قاسم قال: نا الحسنُ بنُ رَشِيق قال: نا محمَّدُ بنُ الربيع بنِ سُلَيمانَ ومُحمَّدُ بنُ سفيانَ بنِ سعيدٍ قالا: نا يونسُ بنُ عبدِ الأعلى قال: قال ليَ الشافعيّ: «ذاكرتُ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ يوماً، فدار بيني وبينه كلامٌ واختِلاف، حتّى جَعَلتُ أنظرُ إلى أوداجِهِ تَدُرُّ وتَنقَطِعُ أزرارُه، فكان فيما قلتُ له يومَئذ: نَشَدتُك بالله، هل تَعلَمُ أنّ صاحبَنا ـ يعني: مالكاً ـ كان عالِـماً بكتاب الله؟ قال: اللهُمَّ نعم. قلت: وعالِـماً باختِلافِ أصحابِ رسولِ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم؟ قال: اللهُمَّ نعم». اهـ.

ولا غُبارَ على هذه الرِّواية، لأنّ العالِـمَ كثيراً ما يرفعُ صوتَه على تلميذِهِ إذا رآه يَتَباطأُ في فَهْم ما يُلقيه عليه، وكان مِن هذا القَبيلِ رَفْعُ الصَّوْتِ في مسجدِ النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم في العِلم.

قالَ ابنُ أبي العوّام الحافظُ[٣]: حَدَّثني أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ سلامةَ[٤] قال: حدَّثني مُحمَّدُ بنُ العبّاسِ بنِ الربيع قال: حَدَّثني المصـرفيّ (مُحمَّدُ بنُ عَمْرِو بنِ السَّـرِيّ)[٥] قال: قال هارونُ الرشيدُ لأبي يوسُف: ما أحدٌ مِنَ الناسِ أُحِبُّ مُجالَسَتَه غيرَكم يا أهلَ

---

(١) ص٨١-٨٢.

(٢) = ص٥٧.

(٣) في «فضائل أبي حنيفة وأصحابه» ص٣٠٦.

(٤) هو الإمام الطحاويّ رحمه الله تعالى.

(٥) زيادة من المُؤلِّف، وسلف التنبيه مراراً إلى أنه رحمه الله تعالى يُميِّزُ زياداتِهِ في هذا الكتاب بهلالَيْن.

الفِقه، لولا خِفّةٌ فيكم! فقلتُ له: وما الخِفّةُ التي فينا؟ قال: رُبّما رأيتُ الرَّجُلَ منكم يُقبِلُ على الصَّبِيِّ الذي سِنُّه دون سِنِّ وَلَدِه، فيَعْلو صوتُه [عليه][1]. قال: فأخذتُ به في حديثٍ آخرَ، ثم أريتُه عَقْداً مِنَ الحِساب، فقُلتُ له: كم هذا يا أميرَ المؤمنين؟ فقال: كذا، وأصاب. فقُلت: ما الدليلُ على ذلك؟ فقال: مَنْ يقولُ غيرَ هذا؟! قلت: الذي يُخالِفُك. وكَلَّمتُه بكلام مِن هذا النَّحْو، فعَلا صوتُه، ودَرَّتْ أوداجُه، فقلتُ له: أصابَ أميرُ المؤمنين، قد كان مِن صياحِهِ ودَفعِهِ إيّايَ ما كان، عن الصوابِ الذي تفهمُه العامّةُ والخاصّة، فكيف يُنكِرُ عليَّ صِياحي عندَ الصواب الذي أُخالَفُ فيه، ولا تفهمُه العامّة، ولا يفهمُه إلا القليلُ مِنَ الخاصّة. قال: فعَذَرَ عند ذلك». اهـ.

فلعلَّ ما في «الانتِقاء» من هذا القَبيل.

وانظُرْ إلى كلام الخطيبِ كيف غيَّر وبدَّل[2]، فحِكايةُ الخطيبِ معَ مخالفتِها

---

(١) هكذا بالحاصرتَيْن في الأصل، فيكون زيادةً من المُؤلِّف، ووقع في المطبوع من «فضائل أبي حنيفة»: «فيعلو صوتُه صوتَه».

(٢) الصوابُ أنّ الخطيبَ لم يُبدِّل ولم يُغيِّر، ولكنَّه يُؤاخَذُ في انتقائه أشنعَ الرواياتِ لفظاً.
والحاصل: أنّ البحثَ في هذه المناظرة في موضعين:
الأول: في انقطاع الأزرار، فلفظُ الأبار عن يونس (في رواية الخطيب): «حتى لم يبقَ له زرٌّ إلا انقطع»، ولفظُ ابن خزيمة عن يونس: «حتى بقي بلا زِرّ»، ولفظُ أبي حاتم وموسى بن العباس عن يونس: «وأزراره تنقطعُ زِرّاً زِرّاً»، ولفظُ محمد بن الربيع ومحمد بن سفيان عن يونس: «وتنقطعُ أزرارُه».
ولا إشكالَ في اللفظَيْن الأخيرَيْن، بخلافِ الأوّلَيْن، وانقطاعُ جميع الأزرار من المستحيل عادةً كما قال المُؤلِّف سابقاً ص٨٧، وقد تكلَّم على إسناد رواية الخطيب، أما رواية ابن خزيمة عن يونس، ففي الإسناد إليه: أبو عبد الرحمن السُّلَميّ، وفيه كلام كثير يُنظَر في «لسان الميزان» ٧: ٩٢-٩٣ (٦٦٩٥)، وخلاصتُه أنّ «في القلب مما يتفرَّد به»، كما يقولُ الذهبيّ في «ميزان الاعتدال» ٣: ٥٢٤. =

للرواياتِ الصحيحة، واقترانِها بما يُكذِّبُها، بين رجالِ سَنَدِها: دَعلَجُ بنُ أحمد؛ كان يُدخِلُ عليه الوضّاعون مِثلُ أبي الحسينِ العطّار وعليٍّ الرُّصافيِّ[١] ما شاؤوا من الأكاذيب، والأبـّار: مأجورٌ للوقيعةِ في أبي حنيفةَ وأصحابه[٢]، واللهُ ينتقمُ منه.

وكُلُّ ما يُذكَرُ فيه مُناظرةُ الشافعيِّ لمحمَّدِ بنِ الحسنِ من تلك الأخبار؛ فمُلفَّقةٌ مُختَلَقةٌ مُخالِفةٌ لِـمَا صَحَّ مِنَ الرِّوايات، اختَلَقَها الكذّابون على ظنِّ أنها تروج، فافتَضَحَ واضِعوها، مِن غير أن يرفعوا بها مِن شأنِ أحد، لأنّ الموضوعَ مِن شأنِهِ الوضعُ دونَ الرفع.

وقد رُوِيَ عن الشافعيِّ بأسانيدَ صحيحةٍ ثناءٌ بالغٌ في حقِّ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ مُدوَّنٌ في «تاريخ الخطيب»[٣]، وكتابِ ابنِ أبي العوّام[٤]، .....

= والثاني: في وَصْفِ الشافعيِّ أبا حنيفة بالجهل في الكتاب والسُّنّة، وإقرار محمَّد بذلك، فلفظُ الأبار عن يونس: «كان جاهلاً...؟ قال: نعم»، وكذا لفظ أبي حاتم عنه، أما لفظُ ابن خزيمة عن يونس فهو: «كان عالماً...؟ قال: لا»، وليست هذه القطعة في رواية محمد بن الربيع ومحمد بن سفيان عن يونس، أو أنها فيها في الأصل، ولكنَّ ابنَ عبد البر اختَصَرَ الروايةَ ولم يُتِمَّها.

وعلى كلِّ حال، فلفظُ ابن عبد الحكم والربيع بن سليمان عن الإمام الشافعيّ: «مَنْ كان أعلم...؟» أو «أيُّما أعلم...؟»، دون وصف أحدهما بالعلم والآخر بالجهل! وحاشا محمَّد ابن الحسن أن ينفيَ العلم بالكتاب والسُّنّة عن شيخه أو يصفَه بالجهل فيهما، وقد أفنى عمرَه في تدوين مذهبه، ونَشْرِ فقهه. وسيأتي مزيدُ بحثٍ في ألفاظ هذه المناظرة ص١٠٤-١٠٨.

(١) فرَّق بينهما الحافظ الذهبيُّ في «ميزان الاعتدال» ٣: ١٢٠ و١٢٤، ورجَّحَ الحافظُ ابنُ حجر في «لسان الميزان» ٥: ٥٢٨-٥٢٩ (٥٣٥٣ ـ مكرَّر) أنهما رجلٌ واحد، وأيـَّده المُعلِّميُّ في «التنكيل» ١: ٤٦٤.

(٢) تكلَّم المُؤلِّف عن دعلج والأبار في مواضع عديدة من «تأنيب الخطيب»، أولها ص١٩=٤٠.

(٣) ٢: ٥٦٥-٥٦٧.

(٤) «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥٠.

وكتابِ الصَّيْمَريّ[١]، و«تهذيب النوويِّ»[٢]، ومُؤلَّفاتِ الذهبيِّ[٣]، وغيرها، فَضْلاً عمّا في كتاب الكَرْدَرِيّ[٤]، فنَستَغني عن سَرْدِ تلك الرواياتِ لِشُهْرتِها.

ومن الحقائقِ الملموسةِ أنه لا يُعرَفُ للشافعيِّ عَمَلٌ يُذكَرُ في الفِقهِ قبلَ اتِّصالِهِ بمُحمَّدِ بنِ الحسن، بل إنما رجعَ إلى مكّةَ بعدَ أنْ تَفقّهَ عليه، وأخذ يُقارِنُ ما تلقّاه منه بفِقهِ أهل الحِجاز، حتّى حَصَلَت له اختياراتٌ أدّتْ به إلى إظهارِ الاجتهادِ بعدَ وفاةِ مُحمَّدٍ بسَنَوات، بأن عادَ إلى العراقِ سنةَ خمسٍ وتسعينَ ومئةٍ بعدَ وفاةِ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ بسِتِّ سنوات، وبقيَ هناك سنتَيْن يَنشُرُ اختياراتِهِ ومذهبَه القديمَ على رواةِ القديم المعروفين[٥]، بكتابٍ ألّفَه وسمّاه «الحُجّة» في مُجلَّدٍ ضَخْم، وهو الذي ردَّ عليه عيسى بنُ أبان[٦]، كما ردَّ على جديدِهِ القاضي بكّارٌ[٧] بمِصْر.

---

(١) «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٢٨-١٢٩.

(٢) «تهذيب الأسماء واللغات» ١: ٨٠-٨٢.

(٣) «سير أعلام النبلاء» ٩: ١٣٥، و«تاريخ الإسلام» ١٢: ٣٥٩-٣٦٠، و«مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨٠-٨١ و٨٧، وغيرها.

(٤) «مناقب أبي حنيفة» ص٤٢٣-٤٢٤ و٤٢٩-٤٣٠.

(٥) وأشهَرُهم أربعة: أحمدُ بنُ حنبل، وأبو ثور إبراهيمُ بنُ خالد الكَلْبيّ، والحسينُ بنُ عليّ الكرابيسيّ، وأبو عليّ الحسنُ بنُ محمَّد الزعفرانيّ، وهو أتقَنُهم وأثبتُهم في الشافعيّ.

(٦) وانظر ما سيأتي ص١٣٦.

(٧) هو بكّارُ بنُ قتيبة الثقفيّ (١٨٢-٢٧٠)، وُلِدَ بالبصرة، وعُنِيَ بالحديث، وكتب الكثير، وبرع في الفروع، وصنَّف وحدَّث، ووَلّاه المُتوكِّلُ قضاءَ مِصْرَ سنة ٢٤٦، فلم يَزَلْ قاضياً بها إلى أن تُوفِّي، وكان من قضاة العَدْل، عظيمَ الحُرْمة، وافِرَ الجلالة، من العلماء العاملين، وكان السُّلطانُ أحمدُ بنُ طولون ينزلُ إليه، ثم فسد الحالُ بينهما، فاعتَقَلَه، ولم يستطع عَزْلَه، لأنّ أمْرَ القضاء لم يكن إليه، فأقام بكّارٌ في السِّجْن يقصده الناس ويَرْوُون عنه الحديث ويُفتيهم، وهو باقٍ على القضاء، إلى أنْ تُوفِّي في السِّجْن. «سير أعلام النبلاء» ١٢: ٥٩٩-٦٠٤ ـ وأشار إلى ردِّه على الشافعيّ ـ، و«الأعلام» للزركلي ٢: ٦٠-٦١. =

ولولا أنّ ضِيقَ ذاتِ يَدِهِ حَمَلَه على التقلُّب في الأعمالِ مُنقَطِعاً عن العِلم؛ لكانت مَواهِبُه أثمَرَتْ قبلَ ذلك الحين.

وهناك رحلتانِ منسوبتانِ للشافعيِّ كلتاهما مكذوبة،

فأُولاهما: روايةُ عبدِ الله بنِ مُحمَّدٍ البَلَويِّ الكذّابِ المشهور، وقد قال ابنُ حَجَرٍ في «توالي التأنيس[1] بمعالي ابنِ إدريس» ص٧١[2]: «فقد أخرَجَها الآبَرِّيُّ والبيهقيُّ[3] وغيرُهما مُطوَّلةً ومُختَصَرة، وساقَها الفَخْرُ الرازيُّ في «مناقب الشافعيّ»[4] بغير إسنادٍ مُعتَمِداً عليها. وهي مكذوبة، وغالبُ ما فيها موضوع، وبعضُها مُلفَّقٌ من رواياتٍ مُلفَّقة[5].

وأوضَحُ ما فيها مِنَ الكَذِبِ قولُه فيها: «إنّ أبا يوسُفَ ومُحمَّدَ بنَ الحسنِ

= ونقلَ القرشيُّ في «الجواهر المُضيّة» ١: ٤٥٩ (٣٧٧) عن أبي مُحمَّد الحسن بن زولاق: «أنّ بكّاراً القاضي نظر في «مُختَصَر المُزَنيّ»، فوجد فيه ردّاً على أبي حنيفة، فقال لبعض شهوده: اذهبا واسمعا هذا الكتاب من أبي إبراهيمَ المُزَنيّ، فإذا فَرَغَ منه فقولا له: أنتَ سَمِعتَ الشافعيَّ يقولُ ذلك؟ واشهَدا عليه به، فمَضَيا وسَمِعا من أبي إبراهيم «المُختَصَر»، وسألاه: أنتَ سَمِعتَ الشافعيَّ يقول ذلك؟ فقال: نعم، فعادا إليه، وشَهِدا عنده على المُزني أنه سمع الشافعيَّ يقولُ ذلك، فقال بكّار: الآن استقام لنا أنْ نقول: قال الشافعيّ، ثم رَدَّ على الشافعيِّ هذا الكتاب».

(١) في الأصل: «التأسيس»، وهو خطأ مطبعيّ.

(٢) أو ص١٦٣-١٦٤.

(٣) الآبَرِّيُّ في «مناقب الشافعيّ» ص٧٠-٧٢، والبيهقيّ في «مناقب الشافعيّ» ١: ١٣٠ وما بعدها. وأخرجها أيضاً أبو نُعَيم في «حلية الأولياء» ٩: ٨٤-٩١.

(٤) ص٧١-٩١.

(٥) هكذا نقلها المؤلف هنا وفي «حسن التقاضي» ص١٤٦، تبعاً للطبعة التي لديه من «توالي التأنيس»، لكن في الطبعة التي بين يديّ: «مفرَّقة»، وهو أصحّ.

حرَّضا الرشيدَ على قَتْل الشافعيّ»، وهذا باطلٌ مِن وجهَيْن:

أحدهما: أنّ أبا يوسُفَ لـمّا دخلَ الشافعيُّ بغدادَ كان مات، ولم يجتمعْ به الشافعيّ.

والثاني: أنهما كانا أتقى لله مِنْ أنْ يَسْعيا في قَتْل رَجُلٍ مُسلِم...، وليسَ له إليهما ذَنْب...، وإنّ مَنصِبَهما وجلالتَهما وما اشتَهَرَ مِن أمرِ دينهما لَـتَصُدُّ عن ذلك.

والذي تحرَّر لنا بالطرقِ الصحيحةِ أنّ قدومَ الشافعيِّ بغدادَ أوّلَ ما قَدِمَ كان سنةَ أربع وثمانين ومئة، وكان أبو يوسُفَ قد ماتَ قبلَ ذلك بسنتَيْن، وأنه لَقِيَ مُحمَّدَ ابنَ الحسن في تلك القَدْمة، وكان يعرفُه قبلَ ذلك مِنَ الحِجاز، وأخذَ عنه ولازمَه». انتهى ما نَقَلْناه مِنِ ابنِ حَجَرٍ بحُروفه.

وقالَ ابنُ حَجَرٍ أيضاً في كتابه المذكور ص٧٠[1] ـ بعدَ أنْ ساقَ ما أخرَجَه الساجيّ: «أنّ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ قال للرشيد: لا يَغلِبَنَّكَ هذا بفصاحتِهِ ولِسانِه، لأنه رجلٌ لَسِن» ـ: «والذي نُقِلَ عن مُحمَّدِ بنِ الحسنِ في حقِّ الشافعيِّ ليس بثابت». اهـ. بل الثابتُ منه كُلُّ عطفٍ ومُساعَدةٍ له كما سبق[2].

بل لم يُروَ عن الشافعيِّ ثناءٌ في حقِّ أحدٍ مِنَ الأئمّةِ قَدْرَ ما رُوِيَ عنه مِنَ الثناءِ على مُحمَّدِ بنِ الحسنِ عن جَدارةٍ منه بذلك الثناء، وذلك أكبرُ تكذيبٍ لاختِلاقِ المُختَلِقين.

وأما سَعْيُ المُفتري الباهِتِ في تمشيةِ اختِلاقِهِ وبُهتانِهِ بأنهما كانا يَحسُدانِهِ في العِلم؛ فمِنْ أوقَح فِرىً يَفتَريها صَفيق، مِن حيثُ إنّ ذلك مما تُكذِّبُه شواهدُ الحال، لأنّ الشافعيَّ كان إذ ذاك في حالِ الطَّلَب، ولم يكن له عملٌ في الفِقهِ قبلَ

(١) أو ص١٦٣.

(٢) ص٦٧-٧٠.

ذلك، وإنما كان حَضَـرَ عند بعضِ الشيوخ في الفِقه، حتّى إنّ أحاديثَ «الموطأ» التي يُقال: إنه عَرَضَها على مالك، تجدُه يروي بعضَها في كُتُبِهِ بواسِطةِ مُحمَّدٍ وغيرِهِ عن مالك[1]، ولا تجدُ نُسْخةً مِن روايةِ الشافعيِّ «للمُوطأ» يَتَداوَلُها أهلُ العِلم على

---

(١) رَحِمَ اللهُ المُؤلِّفَ الكوثريَّ، ما أدقَّ نظره! وما أوسَعَ اطِّلاعه! وهذا نموذجٌ من عميق غَوْصِه على بحوثٍ نادرةٍ قلَّ مَنْ يَتَنبَّه إليها، وهي منه على طرف اللِّسان.
وهذا بحثٌ لطيفٌ يحتاجُ إلى تتبُّع ودراسة، وقد وقفتُ ببحثٍ عاجل على أربع روايات منه، وهي:
١ـ روى الشافعيُّ في «الأم» ٧: ٣٣١ و٣٣٤ قال: «قال محمَّدُ بنُ الحسن، أخبرنا مالك قال: حدَّثنا داودُ بنُ الحصين، أنّ أبا غطفان بنَ طريفٍ المُـرِّيَّ أخبره: أنّ مروانَ بنَ الحكم أرسَلَه إلى ابن عباس يسألُه ما في الضِّـرْس...» الحديث.
وهو في «الموطأ» رواية يحيى (٣٢٠٣)، ورواية محمَّد (٦٦٨).
وقد رواه الشافعيُّ في موضع مُتقدِّم عن هذا من «الأم» ٦: ١٣٥ عن مالك مباشـرة، والسببُ في روايته هنا عن محمَّد بن الحسن أنه في كتاب الرَّدِّ على محمَّد بن الحسن من «الأم»، فهو يروي عنه كلامَه ورواياتِه، ويناقشُه ويردُّ عليه فيها.
٢ـ وروى الشافعيُّ في «الأم» ١: ١٦١ و٧: ٢١٣ قال «أخبرنا بعضُ أصحابنا عن مالك: أنّ عمرَ بنَ عبد العزيز أمَرَ محمَّدَ بنَ مُسلِم أن يأمرَ القُرّاءَ أن يَسجُدوا في ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾».
وليس هذا الأثرُ في «الموطأ» رواية يحيى، ولم يذكره ابنُ عبد البر في «التقصِّي» في «باب ما لم يذكر في «الموطأ» من رواية يحيى من حديث النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم مما ذُكِرَ في غيره»، إلا أنه خصَّه بـ«مُسنَد حديث مالك عن شيوخه»، كما صـرَّح في ص٥٢٣، فليس هذا الأثرُ من شـرطه، فيبقى احتمالُ أن يكونَ في إحدى روايات «الموطأ».
٣ـ وروى في «الأم» ١: ٢٨٨ قال: «أُخبرنا عن مالك، عن صالح بن كَيْسان، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ بن مسعود، عن زيد بن خالد الجهنيِّ قال: «صَلّى بنا رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم الصُّبْحَ بالحديبية في إثرِ سماءٍ كانت من الليل...» الحديث.
وهو في «الموطأ» (٦٥٣).
٤ـ وروى في «الأم» ٧: ٢٨٣ قال: «أخبرنا الثقةُ، عن عبد الله بن الحارث ـ إن لم أكُنْ سمعتُه من عبد الله ـ عن مالك بن أنس، عن يزيد بن عبد الله بن قُسَيط، عن سعيد بن المُسيّب: أنّ عمرَ بنَ الخطاب وعثمانَ بنَ عفّانَ قضيا في المِلْطاة بنصف دية المُوضِحة». =

توالي القرونِ كتداولهم النُّسَخَ مِن روايةِ الآخرِين، وهذا يدلُّ على أنه وإنْ كان عَرَضَ «الموطأ» على مالكٍ في مَبدَأِ أمرِه، لكنَّه لم يَضبِطْ أحاديثَه، ولم يَستَمِرَّ على مُدارَسَتِها. وكذلك لم تكنْ رحلتُه إلى اليمنِ لأجل العِلم، بل لِطَلَبِ الرِّزق.

فعلى أيِّ شيءٍ يَحسُدُه أئمّةُ العِلم وهو في مِثلِ هذه الحالة؟! ثم كيف يُلازِمُ الشافعيُّ ـ وهو العالِـمُ المحسودُ في عِلمِه، على زَعْمِه ـ حاسِدَه، ويَتَلقّى منه العِلم؟! وكيف يَرْوي العِلمَ في كُتُبِهِ عن هذا الحاسِدِ وذلك الحاسد؟! لو تغاضَيْنا عن مُلاحَظةِ سيرتِهما في العِلم والدِّين، وفَرَضْنا ـ كما يُفرَضُ المُحالُ ـ أنهما قد يَحسُدان.

على أنّ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ يعترفُ له الصديقُ والعَدُوُّ بأنه كان مِن أجهَرِ أهل العِلم صَوْتاً في دَفْع ظُلم الظالمين، ولو لم يكنْ له مَوقِفٌ غيرُ موقفِه في تصحيح أمانِ ذلك الطالبيِّ في مجلسِ الرشيد، يومَ خَرَسَتْ ألسُنُ مَنْ حَضَـرَه مِن أهل العِلم عن بيان الحقّ[1]، لكفاه دليلاً على منزلتِه في القيام بالحقّ، والحيلولةِ دون الظلم.

وقد عَلِمَ الخاصُّ والعامُّ مِن روايةِ الثقاتِ الأثباتِ مَبلَغَ تَعَبِ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ في سبيلِ تعليم الشافعيِّ والإنفاقِ عليه، وما له مِن يَدٍ بيضاءَ نَحْوَه، وأنه ليس أحدٌ أمَنَّ عليه في الفِقهِ من مُحمَّدِ بنِ الحسن[2].

أفلا يكونُ بعد ذلك كُلِّه مِن أكفرِ النُّكْرانِ وأسوَأِ الفِرى اختِلاقُ إساءةٍ بَدَلَ إحسانِ المُحسِنِ ذلك الإحسان؟!

فلا شكّ أنّ تخليدَ ذلك في الكُتُبِ يحتاجُ إلى صفاقةٍ بالغةٍ وقِلّةٍ في الدِّين،

= وقال الشافعيّ: «وأخبرني مَنْ سمع ابنَ نافع يذكرُ عن مالك بهذا الإسناد مثلَه».
وليس في «الموطأ» رواية يحيى، ولم يذكره ابنُ عبد البر في «التقصّي»، لأنه ليس من شـرطه فيه، فيبقى احتمالُ أن يكونَ في إحدى روايات «الموطأ».

(١) انظر ما سيأتي ص١١٨-١٢٣.

(٢) انظر ما سلف ص٦٧-٧٠، وما سيأتي ص١٥٠-١٥٥.

وأنّ ناقلَ ذلك مِن غيرِ تفنيدِهِ شـريكٌ للمُختَلِقِ في الإثم.

وكُنّا نعلمُ مَبلَغَ تعصُّب البيهقيّ وتمشِّيه معَ الهوى في كتابه «معرفة السُّنن» حيثُ يتكلّمُ في الطحاويّ بما هو صِفةُ نفسِه[١]، ولم يَسبِقْ أنْ تكلّمَ أحدٌ مِن أهل العِلم فيه سِوى البيهقيّ، وهو الذي يُقوّي الضعيفَ لأجل مَذهَبه، ويُضعِّفُ القويَّ لأجل مَذهَبه، بل تراه يُضعِّفُ رجلاً لأجل المذهب، ثم يُقوّي ذلك الرجلَ بعَيْنِهِ لأجل المذهب، وبينَهما أقلُّ مِن ورقتَيْن، وقد كشفَ السِّتارَ عن وَجْهِ البيهقيّ «الجوهرُ النقيّ»[٢]، ونبَّهَنا على تلبيسِهِ الحافظُ عبدُ القادِرِ القُرَشيّ[٣].

وكُنّا نعلمُ ذلك كلَّه في البيهقيّ، لكنْ ما كُنّا نظنُّ به أن يَسمَحَ دينُه أنْ يُخلِّدَ هذه الفِرْيةَ المكشوفةَ والرِّحْلةَ المكذوبةَ في «مناقب الشافعيّ»، معَ عِلمِه بحالِ البَلَويّ، وبكونِ تلك الرحلةِ مكذوبةً تَتَضمَّنُ فضائحَ تُخالِفُ التاريخَ الصحيح، لكنْ ظهرَ بذلك جليّاً أنّ سقوطَ البيهقيّ أبعَدُ غَوْراً ممّا كُنّا نَتَصوَّرُه بكثير، فتبّاً لهذا الضمير الميِّت، وتبّاً لهذا التعصُّب المرذول، فكم أوقَعَ عملُ البيهقيّ هذا أمثالَ ابنِ الجوينيّ[٤] وأبي حامدٍ الطُّوسيّ[٥] والفَخْرِ الرازيّ[٦] ممَّنْ لا شأنَ لهم في تمحيص الروايات،

---

(١) اتَّهمَ البيهقيُّ في آخر مُقدِّمة «معرفة السنن» ١: ٢١٩-٢٢٠ الإمامَ الطحاويَّ بتضعيفِ أخبارٍ صحيحةٍ عند أهلِ العِلم بالحديث حين خالفَها رأيُه، وتصحيحِ أخبارٍ ضعيفةٍ عندهم حين وافقَها رأيُه، وتكلُّفِ تسوية الأخبار على مذهبه. وانظر: «الحاوي» للمؤلف ص٧٦-٩٧.

(٢) واسمُه بتمامه: «الجوهر النقيّ في الردِّ على البيهقيّ»، ألّفه العلامةُ المُحدِّث القاضي أبو العباس أحمدُ بنُ عثمان المارديني، المعروف بابن التركمانيّ (٦٨١-٧٤٤)، طُبع مستقلاً في مجلَّدَيْن، كما طُبع بحاشية «السنن الكبرى» للبيهقيّ.

(٣) في آخر «الجواهر المضية» ٤: ٥٧٠-٥٧٣.

(٤) إمام الحرمَيْن، وقد ساق بعضَ الرحلة المذكور في «مغيث الخلق» ص٤٦-٤٨.

(٥) حجّة الإسلام الغزالي، وقد ساق بعضاً منها في «المنخول» ص٦١١-٦١٢.

(٦) وقد ساق كثيراً منها في «مناقب الإمام الشافعي» ص٤٠ و٧١-٩٣.

في مَهازِلَ في مَبدَأِ أمرِهم؛ اغتِراراً بتخريج البيهقيِّ لتلك الرحلةِ المفضوحة، خلا ما نَتَجَ من مِثلِ ذلك منذُ عَهْدِ القَفّالِ المَرْوزيِّ[١] من تعصُّبٍ باردٍ إما لهذا الإمام أو لذلك الإمام، بحيثُ يُؤلِمُ المُتعصَّبَ له والمُتعصَّبَ عليه، معَ أنّ تلك الأخبارَ ما هي إلا أقاصيصُ مُلفَّقةٌ لم تقعْ إلا في مُخيِّلةِ رواتها.

وكانت الشافعيّةُ مِن أعرَفِ أهل العِلم لجميل عُلماءِ العراقِ عليهم، إلى أنْ دبَّ دَبيبُ الفِتنةِ بينهم بإثارةِ أبي حامدٍ الإسفَرايينيِّ[٢] لفِتنةِ المُزاحمةِ على القضاء، بالكيفيّةِ المشروحةِ في «خُطَطِ المقريزيّ»[٣] الشافعيّ، فقامَ المُحدِّثُ منهم بتدوين الأخبارِ المكذوبةِ بدونِ تورُّع، والفقيهُ بتصويرِ عبادةٍ مُشوَّهة[٤]، حتّى استَفحَلَتِ الفِتنةُ بحيثُ وَهَتْ منها أركانُ الدولةِ في القرنَيْن الخامس والسادس، إلى أنِ انهَدَّتْ في أواسِطِ السابع[٥].

---

(١) هو الإمامُ أبو بكر عبدُ الله بنُ أحمد الخراسانيّ (٣٢٧-٤١٧)، كان يعملُ بصناعة الأقفال، فلما بلغ الثلاثين طلب العلم، وبرع في الفقه، حتى صار صاحبَ طريقة الخراسانيِّين في فقه الشافعية. «سير أعلام النبلاء» ١٧: ٤٠٥-٤٠٧.

والقفّال المَرْوزيّ: هو القفّال الصغير، وانظر للتفريق بينه وبين القفّال الكبير المعروف بالقفّال الشاشيّ: «تهذيب الأسماء واللغات» للنووي ٢: ٢٨١.

(٢) هو الإمامُ أحمد بن محمد (٣٤٤-٤٠٦)، قَدِمَ بغداد وله عشرون سنة، فتَفَقَّه فيها، وبرع في المذهب، حتى صار صاحبَ طريقة العراقيِّين في فقه الشافعية. «سير أعلام النبلاء» ١٧: ١٩٣-١٩٦.

(٣) «المواعظ والاعتبار بذِكرِ الخطط والآثار» ٤: ١٥٠. وكانت هذه الفتنة سنة ٣٩٠.

(٤) انظرها في «مغيث الخلق» لإمام الحرمين ص٥٧-٥٩، وانظر الردَّ عليها في «إحقاق الحقّ بإبطال الباطل في مغيث الخلق» للكوثريّ ص٣٨-٤٣.

(٥) كان زوالُ الدولة العباسيّة سنةَ ٦٥٦، كما كتب التاريخ، ومنها «البداية والنهاية» لابن كثير ١٧: ٣٥٦.

وتقعُ تَبِعةُ هذه الكوارثِ على أعناقِ مُثيري تلك الفِتَنِ بأكاذيبَ مُلفَّقة، لا نالوا مِن ورائها دُنيا، ولا بقيَ لهم دينٌ خالص.

وممَّنْ صرَّحَ قبلَ ابنِ حَجَرٍ بكَذِبِ الرحلةِ المذكورة: التقيُّ ابنُ تيميّةَ في «منهاجه»(١)، وقبلَه مسعودُ بنُ شيبةَ في «كتاب التعليم»(٢). وأمرُ البَلَويِّ مكشوفٌ من قديم. واللهُ سبحانه هو الهادي إلى سواءِ السَّبيل.

وأما الرحلةُ الثانية: فهي روايةُ البطينِ عن ابنِ المُنذِر، وكانت طُبِعَت في الهِندِ معَ «مُسنَدِ الشافعيّ» عن نُسْخةٍ سقيمةٍ جِدّاً، ثم أُعيدَ طبعُها بمِصرَ(٣) بتصرُّفٍ في

---

(١) «منهاج السُّنّة النبوية» ٦: ٤٤١-٤٤٢ و٧: ٥٣٣.

(٢) ص١٤٩-١٦٤.

وكذا صرَّح بكذبها: الذهبيُّ في «ميزان الاعتدال» ١: ١٥٩-١٦٠ و«سير أعلام النبلاء» ١٠: ٧٨، وابنُ كثير في «البداية والنهاية» ١٣: ٦٢٠ و«مناقب الإمام الشافعيّ» ص٨٠، وابنُ الفرات في «تاريخه» مختصراً ـ كما نقله عنه ابنُ العماد في «شذرات الذهب» ٢: ٤١٠ ـ والسخاويُّ في «المقاصد الحسنة» ص٤٨٠-٤٨١. وانظر: «حسن التقاضي» للمُؤلِّف ص١٤٤-١٤٨.

(٣) بعناية مُحِبُّ الدين الخطيب!

وذُكِرَ في أولها إسنادُها من رواية أبي زكريا يحيى بن عليّ بن عبد الرحمن القلسيّ (كذا)، عن أبي القاسم عبد العزيز بن يوسف المقرئ، عن أبي محمَّد بن فتح المعروف بأبي الحسن المقرئ، عن الشريف أبي إسماعيل موسى بن الحسين بن عليّ بن إسماعيل الحسينيّ، عن أبي العباس أحمد بن إبراهيم الفارسيّ، عن أبي القاسم يحيى بن عبد الله ويحيى بن موسى، عن أبي الحسن أحمد بن محمد المقرئ الواعظ الكواز (كذا)، عن أبي الفرج عبد الرزاق حمران (كذا) البطين، عن أبي بكر محمد بن المنذر، عن الربيع بن سليمان، عن الشافعيّ.
وذكر الحافظُ ابنُ حجر في ترجمة أبي عليّ محمد بن أسعد الشريف المعروف بابن أبي البركات من «لسان الميزان» ٦: ٥٦٤ (٦٤٨٨) أنه صنَّف «رحلة الشافعيّ»، وقد =

عبارتها على أملِ إزالةِ السُّقْم، وتوجدُ في المكتبة التَّيموريّةِ بدارِ الكُتُبِ المِصْريّةِ نُسْخةٌ غيرُ سقيمةٍ من هذه الرحلة، مُغنيةٌ عن التصرُّف، مخطوطةٌ في القَرْنِ السابع، وسعى بعضُهم في إفراغِها بقالبِ قِصّةٍ روائيّة، فانتشرت بين الجمهور.

وهذه الرحلةُ كأختِها مكذوبةٌ، وهما في الاختِلاقِ توأمان، وقد نُسِبَت هذه الرحلةُ في الطبعةِ الهِنديّةِ التي هي أمُّ الطبعةِ المِصْريّةِ إلى السُّيوطيِّ من غير وَجْه، كما نُسِبَت في بعضِ المخطوطاتِ إلى الشَّعْرانيِّ[1] بدون سَبَب، وزادت الطبعةُ

= رواها عن عبد العزيز بن يوسف بن محمَّد المالكيّ، عن عبد الله بن الحدسيّ، عن موسى ابن الحسين الموسويّ، عن أحمد بن إبراهيم الفارسيّ، عن يحيى بن عبد الله ويحيى بن موسى، كلاهما عن أحمد بن محمد بن الكيزان (كذا، وفي بعض النسخ: الكراز) الواعظ، عن عبد الرزاق بن حميدان (كذا)، عن أبي بكر محمد بن المنذر، عن الربيع،عن الشافعيّ.
وقال الحافظُ بإثره: «وهذا السَّنَدُ في غاية الغرابة».
قلت: أما الإسناد الأول فيحيى بن علي بن عبد الرحمن: هو القيسيّ في «التكملة» للمنذري ١: ١٨٦ (١٩٤)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي ٤١: ٣٥١، وهو التِّنِّيسيّ المالكيّ في «لسان الميزان» ٨: ٤٦٥ (٨٥٠٣)، وفيه رميُه بالكذب نقلاً عن المُنذِريّ وابن المُفضّل، وشيخُه وشيخُ شيخه: لم أعرفهما. وإذا كانت «رحلة الشافعيّ» من تصنيف محمَّد بن أبي البركات الشريف، كما ذكر الحافظ ابن حجر في الإسناد الثاني، فالظاهر أنّ يحيى بن عليّ هذا سرقه وادَّعى سماعه، وركَّبَ إسناداً إلى الشريف موسى بن الحسين الموسويّ.
وأما الإسناد الثاني فالشريف محمَّد بن أبي البركات قال فيه المُنذِريُّ: «أصول سماعاته مُظلِمة مُكشَّطة، وكان شيوخنا لا يحتفلون بحديثه ولا يعتبرون به»، كما في «لسان الميزان» ٦: ٥٦٢-٥٦٥ (٦٤٨٨)، وشيخه وشيخُ شيخه: لم أعرفهما أيضاً.
ثم يلتقي الإسنادان في الشريف موسى بن الحسين الموسويّ، وهو رجل معروف، له كتاب «روضة الحفّاظ» في القراءات، كما في «الأعلام» ٧: ٣٢٢، لكنَّ الإسناد من الفارسيّ إلى البطين مُسَلسَلٌ بالمجاهيل، كما سيأتي في كلام المُؤلِّف قريباً.

(١) هو العلامةُ المُؤرِّخ الصوفيّ أبو محمَّد عبد الوهّاب بن أحمد المصريّ (٨٩٨-٩٧٣).

المِصْـريّةُ أنها بقَلَم الشافعيِّ نفسِه، واشتركتِ الطبعتانِ في أنهما تعتبرانها روايةَ الربيع الجِيزيِّ عن الشافعيّ.

وقد كذَّبَ العُقَيليُّ ابنَ المُنذِرِ في دَعْوى إدراكِهِ الربيعَ المُراديَّ المُتوفّى سنةَ سبعين ومئتَيْن[١]، فكيف يُتَصوَّرُ أنْ يُدرِكَ الجيزيَّ المُتوفّى سنة سِتٍّ وخمسينَ ومئتَيْن؟!

والحقُّ أنه لا شأنَ للشافعيّ، ولا للربيع، ولا لابنِ المُنذِر، في إنشاءِ هذه الرِّحْلةِ ولا في روايتها، وإنما اختَلَقَها مَنِ اختَلَقَ بعدَ ابنِ المُنذِر، وركَّبَ لها سَنَداً، ولم يَتَعرَّضْ فيها لمِحْنةِ الشافعيِّ أصلاً.

فالبطينُ والكوازُ مجهولان، والله أعلَمُ بحالِ مَنْ بعدَهما إلى الفارسيّ.

وفي المتنِ ما يُغنيك عن تَطَلُّبِ رجالِ السَّنَدِ والكشفِ عن أحوالهم،

فمِن الأكاذيبِ الصـريحةِ فيها: سماعُ عبدِ الله بنِ عبدِ الحكم[٢] وأشهَبَ

---

(١) وُلِدَ ابنُ المنذر في حدود موت الإمام أحمد، كما في «سير أعلام النبلاء» ١٤: ٤٩٠، أي: في حدود سنة ٢٤٤، وتوفي سنة ٣١٨.
قال الذهبيُّ في «ميزان الاعتدال» ٣: ٤٥٠-٤٥١: «نُسِبَ إلى العُقَيليِّ أنه كان يحملُ عليه، ويَنسُبُه إلى الكذب، وكان يروي عن الربيع بن سليمان عن الشافعيّ، ولم يرَ الربيعَ ولا سمعَ منه، وذكر غير ذلك»، وأجابَ عنه الذهبيُّ بأنه من «من قبيل كلام الأقرانِ بعضِهم في بعض، معَ أنه لم يذكره في كتاب (الضعفاء)»، ونقل عن أبي الحسن القطّان: أنه «لا يلتفت إلى كلام العُقَيلي فيه». وقال الحافظُ ابنُ حجر في «لسان الميزان» ٦: ٤٨٣ (٦٣٥٠): «وروايتُه عن الربيع عن الشافعيّ يُحتَمَلُ أن تكونَ بطريق الإجازة، وغايةُ ما فيه أنه تساهَلَ في ذلك بإطلاق (أخبرنا)».

(٢) كانَ ابنَ تسع في تلك السنة، لم يُغادِرْ مِصْـرَ بَعْدُ، وأشهَبُ: رحلتُه إلى مالكٍ قبل ذلك التاريخ. (ز).
=

وابنِ القاسم، بل اللَّيْثِ بنِ سَعْد، «المُوطّأ» على مالكٍ سنةَ أربع وسِتِّينَ ومئةٍ بقراءةِ الشافعيّ، وزمنُ لُقِيِّ هؤلاءِ بمالكٍ معروفٌ عندَ أهل العِلم، وابنُ القاسم لازمَ مالكاً إلى وفاتِهِ من سنةِ تسع وخمسين ومئةٍ[1] قبلَ رحلةِ الشافعيِّ بسنوات، ولم يلقَ الشافعيُّ الليثَ أصلاً طولَ عُمُرِه، وقد صَحَّ عنه أسَفُه العظيمُ على ذلك[2].

وما يُعزى إلى الربيع أنه قال: «أحسَبُه» عند ذِكرِ الليث؛ مِن طرائقِ تلبيس الكذّابين، والربيعُ مِن أعلم الناسِ بأنّ الشافعيَّ لم يلقَ الليث.

وادِّعاءُ رحلةِ الشافعيِّ إلى العراقِ سنةَ أربع وسِتِّينَ ومئةٍ بُعَيدَ سماعِهِ «الموطأ» على مالك؛ أمرٌ خياليٌّ بَحْتٌ مُخالِفٌ للتاريخ الصحيح المُدوَّنِ في كُتُب

= قلت: وُلِدَ عبدُ الله بنُ عبد الحكم سنة ١٥٥، كما في «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٠: ٢٢١، وقيل: سنة ١٥٠، كما في «الانتقاء» لابن عبد البر ص٥٣، واقتَصَرَ عليه الزِّركليُّ في «الأعلام» ٤: ٩٥.

(١) ذكر أبو إسحاق الشيرازيُّ في «طبقات الفقهاء» ص١٥٠ ـ وتابعَه القاضي عياض في «ترتيب المدارك» ٣: ٢٤٧، وابن فرحون في «الدِّيباج المُذهَب» ١: ٤٦٧ ـ أنّ ابنَ القاسم «صَحِبَ مالكاً عشرين سنة»، ومن المعلوم أنّ وفاةَ الإمام مالك سنةَ ١٧٩.

(٢) روى الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ٣: ٥٢١، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٠: ٣٥٨ عن يونس بن عبد الأعلى قال: سمعتُ الشافعيَّ يقول: «ما فاتني أحدٌ فأسِفْتُ عليه ما أسِفْتُ على الليث وابن أبي ذئب».
قال الحافظ ابنُ حجر في «توالي التأنيس» ص١١٢: «أما الليثُ فأدركه، فإنه حين اجتمع [الشافعيُّ] بمالك فقرأ عليه «الموطأ»، كان موجوداً، لكنْ بمصر، وأسِفَ أنْ لا يكونَ له إذ ذاك معرفةٌ بقَدْرِ الليث فكان يرحل إليه، أو كان يعرفُه لكنْ لم يكنْ له قدرةٌ على الرِّحْلةِ إليه، فأسِفَ على فَوْتِه. وأما ابنُ أبي ذئب فمات ـ والشافعيُّ ابنُ تسع سنين ـ بالمدينة، والشافعيُّ إذ ذاك صغير، ولا يلزم ذلك أنْ لا يصحَّ منه الأسَفُ على فَوْتِ لُقِيِّه، بمعنى: أنه أسِفَ أنْ لا يكون أدرك زمانَه».

النُّقّاد، ولِـمَا نَقَلْناه آنِفاً مِن ابنِ حَجَرٍ مِن أنّ دخولَ الشافعيِّ العراقَ أوّلَ مرّةٍ كان سنةَ ١٨٤، بعد وفاةِ أبي يوسُفَ بسنتَيْن.

فتكونُ تلك المَزاعِمُ ـ مِن مُلاقاتِهِ لأبي يوسُفَ ومُحمَّدِ بنِ الحسن، ومُشاهَدَتِهِ دنيا طائلةً عندهما، ومُباحَثتِهِ معَهما، وحِفظِه كتابَ «الأوسط» لأبي حنيفةَ من خزانةِ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ خِلْسةً في ليلةٍ واحدةٍ من غيرِ أنْ يَعلَمَ مُحمَّدُ بنُ الحسنِ بذلك، وتغليطِهِ لمُحمَّدٍ في نَقْلِه عن كتاب «الأوسط»، وضَنِّ مُحمَّدٍ بكُتُبِهِ بعدَ ذلك، إلى آخر ما ذُكِرَ هناك ـ كلُّها أكاذيبَ تنهارُ بانهيارِ الكذب الذي بُنِيَت هي عليه.

ثم تنقُّلُه في بلادِ الفُرْسِ كذبٌ صريحٌ أيضاً، ولم يَذكُرْ أحدٌ ممَّنْ عُنِيَ بتواريخ البُلدانِ في كُتُبِهم حُلولَ الشافعيِّ بأحدِ تلك البلاد، فأين ذُكِرَ الشافعيُّ في تاريخ نيسابورَ أو الرَّيِّ أو قَزْوينَ أو جُرْجانَ أو مَرْوٍ أو أصبَهان؟ وتلك التواريخُ كلُّها بمُتناوَلِ أيدي الناس.

وكذلك عَوْدتُه إلى بغدادَ في أوّلِ خِلافةِ الرشيدِ سنةَ إحدى وسبعين ومئة، وتأليفُه كتابَ الزَّعْفَرانيِّ[1] ـ وهو القديم (يعني: كتاب «الحُجّة»)[2] ـ بين عَشِيّةٍ وضُحاها في ذلك الوقت؛ كذبٌ مُضاعَف، لأنّ سِنَّ الزَّعْفرانيِّ حينما قرأ القديمَ على الشافعيِّ سنةَ خمسٍ وتسعين ومئةٍ لأوّلِ مرّةٍ كانت نَحْوَ خمسَ عشرةَ سنةً فقط، لم يَبْدُ عليه بَعْدُ نباتُ شاربه[3]، .....

---

(١) هو أبو عليّ الحسن بن محمَّد، أثبَتُ أصحاب الشافعيّ البغداديِّين.

(٢) زيادة من المُؤلِّف، وسلف التنبيه مراراً إلى أنه رحمه الله تعالى يُميِّزُ زياداتِهِ في هذا الكتاب بهلالَيْن.

(٣) روى الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ٨: ٤٢٤ ـ ومن طريقه ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» ٥١: ٣٤٢ ـ عن الساجيّ قال: سمعتُ الحسنَ بنَ مُحمَّدٍ الزَّعْفَرانيَّ قال: «قَدِمَ علينا الشافعيُّ واجتَمَعْنا إليه، فقال: التَمِسوا مَنْ يقرأ لكم، فلم يجترئ أحدٌ يقرأ عليه غيري، وكنتُ =

معَ أنه يُسرِعُ إلى النَّبطيِّين[١]، فلم يكنِ الزَّعْفرانيُّ بَعْدُ مولوداً في تاريخ سنةِ إحدى وسبعين ومئة، فَضْلاً عن أنْ يُؤلِّفَ الشافعيُّ الكِتابَ باسمِهِ في ذلك التاريخ، كما لا يخفى.

ثم رحيلُه في التاريخ نفسِهِ من بغدادَ بطريقِ حَرّان[٢]، وإهداءُ أحدِ تلاميذِهِ هناك آلافاً مُؤلَّفةً مِنَ الدنانير إليه، وتوزيعُ الشافعيِّ لتلك الدنانيرِ العظيمةِ المِقدارِ على أهل العِلم مِنَ المُحدِّثينَ الذين استَقبَلوه، كالأوزاعيِّ وابنِ عُيَينةَ وأحمَدَ بنِ حَنبَل، معَ أنّ الأوزاعيَّ كان ماتَ سنةَ سبع وخمسين ومئة، والشافعيُّ ابنُ سَبْع، وابنَ عُيَينةَ لم يُفارِقِ الحِجازَ منذُ انتَقَلَ إلى مكّةَ مِنَ الكوفةِ بعدَ وفاةِ أبي حنيفة، وكان أحمدُ بنُ حَنبَلٍ صبيّاً ابنَ سَبْع سِنين، لا يَرحَلُ مِثلُه في ذلك التاريخ.

ثم لِقاؤُه مالكَ بنَ أنسٍ وهو في غايةٍ مِنَ الغِنى، وفي بابه مِنَ الجواري ما يزيدُ على ثلاثِ مئةِ جاريةٍ لا يتمُّ طوافُه عليهنَّ إلا في سنةٍ كاملة، وعندَه مِنَ الأموالِ ما لا

= أحدَثُ القوم سِنّاً ما كان في وجهي شَعْرة، وإني لأتعَجَّبُ اليوم من انطلاق لساني بين يَدَي الشافعي، وأتعَجَّبُ من جسارتي يومئذ...».

ولذا قدَّر الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ١٢: ٢٦٢ مولدَه سنةَ بضع وسبعين ومئة. قلت: والظاهر أنه في آخر هذه البضع، لا في أولها.

(١) وهم جيلٌ من الناس، يسكنون سواد العراق والشام، وكان إبراهيمُ عليه السلام منهم. انظر: «لسان العرب» (نبط)، وهم الآراميُّون.

وكان الزعفرانيُّ منهم، فقد حكى الذهبيُّ في «السِّيَر» ١٢: ٢٦٤، والسُّبكيُّ في «طبقات الشافعية» ٢: ١١٥ عنه أنه قال: «لـمّا قرأتُ كتابَ «الرسالة» على الشافعيِّ قال لي: مِن أيِّ العرب أنت؟ قلت: ما أنا بعربيّ، وما أنا إلا من قريةٍ يُقالُ لها: الزَّعْفَرانيّة. قال: فأنت سيِّدُ هذه القرية»، وفيه أيضاً قال الشافعيّ: «رأيتُ ببغداد نبطيّاً يَنتَحي ـ وعند السُّبكيّ: يَتَنحّى ـ عليّ، كأنه عربيّ وأنا نَبَطيّ. فقيل له: مَنْ هو؟ فقال: الزعفرانيّ».

(٢) مدينة شرق نهر الفُرات، وشمال الرَّقّة، وتقع اليوم في جنوب تركيّا.

يوجدُ إلا عندَ المُلوك، وإهداءُ مالكٍ إلى الشافعيِّ جميعَ تلك الأموال، ثم انقِلابُ الشافعيِّ إلى أهلِهِ بمكّةَ بتلك الهدايا الضخمة، وتوزيعُه لتلك الأموالِ كُلِّها على أهل مكّة، ولقاؤُه لأهل بيته وهو لا يَملِكُ شَـرْوى نَقير[١]، ثم بلوغُ هذا الأمرِ لمالكٍ وابتهاجُه مِن هذا الإيثارِ العظيم، وجَعْلُ مالكٍ له وظيفاً مُرتَّباً سَنَويّاً ضخماً تقاضاه الشافعيُّ من مالكٍ إحدى عشـرةَ سنة ـ وواضعُ الرحلةِ بارعٌ في الحِسابِ أيضاً، فيجعلُ عَدَدَ السِّنينَ فيما بين ذلك التاريخ، أعني: سنةَ ١٧١، وتاريخ وفاةِ مالك، أعني: سنةَ ١٧٩، إحدى عشـرةَ سنة! ـ، ثم ضيقُ ذاتِ يَدِهِ بمَوْتِ مالك، وانتِقالُه إلى مِصْـر، وقيامُ عبدِ الله بنِ عبدِ الحكم مَقامَ مالكٍ في كفايته إلى أنْ مات.

كلُّ ذلك أكاذيبُ في أكاذيب، يَعجِزُ عن تلفيقها إمامُ حِمْصَ المذكورُ في «شـرح الشـريشيِّ على المَقامات»[٢]. وإنْ كان لعبدِ الله بنِ عبدِ الحكم يَدٌ بيضاءُ على الشافعيِّ حينَما حَلَّ بمِصْـرَ في حدودِ سنةِ مئتَيْن، لا سنةَ تسع وسبعين ومئةٍ بعدَ وفاةِ مالكٍ رضِيَ اللهُ عنه. فتاريخُ موتِ مالك، وتاريخُ انتِقالِ الشافعيِّ إلى مِصْـر، وحالُ مالكٍ في الزُّهْدِ والتقشُّف؛ كلُّ ذلك مِنَ الأمورِ المعلومةِ عند العامِّ والخاصّ.

ولعلَّ هذا القَدْرَ مِنَ البيانِ يكفي لتبيينِ ما في الرحلةِ الثانيةِ من الـهَذَيان.

ولا بأسَ في الإشارةِ هنا إلى ما يَتَحاكَوْنَه من حديثٍ كأنه جرى بين مُحمَّدِ ابنِ الحسنِ والشافعيِّ في المُفاضَلةِ بين أبي حنيفةَ ومالك، وقد رواه ابنُ عبدِ البرِّ في «الانتقاء»[٣] على لفظَيْنِ من طريقَيْن، ورواه أبو إسحاق الشِّيرازيُّ في «طبقات

---

(١) الشـروى: المِثْل، والنقير: النكتةُ في ظهر النَّواة.

(٢) ٥: ٢٠٦-٢٠٧.

(٣) ص٢٤-٢٥=٥٦-٥٧، والطريقان هما: طريق ابن عبد الحكم، وطريق يونـس بن عبد الأعلى. =

الفُقَهاء»[١] على لفظٍ آخر، وأبو إسماعيلَ الـهَرَويُّ في «ذمِّ الكلام»[٢] على لفظٍ

= أما طريقُ ابن عبد الحكم عن الشافعيّ فلفظُه: «قال لي مُحمَّدُ بنُ الحسن: صاحبُنا أعلَمُ من صاحبكم، يعني: أبا حنيفة ومالكاً، وما كان على صاحبكم أن يتكلَّم، وما كان لصاحبنا أن يسكت. قال: فغضبتُ وقلتُ: نَشَدتُكَ الله، مَنْ كان أعلَمَ بسُنّةِ رسولِ الله صَلّى الله عليه وسلم؛ مالك أو أبو حنيفة؟ قال: مالك، لكنَّ صاحبَنا أقيس. فقلت: نعم، ومالكٌ أعلَمُ بكتاب الله تعالى وناسِخِه ومنسوخِه، وسُنّةِ رسولِهِ صَلّى الله عليه وسلم من أبي حنيفة، فمَنْ كان أعلَمَ بكتاب الله وسُنّةِ رسولِهِ كان أَوْلى بالكلام».

وأما طريقُ يونس بن عبد الأعلى عن الشافعيّ فلفظُه: «ذاكرتُ محمَّدَ بنَ الحسن يوماً، فدار بيني وبينه كلامٌ واختلاف، حتى جَعَلتُ أنظرُ إلى أوداجه تَدُرُّ وتنقطعُ أزرارُه، فكان فيما قُلتُ له يومئذ: نشدتُك بالله، هل تعلمُ أنّ صاحبَنا ـ يعني: مالكاً ـ كان عالِماً بكتاب الله؟ قال: اللهُمَّ نعم. قلت: وعالِماً باختِلافِ أصحاب رسولِ الله صَلّى الله عليه وسلم؟ قال: اللهُمَّ نعم».

(١) ص٦٨، ولفظُه: «قال لي مُحمَّدُ بنُ الحسن: أيهما أعلم؛ صاحبُكم أو صاحبُنا؟ يعني: أبا حنيفة ومالكاً. قال: قلت: على الإنصاف؟ قال: نعم، قلت: فأنشُدُك الله، مَنْ أعلمُ بالقرآن؛ صاحبُنا أو صاحبُكم؟ قال: اللهُمَّ صاحبُكم. قال: فأنشُدُك الله، مَنْ أعلمُ بالسُّنّة؛ صاحبُنا أو صاحبُكم؟ قال: اللهُمَّ صاحبُكم. قال: فأنشُدُك الله، مَنْ أعلمُ بأقاويل أصحاب رسولِ الله صَلّى الله عليه وسلم المُتقدِّمين؛ صاحبُنا أو صاحبُكم؟ قال: اللهُمَّ صاحبُكم. قال الشافعيّ: فلم يبقَ إلا القياس، والقياسُ لا يكون إلا على هذه الأشياء، فعلى أيِّ شيء يقيس؟».

(٢) ٥: ٨٩-٩١ (٨٨١). ولفظُه من طريق الربيع بن سليمان عن الشافعيّ: «كنتُ عند مُحمَّدِ ابن الحسن، فذكرنا مالكَ بنَ أنس، فأطرَيْتُه، فقال مُحمَّدُ بنُ الحسن: قد رأيتُ مالكاً، وسألتُه عن أشياء، فما كان يَحِلُّ له أن يفتي. فقلتُ له: أسألك بالله، إنْ سألتُك عن شيءٍ تَصْدُقُني؟ قال: نعم. قلت: أيُّما أعلمُ بكتاب الله؛ مالك أو أبو حنيفة؟ قال: مالك. قلت: وأيُّما أعلمُ بتفسير كتاب الله؛ مالكٌ أو أبو حنيفة؟ فقال: مالك. فقلت: وأيُّما أعلمُ باللغة؛ مالك أو أبو حنيفة؟ فقال: مالك. قلت: فأيُّما أصحُّ رجالاً؛ مالك أو أبو حنيفة؟ فقال: مالك. قلت: فأيُّما أصحُّ روايةً؛ مالك أو أبو حنيفة؟ قال: مالك. قلت: فأيُّما أعلمُ بمغازي رسولِ الله صَلّى الله عليه وسلم؛ مالك أو أبو حنيفة؟ فقال: مالك. فقلت: فأيُّما أعلمُ بسُنَن رسول الله صَلّى الله عليه وسلم؛ مالك أو أبو حنيفة؟ فقال: مالك. فقلت: يحلُّ لأبي حنيفة أن يُفتي، ولا يحلُّ لمالك أن يُفتي».

رابع، وابنُ الجوزيِّ في «مناقب أحمد»[١] على لفظٍ خامس.

ومعَ كُلِّ هذه الاضطِراباتِ في روايةِ حادِثةٍ واحدةٍ زاد الخطيبُ في الطين بِلّةً، وساق الخبرَ بلفظٍ أفظَعَ من ألفاظِهم في «تاريخه»[٢]، معَ أنه يَزعُمُ أنه روايةُ يونُسَ بنِ عبدِ الأعلى. فإذا قارنتَ قولَ الخطيب (٢: ١٧٧) معَ روايةِ ابنِ عبدِ البرّ ـ وقد سبقت في ص٢٧[٣] ـ وكلاهما من طريق يونسَ بنِ عبدِ الأعلى؛ تجدُ تصرُّفَ الخطيبِ الشائنَ وتغييرَه لنصِّ الروايةِ ماثِلَيْنِ أمامَك غيرَ قابِلَيْنِ للسَّتْر، وإنْ زادَ في آخِرِ الروايةِ لفظَ: «أو ما هذا معناه»؛ ليَتَسنّى له التَّملُّصُ مِن تَبِعةِ تغيير النّصّ. فإذا انتبَهَ إليه أحدُهم وظهرَ للناسِ أنّ لفظَ الخطيبِ يُخالِفُ لفظَ ابنِ عبدِ البرِّ في الروايةِ عن يونسَ بنِ عبدِ الأعلى، قال الخطيب: لا لَوْمَ عليَّ في هذا التحريف، لأني نقلتُ الحِكايةَ بالمعنى، فرُبّما أكونُ غَلِطتُ في بعضِ ألفاظِها، أما رأيتَ قولي في آخرِ الحِكاية: «أو ما هذا معناه»؟! هكذا أمانةُ الخطيبِ في نَقْلِ النُّصوص[٤]! نسألُ الله السلامة.

---

(١) ص٦٦٢-٦٦٣ من طريق أبي نعيم ـ وهو في «حلية الأولياء» ٦: ٣٢٩ ـ بإسناده إلى ابن عبد الحكم عن الشافعيّ قال: «قال لي محمَّدُ بنُ الحسن: صاحبُنا أعلَمُ أم صاحبُكم؟ قلت: تُريدُ المُكابَرةَ أو الإنصاف؟ قال: بل الإنصاف. قلت: فما الحجّة عندكم؟ قال: الكتابُ والإجماعُ والسُّنّةُ والقياس، قلت: أنشدُك الله، أصاحبُنا أعلمُ بكتاب الله أم صاحبُكم؟ قال: إذا أنشدتَني بالله فصاحبُكم. قلت: فصاحبُنا أعلَمُ بسُنّةِ رسولِ الله صَلّى الله عليه وسلم أم صاحبُكم؟ قال: صاحبُكم. قلت: فصاحبُنا أعلمُ بأقاويل أصحابِ رسولِ الله صَلّى الله عليه وسلم أم صاحبُكم؟ قال: صاحبُكم. قلت: فبقي شيءٌ غيرُ القياس؟ قال: لا. قلت: فنحن ندَّعي القياسَ أكثرَ مما تدَّعُونَه، وإنما يُقاسُ على الأصول فيُعرَف القياس». قال: «ويُريدُ بصاحبه مالكَ بنَ أنس».

(٢) ٢: ٥٦٨، وتقدَّم لفظُه ص٨٧ تعليقاً.

(٣) أو ص٨٨ من هذه الطبعة.

(٤) تقدَّم في التعليق ص٨٩ الكلامُ على هذه الرواية، وبيانُ أنّ الخطيبَ لم يتصرَّف فيها ولم يُخلَّ بالأمانة في نَقْلِها، وإنْ كان يُؤاخَذُ في اختيار هذا اللفظ من بين سائر روايات القِصّة.

ولا يخفى أنّ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ أفنى عُمُرَه في فِقهِ أبي حنيفة، وسَمِعَ الحديثَ مِن مالك، ولازمَه ثلاثَ سِنين، في حينِ أنّ الشافعيَّ إنما لازمَ مالكَ بنَ أنسٍ ثمانيةَ أشهُرٍ فقط، على ما يُقال[١]، فليس مِنَ المعقولِ أنْ ينالَ مُحمَّدُ بنُ الحسنِ من أبي حنيفةَ ومالكٍ نَيْلاً لا يَتَّفِقُ معَ ما لهما مِنَ المنزلةِ عندَه في كُتُبِهِ المُتواتِرة عنه[٢].

ورواية أبي عاصم مُحمَّدِ بنِ أحمَدَ العامِريِّ[٣] في «المبسوط» تُنافي تلك الرواياتِ كلَّها، كما نقلَه مسعودُ بنُ شيبةَ في «كتاب التعليم»[٤]، وهاهو نصُّ رواية العامِريّ: «إنّ الشافعيَّ سأل مُحمَّداً: أيُّما أعلمُ؛ مالكٌ أو أبو حنيفة؟ فقال مُحمَّد: بماذا؟ قال: بكتاب الله، قال: أبو حنيفة. فقال: مَنْ أعلَمُ بسُنّةِ رسولِ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم؟ فقال: أبو حنيفة أعلَمُ بالمعاني، ومالكٌ أهدى للألفاظ. فقال: مَنْ أعلَمُ بأقاويل الصحابة؟ فأمَرَ مُحمَّدٌ بإحضارِ كتابِ «اختِلافِ الصحابة» الذي صَنّفَه

---

(١) هذا ما ورد في رحلة الشافعيّ، وهي مكذوبة، ولذا قال المُؤلِّف: «على ما يُقال». وإيرادُه هذه القطعةَ منها ليس على وَجْهِ الاستشهاد، بل من باب مناقشة الخصوم بما يَستَدِلُّون به، وهو طريقٌ من طرق المُناظرة.

أما ما ورد من ملازمة الشافعيّ لمالك إلى أن توفي عند أبي نعيم في «حلية الأولياء» ٩: ٨١ من طريق، وعند البيهقيّ في «مناقب الشافعي» ١: ١٠١-١٠٢ من طريق آخر، ففي إسناد كلٍّ منهما جماعة لم أعرفهم.

(٢) ذكر المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى في «تأنيب الخطيب» ص١٨٣=٣٥٤ مدّةَ ملازمة الشافعيّ لمالك، ومدّةَ ملازمة محمَّد بن الحسن له، ثم قال: «فالمُفاضلة بين الإمامَيْن بصيغة «صاحبنا» و«صاحبكم» ـ والحالةُ هذه ـ غيرُ مُستَساغة».

(٣) كان قاضياً بدمشق، وتوفي فيها، كما في «الجواهر المضية» للقرشي ٤: ٥٨ (١٩٣٨).
وذكر المُؤلِّفُ في «تأنيب الخطيب» ص١٨٣=٣٥٤ أنه في طبقة شيوخ شمس الأئمة السَّرَخسيّ، وأنّ «مبسوطه» في ثلاثين مجلَّداً، كـ«مبسوط السَّرَخسيّ».

(٤) ص١٤٥-١٤٦.

أبو حنيفة»، إلى آخِرِ ما ذكرَه العامِريّ. وهذا هو المُوافِقُ لِـمَا كان عليه مُحمَّدُ بنُ الحسنِ من إجلالِ أبي حنيفةَ ومالكٍ رحمهما اللهُ تعالى[1]. واللهُ تعالى أعلم.

* * *

(١) أشار المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى إلى اختِلافِ رواياتِ هذه القِصّةِ في تعليقه على «الانتقاء» لابن عبد البر ص٢٤=٥٦ بإيجاز، ومما قاله هناك: «ولم يكنْ من شأنِ محمد بن الحسن بَخْسُ حقِّ شيخه في «الموطأ»، ولا نُكْرانُ فضل مَنْ تخرَّج به...، وإنما آفةُ هذه الروايات المضطربة عن قِصّةٍ واحدة هي أهواءُ رواتها. والمَخلَصُ من ذلك النظرُ في الأسانيد والمقارنةُ بينها وضَـرْبُ ما يُروى بغير إسنادٍ عُرْضَ الحائط، ولبيانِ دخائل هذه الروايات موضعٌ آخر». قلت: ثمَّ صنَّف المُؤلِّفُ هذا الكتاب، وزاد المسألةَ بياناً فيه.

وقال تلميذُه العلامةُ الشيخُ عبد الفتاح أبو غدّة رحمه الله تعالى في تعليقه على هذا الموضع من «الانتقاء»: ساقَ الحافظُ الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ٨: ١٠١ بعضَ رواياتِ هذه القِصّة، ثم قال رحمه الله تعالى تعقيباً عليها: «قلت: وعلى الإنصاف، لو قال قائل: بل هما سواء مِن عِلم الكتاب، والأولُ أعلمُ بالقياس، والثاني أعلمُ بالسُّنّة، وعنده عِلمٌ جمٌّ من أقوال كثير من الصحابة، كما أنّ الأولَ أعلمُ بأقاويل عليٍّ وابن مسعودٍ وطائفةٍ ممَّن كان بالكوفة من أصحاب رسول الله صَلّى الله عليه وسَلَّم. فرضِيَ الله عن الإمامَيْن، فقد صِـرْنا في وقتٍ لا يقدر الشخصُ على النُّطْق بالإنصاف! نسأل الله السلامة». انتهى كلام الشيخ عبد الفتاح.

قلت: رَحِمَ اللهُ الذهبيّ، يقولُ هذا وقد عاش في القرن الثامن الهجريّ، فكيفَ لو أدرك زماننا!

أخْذُ محمَّدِ بنِ الحسنِ الفِقهَ والحديثَ عن أبي يوسف، وما حَدَثَ بعدَ ذلك مِنَ الجفاءِ بينَهما

كان مُحمَّدُ بنُ الحسنِ بعدَ أن ماتَ أبو حنيفةَ لازمَ مجلسَ أبي يوسف، يأخذُ عنه الفِقهَ والحديث، حتّى تمَّ له ما أراد مِنَ التفقُّه في دينِ الله، ثم قام مُحمَّدُ بنُ الحسنِ بنَشْرِ عِلمِهما جَهْدَه، وهو راويةُ فِقهِ أبي حنيفةَ وأبي يوسُفَ في «المبسوط» و«الجامع الصغير» و«السِّيَر الصغير»[١]، وناشِرُ مذهبه نفسِهِ في باقي كُتُبه، سواءٌ ذكرَ أو لم يَذكُرْ أقوالهما.

وقد روى الطحاويُّ[٢] عن ابنِ أبي عِمْران، عن مُحمَّدِ بنِ عبدِ الرحمنِ الطبريّ[٣]، عن إسماعيلَ بنِ حمّادٍ أنه قال: «كان مُحمَّدُ بنُ الحسنِ يُبكِّرُ إلى

---

(١) قال الطحطاويُّ في «حاشيته على مراقي الفلاح» ص١٥ في سياق حديثه عن كتب الإمام محمَّد بن الحسن: «كُلُّ ما كان «كبيراً» فهو من رواية مُحمَّدٍ عن الإمام، و«الصغير» روايتُه عن الإمام بواسطة أبي يوسف».
وقال ابنُ نُجَيم في «البحر الرائق» ١: ٣٥١: «كلُّ تأليفِ لمحمَّد بن الحسن موصوفٍ بالصغير فهو باتفاق الشيخَيْن أبي يوسف ومحمَّد، بخِلافِ الكبير، فإنه لم يُعرَض على أبي يوسف».

(٢) ورواه عنه ابنُ أبي العوّام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥٩-٣٦٠.

(٣) في «فضائل أبي حنيفة»: «الطبريّ» فقط، وعيَّنه المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى ممّا وقع في موضع سابق عند ابن أبي العوام ص٣٥٣ حيثُ سُمِّيَ: محمَّد بن عبد الرحمن بن بكر الطبريّ. =

مجالسِ الحديث، ونُبكِّرُ نحنُ إلى أبي يوسُف، فيجيءُ مُحمَّدٌ وقد مَضَتْ مسائلُ، ونحنُ نَتَحدَّث، فيُعيدُ عليه أبو يوسُفَ ما مضى، فجاء يوماً ونحنُ نَتَحدَّثُ، فسأله أبو يوسُفَ عن مسألةٍ مرَّت من المسائل، فأجاب مُحمَّدٌ فيها بخِلافِ ما مضى، فقال له أبو يوسُف: ليسَ هذا الجواب. فتنازعا فيها، فقال مُحمَّد: ليس هذا قولَه. إلى أنْ دُعِيَ بالكِتاب، فإذا الجوابُ كما قال مُحمَّدُ بنُ الحسن، فقال أبو يوسف: هكذا يكونُ الحِفظ». اهـ.

ورُوِيَ عن بعضِ أجلّةِ أصحابِ أبي يوسُف: «أنه سأل أبا يوسُفَ عن مسألةٍ فأجاب، ثم سأل مُحمَّداً فخالفَه، واحتَجَّ بدلائل. ثم قال له: إنّ أبا يوسُفَ يُخالِفُك، فهل لك أنْ تجتمعَ معَه. فاجتَمَعا في المسجد، فتناظرا. قال السائل: ففَهِمتُ إلى قليل، ثم دقّ الكلامُ فلم أفهم»[1].

وقال الخطيب[2]: أنبأنا أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ عبدِ الله الكاتبُ قال: أنبأنا مُحمَّدُ ابنُ حُمَيدٍ المُخَرِّميُّ[3] قال: نبّأنا عليُّ بنُ الحسينِ بنِ حبّانَ قال: وجدتُ في كتابِ أبي بخطِّ يدِه: قال أبو زكريّا ـ يعني: يحيى بن مَعين[4] ـ: سَمِعتُ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ صاحبَ الرأي، وقيلَ له: سَمِعتَ هذه الكُتُبَ من أبي يوسف؟ قال: لا والله ما

= والطبريُّ هذا: لم أقف له على ترجمة، لكنْ له ذِكرٌ في عِدّة أسانيد عند ابن أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥٣ و٣٥٧ و٣٥٩، و«أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصَّيْمَريّ ص١١٧، يروي فيها عن جماعة من أصحاب أبي يوسف ومحمَّد، وهم: مُعلّى بنُ منصور، وحُميدٌ أبو العباس، وإسماعيلُ بنُ حماد بن أبي حنيفة، وأبو سليمان الجوزجانيّ، وكلُّها من رواية ابن أبي عمران عنه.

(١) ذكره الكَرْدَريُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٣١.

(٢) في «تاريخه» ٢: ٥٧١.

(٣) نسبة إلى المُخرِّم، محلّة ببغداد. انظر: «الأنساب» للسمعاني ١٢: ١٣١ و١٣٣.

(٤) وهو في «تاريخه» برواية ابن مُحرِز ١: ١٥٥.

سَمِعتُها منه، ولكنِّي مِن أعلم الناسِ بها، وما سَمِعتُ من أبي يوسُفَ إلا (الجامعَ الصغير)». اهـ.

وقال ابنُ أبي العوّام[١]: حدَّثني مُحمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ حمّادٍ[٢] قال: حدَّثني أحمدُ بنُ القاسم البِرْتيُّ أبو الحسنِ قال: سَمِعتُ مُحمَّدَ بنَ شجاع يقول: سَمِعتُ الحسنَ بنَ زيادٍ يقول: «مَنْ زعمَ أنه سَمِعَ هذه الكُتُبَ ـ يعني: العُتُقَ ـ من أبي يوسُفَ بالكوفةِ فقد كذب، إنما كانت رُوْزْنامَجاتٍ[٣] ينظرُ فيها بالليل ويَنبَطِحُ فيها بالنهار».

قال مُحمَّدُ بنُ شجاع: «ولكنَّها قد قُرِئَت على أبي يوسُفَ ببغداد، وسَمِعَها أصحابُنا».

قال مُحمَّدُ بنُ شجاع: سَمِعتُ إسماعيلَ بنَ الفَضْل وأبا عليٍّ الرازيَّ وجماعةً من أصحابنا يذكرون: «أنّ أبا يوسُفَ سُئِلَ: أسَمِعَ مُحمَّدُ بنُ الحسنِ منك هذه الكُتُب؟ فقال أبو يوسف: سَلُوه. فأتينا مُحمَّداً فسألناه، فقال: ما سَمِعتُها، ولكنْ أُصحِّحُها لكم». اهـ.

وروى الطحاويُّ[٤] عن ابن أبي عِمْران، عن الطبريّ[٥]: أنه سَمِعَ مُعلّى بنَ منصورٍ يقول: «لقيَني أبو يوسُفَ بهيئة القضاء، فقال لي: يا مُعلّى، مَنْ تَلزَمُ اليوم؟ قلت: ألزَمُ مُحمَّدَ بنَ الحسن، فقال: الزَمْه، فإنه أعلَمُ الناس. قال: ثمّ لقيَني بعدَ ذلك، فقال لي: يا مُعلّى، مَنْ تَلزَمُ اليوم؟ قلت: مُحمَّدَ بنَ الحسن، قال: الزَمْه، فإنه مِن أعلم الناس. فحَطّه مِنَ المرتبةِ الأُولى إلى الثانية». اهـ.

---

(١) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٧-٣٠٨.

(٢) هو الحافظ أبو بشر الدَّوْلابيّ، المتوفى سنة ٣١٠.

(٣) لفظة فارسيّة، ومعناها: السِّجِلُّ اليوميّ.

(٤) ورواه عنه ابنُ أبي العوّام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥٣.

(٥) هو محمَّد بن عبد الرحمن بن بكر، وانظر ما تقدَّم ص١٠٩ تعليقاً.

ولعلّ ذلك بسَبَب ما حَدَثَ بينهما من الجفاءِ لأجل القضاء، وذلك ما رواه ابنُ أبي العوّام[١] عن الطحاويّ، عن أبي خازم، عن بكرِ بنِ مُحمَّدٍ العَمّيّ، عن مُحمَّدِ بنِ سَمَـاعةَ أنه قال: «إنما كان سببُ مُخالَطةِ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ السُّلطانَ أنّ أبا يوسُفَ شُوورَ في رجلٍ يُولّى قضاءَ الرَّقّة، فقال: ما أعرفُ لكم رجلاً يصلحُ لها غيرَ مُحمَّدِ بنِ الحسن، وهو بالكوفة، فإنْ شئتُم فأشخِصُوه. قال: فبعثوا إليه فأشخَصُوه.

فلما قَدِمَ جاء إلى أبي يوسُفَ فقال: ما السَّبَبُ الذي أُشخِصتُ مِن أجلِه؟ فقال له: شاوروني في قاضٍ للرَّقّة، فأشـرتُ بك، وأردتُ بذلك معنى أنّ اللهَ عَزّ وجَلّ قد بَثّ عِلمَنا هذا بالكوفةِ والبصـرةِ وجميع المَشـرِق، فأحبَبْتُ أنْ تكونَ بهذه الناحيةِ لِـيَبُثَّ اللهُ عَزّ وجَلّ عِلمَنا بك بها وبما بعدها مِنَ الشامات. فقال له مُحمَّد: سبحان الله! أما كان لي في نفسي مِنَ المنزلةِ ما أُخبَـرُ بالمعنى الذي مِن أجلِهِ أُشخَصُ قبلَ ذلك؟! فقال له أبو يوسف: هم أشخصوك.

ثم أمَرَه أبو يوسُفَ بالرُّكوب، فرَكِبا جميعاً، حتّى دَخَلا على يحيى بنِ خالدِ ابنِ بَرْمَك[٢]، فرفعَ يحيى أبا يوسُفَ إلى جَنْبِه، وقعدَ مُحمَّدٌ دونه، فقال أبو يوسُفَ ليحيى: هذا مُحمَّدٌ فشأنُكم به. فلم يَزَلْ يحيى يُخوِّفُ مُحمَّداً حتّى وَلِـيَ قضاءَ الرَّقّة. وكان ذلك سَبَبَ فسادِ الحالِ بينَ أبي يوسُفَ ومُحمَّد». اهـ.

وقد ذكرَ الذهبيُّ ذلك أيضاً في «جزئه»[٣].

وهذا هو السَّبَبُ الوحيدُ لِـمَا حَدَثَ بينهما من الجفاء، لأنّ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ

---

(١) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥٦-٣٥٧.

(٢) مُؤدِّب هارون الرشيد ومُعلِّمه ووزيره، وتوفي في سجنه سنة ١٩٠.

(٣) «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨٧-٨٨.

كان شديدَ الرغبةِ في الابتعادِ عن الحكم بالانصِرافِ إلى العِلم والتعليم، على طريقةِ أبي حنيفة، وقد حالَ دون ما يَتَوخّاهُ ما فَعَلَه أبو يوسُفَ في حَقِّه، فتألّمَ جِدّاً، حتّى هَجَرَه، إلى أنْ ماتَ أبو يوسُفَ رحمه الله وهو هاجِرٌ له.

بل يُقال: إنّ مُحمَّداً لم يَحضُرِ الصّلاةَ عليه، كما جرى مِثْلُ ذلك بينَ عثمانَ وعبدِ الرحمنِ بنِ عَوْفٍ رضِيَ الله عنهما[1]، وبين الحسنِ وابنِ سِيرين[2]، وغيرهم.

---

(١) لم أقف عليه في مظانّه، ومنها: «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٣: ١٣٥، و«تاريخ الطبري» ٤: ٣٠٧، و«المنتظم» لابن الجوزي ٥: ٣٤، و«الكامل» لابن الأثير ٢: ٥٠٩، و«أسد الغابة» له ٣: ٣٨٠.

وقد ذكر أبو نعيم في «معرفة الصحابة» ١: ١١٩ و٤: ١٨١٠، وابنُ عبد البر في «الاستيعاب» ٢: ٨٥٠، وابن كثير في «البداية» ١٠: ٢٥٦ أنّ عثمان هو مَنْ صلّى عليه، زاد ابنُ عبد البر: أنّ ذلك كان بوصيّة ابن عوف نفسِه. وكذا قال ابنُ قتيبة في «المعارف» ص٢٣٦.

ونقله ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٥: ٢٤١، والمِزّيُّ في «تهذيب الكمال» ١٧: ٣٢٨ عن ابن إسحاق، وزاد: «وقيل: صَلّى عليه الزُّبير، ويقال: ابنه». وانظر أيضاً «تهذيب الكمال» للمزّيّ ١٧: ٣٢٨، و«الإصابة» لابن حجر ٤: ٢٩٣. فإن ترجَّحت صلاةُ الزبير بن العوّام أو ابنِهِ عليه ثبت تخلُّف عثمان رضِيَ الله عنه عن حصور جنازته، والله أعلم.

(٢) كما في «المعارف» لابن قتيبة ص٤٤١، و«الوافي بالوفيات» للصَّفديّ ١٢: ١٩١، و«شذرات الذهب» لابن العماد ٢: ٥١، قالوا جميعاً: «لشيء كان بينهما».

لكنْ روى البخاريُّ في «التاريخ الأوسط» ١: ٢٦٠ عن حمّاد بن زيد، عن أيوب، قيل لمحمَّد بن سِيرين: لِمَ لم تَشهَدْ جنازةَ الحسن؟ قال: ماتَ أعزُّ أهلي عليَّ؛ النَّضْرُ بنُ أنس، فما أمكَنَني أنْ أشهَد»، وهذا إسناد صحيح، ويُؤيِّدُه ما ذكره الذهبيُّ في «السِّيَر» ٤: ٥٨٧ عن هشام بن حسّان قال: «كنّا عند محمَّد عشيّةَ يوم الخميس، فدخل عليه رجلٌ بعد العصر، فقال: مات الحسن. فترحَّمَ عليه محمَّد، وتغيَّر لونُه، وأمسَكَ عن الكلام، فما تكلَّم حتى غرَبَت الشمس، وأمسَكَ القومُ عنه مما رأوا مِن وَجْدِه عليه».

وكانت وفاة الحسن سنة ١١٠، وما عاش ابنُ سيرين بعدَه إلا مئةَ يوم، كما في «التاريخ الأوسط» للبخاري ١: ٢٤٥، و«سير أعلام النبلاء» للذهبيّ ٤: ٥٨٧، وغيرهما.

لكنَّ الراجحَ عندي: أنّ سَبَبَ عدم حضورِ مُحمَّدٍ في جنازتِهِ ببغدادَ كونُه بالرَّقّةِ وهو قاضٍ بها، لأنّ عَزْلَ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ من قضاءِ الرَّقّةِ بعدَ وفاةِ أبي يوسُفَ في عَهْدِ قضاءِ أبي البَخْتَريّ[١]، كما سيأتي، فكيف يُمكِنُه الحضورُ في الجنازةِ معَ إقامتِهِ بالرَّقّة؟!

قال السَّرَخسيُّ في «شرح السِّيَر الكبير»[٢]: «لم يَذكُرْ مُحمَّدٌ في شيءٍ من «كتاب السِّيَر الكبير» اسمَ أبي يوسف، لأنه صنّفه بعدَ استِحكام النُّفْرةِ بينهما، وكُلَّما احتاجَ إلى روايةِ حديثٍ عنه قال: «أخبرني الثقة»، وهو مُرادُه حيثُ يذكرُ هذا اللفظ». اهـ.

ثم ذكرَ السَّرَخسيُّ خُرافةً يتحاكاها بعضُ الأخباريِّين عن مُعلّى[٣] وغيرِهِ بدون سَنَد، وهي أُقصوصةُ التِفافِ أهلِ العِلم حولَ مُحمَّدِ بنِ الحسن، وازدحامِ المُتفقِّهةِ بمَجلِسِه ببغدادَ بعدَ أنْ تَولّى أبو يوسُفَ القضاء، وحَسَدِ أبي يوسف له، وبُلوغِ صِيتِ مُحمَّدٍ إلى الرشيد، ورغبةِ الرشيدِ في مُجالَستِهِ وتقريبه، وتدبيرِ أبي يوسف إبعادَ مُحمَّدٍ من مجلسِ الرشيدِ قبلَ أنْ يَتَّصِلَ به ويَعلَمَ مبلغَ فَضْلِه؛ بأنْ يقولَ للرشيد: إنّ بمُحمَّدٍ سَلَسَ بَوْلٍ لا يستطيعُ معَه إطالةَ الحديثِ بالمجلس، ويُكلِّمَ مُحمَّداً بأنّ الرشيدَ سريعُ المَلَل، ويُوصيَه بالقيام عندَما يُشيرُ أبو يوسُف، ثم سَعْيِهِ في إبعادِهِ عن حاضِرةِ الخِلافةِ بعدَ أنْ قابَلَ الرشيدَ وأحَبَّه؛ بأنْ يُولِّيَه قضاءَ مِصْر، إلى آخرِ الروايةِ المصنوعة.

---

(١) هو وَهْبُ بنُ وَهْب الأسَدِيّ المدنيّ، نزل بغداد، وولّاه الرشيدُ القضاءَ بعسكر المَهْديّ، ثم بالمدينة، ولـمّا توفي أبو يوسف ولّاه قضاءَ القضاة، وكان فقيهاً أخبارياً جواداً، إلا أنه متروك الحديث، وتوفي سنة ٢٠٠. «سير اعلام النبلاء» ٩: ٣٧٤-٣٧٥.

(٢) ١: ١.

(٣) ابن منصور، أحد أصحاب أبي يوسف ومحمَّد، تقدَّم ذِكرُه في سَرْد تلامذة محمَّد ص٣٤.

وما كان يحقُّ لِمثلِ السَّرَخسيِّ في فَضْلِه ونُبْلِهِ أنْ يُملِيَ مِثلَ هذه الأُخلوقةِ مِنْ كُوّةِ مَحبِسِه، على تلاميذه الذين يحضرون عندَ كُوّةِ المَحبِس؛ لتلقِّي «شرح السِّيَر الكبير» منه، بإذنٍ مِن وليِّ الأمر[١]. ولا صِحّةَ لها مُطلَقاً، ولا يذكرُها إلا بعضُ الأخباريِّين الذين يُدوِّنونَ الأقاصيصَ بدونِ سَنَدٍ لمُجرَّدِ التَّسْلية، حتّى لا يوجدُ شيءٌ مِن هذا القَبيل في كُتُبِ الخصوم قبلَ زمنِ السَّرَخسيّ، وهم سِراعٌ إلى إذاعةِ مِثلِها، ولو كانوا ظَفِروا بها لطاروا بها فَرَحاً وأذاعوها، فلا شكَّ في كَذِبِها واختِلاقِها.

هيَ الكِذْبُ مِنْ أيِّ النواحي أتيتَها[٢]

فمِثلُ أبي يوسف في جاهِهِ العريض، وعِلمِه الواسع، ودينِهِ المتين، ووَفْرةِ التلاميذ، وكثرةِ المُؤلَّفات ـ وكتابُ «الأمالي» له وحدَه في نَحْوِ ثلاثِ مئةِ جُزْء[٣]، كما يَرْويه أبو عاصم العامِريّ ـ كيف يَحسُدُ تلميذَه في كثرةِ جماعتِه! بل يَفتَخِرُ به.

ثم إنّ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ كان بالكوفةِ إلى أنْ أشخصوه للقضاءِ كما سبق، فكيف يرى أبو يوسُفَ في بغدادَ كثرةَ المُتردِّدينَ إلى مجلسِ مُحمَّدٍ فيَغيظُه ذلك

---

(١) سُجِنَ السَّرَخسيُّ سنة ٤٦٦، لأنه أفتى بأنّ زواج الخاقان بعَتيقتِهِ قبل انتهاء عِدّتِها حرام، وقضى في السِّجن قريباً من ١٥ عاماً، وكان طلبةُ العلم يتردَّدون إليه في سجنه يتفقَّهون عليه، فأملى عليهم «المبسوط» في خمسة عشر مجلَّداً من خاطره دون مطالعة كتاب، وانتهى من إملائه سنة ٤٧٧، ثم أملى «شرح السِّيَر الكبير» من خاطره كذلك، فلما بلغ كتابَ الشروط منه، وقاربَ الفراغَ منه، أُطلِقَ سراحُه، فأتمَّه سنة ٤٨٠، ثم توفي سنة ٤٨٣ أو ٤٨٦. انظر: مُقدِّمة د. صلاح الدين المنجد لـ«شرح السِّيَر الكبير» ص١٦.

(٢) اقتباسٌ ـ مع تغيير لفظةٍ فيه ـ من قول أبي تمام:

هو البَحْرُ مِن أيِّ النواحي أتيتَهُ فلُجّتُه المعروفُ والجودُ ساحِلُهْ

(٣) انظر: «حُسْن التقاضي» للمُؤلِّف ص١٢٠.

ويَحسُدُه؟! ثم كيف يُريدُ إبعادَه عن حاضِـرةِ الخلافة، وهو لم يكنْ بها، بل بالكوفة؟!

ثم كيف يختلقُ عليه أبو يوسُفَ مَرَضاً لم يكنْ به؟! فهل بلغَ بأبي يوسُفَ الحُمْقُ إلى أنْ يُعرِّضَ نفسَه للافتِضاح بانتِدابِ الرشيدِ طبيباً يُداوي مَرَضَ مُحمَّدِ ابنِ الحسن؟! وعَدَدُ الأطبّاءِ ببابه كثير. أفلم يُذكَرْ في القِصّةِ أنّ الرشيدَ كان أحبَّه؟

ثم هو لم يُشخَصْ لقضاءِ مِصْـر، بل لقضاءِ الرَّقّة، وهي عاصمةُ الصَّيْفِ لخلفاءِ بني العبّاس، وفي ذلك غايةُ القُرْبِ إلى مجالسِ الخلفاء.

على أنّ عادةَ مُحمَّدٍ فيما يَرْويه عن أبي يوسُفَ بعد هذا التجافي أنْ يقول: «حدَّثني الثقة»، يُريد: أبا يوسف، فكيف يُمكِنَه أنْ يَصِفَ أبا يوسُفَ بالثقة، على تقديرِ صُدورِ تلك المخازي منه؟!

وهكذا تكونُ الأكاذيبُ مصحوبةً في الغالبِ بما يُظهِرُ اختِلاقَها.

ولعلَّ عُذْرَ السَّـرَخسيِّ في سَـرْدِهِ الأُقصوصةَ على هذا الوَجْه: أنه كان في المَحبِسِ بعيداً عن الكتب، وإنما كان يُمْلي ما يُمْليه عن ظهرِ القلب، وكانت تلك القِصّةُ عَلِقَت بذِهْنِهِ مِن قَبْلُ مِن بعضِ كُتُب الأسمار، ولم يَتَّسِعْ وقتُه لتمحيصِها، فوقع في أُحْبولة[1] تخليدها فيما يُمليه. وكُنّا نَعهَدُ منه جَبَلًا من جبالِ العِلم لا يَتَزَحزَحُ في أبحاثِهِ الفِقهيّة، فعَزَّ علينا أن نراه يُمْلي مِثلَ هذه الأُخلوقةِ المكشوفةِ في كتابه الخالد، لكنْ أبى اللهُ أنْ يَصِحَّ إلا كتابُه، كما قال الشافعيُّ للمُزَنيِّ حينما عَرَضَ «الرسالة» عليه مرّات، وكان الشافعيُّ يجدُ في كُلِّ مرّةٍ ما يُصلِحُه فيها، فقال:

---

(١) الأُحْبُولُ والأُحْبولة: المِصْيَدة، وكذا الحِبالة، كما في «القاموس» (حبل).

«دَعْها، فإنّ الله أبى أنْ يَصِحَّ إلا كتابُه»، أو ما هذا معناه[١].

* * *

(١) نقله العلامةُ عبد العزيز البخاريُّ في «كشف الأسرار» ١: ٤ ـ وتابعه ابنُ عابدين في «حاشيته» ١: ٢٧ ـ بلفظ: «قال المُزنيّ: قرأتُ كتابَ «الرسالة» على الشافعيِّ ثمانين مرّة، فما من مرّة إلا وكان يقفُ على خطأ، فقال الشافعيّ: هيه، أبى الله أن يكون كتاباً صحيحاً غيرَ كتابه».

قلت: ولعلّه مُلفَّق من روايتَين، والله أعلم:

الأولى: ما رواه الخطيبُ في «مُوضِح أوهام الجمع والتفريق» ١: ١٤ بإسناده إلى المزنيّ قال: «لَو عُورِضَ كتابٌ سبعينَ مرّةً لوُجِدَ فيه خطأ، أبى اللهُ أن يكون كتابٌ صحيحاً غيرُ كتابه».

والثانية: ما رواه الآبُرِّيُّ ـ كما في «مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ٢٣٦، و«توالي التأنيس» لابن حجر ص١٧٧ ـ بإسناده إلى المزنيّ قال: «أنا أنظرُ في كتاب «الرسالة» عن الشافعيِّ منذ خمسين سنة، ما أعلمُ أني نظرتُ فيه من مرّةٍ إلا وأنا أستفيدُ شيئاً لم أكن عرفتُه». ونحوُه في «تاريخ دمشق» لابن عساكر ٥١: ٣٦٧.

ورواه البيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» ١: ٢٣٥-٢٣٦ بلفظ: «قرأتُ كتابَ «الرسالة» للشافعيِّ خمسَ مئةِ مرّة، ما مِن مرّةٍ منها إلا واستفدتُ فائدةً جديدة لم أستَفِدْها في الأخرى».

زُهْدُ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ في الحُكم، وبُعْدُه عن المُداهَنةِ لأرباب الحكم، وصراحتُه في بيانِ الحقّ

وقد عَلِمتَ أنّ لأبي يوسُفَ حقَّ الأُستاذيّةِ عليه، ومعَ ذلك هَجَرَه طولَ حياتِهِ بسَبَبِ حَمْلِهِ على قَبولِ قضاءِ الرَّقّة؛ رغبةً من أبي يوسُفَ في نَشْرِ عِلم مُحمَّدٍ في الرَّقّةِ وما والاها من الشامات، وهي رغبةٌ محمودةٌ منه، لكنَّ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ استاءَ من ذلك غايةَ الاستياء، حيثُ كان يعتبرُه صارفاً عن العِلم، معَ مُخالَفةِ قَبولِ القضاءِ لِخُطّةِ أبي حنيفة، حتّى يُرْوى أنّ أبا يوسُفَ لـمّا قَبِلَ القضاءَ في أواخرِ عَهْدِ المَهْديّ[1] كان مُحمَّدٌ عيَّره بذلك، فدعا عليه أبو يوسُفَ قائلاً: لا قبضَ اللهُ روحَه قبلَ أنْ يُبْتلى بالقضاء. فابتُلِيَ بقضاءِ القُضاةِ قبلَ وفاتِهِ بمُدّة[2]، بعدَ أنْ عُزِلَ مِن قضاءِ الرَّقّة ومُنِعَ من الإفتاءِ مُدّةً طويلة، بسبب جوابِهِ الصريح في مسألةِ أمانِ الطالبيِّ المذكورةِ في «تاريخ ابنِ جرير» وكتاب ابنِ أبي العوّام وكتاب الصَّيْمَريّ[3]

---

(١) وكانت خلافتُه من سنة ١٥٨ إلى سنة ١٦٩، وكانت تولِيةُ أبي يوسف القضاء سنة ١٦٦، كما في «الكامل في التاريخ» لابن الأثير ٥: ٢٤٤، و«البداية والنهاية» لابن كثير ١٣: ٥٣٠.

(٢) انظر ما سيأتي ص١٢٢.

(٣) «تاريخ الطبري» ٨: ٢٤٧ بلا إسناد، و«فضائل أبي حنيفة وأخباره» لابن أبي العوام ص٣٥٤-٣٥٥ عن الطحاويِّ عن أبي خازم، و«أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصَّيْمَريّ ص١٣٠-١٣٢ من طريق أحمد بن عُبيد الله الثقفيّ عن أبي خازم، وستأتي تتمّةُ إسناده.
وانظر: «مقاتل الطالبيِّين» لأبي الفرج الأصبهاني ص٤٠١ ـ وقد رواه بعدّة أسانيد ـ ، و«المنتظم» لابن الجوزي ٩: ١٧، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير ٥: ٢٩١-٢٩٢، و«البداية والنهاية» لابن كثير ١٣: ٥٨١.

بأسانيدهم من طرقٍ عديدةٍ بألفاظٍ مُتقاربةٍ في المعنى.

قال أبو عبدِ الله الصَّيْمَريّ: أخبرنا عمرُ بنُ إبراهيم المُقرئُ قال: حدَّثنا القاضي أبو بكر مُكرَم[١] قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ عُبيدِ الله الثقفيُّ قال: حدَّثنا أبو خازم عبدُ الحميدِ بنُ عبدِ العزيزِ قال: حدَّثني بكرُ بنُ محمَّدٍ العَمِّيُّ قال: حدَّثني مُحمَّدُ بنُ سَمَاعةَ قال: سَمِعتُ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ يقول: «لـمّا وردَ الرشيدُ الرَّقّةَ أُحضِرتُ، فدخلتُ إليه أنا والحسنُ بنُ زيادٍ وأبو البَختَريِّ وَهْبُ بنُ وَهْبٍ (وهو قاضي القضاةِ بعدَ وفاةِ أبي يوسف)، فأُخرِجَ إلينا الأمانُ الذي كُتِبَ ليحيى بنِ عبدِ الله بنِ الحسنِ (بنِ الحسنِ بنِ عليِّ بنِ أبي طالب عليهم السلام)، فدُفِعَ إليَّ فقرأتُه...[٢]، فآثرْتُ أمْرَ الله والدارَ الآخرة، فقُلت: هذا أمانٌ مُؤكَّدٌ لا حِيلةَ في نَقْضِه، (وفي لفظِ الطحاويِّ روايةَ ابنِ أبي العوّام: «فجُعِلَ ذلك الطالبيُّ على نِطَع[٣]، وعلى رأسِهِ رجلٌ في يَدِهِ سَيْف، والطالبيُّ يُناشِد، وقد كان هارونُ أمَّنَه»).

فانتُزِعَ الصَّكُّ مِن يدي، ودُفِعَ إلى الحسنِ بنِ زياد، فقرأه وقال بكلمةٍ ضعيفةٍ لا أدري أنها سُمِعَت أو لم تُسمَع: هذا أمان.

فانتُزِعَ مِن يَدِه، ودُفِعَ إلى أبي البَخْتَريّ، فقرأه ثم قال: ما أُرجِئُه ولا أرضاه، هذا رجلُ سَوْءٍ قد شقَّ العصا، وسَفَكَ دماءَ المُسلِمين، وفعلَ وفعل، فلا أمانَ له. ثم ضربَ بيده إلى خُفِّه ـ وأنا أراه ـ فاستَخرَجَ سِكِّيناً، فشقَّ الكِتابَ نِصفَيْن، ثم دفعَه إلى الخادم، ثم التَفَتَ إلى الرشيد، فقال: اقتُلْهُ ودمُه في عُنُقي.

---

(١) ابن أحمد البغداديّ، توفي سنة ٣٤٥، وكان ثقة، كما في «تاريخ بغداد» ١٥: ٢٩٥.
ولتكرُّره فيما سيأتي في مواضع من هذا الكتاب من غير نسبة، عرَّفتُ به هنا، وإن كنتُ لا أترجمُ لرواة الأسانيد في الحواشي، كما سلف في مقدِّمة التحقيق.

(٢) النقاط من وَضْع المُؤلِّف رحمه الله، إشارةً إلى الاختصار من الرواية.

(٣) بساط من الأديم.

قال: فقُمْنا من المجلس، وأتاني رسولُ الرشيدِ يُبلِغُني: أنْ لا أُفتيَ أحداً ولا أحكُمَ (وفي روايةٍ أُخرى[١]: وجُعِلَ للناس عبدُ الرحمنِ الـهَرَويُّ[٢] يُفتيهم)، فلم أزلْ على ذلك إلى أنْ أرادت أمُّ جعفرٍ[٣] أنْ تَقِفَ وَقْفاً، فوَجَّهَتْ إليَّ في ذلك، فعَرَّفتُها أني قد نُهيتُ عن الفُتْيا، فكَلَّمَتْ هي الرشيدَ، فأذِنَ لي.

قال مُحمَّدُ بنُ الحسن: فكنتُ أنا وكُلُّ مَنْ في الدار ـ يعني: دارَ الرشيد ـ نَتَعجَّبُ من أبي البَخْتَريّ، وهو حاكمٌ، وفُتْياه بما أفتى به، وتقلُّدِه دمَ رجلٍ من المُسلِمين، ثمَّ مِنْ حَمْلِهِ في خُفِّهِ سِكِّيناً[٤].

قال: ولم يَقتُل الرشيدُ يحيى في ذلك الوقت، وإنما ماتَ في الحَبْسِ بعدَ مُدّة، (وفي روايةٍ أُخرى[٥]: أنه قُتِلَ في ذلك المجلس)[٦].

---

(١) ذكرها الكَرْدَريّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٣٧.

(٢) كذا في «مناقب الكَرْدَريّ»، وعند ابن أبي العوام: «وجُعِلَ للناس عبدُ الرحيم يُفتيهم».

(٣) هي زُبَيدةُ بنتُ جعفر بن أبي جعفر المنصور العباسيّة، زوجُ هارون الرشيد.

(٤) ولـمّا ذكر الحافظُ ابنُ حجر في «لسان الميزان» ٨: ٤٠٤ (٨٣٩٦) هذه القِصّةَ صَدَّرها بقوله: «ومن أشنع ما رأيتُ مِن صَنيع أبي البَخْتَريّ في الحكم».

(٥) وهي رواية ابن أبي العوّام.

(٦) وفي رواية: أنه أطلقه، وفي أخرى: أنه إنما حبسَه بعضَ يوم، وقيل: ثلاثة أيام، وعاش بعد ذلك شهراً واحداً، كما في «البداية والنهاية» لابن كثير ١٣: ٥٨٢.
وقد كانت هذه القِصّةُ على التحقيق سنةَ ١٨٤، حين كان أبو البختريّ قاضياً للقضاة بعد وفاة أبي يوسف سنة ١٨٢، وكان محمَّدُ بن الحسن قاضياً بالرَّقّة.
أما أنها كانت بعد وفاة أبي يوسف؛ فيدلُّ عليه أنه قد اتفقت رواياتُها على ذِكرِ أبي البختريّ ووَصْفِه بـ«القاضي» فيها، كما في «تاريخ الطبري» ٨: ٢٤٧ و«المنتظم» لابن الجوزي ٩: ١٧ و«الكامل» لابن الأثير ٥: ٢٩١ و«البداية والنهاية» لابن كثير ١٣: ٥٨١. وما في رواية عبد الرحمن بن عبد الله العُمَريّ في «تاريخ بغداد» ١٦: ١٦٧ من =

= ذِكرِ أبي يوسف فيها بدلاً من محمَّد بن الحسن: خطأ مَحْض، فقد رواه وكيع في «أخبار القضاة» ١: ٢٤٨-٢٤٩ عن عبد الرحمن العُمَريّ نفسه، فذكر فيه محمَّد بن الحسن دون أبي يوسف، وهو الصوابُ الموافقُ لسائر الروايات.

وأما أنها كانت سنة ١٨٤؛ فقد ذُكِرَ في بعض رواياتها عند الطبريّ ٨: ٢٤٤ و٢٤٧ أنّ بكّارَ بنَ عبد الله الزُّبيريّ كان حاضراً ذلك، وأنه «كان شديدَ البُغْضِ لآل أبي طالب، وكان يُبلِّغُ هارونَ عنهم، ويُسيءُ بأخبارهم، وكان الرشيدُ ولّاه المدينة، وأمَرَه بالتضييق عليهم»، وبكّار تولى المدينة سنة ١٨٣، كما في «المعرفة والتاريخ» للفَسَويّ ١: ١٧٤، وفي هذه الرواية: أنه مات بإثر القِصّةِ مباشرة، وهذا وَهَمٌ من الراوي، بل الذي مات بإثرها هو أبوه عبد الله بن مُصعَب، كما في رواية أخرى عند الطبريّ أيضاً ٨: ٢٤٧-٢٥٠، وكذا هو في رواية الخطيب في «تاريخه» من طريق أخرى ١٦: ١٦٧، ورواية أبي الفرج الأصبهانيّ في «مقاتل الطالبيِّين» ص٣٩٥ من طريق ثالثة.

وليس اعتمادي على هذه الروايات التاريخيّة وحدها، بل أضمُّ إليها قولَ حفيده العلّامة النسّابة الزُّبير بن بكّار ـ كما في «تاريخ بغداد» ١١: ٤٢٠ ـ: «حَدَّثَني أبي وكُلُّ مَنْ سألتُ من أصحابنا: أنّ عبدَ الله بنَ مُصعَب بن ثابت مات وهو ابنُ ثلاث وسبعين سنةً بالرَّقّة، يومَ الأحد لثلاثٍ ليالٍ بقين من شهر ربيع الأول من سنةِ أربع وثمانين ومئة»، وتصريحُه بالرَّقّة ـ وهو مكانُ وقوع القِصّةِ حيثُ كان محمَّدُ بنُ الحسن قاضياً ـ دليلٌ صريحٌ على أنه هو الذي مات بإثرها، لا ابنُه بكّار الذي توفي سنة ١٩٥، كما في «الأعلام» ٢: ٦٠ وغيره.

وأضمُّ إلى ذلك أيضاً قولَ الحافظ الذهبيّ في ترجمة يحيى من «تاريخ الإسلام» ١٢: ٤٥٦: إنه «مات في سنة بضع وثمانين ومئة».

أما تأريخُ الزركليِّ في «الأعلام» ٨: ١٥٤ موتَه بنَحْو سنة ١٨٠ فغير صحيح، إذ القِصّةُ بعد موت أبي يوسف سنة ١٨٢ بلا شك.

ويدلُّ على صِحّةِ تأريخ القِصّةِ سنةَ ١٨٤ أنه رواها القاضي عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر ابن حفص العمريّ عند وكيع في «أخبار القضاة» ١: ٢٤٨-٢٤٩، وذكر أنه حضر ذلك بنفسِه، وكانت وفاتُه سنة ١٨٦، كما في «تقريب التهذيب» (٣٩٢٢).

هذا، وقد ذكر هذه القِصّةَ الطبريُّ في «تاريخه» ٨: ٢٤٧، وابنُ الجوزي في «المنتظم» =

قال مُحمَّدُ بنُ سَمَاعةَ في حديثه: ثم قرَّبَ الرشيدُ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ بعدَ ذلك، وتقدَّمَ عنده، ووَلّاه قضاءَ القُضاة[١]، وحَمَلَه معَه إلى الرَّيّ، فتُوفِّيَ هو والكِسائيُّ[٢] بها في يوم واحد، (وقيل: ماتَ الكِسائيُّ بعد مُحمَّدٍ بيومَيْن[٣])، فقال الرشيد: دفنتُ الفِقهَ والنَّحْوَ بالرَّيّ.

وقال بكرٌ العَمِّيُّ في حديثه: إنّ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ لـمّا أفتى بصِحّةِ الأمان، وأفتى أبو البَختَـريِّ بنَقْضِه، وأطلَقَ له دمَه، قال له يحيى (بنُ عبدِ الله الطالبيّ): يا أمير المؤمنين، يُفتيك مُحمَّدُ بنُ الحسن ـ وموضعُه في الفِقهِ مَوضِعُه ـ بصِحّةِ أماني، ويُفتيك هذا بنَقْضِه، وما لهذا وللفُتْيا؟ وإنما كان أبوه طبّالاً بالمدينة». اهـ.

= ٩: ١٧، وابنُ الأثير في «الكامل» ٥: ٢٩١-٢٩٢، وابنُ كثير في «البداية والنهاية» ١٣: ٥٨١-٥٨٢ في حوادث سنة ١٧٦، وقد يُتَوهَّمُ من ذلك أنها وقعت في تلك السنة، وليس كذلك، بل الذي وقع في هذه السنة هو كتابةُ هارون الرشيد الأمانَ ليحيى بن عبد الله، وقدوم يحيى عليه، وإكرام الرشيد له، ثم إنهم استطردوا في ذِكرِ أمر يحيى، فأوردوا الخبر في غضب الرشيد عليه، وهمِّه بإبطال كتاب الأمان الذي أعطاه إياه. وسياقُ كلام ابن الأثير وابن كثير أوضَحُ في هذا المقام من سياق كلام الطبريّ، حيثُ صرَّحا بالتراخي بين الخبرين، فقال ابن الأثير: «ثم إن الرشيد حبسه...»، وقال ابن كثير: «ثم إن الرشيدَ تنكَّر ليحيى بن عبد الله...».

(١) صَرَّحَ به الصَّيْمَريُّ في «أخبار أبي حنيفة» ص٨٠.
وعليه يَتَنَزَّلُ قولُ الذهبيّ في «سير أعلام النبلاء» ٩: ١٣٥: «وَلِيَ القضاء للرشيد بعد القاضي أبي يوسف»، ولذا افتَتَحَ ترجمتَه في «العِبَر» ١: ٢٣٤ بقوله: «قاضي القضاة وفقيه العَصْر». وصرَّح بذلك أيضاً ابنُ الأثير في «اللباب» ٢: ٢١٩.
وهو ظاهرُ قول الخطيب في «تاريخه» ٢: ٥٦١: «وكان الرشيدُ ولّاه القضاء، وخرج معه في سَفَره إلى خُراسان، فمات بالرَّيّ».

(٢) أبو الحسن عليُّ بنُ حمزة الكوفيّ، الإمامُ اللغويُّ المُقرئُ المشهور.

(٣) سيأتي الكلام فيه ص١٩٨.

وقال الصَّيْمَريُّ[١] أيضاً: أخبرنا أبو بكرٍ الدامَغانيّ، عن أبي جعفرٍ الطحاويُّ قال: حدَّثنا أبو عبدِ الله أحمدُ بنُ سَهْل الرازيُّ[٢] بحديثِ يحيى بنِ عبدِ الله بنِ الحسنِ بنِ الحسن، عن موسى بنِ عبدِ الله بنِ موسى بنِ عبدِ الله بنِ الحسنِ بنِ الحسن، عن عبدِ الله بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ القاسم بنِ مُحمَّدِ بنِ أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ[٣] أنه قال: «أنا حاضِرٌ هذا كُلَّه من هارونَ ومُحمَّدِ بنِ الحسن»، وزاد فيه: «فلما خرجَ مُحمَّدٌ جعلَ يَبْكي حتّى كَثُرَ بكاؤُه، فقُلتُ له: يا أبا عبدِ الله، أتبكي هذا البُكى مِن أجل هذه الشجّة؟ ـ وذلك أنّ الرشيدَ كان رماه بدَواةٍ فشجَّه (حينما أفتاه على خِلافِ هواه في المجلس)، وسالتِ الدِّماءُ على وجهه وثيابه، وقال له: إنما يُقوِّي عَزْمَ هذا وأمثالِهِ في الخروج علينا أنتَ وأمثالُك ـ فقال: لا والله، ما مِن أجلها أبكي، ولكنِّي أبكي لتقصيري. قلت: وأيُّ تقصيرٍ كان منك؟ وقد قُمْتَ مَقاماً ليس لأحدٍ على وَجْهِ الأرض أشرَفُ منه. قال: كان ينبغي لـمّا قال أبو البَختَريِّ ما قال، أنْ أقولَ له: مِن أينَ قُلتَ ذلك؟ حتّى أُقيمَ عليه الحُجّةَ بفسادِ ما قاله». اهـ.

وأسنَدَ ابنُ أبي العوّام[٤] عن مُحمَّدِ بنِ سَمَاعةَ أنه قال: وأمَرَ هارونُ أن

---

(١) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣١.
ورواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥٦ عن الطحاويّ، به.

(٢) وفي رواية ابن أبي العوام: «أحمد بن سهل بن عبد العزيز»، ولم أقف له على ترجمة، وقد روى عنه الطحاويّ في موضع واحدٍ من «مشكل الآثار» ١: ١٣٦. وانظر: «الحاوي» للمُؤلِّف ص١٨.

(٣) ذكره ابنُ سعد في آخر الطبقة السادسة من أهل المدينة في «الطبقات الكبرى» ٥: ٤٢٣، وهي طبقةُ مَنْ توفي قبل سنة ١٨٤. وانظر: «أخبار القضاة» لوكيع ١: ٢٢٤. قلت: ولعله توفي سنة ١٨٤ أو بعدها بقليل، فحضورُه القِصّةَ مع ما سبق من ترجيح وقوعها سنة ١٨٤ يدلُّ على ذلك، والله أعلم.

(٤) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥٥.

تُفتَّش كتبُ مُحمَّدِ بنِ الحسن؛ خوفاً من أن يكونَ فيها شيءٌ مما يحضُّ الطالبيِّينَ على الخروج، فقال لي مُحمَّد: يا أبا عبدِ الله (يعني: ابنَ سَمَـاعة، وكان معَه في تلك المِحْنة)، اللهَ اللهَ في أمري، أُحِبُّ أنْ تَسبِقَ إلى منزلي فتَحفَظَ كُتُبي؛ لِئلّا يُلقى فيها ما ليس منها، ففعلتُ.

ولـمّا فُتِّـشَتْ كُتُبُه لم يُوجَد فيها شيءٌ إلا مجموعةٌ فيها فضائلُ عليٍّ عليه السلام، فأُتيَ بها إلى هارونَ الرشيد، فقال (يعني: الرشيد): عندنا أكثرُ من هذا».

قال الطحاويّ[1]: سَمِعتُ بكّارَ بنَ قُتَيبةَ يُحدِّثُ بهذا الحديثِ عن هِلالِ بنِ يحيى، عن محمَّد بن الحسن، ويزيدُ فيه: «أنّ هارونَ التفتَ إلى محمَّد بن الحسن، فقال: هذا أمانٌ لم أكتُبْه، إنما أمرتُ مَنْ يكتبُه، فما تقولُ في رَجُلٍ حلفَ أنْ لا يكتبَ كتاباً، فأمَرَ غيرَه فكتبَه؟ فقال مُحمَّد: إنْ كانَ هذا الحالُ من العامّةِ لم يَحنَثْ حتّى يَتولّى ذلك بنفسِه، وإن كان سُلْطاناً حَنِثَ، لأنّ كتابَ السُّلطانِ هو ما كُتِبَ بأمرِه. قال: فبذلك اشتَدَّ غَيْظُ هارونَ عليه، وفعل به ما فعل».

وقال الطحاويُّ أيضاً: قال أبو خازم في حديثه: قال بكر: قال ابنُ سَمَـاعة: «فلما أمَرَ هارونُ بقَتْل الطالبيِّ قال له: يا هارون، يقولُ لك مُحمَّدُ بنُ الحسنِ والحسنُ بنُ زيادٍ ـ وهما فقيها الدُّنيا ـ: هذا أمانٌ صحيح، فلا تَقبَلْ منهما، ويقولُ لك هذا الكذّابُ الدَّعِيُّ: هو أمانٌ فاسد، فتَقبَلُ منه وتأمُرُ بقَتْلي!». اهـ. يُشيرُ بذلك إلى أنّ أبا البَختَـريِّ وَهْبَ بنَ وهبٍ القاضي كان مغموزاً في نَسَبه[2]، والله أعلم.

---

(١) رواه عنه ابنُ أبي العوّام أيضاً ص٣٥٥.

(٢) وفي الرواية التي ساقها الكَرْدَريُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٣٦-٤٣٧: «وتُصْغي إلى قول رجل ادَّعى نَسَباً لم يُقِرَّ أبوه به»، ولم أقف على ذلك في مظانِّه من كتب النَّسَب والتاريخ والتراجم.

وروى ابنُ أبي العوّام[١] عن الطحاويّ، عن أبي خازم، عن بكرِ بنِ مُحمَّدٍ العَمِّيّ، عن مُحمَّدِ بنِ سَمَـاعةَ أنه قال: «كُنّا معَ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ في دارِ هارونَ الرشيد (يعني: بعدَ أنْ عُزِلَ مُحمَّدٌ من قضاءِ الرَّقّة، وأُصلِحَ ما بينَه وبينَ الرشيدِ بسَعْي أمِّ جعفر)، فبينما نحنُ كذلك إذ دخلَ علينا هارونُ أميرُ المؤمنين، فقام الناسُ إليه جميعاً على أقدامِهم غيرَ مُحمَّدِ بنِ الحسن، فإنه ما بَرِحَ مكانَه، فجعلَ هارونُ ينظرُ إليه، فلما دخلَ أذِنَ له دونَ الناس، فقُلتُ في نفسي: أُراهُ يريدُ أن يخلوَ بعقوبته على تَرْكِهِ القيامَ إليه.

ثمَّ خرجَ مُحمَّدٌ فاتَّبَعتُه إلى منزله، فسألتُه عن حالِهِ فقال: لـمّا دخلتُ عليه قال لي: إني عَزَمْتُ على قَتْل مُقاتِلةِ بني تَغلِب، وأنْ أسبيَ ذراريَهم. فقُلت: ولِـمَ ذاك يا أميرَ المؤمنين؟ وقد صالحهم عُمَرُ بنُ الخطّابِ على ما صالحهم عليه. فقال لي: إنّ عُمَرَ إنما كان صالحهم على أنْ لا يَصبُغوا أولادَهم ـ يعني: غَمْسَهم في المَعْمُوديّة ـ وقد صَبَغوا الأولاد، فخرجوا بذلك مِنَ الأمان. فقُلت: إنّ عُمَرَ قد أقرَّهُم بعدَ صَبْغِهم الأولادَ على أمانهم، فدَلَّ ذلك على أنه قد كان أمضى لهم أمانَهم بلا شـريطةٍ عليهم فيه، فقال لي: إنّ عُمَرَ إنما كان ترك قِتالَهم بعدَ ذلك لِقِصَـرِ المُدّة، فقُلتُ له: إنّ المُدّةَ وإن قَصُـرَت بعد ذلك، فإنه قد كان بعدَه إماما عَدْلٍ طالتْ مُدّتُهما فلم يُهيِّجاهم؛ عثمانُ وعليّ، فدَلَّ ذلك على أنهما كانا أمضيا لهم الصُّلْحَ بلا شـريطةٍ عليهم فيه، فقال لي: اخرُجْ». اهـ.

وزادَ الصَّيْمَريُّ[٢] في روايته بطريقِ .....

---

(١) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥٣.

(٢) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٢٥، وقد رواه عن عمر بن إبراهيم المقرئ، عن مُكرَم بن أحمد، عن أحمد بن عطية، عن أبي عُبَيد القاسم بن سلّام قال: «كنّا مع محمَّد بن الحسن إذ أقبل الرشيد...». =

ابنِ عطيّة[١]: «وكان الحسنُ بنُ زيادٍ ثقيلَ القلبِ على مُحمَّدِ بنِ الحسن، فقامَ ودخلَ الناسُ من أصحاب الخليفة، فأمهَلَ الرشيدُ يسيراً، ثم خرجَ الآذِنُ فقال: مُحمَّدُ بن الحسن. فجَزِعَ أصحابُه له، فأُدخِلَ، فأُمهِلَ، ثم خرجَ طيِّبَ النفسِ مسروراً، فقال: قال لي: ما لكَ لم تَقُمْ معَ الناس؟ قلت: كرهتُ أنْ أخرُجَ من الطبقةِ الذين جعلتَني فيهم، إنك أهَّلتَني للعِلم، فكرهتُ أنْ أخرُجَ إلى طبقةِ الـخَدَمةِ التي هي خارجةٌ منه، وإنّ ابنَ عَمِّكَ صَلَّى الله عليه وسَلَّم قال: «مَنْ أحَبَّ أنْ يَتَمثّلَ له الرجالُ قياماً فليَتَبوّأ مقعدَه مِنَ النار»[٢]، وإنه إنما أراد بذلك العُلماء، فمَنْ قام بحَقِّ الخِدمةِ وإعزاز المُلْكِ فهو هَيْبةٌ للعَدُوّ، ومَنْ قعدَ اتّبَعَ السُّنّةَ التي عنكم أُخِذَت فهو زَيْنٌ لكم. قال: صَدَقْتَ».

ثم سأله عن بني تَغلِب، ثم ساق جوابَه بنَحْوِ ما ساق، وقال في آخِرِه: «فهذا

= وكذا رواه أبو بكر الرازيُّ الجصّاص في «أحكام القرآن» ٣: ٩٥ عن مُكرَم بن أحمد، به.

(١) واسمُه أحمد، كما سلف في التعليق السابق، وقد ترجم له الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» ٦: ٢٨٢ ولم يَزِدْ على قوله: «عن محمَّد بن مُقاتِل وسجّادةَ وطبقتهما، وعنه: مُكرَمُ بنُ أحمد القاضي».

قلت: وفاتَه رحمه الله تعالى أن يُعيِّنه، فإنه أحمدُ بنُ محمَّد بن الصَّلْت الحِمّانيّ، المتوفى سنة ٣٠٨، فقد صرَّح الخطيب في «تاريخه» ٥: ٣٣٨ و٦: ١٧٥ بأنه يروي عن أبي عُبَيد، وصَرَّحَ في الموضع الثاني فقط بأنه يروي عنه القاضي مُكرَم بن أحمد، كما صرَّح هو والذهبيُّ نفسُه في «ميزان الاعتدال» ١: ١٤٠ بأنّ بعضَهم يُدلِّسُه فيُسمِّيه: «أحمد بن عطية». وابنُ الصَّلْت هذا: مُتَّهم، وكذّبه غيرُ واحد، كما في «لسان الميزان» ١: ٦١٢-٦١٥ (٧٦٤)، وصنَّف جزءاً في مناقب أبي حنيفة، واتهمه الخطيبُ فيه بصنع حكاياتٍ في ذلك وروايتها عن الثقات، وقال المُؤلِّفُ في «تأنيب الخطيب» ص١٦٥=٣٢١: إننا «لسنا في حاجةٍ إلى رواياته في مناقب أبي حنيفة، وعندنا بطرق رجالٍ لم يُتكلَّم فيهم رواياتٌ كثيرةٌ بمعنى ما رواه الحِمّاني هذا».

(٢) رواه أبو داود (٥٢٢٩)، والترمذيّ (٢٧٥٥) من حديث معاوية، وقال الترمذيّ: حديث حسن.

صُلْحٌ مِنَ الخلفاءِ بعدَه، ولا شيءَ يَلحَقُك في ذلك، وقد كشفتُ لك العِلم، ورأيُكَ أعلى. قال: لكنّا نُجريه على ما أجرَوْهُ إنْ شاءَ الله، وإنّ اللهَ أمَرَ نبيَّه بالمَشُورة، فكان يُشاوِرُ في أمره، ثم يأتيه جبريلُ بتوفيق الله، ولكنْ عليك بالدُّعاءِ لِمَنْ ولّاه اللهُ أمْرَك، ومُرْ أصحابَكَ بذلك، وقد أمرتُ لك بشيءٍ تُفرِّقُه على أصحابك. فخرجَ له مالٌ كثير، ففرَّقَه». اهـ.

ومثلُه في «تاريخ الخطيب»[1].

وتلك الأمورُ تدلُّ على مَبلَغ صَرامتِهِ في الحقّ، سواءٌ تعلَّق بالمُسلِمينَ أو النّصارى، ودرجةِ صراحتِهِ في إدحاضِ الباطل، وبُعدِهِ عن المُداجاةِ والمُداهَنةِ مَهْما لَقِيَ في هذا السَّبيل، وصِدْقِ عزيمتِهِ في خِدمةِ العِلم والدِّين.

* * *

(١) ٢: ٥٦٣-٥٦٤، وقد رواه من طريق طلحة بن محمَّد بن جعفر (أبي القاسم البغدادي المعروف بالشاهد، صاحب «أخبار القضاة»)، عن مكرم القاضي، به.

نُتَفٌ لطيفة، وفوائدُ ثمينة، يَرْويها بعضُ أصحابه عنه

ففي «مناقب الكَرْدَريّ»[١] عن الحسنِ بنِ شهوب أنه قال: «رأيتُ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ يذهبُ إلى الصّبّاغين، ويسألُ عن مُعامَلاتِهم وما يُديرونها فيما بينهم». اهـ.

انظر إلى هذا المُجتَهِدِ العظيم، كيف كان لا يكتفي بما عندَه مِنَ العِلم بالكتابِ والسُّنّةِ وأقوالِ الصحابةِ والتابعين وسائرِ فُقَهاءِ الأمصار، وبما له مِنَ السَّعةِ في العلوم العربيّة، حتّى كان يرى نفسَه في حاجةٍ إلى تعرُّفِ وجوهِ التعامل بينَ أربابِ الصِّناعات، ومعرفةِ وجوهِ الفَرْقِ بين العُرْفِ القديم والعُرْفِ الحديثِ الطارئ، حتّى يَسلَمَ كلامُه من الخطأِ في أيِّ ناحيةٍ من نواحي تبيينِ أحكام الشرع. هكذا يكونُ بَذْلُ الجُهدِ واجتهادُ الرأي.

قال ابنُ أبي العوّام[٢]: حدَّثني أبو جعفرٍ الطحاويُّ قال: سَمِعتُ إبراهيمَ بنَ أبي داود (البَرَلُّسيَّ) يقول: سَمِعتُ يحيى بنَ صالح الوُحَاظيَّ يقول: «حَجَجْتُ[٣]

---

(١) ص٤٢٤.

(٢) في «فضائل أبي حنيفة وأصحابه» ص٣٥٨.

(٣) وما في «تاريخ الخطيب» ٢: ١٧٩ [أو ٢: ٥٧٠] عن إسماعيلَ بنِ عيّاش في حجِّهما؛ في سَنَدِهِ ـ على انقِطاعِهِ ـ ضُعَفاء، وفيه البهرانيّ، وعنه يقول النسائيّ: كذّاب ليس بثقة ولا مأمون. (ز).

قلت: أما البهرانيُّ فعبارةُ المُؤلِّف فيه في «تأنيب الخطيب» ص١٨٦=٣٦١: «مُختَلَفٌ فيه، يقول النسائيُّ عنه...»، وهي أدقُّ ممّا هنا، وقولُ النَّسائيِّ عَدَّه الحافظُ ابنُ حجر في «تقريب التهذيب» (٢٥٨٤) إفحاشاً، واعتمد قولَ أبي حاتم: «صدوق». =

معَ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ (زميلاً له)، وقلتُ له: حدِّثْني بكتابك في كذا ـ مِن كُتُبِهِ في الفقه ـ ، فقال لي: ما أنشَطُ له، فقُلتُ له: أنا أقرؤُه عليك، فقال لي: أيُّهما أخفُّ عليّ عندك، قراءتي إيّاهُ عليك أو قراءتُك عليّ؟ قلت: قراءتي عليك، فقال لي: لا، قراءتي إيّاه عليك أخفُّ عليّ، لأني إذا قرأتُه عليك أستَعمِلُ بَصَري ولساني لا غير، وإذا قرأتَ أنتَ عليَّ استعملتُ بَصَري وذِهْني وسَمْعي، فذلك أثقَلُ عليّ». اهـ.

ونقلَه الذهبيُّ أيضاً في «جزئه»[1].

والوُحَاظيُّ هذا: هو الذي كان يُفضِّلُ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ على مالكٍ في الفِقه، وهو شيخُ البخاريِّ أيضاً، كما سبق بيانُه[2]، وهي فائدةٌ طريفة.

وذكرَ البَدْرُ الزَّرْكشيُّ في «البحر المُحيط»[3]: أنّ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ قال: «إذا كُنّا نَقبَلُ روايةَ أهل العَدْلِ وهم يعتقدون أنّ مَنْ كذبَ فَسَق، فلأَنْ نَقبَلَ روايةَ أهل الأهواءِ وهم يعتقدون أنّ مَنْ كذبَ كَفَرَ أَوْلى». اهـ.

قال ابنُ أبي العوّام[4]: سَمِعتُ مُحمَّدَ بنَ أحمدِ بنِ حمّادٍ يقول: سَمِعتُ

= وعلى كُلٍّ، ففيه ضعفاء آخرون كما قال المُؤلِّف، منهم عبد السلام بن محمَّد، وهو الحضرميُّ الحمصيّ، المُترجَم في «لسان الميزان» ٥: ١٧٨ (٤٧٧٠)، وشيخُه بقيَّةُ بن الوليد، مُختَلَفٌ فيه، وهو كثيرُ التدليس، ولفظُه: «قيل لإسماعيل بن عيّاش»، وصيغتُه صيغةُ انقطاع، لا سيّما من المُدلِّسين. وانظر: «تأنيب الخطيب» ص١٨٦=٣٦٠-٣٦١.

(١) «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨٤.

(٢) ص٤٠ و٥٢.

(٣) ٤: ٢٧٠.

(٤) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥٢.

ورواه الصَّيْمَريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص٦٦ من طريقَيْن آخرَيْن عن محمَّد بن شجاع، به. =

مُحمَّدَ بنَ شجاع يقول: سَمِعتُ مُعلّى بنَ منصورٍ الرازيَّ يقول: «كانَ مُحمَّدُ بنُ الحسنِ إذا خُبِّرَ أنّ قوماً يذكرون أصحابَ أبي حنيفةَ بسُوءٍ تمثّلَ بهذا البيت:

مُحسَّدونَ وشرُّ الناسِ منزلةً ... مَنْ عاش في الناسِ يوماً غيرَ محسودِ

وفي «مناقب الكَرْدَريّ»[١] عن ابنِ جَبَلةَ أنه قال: سَمِعتُ مُحمَّداً يقول: «لا يحلُّ لأحدٍ أن يرويَ عن كُتُبِنا إلا ما سَمِعَ أو عَلِمَ مِثلَ عِلمِنا». اهـ. وذلك أنّ أصحابَ أبي حنيفةَ كانت عادتُهم أنْ يجريَ الحِجَاجُ بينهم في المسألةِ يومَيْنِ أو ثلاثةَ أيام، ثم يُدوِّنون المسألةَ مِن غير ذِكرِ الحُجّةِ في الغالب؛ اكتِفاءً بما طالَ الأخذُ والرَّدُّ بشأنِهِ بذِكرِ الحُجَج قبلَ التدوين، فإذا سَمِعَ أحدُ المُتفقِّهة منهم يُدْلُونَ بالحُجّةِ يَسكُنْ إليها قلبُه، وكذا إذا عَلِمَ مِثلَ عِلمِهم، وإلا يكونُ أمرُه تقليداً أعمى.

وروى ابنُ أبي العوّام[٢] عن الطحاويّ، عن إبراهيمَ بنِ أبي داودَ أنه قال: سَمِعتُ يحيى بنَ صالح الوُحَاظيَّ يقول: «حَجَجْتُ معَ مُحمَّدِ بنِ الحسن، فلما كُنّا بمِنىً رأيتُ خالدَ بنَ عبدِ الله (وهو أبو الهيثم الواسِطيّ)[٣]، فصِرْتُ إلى مجلِسِه، فازدَحَمَ عليه أصحابُ الحديثِ حتّى آذَوْه. فقال: عسى لو سُئِلَ هؤلاء عن مسألةٍ

= ورواه ابنُ أبي العوام ص٣٥٢ من طريق محمد بن سماعة، والصَّيْمَريُّ ص٦٥ من طريق أبي عُبَيد، والخطيب في «تاريخه» ١٥: ٥٠٣ من طريق أبي عبد الله الزعفرانيّ، كلُّهم عن محمَّد بن الحسن، بنَحْوه، وذكر البيت.

(١) ص٤٢٥.

(٢) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥١-٣٥٢.

(٣) زيادة من المُؤلِّف رحمه الله تعالى. وخالد الواسطيّ هذا: أحد الأئمة الحفّاظ الثقات الأثبات، توفي سنة ١٧٩، وقيل: ١٨٢.
وقد روى عنه محمَّدُ بنُ الحسن في موضع واحد من «الموطأ» (٢١٤)، وفي مواضع كثيرة من «الحجّة على أهل المدينة»، وفات المُؤلِّفَ رحمه الله تعالى ذكرُه في شيوخه، فاستدركتُه ص٢٦ تعليقاً.

مِنَ الفِقهِ ما عرفوا الجواب فيها. فقُلت: أصلَحَكَ الله، سَلْهُم، فعسى أنْ يكونَ فيهم مَنْ ليس كذلك.

فسأل عن مسألة، فأجبتُه أنا فيها، فاستَحسَنَ جوابي، وقال لي: ممَّنْ تَعلَّمْتَ هذا؟ فقلت: مِن مُحمَّدِ بنِ الحسن، وهو حاجٌّ معك. قال: فقال لي: إذا فَرَغْنا فامضِ بي إلى مَضـرِبه حتّى أُسلِّمَ عليه. فلما فَرَغْنا مضيتُ معَه إلى مُحمَّدِ بنِ الحسن، فلما رآه قام إليه وأعظمَه». اهـ.

وروى أيضاً[1] عن الطحاويّ، عن ابنِ أبي عِمْران، أنه سَمِعَ الطبريَّ[2] يقول: قال لي حُمَيدٌ أبو العبّاس: «كانتِ الحَلْقةُ في المسجدِ يوم الجمعةِ ببغدادَ لبشـرِ بنِ الوليد[3]، فلم يَزَلْ كذلك ونحنُ نُجالِسُه فيها حتّى قَدِمَ مُحمَّدُ بنُ الحسنِ علينا (مِنَ الرَّقّة)، فأتيناه، فكُنّا نَتَعلَّمُ منه مسائلَه هذه، ثم نأتي بشـرَ بنَ الوليدِ فنسألُه عنها، فنُؤذيه بذلك، فلما كَثُـرَ ذلك عليه ترك لنا الحلْقةَ وقام عنها».

قال الطحاويّ: فسَمِعتُ ابنَ أبي عِمْرانَ يقول: سَمِعتُ أبا عبد الله مُحمَّدَ بنَ الحسنِ بنِ أبي مالكٍ يقول: «رأيتُ بشـرَ بنَ الوليدِ يوماً عند أبي، وقد ذُكِرَ مُحمَّدُ بنُ الحسن، فنالَ منه، فقال له أبي: لا تفعلْ يا أبا الوليد، ثم قال له: هذا مُحمَّدٌ قد صار له في يَدِ الناسِ ما صار مِن هذه الكُتُبِ التي فيها مسائلُه التي وَلَّدَها وعَمِلَها، فنحنُ نرضى منك أنْ تَتَولّى لنا وَضْعَ سؤالِ مسألة، وقد أعفاك اللهُ عَزّ وجَلّ عن جوابها».

---

(١) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥٧. وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨٩.

(٢) هو محمَّد بن عبد الرحمن بن بكر، وانظر ما تقدَّم ص١٠٩ تعليقاً.

(٣) الإمام الفقيه القاضي، أحد أصحاب أبي يوسف المُقدَّمين عنده، وكان مُتحامِلاً على محمَّد بن الحسن مُنحَرِفاً عنه، توفي سنة ٢٣٨. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٦٧٣-٦٧٤، و«الجواهر المضية» ١: ٤٥٢ (٣٧٣).

فقال الطحاويّ: فسَمِعتُ ابنَ أبي عِمْرانَ يُحدِّثُ عنه[١] أو عن ابنِ الثَّلْجيِّ[٢] قال: «كانوا إذا قرؤوا على الحسنِ بنِ أبي مالكٍ مسائلَ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ هذه، قال: لم يكنْ أبو يوسُفَ يُدقِّقُ هذا التدقيقَ الشديد». اهـ.

وبشرُ بنُ الوليدِ هذا: هو راويةُ أبي يوسف، ومنه سَمِعَ أبو يَعْلى المَوصِليُّ كُتُبَ أبي يوسف، حتّى إنّ الذهبيَّ يذكرُ في «طبقات الحفّاظ»[٣] ما معناه: لولا طولُ أمَدِ سماع أبي يَعْلى هذا لِكُتُبِ أبي يوسُفَ من بشرِ بنِ الوليدِ لَعَلا سَنَدُه وأدرك فلاناً وفلاناً. اهـ. وهذا يدلُّ على أنّ كُتُبَ أبي يوسُفَ من الكثرةِ بحيثُ إنّ إتمامَ سماعِها يحولُ دونَ عُلُوِّ السَّنَد، معَ سرعةِ المُحدِّثين في العَرْضِ والسماع، حتّى إنّ منهم مَنْ يسمعُ «جامعَ البخاريّ» في ثلاثةِ أيام. وهذا يُؤيِّدُ ما يُقال: إنّ «كتابَ الأمالي» لأبي يوسُفَ وحدَه في ثلاثِ مئةِ جزء، وإلا لَـمَا أخّرَه سماعُ كتبه عن عُلُوِّ السَّنَد، واللهُ أعلم.

والحسنُ بنُ أبي مالك: مِن أنبهِ أصحابِ أبي يوسُفَ وأفقَهِهم، رحمهم الله.

وروى ابنُ أبي العوّام[٤] عن الطحاويِّ أيضاً، عن سليمانَ بنِ شُعَيبٍ الكَيْسانيّ، عن أبيه قال: «أملى علينا مُحمَّدُ بنُ الحسنِ وقال: إذا اختلفَ الناسُ في مسألة؛ فحَرَّمَ فقيهٌ وأحَلّ آخرُ، وكلاهما يَسَعُه أن يجتهدَ رأيَـه؛ فالصوابُ عندَ الله

---

(١) أي: عن محمَّد بن الحسن بن أبي مالك.

(٢) هو محمَّد بن شجاع.

(٣) ٢: ٧٠٨، ولفظُه: «قال أبو عليّ الحافظ (شيخُ الحاكم النيسابوريّ، ولد سنة ٢٧٧، وتوفي سنة ٣٤٩): لو لم يشتغل أبو يعلى بكتب أبي يوسف على بشر بن الوليد، لأدرك بالبصرة سليمانَ بنَ حرب وأبا الوليد الطيالسيّ». ومثلُه في «سير أعلام النبلاء» ١٤: ١٧٩.

(٤) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥٨-٣٥٩، وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨٤.

عَزّ وجَلّ واحد؛ حلالٌ أو حرام، ولا يكونُ عنده حلالٌ وحرامٌ وهو شيءٌ واحد، ولكنّ الصوابَ عنده عَزّ وجَلّ واحد، وقد كلّفَ مَنْ وَسِعَه اجتهادُ الرأي أنْ يجتهدَ رأيَه حتى يُصيبَ الحقَّ الذي عنده في رأيه، فإنْ أصابَ الحقَّ الذي هو عند الله عَزّ وجَلّ في رأيه واجتهادِهِ وَسِعَه ذلك، وكان قد أصابَ ما كُلِّفَ به وأدّاه. وإن كان قد أصاب ما كُلِّفَ به من اجتهادِهِ في رأيه، ولم يُصِبِ الحقَّ عند الله عَزّ وجَلّ بعَيْنِهِ فقد أدّى ما كُلِّفَ به، وكان مأجوراً.

فأما أنْ يقولَ قائل: قد أحَلّ فقيهٌ وحَرّمَ فقيهٌ في فَرْج واحد، وكلاهما صوابٌ عند الله عَزّ وجَلّ؛ فهذا ما لا ينبغي أن يُتكلَّمَ به، ولكنّ الصوابَ عند الله عَزّ وجَلّ واحد، وقد أدّى القومُ ما كُلِّفوا به حين اجتهدوا وقالوا باجتهادهم، ووَسِعَهم الذي فَعَلوا، وإنْ كان أحدُهما قد أخطأ الذي كان ينبغي أنْ يقولَ به، إلا أنه قد اجتَهَد، فقد أدّى ما كُلِّفَ به وإنْ كان أخطأ، لأنّ الصوابَ عند الله عَزّ وجَلّ في الأشياءِ كُلِّها واحد.

وهذا كُلُّه قولُ أبي حنيفةَ وأبي يوسُفَ وقولُنا». اهـ.

وهذا يدلُّ على أنّ أبا حنيفةَ وأصحابَه لم يكونوا مِنَ المُصوِّبة[1]، وأخطأ مَنْ حكى عنهم ما يُوهِمُ ذلك.

وروي أيضاً[2] عن الطحاويِّ قال: سَمِعتُ مُحمَّدَ بنَ عليٍّ (بنِ مَعبَدٍ) بنِ شدّادٍ العَبْديَّ يقول: سَمِعتُ أبي يقول: «قَدِمْتُ الرَّقّةَ ومُحمَّدُ بنُ الحسنِ قاضٍ عليها، فأتيتُ بابَه، فاستأذنتُ عليه، فحُجِبتُ عنه، فانصرفتُ وأقمتُ بالرَّقّةِ مُدّةً لا آتيه، فبينا أنا في يوم مِنَ الأيام في بعضِ طرقاتِها، إذ أقبَلَ مُحمَّدُ بنُ الحسنِ على دابّتِهِ

---

(١) الذين يقولون: إنّ كلَّ مجتهد مُصيب.

(٢) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٦٣-٣٦٤. وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٩٠.

بهيئة القضاء، فلما رآني أقبَلَ عليَّ واستَبْطأني، ووَكّلَ بي مَنْ يصيرُ بي إلى منزله.

فلما جلسَ في منزله أُدخِلتُ عليه، فقال لي: ما الذي خَلّفَك عنّي مُذْ قَدِمْت؟ فقد بلغَني أنك هاهنا. فقُلتُ له: أتيتُ منزلَك فحُجِبتُ عنك، وإنما أتيتُك كما كنتُ آتيكَ وأنتَ غيرُ قاض. فساءه ذلك وغمَّه، فقال لي: أيُّ حُجّابي حَجَبَك؟ فظننتُ أنه يُريدُ عقوبتَه فلم أُخبِرْه به. فقال لي: إذا لم تَفعَلْ فإني أُنحّيهم كُلَّهم. فقُلتُ له: إذن تَظلِمُ مَنْ لم يَحجُبْني. قال: فدعاهم جميعاً وقال لهم: لا يَدَ لكم على أبي مُحمَّدٍ في حَجْبه عنّي.

ثم التَفَتَ إليَّ فقال: إذا جئتَ إلينا فلا يكونُ بيني وبينك إلا السَّتْرُ الذي يَستُرُ الناسَ عنّي، فتَنَحنَحْ حينَئذٍ وسَلِّم، فإنْ كنتُ أنا على حالةٍ يَتَهيّأُ لك الدخولُ فيها أذِنتُ لك بنفسي، وإنْ كنتُ على غير ذلك أمسكتُ فانصَرَفْتَ.

فكنتُ آتيه بعدَ ذلك، والناسُ على بابه، فأتخطّاهُم وأتخطّى حُجّابَه حتّى أصِلَ إلى سَتْره، فأتَنَحنَحُ وأُسلِّم، فيقولُ لي: ادخُلْ يا أبا مُحمَّد، فأدخُلُ، أو يُمسِكُ فأنصَرِف». اهـ.

وروى أيضاً[1] عن الطحاويّ، عن يونُسَ بنِ عبدِ الأعلى أنه قال: قال الشافعيّ: «كانَ مُحمَّدُ بنُ الحسنِ إذا قعدَ للمُناظرةِ في الفِقهِ أقعَدَ معَه حَكَماً بينَه وبينَ مَنْ يُناظِرُه، فيقولُ لهذا: زِدْتَ، ولهذا: نَقَصْتَ. قال الطحاويّ: قال لنا أبو العبّاسِ الأُبُلّيّ: كان ذلك الرجلُ عيسى بنَ هارون[2]». اهـ. وهذا أعدَلُ طريقةٍ في المُناظرة.

---

(١) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٦٦، وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨٦، و«تاريخ الإسلام» ١٢: ٣٦١.

(٢) كذا في الأصل، وفي «فضائل أبي حنيفة»: «أبو موسى عيسى بن مردان»، وفي «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه»: «عيسى بن مروان»، ولم أعرفه.

قال الصَّيْمَريّ[١]: أخبرنا عبدُ الله بنُ مُحمَّدٍ الشاهدُ[٢] قال: حدَّثنا القاضي مُكرَم قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ مُحمَّدِ بنِ المُغلِّسِ[٣] قال: سَمِعتُ مُحمَّدَ بنَ سَمَاعةَ يقول: «كان عيسى بنُ أبان يُصلِّي معَنا، وكنتُ أدعوه أنْ يأتيَ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ فيقول: هؤلاء قومٌ يُخالِفون الحديث. وكان عيسى حَسَنَ الحِفظِ للحديث.

فصَلّى معَنا يوماً الصُّبْح، وكانَ يومَ مجلسِ مُحمَّد، فلم أُفارِقْه حتّى جلسَ في المجلس. فلما فَرَغَ مُحمَّدٌ أدنيتُه إليه، وقلتُ له: هذا ابنُ أخيك أبانِ بنِ صَدَقةَ الكاتب، ومعَه ذكاءٌ ومعرفةٌ بالحديث، وأنا أدعوه إليك فيأبى ويقول: أنتم تُخالِفونَ الحديث.

فأقبَلَ عليه وقال: يا بُنَيّ، ما الذي رأيتَنا نُخالِفُه من الحديث؟ لا تَشهَدْ علينا حتّى تَسمَعَ مِنّا.

فسأله يومَئذٍ عن خمسةٍ وعشرينَ باباً من الحديث، فجعلَ مُحمَّدُ بنُ الحسنِ يُجيبُه عنها ويُخبِرُ بما فيه من المنسوخ، ويأتي بالشواهدِ والدلائل.

فالتَفَتَ إليَّ بعدَما خَرَجْنا، وقال: كان بيني وبين النُّورِ سَترٌ فارتفعَ عنّي، ما ظننتُ أنّ في مُلكِ الله مِثلَ هذا الرجل يظهرُ للناس. ولَزِمَ مُحمَّدَ بنَ الحسن لزوماً شديداً حتّى تَفقَّه». اهـ.

وعيسى بنُ أبانٍ هذا: جبلٌ من جبالِ العِلم، وهو راوي كتاب «الحُجَج على أهل المدينة» عن مُحمَّدِ بنِ الحسن، ومُؤلِّفُ كتاب «الحُجَج الصغير» في الرَّدِّ

---

(١) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٢، وعنه رواه الخطيب في «تاريخه» ١٢: ٤٨٠.

(٢) أبو القاسم المعروف بابن الثلاّج (٣٠٧-٣٨٧)، تكلَّم فيه غيرُ واحدٍ ورَمَوْهُ بوضع الحديث وتركيب الأسانيد. «تاريخ بغداد» ١١: ٣٦٣، و«لسان الميزان» ٤: ٥٨٢-٥٨٣ (٤٤٣٤).

(٣) هو ابنُ الصَّلْت، وهو مُتَّهم، كما سلف ص١٢٦ تعليقاً.

على ما ادَّعاه عيسى بنُ هارونَ الهاشميُّ رفيقُ المأمونِ في عَهْدِ طَلَبِهِ للحديثِ من مُخالَفةِ أبي حنيفةَ لأحاديثَ صحيحةٍ دوَّنها الهاشميُّ في كتاب، حتّى طلبَ المأمونُ إلى العُلَماءِ أنْ يُبْدوا ما عندهم بشأنِ كتابِ الهاشميِّ هذا، ولم يُعجِبْه ما كتبَه إسماعيلُ بنُ حمّاد[١]، ولا ما سطرَه بشرٌ[٢]، ولا ما جمعَه يحيى بنُ أكثم[٣]، وإنما أعجَبَه غايةَ الإعجاب كتابُ عيسى بنِ أبانٍ هذا، واعتبره قاضياً على كتابِ الهاشميّ. والقضيّةُ معروفةٌ في كتابِ ابنِ أبي العوّام وكتابِ الصَّيْمَريّ[٤].

ولعيسى بنِ أبانٍ هذا أيضاً كتابُ «الحُجَج الكبير» في الرَّدِّ على قديم الشافعيّ، وهو سَبَبُ انصرافِهِ من العراقِ في رحلتِهِ الأخيرة، من غيرِ أنْ يَمكُثَ بها إلا أشهُراً يسيرة، حيثُ لم يجدْ مُتَّسَعاً لِنَشْرِ قديمِهِ بالعراقِ بعدَ كتابِ عيسى بنِ أبان.

ولعيسى بنِ أبانٍ أيضاً كتابٌ في الرَّدِّ على المَرِيسيِّ والشافعيِّ في شروطِ قَبولِ الأخبار.

وتحتوي كتبُه على نُتَفٍ في الأُصولِ ينقلُها من مُحمَّدِ بنِ الحسن، وأبو بكر الرازيُّ كثيرُ النقلِ مِن كُتُبه في «أصوله».

والحاصل: أنّ عيسى بنَ أبانٍ هذا يُعَدُّ جبلاً من جبالِ الحِجَاج في الفِقه.

* * *

(١) ابن أبي حنيفة، ولّاه المأمون قضاء البصرة ثم الجانب الشرقيِّ من بغداد، وتوفي سنة ٢١٢.

(٢) ابن الوليد، صاحبُ أبي يوسف وراويتُه، ولّاه المأمونُ القضاء بعَسْكَر المَهْديِّ سنة ٢٠٨، ثم بمدينة المنصور إلى سنة ٢١٣، وتوفي سنة ٢٣٨.

(٣) تفقَّه على محمَّد بن الحسن، وولّاه المأمون قضاء القضاة، وتوفي سنة ٢٤٢.

(٤) انظر: «فضائل أبي حنيفة وأخباره» لابن أبي العوام ص٣٧٠-٣٧١، و«أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٤٧-١٤٩.

بعضُ أقوالٍ منقولةٍ عن أحمَدَ بنِ حَنبَل بشأنِ كُتُبِ مُحمَّدِ بنِ الحسن

قال الخطيب[١]: حدَّثني الخلّالُ قال: أخبرنا عليُّ بنُ عَمْرو: أنّ عليَّ بنَ مُحمَّدٍ النَّخَعيَّ حدَّثهم قال: أخبرنا أبو بكرٍ القراطيسيّ[٢] قال: أخبرنا إبراهيمُ الحَرْبيُّ قال: سألتُ أحمدَ بنَ حَنبَلٍ وقُلتُ: هذه المسائلُ الدقائقُ مِن أينَ لك؟ قال: مِن كُتُبِ مُحمَّدِ بنِ الحسن». اهـ.

ونقلَ الشيخُ عبدُ الحيِّ اللَّكْنويُّ في مُقدِّمة تعليقِهِ على «موطأ الإمام مُحمَّد»[٣] عن «أنساب»[٤] ابنِ السَّمْعانيّ عن أحمَدَ بنِ حَنبَلٍ أنه قال: «إذا كان في المسألةِ قولُ

---

(١) في «تاريخه» ٢: ٥٦٧-٥٦٨.

(٢) محمد بن بشر بن موسى، المتوفى بعد سنة ٣٢٠.

ووَهَّمَ ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٢: ١٥٠ الخطيبَ في تفريقه بين أبي بكر محمَّد ابن بشر بن موسى بن مروان القراطيسيّ حيثُ ترجم له في «تاريخه» ٢: ٤٤٢، وأبي بكر محمَّد بن بشر بن مروان القراطيسيّ حيثُ أفرد له ترجمةً بعده ٢: ٤٤٣. قلت: ويُستَغرَبُ من الحافظ الذهبيّ كيف مشى على هذا التفريق، فترجم للأول في «تاريخ الإسلام» ٢٤: ٣١٣ في طبقة مَنْ توفي بين سنتَي ٢٨١ و٢٩٠، وللثاني فيه ٢١: ٢٥٤ في طبقة مَنْ توفي بين سنتَي ٣٢١ و٣٣٠.

(٣) «التعليق المُمجَّد» ١: ١١٥.

(٤) ٧: ٤٣٥ من طبعة أمين دمج بتحقيق شيخنا العلامة المُحقِّق الأستاذ محمَّد عوّامة، وتحرَّفت لفظة «أبصر» في بعض الطبعات إلى «أنصر» في المواضع الثلاثة.

ثلاثةٍ لم يُسمَعْ مُخالِفُهم. فقيلَ له: مَنْ هم؟ قال: أبو حنيفةَ وأبو يوسُفَ ومُحمَّدُ بنُ الحسن، فأبو حنيفةَ أبصَـرُهم بالقياس، وأبو يوسُفَ أبصَـرُ الناسِ بالآثار، ومُحمَّدٌ أبصَـرُ الناسِ بالعربيّة». اهـ.

وفي كتاب «محنةِ أحمَدَ بنِ حَنبَل»[١] عن موسى بنِ حِزام الترمذيِّ[٢] أنه قال: «كنتُ أختَلِفُ إلى أبي سُلَيمانَ الجُوزْجانيِّ في كُتُب مُحمَّدِ بنِ الحسن، فاستَقبَلَني أحمدُ بنُ حنبلٍ عند الجسـر، فقالَ لي: إلى أين؟ فقلت: إلى أبي سُليمان، فقال لي أحمد: العَجَبُ منكم! تركتُم إلى النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم ثلاثة، وأقبلتُم إلى ثلاثةٍ إلى أبي حنيفة. فقلت: كيف ذلك يا أبا عبدِ الله؟ فقال: يزيدُ بنُ هارونَ بواسِطٍ يقول: «حدَّثنا حُمَيدٌ عن أنسٍ قال: قال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم»، وهذا يقول: «حدَّثنا مُحمَّدُ بنُ الحسن، عن يعقوب، عن أبي حنيفة». قال موسى بنُ حِزام: فوقعَ قولُه في قلبي، فاكتَـرَيْتُ زَوْرَقاً من ساعتِه، فانحَدَرتُ إلى واسِط، فسَمِعتُ من يزيدَ بنِ هارون». اهـ. يعني: ما تيسَّـرَ من الحديثِ مُعرِضاً عن التفقُّه.

وقال عاصمُ بنُ عِصام الثقفيّ: «كنتُ عند أبي سُلَيمانَ الجُوزْجانيّ، فأتاه كتابُ أحمدَ بنِ حَنبَل: إنك إنْ تركتَ روايةَ كُتُبِ مُحمَّدٍ جئنا إليك لنسمعَ منك الحديث. فكتبَ إليه على ظهرِ رُقعتِه: ما مصيرُك إلينا يرفعُنا، ولا قعودُك عنا يَضَعُنا، وليتَ عندي من هذه الكُتُبِ أوقاراً حتّى أرويَها حِسْبةً»، كما رواه الكَرْدَريّ[٣].

---

(١) لم أجده في «ذِكْر محنة الإمام أحمد» جَمْع حنبل بن إسحاق، ولا في «محنة الإمام أحمد» لعبد الغنيّ المقدسيّ، فليُنظَر.

وذكره الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ١١: ٢٣١ عن عبد الله بن أحمد قال: كتبَ إليَّ الفتحُ بنُ شَخْرَف (أبو نصـر الكَشّيُّ الزاهدُ المتوفى سنة ٢٧٣): أنه سمع موسى بنَ حِزام...، فذكره.

(٢) أبو عِمْران، ثقة فقيه عابد، توفي بعد سنة ٢٥٠. «تقريب التهذيب» (٦٩٥٦).

(٣) في «مناقب الإمام أبي حنيفة» ص٤٢٥.

وذكره بنحوه ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» ١: ٤٠٢.

وجرى مِن أحمَدَ مِثلُ ذلك نَحْوَ يحيى بنِ صالح الوُحَاظيّ، فتلقّى منه ما هو مِن قَبيل هذا الجواب، حتّى إنه سَمِعَ ما هو أقسى من هذا[١] من بعض أصحابه، حينَما بَدَرَ من أحمدَ ما هو مِن قبيل النَّيْل من أبي حنيفة.

فيا ترى، ما هو الداعي له إلى هذا الاضطراب؟ تراه يُثني على كُتُبِ مُحمَّدِ بنِ الحسن وعِلمِه مرّةً، وتراه يَسْعى مرّةً أُخرى في صَـرْفِ المُستَمِعينَ إلى كُتُبه من سماعها؛ بأنْ يقول: هناك عُلُوُّ السَّنَد، وهو يعلمُ أنّ السماعَ بعُلُوٍّ بدون تفقُّهٍ قليلُ الجدوى، وفي طَوْرٍ آخرَ يسعى عند القائمين برواية كُتُبِهِ ليصـرفَهم أنفُسَهم عن روايتها بوَعْدِ التردُّدِ إليهم ـ إذا عَدَلوا عن رواية كتبه ـ لأخْذِ العِلم عنهم. ومتى رأى الناسُ تلميذاً يُمْلي على الأُستاذِ ما يشاءُ في تخيُّر العلوم؟! يقولُ تلميذٌ لعالِـم: إني آتيك لأخْذِ العِلم منك إذا تركتَ تعليمَ العِلم الفُلانيّ! وهذا طريفٌ جدّاً. ثم تَبدُرُ منه بادرة، فتُقابَلُ بقَسْوةٍ بالغة. كُلُّ ذلك ممّا يَصعُبُ تعليلُه.

والحقُّ أنّ أحمدَ بنَ حنبلٍ تفقَّه في مَبدَإِ أمرِه عندَ أبي يوسُفَ ثلاثَ سنين، وسَمِعَ منه الحديث، وكتبَ عنه ثلاثةَ قماطِرَ[٢] من العِلم، كما ذكرَه الحافظُ ابنُ سَيِّدِ الناس في «شـرح السِّيرة»[٣] وغيرُه، واستفادَ مِن كُتُبِ مُحمَّدٍ أيضاً كما هنا، ثم زَهِدَ في الرأي مُطلَقاً، أعني: الفِقهَ المُستَنبَط، وكلامُه في رأي مالكٍ والثوريِّ والشافعيِّ

---

(١) ونصُّه: «إنّ قَوْلةً من قول أبي حنيفة أنفعُ من ملء الأرض مثلِك»، كما في «مناقب أحمد» لابن الجوزي. (ز).

قلت: في المطبوع من «مناقب أحمد» ص٣٠٤: «كان بولُ أبي حنيفة أكثر (كذا؟) من ملء الأرض مثلك»! وأشار مُحقِّقُه في الحاشية إلى وجود نسخة فيها «قول». قلت: وهو الذي يَتعيَّنُ إثباتُه، ومقامُ الإمام أحمد أجلُّ من أن تُذكَرَ فيه الكلمة الأولى.

(٢) جمع قِمَطْر، وهو ما تُصانُ فيه الكُتُب. «القاموس» (قمطر).

(٣) «عيون الأثر» ١: ٢٤.

وأبي عُبَيدٍ وأبي ثَوْرٍ وفُتْياهُم معروفٌ في «مناقب أحمد»[١] لابن الجوزيِّ وغيره، وقد أشرْنا إلى بعضِها فيما عَلَّقْناه على «الانتقاء»[٢] لابنِ عبدِ البر.

بل إنه لـمّا سَمِعَ أنّ أبا يعقوبَ إسحاقَ بنَ منصورٍ الكَوْسَجَ[٣] يروي عن أحمدَ نفسِهِ مسائلَ في الفِقهِ والرأي بخراسان استاءَ من ذلك جِدّاً، وأشهَدَ على نفسِهِ أنه رجعَ عن تلك المسائل[٤]، كما ذكرَ ذلك غيرُ واحدٍ من أهل العِلم[٥]، معَ أنّ كتابَ إسحاقَ بنِ منصورٍ في مسائل أحمَدَ وابنِ راهويه حقيقٌ بأنْ يُعَدَّ أوثَقَ الكُتُبِ في مسائلهما، وعليه يُعوِّلُ الترمذيُّ في ذِكرِ آراءِ أحمَدَ وابنِ راهويه في «الجامع»[٦]، وكتابُ إسحاقَ بنِ منصورٍ هذا من محفوظاتِ الظاهريّةِ بدمشق[٧].

ولم يكنِ هذا التراجعُ مِن أحمَدَ لبُطلانِ تلك الفتاوى، بل مِن تورُّعِهِ من أنْ يكونَ قُدْوةً في الفُتْيا؛ حَذَراً مِن تَبِعةِ الخطأِ فيها.

---

(١) ص٢٦٣-٢٦٤.

(٢) ص٧٦=١٢٩، لكنْ قال المُؤلِّفُ هناك بعد أنْ ساقَ كلماتٍ تُروى عن الإمام أحمد في كتب الأئمة المذكورين: إنها «أخبارٌ تالفةٌ اختَلَقَها الحشَويّةُ على لسانه؛ لِصَرْفِ وجوه الأُمة عن أئمّة الفقه، بل الثابتُ عن أحمدَ إجلالُ هؤلاء الأئمّة».
قلت: وترجيحُ أحدهما يحتاجُ إلى دراسة استقرائية لجميع ما يُروى عن الإمام أحمد في هذا الباب، والله أعلم.

(٣) المتوفى سنة ٢٥١.

(٤) انظر: «تاريخ بغداد» ٧: ٣٨٥، و«طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى ١: ٤٣، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر ٨: ٢٨٥، وغيرها.

(٥) وعقد ابنُ الجوزي في «مناقب أحمد» ص٢٦٥ باباً بعنوان «في ذِكرِ نهيه أن يُكتَبَ كلامُه أو يُروى، وكراهتِهِ لذلك».

(٦) كما صرَّح بذلك الترمذيُّ نفسُه في «العِلَل» ٥: ٧٣٧ آخرَ «الجامع»، أو ١: ٣١ من «شرحه» لابن رجب.

(٧) ثم طُبع كاملًا سنة ١٤٢٥ بالرياض.

بل قطعَ التحديثَ قبلَ وفاتِهِ بنَحْوِ ثلاثَ عشرةَ سنةً، كما ذكرَه أبو طالبٍ المكِّيُّ[١] وغيرُه[٢]، فلو كان يَتَحمَّلُ تَبِعةَ روايةِ ما عندَه من الأحاديثِ لَـمَا ساغَ له قطعُ التحديثِ وكَتْمُ العِلم. وليس بقليل بين أهل الرِّوايةِ مَنْ غَسَلَ كُتُبَه التي أفنى عُمُرَه في سبيلِ جَمْعِها وروايتها؛ خوفاً مِن تَبِعةِ الرواية.

وأنت تعلمُ أنّ جَمْعَ القرآنِ في عَهْدِ أبي بكرٍ رضِيَ اللهُ عنه كان مقروناً بكثيرٍ مِنَ التروِّي، حتّى طال الأخذُ والرَّدُّ في ذلك بين الشيخَيْن، إلى أنِ اقتَنعَ أبو بكرٍ رضِيَ اللهُ عنه بضرورةِ الجمع، معَ ظهورِ الحاجةِ إليه. وكذلك لـمّا أرادَ عثمانُ رضِيَ اللهُ عنه تكثيرَ نُسَخِ القرآن وإرسالَها إلى أمصارِ المسلمين.

وكان كثيرٌ مِنَ الرُّواةِ في الصَّدْرِ الأوّلِ لا يَرَونَ بادئَ بَدْءٍ كتابةَ الحديثِ ولا تدوينَه، وكذلك التفسيرُ والفِقه، إلى غير ذلك من العلوم.

وهذا التحرُّجُ كلَّما كان أقدَمَ عَهْداً كان أقربَ إلى العُذر، لكنْ يُستَغرَبُ حدوثُه في المئةِ الثالثة، بعدَ أنْ مَضَتِ الأُمّةُ على تدوين العلوم كلِّها، وأقرَّ الجمهورُ بالحاجة إلى ذلك.

ومَنْ تَصوَّرَ ماذا كان يَحدُثُ لو لم يُجمَع القرآنُ بينَ الدَّفَّتَيْن، ولم تُرسَل نُسَخُه المنسوخةُ تحتَ إشرافِ الصحابةِ إلى أمصار المسلمين، بوَضْعِها تحتَ عنايةِ قُرّاءٍ معروفين، ولم يُدوَّنِ الحديثُ وعلومُه، ولم تُؤسَّسْ قواعدُ الأصول، ولم تُؤلَّفْ كتبُ الفِقهِ وسائرِ العلوم مِن شَرْعيّةٍ وأدبيّةٍ وغيرِها، ولاحَظَ ذلك حَقَّ المُلاحَظة؛ لا يَتَردَّدُ لحظةً في سَدادِ ما مَضَتْ عليه الأُمّة.

---

(١) الواعظ الزاهد العارف محمَّد بن علي الحارثيّ، صاحب «قوت القلوب»، توفي سنة ٣٨٦.

(٢) انظر: «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى ١: ١٢، و«مناقب أحمد» لابن الجوزي ص٤٧١، و«سير أعلام النبلاء» ١١: ٢٦٥-٢٦٦.

والإمامُ أحمدُ بنُ حَنبَل، أُسْوةَ غيره من العُلماء، له أنْ يرى ما يشاءُ في الرأي والروايةِ والفِقهِ والحديثِ تحتَ مَسْؤوليّته، وله أنْ لا يرضى أنْ يكونَ قُدْوةً في هذا أو ذاك، لكنْ ليس للناسِ أنْ يَتَّخِذُوه قُدْوةً فيما لا يرضى أنْ يكونَ هو قُدْوةً فيه على خِلافِ رغبته، وقد قام سائرُ الأئمّةِ قبلَه وبعدَه بما رأوه واجباً عليهم، ونحنُ على آثارهم مُهْتَدون.

وصَفْوةُ القول: أنّ الإمامَ أحمدَ بنَ حنبلٍ كانَ في مَبدَأِ أمرِه يكتبُ الحديثَ والفِقه، ويُحسِنُ القولَ في أبي حنيفةَ وأصحابه، ثمّ اضطربت أقوالُه في أيام المِحْنة، وكان آخِرُ أمرِه إحسانَ القولِ في أبي حنيفة، كما ذكرَه أبو الوَرْدِ[١] من أئمّةِ الحنابلةِ في كتابه في أصول الدين، على ما نقلَه العلّامةُ سليمانُ بنُ عبدِ القويِّ الطُّوفيُّ الحنبليُّ في «شرح مختصر الروضة»[٢] في أصولهم، وهو من محفوظاتِ الظاهريّةِ بدمشق، وهو من جُمْلةِ ما مَسَخَه ابنُ بَدْران[٣]، قيَّضَ اللهُ مَنْ يُصلِحُ من شأنه.

---

(١) لم أعرفه، فليُنظَر.

(٢) ٣: ٢٩٠.

(٣) هو الفقيه المُؤرِّخ الشيخ عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بدران الدمشقيّ الحنبليّ، كان سلفيَّ العقيدة، وفيه نَزْعة فلسفيّة، ولي إفتاء الحنابلة بدمشق، وله مُصنَّفات، منها: «المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل» و«منادمة الأطلال ومسامرة الخيال» و«نزهة الخاطر العاطر شرح روضة الناظر»، توفي سنة ١٣٤٦. «الأعلام» للزركلي ٤: ٣٧.
وقولُ المُؤلِّف: إنّ هذا الكتابَ «من جملة ما مسخه ابنُ بدران» يُريدُ به: أنّ ابنَ بدران صحَّحَ بقَلَمِهِ على الأصل الخطيّ وعلَّق عليه ـ كما أشار إليه محقِّق الكتاب في مُقدِّمته ص٤٥ ـ وكان ينبغي أن ينسخَ لنفسِهِ نُسْخةً عنه، ويُصحِّحَ عليها ويُعلِّق بما يشاء، محافظةً على الأصول التراثية، لا سيَّما أنّ الأصلَ الخطيَّ الذي صحَّح عليه ابنُ بدران وعلَّق منسوخٌ سنة ٨٧٠، وفيه اسمُ ناسخه، والتصحيحات مستفادة من أصل آخر منسوخ في القرن العاشر تقديراً، وليس فيه اسمُ الناسخ، فالأولُ أقدَمُ وأنفَس، ولا ينبغي العَبَثُ به.

وأما ما يُعزى إلى بعضِ أصحابِ أحمدَ من الكلام في أبي حنيفةَ وأصحابه؛ فليس ممّا يَضَعُ مِن شأنِ هؤلاءِ الأئمّةِ الفقهاء، فدونك «كتابَ السُّنّة» لعبدِ الله ابنِ أحمد، و«طبقاتِ» أبي الحسين ابن أبي يَعْلى، و«جامعَ» حَرْبِ بنِ إسماعيل، و«نَقْضَ» عثمانَ بنِ سعيد، فتَسْتَبينَ منها مُعتَقَدَ الطاعِنين، فتعرفَ قيمةَ طعونهم، هل هي مما يَلحَقُ بهؤلاءِ الأئمّةِ الفقهاءِ فيَضَعُ من عظيم مقدارهم، أم هي مما يُسَفِّهُ أحلامَ المُتقوِّلين فيُرديهم؟

* * *

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

قولُ مُحمَّدِ بنِ الحسن
في المسائل التي كان النِّزاعُ قائماً فيها في عَهْدِه
ممّا يَتعلّقُ بالاعتقاد

قال الحافظُ أبو القاسم هِبةُ الله بنُ الحسن اللّالَكائيُّ في «شرح السُّنّة»(١): حدَّثنا إسماعيلُ بنُ الحسينِ البُخاريُّ المعروفُ بالزاهِدِ بالرَّيِّ قال: سَمِعتُ أبا مُحمَّدٍ سَهْلَ بنَ عثمانَ بنِ سعيدٍ(٢) قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ خالدٍ(٣) قال: سَمِعتُ أبا عبدِ الله ابنَ أبي حفصٍ قال: سَمِعتُ أبا عِصْمةَ سعدَ بنَ معاذٍ الدَّوْرَقيَّ(٤) يقول:

---

(١) المُسمّى «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة» ٢: ٢٩٩ (٤٧٥).

(٢) لم أقف له على ترجمة مُفرَدة، لكنْ له ذِكرٌ في مواضع من «الإكمال» لابن ماكولا ١: ٣٣، ٤١٣، ٢: ٢٨٩، ٥٧٩، ٧: ٥٨، ٢٥٨، ٣١١، وسمّاه فيها: «أبا محمَّد سهل بن عثمان بن سعيد السُّلَميّ»، وسيأتي ما يُوافقُه ص١٤٦ في إسناد آخر.

(٣) زاد هنا في نسخة خطية من «أصول اعتقاد أهل السنة»: «والخليل بن الخليل»، وفي نسخة أخرى: «بن الخليل»، فصار الاسم: «أحمد بن خالد بن الخليل»، قال المُحقِّق: «ولعلَّه هو الصحيح».
قلت: هو الصحيح جزماً، وهو بخاريّ، تَرجَمَ له الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» ٢٤: ١٤٤، وذكر في شيوخه أبا عبد الله ابن أبي حفصة (كذا)، وأرَّخ وفاتَه سنةَ ٣٢٤.

(٤) المَرْوَزيّ، ترجمَ له الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» ١٩: ١٥٢ وقال: «روى عنه أبو رجاء ومحمَّد بن حَمْدويه»، وأرَّخ وفاته سنة ٢٥٣ بمَرْو. قلت: وهو أحد رواة كتاب «الأصل» لمحمَّد بن الحسن، وله ذِكرٌ في كتب الفقه عند الحنفية، كما في مُقدِّمة تحقيق كتاب =

سَمِعتُ أبا سليمانَ الجُوزْجانيَّ يقول: سَمِعتُ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ يقول: «مَنْ قال: القرآنُ مخلوقٌ فلا تُصَلُّوا خلفَه». اهـ. يعني: ما هو قائمٌ بالله، وأما خطُّ الكاتِبِ وصوتُ التالي والصُّوَرُ الذِّهْنيَّةُ في ذِهنِ الحافِظِ فحُدوثُها محسوسٌ مُشاهَد، فمَنْ حاولَ إنكارَ ذلك وأكفَرَ فيما هو غيرُ قائم بالله فهو مُكابِرٌ للحِسِّ مُعانِدٌ للبديهة، مَهْما كانَ مَقامُه بين الرُّواة.

فيُرْثى لدِينِ مَنْ دوَّن في كتابه سِياقَ ما رُوِيَ في تكفير مَنْ وقفَ في القرآن، يُريد: مَنْ وقفَ عن النُّطْقِ بأنه غيرُ مخلوق؛ بالنظرِ إلى عَدَم ورودِ ذلك في الكتابِ والسُّنّةِ الصحيحة، وسياقَ ما رُوِيَ في تكفيرِ مَنْ قال: لفظي بالقرآنِ مخلوق؛ بناءً على حُدوثِ اللافِظِ ولفظِه. وبلغَ غُلُوُّ بعضِ الرُّواةِ في ذلك مَبلَغاً يُخافُ منه، ونُصرِّحُ بكُلِّ أسَفٍ أنّ ابنَ أبي حاتم وبني[1] مَندَهْ الحفّاظَ في عِدادِ هؤلاءِ الغُلاة.

وقال اللّالَكائيُّ أيضاً[2]: [أخبرنا أحمد][3]، أخبرنا مُحمَّدُ بنُ سليمان[4]، ثنا أبو عليٍّ الحسنُ بنُ يوسفَ بنِ يعقوب، ثنا أبو مُحمَّدٍ أحمدُ بنُ عليِّ بنِ زيدٍ

= «الأصل» ص٩٩، و«الجواهر المضية» ٤: ٦٦ (١٩٥١)، وله ذِكرٌ أيضاً في مواضع من «الأنساب» للسمعاني ٢: ١٧٥ و٢١١ و٢٣٤ و٢٣٦ و١٠: ٢٣٤. فيُستَغرَبُ كيف وقع ذِكرُه في بعض النُّسَخ من «ميزان الاعتدال» ٢: ١٢٥، ونصُّ الترجمة فيه: «مجهول، وحديثُه باطل»، ثم ذكر الحديث، ولم يذكره الحافظُ ابن حجر في «لسان الميزان».

(١) في الأصل: «وبنو»، وهو سَبْقُ قلم.

(٢) في «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة» ٣: ٤٨٠ (٧٤١).

(٣) ما بين حاصرتَيْن سقط من الأصل، واستدركتُه من «أصول اعتقاد أهل السُّنة».
وأحمد: هو ابن محمَّد بن حفص الآتي ذِكْرُه في الإسناد التالي، وهذا الإسناد الثاني هنا هو الأول عند اللالكائيّ، وقد سمّى شيخَه في الأول ونَسَبَه، واختصر اسمَه في الثاني.

(٤) وفي نسخة من «أصول اعتقاد أهل السُّنّة»: «محمَّد بن أحمد بن سليمان»، ولم أعرفه.

الغُجْدَوانيّ، ثنا أبو عبدِ الله مُحمَّدُ بنُ أبي عَمْرٍو الطواويسيّ، ثنا عَمْرُو بنُ وَهْبٍ[١] قال: سَمِعتُ شدّادَ بنَ حكيم يذكرُ عن مُحمَّدِ بنِ الحسنِ في الأحاديثِ التي جاءت ـ «إنّ اللهَ ينزلُ إلى السماءِ الدُّنيا»[٢]، ونَحْو هذا من الأحاديث ـ: «أنّ هذه الأحاديثَ قد رَوَتْها الثقات، فنحنُ نرويها ونُؤمِنُ بها ولا نُفسِّرُها». اهـ.

وقال أيضاً[٣]: أخبرنا أحمدُ بنُ مُحمَّدِ بنِ حفص، حدَّثنا مُحمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ سَلَمة[٤]، حدَّثنا أبو مُحمَّدٍ سَهْلُ بنُ عثمانَ بنِ سعيدِ بنِ حكيم السُّلَميُّ، سَمِعتُ أبا إسحاقَ إبراهيمَ بنَ أحمدَ يقول: سَمِعتُ أبا سليمانَ داودَ بنَ طلحةَ يقول: سَمِعتُ عُبَيدَ الله[٥] بنَ أبي حنيفة الدَّبُوسيَّ[٦] يقول: سَمِعتُ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ يقول: «اتّفَقَ الفقهاءُ كلُّهم من الشرقِ إلى الغَرْبِ على أنّ[٧] الإيمانَ بالقرآنِ والأحاديثِ التي جاء بها الثقاتُ عن رسولِ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم في صِفةِ الرَّبِّ عَزّ وجَلّ، من غير تفسيرٍ[٨] ولا وَصْفٍ ولا تشبيه، فمَنْ فسَّرَ اليومَ شيئاً من ذلك فقد خرجَ ممّا

---

(١) الغجدواني والطواويسي وابن وهب، ثلاثتُهم لم أعرفهم.

(٢) رواه البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨) من حديث أبي هريرة رضِيَ الله عنه.

(٣) في «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة» ٣: ٤٨٠ (٧٤٠).

(٤) لم أتبيَّنه، والله تعالى أعلم.

(٥) وفي نسخة من «أصول اعتقاد أهل السُّنة» ـ كما أفاده مُحقِّقُه ـ: «عبد الله». قلت: وهو الصواب، فقد تكرَّر ذِكْرُه هكذا في «الإكمال» لابن ماكولا ٧: ٧٢، و«الأنساب» للسمعاني ٦: ٢٨٨ و٨: ١٣٧ و٩: ١٦٢.

(٦) في المطبوع من «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: «الدوسيّ»، وهو خطأ.

(٧) كذا في الأصل، وليست لفظة «أنّ» في المطبوع من «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنّة»، ووَجْهُ حذفها ظاهر، أما وجهُ إثباتها فعلى أنْ يكون قولُه: «من غير تفسير...» مُتعلِّقاً بخبر محذوف، والتقدير: على أنّ الإيمان بالقرآن والأحاديث كائنٌ بلا تفسير... إلخ.

(٨) في «أصول اعتقاد أهل السُّنة»: «تغيير»، وهو تحريف، وسياقُ الكلام يُؤيِّدُ ما أثبته المُؤلِّف.

كانَ عليه النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم وفارَقَ الجماعة، فإنهم لم يَصِفوا ولم يُفسِّروا، ولكنْ أفتَوْا بما في الكتابِ والسُّنّة، ثمّ سكتوا، فمَنْ قالَ بقولِ جَهْم[١] فقد فارقَ الجماعة، لأنه قد وَصَفَه بصِفةٍ لا شيء». اهـ.

وهذا يَرُدُّ على المُتقوِّلين بأنه كان يدعو إلى القولِ بخَلْق القرآن[٢] أو إلى رأي جَهْم.

وكان لا يرى الخوضَ في الصِّفاتِ كما هو مذهبُ السَّلَفِ الصالح[٣]، وهو المُختارُ بالنظرِ إلى ذلك العَهْد، ثم جَدَّ مِنَ النِّحَلِ ما يقضي بضرورة التأويل؛ دَفْعاً للشُّبَهِ وقَمْعاً للقائلين بالصَّوْتِ والحركةِ ونَحْوِهما في جانب الله، تعالى اللهُ عن ذلك.

وقال الصَّيْمَريّ[٤]: أخبرنا عبدُ الله بنُ مُحمَّد[٥]، نا مُكرَم، نا مُحمَّدُ بنُ

---

(١) ابن صفوان السَّمَرقنديّ، رأس المُعطِّلة، قتل سنة ١٢٨ لخروجه على أمراء خراسان.

(٢) كما رواه الخطيبُ في «تاريخه» ٢: ٥٦٩ عن نوح بن ميمون العِجْليّ قال: «دعاني محمَّدُ بنُ الحسن إلى أن أقول: القرآن مخلوق، فأبيتُ...»، مع أن الخطيبَ نفسَه يروي في «تاريخه» ١٥: ٥١٨ عن أبي سليمان الجُوزْجانيّ ومُعلّى بن منصور الرازيّ ـ وكلاهما من أصحاب محمَّد بن الحسن ـ : «ما تكلَّم أبو حنيفةَ ولا أبو يوسُفَ ولا زُفَرُ ولا محمَّدٌ ولا أحدٌ من أصحابهم في القرآن، وإنما تكلَّم في القرآن بشر المَرِيسيّ وابنُ أبي دؤاد، فهؤلاء شانوا أصحابَ أبي حنيفة».
وذكر ابنُ أبي حاتم في ترجمة أبي سليمان الجوزجانيّ من «الجرح والتعديل» ٨: ١٤٥ أنه «كان يُكفِّرُ القائلين بخَلْق القرآن»، وأبو سليمان هذا هو من خواصّ أصحاب محمَّد، وراويةُ كتبه عنه.

(٣) مع تفويض المعنى المُرادِ من الألفاظ المُوهِمة للتشبيه إلى الله تعالى، كما يدلُّ عليه قولُه: «ولا نُفسِّرُها»، وقولُه: «من غير تفسير».

(٤) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٢.

(٥) هو ابن الثلاّج، وهو مُتَّهم، كما سلف ص١٣٥ تعليقاً.

مسـرور[١]، ثنا أبو عبد الله إبراهيمُ بنُ مُحمَّدٍ قال: حدَّثنا شُعَيبُ بنُ أيوب، عن الحسنِ بنِ زيادٍ قال: سَمِعتُ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ يقول: «مذهبي ومذهبُ أبي حنيفةَ وأبي يوسف: أبوبكر، ثم عُمَر، ثم عليّ، ثم عثمان[٢] (رضِيَ اللهُ عنهم)». اهـ.

وقولُه في الإيمانِ كقولِ أبي حنيفةَ فيه؛ أنه العَقْدُ والكلمة.

---

(١) كذا في الأصل، وفي «أخبار أبي حنيفة» للصَّيْمَريّ: «محمَّد بن مسـروق القاضي»، ولم أقف له على ترجمة.

(٢) إسناده واهٍ كما سلف بيانُه، أما متنُه فقد ورد عن أبي حنيفة في هذه المسألة ثلاثُ روايات:

الأولى: تفضيل عثمان على عليّ، وهي الموافقة لِـمَا في «الفقه الأكبر» ص١٨٥-١٨٦ بشـرح علي القاري، و«الوصية» ص١٠٨ بشـرح البابِرْتيّ، و«عقيدة الطحاويّ» ص١٣٦-١٣٧ بشـرح الميدانيّ، وفيها تقريرُ مذهب أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمَّد. وقال السـرخسيُّ في «شـرح السِّيَر الكبير» ١: ١٥٨: إنه «المذهبُ عندنا»، وقال الكَرْدَريُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص١٥٥: إنه «الأصحُّ في مذهب الإمام»، وقال البابِرْتيّ في «شـرح وصية الإمام أبي حنيفة» ص١١٢: إنه «الظاهر من مذهب أصحابنا». قلت: وهو المنصوصُ عليه في عامّة الكتب عند الماتُريديّة.

الثانية: تفضيل عليّ على عثمان، ذكرها الكَرْدَريُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص١٥٥ وغيرُه. قلت: ولعلَّها مستفادة من تقديم عليٍّ في الذِّكْرِ في رواية نوح بن أبي مريم قال: «سألتُ أبا حنيفة فقلت: مَنْ أهل الجماعة؟ قال: الذي لا ينظرُ في الله عزّ وجلّ، ولا يُكفِّرُ أحداً بذَنْب، ويُقدِّمُ أبا بكر وعُمَر، ويَتولّى عليّاً وعثمان...»، وفي روايات أخرى تنصُّ على أنه «كان يُفضِّلُ أبا بكر وعمر، ويُحبُّ عليّاً وعثمان»، كما في «الانتقاء» لابن عبد البر ص١٦٣ و«مناقب أبي حنيفة» للمكّيّ ص٧٥ و٧٦، لكنْ قال السَّـرَخسيُّ في «شـرح السِّيَر الكبير» ١: ١٥٨: «لم يُرِدْ أبو حنيفة رضِيَ الله عنه بما ذكرَ تقديمَ عليٍّ على عثمان، ولكنَّ مُرادَه أنّ محبَّتَهما من مذهب أهل السُّنّة، فالواوُ عنده لا تُوجِبُ الترتيب».

الثالثة: التوقُّف أو التسوية بينهما. قلت: وهو ما يُستَفادُ من الرواياتِ السالفِ ذِكرُها.

وتفصيلُ ما كان عليه مِنَ المُعتَقِدِ في الأبواب كما هو مُبيَّنٌ في «عقيدة الطحاويّ»[١].

ومَنْ ضاقَ صَدْرُه من ذلك، وأخذ يَرْميه بالتجهُّم أو الإرجاءِ[٢]، فهو بعيدٌ عن السُّنّةِ بُعْدَ الأرض عن السماء.

* * *

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

(١) التي سمّاها: «بيان السُّنّة والجماعة على مذهب فقهاء المِلّة؛ أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمَّد ابن الحسن الشيبانيّ».

(٢) كما في «تاريخ بغداد» للخطيب ٢: ٥٦٩، و«المجروحين» لابن حبان ٢: ٢٧٦.

بعضُ كلماتِ أهل العِلم في الثناءِ على مُحمَّدِ بنِ الحسن

ذكرَ ابنُ أبي العوّام[١] الحافظُ بسَنَدِه: «أنّ مالكَ بنَ أنسٍ قال يوماً وعندَه أصحابُ الحديث: ما يأتينا مِن ناحيةِ المشرقِ أحدٌ فيه معنى، وكان في الجماعةِ مُحمَّدُ بنُ الحسن، فوقعَت عينُه عليه، فقال: إلا هذا الفتى». اهـ. وأنت تعلمُ أنه أتاه ابنُ المُبارَكِ ووكيعٌ وعبدُ الرحمنِ بنُ مَهْدِيّ، وهو فضَّلَه بهذا اللفظِ عليهم.

وذكرَ أيضاً[٢] بسَنَدِه: أنّ الشافعيَّ قال: «ما رأيتُ أعلمَ بكتاب الله عَزّ وجَلّ من مُحمَّدِ بنِ الحسن، كأنه عليه نَزَل».

وقال[٣] أيضاً: «ما سَمِعتُ أحداً قطُّ كان إذا تكلّمَ رأيتُ أنّ القرآنَ نزلَ بلُغَتِهِ غيرَ مُحمَّدِ بنِ الحسن، ولقد كتبتُ عنه حِمْلَ جَمَلٍ بُخْتِيٍّ ذَكَرٍ». قال: «وإنما ذكرتُ البُخْتِيَّ الذَّكَرَ لأنه يحملُ أكثرَ مما يحملُ غيرُه من الإبل».

وذكرَ[٤] أيضاً: «أنّ المُـزَنيَّ[٥] قال له رجل: قال مُحمَّد، فقال له: مَنْ مُحمَّد؟ قال: ابنُ الحسن، فقال: مرحباً بمَنْ يَملأُ الأُذُنَ سمعاً، والقَلْبَ فَهْماً. ثم قال: ما أنا قلتُه، الشافعيُّ قاله».

---

(١) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٦٤، وإسنادُه منقطع.

(٢) ص٣٥٠، وسلف ص٧٤ نقلًا عن الذهبيّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨١.

(٣) يعني: الشافعيّ، ورواه أيضاً ابن أبي العوام ص٣٥٠.

(٤) يعني: ابن أبي العوام، قال ص٣٥٢: سمعتُ أبا مالك الحسن بن محمَّد بن أبي مالك ـ إن شاء الله ـ يقول: سمعتُ المزنيّ...، فذكره. وأبو مالك: لم أقف له على ترجمة.

(٥) الإمام الفقيه (١٧٥-٢٦٤)، تلميذ الشافعيّ، صاحب «المختصر» في الفقه.

وذكرَ الصَّيْمَريُّ[١] بسَنَدِه: أنّ الشافعيَّ قال: «ما رأيتُ رجلًا أعلمَ بالحلالِ والحرام، والعِلَل، والناسخ والمنسوخ، مِن مُحمَّدِ بنِ الحسن».

وقال أيضاً: «إني لأعرفُ الأُستاذيّةَ عليّ لمالك، ثمّ لمحمَّدِ بنِ الحسن».

وقال أيضاً: «لو أنصَفَ الناسُ الفقهاءَ لَعَلِمُوا أنهم لم يَرَوا مِثلَ مُحمَّدِ بنِ الحسن، ما جالستُ فقيهاً قطُّ أفقَهَ منه، ولا فَتَقَ لساني بالفِقهِ مِثلُه، لقد كان يُحسِنُ مِنَ الفِقهِ وأسبابه شيئاً يَعجِزُ عنه الأكابر».

وقال أيضاً: «لقد كتبتُ عن مُحمَّدِ بنِ الحسن وِقْرَ بعير، ولولاه ما فُتِقَ لي من العِلم ما انفَتَق، والناسُ كلُّهم عِيالٌ على أهل العِراق، وأهلُ العِراقِ عِيالٌ على أهل الكوفة، وأهلُ الكوفةِ كلُّهم عِيالٌ على أبي حنيفة»[٢].

وقال المُزَنيُّ عن أصحابِ مُحمَّدِ بنِ الحسن: «كانوا ـ والله ـ يَمْلَؤونَ الآذانَ إذا تكلّموا، ويَفتَحون للفُقَهاءِ ما يَنغَلِقُ عليهم إذا عَقَلوا. فنظرَ إليه أصحابُه، فقال: والله ما أنا قلتُه مِن قِبَلِ نفسي، حتّى سَمِعتُ الشافعيَّ يقولُ ما هو أكثرُ منه»[٣].

وقال الشافعيُّ أيضاً: «ما رأيتُ أفصَحَ مِن مُحمَّدِ بنِ الحسن»[٤].

---

(١) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٢٨، رواه من طريق «ابن مُغلِّس قال: سمعتُ إدريسَ ابنَ يوسف القراطيسيَّ، وكان من جِلّةِ أصحاب الشافعيّ قال: سمعت الشافعي»، وابن مُغلِّس: هو أحمد بن محمَّد بن الصَّلْت، وتقدَّم في التعليق ص١٢٦ أنه مُتَّهم، والقراطيسيّ: لم أقف له على ترجمة.

(٢) الأقوال الثلاثة للشافعيّ، ورواها على التوالي الصَّيْمَريُّ ص١٢٨-١٢٩، وفي أسانيدها ابن مُغلِّس.

(٣) رواه الصَّيْمَريُّ ص١٢٩، وفي إسناده أحمدُ بنُ عطية، وهو ابنُ مُغلِّس نفسُه.

(٤) رواه الصَّيْمَريُّ ص١٢٩، وتتمّتُه عنده: «كنتُ إذا سمعتُه يقرأ، كأنّ القرآن نزل بلُغَتِه». وفي إسناده: الحسين بن القاسم بن الفلاس، ولم أقف له على ترجمة، ولعلّه الحسين بن القاسم =

وقال أيضاً: «ما سألتُ أحداً عن مسألةٍ إلا تَبيَّنَ لي تغيُّر وجهه، إلا مُحمَّدَ بنَ الحسن»[١].

وذكرَ الخطيبُ[٢] بسَنَدِه: قال الشافعيّ: «لو أشاءُ أنْ أقول: إنّ القرآنَ نزلَ بلُغةِ مُحمَّدِ بنِ الحسن لَقُلتُه؛ لفصاحتِه».

وقال أيضاً: «ما رأيتُ سَميناً أخفَّ رُوحاً مِن مُحمَّدِ بنِ الحسن، وما رأيتُ أفصَحَ منه»[٣].

وقال أيضاً: «ما رأيتُ أعقَلَ منه»[٤].

وقال أيضاً: «حَمَلتُ مِن مُحمَّدِ بنِ الحسنِ وِقْـرَ بُخْتِيٍّ كُتُباً»[٥].

= ابن جعفر الكوكبيّ، قال فيه الخطيب في «تاريخه» ٨: ٦٤٧: «ما علمتُ من حاله إلا خيراً»، وتوفي سنة ٣٢٧، والله أعلم.

(١) رواه الصَّيْمَريُّ ص١٢٩. وانظر ما تقدَّم ص٨١.

وعدَّ ابنُ الفرات (ت٨٠٧) ـ فيما نقله عنه ابنُ العماد في «شذرات الذهب» ٢: ٤٠٩ ـ هذه المقولةَ مما تواتر عن الشافعيّ بألفاظ مختلفة.

(٢) في «تاريخه» ٢: ٥٦٥.

(٣) رواه الخطيب في «تاريخه» ٢: ٥٦٥ من طريق المزنيّ عن الشافعيّ، وتتمّتُه عنده: «كنتُ إذا رأيتُه يقرأ كأنّ القرآن نزل بلُغَتِه».

وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨٠.

وروى البيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» ١: ١٥٨ من طريق محمد ابن عبد الحكم، و١: ١٥٩ من طريق الربيع بن سليمان، كلاهما عن الشافعيّ قال: «ما رأيتُ سميناً عاقلاً غيرَ محمَّد ابن الحسن».

(٤) رواه الخطيب في «تاريخه» ٢: ٥٦٦ من طريق الربيع بن سليمان عن الشافعيّ.

ورواه البيهقيّ في «مناقب الشافعيّ» ١: ١٥٨ من طريق الربيع بن سليمان أيضاً بلفظ: «ما كلَّمتُ أسوَدَ الرأس أعقَلَ من محمَّد بن الحسن».

(٥) رواه الخطيب في «تاريخه» ٢: ٥٦٦ من طريق الربيع عن الشافعيّ. =

وقال أيضاً: «كان مُحمَّدُ بنُ الحسنِ الشيبانيُّ إذا أخذَ في المسألةِ كأنه قرآنٌ ينزلُ عليه، لا يُقدِّمُ حَرْفاً ولا يُؤخِّر»(١).

وقال أيضاً لرجل قال له: «خالفَكَ الفُقَهاء»: «وهل رأيتَ فقيهاً قطّ؟ إلا أنْ تكونَ رأيتَ مُحمَّدَ بنَ الحسن، فإنه كان يَملأُ العَيْنَ والقلب، وما رأيتُ مُبَدَّناً قطُّ أذكى مِن مُحمَّدِ بنِ الحسن»(٢).

وقال أيضاً: «أمَنُّ الناسِ عليَّ في الفِقهِ مُحمَّدُ بنُ الحسن»(٣).

وذكرَ كثيراً منها النوويُّ في «التهذيب»(٤)، والذهبيُّ في «جُزْئه»(٥).

ومن جُمْلةِ ما ذكرَه الذهبيُّ في «جُزْئه»: ما رواه ابنُ كاسٍ النَّخَعيُّ(٦)، عن أحمدَ بنِ حمّادِ بنِ سُفيان، عن الربيع، عن الشافعيِّ أنه قال: «ما رأيتُ أعقَلَ ولا أفقَهَ ولا أزهَدَ ولا أورَعَ ولا أحسَنَ نُطْقاً وإيراداً مِن مُحمَّدِ بنِ الحسن». قال الذهبيّ: «لم يَرْوِه غيرُ أحمدَ بنِ حمّاد»(٧). أقول: أحمدُ بنُ حمّادٍ لم يتكلّموا فيه، وله شواهد.

= وتقدَّم ص٧٠-٧١ من رواية ابن أبي حاتم في «آداب الشافعيّ ومناقبه» ص٢٦ عن الربيع، به.

(١) رواه الخطيب في «تاريخه» ٢: ٥٦٦ من طريق حرملة بن يحيى عن الشافعيّ.

(٢) رواه الخطيب في «تاريخه» ٢: ٥٦٦ من طريق الربيع عن الشافعيّ. وفي إسناده جعفر بن ياسين، ولم أقف له على ترجمة.

(٣) رواه الخطيب في «تاريخه» ٢: ٥٦٧، وقد سلف ص٧٣.

(٤) «تهذيب الأسماء واللغات» ١: ٨٠-٨٢.

(٥) «مناقب أبي حنيفة وصاحبيه» ص٨٠-٨١ و٨٧.

(٦) واسمُه عليُّ بن محمَّد، القاضي.

(٧) لفظُ الذهبيّ رحمه الله: «لم يروِ هذا عن الربيع إلا أحمدُ بنُ حمّاد، وهو قولٌ مُنكَر».
وتعقَّبه المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى في تعليقه عليه بقوله: «لا وجه لقول الذهبيِّ هذا، لأنّ ابنَ كاس ثقة، وأحمدَ بنَ حمّاد بن سفيان وثّقه الخطيبُ ٤: ١٢٤ [أو ٥: ٢٠١] على تعنُّته، =

وفي «مناقب الكَرْدَريّ»[١] عن الشافعيِّ أنه قال: «أعانني الله برَجُلَيْن؛ بابنِ عُيَينةَ في الحديث، ومُحمَّدِ بنِ الحسنِ في الفقه».

وفيه[٢] عنه أيضاً: «لقيتُه أوّلَ ما لقيتُه وهو قاعدٌ في الحُجْرة، وقد اجتَمعَ عليه الناس، فنظرتُ إلى وجهه وكانَ مِن أحسَنِ الناسِ وجهاً، فإذا جَبينُه كأنه عاج، ثم نظرتُ إلى لِباسِه وكانَ مِن أحسَنِ الناسِ لباساً، وسألتُه عن مسألةٍ فيها خِلاف، وإني أطمَعُ أنْ يَلحَقَه ضَعْفٌ أو أنْ يَلحَنَ في كلامِه، فمَرَّ كالسَّهْم، فقَوّى مذهبَه، ولم يَلحَنْ في كلامِه».

وفيه[٣] أيضاً عنه: «كنتُ أختلفُ إلى محمَّد بن الحسن وأجالسُه حتى سمعتُ كتبَه».

وفيه[٤] أيضاً عنه: «ليس لأحدٍ عليَّ مِنّةٌ في العِلم وأسبابِ الدُّنيا ما لمحمَّدِ ابنِ الحسنِ عليّ»، وكان يَترحَّمُ عليه في عامّةِ الأوقات.

وفيه[٥] عنه أيضاً: «ما رأيتُ رجلًا أعلمَ بالحلالِ والحرام والناسخ والمنسوخ مِن مُحمَّد».

وفيه[٦] عنه أيضاً: «ما رأيتُ أحداً أعلَمَ بالفُتْيا مِن مُحمَّدِ بنِ الحسن، كأنه كان يُوفَّقُ لها».

= وقال الدارقطنيّ: لا بأس به، ولم يُنقَل فيه جرح. وللخبر شواهدُ عديدة، فلا يكونُ كلامُ الذهبيِّ مُتمشِّياً مع قواعد النقد، نسألُ اللهَ الصَّوْن».

(١) «مناقب أبي حنيفة» للكردري ص٤٢٣، وسلف ص٧٣.

(٢) ص٤٢٠.

(٣) ص٤٢٣.

(٤) ص٤٢٣، وسلف ص٧٣.

(٥) ص٤٣٠.

(٦) ص٤٢٤.

وفيه[١] عنه أيضاً: «ما رأيتُ مِثلَ مُحمَّد، يَنطِقُ بالحِكمة، ويَسمَعُ ما لا يُحبّ، فيَحتَمِل».

وذكرَ البدرُ العينيُّ في «مغاني الأخيار في رجال معاني الآثار»[٢] عن ابنِ الأثيرِ وابنِ كثيرٍ[٣] وغيرِهما مِن أقوالِ الشافعيِّ في مُحمَّدِ بنِ الحسنِ ما لا يخرجُ مما تقدَّم. وكذا التقيُّ التميميُّ في «طبقاته».

وأخرَجَ ابنُ أبي العوّام[٤] بسَنَدِهِ عن داودَ الطائيِّ[٥] أنه قال في حَقِّ مُحمَّدِ

---

(١) ص٤٢٧.

(٢) لم أقف في مطبوعة دار الكتب العلمية من «مغاني الأخيار» على ترجمة لمحمَّد بن الحسن، وقد ذكره المُحقِّقُ في ٣: ٥٤٠-٥٤١ في مُلحَق الأسماء التي وردت في «المختصر» ولم ترد في «مغاني الأخيار»، يعني بـ«المختصر»: كتابَ «كشف الأستار عن رجال معاني الآثار» لأبي التراب رشد الله السِّنْديّ (ت ١٣٤٠)، وقد ترجمَ فيه لمحمد بن الحسن ص٩٠، وختم ترجمتَه بقوله: «في الأصل بياض بقدر الورقتين، وكتب المُصنِّف على حاشية: أبقيتُ البياض لعدم التحقيق». قلت: ولعلّه يقصد أنه لم يَتحقَّق من وجوده في أسانيد الطحاويّ، أما ذكرُه في الشرح الفقهيّ فظاهر.
وسيأتي ص١٦١ و١٦٢ نَقْلان آخران من المُؤلِّف عن العينيّ، عزا الأولَ منهما إلى «رجال معاني الآثار»، ولم أقف عليهما فيه.
فهذا يدلُّ على أنّ المطبوع من «مغاني الأخيار» ناقص في مواضع عديدة، وأن تتميمَه ممكن، لتوافر نسخة خطية تامة منه أو فيها ما يُتمِّمُ النقص الموجود في النسخة التي طُبع عنها الكتاب، والله الميسِّر.

(٣) انظر: «الكامل في التاريخ» لابن الأثير ٥: ٣٦٨ واقتصر على ذِكرِ اسمِهِ في وفيات سنة ١٨٩، و«البداية والنهاية» لابن كثير ١٣: ٦٧١-٦٧٣.

(٤) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٤٩-٣٥٠.

(٥) هو الفقيهُ الزاهدُ العابدُ أبو سليمان داودُ بنُ نُصَير الطائيّ، وُلِدَ بالكوفة بعد المئة بسنوات، وتفقَّه على أبي حنيفة حتى برع في العلم، ثم اعتزل الناس ولزم العبادة، إلى أن مات سنة =

ابنِ الحسن ـ وهو حَدَثٌ ـ: «إنْ عاش فسيكونُ له شأن».

وعن أبي يوسُفَ في حِفظِ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ ـ وهو شابّ ـ: «هكذا يكونُ الحِفظ»[١].

وعنه أيضاً في حَقِّ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ ـ وهو صغير ـ: «أيُّ سَيْفٍ هو! غيرَ أنّ فيه صَدَأً وهو يحتاجُ إلى جِلاء»[٢].

وعنه أيضاً في حَقِّ مُحمَّد: «هو أعلَمُ الناس»، وفي لفظ: «مِن أعلم الناس»[٣].

وعن يحيى بنِ مَعين: «كتبتُ «الجامعَ الصغير» عن مُحمَّدِ بنِ الحسن»[٤]. اهـ. وهو في «تاريخ ابنِ معين»[٥] روايةِ الدُّوريِّ عنه، وهو من محفوظاتِ الظاهريّةِ بدمشق.

وأخرَجَ ابنُ أبي العوّام[٦] أيضاً عن الحسنِ بنِ أبي مالكٍ أنه قال حينَما قرؤوا عليه مسائلَ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ هذه: «لم يكنْ أبو يوسُفَ يُدقِّقُ هذا التدقيقَ الشديد». اهـ.

= ١٦٢ أو ١٦٥، وكانت له جنازةٌ عظيمةٌ لم يُسمَع بمثلها. «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٧: ٤٢٢-٤٢٥.

(١) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة» ص٣٥٩-٣٦٠، وتقدَّم ص١١٠.

(٢) رواه ابن أبي العوام ص٣١٨-٣١٩.

(٣) رواه ابن أبي العوام ص٣٥٣، وتقدَّم ص١١١.

(٤) رواه ابنُ أبي العوام ص٣٥٠ من طريقين عن عبّاس الدُّوريِّ عن ابن معين.
ورواه أيضاً الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ٢: ٥٦٦ من طريق ثالث عن الدُّوريِّ عن ابن معين.

(٥) لم أقف عليه فيه، وإن كان من رواية الدُّوريِّ عن ابن معين، كما سلف آنفاً.

(٦) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥٨، وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨٩.

وأسانيدُ ذلك كلِّه في كتابِ ابنِ أبي العوّام الحافظ.

وأخرَجَ الصَّيْمَريُّ[١] بسَنَده عن أبي عُبَيد أنه قال: «ما رأيتُ أحداً أعلمَ بكتاب الله من محمَّد بن الحسن». اهـ.

وفي «مناقب الكَرْدَرِيّ»[٢] عن محمَّد بن سَلَام[٣] أنه قال: «أنفَقْتُ على كُتُبِ مُحمَّدٍ عشرةَ آلافِ دِرهَم، ولو استقبلتُ من أمري ما استَدبَرتُ ما اشتَغَلتُ إلا بكُتُبِ الرجل الصالح مُحمَّدِ بنِ الحسن».

وسُئِلَ عيسى بنُ أبان: أبو يوسُفَ أفقَهُ أم مُحمَّد؟ فقال: اعتبروا بكُتُبِهما. يعني: أنّ مُحمَّداً أفقه.

وعن مُحمَّدِ بنِ سَلَمة: أنه[٤] جزّأ الليلَ ثلاثةَ أجزاء؛ جُزْءٌ للنوم، وجُزْءٌ للصلاة، وجُزْءٌ للدَّرْس. وكان كثيرَ السَّهَر، فقيلَ له: لِـمَ لا تنام؟ قال: كيف أنامُ وقد نامت

---

(١) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٢٨، وأخرجه أيضاً الخطيب في «تاريخه» ٢: ٥٦٥، وفي إسنادهما أحمد بن عطية ابن المُغلِّس، وهو مُتَّهم كما سلف مراراً.
لكنْ أكثَرَ أبو عبيد في كتابه «غريب الحديث» من الروايةِ عن محمَّد بن الحسن وإيرادِ أقواله التي سمعَها منه في آيات مُشكِلة، وشرح غريب أحاديثَ كثيرة، وبيان فِقهِ أحاديثَ وآثارٍ عديدة. كما نصَّ عليه الدكتور سائد بكداش في كتابه «أبو عبيد القاسم بن سلّام» ص٤٢، ووَثَّقَ ذلك من ثماني مواضع من «غريب الحديث» ١: ٣١ و٧٩ و١٠٢ و٢: ٢ و١٧٥ و٢٣٨ و٣: ٣٤ و٤: ٤٤٥، ويُضافُ إليها ١: ٣٣٥ و٢: ٢٢ و٧٢ و١٤٣ و١٥٤ و٣: ٢٨١ و٣٠٧ و٤٨٨.

(٢) «مناقب الإمام أبي حنيفة» للكَرْدَريّ ص٤٢٦ و٤٣٢ و٤٣٥ على الترتيب.

(٣) هو البخاريّ البيكنديّ (١٦٢-٢٢٧)، الحافظُ الثقة، أحد شيوخ البخاريّ في «الصحيح»، وقد ذكرَ الحافظُ المِزِّيُّ في ترجمته من «تهذيب الكمال» ٢٥: ٣٤١ محمَّدَ بنَ الحسن في شيوخه.

(٤) يعني: محمَّدَ بن الحسن.

عيونُ المُسلِمينَ تَعْويلاً علينا، وهم يقولون: إذا وقعَ لنا أمرٌ رَفَعْناه إليه، فيَكشِفُه لنا. فإذا نِمْنا ففيه تضييعٌ للدِّين»[١]. اهـ.

وفي «تاريخ الخطيب» ج٢ ص١٧٤[٢] بسَنَدِهِ إلى إسماعيلَ بنِ حمّادِ بنِ أبي حنيفةَ أنه قال: «كانَ مُحمَّدُ بنُ الحسنِ له مجلسٌ في مسجدِ الكوفة، وهو ابنُ عشرينَ سنة». اهـ.

وذكرَ الذهبيُّ في «جُزْئه»[٣]: «ويُحكى عن مُحمَّدِ بنِ الحسنِ ذكاءٌ مُفرِط، وعقلٌ تامّ، وسُؤدَد، وكثرةُ تلاوة. قال الطحاويّ: سَمِعتُ أحمدَ بنَ أبي عِمْرانَ يحكي عن بعضِ أصحابِ مُحمَّدِ بنِ الحسن: أنّ مُحمَّداً كان حِزْبُه في كُلِّ يوم وليلةٍ ثُلُثَ القرآن[٤]. قال أبو خازم: سَمِعتُ بكرَ بنَ مُحمَّدٍ العَمِّيَّ يقول: إنما أخذ ابنُ سَمَاعةَ وعيسى بنُ أبانٍ حُسْنَ الصلاةِ من مُحمَّدِ بنِ الحسن[٥]». انتهى ما ذكره الذهبيّ.

وروى ابنُ أبي العوّام[٦] عن الطحاويّ، عن ابنِ أبي عِمْران، عن مُحمَّدِ

---

(١) وذكر العلامةُ الزَّرْنوجيُّ في «تعليم المُتعلِّم» ص١١٥ و١١٨ أنّ الإمامَ محمَّدَ بنَ الحسن «كان لا ينامُ الليل، وكان يضعُ عنده دفاتر، وكان إذا مَلَّ من نوع ينظرُ في نوع آخر، وكان يضعُ عنده كأسَ ماء، ويُزيلُ نومَه بالماء»، وكان «إذا سَهِرَ الليالي، وانحلَّت له المُشكِلات، يقول: أين أبناءُ الملوك من هذه اللَّذّات؟».

(٢) أو ٢: ٥٦٤.

(٣) «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٩٤.

(٤) رواه ابن أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٦٨ عن الطحاويّ، به.

(٥) رواه ابنُ أبي العوام ص٣٧٠، والصَّيْمَريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٣ من طريق أبي خازم، به.

(٦) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٦١-٣٦٢. وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨٤.

ابنِ شُجاع، أنه كان يقولُ على انحِرافِهِ من مُحمَّدِ بنِ الحسن (مَيْلاً منه إلى شيخِهِ الحسنِ بنِ زياد): «ما وُضِعَ في الإسلام كتابٌ في الفِقهِ مِثلُ «جامع» مُحمَّدِ بنِ الحسنِ الكبير».

وروى أيضاً[١] عن الطحاويّ، عن مُحمَّدِ بنِ الحسنِ بنِ مِرْداس[٢]، عن مُحمَّدِ ابن شجاع أنه قال: «مَثَلُ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ في «الجامع الكبير» كرَجُل بنى داراً، فكان كُلَّما عَلَاها بنى مِرْقاةً يَرْقى منها إلى ما عَلَاهُ من الدار، حتّى استَتَمَّ بناءَها كذلك، ثم نَزَلَ عنها وهَدَمَ مراقيَها، ثم قال للناس: شأنَكُم فاصعَدوا». اهـ.

والحقُّ أنّ هذا الكِتابَ آيةٌ في الإبداع ينطوي على دِقّةٍ بالغةٍ في التفريع على قواعدِ اللُّغةِ وأُصولِ الحِساب، خَلَا ما يحتوي عليه من المُضِيِّ على دقائقِ أُصولِ الشرع الأغرّ، فلعلَّه ألّفَه ليكونَ مَحكّاً لتعرُّفِ نباهةِ الفقهاءِ وتيقُّظِهم في وجوه التفريع، يحارُ العقلُ في فَهْم وجوهِ تفريعه في ذلك إلى أنْ تُشرَحَ له، وهو كما قال ابنُ شجاع أولاً وآخِراً، إلا أنّ مراقيَ الكتابِ أُعيدَتْ إلى أبواب الكتاب، كما يظهرُ من شَرْحَيِ الجمالِ الحَصيريِّ[٣] على «الجامع الكبير»، حيثُ يقولُ في صَدْرِ كُلٍّ

---

(١) فيه ص٣٥٩. وذكره الذهبيُّ ص٩٠.

(٢) زاد في «فضائل أبي حنيفة» ص٣٥٩: «الأبليّ»، ووقع في مواضع منه ص٢٩٢ و٣٧٣: «محمد بن الحسين بن مرداس»، ولم أقف له على ترجمة.

(٣) هو الإمام العلامة الفقيه جمال الدين محمود بن أحمد بن عبد السيِّد البخاريّ الحصيريّ (٥٤٦-٦٣٦)، شيخ الحنفية في زمانه، وُلِدَ ببُخارى، ونسبتُه إلى محلّةٍ فيها ينسجون الحُصُرَ فيها، وتفقَّه فيها، ثم سكن دمشق، ودرَّس بالمدرسة النُّورية سنة ٦١١، وتوفي بها، وكان ينطوي على دين وعبادة وتقوى، وله جلالة عجيبة ومنزلة مكينة وحُرْمة وافرة، له مُصنَّفات، منها «التحرير في شرح الجامع الكبير»، و«الوجيز» في شرحه أيضاً، و«خيرُ مطلوب في العِلم المرغوب»، و«الطريقة الحصيريّة في الخلاف بين الشافعية والحنفية»، و«الوجيز» وهو فتاواه. «سير أعلام النبلاء» ٢٣: ٥٣-٥٤، و«الأعلام» للزركلي ٧: ١٦١.

بابٍ من أبواب الكتاب: أصلُ البابِ كذا، وبُنيَ البابُ على كذا. فبذلك سَهُلَت معرفةُ وجوه التفريع جدّاً.

قال مُحمَّدُ بنُ سعد[١]: «نشأ بالكوفة، وطلبَ العِلم، وطلبَ الحديث، وسَمِعَ سماعاً كثيراً، وجالسَ أبا حنيفةَ وسَمِعَ منه، ونظرَ في الرأي فغَلَبَ عليه وعُرِفَ به ونَفَذَ فيه، وقَدِمَ بغدادَ فنزلها، واختلفَ إليه الناس، وسَمِعوا منه الحديثَ والرأي». اهـ.

وذكرَ الخطيبُ[٢] بسَنَدِهِ عن عليٍّ ابنِ المدينيّ: أنه سُئِلَ عن مُحمَّدِ بنِ الحسن، فقال: صدوق.

ومثلُه في «المُنتَظَم» لابن الجوزيّ، و«تعجيل المنفعة» لابن حَجَر[٣].

وقال الذهبيُّ في «جُزْئه»[٤]: «احتَجَّ الشافعيُّ به في الحديث».

وقال الذهبيُّ أيضاً في «ميزان الاعتدال»[٥]: «ليِّنَه النَّسائيُّ وغيرُه مِن قِبَلِ حِفظِه، وكانَ مِن بُحورِ العِلم والفِقه، قويّاً في مالك». اهـ. فيا ليتَ شِعري، كيف يكونُ قويّاً فيما سَمِعَه عَرَضاً[٦]، ليِّناً فيما أفنى فيه عُمُرَه[٧]؟! وحقّاً إنّ أهلَ الجرح قَعَدوا على شفا حُفْرةٍ من النار، كما يقولُ ابنُ دقيقِ العيد[٨].

---

(١) في «الطبقات الكبرى» ٧: ٣٣٦.

(٢) في «تاريخه» ٢: ٥٧٢.

(٣) «المنتظم» ٩: ١٧٥، و«تعجيل المنفعة» (٩٣٣). وكذا في «لسان الميزان» لابن حجر ٧: ٦٢ (٦٦٤١).

(٤) «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٩٣.

(٥) ٣: ٥١٣.

(٦) أي: من غير طَلَبٍ شديد منه، ومن غير استفراغ وُسْعِهِ وطاقته.

(٧) وهو حديثُ مشايخه من أهل الكوفة خاصّة، وأهل العراق عامّة.

(٨) في «الاقتراح» ص٣٠٢.

وقال البدرُ العَيْنيُّ في «رجال معاني الآثار»[١]: «قال سِبْطُ ابنِ الجوزي في «مرآة الزمان»: قال عُلَماء السِّيَر: كانَ مُحمَّدُ بنُ الحسنِ إماماً حُجّةً في جميع العلوم. قلت: والذي ينقلُه جدُّه في «كتاب الضعفاء» في حَقِّه عن أحمدَ بنِ حَنبَلٍ ويحيى بنِ مَعينٍ تحامُلٌ، فحاشى هذَيْنِ الإمامَيْنِ أنْ يتكلما بسُوءٍ في مِثلِ الإمام مُحمَّد، معَ عِلمِهما واعتِرافِهما بعِلمِه الغزير وديانتِهِ وأمانتِهِ وثقتِهِ ووَرَعِهِ وزُهْدِه، ومناقبُه كثيرةٌ جدّاً». انتهى ما ذكرَه البدرُ العَيْنيّ.

وقال ابنُ أبي حاتم[٢] عن أبيه: «إنّ في «كتاب السِّيَر» لمحمَّدِ بنِ الحسنِ صاحبِ الرأي عن الواقِديِّ أحاديث، فلم يَضْبِطوا عن مُحمَّدِ بنِ الحسن، ورَوَوْا عن مُحمَّدِ بنِ الحسنِ عن الواقِديِّ أحاديث، ورُوِيَ الباقي عن مُحمَّدِ بنِ الحسنِ عن مشايخِ الواقِديّ، مِثلِ خارجةَ بنِ عبدِ الله بنِ سُلَيمانَ بنِ زيدِ بنِ ثابت، وعن مُحمَّدِ بنِ هِلال، وعن الضحّاكِ بنِ عثمان. وهذا كُلُّه عن الواقِديّ، فجَعَلوه عن مُحمَّدِ بنِ الحسنِ عن هؤلاءِ المشايخ». اهـ.

فإنْ كان يُريدُ بالكلام المذكورِ الطعنَ في تلك الأحاديثِ باعتبار أنها مَرْويّةٌ بطريقِ الواقِديّ، فالواقِديُّ وثّقَه غيرُ واحدٍ من الأقدمين، وإنْ طعنَ فيه أُناسٌ لأسباب، لكنَّها غيرُ مقبولةٍ عند هؤلاء. وإنْ كانَ يُريدُ أنه يَرْوي مرّةً عن الواقِديِّ عن المشايخ، ثم يروي أحاديثَ أُخَرَ عن هؤلاء المشايخ مباشرةً من غير توسُّطِ الواقِديّ، فما المانعُ من أنْ يكونَ مُحمَّدٌ سَمِعَ أحاديثَ من الواقِديِّ عن مشايخه،

---

(١) لم أقف عليه في مطبوعة دار الكتب العلمية من «مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار» للعينيّ، ولا في شرحه المُسمّى «نُخَب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار»، والأول ناقص، كما سلف ص١٥٥ تعليقاً.

(٢) في «الجرح والتعديل» ٧: ٢٢٧.

وسَمِعَ أحاديثَ أُخَرَ عن هؤلاء المشايخ مباشـرة؟ ومُحمَّدٌ قديمُ الحجّ، وقد أدرك مَنْ هو في طبقةِ هؤلاءِ من مشايخ المدينة، كأُسامةَ اللَّيْثيِّ[١] وعُبَيدِ الله العُمَريِّ[٢] وابنِ أبي ذئب[٣].

وقد قال البدرُ العَيْنيُّ[٤] روايةً عن أبي حفص: «إنّ الواقِديَّ كان يأتي إلى محمَّد بن الحسن فيقرأ عليه محمَّدٌ كتابَ «المغازي»، ويقرأ عليه الواقديُّ كتابَ «الجامع الصغير»». ومثلُه في «مناقب الكَرْدَريّ»[٥]. وهذا من روايةِ الأقرانِ بعضِهم من بعض، وكيف يَستَغني مُحمَّدٌ عن مِثلِ الواقِديِّ في المغازي؟! ولم يَستَغنِ أبو يوسُفَ عن مُحمَّدِ بنِ إسحاقَ في ذلك.

ولا يُتَحاكَمُ في مِثلِ هذا الإمام الجليل إلى مِثلِ العُقَيليِّ وابنِ عَدِيٍّ[٦] من أذيالِ الحشَويّة، وكان مُحمَّدُ بنُ الحسنِ بعيداً عن مُداراةِ حَشَويّةِ الرُّواة، صـريحاً في استِسخافِ أحلامِهم، كشيخِهِ أبي حنيفة، فطالت ألسنتُهم فيهما، بخِلافِ أبي يوسف، فإنه كان يُداريهم، حتّى قالوا: «أبو يوسُفَ كانَ مُنصِفاً في الحديث، وأما أبو حنيفةَ ومُحمَّدٌ فكانا مُخالِفَيْنِ للأثر»[٧]. وليس بين أئمّتِنا مَنْ يُناهِضُ

---

(١) توفي سنة ١٥٣، وروى عنه محمَّد في «الموطأ» (١١٨)، و«الحجّة» ١: ١١٩ و٢: ١٦١ و٢٦٦ و٣٧٩.

(٢) توفي سنة بضع وأربعين ومئة، وروى عنه محمَّد في «الموطأ» (١١٥)، و«الحجّة» ١: ١١٨.

(٣) توفي سنة ١٥٨ أو ١٥٩، وروى عنه محمَّد في «الموطأ» (٨٠٢) وبإثر (٨٤٥)، و«الحجة» ٢: ٤٨٩.

(٤) لم أقف عليه في مطبوعة دار الكتب العلمية من «مغاني الأخيار» للعينيّ، والمُؤلِّف ينقلُ عنه نقولاً ليست في المطبوع منه، وانظر ما سلف ص١٥٥ تعليقاً.

(٥) «مناقب أبي حنيفة» للكردري ص٤٢٤.

(٦) انظر: «الضعفاء» للعقيليّ ٤: ٥٢-٥٤، و«الكامل في الضعفاء» لابن عدي ٦: ٢١٨٣-٢١٨٤.

(٧) رواه الخطيب في «تاريخه» ٢: ٥٧٠ عن أحمد بن حنبل. =

السُّنّةَ الصحيحة، ولكنَّ مَنْ يرى جُلوسَ الرَّبِّ على العَرْشِ وحركتَه وقِدَمَ الحرفِ والصوتِ والانحيازَ إلى الخوارج في مسألةِ الإيمانِ أو إلى القَدَريّة[1] يَتَقوَّلُ ما يشاء، مِن غيرِ أنْ يَلتَفِتَ إلى هُرائِهِ أحدٌ سِوى أشكالهم في الغَواية، هداهم الله.

* * *

= وذكره الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» ١٢: ٣٦١ وقال بإثره: «يعني: يُخالِفُ الأحاديث، ويأخذُ بعُموم القرآن».

قلت: فهو إذن ضَرْبٌ من الترجيح بين الأدلة، وقال المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى تعليقاً على هذه المقولة في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» للذهبيّ ص٩٣: «شروطُ قبول الأخبار ممّا يختلفُ في نَظَرِ المُجتَهدين، فما يقبلُ هذا قد يَرُدُّ ذاك، لعدم استكمالِهِ لشروط قبول الخبر عنده، وما مِن إمام إلا وعنده أشياءُ من هذا القبيل، فلا يكونُ هذا من الجرح المُؤثِّر في شيء».

قلت: قولُه: «وما مِن إمام...» إلخ، مِصداقُه في قول ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ٢: ١٠٨٠: «ما أعلمُ أحداً من أهل العِلم إلا وله تأويلٌ في آية، أو مذهبٌ في سُنَّة، رَدَّ من أجل ذلك المذهب سُنّةً أخرى بتأويل سائغ أو ادعاء نَسْخ».

(١) يرى الخوارجُ تكفيرَ مرتكب الكبيرة، ويرى القَدَريّةُ ـ وهم المعتزلة ـ أنه ليس بمؤمن ولا كافر، وإنما هو في منزلة بين المنزلتَيْن، والانحيازُ إليهم يكونُ في عَدِّ العمل ركناً في أصل الإيمان، كما يراه بعضُ المُحدِّثين.

أما قولُ جمهور المُحدِّثين والفقهاء بأنّ العمل من الإيمان؛ فإنما يعنون به أنه من كماله، بدليل أنهم أبقَوْا وَصْفَ الإيمان على تارك العمل. وأما قولُ أبي حنيفة وأصحابه وجماعةٍ من فقهاء الكوفة بأنّ العمل ليس من الإيمان؛ فإنما يعنون به أنه ليس من أصله. وبه يظهرُ أنّ الاختِلافَ بين الفريقَيْن الأخيرَيْن لفظيّ.

كتبُ محمَّدِ بنِ الحسنِ ومُصنَّفاتُه[١]

لم يَصِلْ إلينا مِن أيِّ عالِـمٍ في طبقتِهِ كتبٌ في الفِقهِ قَدْرَ ما وصلَ إلينا من مُحمَّدِ بنِ الحسن، بل كتبُه هي العِمادُ للكُتُب المُدوَّنةِ في فِقهِ المذاهب، فكم رأينا بين المُحامينَ الباحثين، فَضْلاً عن قُضاةِ الشـرع الفُقَهاء، مَنْ يَرغَبُ رغبةً صادقةً في نَشْـرِ كُتُب مُحمَّدِ بنِ الحسن؛ اعتِرافاً منهم بأنّ كُتُبَه هي أُسُسُ الكُتُبِ المُدوَّنةِ في فِقهِ المذاهب.

وقد قام جماعةٌ من فَطاحِلِ العُلماءِ بالهندِ تحتَ رياسةِ العلّامةِ المُحدِّثِ الفقيهِ أبي الوفاء[٢] حفظهم اللهُ بالبَحْثِ عن كُتُبِ الأقدمين مِنَ الفقهاءِ في خِزاناتِ

---

(١) ولمزيد من التفصيل فيها والتوسُّع في دراستها يُنظَر: كتاب «الإمام محمَّد بن الحسن الشيباني وأثره في الفقه الإسلاميّ» للدكتور محمد الدسوقيّ ص١٤٤-١٨٨، وكتاب «الإمام محمَّد ابن الحسن الشيباني نابغة الفقه الإسلاميّ» للدكتور عليّ الندويّ ص٩٢-١٤٩، ومُقدِّمة الدكتور محمَّد بوينو كالن لتحقيقه كتاب «الأصل» ص٣٢-٣٨.

(٢) محمود شاه بن مبارك شاه القادريّ الحنفيّ، الأفغانيّ ثم الهِنديّ (١٣١٠-١٣٩٥)، المشهور بأبي الوفا الأفغاني، تَرجَمَ له العلامةُ الشيخُ عبد الفتاح أبو غدّة رحمه الله في كتابه «العلماء العُـزَّاب» ص٢٧٠ وحلَّاه بقوله: «أستاذنا وبركتنا العبدُ الصالح».
وهو أحدُ تلاميذ المُؤلِّف الإمام الكوثريّ بالإجازة ـ كما في كتاب «الإمام محمد زاهد الكوثري وإسهاماته في علم الرواية والإسناد» لمجيزنا المُؤرِّخ الأستاذ محمَّد بن عبد الله آل رشيد ص١٨٤ ـ وكانت صلتُه به وثيقة، وبينهما مراسلات.

العالم لنشرِها تَتْرى، ومَسْعاهم هذا مشكورٌ جدّاً، لقيامِهم بواجبٍ عظيم كان أهلُ الشأنِ أهملوه قُروناً، سَدَّدَ اللهُ سبحانه خطواتِهم، ووَفَّقَهم لإنتاج هذا العمل النافع، إنه سميعٌ مُجيب.

ولا يخفى مبلغُ استِمدادِ الكتبِ المُدوَّنةِ في المذاهبِ من كتب مُحمَّدِ بنِ الحسن، فـ«الأسديّةُ» التي هي أصلُ «المُدوَّنة» في مذهب مالك إنما أُلِّفَت تحتَ ضوء كتبِ مُحمَّدٍ كما سبق[1]، والشافعيُّ إنما ألّفَ قديمَه وجديدَه بعدَ أنْ تَفقَّهَ على مُحمَّد، وكتبَ كُتُبَه، وحَفِظَ منها ما حَفِظ، وابنُ حَنبَلٍ كان يُجاوِبُ في المسائل من كُتُبِ مُحمَّد. وهكذا مَنْ بعدَهم من الفقهاء.

فأكبرُ ما وَصَلَ إلينا من كُتُبِ مُحمَّدٍ هو:

١ ـ كتابُ «الأصل» المعروفُ بـ«المبسوط»:

وهو الذي يُقالُ عنه: إنّ الشافعيَّ كان حَفِظَه، وألّفَ «الأمّ» على محاكاةِ «الأصل».

وأسلَمَ حكيمٌ من أهل الكِتابِ بسَبَبِ مُطالَعةِ «المبسوط» هذا، قائلاً: هذا كتابُ مُحمَّدِكم الأصغر، فكيف كتابُ مُحمَّدِكم الأكبر.

وهو في سِتّةِ مُجلَّدات، وكُلُّ مُجلَّدٍ منها نَحْوُ خمسِ مئةِ ورقة[2].

يرويه جماعةٌ من أصحابه، مِثلُ: أبي سليمانَ الجُوزْجانيّ، ومُحمَّدِ بنِ سَمَاعةَ التميميّ، وأبي[3] حفصٍ الكبيرِ .....

---

(١) ص٥٣-٦٠.

(٢) وطُبع كاملاً في اثنَيْ عشرَ مجلَّداً بتحقيق الدكتور محمَّد بوينو كالن سنة ١٤٣٣.

(٣) في الأصل: «وأبو»، وهو سبقُ قلم.

البخاريّ[١]. وقد قَدَّرَ اللهُ سبحانه ذُيوعاً عظيماً لهذا الكتاب.

يحتوي على فُروعٍ تَبلُغُ عشراتِ الأُلوفِ من المسائل في الحلالِ والحرام، لا يَسَعُ الناسَ جَهْلُها.

وهو الكتابُ الذي كان أبو [علي][٢] الحسنُ بنُ داودَ يُفاخِرُ به أهلَ البصرة.

وطريقتُه في الكتاب: سَرْدُ الفُروع على مذهبِ أبي حنيفةَ وأبي يوسُف، معَ بيانِ رأيه في المسائل، ولا يَسرُدُ الأدلّة، حيثُ تكونُ الأحاديثُ الدالّةُ على المسائل بمُتناوَلِ جمهورِ الفُقَهاءِ من أهل طبقتِه، وإنما يَسرُدُها في مسائلَ ربّما تَعزُبُ أدلّتُها عن عِلمِهم، فلو جُرِّدَت الآثارُ من هذا الكتاب الضَّخْم تكونُ في مُجلَّدٍ لطيف[٣].

وتوجدُ عِدّةُ نُسَخ كاملةٍ منه في خِزاناتِ إصطنبول[٤]، منها ما هو في سِتّةِ

---

(١) وكذا هشام بن عُبيد الله الرازيّ والمُعلّى بن منصور. وانظر للتفصيل مُقدِّمة الدكتور محمَّد بوينو كالن لـ«كتاب الأصل» ص٧٢-٨٢.

(٢) ما بين حاصرتين سقط من الأصل، واستدركته من «تاريخ بغداد» ٢: ٥٦١.

(٣) ذكر الدكتور محمَّد بوينو كالن في دراسته التي قدَّم بها لـ«كتاب الأصل» ص١١٤ أنه «يبلغ عددُ الأحاديث المرفوعة والموقوفة وأقوال التابعين فيه نَحْوَ ١٦٣٢ روايةً، وبعضُ هذه الروايات مذكورة بأسانيدها، وبعضُها دون إسناد».
وهذه الأدلة تُعَدُّ قليلةً بالنظر إلى حجم الكتاب، وقد طبع في ١٢ مجلَّداً، وفيه عشرات الآلاف من المسائل، خِلافاً لِـمَا يُوهمُه قولُ الدكتور عليّ الندويّ في كتابه «الإمام محمَّد بن الحسن الشيباني» ص١٣٣: إنه «كتابٌ مُدلَّل، ففي كثير من المسائل تجدُ المُؤلِّفَ يسوقُها مقرونةً بأدلتها».

(٤) هكذا يظهرُ لمن يطّلعُ على نُسَخ الكتاب، لكنْ بمقارنة الكُتُب الفقهية الموجودة في هذه النُّسَخ من «كتاب الأصل» مع نظائرها الموجودة في «الكافي» للحاكم الشهيد ـ وهو مختصر من كتب محمَّد بن الحسن ـ يتبيَّن أنّ الكتاب ناقص، وأنه فُقِدَت منه بعضُ الكتب الفقهية، ككتاب السجدات، وكتاب المناسك، وكتاب الأشربة، وكتاب أدب القاضي، =

مُجلَّدات، وهي نسخةُ مكتبة فيض الله، ومنها ما هو في أربعةِ مُجلَّدات، وهي نُسَخُ مكتباتِ جارِ الله ووليِّ الدِّين وقَـرَهْ مصطفى باشا ومُرادِ مُلّا، وأقدمُها نسخةُ مُرادِ مُلّا، وكُلُّها من رواية الجُوزْجانيّ[1]، وعَدَدُ المُجلَّداتِ مما يختلفُ باختِلافِ الخط.

ويوجدُ في مكتبةِ الأزهرِ مُجلَّدٌ مِن أوّلِه، وفي دارِ الكتبِ المِصْـريّةِ عِدّةُ مُجلَّداتٍ باسم «الأصل» وباسم «كتاب في الفروع»، مِن غيرِ أنْ تَتِمَّ بها نسخةٌ واحدة.

ومما وَصَلَ إلينا من كتبه:

٢ ـ «الجامعُ الصغير»:

وهو كتابٌ مُبارَكٌ مُشتَمِلٌ على نَحْوِ ألفٍ وخمسِ مئةٍ واثنتَيْنِ وثلاثين مسألة، قد ذكرَ فيه الاختِلافَ في مئةٍ وسبعينَ مسألة، ولم يَذكُرِ القياسَ والاستِحسانَ إلا في مسألتَيْن. وقَدَّرَ الله سبحانه الذُّيوعَ البالغَ له أيضاً، حتّى شـرحَه أئمّةٌ أجِلّاء، استَقْصى الشيخُ عبدُ الحيِّ اللَّكْنويُّ في «النافع الكبير لِـمَنْ يُطالِعُ الجامعَ الصغير»[2] ذِكْرَ شُـرّاحِه.

ومن جُمْلةِ رُواتِهِ في أثباتِ الشيوخ: الجُوزْجانيّ، وأبو حفص، وعليُّ بنُ مَعبَد.

= وغيرها. لكنّ هذا النقص قليل قياساً بالقسم الموجود من الكتاب. وانظر التفصيل في مُقدِّمة الدكتور محمَّد بوينو كالن لـ«كتاب الأصل» ص١١٥.

(١) هكذا يظهرُ لمن يطّلعُ على أوائل نُسَخ الكتاب وأواخرها، ولكنَّ بعضَ الكتب الفقهية فيه ليست من رواية أبي سليمان عن محمَّد، بل من رواية أبي حفص الكبير، وبعضها من رواية غيره أيضاً، وإنْ كان الغالبُ روايةَ أبي سليمان. وانظر التفصيل في مُقدِّمة الدكتور محمَّد بوينو كالن لـ«كتاب الأصل» ص٧٥-٨٠.

(٢) في الفصل الرابع من مُقدِّمتِهِ ص٤٦-٦٠.

وبَوَّبَه[١] أبو طاهرٍ الدَّبّاسُ[٢] والزَّعْفَرانيّ[٣]. .....

---

(١) رتَّبَ الإمامُ محمَّدُ بنُ الحسن «الجامع الصغير» على الكتب الفقهية، وذكر فيه ٤٠ كتاباً، «وهذا الترتيبُ للكتب الفقهية من عمل الإمام محمَّد، لكنّه لم يضع داخل الكتب الفقهية أبواباً أو فصولاً، ولم يلتزم جَمْعَ المسائل الفقهية المُتعلِّقة بموضوع واحد في موضع واحد. ولذلك فقد قام العديدُ من فقهاء الأحناف بترتيب مسائل الكتاب من جديد، ووَضْعِها تحت أبواب، لكنَّهم لم يُغيِّروا ترتيبَ الكتب الفقهية، غيرَ أنه يظهرُ أنّ عناوين هذه الكتب كانت في أصل «الجامع الصغير» بلفظ باب، كقوله: (باب الصلاة) دون (كتاب الصلاة)، وإنما احتاج المُرتِّبون والشارحون للكتاب إلى تغيير لفظ «باب» إلى «كتاب» لأنهم أحدثوا فصولاً داخل هذه الأبواب تجمعُ المسائل المتشابهة، وسمَّوا هذه الفصول أبواباً، فوَجَبَ تغييرُ الباب الكبير إلى «كتاب» لئلّا يقع التباس بينهما». انتهى من بحث «الجامع الصغير للإمام محمد بن الحسن، دراسة توثيقية تحليلية نقدية» للدكتور محمَّد بوينو كالن ص٩-١٠، ثم نشره في مُقدِّمة تحقيقه لكتاب «الجامع الصغير» ص١٥-١٧ باختصار وتصرُّف يسير.

(٢) هو القاضي محمَّد بن محمَّد بن سفيان، تفقَّه على القاضي أبي خازم (ت ٢٩٢)، وولي القضاء بالشام، وخرج منها إلى مكّة مجاوراً، فمات بها، وكان يوصف بالحفظ ومعرفة الروايات، وتخرَّج به جماعة من الأئمة. «الجواهر المضية» ٣: ٣٢٣ (١٤٨٩)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا ص٣٣٦ (٣٤٢).

وترتيبُه للجامع الصغير هو المشهورُ المُتداوَلُ في النسخ الخطية والمطبوعة منه.

(٣) هو أبو عبد الله الحسنُ بنُ أحمد الزعفرانيّ، ذكر القرشيُّ في «الجواهر المضية» ٢: ٤٦ (٤٣٤)، وابنُ قطلوبغا في «تاج التراجم» ص١٥٣ (٩٠)، ولم يزيدا على ذِكرِ اسمِهِ وترتيبِهِ لمسائل «الجامع الصغير».

وذكر ابنُ الهمام في «فتح القدير» ٧: ٢٢٦ أنه من تلاميذ محمَّد بن الحسن، وذكر حاجي خليفة في «كشف الظنون» ١: ٥٦٣ نقلاً عن قاضيخان أنه توفي سنة ٦١٠، وتعقَّبه الدكتور محمَّد بوينو كالن في بحثه «الجامع الصغير، دراسة توثيقية تحليلية نقدية» (ص١١ أو ص٢٠ من مقدمة تحقيق «الجامع الصغير») بأنّ العبارة المنقولة عن قاضيخان هي في =

وليس فيه غيرُ سَـرْدِ المسائل[1].

وكان سَبَبُ تأليفه: أنّ أبا يوسُفَ طلبَ مِن مُحمَّدٍ بعدَ فراغِهِ من تأليفِ «المبسوط» أنْ يُؤلِّفَ كتاباً يجمعُ فيه ما حَفِظَ عنه مما رواه له عن أبي حنيفة، فجَمَعَ

= «شـرح الجامع الصغير» له (لوحة ١ ظ)، وليس فيها ذِكرُ تاريخ وفاتِه، وقال الدكتور محمَّد: «إنّ التاريخ المذكور خطأ قطعاً، للفارق الزمنيّ الشاسع بين وفاة الإمام محمد سنة ١٨٩ وتاريخ الوفاة المزعوم لتلميذه الزعفراني سنة ٦١٠».

قلت: يُؤيِّدُه أننا نجدُ نقولاً عن الزعفرانيِّ هذا في «المبسوط» للإمام السَّـرَخسيِّ المتوفى سنة ٤٨٣، فهو مُتقدِّم عن هذا التاريخ جزماً، لكنْ في كونه من تلاميذ محمَّد بن الحسن نظر أيضاً، فقد روى ابن خُسْـرو في «مسند أبي حنيفة» (١٢٤٣) حديثاً من طريق أبي نصـر ابن إشكاب قال: حدثنا أبو عبد الله الحسين (كذا) بن أحمد الزعفراني قال: حدثنا أبو سهل موسى بن نَصْـر قال: حدثنا الصباح بن محارب قال: حدثنا أبو حنيفة... إلخ. وابن إشكاب ـ وهو القاضي أحمد بن نصـر ـ تُوفي سنة ٣٥٢، كما في «تاريخ بغداد» ٦: ٤١٠-٤١١، وموسى بن نصـر توفي سنة ٢٦١ أو ٢٦٣، كما سلف ص٣٥ تعليقاً.

وعليه، يكونُ الزعفرانيُّ من تلاميذ أصحاب محمَّد بن الحسن، وتكونُ وفاتُه في حدود سنة ٣٠٠، والله تعالى أعلم.

(١) أي: من غير استدلال نقليٍّ ولا عقليّ، فلم يذكر فيه إلا حديثاً واحداً لتفسيره، لا للاستدلال به، ولم يذكر القياس والاستحسان إلا في مواضع معدودة، كما أفاده الدكتور محمَّد بوينو كالن في بحثه «الجامع الصغير، دراسة توثيقية تحليلية نقدية» (ص٣٤ أو ص٤٧-٤٨ من مُقدِّمة تحقيق «الجامع الصغير»).

وعِدَّةُ مسائله ١٥٣٢ مسألة، على ما نقل حاجي خليفة في «كشف الظنون» ١: ٥٦٣ عن البزدويّ، لكنْ تعقَّبه الدكتور محمَّد بوينو كالن في بحثه «الجامع الصغير، دراسة توثيقية تحليلية نقدية» (ص١٠ أو ص١٨ من مقدِّمة تحقيق «الجامع الصغير») بأنّ هذه المعلومة وردت في آخر نسخة مخطوطة من شـرح البزدويّ على «الجامع الصغير» بعد نهاية الكتاب، وبخطّ يُغايِرُ الشـرح، فمن المُمكِن أن تكون قد أُلحِقَت به، وليست من كلام البزدويّ.

هذا الكِتاب، ثم عَرَضَه عليه، فقال: نِعِمّا حَفِظَ عنِّي أبو عبدِ الله، إلا أنه أخطأ في ثلاثِ مسائل، فقال مُحمَّد: أنا ما أخطأتُ، ولكنَّه نسيَ الرواية[١].

ويُقال: إنّ أبا يوسُفَ معَ جَلالةِ قَدْرِهِ كان لا يُفارِقُ هذا الكِتابَ في حَضَرٍ ولا سَفَر[٢].

وطُبِعَ «الجامعُ الصغير» هذا في الهِندِ بتعليق الشيخ عبدِ الحيِّ اللكنويّ[٣]، وفي إصطنبولَ ومِصْر[٤].

ومن كُتُبِ مُحمَّدٍ أيضاً:

٣ ـ كتابُ «السِّيَر الصغير»:

يرويه عن أبي حنيفة[٥]، وحاولَ الأوزاعيُّ الرَّدَّ على «سِيَرِ أبي حنيفة»،

---

(١) انظر: «كشف الظنون» ١: ٥٦٣، و«النافع الكبير» للكنويّ ص٣٢. وأصلُ هذه المعلومة من «شرح الجامع الصغير» للسَّرَخسيّ (لوحة ١ظ من نسخة السُّليمانية/ بغدادلي وهبي، رقم ٥٦٥)، كما في بحث «الجامع الصغير، دراسة توثيقية تحليلية نقدية» للدكتور محمَّد بوينو كالن (ص٧ أو ص١٣ من مقدِّمة تحقيق «الجامع الصغير»).

(٢) انظر: «كشف الظنون» ١: ٥٦٣، و«النافع الكبير» ص٣٢.
قلت: وكان أبو يوسف يُسمِعُه أحياناً، باعتبار أنّ محمَّدَ بنَ الحسن جمع فيه ما سَمِعَه منه، فقد روى ابنُ عبد البر في «جامع بيان العلم» ٢: ١٠٨٣ عن يحيى بن سعيد القطّان قال: «سمعتُ من أبي يوسف (الجامع الصغير)».

(٣) المُسمّى «النافع الكبير لمن يُطالع الجامع الصغير»، وكان طبعُه في حياة مُؤلِّفِهِ سنة ١٣٩٢، ثم أُعيد طبعُه في الهند عِدّة مرّات، ثم في دار عالم الكتب ببيروت سنة ١٤٠٦.

(٤) ببولاق سنة ١٣٠٢ على هامش كتاب «الخراج» لأبي يوسف. ثم طُبع مُفرَداً في إسطنبول سنة ٢٠٠٩م (١٤٣٠هـ)، وفي بيروت سنة ١٤٣٢، بتحقيق الدكتور محمَّد بوينو كالن.

(٥) والظاهرُ أنه أحدُ كُتُب «الأصل» كما نبَّه إليه الدكتور محمَّد بوينو كالن في مُقدِّمة تحقيق كتاب «الأصل» ص٣٣، وهو فيه ٧: ٤٢١-٥٣٨ بعنوان «كتاب السِّيَر في أرض الحرب»، =

فجاوَبَه أبو يوسف[١].

ومنها:

٤ ـ «الجامعُ الكبير»:

وهو كتابٌ جامعٌ لجلائل المسائل، مُشتَمِلٌ على عيونِ الرِّواياتِ ومُتونِ الدِّرايات، بحيثُ كادَ أنْ يكونَ مُعجِزاً، كما يقولُ الأكمَلُ[٢] في شَرْحِهِ على «تلخيص» الخِلاطيّ[٣] «للجامع الكبير»[٤]، وسبقَ[٥] أنْ نَقَلْنا قولَ ابنِ شُجاع فيه: إنه لم يُؤلَّفْ في الإسلام مِثلُه في الفِقه.

وقال الإمامُ المُجتَهِدُ أبو بكرٍ الرازيُّ في «شرحِه» على «الجامع الكبير»: كنتُ أقرأُ بعضَ مسائلَ مِنَ «الجامع الكبير» على بعضِ المُبرِّزين في النَّحْو (يعني: أبا عليٍّ الفارسيّ)[٦]، .....

= ومحمَّد يرويه عن أبي حنيفة بواسطة أبي يوسف، ولمحمَّد فيه زيادات أورَدَها في آخره ٧: ٥٢٧-٥٣٨.

(١) في كتابه «الرّدّ على سِيَر الأوزاعيّ»، وقد طبع بتحقيق أبي الوفا الأفغاني سنة ١٣٥٨، وأدرَجَه الإمامُ الشافعيُّ في «الأم» ٧: ٣٥٣-٣٩٠، وأورَدَ مذهبَه في كُلِّ مسألة منه.

(٢) العلامة الفقيه الأصوليّ أكمل الدين محمَّد بن محمَّد بن محمود البابِرْتيّ (٧١٤-٧٨٦)، له مُصنَّفات، منها «العناية في شرح الهداية» في الفقه، و«التقرير شرح أصول البزدوي» في أصول الفقه، و«شرح وصية الإمام أبي حنيفة» في العقائد، وغير ذلك.

(٣) العلامة الفقيه صدر الدين أبو عبد الله محمَّد عبّاد بن مَلِك داد الخلاطيّ، المتوفى سنة ٦٥٢.

(٤) وعبارتُه في ذلك منقولةٌ في «كشف الظنون» ١: ٥٦٩.

(٥) ص١٥٩.

(٦) زيادة من المُؤلِّف رحمه الله تعالى، وأبو عليّ الفارسيّ: هو الحسن بن أحمد (٢٨٨-٣٧٧)، أحد كبار أئمة العربية.

فكان يَتَعجَّبُ مِن تَغَلغُلِ واضع هذا الكتاب في النَّحْو[١].

وروى ابنُ أبي العوّام[٢] بسَنَدِهِ عن الأخفشِ[٣] ثناءً بالغاً في حقِّ هذا الكتاب، من جهةِ مُوافَقَتِهِ للعربيّةِ تمامَ المُوافَقة.

وكتبَ العلّامةُ الشريفُ النقيبُ جمالُ الدِّينِ بنُ عُبيدِ الله مِنَ المَوْصِل بتاريخ المُحرَّم سنةَ خمسةَ عشرةَ وستِّ مئةٍ إلى القاضي شَرَفِ الدِّينِ ابنِ عُنَين[٤]

---

(١) انظر: «مناقب أبي حنيفة» للموفق المكّيّ ص٣٩٥، و«جامع المسانيد» للخوارزميّ ١: ٣٥.

(٢) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٥١، ولفظُه: «ما وُضِعَ شيءٌ لشيء قطُّ فوافق ذلك الشيء إلا كتابَ محمَّد بن الحسن في الأَيمان، فإنه وافق كلامَ الناس»، يُريد: مسائلَ الأَيمان من «الجامع الكبير»، كما يُعرَفُ من مُقدِّمة «جامع المسانيد» للخوارزميّ ١: ٥٤.
وقال الإمام السَّرَخسيُّ في «شرح السِّيَر الكبير» ١: ٢٥٢: اعلم بأنَّ أدقَّ مسائل هذا الكتاب [يعني: «السِّيَر الكبير»] وألطفَها في أبواب الأمان، فقد جمع بين دقائق عِلم النَّحْو ودقائق أصول الفقه، وكان شاوَرَ فيها عليَّ بنَ حمزة الكِسائيَّ رحمه الله تعالى، فإنه كان ابنَ خالتِه، وكان مُقدَّماً في عِلم النَّحْو. وقيل: مَنْ أراد امتحان حُفّاظِ الرواية من أصحابنا فعليه بباب الأذان من كتاب الصلاة، ومَنْ أراد امتحان المُتبحِّرين في الفقه فعليه بأَيْمان «الجامع»، ومَنْ أراد امتحان المُتبحِّرين في النَّحْو والفقه فعليه بأمان «السِّير». انتهى.
وانظر كلمةَ الصَّفَديِّ في ذلك في «الوافي بالوفيات» ٢: ٢٤٧، وما كتبَه الدكتور عليّ الندويّ في كتابه «الإمام محمد بن الحسن الشيباني» ص١٦٤-١٦٩ تحت عنوان «تخريج الفروق الفقهية على القواعد النحوية»، وسبق ص١٥٧ تعليقاً أنّ أبا عبيد القاسمَ بنَ سلّام ـ وهو الإمامُ اللغويُّ الكبير ـ أكثَرَ من النقل عنه في «غريب الحديث»، وكان في بعض المواضع يُورِدُ قولَه بإزاء قول الكسائيّ وأبي عمرو ابن العلاء وأضرابهما من أئمة اللغة الكبار.

(٣) هو أبو الحسن سعيد بن مَسْعَدة البصريّ، أحد كبار النَّحْويِّين، أخذ عن سيبويه، وصنَّف كتباً، وتوفي سنة ٢١٥.

(٤) الظاهرُ أنه العلامةُ الأديبُ الشاعر محمَّد بن نصر الله بن مكارم الأنصاريّ الدمشقيّ (ت ٦٣٠)، طوَّف وجال في العراق وخراسان وما وراء النهر والهند ومصر في التجارة، =

يقولُ فيه: «كنتُ منذُ زمنٍ طويل تأمَّلتُ كتابَ «الجامع الكبير» لمحمَّدِ بنِ الحسنِ رحمه الله، وارتَقَمَ على خاطِري منه شيء، والكتابُ في فنِّه عجيبٌ غريب، لم يُصنَّفْ مِثلُه»، إلى أن سأل فيه عن مسائلَ استَشكَلَها، وأجابَ عنها المَلِكُ المُعظَّمُ عيسى[١]، وأورَدَها فيما ردَّ به على الخطيب[٢]، وذكرَ نصوصاً من الكتابِ المذكورِ ممّا يَدُلُّ على تَغَلغُلِ مُحمَّدٍ وشيخِهِ في أسرارِ العربيّة.

وهذا الكتابُ يُعَدُّ أُلقِيَةَ[٣] الفقهاء، يُختبَرُ به تَفاوُتُ مَدارِكِهم ومَبلَغُ يَقَظتِهم في الفِقه[٤].

وقد أقرَّ جماهيرُ أهل العِلم باستبحارِ واضِعِه في العربيّة، وبأنه حُجّةٌ في

= ومدح الملوك والوزراء، وهجا الصُّدور والكُبَراء، وكانت له أخبارٌ مع الملك المعظَّم، فقد قال الذهبيّ في «تاريخ الإسلام» ٤٥: ٤١٣: «أقامَه الملكُ المُعظَّم مقامَ نفسِه في ديوانه»، وكان فيه قِلّةُ دين، كما في «سير أعلام النبلاء» ٢٢: ٣٦٣، سامحه الله تعالى وعفا عنه.
قلت: لكنْ لم أقف في ترجمته على وَصْفِهِ بالقضاء، وذكره الملكُ المُعظَّم في «الرَّدّ على الخطيب» به، والله تعالى أعلم.

(١) ابن الملك العادل أبي بكر بن أيوب، شرف الدين الأيوبيّ (٥٧٦-٦٢٤)، سلطان الشام، كان وافرَ الحرمة فارساً شجاعاً، وكان عالماً بفقه الحنفيّة والعربيّة، ولم يكن في بني أيوب حنفيّاً سواه، وتَبِعَه أولادُه. «الجواهر المضية» ٢: ٦٨٢ (١٠٨٩)، و«الأعلام» للزركلي ٥: ١٠٧-١٠٨.

(٢) وعِدّتُها ١٨ مسألة، انظر: «الرَّدّ على أبي بكر الخطيب» ص٢٤-٤٨.

(٣) الأُلقيّة: الأُحْجيّة. «لسان العرب» (لقي).

(٤) ذكر الدكتور محمَّد بوينو كالن في دراسته الوافية التي قدَّم بها لـ«كتاب الأصل» ص٣٣ أنّ محمَّداً لم يذكر في أبواب العبادات من «الجامع الكبير» إلا مسائلَ قليلة، وتوسَّع في الأبواب الأخرى، وأنّ الكتابَ يخلو من الأدلة كـ«الجامع الصغير»، لكنْ تظهرُ فيه مَلَكةُ المُؤلِّف الفقهيةُ أكثر، حيثُ يبني مسائلَ كلِّ باب على قواعد فقهية من غير أن يُصرِّح بها، وهذا ما دعا شرّاح الكتاب إلى العناية ببيانها. قلت: وسلفت ص١٥٩ الإشارةُ إلى ذلك.

اللُّغة، كما أنه حُجّةٌ في الفِقه. وقد أقرَّ بذلك ابنُ تيميّةَ في مواضعَ[١] على انحِرافِهِ مِن أهل الرأي، معَ أنك ترى الشافعيّةَ أنفُسَهم يختلفون في كَوْنِ الشافعيِّ حُجّةً في اللُّغة، كما يُستَفادُ من بَحْثِ مفهوم الصِّفةِ في «البُرهان»[٢] لابنِ الجُوَينيّ.

وقد شرحَ هذا الكتابَ عشراتٌ مِنَ الأئمّة[٣]، ولم تَزَلْ تلك الشروحُ الخالدةُ محفوظةً في خِزاناتِ العالم.

وتوجدُ نُسَخٌ عديدةٌ من «الجامع الكبير» في مكتبات إصطنبول، وأقدمُها نسخةُ مكتبةِ الفاتح بها، وتوجدُ أيضاً نسخةٌ في مكتبةِ وليِّ الدِّينِ شيخ الإسلام، وفي مكتبة (يني جامع) بها أيضاً[٤].

وقد روى «الجامعَ الكبيرَ» عن مُحمَّدٍ جماعةٌ كثيرةٌ من أصحابه، وفي جُمْلةِ هؤلاء: عليُّ بنُ مَعبَدِ بنِ شدّاد[٥].

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» ٨: ٧٧.
وقد نصَّ على حُجِّيّة الإمام محمَّد في اللغة غيرُ واحدٍ من العلماء، منهم الإمامُ الكاسانيّ ـ ونَقَلَ ذلك عن ثعلب ـ والإمامُ قاضيخان في «شرح زيادات الجامع الصغير» والعلامةُ أمير كاتب الإتقاني. وقد نقل نصوصَهم في ذلك العلامةُ الشيخُ عبد الفتاح أبو غدّة في مُقدِّمة تحقيقه لـ«كتاب الكَسْب» ص٤١.
وقال الصَّفَديُّ في ترجمة محمَّد بن الحسن من «الوافي بالوفيات» ٢: ٢٤٧: «صَنَّفَ الكتبَ الكثيرةَ النادرة، منها «الجامع الكبير» و«الجامع الصغير»، وله في مُصنَّفاته المسائل المُشكِلة، خُصوصاً ما يَتَعلَّقُ بالعربية...»، ثم ذكر إحدى هذه المسائل.

(٢) ١: ٥٤.

(٣) انظر: «كشف الظنون» ١: ٥٦٩، و«الإمام محمَّد بن الحسن الشيباني» للدكتور علي الندوي ص١١٦-١٣١، وقد ذكر فيه ٣٥ شارحاً له.

(٤) ثم طُبع الكتاب في الهند سنة ١٣٥٦ ـ بعد تأليف هذا الكتاب بسنة ـ بتحقيق العلامة أبي الوفا الأفغاني، ثم أُعيد طبعُه تصويراً في بيروت.

(٥) كما نصَّ عليه القرشيُّ في ترجمته من «الجواهر المضية» ٢: ٦١٤ (١٠١٥)، ومنهم: =

ومنها:

٥ ـ «الزِّياداتُ» و«زيادةُ الزِّيادات»:

ألَّفهما بعد «الجامع الكبير» استِدراكاً لِـمَا فاتَه فيه من المسائل، وتُعَدّانِ من أبدع كُتُبه.

وقد عُنِيَ أهلُ العِلم بشـرحِهما عنايةً كاملة[1]، وتوجدُ نُسَخٌ منهما في خِزاناتِ إصطنبول.

وهما مِنَ الكُتُبِ المَرْويّةِ عنه بطريقِ الشُّهْرة، وغَلِطَ مَنْ ذكرَهما في عِدادِ النوادر.

يُقالُ في سَبَبِ تأليفِهِ للزِّيادات: أنّ أبا يوسفَ فرَّعَ فروعاً دقيقةً في أحدِ مجالسِ إملائه، ثم قال: يَشُقُّ تفريعُ هذه الفُروع على مُحمَّدِ بنِ الحسن. ولـمّا بلغَه ذلك ألّفَ «الزِّيادات»؛ لتكونَ حُجّةً على أنّ أمثالَ تلك الفروع وما هو أدقُّ منها لا يَشُقُّ عليه تفريعُها[2]، والله تعالى أعلم.

= أبو سليمان الجوزجاني، كما يُستفادُ من ترجمة إسحاق بن إبراهيم الشاشي وترجمة زيد ابن أسامة من «الجواهر المضية» ١: ٣٦٤ (٢٩٤) و٢: ٢١٥ (٦٠٣).
ومحمَّد بن سماعة، وهشام بن عبيد الله الرازيّ، كما في كتاب «الإمام محمَّد بن الحسن الشيباني نابغة الفقه الإسلاميّ» للدكتور علي الندويّ ص٩٦.

(١) انظر: «كشف الظنون» ٢: ٩٦٢-٩٦٣. وطبع منها «النكت» لشمس الأئمة السَّرَخسيّ (ت ٤٨٣ أو ٤٨٦)، وهو شـرحُ «زيادات الزِّيادات»، مع شـرحها لأبي نصـر أحمد بن محمد العَتّابيّ (ت ٥٨٦)، بتحقيق العلامة أبي الوفا الأفغاني سنة ١٣٧٨، ثم أُعيدَ طبعُه في دار عالم الكتب ببيروت سنة ١٤٠٦.

(٢) ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» ٢: ٩٦٣، وأتبَعَه بقوله: «وقيل: إنما سُمِّيَ به لأنه لـمّا فرَغَ من تصنيف «الجامع الكبير» تَذكَّرَ فروعاً لم يذكرها فيه، فصَنَّفه، ثم تَذكَّرَ فروعاً =

ومنها:

٦ ـ كتابُ «السِّيَر الكبير»:

وهو مِن أواخِرِ مُؤلَّفاتِه، ألّفَه مُحمَّدٌ بعدَ أنِ انصرفَ أبو حفصٍ الكبيرُ إلى بخارى[١]، فانحَصَرَت روايتُه في البغداديِّين، مِثلِ الجُوزْجانيِّ وإسماعيلَ بنِ تَوْبةَ القَزْوينيّ[٢].

وقد احتفى الرشيدُ بهذا الكتاب جدّاً، وأسمَعَه ابنَيْهِ الأمينَ والمأمون[٣]. وعِظَمُ قَدْرِ هذا الكتاب معروف.

وقد شرحَه جماعةٌ مِنَ الأئمّة، وقد طُبعَ «شرحُ السَّرَخسيّ» عليه في الهِندِ في أربعةِ مُجلَّدات[٤]، ولشيخ مشايخنا العلاّمةِ مُحمَّدِ المُنيب العَيْنَتابيِّ[٥] تعليقٌ

= أخرى، فصَنَّفَ أخرى وسمّاها «زيادات الزيادات»، ثم قطع عن ذلك ولم يُتمِّم. كذا قال قاضيخان». وانظر: «فتح القدير» لابن الهمام ٧: ٢٢٥-٢٢٦.

(١) انظر: «شرح السِّيَر الكبير» للسَّرَخسيّ ١: ١.

(٢) قال السَّرَخسيُّ في «شرح السِّيَر الكبير» ١: ٤ ـ ومثلُه في ترجمة إسماعيل بن توبة من «الجواهر المضية» ١: ٣٩٧ (٣٢٥) ـ: «كان إسماعيلُ بنُ توبة مُؤدِّبَ أولاد الخليفة، فكان يحضرُ معَهم (لسماع «السِّيَر» على محمَّد) ليحفظهم كالرقيب، فسمع الكتاب، ثم اتفق أنه لم يَبْقَ من الرُّواةِ إلا إسماعيلُ بنُ توبة وأبو سليمان الجوزجانيّ، فهما رَوَيا عنه هذا الكتاب».

(٣) انظر: «شرح السِّيَر الكبير» للسَّرَخسيّ ١: ٤.

(٤) سنة ١٣٣٥-١٣٣٦، ثم طُبع في القاهرة سنة ١٩٧١-١٩٧٢م بتحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد.

(٥) هو العلامة الفقيه القاضي محمَّدُ بنُ محمَّد الروميّ الحنفيّ، المُلقَّب بمُنيب، تولّى قضاء الجيش بالأناضول، وكان من المُوفَّقين في تنشئة العلماء، ذا باع طويل في عِدّةِ علوم، واطلاع واسع في عِدّةِ فنون، وبعد فِتنةِ خَلْع السلطان سليم الثالث أبعدوه من غير جريرةٍ =

نفيسٌ عليه سمّاه «التيسير على السِّيَر الكبير»، وهو موجودٌ بمكتبةِ شيخ الإسلام عارف حِكمَت بالمدينةِ المُنوَّرة.

وتوجدُ نُسَخٌ خطيّةٌ من «السِّيَر الكبير» بمُكتباتِ إصطنبول.

وسبقَ أنْ تُرجِمَ كتابُ «السِّيَر الكبير» إلى اللُّغةِ التركيّةِ بقلم شيخ مشايخنا العَيْنَتابيِّ المذكورِ في عَهْدِ السُّلطانِ محمود خان العثماني، تسهيلاً لاطِّلاع المُجاهِدينَ من قُوّادِ الجيوشِ في الدَّوْلةِ على أحكام الجهاد، ثم طُبِعَت الترجمةُ المذكورةُ في إصطنبول[1].

وتلك الكتبُ السِّتّةُ ـ أعني: «المبسوط» والصغيرَيْنِ والكبيرَيْنِ و«الزيادات» ـ يُعَدُّ ما حَوَتْهُ من الرِّواياتِ ظاهِرَ الرِّواية في المذهب، من حيثُ إنها مَرْويّةٌ بطريقِ الشُّهْرةِ أو التواتُر. ويُعَدُّ باقي كُتُبِ مُحمَّدٍ في الفِقهِ غيرَ ظاهر الرواية، لورودِ باقي الكُتُبِ بطريقِ الآحادِ دون الشُّهْرةِ والتواتُر.

فمنها:

١ ـ «الرَّقِّيّات»:

وهي المسائلُ التي فرَّعَها مُحمَّدُ بنُ الحسنِ حينَما كان قاضياً بالرَّقّة، رواها عنه مُحمَّدُ بنُ سَمَـاعة، وكان معَه طولَ بقاءِ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ بها.

= إلى أنقرة، ثم إلى آيدن، ومات بها سنة ١٢٣٨. «التحرير الوجيز» للكوثريّ ص٤١، و«معجم المُؤلِّفين» لكحّالة ٣: ٦٦٥، وفيه تأريخُ وفاتِهِ سنةَ ١٢٣٤ تبعاً لـ«هديّة العارفين» ٢: ٣٥٩.

(١) سنة ١٢٤١. ثم تَرجَمَه الأستاذ محمَّد حُميد الله إلى الفرنسية، وقام وقفُ الدِّيانة التركيّ بطباعتها في أربعة أجزاء سنة ١٩٨٩-١٩٩١م، كما ذكره الدكتور محمَّد بوينو كالن في دراسته التي قدَّم بها لـ«كتاب الأصل» ص٣٤.

ومنها:

٢ ـ «الكَيْسانيّات»:

وهي التي رواها عنه شُعَيبُ بنُ سُلَيمانَ الكَيْسانيّ، يرويها الطحاويُّ عن سليمانَ بنِ شُعَيب عن أبيه عن مُحمَّد[١]، ويُقالُ لها: «الأمالي».

وتوجدُ قطعةٌ منها في المكتبةِ الآصَفيّة في حَيْدَر آباد الدَّكَّن بالهِند، ودائرةُ المعارفِ[٢] هناك على عَزْم طبع تلك القطعة، كما بلغَني من صديقي العلاّمةِ المُحدِّثِ الفقيه أبي الوفاء شيخ الحديثِ بالمدرسةِ النظاميّةِ في حَيْدر آباد الدَّكَّن[٣].

ومنها:

٣ ـ «الجُرْجانيّات»:

يرويها عليُّ بنُ صالح الجُرْجانيُّ عن مُحمَّد.

ومنها:

٤ ـ «الهارونيّات».

وله:

٥ ـ كتابُ «النوادر»:

رواية إبراهيمَ بنِ رُسْتَم، وآخرُ روايةَ ابنِ سَمَـاعة، وآخرُ روايةَ هشام بنِ عُبيدِ الله الرازيّ.

---

(١) وساق الطحاويُّ منها أقوالاً في مواضع منثورة من «مشكل الآثار» و«معاني الآثار»، ومن غيرهما من كتبه. انظر مثلاً: «مشكل الآثار» ٣: ٨٢ و٦: ١٥٠ و١٤: ٣٦٩ و٤٩٩ و١٥: ٢٤، و«معاني الآثار» ٣: ١٥ و٤: ٤ و٢٦ و٧٧ و٨٤ و١٠٣ و٢٦٩ و٢٧٢.

(٢) وكم لها من أيادٍ بيضاءَ على العِلم مشكورةٍ مدى الدَّهْر. (ز).

(٣) وقد تمّ طبعُها فعلاً بعد خمس سنوات من تأليف هذا الكتاب سنة ١٣٦٠.

وقد أصبَحَت تلك الكتبُ نوادرَ في الخزانات، كما أنّ مسائلَها تُعَدُّ نوادرَ في المذهب.

وله:

٦ ـ كتاب «الكَسْب»:

يُقال: إنه ماتَ قبلَ أنْ يُتِمَّه، وكانوا سألوه أن يُؤلِّفَ كتاباً في الوَرَع، فجاوَبَهم بأني ألّفْتُ كتاباً في البُيوع. يُريد: أنّ المرءَ إذا طابَ مَكسِبُه حَسُنَ عملُه، فلما أصرُّوا على الطَّلَبِ بدأ في تأليفِ هذا الكتاب، لكنّ المَنيّةَ حالت دونَ إتمامه[١].

وكانَ شمسُ الأئمّةِ السَّرَخسيُّ شرحَ كتابَ «الكَسْب» هذا[٢]، كما في «تاج التراجم»[٣].

وفي دارِ الكتبِ المِصْريّةِ كتابٌ محفوظٌ تحتَ رقم ١١ في فنِّ الصِّناعة، في نَحْوِ خمسٍ وأربعينَ ورقةً، يبحثُ عن المكاسب، يُقال: إنه تلخيصُ ابنِ سَمَاعةَ لكتاب «الكَسْب» لمحمَّد، مكتوبٌ على ظهره: «كتابُ الاكتِساب في الرِّزقِ المُستَطاب»[٤]، بديعٌ في بابه. ولكنْ في النفسِ شيءٌ من نِسبةِ الكتابِ بهذا الاسم

---

(١) يرويه عنه محمَّدُ بنُ سماعة، ولم يَرْوِه أبو حفص ولا أبو سليمان الجُوزْجانيّ، ولهذا لم يَشتَهِر، كما يقولُ السَّرَخسيُّ في «شرحه» (٣٠: ٢٤٤ من «المبسوط»).

(٢) وطبع في آخر كتابه «المبسوط» ٣٠: ٢٤٤-٢٨٧، ثم طُبع مُفرَداً بعناية العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدّة رحمه الله تعالى في بيروت سنة ١٤١٧.

(٣) ص٢٣٥ (٢٠١). وسياق كلام المؤلف يُشعِر بأنه لم يقف عليه ضمن «المبسوط».

(٤) ثم قام بطبعه السيِّد عِزّت العطار أحدُ خواصِّ أصحاب المؤلف، في مصر سنة ١٣٥٧، بتحقيق الأستاذ محمود عرنوس، ثم أُعيد تصويره في بيروت سنة ١٤٠٦، ويظهر منه أنه عَيْن «كتاب الكسب» للإمام محمد بشرح السرخسي، وإن كان العنوان المثبت له عنواناً دخيلاً مصنوعاً، كما قال الشيخ عبد الفتاح في مقدمة «كتاب الكسب» ص٢٢-٢٣.

إلى ابنِ سَمَـاعة، والله أعلم.

[٧ ـ كتابٌ في الحِيَل يُنسَبُ إليه]:

وطُبِعَ حديثاً كتابٌ في المخارج والحِيَل باسم مُحمَّدِ بنِ الحسن، وهو المُقيَّدُ باسم أبي يوسُفَ بدارِ الكُتُبِ المِصْـريّة.

وقد قال ابنُ أبي العوّام[١]: [سمعتُ أحمدَ بنَ محمَّدِ بنِ سلامةَ يقول][٢]: سَمِعتُ ابنَ أبي عِمْرانَ يقول: سَمِعتُ ابنَ سَمَـاعةَ يقول: سَمِعتُ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ يقولُ (عن كتابٍ في المَخارج والحِيَلِ كان يَتَداوَلُه بعضُ الناس): «هذا الكتابُ ليس من كُتُبِنا، وإنما أُلقِيَ فيها». قال ابنُ أبي عِمْران: «إنما وَضَعَه إسماعيلُ بنُ حمّادِ بنِ أبي حنيفة».

وكنتُ تكلَّمْتُ على هذا فيما عَلَّقتُه على كتاب «زَغَل العِلم» للذهبيّ[٣].

وأما الكتبُ التي تَغلِبُ في روايةِ الحديثِ من كُتُبه[٤]؛ فبين أيدينا منها:

---

(١) في «فضائل أبي حنيفة» ص٣٦٥. وذكره الذهبيُّ في «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٨٥.

(٢) ما بين حاصـرتَيْن لم يرد في الأصل، واستدركتُه من «فضائل أبي حنيفة».

(٣) ص١٤، ثم تكلَّم عليه المُؤلِّفُ باختصار في «حسن التقاضي» ص١١٦.
وقد تناولتُ هذ المسألة بالدراسة في بحثي «كتاب الحيل المُصنَّف في القرن الثاني الهجريّ، دراسة نقدية»، وانتهيتُ فيه إلى عدم ثبوت نسبة هذا الكتاب إلى محمَّد، كما لم تثبت نسبةُ سمِّيِّه إلى أبي حنيفة ولا إلى أبي يوسف، وسيُنشر قريباً بعون الله تعالى.

(٤) سيذكرُ المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى هنا ثلاثةَ كتب مشهورة، وهي «الموطأ» و«الحجّة على أهل المدينة» و«الآثار»، ولم يُبيِّن مرتبتَها في كتب المذهب.
وقد ألمح العلامةُ الشيخُ أبو الوفا الأفغانيّ رحمه الله تعالى في عِدّةِ مواضع من تعليقاته على «الآثار» إلى أنّ هذا الكتابَ في قوّة كتب ظاهر الرواية، وبه صـرَّح العلامةُ الشيخُ محمد أبو زهرة رحمه الله في كتابه «أبو حنيفة» ص٢٣٤، وأضافَ كذلك كتابَ «الردّ على أهل المدينة»، وجعلهما مُلحَقَيْن بكتب ظاهر الرواية. قلت: وكذا «الموطأ»، فإنه في =

١ ـ كتابُ «المُوطّأ»، تدوينُ مُحمَّدٍ من روايته عن مالك:

وفيه ما يزيدُ على ألفِ حديثٍ وأثرٍ من مرفوع وموقوف، ممّا رواه عن مالك.

وفيه نَحْوُ مئةٍ وخمسةٍ وسبعينَ حديثاً[١] عن نَحْوِ أربعينَ شيخاً[٢] سِوى مالك.

وهذا «الموطأ» مِن مَسْموعات أبي الوليدِ الباجي من أبي ذرٍّ الـهَرَويّ، كما في أواخِرِ «شـرح الموطأ» له ج٧ ص٣٠٠، وبه انتشـرَ «موطأ مُحمَّد» بالأندلس.

وأسانيدُ «الموطأ» بروايةِ مُحمَّدٍ مبسوطةٌ في أثباتِ شيوخِنا مِنَ المشارقة.

وسبقَ[٣] ذِكرُ أهميّة هذا «الموطأ» عند بيانِ رحلةِ مُحمَّدٍ إلى مالكٍ رضِيَ الله عنهما.

= رتبتهما، فتكونُ الكتبُ الثلاثةُ ملحقةً بكتب ظاهر الرواية، وهو ما صـرَّح به الدكتور عليّ الندويّ في كتابه «الإمام محمَّد بن الحسـن الشيباني نابغة الفقه الإسلاميّ» ص٩٣ و١٤٢.

(١) مرفوعاً أو موقوفاً على صحابيّ ومَنْ بعده، مُسنَداً كان أو غيرَ مُسنَد، كما نصَّ عليه اللكنويُّ في «التعليق المُمجَّد» ١: ١٤١ بعد عدِّها تفصيلاً، منها نَحْوُ ٨٢ حديثاً وأثراً مُسنَداً، ونَحْوُ ٤٠ بلاغاً، ونَحْوُ ٥٣ قولاً لصحابيّ أو تابعيّ غيرَ مُسنَد.

(٢) وقد عَدَدْتُهم، فوجدتُهم كذلك بالضبط، ويُمكِنُ معرفتُهم من رمز (ط) الذي رمزتُ به إلى «الموطأ» فيما سلف ص١٣-٢٢ في سَـرْدِ أسماء شيوخ محمَّد بن الحسن، على أنه قد فاتَ المُؤلِّفَ رحمه الله تعالى منهم ثلاثة، وهم خالد بن عبد الله الواسطيّ (ت ١٨٢)، ويحيى بن سعيد الأنصاريّ (ت ١٤٤ أو بعدها)، ويزيد بن عبد الله بن الهاد (ت ١٣٩). ووقعت روايةُ محمَّد عنهم في «الموطأ» بالأرقام (٢١٤) و(١٤٢) و(٥٤٧) على الترتيب. وهذا كلُّه بحسب ظاهر الأسانيد، وإلا فالتحقيق أنهم ٣٨ شيخاً، لأنّ يزيدَ بنَ عبد الله بن الهاد ويحيى بنَ سعيد الأنصاريَّ ليسا من شيوخه، وقد سقط بينه وبينهم ذِكرُ مالك، كما سلف بيانُه ص٢٩ تعليقاً.

(٣) ص٤٥.

وشـرحَه عليٌّ القاري[١]، والبِيريُّ[٢] شارحُ «الأشباه»، وعثمانُ الكَمَاخيّ[٣].

وطُبِعَ «موطأ مُحمَّد» بالهِندِ مرّاتٍ معَ «التعليق المُمجَّد» لعبدِ الحيِّ اللَّكْنويّ[٤]، لكنْ أُدخِلَ حديثٌ كان في هامشِ نسخةِ أبي عليٍّ الصَّوّاف في الصُّلْبِ خطأً، وهو حديثُ القِراءةِ خلفَ الإمام، من رواية الشيخ أبي عليّ عن محمودٍ المَرْوَزيّ، إلى آخرِ السَّنَد، فاضطربَ لذلك اللَّكْنويُّ في رجالِ هذا السَّنَد، ظنّاً منه أنّ أبا عليٍّ هو شيخٌ لمحمَّدِ بنِ الحسن[٥].

ولا دَخْلَ لمحمَّدِ بنِ الحسنِ في هذا الحديثِ أصلاً، فإنّ أبا عليٍّ هو: مُحمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ حَسَنٍ الصَّوّاف، مِن رجالِ القَرْنِ الرابع. راجِعْ ترجمةَ شيخِهِ

---

(١) هو العلامة المُتفنِّن مُلّا علي بن محمَّد الهرويّ القاري، المتوفى سنة ١٠١٤. واسمُ كتابه: «شـرح مُشكِلات الموطأ».

(٢) هو العلامة الفقيه إبراهيمُ بنُ حسين الحنفيّ المعروف بابن بِيري أو بيري زادَهْ (١٠٢٠-١٠٩٩)، ولي الإفتاء بمكة، وصنَّف كتباً، منها «عمدة ذوي البصائر لحلّ مُبهَمات الأشباه والنظائر»، و«شـرح الموطأ»، ورسائل فقهية كثيرة. «الأعلام» للزركليّ ١: ٣٦، وأعاد ترجمتَه ثانيةً مُؤرِّخاً مولدَه سنة ١٢٢٠، ووفاتَه سنة ١٢٩٩، وهو خطأ، كما في «الإعلام بتصحيح كتاب الأعلام» للأستاذ محمَّد بن عبد الله آل رشيد ص٣٩.

(٣) هو العلامة عثمان بن يعقوب الكماخيّ الإسلامبوليّ الحنفيّ، درَّس ووعظ بالقسطنطينية، وصنَّف كتباً، منها «بركات الأبرار» في العقائد، و«تسهيل السُّلَّم» في الفقه، و«المُهيّأ في كشف أسـرار الموطأ»، فرغ منه سنة ١١٦٦، وتوفي سنة ١١٧١. «معجم المُؤلِّفين» لكحّالة ٢: ٣٧٠، وكتابُه المذكور طُبِعَ بالقاهرة سنة ١٤٢٥.

(٤) ثم طُبِع مُفرَداً بعد وفاة المُؤلِّف رحمه الله تعالى في القاهرة سنة ١٩٦٢م بتحقيق الأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف رحمه الله.

(٥) انظر: «التعليق المُمجَّد» للكنويّ ١: ٤١٩ (١١٨).
وأسقَطَه الشيخُ عبد الوهاب عبد اللطيف رحمه الله تعالى في النسخة التي حقَّقها من «موطأ محمَّد»، استناداً إلى ما ذكره المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى هنا.

المَرْوَزيِّ في «تاريخ الخطيب» ج١٣ ص٩٤، وهناك يسوقُ هذا الحديث، وإدخالُه في الصُّلْبِ عَمَلُ أحدِ الناسِخِين، والنسخةُ المنقولةُ عن نسخةِ الإتقانيِّ المحفوظةُ بدار الكتبِ المِصْريّةِ تحت رقم ٤٣٩ على الصواب.

واضطربَ الشيخُ عبدُ الحيِّ أيضاً في رجالِ حديثِ الشَّعْبيِّ في صلاةِ القاعد[١]؛ «مُحمَّد، ثنا بشر، ثنا أحمد، أخبرنا إسرائيل».

لكنَّ مُحمَّداً في أوّلِ السَّنَد: هو أبو عليٍّ الصَّوّافُ المذكور. وبشرٌ شيخُه: هو بشرُ بنُ موسى الأسَديّ، راويةُ «موطأ مُحمَّد». وأحمد: هو أحمدُ بنُ مِهْرانَ النَّسَويّ، صاحبُ مُحمَّدٍ وراوي «الموطأ» عنه. وإسرائيل: شيخُ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ الإمام. وقد سقطَ «مُحمَّدٌ» من بينِ أحمَدَ وإسرائيل، كما يظهرُ مِن نسخةٍ أُخرى محفوظةٍ بها تحتَ رقم ٤٤٠[٢]. أدخَلَ الناسخُ هنا خاصّةً عِدّةً من الرُّواةِ المُتأخِّرينَ عن مُحمَّدٍ في صُلْبِ السَّنَد، كما هو عادةُ كثيرٍ من الأقدمين.

وقد ألّفَ في رجالِ «مُوطّأِ مُحمَّدٍ» العلّامةُ قاسمٌ الحافظ[٣].

ومن كُتُبِ مُحمَّدِ بنِ الحسن:

٢ ـ كتابُ «الحُجّة»:

المعروفُ بـ«الحُجَج»، في الاحتجاج على أهل المدينة.

---

(١) برقم (١٥٨) بتحقيق الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف، و«التعليق المُمجَّد» ١: ٤٩٧ (١٥٩)، ونقل مُحقِّقُ كلٍّ منهما كلامَ المُؤلِّف رحمه الله تعالى في تجلية أمر هذا الإسناد.

(٢) وكذا هو على الصواب بذِكرِ محمَّد بن الحسن قبل إسرائيل في نسخة فيض الله أفندي (رقم ٢٥٦) المنسوخة عن نسخة كُتِبَت وقُرِئت وقُوبِلَت عند الشيخ قوام الدين الإتقانيّ (ورقة ٢٠٢/أ).

(٣) كما في «الضوء اللامع» للسخاويّ ٦: ١٨٦.

وقد وَصَلَت إلى أيدينا قطعةٌ كبيرةٌ منه، طُبِعَت بالهِندِ قديماً عن النُّسْخةِ المحموديّة[١]، وسبقَ ذِكرُه في ص١٠[٢].

ومنها:

٣ ـ كتابُ «الآثار»:

يروي فيه عن أبي حنيفةَ أحاديثَ مرفوعةً وموقوفةً ومُرسَلة، ويُكثِرُ جدّاً عن إبراهيمَ النَّخَعيِّ شيخ الطريقةِ العِراقيّة، ويروي فيه قليلاً عن نَحْوِ عشرين شيخاً[٣] سِوى أبي حنيفة.

وهو كتابٌ نافعٌ للغاية، ولمشايخنا عنايةٌ خاصّةٌ بروايته في أثباتهم[٤].

وقد ألّفَ الحافظُ ابنُ حَجَرٍ «الإيثار بمعرفة رواة الآثار»[٥] في رجالِه، باقتِراح صاحِبِهِ العلّامةِ قاسمٍ الحافظ[٦]، ثم ألّفَ هو أيضاً كتاباً آخرَ في رجاله[٧].

وكذلك لمحمَّد:

٤ ـ «مُسنَدُ أبي حنيفة» المعروفُ بنُسْخةِ مُحمَّد.

---

(١) ثم طُبعت في الهند سنة ١٣٨٥-١٣٩٠ بتحقيق المفتي السَّيِّد مَهْديّ حسن الكيلانيّ، ثم صُوِّرت في دار عالم الكتب ببيروت.

(٢) أو ص٥١ من هذه الطبعة.

(٣) وعِدَّتُهم بالضبط: ١٧ شيخاً، ويُمكِنُ معرفتُهم ممّا تقدَّم في سَرْدِ أسماء شيوخه ص١٣-٢٢، حيثُ رمزتُ بالحرف (ث) لِـمَنْ روى عنه محمَّد في «الآثار».

(٤) والكتابُ طُبع قديماً في الهند، ثم طبع في القاهرة سنة ١٤٢٧ بتحقيق الشيخ أحمد عيسى المعصراويّ طبعةً سقيمةً للغاية، ثم طبع في دمشق بتحقيق الأستاذ خالد العوّاد طبعةً جيِّدة.

(٥) طُبع عِدّة مرّات، وللحافظ فيه أوهامٌ غيرُ قليلة.

(٦) ابن قُطلُوبُغا، المتوفى سنة ٨٧٩.

(٧) كما في «الضوء اللامع» للسخاويّ ٦: ١٨٦.

ومن جُمْلةِ ما يذكرُه مُحمَّدُ بنُ إسحاقَ النَّديمُ من مُؤلَّفاتِهِ في «فِهرِستِه»[١]:

١ ـ كتابُ «اجتهاد الرأي».

٢ ـ وكتابُ «الاستِحسان».

٣ ـ وكتابُ «الحُجَج»، يحتوي على كُتُبٍ كثيرة.

٤ ـ وكتابُ «الخِصال».

٥ ـ وكتابُ «الرَّدِّ على أهل المدينة»[٢].

٦ ـ وكتابُ «أصول الفِقه»[٣].

فأوّليّةُ «رسالةِ الشافعيّ» في الأُصولِ إنما تصحُّ بالنِّسْبةِ إلى مذهبه، وهو يُناقِشُ الطوائفَ قبلَه في الأُصولِ في «الأمّ»، وهاهو لمحمَّدٍ كتابٌ في الأُصول، ولأبي يوسُفَ أيضاً كما ذكرَه طلحةُ الحافظ[٤]، ولأبي حنيفةَ كتابُ «الرأي» كما

---

(١) ص٢٥٤.

(٢) والظاهرُ أنه كتابُ «الحجّة» المُتقدِّمُ ذِكرُه.

(٣) ذكر الدكتور محمَّد بوينو كالن في دراسته التي قدَّم بها لـ«كتاب الأصل» ص٣٧ أنّ هـذا الكتاب «الذي ذكره ابنُ النديم، وذكر لـه بروكلمان في «تاريخ الأدب العربي» ٣: ٢٥٥-٢٥٦ مخطوطةً، وزعم أنّ عليه شـرحاً للسَّـرَخسيّ، ما هو إلا قطعة من «كتاب الأصل» كما يظهرُ من كلام بروكلمان نفسه، حيثُ يُشيرُ إلى أنه يُطابقُ نسخةً من كتاب الأصل».
قلت: وهذا يُشيرُ إلى أنه كتابٌ في الفقه، لا في أصول الفقه بالمعنى المُصطَلَح عليه فيما بَعْدُ، وتسميتُه بالأصول بمعنى: رؤوس المسائل الفقهية التي تنبني سائرُ مسائل الباب عليها وتتفرَّع عنها. وانظر تعليقي على «حسن التقاضي» ص١١٨.

(٤) فيما رواه عنه الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٦٣. وانظر: «حسن التقاضي» ص١١٨ والتعليقَ عليه. =

سبق[١]، بل مالكٌ يروي أُصولَه عن ربيعةَ عن ابنِ المُسيّب، كما في «صِلةِ»[٢] ابنِ بَشْكُوال.

* * *

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

= وطلحة: هو المُؤرِّخ أبو القاسم طلحةُ بنُ محمَّد بن جعفر البغداديّ المعروف بالشاهد (٢٩٠-٣٨٠)، صاحب «أخبار القضاة»، كان معتزليّاً فضعَّفه بعضُ أهل الحديث لذلك. انظر: «تاريخ بغداد» ١٠: ٤٨٠، و«لسان الميزان» لابن حجر ٤: ٣٥٧ (٤٠٠٩)، و«الأعلام» للزركلي ٣: ٢٢٩.

(١) ص٦١ تعليقاً.

(٢) ١: ١٦١، ولفظُه فيما رواه بإسناده إلى ابن كِنانةَ قال: «قلتُ لمالك بن أنس: أصولُك في «مُوطَّئك»، ممَّنْ أخذتَها؟ فقال: من ربيعة، كما أخذها من سعيد بن المُسيّب».

أسانيدُ بعضِ كُتُبِ مُحمَّدِ بنِ الحسن المذكورةِ في أثباتِ المشايخ

تُذكَرُ في غالبِ الأثباتِ والمعاجم على اختِلافِ القرون أسانيدُ كثيرٍ من كُتُبِ مُحمَّدِ بنِ الحسن، منها «الآثار» و«المُسنَد» و«الموطأ» والأُصول السِّتّة[١] له.

وكان الجمالُ الحَصيريُّ[٢] انفرَدَ في عَصْرِهِ بروايتها سماعاً بعُلُوٍّ عن الحسنِ ابنِ منصورٍ الأُوزْجَنْديّ[٣]، عن الظهير الحسنِ المَرْغينانيّ[٤]، عن عمِّه أبي القاسم مُحمَّدِ بنِ عبدِ العزيز[٥]، عن شمسِ الأئمّةِ السَّرَخسيّ[٦]، بأسانيده المعروفةِ في الكُتُبِ السِّتّة.

وعن الحَصيريِّ يرويها الصَّدْرُ سليمانُ الأَذْرَعِيّ[٧]، وعنه الشمسُ .....

---

(١) التي احتوت على ظاهر الرواية في المذهب، وسلف بيانُها ص١٦٥-١٧٧.

(٢) تقدَّم التعريفُ به ص١٥٩.

(٣) المعروف بقاضيخان، توفي سنة ٥٩٢. «الجواهر المضية» ٢: ٩٣ (٤٨٥).

(٤) أبو المحاسن الحسن بن علي بن عبد العزيز، توفي سنة ٥٢٠. «الجواهر المضية» ٢: ٧٤ (٤٦٦).

(٥) كذا ذكر المؤلف رحمه الله، والذي ذكره القرشيُّ في ترجمة أحمد بن إبراهيم السروجيّ من «الجواهر المضية» ١: ١٢٥: أنّ الحصيريّ تفقَّه على الأوزجنديّ المعروف بقاضي خان، عن الظهير المرغينانيّ، عن سراج الأئمة برهان الأئمة عبد العزيز بن مازه (وهو عبد العزيز بن عمر) وشمس الدين محمود جدّ قاضي خان، عن السرخسيّ، به فليُحرَّر.

(٦) محمد بن أحمد بن أبي سهل، توفي سنة ٤٨٣. «الجواهر المضية» ٣: ٧٨ (١٢١٩).

(٧) أبو الربيع سليمان بن وُهَيب، قاضي القضاة، توفي سنة ٦٧٧. «الجواهر المضية» ٢: ٢٣٧ (٦٢٨).

السَّرُوجيّ[١]، وعنه القطبُ عبدُ الكريم الحلبيّ[٢]، وعنه عبدُ القادرِ القُرَشيّ[٣]، وعنه القاضي الزَّيْنُ المَرَاغيّ[٤]، وعنه يحيى بنُ مُحمَّدٍ الأَقْصَرائيّ[٥]، وعنه البُرهانُ الكَرَكيّ[٦]، وعنه السِّراجُ الحانوتيّ[٧]، وعنه ابنُه مُحمَّد[٨]، وعنه الخيرُ الرَّمْليّ[٩].

وأسانيدُ مشايخنا إليه مُدوَّنةٌ في الأثبات، لكنْ لا بأسَ في أنْ نُشيرَ هنا إلى أسانيدنا في كُتُبِ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ المذكورة.

أما كتابُ «الآثار» له؛ فأرويه بعُموم الإجازةِ عن شيخِنا العلّامةِ أبي الإخلاصِ

---

(١) أبو العباس أحمد بن إبراهيم، توفي سنة ٧٢٠. «الجواهر المضية» ١: ١٢٣ (٦٦).

(٢) ابن عبد النُّور الحلبيّ ثم المصريّ، توفي سنة ٧٣٥. «الجواهر المضية» ٢: ٤٥٤ (٨٥٠).

(٣) ابن محمَّد، محيي الدين، صاحب «الجواهر المضية في طبقات الحنفية»، توفي سنة ٧٧٥. «الدرر الكامنة» لابن حجر ٢: ٣٩٢.

(٤) أبو بكر بن الحسين بن عمر القرشيّ الأمويّ الشافعيّ (٧٢٧-٨١٦). «الضوء اللامع» للسخاوي ١١: ٢٨، و«الأعلام» ٢: ٦٣.

(٥) أمين الدين، تركيّ الأصل، قاهريّ المولد والحياة، توفي سنة ٨٨٠. «الضوء اللامع» ١٠: ٢٤٠.

(٦) أبو الوفاء إبراهيم بن عبد الرحمن، القاضي، كركيّ الأصل، قاهريّ المولد والحياة، توفي سنة ٩٢٢. «الضوء اللامع» ١: ٥٩-٦٤، و«الطبقات السنية» ١: ٢٠٤ (٤٨).

(٧) واسمه عمر، لم أقف على ترجمة مُفرَدة له، لكنْ ذكر المُحبِّيُّ في ترجمة ولدِهِ محمَّد من «خلاصة الأثر» ٤: ٧٦ أنه تفقَّه ـ أعني: الابن ـ على والده، وأنّ له ـ أعني: الوالد ـ «فتاوى» نافعة سائرة». قلت: ولها ذِكرٌ في «كشف الظنون» ٢: ١٩٧٤.

(٨) شمس الدين، توفي سنة ١٠١٠. «خلاصة الأثر» للمحبيّ ٤: ٧٦، و«الأعلام» للزركلي ٦: ٣١٧.

(٩) خير الدين بن أحمد بن عليّ الأيوبيّ العليميّ الفاروقيّ، توفي سنة ١٠٨١. «الأعلام» ٢: ٣٢٧.

عليٌّ[١] زينِ العابدين بنِ الحسَنِ بنِ موسى الألَصُونيّ، عن شيخِهِ العلّامةِ النِّحْريرِ أُستاذِ الأساتِذةِ أحمد شاكرِ بنِ خليلٍ الإصطنبوليّ[٢]، عن شيخِهِ المُحقِّقِ الحافِظِ مُحمَّد غالب الإصطنبوليّ[٣]، عن شيخِهِ العلّامةِ المُسنِدِ سليمانَ بنِ الحسنِ الكِرِيديّ[٤]، عن المُحدِّثِ المُعمَّرِ أبي المحاسن يوسُفَ بنِ إسماعيل[٥]، عن الفقيه المُحدِّثِ مُحمَّدِ هِبةِ الله البَعْليّ التاجيّ[٦] المُتوفى سنةَ ١٢٢٤ (ح).

وأنبأنا به عالياً بعُموم الإجازةِ المُحدِّثُ الوَرِعُ الشيخُ الحسنُ بنُ عبدِ الله القَسْطَمُونيّ[٧]، .....

---

(١) تُوفِّي بعد أذان الجمعة ١٨ صفر سنة ١٣٣٦ عن ٧٤ سنة، ودُفِنَ بمقبرة السلطان محمَّد الفاتح بإصطنبول، أغدَقَ اللهُ على جَدَثِهِ سُحُبَ رحمتِه. (ز).
قلت: لكنْ أرَّخ المُؤلِّفُ في «التحرير الوجيز» ص٦٦ مولدَه سنة ١٢٦٨، وصرَّح فيه ص٧٢ بأنه توفي يوم الجمعة ١٨ صفر سنةَ ١٣٣٦ عن ٦٨ سنة. وقد زرتُ قبره بعد ظهر يوم الأحد ١٤ رمضان ١٤٣٧، فلم أجد تاريخ مولده على شاهد قبره، والله أعلم.

(٢) توفي في ٢٣ رمضان المُبارك سنة ١٣١٥، عن نحو ٨٠ سنة، ودُفِنَ بمقبرة السلطان محمَّد الفاتح، رحمه الله تعالى. «التحرير الوجيز» ص٥٦، ووقع فيه تأريخ وفاته بـ ٢٤ رمضان، والصواب: ٢٣، كما رأيتُه على شاهد قبره حين زرتُه في التاريخ المذكور آنفاً، والمُؤلِّفُ رحمه الله تعالى يكتبُ من حفظه، والأمرُ فيه يسير.

(٣) ابن محمَّد أمين، توفي بجدّة في طريق الحج سنة ١٢٨٦، رحمه الله تعالى. «التحرير الوجيز» ص٤٤.

(٤) بالكاف الفارسية، توفي سنة ١٢٦٧. وانظر: «التحرير الوجيز» ص٢٤.

(٥) شيخ أيا صوفيا، توفي سنة ١٢٦٤ عن سنٍّ عالية، رحمه الله تعالى. «التحرير الوجيز» ص٢١.

(٦) الدمشقيّ الحنفيّ، شارح «الأشباه والنظائر» لابن نجيم، وله «العقدُ الفريد في اتصال الأسانيد»، وهو ثَبَتُ أسانيده ومَرْوِيّاتِه، وكانت وفاتُه في الآستانة، ودُفِنَ بتربة أُسكُدار. «الأعلام» للزركليّ ٨: ٧٥.

(٧) وُلِدَ سنة ١٢٤٠، وتوفي يوم الخميس ٢٣ صفر سنة ١٣٢٩ عن ٨٩ سنة، ودفن في مقبرة السلطان سليمان، رحمه الله تعالى. «التحرير الوجيز» ص٦١.

عن أحمد حازم النَّوْشَهريّ[١]، عن العلاّمةِ مُحمَّدِ أسعَدَ إمام زادَهْ[٢]، عن مُحمَّدِ هِبةِ الله البَعْليّ، عن صالح بنِ إبراهيمَ الجِينينيّ[٣]، عن مُحمَّدِ بنِ عليٍّ المكتبيّ[٤]، عن أبي الصَّبْر أيوبَ بنِ أحمَدَ الدمشقيّ[٥]، عن إبراهيمَ بنِ مُحمَّدٍ الأحدب[٦]، عن الحافظِ مُحمَّدِ ابنِ طُولُون[٧]، عن أبي بكرٍ مُحمَّدِ بنِ أبي بكر بنِ أبي عُمَر[٨]، عن البرهانِ الحلبيِّ الحافظ[٩]، .....

---

(١) المعروف بأحمد حازم الصغير بن عبد الرحمن الروحي الصغير بن أحمد حازم الكبير ابن عبد الرحمن الروحي الكبير، توفي سنة ١٢٨١، رحمه الله تعالى. «التحرير الوجيز» ص٦٠.

(٢) هو القاضي محمَّد أسعد بن عبد الله القُونَوِيُّ الأصل، الإصطنبوليّ المولد والمنشأ، الحنفيّ توفي سنة ١٢٦٧، رحمه الله تعالى. «معجم المؤلفين» ٣: ١٢٨.

(٣) الفِلسطينيّ الأصل، الدمشقيّ المولد، الحنفيّ (١٠٩٤-١١٧٠ أو ١١٧١)، رحمه الله تعالى. «سلك الدرر» للحُسَينيّ ٢: ٢٠٨، و«الأعلام» ٣: ١٨٨.

(٤) الدمشقيّ الشافعيّ (١٠٢٠-١٠٩٦)، ودُفِنَ بمقبرة باب الصغير بدمشق، رحمه الله تعالى. «خلاصة الأثر» للمُحِبِّيّ ٤: ٧٤.

(٥) الخلوتيّ الحنفيّ (٩٩٤-١٠٧١)، رحمه الله تعالى. «خلاصة الأثر» ١: ٤٢٨-٤٣٣، و«الأعلام» ٢: ٣٧.

(٦) الزَّبَدانيّ الأصل، الشافعيّ المذهب (٩٢١-١٠١٠). «خلاصة الأثر» ١: ٣٦-٣٧.

(٧) وهو محمَّد بن عليّ الدمشقيّ الصالحيّ الحنفيّ (٨٨٠-٩٥٣). «الكواكب السائرة» للغَزِّيّ ٢: ٥١-٥٣، و«الأعلام» ٦: ٢٩١.

وانظر إسناده هذا في «الفهرست الأوسط» له ٥: ٣١٦.

(٨) ناصر الدين محمد بن أبي بكر بن عبد الرحمن الدمشقيّ الصالحيّ الحنبليّ المعروف بابن زُرَيق (٨١٢-٩٠٠). «الضوء اللامع» ٧: ١٦٩-١٧١، و«الأعلام» ٦: ٥٨. وقد أطنب ابنُ طولون في وَصْفِه والثناء عليه في «الفلك المشحون» ص٣٥.

(٩) إبراهيم بن محمَّد الطرابلسيّ ثم الحلبيّ الشافعيّ، المعروف بسِبْطِ ابن العجميّ (٧٥٣-٨٤١)، رحمه الله تعالى. «الضوء اللامع» ١: ١٣٨، و«الأعلام» ١: ٦٥.

عن أبي عُمَرَ مُحمَّدِ بنِ أحمدَ بنِ أبي عُمَر[١]، عن أبي الحسنِ عليِّ ابنِ البُخاريّ[٢]، عن ابنِ الجوزيّ[٣]، عن ابنِ البَطِّيّ[٤]، عن ابنِ خَيْرون[٥]، عن الصَّيْمَريّ[٦]، عن أبي إسحاقَ إبراهيمَ بنِ أحمدَ الطبريّ[٧]، عن أبي بكرٍ الرازيّ[٨]، عن أبي عامرٍ عُمَرَ ابنِ تميمِ بنِ سَيّار[٩]، عن أبي سليمانَ الجُوزْجانيّ، عن مُحمَّدِ بنِ الحسنِ الشيبانيّ.

وأرويه أيضاً بقراءةِ أوائلِهِ وإجازةِ الباقي عن مُحمَّد صالح الآمِديّ[١٠]، عن

---

(١) وهو محمَّد بن أحمد بن إبراهيم المقدسيّ الحنبليّ (٦٨٤-٧٨٠). «الدرر الكامنة» ٣: ٣٠٤.

(٢) وهو عليّ بن أحمد بن عبد الواحد المقدسيّ الصالحيّ الحنبليّ (٥٩٥-٦٩٠). «الأعلام» ٤: ٢٥٧.

(٣) أبو الفرج عبد الرحمن بن عليّ بن محمَّد البكريّ البغداديّ الحنبليّ (٥٠٨-٥٩٧). «سير أعلام النبلاء» ٢١: ٣٦٦-٣٨٤، و«الأعلام» ٣: ٣١٦.

(٤) أبو الفتح محمَّد بن عبد الباقي البغداديّ (٤٧٧-٥٦٤). «سير أعلام النبلاء» ٢٠: ٤٨١-٤٨٣.

(٥) أبو الفضل أحمد بن الحسن بن أحمد البغداديّ (٤٠٤-٤٨٨). «سير أعلام النبلاء» ١٩: ١٠٥-١٠٨.

(٦) أبو عبد الله الحسين بن عليّ بن محمَّد الحنفيّ (٣٥٥-٤٣٦). «سير أعلام النبلاء» ١٧: ٦١٥-٦١٦.

(٧) المقرئ المالكيّ (٣٢٤-٣٩٣). «تاريخ بغداد» ٦: ٥١٠-٥١١.

(٨) محمَّد بن أحمد بن عيسى بن عبدك (ت ٣٤٨). «تاريخ بغداد» ٢: ١٥٩، وانظر: «جامع المسانيد» للخوارزمي ١: ٧٧.

(٩) أبو عامر الطبريّ، له ذِكْرٌ في «تاريخ بغداد» ٢: ٣٨٥، و«تاريخ دمشق» ٩: ١٧١ في إسنادَيْن مختلفَيْن. لكنْ وقع في «تاريخ بغداد»: «عمرو»، ولعلَّ الصواب ما في «تاريخ دمشق» لموافقته ما في «جامع المسانيد» للخوارزميّ ١: ٧٦ في هذا الإسناد، والله أعلم.

(١٠) ابن مصطفى بن عمر (١٢٦٣-١٣٧٠). «نثر الجواهر والدُّرر» للمرعشلي ٢: ١٢٤٠-١٢٤١.

الشيخ فالح[١]، عن عبدِ الغنيِّ الدِّهْلَويّ[٢]، عن مُحمَّد عابد السِّنْديّ[٣]، بسَنَدِهِ المذكورِ في «حَصْرِ الشارد»[٤] بطريقِ ابنِ حَجَرٍ[٥] إلى أبي حفصٍ الكبيرِ البخاريّ، عنه[٦].

وأما «مُسنَدُ» مُحمَّدِ بنِ الحسن؛ فأرويه بعُموم الإجازةِ بالسَّنَدِ إلى ابنِ طُولُون[٧]، عن أبي عبدِ الله مُحمَّدِ بنِ أحمدَ بنِ أبي عُمَر[٨]، عن أُمِّ مُحمَّدٍ عائشةَ ابنةِ مُحمَّدٍ العُمَريّ[٩]، عن أبي الحجّاج يوسفَ المِزِّيِّ الحافظ[١٠]، عن ابنِ البُخاريّ، عن ابنِ الجوزيّ، عن ابنِ البَطِّيّ[١١]، .....

---

(١) وهو محمَّد فالح بن محمَّد بن عبد الله الظاهريّ المدنيّ (١٢٥٨-١٣٢٨). «الأعلام» ٦: ٣٢٦.

(٢) وهو عبد الغنيّ بن أبي سعيد بن الصَّفِيّ العُمَريّ الدِّهْلَويّ ثم المدنيّ (١٢٣٥-١٢٩٦). «الأعلام» ٤: ٣٣.

(٣) وهو محمَّد عابد بن أحمد بن عليّ السِّنْديّ الأنصاريّ (ت ١٢٥٧). «الأعلام» ٦: ١٧٩.

(٤) ١: ١١٦.

(٥) انظر: «المعجم المفهرس» له ص٣٨-٣٩.

(٦) أي: عن محمَّد بن الحسن.

(٧) انظر: «الفهرست الأوسط» له ٥: ٣١١.

(٨) شمس الدين أبو عبد الله محمَّد بن أحمد بن عليّ المقدسيّ الدمشقيّ الصالحيّ (٨٠٥-٨٩٨). «الضوء اللامع» ٧: ٩-١٠، و«شذرات الذهب» ٩: ٥٤٥.

(٩) هي عائشة بنت محمَّد بن عبد الهادي القرشيّة المقدسيّة الصالحيّة (٧٢٣-٨١٦). «الضوء اللامع» ١٢: ٨١، و«الأعلام» ٣: ٢٤١.

(١٠) ابن عبد الرحمن بن يوسف الدمشقيّ (٦٥٤-٧٤٢). «الدرر الكامنة» ٤: ٤٥٧، و«الأعلام» ٨: ٢٣٦.

(١١) كذا في الأصل، وهو خطأ، ففي «الفهرست الأوسط» لابن طولون ٥: ٣١١: «أنا أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاريّ»، فعيَّنه المُؤلِّف بابن البطيّ؛ لكونه من شيوخ ابن الجوزي =

عن الحسنِ بنِ مُحمَّدٍ الجوهريّ[١]، عن أبي بكرٍ مُحمَّدٍ الأبهَرِيّ[٢]، عن أبي عَروبةَ الحرّانيّ[٣]، عن جَدِّه عَمْرِو بنِ أبي عَمْرو، عن مُحمَّدِ بنِ الحسنِ الشيبانيّ.

ويرويهما أيضاً صالحٌ الجينينيُّ عن أبيه[٤]، عن الخيرِ الرَّمْليّ، عن مُحمَّدِ بن السِّراج عُمَرَ الحانوتيّ، عن مُؤلِّفِ «السِّيرة الشاميّة» مُحمَّدِ بنِ يوسُفَ الصالحيِّ[٥] الحافظ، بأسانيدِهِ المذكورةِ في «عقود الجمان في مناقب أبي حنيفة النُّعمان»[٦] له.

وذكرَ ابنُ حَجَرٍ أسانيدَه في «موطأ مُحمَّد» و«الآثار» له و«السِّيَر الكبير» له في «المُعجَم المُفَهرِس»[٧].

= كما سلف ص١٩١، ولتشابه الاسمين، فابن البَطِّيّ: هو أبو الفتح محمَّد بن عبد الباقي البغدادي (٧٧٤-٥٦٤)، وهذا أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاريّ، فاتفقا في الاسم واسم الأب، وافترقا في الكنية والنِّسبة.
وأبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري: هو قاضي المارستان (٤٤٢-٥٣٥)، وهو أحدُ مَنْ جمع «مسنداً» للإمام أبي حنيفة، وله ترجمة في «لسان الميزان» ٧: ٢٧١ (٧٠٤٥)، وهو المذكور هنا، أما ابن البطيّ فلم يُدرِك الجوهريّ المتوفى سنة ٤٥٤، قبل مولده بعشرين عاماً.

(١) أبو محمد الشيرازيّ ثم البغداديّ (٣٦٣-٤٥٤). «سير أعلام النبلاء» ١٨: ٦٨-٧٠.

(٢) محمَّد بن عبد الله التميميّ المالكيّ (حوالي ٢٩٠-٣٧٥). «سير أعلام النبلاء» ١٦: ٣٣٢-٣٣٤.

(٣) الحسين بن محمَّد بن مودود السُّلَميّ (بعد ٢٢٠-٣١٨). «سير أعلام النبلاء» ١٤: ٥١٠-٥١٢.

(٤) إبراهيم بن سليمان بن محمَّد الفلسطينيّ ثم الدمشقيّ الحنفيّ (حوالي ١٠٤٠-١١٠٨). «الأعلام» ١: ٤١.

(٥) الدمشقيّ، توفي سنة ٩٤٢. «الأعلام» ٧: ١٥٥.

(٦) ص٣٠٣ و٣٠٤.

(٧) انظر: «المعجم المفهرس» ص٣٨-٣٩، وليس فيه «السِّير الكبير».

وأما كتابُ «الموطأ» روايةَ مُحمَّدِ بنِ الحسن؛ فأرويه بعُموم الإجازةِ أيضاً إلى ابنِ طُولُون، عن أُمِّ عبدِ الرزّاق خديجةَ ابنةِ عبدِ الكريم الأُرْمَويّة[١] مشافهةً، عن أُمِّ عبدِ الله عائشةَ ابنةِ مُحمَّدِ بنِ عبدِ الهادي[٢]، عن الحجّار[٣]، عن أبي الحسن مُحمَّدٍ القَطيعيّ[٤] كتابةً، عن ابن البَطِّيّ، عن ابنِ خَيْرون وأبي الحسنِ عليِّ بنِ الحسينِ ابنِ أيوبَ[٥] قالا: أنبأنا أبو طاهر عبدُ الغفّار بنُ محمَّدِ بنِ جعفر المُؤدِّب[٦]، أنبأنا أبو عليٍّ مُحمَّدُ[٧] بنُ أحمدَ بنِ الحسنِ الصوّاف، أنبأنا أبو عليٍّ بشرُ بنُ موسى بنِ صالح الأسَديّ، أنبأنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ مُحمَّدِ بنِ مِهْرانَ النَّسائيّ، أنبأنا به مُحمَّدُ ابنُ الحسنِ الشيبانيُّ رحمه الله.

وأما الكتبُ السِّتّةُ له ـ أعني: «الجامع الصغير» و«الجامع الكبير» و«السِّيَر الصغير» و«السِّيَر الكبير» و«المبسوط» و«الزِّيادات» ـ ؛ فإني أرويها بعُموم الإجازةِ أيضاً بالسَّنَدِ إلى صالح الجينينيّ، عن الحسنِ العجيميّ[٨]، عن عبدِ الفتّاح الخاص[٩]،

---

(١) الدمشقية، توفيت سنة ٨٩٦ أو قبلها. «الضوء اللامع» ١٢: ٢٨.

(٢) هي ابنة محمَّد ابن عبد الهادي المُتقدِّم ذِكْرُها قريباً.

(٣) أحمد بن أبي طالب الصالحيّ الدمشقيّ (ت ٧٣٠). «الدرر الكامنة» ١: ١٤٢.

(٤) ابن أحمد بن عمر البغداديّ (٥٤٦-٦٣٤). «سير أعلام النبلاء» ٢٣: ٨-١٠.

(٥) البزّاز (٤١١-٤٩١). «تاريخ بغداد» ١٣: ٣٣٢، و«تاريخ الإسلام» ٣٤: ١٣٠.

(٦) (٣٤٥-٤٢٨). «تاريخ بغداد» ١٢: ٤٢٠.

(٧) سمع منه أبو ذرّ الهرويّ «موطأ محمد»، ومنه سمعه أبو الوليد الباجي، وبه انتشر «موطأ محمَّد» بالمغرب. (ز).

وانظر ما سلف ص١٨١.

(٨) أبو البقاء الحسن بن علي بن يحيى اليماني ثم المكّيّ (١٠٤٩-١١١٣). «الأعلام» ٢: ٢٠٥.

(٩) وهو عبد الفتاح بن الصِّدِّيق الخاصّ الزَّبيديّ الحنفي (١٠٠٩-١٠٧٥). «خبايا الزوايا» للعجيمي ص٢١٩.

عن مُحمَّدِ بنِ عبدِ القادرِ النِّحْريريّ[١]، عن السِّراج عُمَرَ الحانوتيّ، عن مُحمَّدِ بنِ جرباش[٢]، عن أبي الخير مُحمَّدِ بنِ مُحمَّدٍ الرُّوميّ[٣]، عن المَجْدِ مُحمَّدِ بنِ مُحمَّدِ ابنِ عليٍّ الحريريّ[٤]، عن والِدِه[٥]، عن قِوام الدِّينِ الإتقانيّ[٦]، عن الحسينِ بنِ عليٍّ السِّغْناقيّ[٧]، عن حافظِ الدِّينِ مُحمَّدِ بنِ مُحمَّدِ بنِ نَصْرٍ البخاريّ[٨]، عن مُحمَّدِ ابنِ عبدِ السّتّارِ الكَرْدَريّ[٩]، عن البرهانِ[١٠] صاحب «الهداية»، عن أبي حَفْصٍ عُمَرَ النَّسَفيّ[١١]، عن أسعَدَ بنِ عبدِ الله الغُوبَدِينيّ[١٢]، عن أبيه عبدِ الله بنِ حمزة، عن مُحمَّدِ

---

(١) له ذِكرٌ في ترجمة وَلَدِهِ عبد الله (ت ١٠٢٦)، كما في «المُربّى الكابلي فيمَنْ روى عن الشمس البابليّ» للزَّبيديّ ص١٩٢ (١٨).

(٢) مُحبّ الدين المُحمَّديّ الأشرفيّ الحنفيّ. «الضوء اللامع» ٧: ٢٠٩.

(٣) الحنفيّ (٨١٢-٨٩٧)، عاش في القاهرة، وبها توفي. «الضوء اللامع» ٩: ٨٢.

(٤) أبو الفتح القاهريّ الحنفيّ (٧٨٠-٨٦٤). «الضوء اللامع» ٩: ١٤٩.

(٥) شمس الدين القاهريّ الحنفيّ (ت ٧٩٧). «الدرر الكامنة» لابن حجر ٤: ٦٦.

(٦) أمير كاتب بن أمير عمر الحنفيّ (٦٨٥-٧٥٨). «الدرر الكامنة» ١: ٤١٤، و«الأعلام» ٢: ١٤.

(٧) حسام الدين الحنفيّ (ت ٧١١). «الجواهر المضية» ٢: ١١٤ (٥٠٧)، و«الأعلام» ٢: ٢٤٧.

(٨) أبو الفضل الحنفيّ (حوالي ٦١٥-٦٩٣). «الجواهر المضية» ٣: ٣٣٧ (١٥١٠).

(٩) شمس الدين وشمس الأئمة العِماديّ الحنفيّ (٥٥٩-٦٤٢). «الجواهر المضية» ٣: ٢٢٨ (١٣٧٧)، و«الأعلام» ٧: ٢٨، ووقع تاريخ مولده فيه ٥٩٩، وهو خطأ مطبعيّ.

(١٠) أبو الحسن عليّ بن أبي بكر المَرْغينانيّ (٥٣٠-٥٩٣). «الجواهر المضية» ٢: ٦٢٧ (١٠٣٠)، و«الأعلام» ٤: ٢٦٦.

(١١) نجم الدين عمر بن محمد بن أحمد (٤٦١-٥٣٧). «الجواهر المضية» ٢: ٦٥٧ (١٠٦٢)، و«الأعلام» ٥: ٦٠.

(١٢) نسبة إلى غُوبَدِين، قرية من قرى نَسَف، ترجم له القرشي في «الجواهر المضية» ١: ٣٨٤ (٣١٢)، وذكر أنه يروي كتبَ محمَّد بهذا الإسناد.

ابنِ أبي سعيد، عن جَدِّه يعقوب، عن أبي سليمانَ موسى بنِ سليمانَ الجُوزْجانيّ، عن الإمام مُحمَّدِ بنِ الحسنِ رحمه الله.

وأما روايةُ «السِّيَر الكبير» بطريق إسماعيلَ بنِ تَوْبةَ خاصّة؛ فبالسَّنَدِ إلى صاحب «الهداية»، عن تاج الدِّينِ أحمدَ بنِ عبدِ العزيزِ بنِ عُمَر[١]، عن شمسِ الإسلام أبي بكرٍ مُحمَّدِ بنِ عليٍّ بنِ الفَضْل الزَّرَنْجَريّ[٢]، عن شمسِ الأئمّةِ الحَلْوائيّ[٣]، عن أبي عليٍّ النَّسَفيّ[٤]، عن أبي إبراهيمَ إسحاقَ بنِ مُحمَّدِ بنِ حَمْدانَ المُهلِّبيّ[٥]، عن أبي مُحمَّدٍ الحارثيّ[٦]، عن أبي مُحمَّدٍ السِّمْنانيّ[٧]، عن إسماعيلَ ابنِ توبةَ القَزْوينيِّ المُؤدِّب، عن الإمام أبي عبدِ الله مُحمَّدِ بنِ الحسنِ الشيبانيّ، رضِيَ اللهُ عنه، وأدام تَسَلسُلَ أسانيدِ علومِه، ونَفَعَنا ببركاتِه.

---

(١) ويُلقَّب عمر بمازَهْ، وأولاده يُعرَفون ببني مازه. «الجواهر المضية» ١: ١٨٩ (١٢٩)، وذكر إسنادَه في كتاب «السِّيَر الكبير» كما هنا.

(٢) ذكره القرشيّ في «الجواهر المضية» ٣: ٢٦٧ (١٤٢٣)، ولم يَزِدْ على إيراد اسمه. لكنْ ذكره في ترجمة أحمد بن العزيز (الراوي عنه هنا)، وفي ترجمة محمَّد بن عمر الصَّفّار (٤٦٧-٥٥٤) منه ٣: ٢٨٧ (١٤٤٥)، وحلّاه فيهما بالقاضي، وذكر في الأول روايتَه «السِّيَر الكبير» عن الحلواني بإسناده المذكور، وفي الثاني روايتَه «شرح معاني الآثار» عن الحلوائي بإسناد آخر له.

(٣) عبد العزيز بن أحمد، (ت ٤٤٨ أو ٤٤٩). «الجواهر المضية» ٢: ٤٢٩ (٨٢١).
والسرخسي يروي الكتاب في أول «شرحه» ١: ٥ عن الحلوائي، بهذا الإسناد، كما يرويه بأسانيد أخرى.

(٤) الحسين بن الخضر بن محمد، (ت ٤٢٤). «الجواهر المضية» ٢: ١٠٩ (٥٠٠) و(٥٠١).

(٥) الجُبُنّيّ (ت ٣٩٥). «الجواهر المضية» ١: ٣٧٣ (٣٠٣).

(٦) عبد الله بن محمد بن يعقوب، المعروف بالأستاذ (٢٥٨-٣٤٠). «الجواهر المضية» ٢: ٣٤٤ (٧٣٤).

(٧) عبد الرحيم بن داود. «الجواهر المضية» ٢: ٤١١ (٨٠٠).

وفاةُ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ رضِيَ اللهُ عنه

كان ميلادُ مُحمَّدِ بنِ الحسنِ سنةَ اثنتَيْنِ وثلاثينَ ومئة، كما نصَّ عليه ابنُ أبي العوّام وابنُ سعدٍ والخطيبُ[١] وغيرُهم، وسها مَنْ قال: سنةَ خمس، كما سبق[٢].

وأما وفاتُه فكانت سنةَ تسع وثمانينَ ومئة، باتفاقٍ بين ابنِ سعدٍ وابنِ الخيّاطِ والخطيب[٣]، وغَلِطَ مَنْ قال: سنةَ ثمان، كما وقعَ في ابن أبي العوّام[٤].

قال أبو عبدِ الله الصَّيْمَريّ[٥]: أخبرنا المَرْزُبانيّ، ثنا إبراهيمُ بنُ مُحمَّدِ بنِ عَرَفةَ النَّحْويّ[٦]: «ماتَ مُحمَّدُ بنُ الحسنِ والكِسائيُّ بالرَّيِّ سنةَ تسع[٧] وثمانين ومئة، فقال الرشيد: دفنتُ الفِقهَ والعربيّةَ بالرَّيِّ». وسبق[٨] أنْ قيل: ماتَ مُحمَّدٌ ثمّ

---

(١) انظر: «فضائل أبي حنيفة وأخباره» لابن أبي العوام ص٣٦٨، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد ٧: ٣٣٦، و«تاريخ بغداد» للخطيب ٢: ٥٦١.

(٢) ص٦.

(٣) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٧: ٣٣٧، و«التاريخ» لخليفة بن خيّاط ص٤٥٨، و«تاريخ بغداد» للخطيب ٢: ٥٦٢.

(٤) «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٦٩.

(٥) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٣.

(٦) الأخباريّ اللغويّ الأديب المعروف بنِفْطَوَيْه (٢٤٤-٣٢٣).

(٧) وتحرَّفت لفظةُ «تسع» إلى «سبع» ـ وهو تحريفٌ كثيراً ما يتكرَّر ـ في عِدّةِ مصادر، ومنها: «طبقات الفقهاء» للشيرازيّ ص١٣٥، و«اللباب في تهذيب الأنساب» لابن الأثير ٢: ٢١٩، و«الجواهر المضية» للقرشيّ ٣: ١٢٥.

(٨) ص١٢٢.

الكِسائيُّ بعدَه بيومَيْن[١]، وقيل: ماتا في يوم واحد[٢]، والله أعلم.

وفي «مناقب الكَرْدَريّ»[٣]: «أنّ أبا الحسنِ عليَّ بنَ موسى القُمِّيَّ[٤] ذكر: أنّ مُحمَّدَ بنَ الحسنِ دُفِنَ بجَبَلِ طَبَرَك ـ مُحرَّكةً ـ قلعةٍ بالرَّيِّ بقُرْبِ دارِ هشام بنِ عُبيدِ الله الرازي، لأنه كان نازلاً عليه، والكِسائيَّ بقرية رَنبُوَيْه، وبينهما أربعةُ فراسِخ، وكان مُعَسكَرُ الرشيدِ أربعةَ فراسخ، نزلَ الإمامُ مُحمَّدٌ في جانب، والإمامُ الكِسائيُّ في جانب». اهـ. وذلك حينما خرجَ الرشيدُ إلى مُقاتَلةِ رافع بنِ اللَّيْثِ بنِ نَصْرِ بنِ سَيّارٍ بسَمَرْقَند[٥].

---

(١) انظر: «مناقب أبي حنيفة» للكَرْدَريّ ص٤٢٠.

(٢) وهو قولُ محمَّدِ بنِ سماعةَ (١٣٠-٢٣٣) صاحبِ محمَّد بن الحسن ـ كما سلف ص١٢٢ ـ فله وجاهة، وقول الإمام اللغويِّ أحمدَ بنِ يحيى المعروفِ بثعلبٍ (٢٠٠-٢٩١) ـ كما رواه الخطيب في «تاريخه» ٢: ٥٧٣ و١٣: ٣٥٧ عنه ـ وهو قريبُ العَهْد منهما، ويُعَدُّ من مدرسة الكوفة في النَّحْو، والكسائيُّ أحدُ أئمّتها. ورواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة» ص٣٦٨ عن الطحاويّ بلفظ: «ويُقال: إنهما ماتا في يوم واحد».
ولذا اعتمده أكثرُ المُؤرِّخين، منهم السمعانيُّ في «الأنساب» ٨: ٢٠٣ و١١: ١٠٢، والرافعيُّ في «التدوين» ١: ٢٥٢، وياقوت في «معجم الأدباء» ٤: ١٧٥١، وابنُ كثير في «البداية والنهاية» ١٣: ٦٧١، و٦٧٣، وابنُ فضل الله العمريُّ في «مسالك الأبصار» ٥: ٢٤٣، والقرشي في «الجواهر المضية» ٣: ١٢٦ (١٢٧٠).
ولمّا ذكر ابنُ الجوزيّ في «المنتظم» ٩: ١٧٥ موتَهما في يوم واحد، استطرد فذكر جماعةً ممَّن تُوفِّيَ كلُّ اثنين منهم في يوم واحد. قلت: وهو بحثٌ لطيفٌ جديرٌ بأن يُتَتَبَّعَ ويُفرَدَ في رسالة.

(٣) «مناقب أبي حنيفة» للكردري ص٤٢١.

(٤) العلامة شيخ الحنفية بخراسان أبو الحسن النيسابوريّ، تفقَّه على محمَّد بن شجاع الثلجيّ، وتصدَّر في نيسابور، وألَّف «أحكام القرآن»، وتخرَّج به جماعة، وأملى الحديث، وتوفي سنة ٣٠٥. «سير أعلام النبلاء» ١٤: ٢٣٦.

(٥) كذا قال المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى مُتابعاً الكَرْدَريَّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٣٨، وفيه نظر. =

وذكرَ الذهبيُّ في «جُزْئه»[١] عن يونُسَ بنِ عبدِ الأعلى، عن عليِّ بنِ مَعبَد، عن الرجل الرازيِّ الذي ماتَ مُحمَّدُ بنُ الحسن في بيته (وهو هشامُ بنُ عُبَيدِ الله) قال: حَضَـرْتُ مُحمَّداً وهو يموت، فبكى، فقُلتُ له: أتبكي معَ العِلم؟! فقال لي: أرأيتَ إنْ أوقَفَني اللهُ تعالى، فقال: يا مُحمَّد، ما أقدَمَكَ الرَّيّ؛ الجهادُ في سبيلي أم ابتغاءُ مَرْضاتي؟ ماذا أقول؟ ثم ماتَ رحمه الله». اهـ.

وقال الصَّيْمَريّ[٢]: أخبرنا عُمَرُ بنُ إبراهيم، ثنا مُكرَم، ثنا مُحمَّدُ بنُ عبدِ السلام، حدَّثني سليمانُ بنُ داودَ بنِ كثيرٍ الباهِليّ وعبدُ الوهّابِ بنُ عيسى قالا: حدَّثنا (أحمدُ بنُ) مُحمَّدِ بنِ أبي رجاء[٣] قال: سَمِعتُ أبي قال: «رأيتُ مُحمَّدَ بنَ

= فقد خرج الرشيدُ في هذه السَّنة للقاء عليِّ بنِ عيسى بنِ ماهان، عامِلِه على خراسان، وذلك أنّ أهلها كتبوا إليه يشكون سوءَ سيرة عليّ بن عيسى وظلمَه واستخفافَه بهم، فخرج الرشيد، وأقام بالرَّيِّ أربعةَ أشهر، حتى أتاه عليُّ بنُ عيسى من خراسان بالهدايا الكثيرة والأموال العظيمة، ورأى الرشيدُ منه خِلافَ ما كان يظنّ، فردَّه إلى خراسان، كما في «الكامل» لابن الأثير ٥: ٣٦٦.

أما رافعُ بنُ الليث، فالمذكورُ في كتب التاريخ أنه قد ظهر أمرُه سنةَ ١٩٠، وفيها استولى على سمرقند، وخلع طاعةَ الرشيد، وأنّ الرشيدَ سار إليه سنة ١٩٢، وانتَدَبَ لقِتالِه هَرْثَمةَ ابنَ أعين، فانهزم رافع سنة ١٩٣ وضَعُفَ أمرُه، حتى قُتِلَ سنة ١٩٥، كما في «الكامل» لابن الأثير ٥: ٣٧٠ و٣٨٣-٣٨٥ و٣٩٩، و«الأعلام» للزركلي ٣: ١٢-١٣.

(١) «مناقب أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٩٤.

ورواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٦٨ عن الطحاويّ، عن يونس، به. وزاد الطحاويُّ في آخره: «فقال أحمدُ بنُ أبي عِمْران ليونس ـ وكان حاضِـرَ المجلس معَنا ـ: يا أبا موسى، هو هشامُ بنُ عُبَيد الله الرازيّ؟ فقال يونس: هو هشامُ بنُ عُبَيد الله».

(٢) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٣.

(٣) لم أقف له على ترجمة، لكنْ روى عنه جماعة، كما يظهر من هذا الإسناد والذي بعده. =

الحسنِ في المنام، فقُلت: ما صنعَ بك ربُّك؟ قال: أدخَلَني الجنّة، وقال لي: لم أُصيِّرْكَ وعاءً للعِلم وأنا أُريدُ أنْ أُعذِّبَك. قال: قلتُ: فأبو يوسف؟ قال: ذاك فوقي ـ أو: فوقنا ـ بدرجة. قال: قلتُ: فأبو حنيفة؟ قال: ذاك في أعلى عِلِّيِّين»[1]. اهـ.

وقال ابنُ أبي العوّام الحافظُ[2]: حدَّثني مُحمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ حمّادٍ قال: حدَّثني أحمدُ بنُ القاسم البَرْتيُّ قال: حدَّثنا أبو عليٍّ أحمدُ بنُ مُحمَّدِ بنِ أبي رجاءٍ قال: سَمِعتُ أبي يقول: «أُريتُ[3] مُحمَّدَ بنَ الحسنِ في المنام، فقُلت: إلامَ صِرْتَ؟ قال: غُفِرَ لي، قلت: بِمَ؟ قال: قال: لم نَجعَلْ هذا العِلمَ فيك إلا ونحنُ نَغفِرُ لك. قال: قُلت: فما فَعَلَ أبو يوسف؟ قال: فوقنا بدرجة. قال: فقُلت: أبو حنيفة؟ قال: في أعلى عِلِّيِّين». اهـ.

ولفظُ الخطيب[4] قريبٌ من هذا، إلا أنه يرويه بطريق ابنِ المُغلِّس[5]، عن سليمانَ بنِ أبي شيخ، عن ابنِ أبي رجاء، عن مخمويه أحدِ الأبدال، والله أعلم.

أغدَقَ اللهُ على ضريحه سجالَ رحمتِهِ ورضوانِه، ونَفَعْنا بعلومِهِ بمَنِّه وكَرَمِه، إنه قريبٌ مُجيب.

وأخرَجَ الصَّيْمَريُّ[6] عن المَرْزُبانيّ، عن أبي بكر (ابنِ دُرَيد)[7]، عن [أبي]

= وأبوه هو القاضي محمَّد بن أبي رجاء الخراسانيّ، من أصحاب أبي يوسف، توفي سنة ٢٠٧. «تاريخ بغداد» ٣: ١٨٨.

(١) ورواه الموفق المكيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٥٤ من طريق ابن أبي رجاء، به.

(٢) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص١٣٦.

(٣) في الأصل: «أرأيت»، وهو خطأ مطبعيّ.

(٤) في «تاريخه» ٢: ٥٧٣. ومن طريقه رواه الموفق المكي في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٥٤.

(٥) ويُعرَف أيضاً بابن الصَّلتْ، وهو مُتَّهم، كما سلف ص١٢٦، ولا حاجةَ لروايته هنا.

(٦) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٢-١٣٣.

(٧) كذا في الأصل، وهو يدلُّ على أنّ ما بين الهلالَيْن زيادة من المُؤلِّف ـ كما سلف التنبيه إليه =

سعيدٍ السُّكَّريُّ[١] قال: أنشَدَني إسماعيلُ بنُ أبي مُحمَّدٍ يحيى بنِ المُبارَكِ اليَزيديّ، عن أبيه[٢]: أنه أنشَدَ يَرْثي مُحمَّدَ بنَ الحسنِ والكِسائيّ:

تَصَرَّمَتِ الدُّنيا فليسَ خُلودُ ... وما قد ترىٰ مِن بَهْجةٍ ستَبيدُ

لكُلِّ امرِئٍ منّا مِنَ الموتِ مَنهَلٌ ... فليسَ لَهُ إلا عليه ورودُ

= مراراً ـ وأنّ الذي في مصدره هو: «أبو بكر»! ولكنّ الذي في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» هنا: «أنبأ الصُّولي»، وقد طُبع بتحقيق العلامة أبي الوفا الأفغاني عن نسختَيْن خطيَّتَيْن، هما: نسخة الآستانة، ونسخة الكوثريّ المنسوخة من نسخة دار الكتب المصرية، وقد قام المُؤلِّفُ نفسُه بمقابلة الكتاب على النسخة الثانية، لكنْ لم يُذكَر في هذا الموضع اختلافٌ بين النُّسْختَيْن!

وعلى كُلِّ حال، فالصُّوليّ: هو العلامةُ الأديبُ أبو بكر محمَّد بن يحيى بن عبد الله البغداديّ، نادَمَ جماعةً من الخلفاء، وصنَّف كتباً، منها «أدب الكاتب»، وتوفي سنة ٣٣٥. «سير أعلام النبلاء» ١٥: ٣٠١-٣٠٢، و«الأعلام» ٧: ١٣٦.

أما أبو بكر ابن دُرَيد: فهو العلامةُ اللغويُّ الأديبُ محمَّد بن الحسن الأزديّ (٢٢٣-٣٢١)، صاحب التصانيف المشهورة، كـ«الاشتقاق» و«الجمهرة». «الأعلام» ٦: ٨٠.

وكلاهما من شيوخ المرزبانيّ، وقد اتفقا في الكنية نفسِها.

(١) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه»: «السكريّ»، دون ذِكرِ «سعيد» أبو «أبي سعيد».

وهو العلامةُ الأديبُ الراويةُ أبو سعيد الحسن بن الحسين بن عُبيد الله (٢١٢-٢٧٥)، جمع أشعارَ كثيرٍ من الشعراء، كامرِئِ القيس والنابغة وزهير والحطيئة، وجمع أخبارَ بعض القبائل وأشعارَها، وكان ثقةً ديِّناً صادقاً يُقرِئُ القرآن. «سير أعلام النبلاء» ١٣: ١٢٦-١٢٧، و«الأعلام» ٢: ١٨٨.

(٢) العلامةُ المُقرِئُ النَّحْويُّ الشاعر، جوَّد القرآن على أبي عمرو ابن العلاء، وقرأ عليه جماعةٌ، منهم الدُّوريُّ والسُّوسيّ، وله اختيار في القراءة لم يخرج فيه عن السبع، وكان نظيراً للكسائيّ، وكان الكسائيُّ يُؤدِّبُ الأمين، واليزيديُّ يُؤدِّبُ المأمون، وكانت وفاتُه بمَرْو سنة ٢٠٢ في صُحْبة المأمون. «سير أعلام النبلاء» ٩: ٥٦٢-٥٦٣.

ألم تـرَ شَـيْباً شـاملاً يَبدُرُ البِلى[١] وأنّ الشـبابَ الغَـضَّ ليـسَ يعـودُ

سيأتيك ما أفنىٰ القُرونَ التي مَضَتْ فـكُـنْ مُـسـتَـعِـدّاً فالفنـاءُ عَتيـدُ

أَسِـيتُ علىٰ قاضي القُضاةِ مُحمَّدٍ فذرَّفْـتُ[٢] دَمْعـي والفُـؤادُ عَميدُ

وقُلتُ إذاما الـخَطْبُ أشكَلَ: مَنْ لنا؟ بـإيـضـاحِـهِ يومـاً وأنـتَ فَقيـدُ

وأقـلَـقَـنـي موتُ الكِسـائيِّ بعدَهُ وكادَتْ بـيَ الأرضُ الفَضاءُ تَميدُ

وأذهَـلَنـي عـن كُـلِّ عَيْـشٍ ولَذّةٍ وأرَّقَ عَـيْـنـي والـعُـيـونُ هُجُـودُ

هـمـا عالِـمانـا أوْدَيـا وتُخرِّمـا[٣] فـمـا لـهـمـا فـي العالميـنَ نَديـدُ

فحُزْني متى[٤] تَخطُرْ على القَلْبِ خَطْرةٌ بذِكْرِهـمـا حتّـىٰ المـمـاتِ جديـدُ

وذكرَ مِثلَ ذلك ابنُ عبدِ البرِّ في «الانتقاء»[٥].

---

(١) كذا في الأصل، والمُؤلِّف ينقلُ من نسخة خطية من «أخبار أبي حنيفة وأصحابه»، لكنْ في المطبوع منه: «يُنذِرُ البلى»، وهكذا هو في «أخبار النحويِّين البصريِّين» و«معرفة القُرّاء للكبار» و«غاية النهاية» و«مسالك الأبصار»، وجاء في «الانتقاء»: «يَبدُر الفتى».

(٢) كذا في الأصل، لكنْ في المطبوع من «أخبار أبي حنيفة واصحابه»: «فأذرَيْتُ»، وهكذا هو في سائر المصادر: «فأذرَيْتُ» أو «وأذرَيْتُ»، وفي «مناقب أبي حنيفة» للكردري ص٤٢١: «فأجرَيْت».

(٣) أي: ماتا وانقَضَت حياتُهما، يُقال: أودى الرجل، أي: هلك، ويُقال: تخرَّمَهم الدَّهْر، أي: أفناهم واستأصَلَهم.

(٤) كذا في الأصل وفي «أخبار أبي حنيفة وأصحابه»، وفي سائر المصادر: «فحُزْنِيَ إنْ».

(٥) ص١٧٤=٣٣٨.

وأورَدَها كلَّها السِّيرافيُّ في «أخبار النَّحْويِّين البصريِّين» ص٣٦-٣٧، والذهبيُّ في «معرفة القُرّاء الكبار» ١: ١٢٧-١٢٨، وابنُ الجزريّ في «غاية النهاية» ١: ٥٤٠.

وأورَدَ بعضَها أبو المحاسن التنوخيُّ في «تاريخ العلماء النَّحْويِّين» ص١١٥، والخطيبُ في =

ويُعْزى إلى الرشيد أنه أنشد:

أسِيتُ على قاضي القُضاةِ مُحمَّدٍ فذرَّفتُ دَمْعي والفُؤادُ عَميدُ

الأبيات[1]، فلعلّه تمثّل بأبياتِ اليزيديّ.

انتهى ما أرَدْنا ذِكرَه في هذه العُجالة. وصَلّى اللهُ على سيِّدنا مُحمَّدٍ وآلِهِ وصَحْبِهِ وسَلَّمَ تسليماً كثيراً، وآخِرُ دَعْوانا أنِ الحمدُ لله ربِّ العالمين.

* * *

تمَّ بيدِ الفقيرِ إليه سبحانه مُحمَّدُ زاهدُ بنُ الحسنِ الكوثريُّ عُفِيَ عنهما، عَصْرَ يوم الخميس تاسع صَفَر الخير من سنة خمسٍ وخمسين وثلاثِ مئةٍ وألف[2].

* * *

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

= «تاريخه» ٢: ٥٧٣، والسمعانيُّ في «الأنساب» ٨: ٢٠٣، وابنُ الأنباريّ في «نزهة الألباء» ص٧٢، والقِفْطيُّ في «إنباه الرواة على أنباه النُّحاة» ٢: ٢٦٨، وابن فضل الله العمريّ في «مسالك الأبصار» ٥: ٢٤٣، والصَّفَديّ في «الوافي بالوفيات» ٢١: ٥٢، وياقوت في «معجم الأدباء» ٤: ١٧٥٢، والكردريّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٤٢١.

(١) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٦٧.

(٢) وكان فراغي من خدمة هذا الكتاب والتعليق عليه في شهر محرَّم سنة ١٤٣٧هـ، ثم أعدت النظر فيه مرّات، كان آخرها ليلة الثلاثاء ٩ رمضان ١٤٣٧، في منزلي بإسطنبول المحروسة، ردَّ الله عنها كيدَ الكائدين، وعن سائر ديار المسلمين، والحمد لله ربِّ العالمين.

فهرس أبحاث الكتاب[1]

الموضوع	الصفحة
مفتتح الكتاب	٣
شهادة تاريخ الفقه بأن تأليف «المدونة» و«الحجة» و«الأم» وما بعدها على ضوء كتب محمَّد بن الحسن	٣
ذكر مميزات كتبه	٣-٤
نسب الإمام محمَّد بن الحسن	٥
قول من قال: إنه شيباني نسباً	٥
منبت أرومته	٦
صلته بالشام والجزيرة وواسط	٦-٨
نشأته بالكوفة ومبدأ أمره ومواهبه الفطرية واتصاله بأبي حنيفة	٩
أول ما تعلَّم منه	٩
استظهاره للقرآن	١٠
ملازمته لمجلس أبي حنيفة	١٠
وتدوينه لأجوبة المسائل	١٠
جمعه علم الأوزاعي والثوري ومالك إلى علم أبي حنيفة وأبي يوسف	١١
مبلغ انصرافه إلى العلم	١١-١٢

(١) هذا الفهرس من صنع المؤلف رحمه الله تعالى، وقد أثبتُّه كما هو بتصرُّف يسير جداً، وزدتُ فيه ما ورد في التعليق من أبحاث، كما قمتُ بغيير أرقام الصفحات لتُوافِقَ هذا الإخراج الجديد.

الموضوع **الصفحة**

شيوخه في الحديث من علماء الأمصار:
من الكوفة ١٣-١٦
والمدينة ١٦-١٨
ومكة ١٨-١٩
والبصرة ١٩-٢٠
وواسط ٢٠
والشام ٢١
وخراسان ٢٢
واليمامة ٢٢
استدراك جماعة آخرين من شيوخه تعليقاً ٢٢-٣٠ت
رواية محمد بن الحسن عن تلميذه الجوزجاني ٣١ت
بعض أصحابه وتلاميذه من كبار المجتهدين وسائر العلماء من مختلف البلاد ... ٣٢-٤١
استدراك جماعة آخرين من تلاميذه والرواة عنه ٤١-٤٣ت
رحلته إلى مالك وسماعه «الموطأ» منه ٤٤
كون «الموطأ» محمَّد من أجود «الموطآت» ٤٥
سر اختلاف نسخ «الموطأ» ٤٥
بعض ما جرى بينه وبين مالك ٤٧
بيان أن مالكاً ما كان يجيب إلا في النوازل ٥٠
عدد ما في «الموطأ» من المسائل ٥٠
أهمية كتاب «الحجج» للإمام محمَّد ٥١
مقارنة بعض أهل العلم بين مالك ومحمَّد ٥٢

الموضوع	الصفحة
صلة محمَّد بتدوين مذهب مالك وتفقُّه أسد بن الفرات عند محمَّد	٥٣
مبلغ صبر محمَّد في تفقيه أسد وفضله عليه وإيثاره نحوه	٥٤-٥٥
ازدحام الرواة بمجلس محمَّد لسماع حديث مالك بعد وفاته وسر ذلك	٥٦-٥٧
انصراف أسد من العراق وتدوينه المسائل على مذهب مالك عند ابن القاسم على ترتيب أهل العراق	٥٧-٥٨
ما جرى بين أسد وأشهب	٥٨-٥٩
قول ابن أبي حاتم في «الأسدية» التي هي أصل «المدونة»	٦٠
صلة مالك بأبي حنيفة ومقدار ما عنده من مسائل أبي حنيفة وانتفاع مالك بكتبه	٦٠-٦٢
كتب أبي حنيفة المذكورة في مؤلفات الأقدمين	٦١-٦٢ت
بيان أن الأئمة المتبوعين كأسرة واحدة يأخذ بعضهم من بعض	٦٢-٦٣
تكذيب ما يُروى من كلام بعضهم في بعض	٦٣
عَوْدٌ إلى التعريف بأسد بن الفرات	٦٤-٦٥
الإخاء الصادق بين المذهبين قديماً وحديثاً	٦٥-٦٦
نشأة الشافعي العلمية وبداية طلبه العلم	٦٧
تفقُّه الشافعيّ عند محمَّد بن الحسن	٦٧
ثناء الشافعيّ على محمَّد	٦٧-٦٨
استعارته لكتبه	٦٨-٦٩
برّ محمَّد نحوه	٧٠-٧٢
سماع الشافعيّ من محمَّد حِمْل بختيّ كتباً ليس عليها إلا سماعه وأهمية ذلك	٧٠-٧٢
مبلغ أدب الشافعيّ معه	٧٢-٧٣
بعض ما روي عن الشافعيّ في فضل محمَّد عليه	٧٣-٧٤

الموضوع | الصفحة

ضابط عام في تمييز المناظرات الثابتة من المناظرات المكذوبة المروية بينهما .. ٧٤
تكذيب رواية المناظرات بينهما في مجلس الرشيد في حق أهل المدينة وشهادة القابلة ٧٤-٤٦
تكذيب حكاية السيف والنطع ٧٧
تكذيب حكاية لوح مغصوب سُمِرَ على سفينة ٧٧
تصحيح حكاية اللوح المغصوب، وتوجيه كلام المؤلف في تكذيبها ٧٧ت
تكذيب حضور ابن أكثم في المناظرة ٧٨
تقدير تاريخ مولد يحيى بن أكثم ٧٨-٨٠ت
نقد ما روي عن الشافعيّ أنه قال: «ما ناظرتُ أحداً ...» ٨١
نقد الخطيب في سَوْقِهِ الرواية المشوّهة دون الرواية الصحيحة فيه ٨٢
نقد المناظرة المروية بينهما في الإئفار ٨٢-٨٤
ما ذكره ابن الجارود الكذاب من المناظرة في الرقة ٨٤-٨٦
الكلام على حديث «قدِّموا قريشاً ...» ٨٥
استغراب تورُّط أبي الطيب الطبري فيما يتورط في مثله الخطيب، والتعجب من صنيع ابن حجر أيضاً ٨٦
تفنيد انقطاع أزرار محمَّد في المناظرة بأدلة مفحمة ٨٧
بيان أن الأستاذ قد يرفع صوته إذا استعصى على تلميذه فَهْم ما يلقيه عليه ٨٨
نقدُ الخطيب في تغييره وتبديله في ألفاظ المناظرة ٨٢
تعقُّب المُؤلِّف، وتبرئة الخطيب من التغيير والتبديل، لكن مع مؤاخذته في سَوْقِهِ أشنع الروايات لفظاً ٨٩ت
بيان أن الشافعيّ إنما أظهر الاجتهاد ودعا الناس إلى مذهبه القديم بعد وفاة محمَّد بست سنوات ٩١

الموضوع الصفحة

نصّ ابن حجر في تكذيب رحلة الشافعيّ التي رواها البلويّ، وأخرجها الآبري والبيهقي والفخر الرازي ٩٢
تبيين وجوه الكذب في تلك الرحلة ٩٢-٩٥
كون الشافعيّ في حال الطلب أول ما قدم العراق سنة ١٨٤ ..... ٩٣
أضرار تخليد البيهقي في كتابه لتلك الرحلة الباطلة، وما ترتَّبَ على ذلك من العظائم ٩٦
منشأ الفتنة بين الحنفية والشافعية ٩٧
ذِكرُ بعض مَنْ صرَّح بتكذيب الرحلة المذكورة ٩٨
تكذيب الرحلة الثانية المعزوة إلى رواية البطين وبيان وجوه الكذب فيها ٩٨-١٢٠
غرائب الأكاذيب في الرحلة الثانية ١٠٢-١٠٤
الاضطراب الفاحش في رواية المفاضلة بين أبي حنيفة ومالك المعزوّة إلى محمَّد والشافعيّ والتغيير المكشوف في رواية الخطيب ١٠٤-١٠٧
رواية أبي عاصم العامري في المفاضلة ١٠٧-١٠٨
تفقُّه محمَّد على أبي يوسف ١٠٩
ثناء أبي يوسف على محمَّد وما سمعه محمَّد عليه ١٠٩-١١١
حدوث الجفاء بينهما بسبب تولية محمَّد القضاء ١١٢-١١٤
تكذيب أقصوصة حكاها السرخسي في سبب التجافي بينهما بوجوه لا تدع مجالاً للارتياب ١١٤-١١٧
زهد محمَّد بن الحسن في الحكم وبعده عن المداهنة لأرباب الحكم وصراحته في بيان الحق ١١٨
تفصيل ما لقي من المحنة بسبب مصارحته ببيان صحة أمان يحيى بن عبد الله الطالبي بمجلس الرشيد ١١٨-١٢٤

الموضوع الصفحة

عزل محمَّد بن قضاء الرقة ومنعه من الإفتاء ١٢٠
حَمْل محمَّد بن الحسن الرشيد على العدول عن قتل مقاتلة بني تغلب وسبي
ذراريهم، وذلك بعد أن صلح ما بينهما ١٢٥-١٢٧
فوائد ثمينة يرويها أصحاب محمَّد عنه ١٢٨
فائدة طريفة في المقارنة بين قراءة الأستاذ وعرض التلميذ عليه ١٢٩
نهي محمَّد بن الحسن عن رواية مسائله الفقهية لمن لم يعلم منشأها ١٣٠
لقاء خالد الواسطي بمحمد بن الحسن في الحجّ ١٣٠-١٣١
ما جرى لبشر بن الوليد راوية أبي يوسف بسبب مسائل محمَّد الدقيقة ١٣١
كثرة مؤلفات أبي يوسف ١٣٢
الحكم عند الله فيما إذا أحلّ مجتهد وحرَّم مجتهد ١٣٢-١٣٣
لقاء معبد بن شداد بمحمَّد بن الحسن في الرقة ١٣٣-١٣٤
أقعاد محمَّد بن الحس حكماً بينه وبين مُناظِره ١٣٤
اتصال عيسى بن أبان بمحمَّد بن الحسن ١٣٥
منزلة عيسى بن أبان في العلم ١٣٥-١٣٦
ما يروى عن أحمد بن حنبل في حق كتب محمَّد بن الحسن ١٣٧-١٣٩
وجوه الاضطراب فيما يروى عنه بشأن محمَّد بن الحسن ١٣٩
رأي أحمد في كتابة الفقه ١٤٠
قطعه التحديث قبل وفاته بنحو ثلاث عشرة سنة ١٤١
صفوة القول في رأي الإمام أحمد في أبي حنيفة وأصحابه ١٤٢-١٤٣
رأي محمَّد في مسائل اعتقادية كان النزاع يدور حولها في عصره ١٤٤-١٤٩
بعض كلمات أهل العلم في الثناء على محمَّد بن الحسن من كتاب ابن أبي العوام
وكتاب الصيمري وتاريخ الخطيب وجزء الذهبي ومناقب الكردري وغيرها ١٥٠-١٦٠

الموضوع	الصفحة
قول سبط ابن الجوزي فيه	١٦١
قول ابن أبي حاتم في حق كتاب السير	١٦١-١٦٢
نقد العقيلي وابن عدي في صنيعهما في ترجمة محمد بن الحسن	١٦٢-١٦٣
كتب محمَّد بن الحسن	١٦٤
أكبر كتاب له هو: الأصل	١٦٥-١٦٧
الجامع الصغير	١٦٧-١٧٠
السير الصغير	١٧٠-١٧١
الجامع الكبير	١٧١-١٧٤
الزيادات وزيادة الزيادات	١٧٥
السير الكبير	١٧٦-١٧٧
الرقيات	١٧٧
الكيسانيات	١٧٨
الجرجانيات	١٧٨
الهارونيات	١٧٨
النوادر	١٧٨
كتاب الكسب لمحمَّد بن الحسن	١٧٩
تلخيصه لابن سماعة	١٧٩
كتاب المخارج المنسوب إلى محمَّد	١٧٩-١٨٠
موطأ الإمام محمَّد	١٨١-١٨٣
الحجة له	١٨٣-١٨٤
الآثار له	١٨٤
المسند له	١٨٤

الموضوع **الصفحة**

كتاب محمَّد في الأصول، وباقي مؤلفاته ١٨٥
أولية «رسالة الشافعيّ» في الأصول إنما تصحّ بالنسبة إلى مذهبه ١٨٥-١٨٦
أسانيد كتب محمَّد في الأثبات ١٨٧-١٨٨
إسناد المؤلف في كتاب «الآثار» ١٨٨-١٩٢
إسناد المؤلف في «مسند محمَّد» ١٩٢-١٩٣
إسناد المؤلف في «موطأ محمد» ١٩٤
إسناد المؤلف في الكتب الستة ١٩٤-١٩٦
إسناد المؤلف في «السِّيَر الكبير» ١٩٦
وفاة الإمام محمَّد بن الحسن ١٩٧-٢٠٠
مرثية أبي محمَّد يحيى بن المبارك اليزيدي ٢٠١-٢٠٣
ختام الكتاب ٢٠٣

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

* * *

فهرس الكتاب الإجمالي

الموضوع	الصفحة
مقدمة المؤلف	٣-٤
نسبه ومولده ومنبت أرومته	٥-٨
مبدأ أمره واتصاله بأبي حنيفة	٩-١٢
شيوخه في الحديث	١٣-٣١
بعض أصحابه وتلاميذه وجملة ممن أخذ عنه	٣٢-٤٣
رحلته إلى مالك وسماعه الموطأ من لفظه	٤٤-٤٦
بعض ما جرى بينه وبين مالك ومقارنة أهل العلم بينهما	٤٧-٥٢
صلته بتدوين مذهب مالك وتفقه أسد بن الفرات عنه محمد بن الحسن	٥٣-٦٦
رحلة الشافعي إلى محمد بن الحسن وتفقهه عنده	٦٧-١٠٨
أخذ محمد بن الحسن الفقه والحديث عن أبي يوسف وما حدث بعد ذلك من الجفاء بينهما	١٠٩-١١٧
زهد محمد بن الحسن في الحكم وبعده عن المداهنة لأرباب الحكم وصراحته في بيان الحق	١١٨-١٢٧
نتف لطيفة وفوائد ثمينة يرويها بعد أصحابه عنه	١٢٨-١٣٦
بعض أقوال منقولة عن أحمد بن حنبل بشأن كتب محمد بن الحسن	١٣٧-١٤٣
قول محمد بن الحسن في المسائل التي كان النزاع قائما فيها في عهده مما يتعلق بالاعتقاد	١٤٤-١٤٩

الموضوع	الصفحة

بعض كلمات أهل العلم في الثناء على محمد بن الحسن..... ١٥٠-١٦٣
كتب محمد بن الحسن ومصنفاته..... ١٦٤-١٨٦
أسانيد بعض كتب محمد بن الحسن المذكور في أثبات المشايخ..... ١٨٧-١٩٦
وفاة محمد بن الحسن رضي الله عنه..... ١٩٧-٢٠٣
فهرس أبحاث الكتاب..... ٢٠٥

* * *

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

مُلحَقات الكتابَيْن

وهي ثلاثة:

الأول: كلام القُرتُبيِّ في مسألة قَتْل المُسلِم بالكافر.

والثاني: الأخبار المنقولة بين أبي يوسف والكِسائيّ.

والثالث: المناظرات المَرْويّة بين الإمامَيْن محمَّدِ بن الحسن الشيبانيّ ومحمَّدِ بنِ إدريس الشافعيّ.

بقلم

د. حمزة البكري

المُلحَق الأول

كلام القُرتُبيّ في مسألة قَتْل المُسلم بالكافر[١]

قال القرتبيُّ[٢]: «ذكر هذه القِصّةَ بعضُ الفقهاء المُتعصِّبين الطاعنين على الحنفية في كتاب ألّفَه في مناقب الشافعيّ، قال فيه: «وأقول: هذه الحكاية إنْ صَحَّت فهي دالّةٌ على الجرأة على الله تعالى، فإنْ كان قد ثبتَ عنده وجوبُ القِصاص فكيف أسقَطَه بهذه الحيلة؟ وإن لم يَثبُت فكيف أوجَبَه أولاً؟»، ثم قال هذا الطاعنُ المُتعصِّب: «فثبت بهذه المسائل أنّ مذهبَهم مُشتَمِلٌ على مسائلَ متروكةٍ باتفاق المُسلِمين». انتهى كلامُه.

قلت (القرتبيّ): ما ذكره من الدلالة على الجرأة على الله تعالى إنما هي حاصلةٌ منه، وهو واقعٌ فيها، وذلك بوقوعِهِ في هَتْكِ أعراض أئمّةِ المسلمين وأعلام الدين، فأما الإمامُ أبو يوسف رحمه الله فبريءٌ من ذلك، وإنما أمر بحَبْسِ القاتل ليَنظُرَ في أمره، هل يَتَبيَّنُ من حالِ المقتول ما يُوجِبُ القِصاصَ فيَقتَصُّ من قاتِلِه،

---

(١) أحال الإمامُ الكوثريُّ رحمه الله تعالى في «حسن التقاضي» ص١٨٥ إلى كلام العلامة القرتبيّ في مسألة قَتْل المسلم بالذِّمّيّ، وقال: إنه أفاد فيه وأجاد. وكنتُ أردتُ نَقْلَه هناك لنفاسته وعدم توافر كتابه بأيدي كثير من الباحثين اليوم، ثم رأيتُ أن أنقلَه في آخر الكتاب هنا لئلّا أُثقِلَ الحاشية به لطوله، فهذا هو مع تعليقات يسيرة عليه.

وهو مُلخَّصٌ من كلام الإمام الطحاويّ في «شرح معاني الآثار» ٣: ١٩٢-١٩٦.

(٢) في «قلائد عقود الدرر والعقيان» ص٣٠٥-٣٠٩.

أو يَظهَرُ ما يُسقِطُ القِصاصَ فيُبطِلُه ولا يَقتَصُّ منه. فلما ظهر منه ما يُسقِطُ القِصاصَ منعَ عن القِصاص.

وأصلُ هذا الاختلاف: أنه هل يُقتَلُ المُسلِمُ بالكافر الذِّمِّيِّ إذا قتلَه عَمْداً أم لا؟

فمذهبُ الإمام أبي حنيفة وأصحابه[١]: أنه يُقتَلُ به.

ومذهبُ الإمام الشافعيّ[٢]: أنه لا يُقتَلُ به.

احتَجَّ بما روى أبو جُحَيفة عن عليٍّ رضي الله عنه، عن النبيّ صَلّى الله عليه وسَلّم أنه قال: «وأنْ لا يُقتَلَ مُسلِمٌ بكافر»[٣] في حديث طويل.

واحتج أبو حنيفة وأصحابُه بما صحَّ عن عبد الرحمن بن البَيْلَمانيّ وابن المُنكَدِر: أنّ النبيَّ صَلّى الله عليه وسَلّم أُتِيَ برجل من المسلمين قد قتل مُعاهَداً من أهل الذِّمّة، فضرب عُنُقَه، وقال: «أنا أولى مَنْ وفى بذِمّتِه»[٤].

---

(١) قال ابن قُدامةَ في «المغني» ٨: ٢٧٣: «رُوِيَ ذلك عن عمرَ وعثمانَ وعليٍّ وزيدِ بنِ ثابت ومعاويةَ رضي الله عنهم، وبه قال عمرُ بنُ عبد العزيز وعطاء والحسن وعكرمة والزُّهريُّ وابن شُبرُمة ومالكٌ والثوريُّ والأوزاعيُّ والشافعيُّ وإسحاقُ وأبو عُبيدٍ وابنُ المنذر».

(٢) وبه قال إبراهيمُ النَّخَعيُّ والشَّعْبيُّ، كما في «المغني» لابن قدامة ٨: ٢٧٣، وابنُ أبي ليلى وعثمانُ البَتّيّ، كما في «أحكام القرآن» لأبي بكر الرازيّ ١: ١٤٠، وسعيدُ بنُ المُسيّب، كما في «عمدة القاري» للعيني ٢: ١٦١، وهو روايةٌ عن عمرَ بنِ الخطاب وعبدِ الله بنِ مسعود وعمرَ بنِ عبد العزيز رضي الله عنهم، كما في «عمدة القاري» أيضاً ٢: ١٦١.

(٣) أخرجه البخاريّ (١١١) و(٣٠٤٦) و(٦٩٠٣) و(٦٩١٥) من طريق الشَّعْبيّ، عن أبي جُحَيفة قال: «قلتُ لعليّ: هل عندكم كتاب؟ قال: لا، إلا كتابُ الله، أو فهمٌ أُعطيه رجلٌ مسلمٌ، أو ما في هذه الصحيفة. قال: قلت: فما في هذه الصحيفة؟ قال: العقلُ، وفِكاكُ الأسير، ولا يُقتَلُ مسلمٌ بكافر».

(٤) أما حديثُ ابن البَيْلمانيّ فأخرجه أبو حنيفة في «مسنده» (ص١٠٤ رواية أبي نُعَيم، وانظر =

وبما روي عن عليٍّ كرَّم اللهُ وجهَه أنه قال: «إنما بذلوا الجزية لتكونَ دماؤُهم كدمائنا، وأموالُهم كأموالنا»[1]، وذلك بأنْ تكونَ معصومةً بلا شُبْهة كالمُسلِم،

= «جامع المسانيد» ٢: ١٧٨)، وعبدُ الرزاق في «المُصنَّف» (١٨٥١٤)، والشافعيُّ في «مسنده» (٣٥٠)، وابنُ أبي شيبة في «المُصنَّف» (٢٨٠٣١) وأبو داود في «المراسيل» (٢٥٠)، والطحاوي في «معاني الآثار» ٣: ١٩٥، والدارقطني في «السنن» (٣٢٦٠-٣٢٦٢)، والبيهقي ٨: ٣٠ من طرق عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن البَيْلمانيّ: أنّ رسول الله صَلّى الله عليه وسلّم ...، فذكره مُرسَلاً.

قال الدارقطني في «سننه» بإثر الحديث (٣٢٥٩): «ابنُ البَيْلماني ضعيفٌ لا تقومُ به حُجَّة إذا وَصَلَ الحديثَ، فكيف بما يُرسِلُه؟!».

وورواه عمّارُ بنُ مطر ـ عند الدارقطني (٣٢٥٩)، والبيهقيّ ٨: ٣٠ ـ، عن إبراهيم بن محمد الأسلميّ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن ابن البَيْلماني، عن ابن عمر مرفوعاً. فوَصَلَه بذِكرِ ابن عمر، ولا يصحّ، قال الدارقطني: «لم يُسنِدْهُ غيرُ إبراهيم بن أبي يحيى، وهو متروك الحديث»، وقال البيهقيّ: «هذا خطأٌ من وجهَيْن: أحدهما: وَصْلُه بذِكْرِ ابنِ عمرَ فيه، وإنما هو عن ابن البَيْلمانيِّ عن النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلّم مُرسَلاً، والآخر: روايتُه عن إبراهيمَ عن ربيعة، وإنما يرويه إبراهيمُ عن ابن المُنكَدِر، والحملُ فيه على عمّار بن مطر الرُّهاويّ، فقد كان يَقلِبُ الأسانيد ويسرقُ الأحاديث، حتى كَثُرَ ذلك في رواياته، وسقط عن حَدِّ الاحتجاج به».

وأما حديثُ ابن المُنكَدِر فأخرجه الطحاوي ٣: ١٩٥ من طريق محمد بن أبي حُمَيد المدني، عن ابن المُنكَدِر مُرسَلاً.

لكنْ رواه الإمام محمدُ بنُ الحسن في «الحجّة على أهل المدينة» ٤: ٣٤١-٣٤٥، ويحيى بن آدم في «الخراج» (٢٣٨) من طريق إبراهيم بن أبي يحيى، عن ابن المُنكَدِر، عن ابن البَيْلمانيّ مُرسَلاً، فرجع إلى حديث ابن البَيْلمانيّ.

(١) رواه الإمامُ محمَّدُ بنُ الحسن في «الحجّة على أهل المدينة» ٤: ٣٥٢-٣٥٥ قال: أخبرنا قيسُ بنُ الربيع، عن أبان بن تغلب، عن الحسن بن ميمون، عن عبد الله بن عبد الله مولى بني هاشم، عن أبي الجَنُوب الأسديّ قال: «أُتيَ عليُّ بنُ أبي طالب رضي الله عنه برَجُلٍ =

وهكذا يُقطَعُ المُسلِمُ بسرقةِ مال الذِّمِّيّ، ولو كان في عِصمتِه شُبْهةٌ لَـمَا قُطِع، كما لا يُقطَعُ في سرقةِ مالِ المُستأمَن، لأنّ المالَ تَبَعٌ للنفس، وأمْرَ المالِ أهوَنُ من النفس، فلما قُطِعَ بسرقتِهِ كان أَوْلى أن يُقتَلَ بقَتْلِه، لأنّ أمْرَ النفسِ أعظمُ من المال، ألا ترى أنّ العبدَ لا يُقطَعُ بسرقةِ مالِ مَوْلاه، ويُقتَلُ بقَتْلِه؛ لِـمَا ذكرنا[1].

والذي يَشهَدُ لصِحّةِ مذهب أبي حنيفة: أنهم أجمعوا أنّ ذِمِّياً لو قتلَ ذِمِّيّاً، ثم أسلَمَ القاتلُ أنه يُقتَلُ بالذي قتلَه في حالِ كُفْره، ولا يَبطُلُ ذلك بإسلامِه، فلما رأينا الإسلامَ الطارئ على القَتْل لا يُبطِلُ القَتْلَ الذي كان في حالِ كُفره، وهذا قَتْلُ مُسلِم بكافر، فلولا أنّ المُسلِمَ يجبُ عليه القَتْلُ بقَتْل الذِّمِّيّ ابتداءً لَـمَا دام الوجوب؛ لأنّ حالةَ البقاءِ في هذه معتبرةٌ بالابتداء، ألا ترى أنّ مُسلِماً لو جرحَ مُسلِماً فارتَدَّ المجروحُ ـ والعياذ بالله ـ ثم مات، سقط القِصاص، وبعكسه لو جرحَ مُرتَدّاً ثم أسلمَ المجروحُ لا يجبُ القِصاصُ لِـمَا ذكرنا[2].

= من المُسلِمين قتل رجلاً من أهل الذِّمّة، قال: فقامت عليه البيِّنة، فأمرَ بقَتْلِه، فجاء أخوه فقال: قد عَفَوْتُ عنه، قال: فلعلّهم هَدَّدُوك أو فَرَّقوك، قال: لا، ولكنَّ قَتْلَه لا يَرُدُّ عليَّ أخي، وعوَّضوني، فرضيتُ، قال: أنت أعلَم، مَنْ كانت له ذِمّتُنا فدمُه كدَمِنا، وديتُه كديتنا».

وأبو الجنوب: هو عقبة بن علقمة، ضعيف الحديث.

ومن أدلة أبي حنيفة وأصحابه: ما رواه الإمامُ أبو يوسف في «الآثار» (٧١٦)، والإمامُ محمّدُ بنُ الحسن في «الآثار» (٥٨٧) عن أبي حنيفة، ورواه عبد الرزاق في «المُصنَّف» (١٨٥١٥)، وابن أبي شيبة (٢٨٠٣٨) عن سفيان الثوري، كلاهما (أبو حنيفة وسفيان) عن حمّاد، عن إبراهيم: «أنّ رجلاً مسلماً قتل رجلاً من أهل الذِّمّة من أهل الحيرة، فأقاد منه عمر». وهذا لفظُ سفيان، ولفظُ أبي حنيفة بنحوه، وفيه زيادةُ تفصيل.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٠٣٤) و(٢٨٠٣٧) و(٢٨٠٤١)، والطحاوي ٣: ١٩٦ من طريق أخرى عن عمر رضي الله عنه.

(١) انظر: «أحكام القرآن» لأبي بكر الرازي ١: ١٤٣.

(٢) أصلُ هذا الاستدلال للإمام أبي بكر الرازيّ في «أحكام القرآن» ١: ١٤٣، وكأنّه وقع في =

وأوَّلوا الحديث «وأنْ لا يُقتَلَ مُسلِمٌ بكافر» أي: بكافر حَرْبيّ، ولهذا عطفَ «ذو العَهْد» ـ وهو الذِّمِّيُّ ـ على «المُسلِم» في الحديثِ الذي رُوِيَ عن عليِّ ابنِ أبي طالب رضي الله عنه أنه قال فيه: «لا يُقتَلُ مؤمنٌ بكافر، ولا ذو عَهْدٍ في عَهْده»(١)، تقديرُه: لا يُقتل مُؤمِنٌ ولا ذو عَهْدٍ في عَهْدِهِ بكافر حَرْبيّ. ومِثْلُ هذا في كتاب الله: ﴿ وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمْ يَحِضْنَ ﴾ [الطلاق: ٤]، والتقدير: واللائي يَئِسْنَ من المَحِيضِ مِن نسائِكم واللائي لم يَحِضْنَ إنِ ارتَبتُم فعِدّتُهُنَّ ثلاثةُ أشهر.

ولو كان تأويلُه: أنّ المُسلِمَ لا يُقتَلُ بكافرٍ ولا بذِمِّيٍّ ذي عَهْدٍ في عَهْدِه لكان لحناً؛ إذ لا يجوزُ عطفُ المرفوع على المجرور، ورسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلّم أبعَدُ الناس منه، ولا تجوز نِسْبتُه إليه، لأنه كان أفصَحَ العرب، فدلَّ على أنّ الكافرَ

= عبارة القرطبيّ خَلَل، فأنقُلُ عبارةَ الجصّاص، وهي: «قد وافَقَنا الشافعيُّ على أنَّ ذِمِّيّاً لو قتل ذِمِّيّاً ثم أسلم، لم يسقط عنه القَوَد، فلو كان الإسلامُ مانعاً من القِصاصِ ابتداءً لمنعَه إذا طرأ بعد وجوبه قبل استيفائه، ألا ترى أنه لـمّا لم يجب القِصاصُ للابن على الأب إذا قتلَه، كان ذلك حُكمَه إذا وَرِثَ ابنُه القَوَدَ من غيره؟ فمَنَعَ ما عَرَضَ من ذلك من استيفائه كما مَنَعَ ابتداءَ وجوبه. وكذلك لو قتلَ مُرتَدّاً لم يجب القَوَد، ولو جَرَحَه وهو مسلمٌ ثم ارتَدَّ، ثم مات من الجراحة، سقطَ القَوَدُ، فاستوى فيه حُكمُ الابتداء والبقاء، فلو لم يجب القتلُ بَدْءاً، لَـمَا وَجَبَ إذا أسلم بعد القتل».

(١) لم أقف عليه بهذه الزيادة من حديث عليّ بن أبي طالب.
وهي زيادةٌ صحيحةٌ وردت في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند أحمد في «المسند» (٦٦٩٠) و(٦٧٩٦)، وأبي داود في «السنن» (٢٧٥١) بإسناد حَسَن، وفي حديث عبد الله ابن عمر عند ابن حِبّان في «الصحيح» (٥٩٩٦) بإسناد حَسَن، وفي حديث ابن عباس عند ابن ماجه (٢٦٦٠) بإسناد فيه ضَعْف، وفي حديث عائشة عند أبي يعلى في «المسند» (٤٧٥٧)، والدارقطنيّ (٣٢٤٩)، والحاكم في «المستدرك» ٤: ٣٤٩، والبيهقيّ ٨: ٢٩ بإسناد فيه ضَعْف أيضاً.

١٠ ـــــــ

بكافرٍ ذِمّيّ، ولكنّ معناه ما ذكرنا مِن إرادتِهِ الكافرَ الذي لا ذِمّةَ له، والله أعلم.

فإن قيل: قد رُوِي: «ولا ذي عهد»[1] بالجر، فيكون معطوفاً على «الكافر».

قلنا: إنْ صَحَّتِ الروايةُ يكون للجوار، لا للعطف عليه، حتى لا يُشارِكَه في الحكم، فحَمَلْناه عليه توفيقاً بين الروايتَيْنِ على وَجْهِ الجائز.

ومذهبُنا مرويٌّ عن عمرَ بنِ الخطّاب وعمرَ بنِ عبد العزيز، وقال به ابنُ أبي ليلى وعثمانُ البَتّيّ.

وقال أهلُ المدينة واللَّيْث: إنْ قَتَلَ المُسلِمُ الذِّمّيَّ غيلةً على مالِهِ قُتِلَ به، وجعلوا هذا خارجاً من قول النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلّم: «لا يُقتَلُ مُسلِمٌ بكافر»، والنبيُّ صَلّى الله عليه وسَلّم لم يَستَثنِ من الكفّارِ أحداً، فلما كان لهم أن يُخرِجُوا مِنَ الكُفّار مَنْ أُريدُ مالُه ـ أي: فلمّا جاز لهم أن يخصُّوا من الكُفّارِ مَنْ أُريدَ مالُه ـ كان لِـمُخالِفِهم أن يُخرِجَ مَنْ وَجَبَت ديتُه، والله أعلم[2].

---

(١) لم أقف عليها.

(٢) ومن أدلة أبي حنيفة وأصحابه أيضاً: ما ذكره أبو بكر الرازيُّ في «أحكام القرآن» ١: ١٤٠-١٤٣ من الاستدلال بقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى﴾ [البقرة: ١٧٨]، وهو عامٌّ في الكُلّ، وكذلك قولُه تعالى: ﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ﴾ [البقرة: ١٧٨].
وكذلك قولُه تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥] يقتضي عُمومُه قَتْلَ المؤمن بالكافر، لأنَّ شريعةَ مَنْ قبلنا من الأنبياء ثابتةٌ في حَقِّنا ما لم يَنسَخْها اللهُ تعالى على لِسانِ رسوله عليه السَّلام، وتصيرُ حينئذٍ شريعةً للنبيِّ عليه السلام، قال الله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠].
ومن الاستِدلالِ من السُّنّة بحديثِ أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلّم خطبَ يومَ فَتْح مكّةَ، فقال في خُطبته: «ومَنْ قُتِلَ له قَتيل، فهو بخير النَّظَرين: إما أن يُعطى، وإما أن يُقاد»، وفي رواية: «إما أن يُفدى وإما أن يُقيد»، رواه البخاري (٢٤٣٤) ومسلم (١٣٥٥).=

١٢ ـــــــ

المُلحَق الثاني
الأخبار المنقولة بين أبي يوسف والكِسائيّ[١]

الكِسائيّ: هو عليُّ بنُ حمزة الكوفيّ، إمامٌ في القراءة والنَّحْو والعربيّة، وُلِدَ سنة ١١٩، فهو أصغرُ من أبي يوسف بنَحْو سِتِّ سنوات، على القول المشهور في ولادة أبي يوسف أنه سنة ١١٣، وتوفي سنة ١٨٩، بعد وفاة أبي يوسف سنة ١٨٢ بنَحْو سَبْع سنوات.

والكِسائيُّ بَلَديُّ أبي يوسف، وشريكُه في صُحْبة هارون الرشيد، وقرينُه في السِّنِّ والطبقة، ورُوِيَت بينهما أخبار وحكايات، وقفتُ على أربعة منها، ولعلَّ السبب في قلّتِها يرجعُ إلى اشتغال كلِّ واحدٍ منهما بفنٍّ غير ما يشتغلُ به الآخر.

وهذا بيانُها وتفصيلُ القول فيها:

أولاً: مسألة في الطلاق:

قال الخطيب[٢]: أخبرنا القاضي أبو العلاء الواسطي، قال: أخبرنا محمَّدُ بنُ

---

(١) عُنِيَ الإمام الكوثريُّ رحمه الله تعالى في «حسن التقاضي» بالحديث عن حياة أبي يوسف ومكانته، وعن شيوخه وتلامذته، أما أقرانُه فاقتصر على ذكر اجتماع أبي يوسف بالإمام مالك بحضرة الرشيد.
وكانت قد استوقفتني قديماً بعضُ الأخبار المنقولة بين أبي يوسف والكِسائيّ بحضرة الرشيد، فرأيتُ من المناسب بَحْثَها هنا في آخر الكتاب، تتميماً لغاياته ومقاصده، وإلحاقاً لِـمَا بُحِثَ فيه بنظائره.

(٢) في «تاريخ بغداد» ١٣: ٣٤٨-٣٤٩.

١٤ ـــــــ

ترجم له الخطيب[١] ترجمةً طويلة، أثنى عليه في مطلعها بأنه «نشأ بواسط، وحفظ بها القرآن، وقرأ على شيوخها في وقته ...، وقرأ عليه القرآن بقراءاتٍ جماعةٌ، ثم رجع إلى بغداد فاستوطنها، وقُبِلَت شهادتُه عند الحكّام، ورُدَّ إليه القضاء بالحريم من شرقيِّ بغداد وبالكوفة وبغيرها من سقي الفرات، وكان قد جمع الكثير من الحديث، وخرَّج أبواباً وتراجمَ وشيوخاً»، قال الخطيب: «كتبتُ عنه منها مُنتَخَباً».

ثم أطال الخطيبُ في القَدْح به من جهة ادِّعائِهِ سماعَ ما لم يسمع، وإلحاقِهِ اسمَه في السماعات بخطٍّ طريّ، واضطراب أصوله، ومن ذلك قولُ الخطيب: «كان أهل العِلم بالقراءات ممَّنْ أدركناه يَقدَحون فيه ويطعنون عليه فيما يرويه، ويذكرون أنه روى عن ابن حبش روايةً لم تكن عنده، وزعم أنه قرأ بها عليه»، وقولُه: «رأيتُ لأبي العلاء أصولاً عُتقاً سماعُه فيها صحيح وأصولاً مضطربة»، يعني باضطراب أصوله: الحكُّ والإلحاقُ بالقلم وطراوة الخطّ التي تدلُّ على حداثته ونحو ذلك، ويدلُّ على ذلك أمور، منها:

قولُ الخطيب نفسِه: «رأيتُ له أشياءَ سماعُه فيها مفسود، إما محكوكٌ بالسِّكِّين، أو مُصلَحٌ بالقلم».

وما ذكره الخطيبُ مِن أنّ أبا العلاء ادَّعى سماع كتاب «معاني القرآن» للزجّاج كاملاً، ولـمّا نظروا في الأصل لم يجدوا سماعَه إلا في المجلس الأول منه، فراجعوه في ذلك، فادَّعى سماعَه من نسخة أخرى، مع أنّ الكتاب لم يُسمَع إلا من هذه النسخة.

---

(١) في «تاريخ بغداد» ٤: ١٦٢-١٦٥.

١٦ ـــــــ

الراوي ... أو تُهمَتِهِ بذلك؛ بألّا يُروى ذلك الحديثُ إلا من جهته، ويكونَ مخالفاً للقواعد المعلومة، وكذا مَنْ عرف بالكذب في كلامه، وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبويّ»[1].

قلت: فالتُّهْمةُ بالوضع إذن لها معنيان في علوم الحديث، والمعنى الأول هو عَيْنُ ما وقع لأبي العلاء.

ونقل الأستاذُ المُعلِّميُّ كلامَ الحافظ في أبي العلاء، وأورَدَ عليه بأنه «قد يُقال: إنه اتُّهِمَ في دَعْوى السماع، وإن لم يُتَّهَمْ بالوَضْع»[2].

قلت: كأنه فَهِمَ من التهمة بالوضع معناها اللغويّ، أعني: أن يُظَنَّ بالراوي أنه تعمَّد أن يَنسُبَ إلى النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم ما لم يقله، من غير أن يَثبُتَ ذلك عنه، فيُقال: مُتَّهَمٌ بالوضع أو مُتَّهَمٌ بالكذب، وهذا لم يقع لأبي العلاء، لكنْ تقدَّم المعنى الاصطلاحيّ للتُّهْمة بالوضع، وعليه عَمَلُ المُصنِّفين في الضعفاء، فإنهم يُورِدون في ترجمة الراوي ما تفرَّد به من متن منكر أو رواية باطلة، ويقولون: «الآفةُ منه» أو «هو المُتَّهَمُ به».

ويُستَغرَبُ من الحافظ ابن حجر تلخيصُه حالَ أبي العلاء بأنه «وَهِمَ في أشياء ... ولا يُعتَمَدُ على حِفظِه»، مع أنّ ما ذكره الخطيبُ من اضطراب أصوله، وادِّعائِهِ سماعَ ما لم يسمع، وحكِّه وإلحاقِهِ في أصوله، وغير ذلك، يَطعَنُ فيه من جهة العدالة لا من جهة الضبط.

وحاول الأستاذُ المُعلِّميُّ أنْ يُقوِّيَ روايات الخطيب عنه بأنّ الخطيبَ نفسَه هو الذي حَقَّقَ ما وقعَ في أصول أبي العلاء، قال: «فالظنُّ به أنه انتقى من مَرْوِيّاتِ

---

(١) «نزهة النظر» لابن حجر ص٨٨.

(٢) «التنكيل» للمُعلِّمي ٢: ٦٩٩.

١٨ ـــــــ

فيما بينه وبين الله، وأما القاضي فلا يحكمُ به[١]. ولم يذكروا فيه خلافاً بين أبي حنيفة وصاحبَيْه.

وأما في غير المدخول بها فيقعُ واحدةً، لأنّ كلَّ طلقةٍ منها على حِدَة، فتقع الأُولى في الحال، وتكونُ بائنة، لأن الطلاق قبل الدخول بائن لا رجعيّ، ولا عِدّة على المرأة فيه، فتصادفها الثانية وهي مُبانةٌ غيرُ مُعتدّة، فلا تقع، وكذا الثالثة[٢].

٢ و٣ـ قوله: «أنتِ طالق ثم طالق ثم طالق»، وقوله: «أنتِ طالق وطالق وطالق»، حكمُ كلِّ واحدةٍ من هاتَيْن الصِّيغتَيْن: أنها تقعُ ثلاثاً في المرأة المدخول بها، وأما في غير المدخول بها فتقع واحدة، للتعليل المذكور في «أنتِ طالق طالق طالق»[٣]. ولم يذكروا فيه أيضاً خلافاً بين أبي حنيفة وصاحبَيْه.

وذكروا في هذه الصِّيَغ تفصيلاً آخرَ فيما إذا كان مُعلَّقاً بشرط مقدَّم كأنْ يقول: «إن دخلتِ الدار فأنتِ طالق طالق طالق» أو «فأنتِ طالق ثم طالق ثم طالق» أو «فأنتِ طالق وطالق وطالق»، أو بشرطٍ مُؤخَّرٍ كأنْ يقول: «أنتِ طالق طالق طالق إن دخلتِ الدار» أو «أنتِ طالق ثم طالق ثم طالق إن كلَّمتِ فلاناً» أو «أنتِ طالق وطالق وطالق إن خرجتِ»[٤]. وذكروا في هذه التفصيلات خلافاً بين أبي حنيفة وصاحبَيْه[٥].

٤ـ قوله: «أنتِ طالق أو طالق أو طالق»، لم أر لها نصّاً في كتب المذهب، والله أعلم.

---

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي ٦: ٩٩، و«تبيين الحقائق» للزيلعي ٢: ٢١٨، و«الأشباه والنظائر» لابن نجيم ص١٤٩.

(٢) انظر «الهداية» للمرغيناني ١: ٢٤٠.

(٣) انظر: «المبسوط» ٦: ٨٩، و«بدائع الصنائع» للكاساني ٣: ١٣٨، و«الفتاوى الهندية» ١: ٣٥٥.

(٤) انظر: «المبسوط» ٦: ١٢٩، و«بدائع الصنائع» ٣: ١٣٧-١٤٠، و«الفتاوى الهندية» ١: ٣٧٤.

(٥) وانظر للاستزادة: «الفصول المفيدة في الواو المزيدة» للعلائي ص٩٩-١٠٤.

٢٠ ـــــــ

المجتهدين كأبي يوسف، فالمسألةُ التي يَسهَلُ جوابُها على الرشيد ستكونُ من أبي يوسف على طرف اللسان، لا كما تُصوِّرُها هذه الحكاية.

وأبو يوسف لا يعتبرُ الإعراب في كلام العامّة[١]، لأنهم لا يعرفون كثيراً من تفصيلاته، وما عرفوه لا يُراعون كثيراً منه في كلامهم، والأخبارُ في لَـحْنِ العامّةِ كثيرةٌ من زمن الخلفاء الراشدين، فضلاً عمَّن بعدهم. قال الإمامُ قاضيخان: «لو قال لغيره: أنا قاتلٌ أباك، في قولِ مُحمَّدٍ رحمه الله تعالى: لا يلزمُه شيء، ويُحمَلُ على الوعد، ولو قال: أنا قاتلُ أبيك، يكونُ إقراراً في قول مُحمَّدٍ على نفسِهِ بالقَتْل. وفي قول أبي يوسف رحمه الله تعالى: لا يلزمُه شيءٌ في الوجهَيْن»[٢].

وهذا يُخالِفُ ما في الحكاية مِنَ إعمال الصِّيغتَيْن وعَدِّهما جميعاً إقراراً وأخذِ القائل بمُوجَبهما، وإن كان يُوافِقُه في التسوية بينهما.

وعليه، فالظاهرُ أنّ القِصّةَ حُكِيَت على غير وجهها، وصُوِّرَ الأمرُ على أنّ أبا يوسفَ يُجيبُ فيُخطِّئُه الرشيد، فيَستَحيي أبو يوسف، ويطلبُ معرفةَ وجه الخطأ، ثم تُشرَحُ له المسألة، فيُقِرُّ بها، ويمدحُ النَّحْوَ بعدما كان يذمُّه. ولو كان الأمرُ كذلك لرجع أبو يوسف عن التسوية بين الصِّيغتَيْن، ونُقِلَ في كتب المذهب، والحالُ خلافُه، فما زال قولُ أبي يوسف منقولاً فيها؛ لأنه لم ينشأ عن خفاء التوجيه النَّحْويِّ للعبارتَيْن في ذهن الفقيه، وإنما نشأ عن نظره إلى عدم تفريق العامّة بينهما في الكلام.

ثالثاً: مسألة ثانية في الطلاق (مع أبي يوسف أو مُحمَّد بن الحسن):

ذكرها ياقوت الحمويّ[٣] نَقْلاً عن المَرْزُبانيّ أنه «حَدَّثَ فيما رفعَه إلى

---

(١) انظر: «فتاوى قاضيخان» ١: ٦٨.

(٢) «فتاوى قاضيخان» ١: ٦٨.

(٣) في «معجم الأدباء» ٤: ١٧٤١.

٢٢ ـــــــ

قلت: البحث في هذه الحكاية من وجوه:

الأول: من حيثُ إسنادُها:

فقد وُلِدَ المَرْزُبانيُّ سنة ٢٩٧، وتوفي سنة ٣٨٤، واختُلِفَ في تاريخ وفاة خَلَفٍ الأحمر، فقال بعضهم: سنة ١٧٥، وقال آخرون: مات بعد وفاة الرشيد، وكان وفاة الرشيد سنة ١٩٣[١]. وعلى كُلٍّ، فبينه وبين المَرْزُبانيّ راويان على الأقلّ، ولم يُذكَر لنا الإسنادُ لنعرفَ مَنْ هما ونتبيَّنَ حالَهما.

وخلف الأحمر: إمامٌ في اللغة والأدب والشِّعْر، «ولم يكن فيه ما يُعاب، إلا أنه كان يعملُ القصيدة، يسلكُ فيها ألفاظَ العرب القُدَماء، ويَنحَلُها أعيانَ الشُّعَراء، كأبي دواد الإياديّ وتأبَّطَ شرّاً والشَّنفَرى وغيرهم، فلا يُفرِّقُ بين ألفاظِهِ وألفاظِهم، فترويها جِلّةُ العلماء لذلك الشاعر الذي نَحَلَه إياها»[٢]، ثم عَدَلَ عن ذلك و«نسك، وكان يختمُ القرآن في كلِّ يوم وليلة، وخرج إلى أهل الكوفة يُعرِّفُهم الأشعار التي أدخَلَها في أشعار الناس، فقالوا له: أنت كنتَ عندنا في ذلك الوقت أوثَقَ منك الساعة، فبقي ذلك في روايتهم إلى الآن»[٣].

ومَنْ يسلكُ هذا المسلك يُؤخَذُ عنه فنُّه الذي يُتقِنُه مما لا مَدخَلَ للرواية فيه،

= الرشيد ...»، فجعلها مع أبي حنيفة، وهذا خطأ ظاهر، فهارونُ الرشيدُ وُلِدَ سنة ١٤٩ قبلَ وفاة أبي حنيفة بعام، وزاد فيها استدلالَ الكسائيّ بقوله تعالى: ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا * أَن دَعَوْا۟ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدًا﴾ [مريم: ٩٠-٩١].

قلت: وهي هنا غيرُ مُسنَدة أيضاً، وعبد الوهاب بن الحريش لم أقف له على ترجمة.

(١) «معجم الأدباء» ٣: ١٢٥٤، وذكره الذهبي في «تاريخ الإسلام» في طبقة من توفي بين سنتَيْ ١٧١ و١٨٠.

(٢) «معجم الأدباء» ٣: ١٢٥٥.

(٣) المصدر السابق ٣: ١٢٥٦.

فإذا روى بيتَ شِعرٍ لم يروِه غيرُه تُوقِّفَ فيه، فكيف إذا روى خبراً يتعلقُ بإمام من أئمة الاجتهاد في الدين.

الثاني: الاختِلافُ في نَقْلِها:

فقد نقلها أهلُ الأدب كما سلف، ونقلها أهلُ الفِقهِ على العكس من ذلك تماماً، فقد قال الإمامُ ابنُ الهمام: «ناظر مُحمَّدٌ الكِسائيَّ في ذلك[1] في مجلس الرشيد، فزعمَ الكِسائيُّ أنها بمعنى «إذا»، استِدلالاً بقوله تعالى: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا﴾ [الحجرات: ١٧]، وبقوله تعالى: ﴿تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا * أَن دَعَوْا لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدًا﴾ [مريم: ٩٠-٩١]، وقولُ مُحمَّدٍ أَوْلى؛ إذْ لا أصلَ لجعلها كـ«إذا»، وليس المرادُ في الآيتَيْن ما ذكر، بل التعليلُ هو المعنى الظاهرُ فيهما»[2].

قلت: ولم يُبيِّنِ ابنُ الهمام مصدرَه في هذه الحكاية على هذا الوجه، فيَتعذَّرُ الترجيحُ بين هذه الصيغة والصِّيغة الأولى، وكُلُّ واحدةٍ منهما تُورِثُ الشكَّ في الأخرى.

الثالث: مذهبُ الحنفية في المسألة:

فقد ذهبُ فقهاء الحنفية إلى وقوع الطلاق في قوله: «أنتِ طالق أنْ دخلتِ» في الحال، ولم يذكروا في المسألة خلافاً عندهم، وهذا لا يدلُّ على أنّ المسألةَ منقولةً عن أئمة المذهب، لاحتمال أن تكون المسألة من الفروع المُخرَّجة على أقوال أئمة المذهب أو على أصولهم، ولكنَّ عَدَمَ ذِكرِهم لخِلافِ أبي يوسف فيها يزيدُ الشَّكَّ في الحكاية.

---

(١) أي: في قول القائل: «أنتِ طالقٌ أنْ دخلتِ» بفتح الهمزة.

(٢) «فتح القدير» ٤: ١٢٢.

قال الإمامُ المُحقِّقُ ابنُ الهمام: «ولو قال: «أنتِ طالقٌ أنْ دخلتِ» بفَتْح الهمزة، وقع في الحال، وهو قولُ الجمهور، لأنها للتعليل، ولا يُشترطُ وجودُ العِلّة ...»، ثم ذكر مناظرة محمّدٍ والكِسائيّ، كما سلف عنه قريباً[١].

وقال العلامةُ الحدّاد: «إنْ قال: «أنتِ طالقٌ أنْ دخلتِ الدار» بفَتْح «أنْ»، طَلَقَت في الحال، لأنّ «أن» المفتوحةَ ليست بشرط، لأنها تتناولُ الماضي، فكأنه قال: أنتِ طالقٌ لأنك دخلتِ الدار»[٢].

الرابع: قولُ النُّحاة في المسألة:

فقد ذهبَ الكوفيُّون من النُّحاة إلى أنّ «أنْ» بفتح الهمزة تأتي بمعنى الشرط كـ«إنْ» بكسر الهمزة، قال ابنُ هشام: «إليه ذهبَ الكوفيُّون، ويُرجِّحُه عندي أمور»[٣].

أما قولُ الرُّمّانيّ: «تقول: «أنتِ طالقٌ أنْ دخلتِ الدار»، فيقعُ الطلاقُ عند هذا الكلام، وتقول: «أنتِ طالقٌ إنْ دخلتِ الدار»، فلا يقعُ الطلاقُ عند انقِضاءِ هذا الكلام، ولكنْ يُترَقَّبُ الدخول، فإنْ وقعَ منها طَلَقَت، وإنْ لم يقع لم تَطلُقْ أصلاً، وذلك مِن قِبَلِ أنّ «إن» المكسورةَ شرطٌ وطَلَبُ المُستأنَف، فيُترَقَّبُ وقوعُ الشرط

---

(١) «فتح القدير» لابن الهمام ٤: ١٢٢. وكذا في «مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر» ١: ٤١٨، و«الفتاوى الهندية» ١: ٤٢٠

(٢) «الجوهرة النيِّرة» للحدّاد ٢: ٤٠.

(٣) «مغني اللبيب» لابن هشام ١: ٣٥، وذكر ثلاثةَ مُرجِّحات، هي باختصار: تَوارُدُ المفتوحة والمكسورة على المحلِّ الواحد، والأصلُ التوافق، فقُرِئَ بالوجهين قولُه تعالى: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ﴾ [المائدة: ٢]، ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا أَن كُنتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ﴾ [الزخرف: ٥]، ومجيءُ الفاء بعدها كثيراً، وعطفُها على «إنْ» المكسورة، وذكر شواهد شعرية في ذلك كلِّه.

٢٦ ـــــــ

فقال: ماذا يلزمُه إذا رفعَ «الثلاثَ» وإذا نصبَها؟

قال أبو يوسف: فقلتُ: هذه مسألةٌ نَحْويّةٌ فقهية، ولا آمَنُ الخطأَ إن قُلتُ فيها برأيي، فأتيتُ الكِسائيَّ وهو في فِراشِه، فسألتُه، فقال: إنْ رفعَ «ثلاثاً» طَلَقَتْ واحدةً، لأنه قال: أنتِ طلاق، ثم أخبر أنّ الطلاقَ التامَّ ثلاث، وإنْ نصبَها طَلَقَت ثلاثاً، لأنّ معناه: أنتِ طالقٌ ثلاثاً، وما بينهما جملةٌ معترضة.

فكتبتُ بذلك إلى الرشيد، فأرسَلَ إليَّ بجوائز، فوجَّهتُ بها إلى الكِسائيّ».

ثم ذكر ابنُ هشام أنَّ كلًّا من الرفع والنَّصْب مُحتَمِلٌ لوقوع الثلاث ولوقوع الواحدة، وبيَّن وجه ذلك.

قلت: ذكر الإمامُ المُحقِّقُ ابنُ الهمام: أنّ سَوْقَ الحكاية بهذه الصِّيغةِ غَلَط، لأنّ «الذي نقلَه أهلُ الثَّبْتِ من هذه المسألة عمَّنْ قرأ الفتوى حين وَصَلَت خِلافُ هذا، وأنّ المُرسِلَ بها الكِسائيُّ إلى مُحمَّدِ بنِ الحسن، ولا دَخْلَ لأبي يوسف أصلاً ولا للرشيد، ولَـمَقامُ أبي يوسف أجَلُّ مِن أن يحتاجَ في مِثلِ هذا التركيب، معَ إمامتِهِ واجتِهادِه وبراعتِهِ في التصـرُّفات من مُقتَضيات الألفاظ»، ونقلُها بهذه الصيغة «بعيدٌ عن معرفة مقام الاجتهاد، فإنّ مِن شـرطِهِ معرفةَ العربية وأساليبها، لأنّ الاجتهادَ يقعُ في الأدلة السَّمْعيّة العربية»[1].

واستندَ ابنُ الهمام في تغليط هذه الصِّيغة بما ذكره السرخسيُّ قال: «ذكر ابنُ سَمَـاعةَ رحمه اللهُ تعالى: أنّ الكِسائيَّ رحمه اللهُ تعالى بعثَ إلى مُحمَّدٍ رحمه اللهُ تعالى بفتوى، فدفعَها إليَّ، فقرأتُها عليه: ما قولُ القاضي الإمام فيمَنْ يقولُ لامرأته:

---

(١) «فتح القدير» لابن الهمام ٤: ١٢.

فـإنْ تَرفُقـي يا هِنـدُ فالرِّفـقُ أيمَنُ وإنْ تَخرَقي يا هِندُ فالخُرْقُ أشـأمُ
فأنـتِ طـلاقٌ والطـلاقُ عزيمـةٌ ثـلاث، ومَنْ يَخـرَقْ أعـقُّ وأظلَمُ

كم يقع عليها؟

فكتبَ في جوابه: إنْ قال: «ثلاث» مرفوعاً تقع واحدةً، وإنْ قال: «ثلاثاً» منصوباً تقع ثلاث، لأنه إذا ذكره مرفوعاً كان ابتداءً، فيبقى قولُه: «أنتِ طالق» فتقع واحدة، وإن قال: «ثلاثاً» منصوباً على معنى البَدَل أو على التفسير، فتقع به ثلاث»[١].

قلت: وهذا هو المرويُّ بالأسانيد، وإنْ كانت لا تَسْلَمُ من إشكال، إلا أنّ مجموعَها يُعطيها قوّة، وتبقى خيراً مما لم يُسنَد البتّة.

فقد روى الخطيب قال: «أخبرني محمدُ بنُ عليٍّ الصَّلْحيّ قال: أخبرني أبو الحسن عُبيدُ الله بنُ محمَّدِ بن محمود القاضي بواسطٍ قال: أخبرني محمَّدُ ابنُ عبد الواحد الزاهد، قال: أخبرنا ثعلب، قال: كتبَ الكِسائيُّ إلى محمَّدِ بنِ الحسن ...»[٢].

ونقل البغداديُّ عن أبي عليٍّ الفارسيّ أنه قال: «حدَّثنا الشيخ أبو الحسن الكَرْخيّ، عن يحيى بن الحريش الرَّقِّيّ قال: أرسَلَني الكِسائيُّ إلى مُحمَّدِ بنِ الحسنِ أسألُه عن الجواب في هذه الأبيات ...»[٣].

قلت: أما الإسناد الأول؛ فمُحمَّدُ بن عليّ الصَّلْحيّ: هو أبو العلاء الواسطيّ[٤]،

---

(١) «المبسوط» للسرخسي ٦: ٧٧.

(٢) «تاريخ بغداد» للخطيب ١٣: ٣٥٦.

(٣) «خزانة الأدب» للبغداديّ ٣: ٤٦١.

(٤) أجهَدَني صنيعُ الخطيب البغداديّ في الكشف عن شيخه محمَّد بن علي الصَّلْحيّ، فقد سلك في الرواية عنه تدليسَ الشيوخ، فسمّاه في مواضع: محمد بن عليّ الصَّلحيّ، وسمّاه =

وقد سلف بيانُ حاله في المسألة الأولى، وشيخُه لم أعرفه، ومحمَّد بن عبد الواحد الزاهد: هو غلامُ ثعلب، وثعلب: لغويّ مشهور، وُلِدَ سنة ٢٠٠، وتوفي سنة ٢٩١، ولم يُدرِك الكسائيَّ المتوفى سنة ١٨٩.

وأما الإسنادُ الثاني؛ فأبو الحسن الكرخي: الظاهرُ أنه عُبيدُ الله بن الحسين، الإمام الإصوليّ الفقيه الحنفيّ المشهور، ولد سنة ٢٦٠، وتوفي سنة ٣٤٠، ويحيى ابن الحريش الرَّقِّيّ: لم أعرفه، وفي الرواة عن الكِسائيّ: إبراهيم بن الحريش، قال ابن الجزريّ: «روى القراءة عن الكسائيّ، وأكثر في النقل عنه»[1]، فلعلّه هو[2].

ثم قال البغدادي: «وهذا هو المسطور في كتب الحنفية ...، لكنْ ذكروا أنّ رسولَ الكِسائيِّ إلى محمَّد هو ابنُ سَمَـاعة، ولا مخالفة؛ لجواز أن يكونا ذهبا معاً برسالة الكِسائيّ».

قلت: لم يذكروا أنّ رسول الكِسائيّ هو ابنُ سماعة، بل ابنُ سماعة هو مَنْ قرأ الرسالة على محمَّد بن الحسن لـمّا وَصَلَتْه، كما سلف في كلام السرخسيّ. وعلى هذا، فالكِسائيُّ أرسل يحيى بن الحريش الرَّقِّيّ إلى محمَّد بن الحسن، فلمّا وصل الكتابُ إلى محمَّد دفعه إلى ابن سماعة ليقرأه عليه.

= في أخرى: محمد بن علي بن يعقوب، ومحمد بن علي بن يعقوب القاضي، وأبا العلاء محمَّد بن علي بن يعقوب، وأبا العلاء محمد بن علي بن يعقوب الواسطيّ، وأبا العلاء الواسطيّ، ومحمد بن علي بن يعقوب المقرئ، وغير ذلك. واسمُه بتمامه: القاضي أبو العلاء محمَّدُ بنُ عليِّ بن أحمد بن يعقوب الواسطيّ.

(١) «غاية النهاية» لابن الجزريّ ١: ١٠.

(٢) أما الذي ذكره أبو الشيخ ابنُ حيّان في «طبقات المُحدِّثين بأصبهان» ٣: ٤٩٥ ـ وذكره أبو نُعَيم أيضاً في «تاريخ أصبهان» ٢: ٣٤٢ ـ باسم: يحيى بن عبد الله بن الحريش، ووَثَّقَه، وأرَّخ وفاتَه سنة ٢٩٥ أو ٢٩٦، فلا يُمكِنُ أن يكون هو، لأنه مُتأخِّرُ الطبقةِ عن الكِسائيِّ المتوفى سنة ١٨٩.

المُلحَق الثالث

المناظرات المَرْويّة بين الإمامَيْن

محمَّدِ بن الحسن الشيبانيِّ ومحمَّدِ بنِ إدريس الشافعيّ[١]

الحمد لله، والصلاةُ والسلام على سَيِّدنا رسول الله، وعلى آله وصَحْبه ومَنْ والاه، أما بعد:

فهذا بحثٌ جمعتُ فيه المناظراتِ المنقولةَ بين الإمامَيْن الفقيهَيْن الجليلَيْن: الإمام محمَّد بن الحسن الشيبانيّ، والإمام محمَّد بن إدريس الشافعيّ، رضي الله تعالى عنهما، وقد عُنيَ بذِكْرها مَنْ ألَّفَ في مناقب الإمام الشافعي، كابن أبي حاتم الرازيِّ وأبي نُعَيم الأصبهانيِّ والبيهقيِّ وأبي بكر الخطيب، لكنَّهم لم يَستَقصُوا.

وقد رُوِيَت في ذلك مناظراتٌ مُنكَرةٌ، وحكاياتٌ مكذوبة، فوقع خَلْطٌ كبير

---

(١) وهو بحثٌ كتبتُه سنة ١٤٣١هـ، وقدَّمتُه إلى مؤتمر الإمام الشافعيّ الذي انعقد في مدينة ديار بكر بتركيا بتاريخ ٧-٩/ ٥/ ٢٠١٠م.

ولم أر التصرُّف فيه إلا في مواضع يسيرة، من حيثُ إصلاحُ عبارة أو تحسينُها، أو زيادةُ توثيق، أو تغييرُ الإحالات إلى «بلوغ الأماني» من أرقام صفحات الطبعة الأصل إلى أرقام صفحات هذه الطبعة، غير أني استبدلتُ مثالاً من المناظرات الواردة في «مختصر المزني» بغيره من الكتاب نفسِه، لأنّ في المثال السابق إشكالاً من حيثُ نسبةُ القول المذكور فيه إلى محمَّد بن الحسن.

ولذا فقد يجدُ القارئُ الكريم نوعَ تكرار في مواضع قليلة مع ما سلف في «بلوغ الأماني»، ولم أرَ اختصارَه، حتى لا أُشتِّتَ نظرَ القرّاء بكثرة الإحالات.

٣٢ ـــــــ

المبحث الثاني: نقدُ المناظرات المنقولة بين الإمامَيْن محمد بن الحسن الشيباني والشافعيّ.

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: المناظرات المذكورة في كتب الشافعيّ، أو لها أصلٌ في كتبه.

المطلب الثاني: نَقْد المناظرات التي وقعت بينهما بحَضْـرة هارون الرشيد، أو رُفِعَت إليه.

المطلب الثالث: نقد المناظرات التي وقعت بينهما بمكة المكرَّمة.

المطلب الرابع: نقدُ المناظرات التي وقعت بينهما حول أهل المدينة.

المطلب الخامس: نقد مناظرات أخرى متفرِّقة.

واللهَ تعالى أسأل أن ينفعَ به، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، إنه سميعٌ مُجيب.

* * *

٣٤ ـــــــ

براءتُه عند الرشيد بأمور، منها شفاعةُ محمَّد له، في قصّةٍ مشهورة[١].

ولا يذكرُ مَنْ تَرجَمَ للشافعيِّ شيئاً عن حياته في الرَّقّة، فيحتملُ أن يكون أقام فيها مدّةً من الزمان، ويحتملُ أن يكونَ رجع منها إلى بغداد مباشرة، وكذلك محمَّدُ بنُ الحسن، كان مقيماً في الرَّقّة، ثم رجع إلى بغداد بعدَ أنْ عَزَلَه الرشيدُ عن قضاء الرَّقّة[٢]، ولا تذكرُ المصادرُ ـ فيما أعلم ـ في أيِّ سنةٍ كان ذلك تحديداً.

وعلى كلِّ حال، فقد أخَذَ الشافعيُّ عن محمَّد بن الحسن ولازمَه وتفقّه عليه، فأكثرَ عنه جدّاً[٣]، حتى قال: «حَمَلتُ عن محمَّد بن الحسن حِمْلَ بُخْتيٍّ ـ وفي رواية: وِقْرَ بُخْتيّ ـ ليس عليه إلا سماعي»[٤]، وإنْ كان الأظهرُ ـ والله أعلم ـ أنّ غالبَه كان في بغداد، وليس في الرَّقّة.

وكان محمَّدٌ يعتني بالشافعيِّ أيضاً، فيخصُّه بمجلس دون سائر تلامذته[٥]، ويَصِلُه بالمال والنفقة[٦].

---

(١) انظر: «الانتقاء» لابن عبد البر ص٩٦-٩٨=١٥٤-١٥٥.

(٢) ثم عاد الرشيد فولّى محمدَ بنَ الحسن قضاءَ القُضاة قُبيلَ وفاته، واصطَحَبَه معه إلى الرَّيّ، فتُوفِّي هناك سنة ١٨٩. انظر: «بلوغ الأماني» ص١١٨ و١٢٢.

(٣) نَصَّ على ذلك ـ أعني: مُلازمةَ الشافعيِّ محمَّداً، وإكثارَه عنه جدّاً ـ الحافظُ الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ٩: ١٣٥ و١٠: ٧ و٥٠.

(٤) «آداب الشافعي ومناقبه» لابن أبي حاتم ص٣٣، و«تاريخ بغداد» للخطيب ٢: ٥٦٦، و«حلية الأولياء» لأبي نعيم ٩: ٧٨، و«مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٦٣ و١٦٤، و«الانتقاء» لابن عبد البر ص٦٩=١١٩، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر ٥١: ٢٩٧، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٠: ١٤.

(٥) انظر: «بلوغ الأماني» للكوثري ص٧٢.

(٦) انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٠: ١٤، و«بلوغ الأماني» ص٧٠-٧٣.

٣٦ ـــــــ

غيرَ مرّة، فقد روى مصعبُ بنُ عبد الله الزُّبَيريُّ عنه أنه قال: «إنْ كان أحدٌ يُخالِفُنا يوماً، فيثبتُ خِلافُه علينا، فالشافعيّ، فقيل له: لِـمَ؟ قال: لبيانه وتثبُّته في السؤال والجواب والاستماع»[١].

وروى الشافعيُّ نفسُه قال: سمعتُ محمَّدَ بنَ الحسن ما لا أُحصِيهِ يقولُ لأصحابه: «إن تابعَكُمُ الشافعيُّ، فما عليكم من حِجازيٍّ بعدَه كُلْفة»[٢].

وكما أثنى الإمامُ محمَّدٌ على تلميذه الشافعيّ، كذلك أثنى الإمامُ الشافعيُّ على شيخه محمَّد بن الحسن، بل المنقولُ في هذا الجانب أكثرُ من المنقول فيما قبله، وليس هذا بمُستَغرَب، فقد جرت العادةُ بكثرة ثناء التلميذ على شيخه؛ اعترافاً بقَدْره، وأداءً لحقِّه، بخِلافِ ثناء الشيخ على تلميذه، فإنه قليلٌ غالباً؛ لأنه محضُ تفضُّل.

وهذا ما كان فِعْلاً من الإمام الشافعيِّ في حَقِّ شيخه الإمام محمَّد بن الحسن الشيبانيّ، إذ أكثرَ من الثناء عليه، فأقرَّ له بالمِنّةِ والفَضْل عليه، فقال ـ فيما رواه المزنيُّ عنه ـ: «أمنُّ الناس عليَّ في الفقه محمَّدُ بنُ الحسن»[٣].

وفَضَّلَه على غيره من شيوخه عقلاً وفقهاً ووَرَعاً ومنطقاً، فقال ـ فيما رواه عنه الربيع ـ: «ما رأيتُ أعقَلَ من محمَّد بن الحسن»[٤]، وفي رواية: «ما كلَّمتُ أسودَ الرأس أعقَلَ من محمَّد بن الحسن»[٥]، وفي رواية: «ما رأيتُ مُبدِّناً قطُّ أذكى

---

(١) «مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٦٠ و٢: ٢٤٥-٢٤٦، و«الانتقاء» لابن عبد البر ص٨٩=١٤٥.

(٢) «توالي التأنيس» لابن حجر ص٧٧.

(٣) «تاريخ بغداد» للخطيب ٢: ٥٦٧.

(٤) المرجع السابق ٢: ٥٦٦.

(٥) «مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٥٨. وقال البيهقيُّ بإثره: «وإنما أراد: من أصحاب الرأي»، وهو تقييدٌ ليس عليه دليل.

٣٨ ـــــــ

أحداً سُئِلَ عن مسألة فيها نَظَر، إلا رأيتُ الكراهةَ في وجهه، إلا محمَّدَ بنَ الحسن»[١]، وفي رواية: «ما ناظرتُ أحداً إلا تمعّـرَ وجهُه، ما خلا محمَّدَ بنَ الحسن»[٢].

وأجمَلَ الشافعيُّ ذلك كُلَّه بعبارة جامعة، وذلك فيما روى الربيع: أنّ رجلاً سأل الشافعيَّ عن مسألة، فأجابه فيها، فقال له الرجل: يا أبا عبد الله، خالَفَك الفقهاء! فقال له الشافعيّ: «وهل رأيتَ فقيهاً قطُّ؟! اللهُمَّ إلا أن تكونَ رأيتَ محمَّدَ ابنَ الحسن، فإنه كان يملأُ العينَ والقلب»[٣]، وذُكِرَ محمَّدُ بنُ الحسن عند المُزنيِّ فقال: «مرحباً بمَنْ يملأُ الأُذُنَ سَمْعاً، والقلبَ فَهْماً»، ثم قال: «ما أنا قلتُه، الشافعيُّ قاله»[٤].

والمنقولُ عن الإمام الشافعيِّ من الثناء على شيخه الإمام محمَّدِ بن الحسن أكثرُ من هذا[٥]، وإنما ذكرتُ منه ما لا يَسَعُ في هذا المقام جَهْلُه وعَدَمُ الاطلاع عليه، ولذا قال العلامةُ الكوثريُّ رحمه الله تعالى: «لم يُرْوَ عن الشافعيِّ ثناءٌ في حقِّ واحدٍ من الأئمة قَدْرَ ما رُوِيَ عنه من الثناء على محمَّدِ بن الحسن»[٦].

* * *

(١) «مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٥٩، و«الانتقاء» لابن عبد البر ص٦٩=١١٩.

(٢) «تاريخ بغداد» للخطيب ٢: ٥٦٨. ويُرجِّحُ العلامةُ الكوثريُّ في «بلوغ الأماني» ص٨١ لفظَ الرواية الأولى، فانظُره.

(٣) «تاريخ بغداد» للخطيب ٢: ٥٦٦.

(٤) «فضائل أبي حنيفة وأخباره» لابن أبي العوام ص٣٥٢.

(٥) انظر للاستزادة: «بلوغ الأماني» للكوثري ص٦٧-٧٤.

(٦) «بلوغ الأماني» للكوثري ص٩٣.

المطلب الثاني
الوَصْفُ العامُّ لمناظرات الإمام الشافعيّ

يُعَدُّ الإمامُ الشافعيُّ رحمه الله تعالى من المُبرِّزين في المناظرة، فقد أوتي قوّةً في الحوار، وحُجّةً في تأييد قوله، وفصاحةً في التعبير عنه.

أما قوّتُه في الحوار وإبداء الحجّة، فيدلُّ عليها ما ذكره هارون بنُ سعيد الأَيْليُّ قال: «لو أنّ الشافعيَّ ناظرَ على هذا العمود الذي من حجارة: أنه من خَشَب، لغَلَبَ بالمناظرة؛ لاقتِدارِه عليها»(١).

وقال ابنُ عبد الحكم: «ما رأيتُ الشافعيَّ يُناظِرُ أحداً إلا رحمتُه، ولو رأيتَ الشافعيَّ يُناظِرُك لظننتَ أنه سَبُعٌ يأكلُك، وهو الذي علّمَ الناسَ الحُجَج»(٢). والمرادُ من تشبيهه في مناظراته بالسَّبُع: غَلَبتُه في المناظرة، بقدرته على إقامة الحُجّةِ على مُناظِره، لا الشِّدّة والإخافة.

وأما فصاحتُه في التعبير عن قوله وحُسْنُ بيانه لدليله وحُجّته، فيدلُّ عليها ما ذكره الربيعُ بنُ سليمان قال: «لو رأيتَ الشافعيَّ وحُسْنَ بيانه وفصاحتَه لعَجِبْتَ، ولو أنه أَلَّفَ هذه الكتبَ على عربيّته التي كان يتكلَّمُ بها معَنا في المناظرة، لم نَقدِرْ

---

(١) «حلية الأولياء» لأبي نعيم ٩: ١٠٣ و١١٥، و«الانتقاء» لابن عبد البر ص٧٨=١٣٠، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر ٥١: ٣٧٦، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٠: ٥٠.

(٢) «مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ٢٠٩، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر ٥١: ٣٧٦، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٠: ٤٩-٥٠، و«توالي التأنيس» لابن حجر ص٩٨.

على قراءة كتبه؛ لِفصاحتِه وغرائب ألفاظه، غيرَ أنه كان في تأليفه يُوضِحُ للعوام»[١].

وتتميَّزُ مناظراتُه رحمه الله تعالى ـ على قوّتها ـ بالهدوء والسَّكينة والوقار، وهو مما يدلُّ على تمكُّن المُناظِر في قوله، وعدم اضطرابه فيه، فقد قال ابنُه أبو عثمان: «ما سمعتُ أبي يُناظِرُ أحداً قطُّ فيرفعُ صوتَه»[٢].

وكان الشافعيُّ يحثُّ أصحابَه على سلوك هذه الصِّفة في المناظرة، وقد كتب إلى تلميذه البُوَيطيِّ أبياتاً في ذلك، منها:

إذا كنتَ ذا فَضْلٍ وعِلْمٍ ... بما اختَلَفَ الأوائلُ والأواخِرْ

فناظِرْ مَنْ تُناظِرُ في سُكونٍ ... حَليماً لا تَلَجُّ ولا تُكابِرْ[٣]

وهذا الهدوءُ والسَّكينةُ تنسجمُ مع الغاية التي كان يهدفُ إليها الإمامُ الشافعيُّ في مناظراته، فقد كانت الغايةُ منها هي الوصولُ إلى الصواب، لا الخصومةُ والغَلَبة، وهو ما صرّحَ به الشافعيُّ نفسُه في مواضع، فقد روى الحسنُ بنُ محمَّدِ بن الصَّبّاح وأحمدُ بنُ خالد الخلّال عنه أنه قال: «ما ناظرتُ أحداً قطُّ إلا على النصيحة»[٤]، وروى الربيعُ بنُ سليمان المُراديُّ، عنه أنه قال: «ما ناظرتُ أحداً قطُّ على الغَلَبة»[٥]، وروى الحسنُ بنُ عبد العزيز الجَرَويُّ عنه أنه قال: «ما ناظرتُ أحداً فأحبَبْتُ أن

---

(١) «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٠: ٧٤، و«توالي التأنيس» لابن حجر ص١٥١.

(٢) «توالي التأنيس» لابن حجر ص١١٢.

(٣) «مناقب الإمام الشافعي» للرازي ص٣١٩.

(٤) «حلية الأولياء» لأبي نعيم ٩: ١١٨، و«مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٧٤، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر ٥١: ٣٨٤، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٠: ٢٩، و«توالي التأنيس» لابن حجر ص١١٤.

(٥) «مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٧٣، و«تاريخ دمشق» ٥١: ٤٣٢، و«سير النبلاء» ١٠: ٢٩، و«توالي التأنيس» ص١١٣ و١٤٨.

٤٢ ـــــــ

وأما مناظراتُه مع أقرانه فمنها مناظراتُه مع الإمام إسحاقَ بنِ راهويه[١]، ومناظراتُه مع أصحاب الإمام محمَّدِ بنِ الحسن في العراق[٢]، ومناظراتُه مع أصحاب الإمام مالكِ بنِ أنس رضي الله عنه في مصر.

وأما مناظراتُه مع تلامذته فقد كانت في مصرَ بعد استقراره فيه آخرَ حياته، كما روى الربيعُ بنُ سليمان قال: «كان الشافعيُّ يجلس في حَلْقته إذا صلّى الصُّبْحَ، فيجيئُه أهلُ القُرآن فيسألونه، فإذا طَلَعَت الشمسُ قاموا، وجاء أهلُ الحديث، فيسألونه عن معانيه وتفسيره، فإذا ارتفعت الشمسُ قاموا واستَوَتِ الحَلْقةُ للمناظرة والمذاكرة، فإذا ارتفعَ النهارُ تفرَّقوا وجاء أهلُ العربية والعَرُوض والشِّعْر والنَّحْو حتى يَقرُبَ انتِصافُ النهار، ثم ينصرفُ إلى منزله»[٣]. وكان الغرضُ من هذا النوع من المناظرات تفقيهَ أصحابه، وتعليمَهم طرقَ الاستدلال، وتدريبَهم على المناظرة.

❋ ❋ ❋

(١) انظر تعليق العلامة الكوثريِّ على «الانتقاء» لابن عبد البر ص٧٤=١٢٥.

(٢) يدلُّ على ذلك قولُ الشافعيِّ الآتي في المناظرة الأولى من المطلب الخامس ص١٠٠: «كنتُ إذا قام (محمَّدُ بنُ الحسن) ناظرتُ أصحابه».

(٣) «توالي التأنيس» لابن حجر ص١٠٥.

المبحث الثاني

نَقْدُ المناظرات المنقولة

بين الإمامَيْن محمَّدِ بنِ الحسن الشيبانيّ والشافعيّ

المطلب الأول

المناظرات المذكورة في كتب الشافعيّ، أو لها أَصْلٌ في كتبه

وعِدّتُها ثلاثَ عشرةَ مناظرة.

أما التي في كتبه فعشرُ مناظرات؛ ستٌّ في «الأم»، وأربعٌ في «مختصر المزني»[1]، وربما تزيدُ على ذلك، حيثُ لم أعتَنِ بتتبُّعها واستقصائها كبيرَ عناية، وأكتفي هنا بذِكْر اثنتَيْن منها؛ واحدةٍ من «الأم»، وأخرى من «المختصر»، وأذكرُها للوقوف على لغتها وأسلوبها وطريقة سياقها[2].

---

(١) أما التي في «الأم» فهي في ٣: ١٢١، و٦: ١٧٧ و٢٢٦، و٧: ٩٠ و٣٠٦ و٣٣٠-٣٣١ من طبعة دار المعرفة، أو ٣: ١٢٣، و٦: ١٩١ و٢٤٤، و٧: ٩٥ و٣٢٣ و٣٥٠ من طبعة دار الفكر.

وأما التي في «مختصر المزني» فهي في ص٢٤١ و٣٤٦-٣٤٧ و٣٥٧ و٤٢٦.

(٢) لم أر تطويلَ البحث بنقل هذه المناظرات جميعاً، لأنها مناظراتٌ ثابتة، وليس مقصودُ هذا البحث هو محتوى هذه المناظرات ومادّتها، وإنما مقصودُه هو ثبوتُها أو عدمُ ثبوتها، فلا فائدةَ من نَقْلِها جميعاً هنا، إلا معرفة طريقة الشافعيِّ في هذه المناظرات وأسلوبه فيها، ومن أجل ذلك ذكرتُ اثنتَيْن منها.

المناظرة الأولى: من كتاب «الأمّ»[١]:

وهي في الدِّيَـة، وقد رواها البيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ»[٢] من طريق الربيع ابن سليمان المراديّ عن الشافعيّ.

وفيها قال الشافعيّ: «قال محمَّدُ بنُ الحسن: بَلَغَنا عن عمرَ بنِ الخطاب: أنه فَرَضَ على أهل الذهب ألفَ دينار في الدِّيَـة، وعلى أهل الوَرِقِ عشـرة آلاف درهم. وقال أهلُ المدينة: إنّ عمرَ بنَ الخطاب فرضَ على أهل الوَرِقِ اثنَيْ عشرَ ألفَ درهم. وقال محمَّد بنُ الحسن: كِلا الفريقَيْن روى عن عُمَر، وأنظُـرُ أيُّ الروايتَيْن أقربُ إلى ما قال المسلمون في غير هذا، فهو الحقّ ...».

وفيها قولُ محمَّد: «ونحن ـ فيما نظنُّ ـ أعلمُ بفريضة عمرَ بنِ الخطاب حين فَرَضَ الدِّيةَ دراهمَ من أهل المدينة، لأنَّ الدراهمَ على أهل العراق، وإنمـا كان يُؤدِّي الدِّيةَ أهلُ العراق، وقد صَدَقَ أهلُ المدينة أنّ عمرَ فرضَ الدِّيةَ اثنَيْ عشـرَ ألفَ درهم، ولكنّه فرَضَها اثنَيْ عشـرَ ألفَ درهم وَزْنَ سِتّة ...».

وفيها قولُ الشافعيّ: «زعم محمَّد بنُ الحسن عن عُمَرَ حديثَيْن مختلفَيْن، قال في أحدهما: فرَضَ الدِّيةَ عشـرةَ آلافِ درهم، وقال في الآخر: اثنَيْ عشرَ ألفاً وَزْنَ سِتّة. قلتُ لمُحمَّدِ بن الحسن: أفتقولُ: إنَّ الدِّيةَ اثنا عشرَ ألفَ درهم وَزْنَ سِتّة؟ فقال: لا، فقلتُ: من أين زعمتَ إن كنتَ أعلَمَ بالدِّيَـةِ فيما زعمتَ من أهل الحجاز، لأنك من أهل الوَرِق، ولأنك عن عُمَرَ قُلتَها، فإنّ عُمَرَ قضى فيها بشيء لا تقضي به؟ قال: لم يكونوا يحسِبون[٣]. قلت: أفتروي شيئاً تجعلُه أصلًا في الحكم،

---

(١) ٧: ٣٠٦ ط المعرفة، أو ٧: ٣٢٣ ط الفكر.

(٢) «مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٨٦-١٨٧. وانظر: «السنن الكبرى» له ٨: ٨٠.

(٣) وفي رواية ابن عبد الحكم عن الشافعيّ، وقد أخرجها البيهقيُّ في «مناقب الشافعي» =

وأنت تزعُمُ أنّ مَنْ تروي عنه لا يَعرِفُ ما قضى به ...» إلى آخر ما ذكره في ذلك، وهو طويل.

قلت: هي صورةٌ من صُوَر الرَّدِّ العِلميِّ الموجود بكثرة بين الفقهاء، وفيها بيانُ الصُّورة الحقيقية للشافعيِّ في مناظراته لمحمَّد، ليس فيها أيُّ ازدراء لمُناظِره أو تعالٍ عليه، بخِلافِ ما يُروى من مناظراتٍ مكذوبة مُختَلَقةٍ بينهما، وهذه الصُّورةُ التي بيّنَتْها هذه المُناظرةُ هي الصُّورةُ الموافقةُ للوَصْف العام لمناظرات الشافعيّ[1].

المناظرة الثانية: من «مختصر المزني»:

قال المُزَنيّ: «قال الشافعيُّ رحمه الله: قُلنا في المشتركةِ زوج وأُمٌّ وأخوَيْن لأُمّ وأخوَيْن لأب وأُمّ: للزوج النِّصْف، وللأُمِّ السُّدُس، وللأخوَيْن للأُمِّ الثُّلُث، ويَشرَكُهم بنو الأب والأم، لأنّ الأبَ لـمّا سقط سقطَ حكمُه وصار كأنْ لم يكن، وصاروا بني أُمٍّ معاً.

قال: وقال لي محمَّدُ بنُ الحسن: هل وجدتَ الرجلَ مستعمَلاً في حال، ثم تأتي حالةٌ أخرى، فلا يكون مستعملاً؟

قلت: نعم، ما قُلنا نحن وأنت، وخالفَنا فيه صاحبُك، من أنّ الزوج يَنكِحُ المرأة بعد ثلاث تطليقات، ثم يُطلِّقُها، فتَحِلُّ للزوج قبله، ويكون مبتدئاً لنكاحها، وتكون عنده على ثلاث. ولو نكحَها بعد طلقة لم تَنهَدِم كما تَنهَدِمُ الثلاث، لأنه لـمّا كان له معنى في إحلال المرأة هَدَمَ الطلاق الذي تقدَّمه إذا كانت لا تحلُّ إلا

= ١: ١٨٧ أيضاً: «قال الشافعيُّ: قلت: فإذا كان على وزن سِتّةٍ فهذه عشرةُ آلاف ونيِّف، وأنتَ تقولُ: عشرة آلاف. قال: لم يكونوا يُحسِنون يَحسِبون».

(١) انظر ما تقدَّم في المطلب الثاني من المبحث الأول ص٤٠-٤٣.

به، ولـمّا لم يكن له معنى في الواحدةِ والثنتَيْن وكانت تحلُّ لزوجها بنكاح قبل زَوْج لم يكن له معنى، فنستعمله.

قال: إنّا لنقولُ بهذا، فهل تجدُ مثلَه في الفرائض؟

قلت: نعم، الأب يموتُ ابنَه، وللابن إخوة، فلا يَرِثون معَ الأب، فإن كان الأبُ قاتلاً ورثوا ولم يرث الأب، مِن قِبَلِ أنّ حكمَ الأب قد زال، ومَنْ زال حكمُه فكمَنْ لم يكن»[1].

قلت: هي صورةٌ من صُوَر المباحثات الفقهية، التي لا يُقصَدُ منها إسكاتُ الخصم ولا إفحامُه ولا إظهارُ جَهْله وقُصُوره ـ كما هو مُلاحَظ في بعض المناظرات المُختَلَقة الآتي نقدُها ـ، بل الغايةُ منها إثراءُ المسألة الفقهية بالمدارسة والمناقشة، لتنمية المَلَكةِ الفقهية من جهة، وللوصول إلى القول الأصحِّ فيها من جهة أخرى.

وسائرُ المناظرات المذكورة في كتب الشافعيِّ لا تخرجُ عن هاتَيْن المناظرتَيْن، في سياقها وأسلوبها ولغتها.

وأما المناظراتُ التي لها أصلٌ في كتب الإمام الشافعيِّ فثلاثُ مناظرات، وهي:

المناظرة الأولى: في طهارة الماء:

رواها البيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» من طريق الربيع بن سليمان المراديِّ قال: أخبرنا الشافعيّ، قال البيهقيُّ: «فذكر مناظرةً طويلةً حَدَثَت بينَه وبينَ محمَّد بن الحسن وغيره في باب الماء، وما ذهبوا إليه من مَسْح البئر، وخروجهم بذلك عن أقاويل الناس، مع خِلافِ السُّنّة.

---

(١) «مختصر المزني» ص٢٤١.

قال الشافعيُّ: قلتُ له: ما علمتُكم تَبِعتُم في الماء سُنّةً ولا إجماعاً ولا قياساً، ولقد قلتُم فيه أقاويلَ لعلَّه إن قيل لعاقل: تخاطَأْ، فقال ما قلتُم، لكان قد أحسَنَ التخاطؤ.

ثم ساق الكلام إلى أن قال: وزعمتُم أنَّ فأرةً لو وقعت في بئر، فماتت: نُزِحُ منها عشرون دَلْواً أو ثلاثون دَلْواً، ثم طَهُرت البئر، فإن طُرِحَت تلك العشرون أو الثلاثون الدَّلْو في بئر أخرى لم يُنزَح منها إلا العشرون أو الثلاثون دَلْواً. وإن كانت ميتةً أكثرَ من ذلك نُزِحَ منها أربعون أو سِتُّون دَلْواً، فمَنْ وَقَّتَ لك هذا في الماء الذي لم يَتَغيَّر؟ أفرأيتَ شيئاً قطُّ ينجُسُ كُلُّه، فيُخرَجُ بعضُه، فتذهب النجاسةُ من الباقي منه؟!

ثم ساق الكلام إلى أن قال: وزعمتَ أنك إن أدخلتَ يَدَكَ في بئرٍ تنوي بها أن تتوضَّأ نَجَسَتِ البئرُ كلُّها، لأنها ما تُوُضِّئَ به، ولا تَطهُرُ حتى تُنزَحَ كلُّها، وإن سَقَطَتْ فيها مَيْتةٌ طَهُرَت بعشرين دَلْواً أو ثلاثين، فزعمت أنّ البئرَ بدخول اليد التي لا نجاسةَ فيها تَنجُسُ كُلُّها، فلا تَطهُرُ أبداً، وأنها تَطهُرُ من الميتة بعشرين دَلْواً أو ثلاثين دَلْواً، هل رأيتَ أحداً قَطُّ يَزعُمُ أنَّ يَدَ مُسلِم تُنجِّسُ ماءً أكثرَ مما تُنجِّسُه الميتة؟

وزعمتَ أنه لو أدخَلَ يَدَه ولا ينوي وضوءاً طَهُرَت يَدُه للوضوء، ولا تَنجُسُ البئرُ، أوَرأيتَ إن أُلقِيَ فيها جيفةٌ لا تنوي تنجيسَها أو تنويهِ، أذلك سواء؟ قال: نعم. قلت: فلِمَ زعمتَ أنَّ نيّتَه في الوضوء تُنجِّسُ الماء؟ إني لأحسَبُكُم لو قال هذا غيرُكم لبَلَغتُم به أن تقولوا: القلمُ عنه مرفوع.

فقال: لقد سمعتُ أبا يوسف يقولُ: قولُ الحجازيِّين في الماء أحسَنُ من قولنا، وقولُنا فيه خطأ، وأقام عليه وهو يقولُ هذا فيه[1]. قال: قد رَجَعَ أبو يوسف

---

(١) هكذا لفظُ رواية البيهقيّ، أما اللفظُ الذي ذكره السُّبكيُّ في «طبقات الشافعية» فهو: «فقال: =

فيه إلى قولكم نَحْواً من شهرَيْن، ثم رجع عن قولكم. قلتُ: ما زاد رجوعُه إلى قولنا قوّة، ولا وَهَنَه رجوعُه عنه. وساق الحديث»[1].

قلت: الإسنادُ إلى الربيع صحيح، لكنْ عندي وِقْفةٌ في كون هذه المناظرة مع محمَّد بن الحسن.

فقد ذكرها الشافعيُّ في كتابه «اختلاف الحديث»[2] من غير أن يُسمِّيَ مناظرَه، ولفظُه: «فقال بعضُ مَنْ قال»، وكتابُ «اختلاف الحديث» من رواية الربيع عن الشافعيّ، كهذه المناظرة، فمصدرُها «اختلاف الحديث» بلا رَيْب.

على أنّ تعيينَ مُناظِر الشافعيِّ بأنه محمَّدُ بنُ الحسن لم يأتِ في رواية البيهقيِّ أيضاً، وإنما جاء في كلام البيهقيّ، حيثُ قال: «فذكر مناظرةً طويلةً حَدَثَت بينَه وبينَ محمَّدِ بنِ الحسن وغيره في باب الماء»، وهو ظنٌّ منه.

وسماعُ مُناظِر الشافعيِّ هذا من أبي يوسف لا يلزمُ منه أن يكون محمَّدَ بنَ الحسن، فقد أدرك الشافعيُّ جماعةً من اصحاب أبي يوسف في العراق، لا سيَّما أنه دخلها سنة ١٨٤، بعد وفاة أبي يوسف بسنتَيْن فقط، فكان أصحابُ أبي يوسف متوافِرينَ إذ ذاك.

ثم إنَّ سياقَ هذه المناظرة ولغتَها ليس هو السياقَ المعهودَ من الشافعيِّ في مخاطبة شيخه محمَّدِ بنِ الحسن، فإنه لا يُشبِهُ سياقَ المناظرات المذكورة في كتب

= لقد سمعتُ أبا يوسف ... وقولنا فيه خطأ. قلتُ: فأقام عليه؟ قال: قد رجع إلى قولكم نَحْواً من شهرَيْن، ثم رجع. قلتُ: ما زاد رجوعه ...»، وهو أوضح.

(١) «مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٨٧-١٨٩. وذكر آخرَها السُّبكيُّ في «طبقات الشافعية» ٢: ١٣٧-١٣٨.

(٢) ص٧٥-٧٦، ومن المطبوع على حاشية «الأم» من الطبعة المصرية ٧: ١١٥-١٢١.

٥٠ ـــــــ

فصاعداً، فكيف قلتَ: لا تُقطَعُ اليدُ إلا في عشرة دراهم فصاعداً؟ قلتُ له: وما حُجَّتُك في ذلك؟ قال: روينا عن شـريك، عن منصور، عن مجاهد، عن أيمن، عن النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلّم شبيهاً بقولنا. قلنا: أوَتَعرِفُ أيمن؟! أما أيمنُ الذي روى عنه عطاءٌ فرجلٌ حَدَث، لعلَّه أصغَرُ من عطاء، روى عنه عطاء حديثاً عن ربيع ابن امرأةِ كعبٍ عن كعب، فهذا منقطع، والحديثُ المنقطعُ لا يكونُ حُجّة. قال: فقد روينا عن شـريك بن عبد الله، عن مُجاهِد، عن أيمنَ بنِ أمِّ أيمنَ أخي أسامةَ لأُمِّه. قلت: لا عِلمَ لك بأصحابنا ...»[1]، وذكرَه بلفظِه، ولها تتمّةٌ طويلة.

فالإمامُ الشافعيُّ هنا أبهَمَ مُناظِرَه بـ«بعض الناس» ولم يُسَمِّه، وهذا المُناظِرُ حنفيٌّ بلا ريب، لأنَّ القولَ بالقَطْع فيمـا قيمتُه عشرةُ دراهم فصاعداً هو قولُ الحنفيّة، لكنَّ كونَه محمَّدَ بنَ الحسن محلُّ نَظَر.

وحديثُ أيمن لا يرويه محمَّدٌ في «الموطأ» ولا في «الآثار»، وقد اقتصـر في كتابه «الآثار»[2] على رواية القَطْع فيما قيمتُه عشرةُ دراهم فصاعداً عن عبد الله بن مسعود وإبراهيمَ النَّخَعيِّ موقوفاً عليهما[3]، وهو مما يزيدُ الرِّيبةَ في كونه المعنيَّ بكلام الشافعيّ.

---

(١) «الأم» ٦: ١٣٠ ط المعرفة و٦: ١٤٠ ط الفكر.

(٢) برقم (٦٢٥) و(٦٢٦).

(٣) وقد كنتُ مُتَوقِّفاً في رواية محمَّد عن شـريك أصلاً، لأنَّ الإمامَ الكوثريَّ لم يذكر شريكاً في شيوخ محمَّد في «بلوغ الأماني» ص١٣-٢٢، ثم وقفتُ على نَقْل محمَّد عن شريك في موضعَيْن من كتابه «الحُجّة على أهل المدينة»، وانظر تعليقي على «بلوغ الأماني» ص٣٠. وشريك في هذا الخبر: هو ابنُ عبد الله النَّخَعيُّ القاضي، وما تراه في تعليق الأستاذ الشيخ عبد الغنيِّ عبد الخالق رحمه الله تعالى على «آداب الشافعي» لابن أبي حاتم ص١١٤ مِن أنه شـريكُ بنُ أبي نمر، خطأٌ مَحْض.

ومما يُستأنسُ به في ذلك ما ورد في تتمّة المناظرة المنقولة في «الأم»: أنَّ هذا المُناظِرَ احتَجَّ بحديثٍ لعَمْرِو بنِ شُعَيب في هذا المعنى، فأجابه الشافعيُّ بقوله: «أنتَ تزعُمُ أنَّ عمرَو بنَ شُعَيب ليس ممَّنْ تُقبَلُ روايتُه ...»، وهذا صريحٌ في أنّ هذا المُناظِرَ لا يحتجُّ برواية عَمْرِو بنِ شُعَيب، وهذا لا يُعرَفُ عن محمَّد، بل المعروفُ عنه خلافُه، فإنه يروي في «الموطأ» حديثاً عن مالك عن عَمْرِو بن شعيب[1]، ويقولُ بإثره: «وبهذا نأخذ».

والشافعيُّ يستعملُ هذا التعبير «بعض الناس» في كتبه بكثرة، فحَمْلُه على محمَّد بن الحسن يحتاجُ إلى دليل، لا سيَّما أنّ الشافعيَّ كان يُناظِرُ أصحابَ محمَّد ابن الحسن أكثرَ مما كان يُناظِرُ محمَّدَ بنَ الحسن نفسَه، كما يدلُّ عليه قولُ الشافعيّ: «وكنتُ إذا قام ناظرتُ أصحابه»[2]، ولذا قال الإمامُ الكوثريُّ رحمه الله: «فبهذه الرواية يُعلَمُ أنَّ ما في «الأم» من مُحادثاتٍ للشافعيِّ مع «بعض الناس» في مسائل، ليس مُناظرةً للشافعيِّ معَ محمَّدِ بنِ الحسن، بل مع بعض أصحابه، على خِلافِ ما توهَّمَه بعضُهم»[3].

فبانَ بهذا كُلِّه أنَّ هذه المُناظرة ليست مع محمَّد بن الحسن على الأظهر، والله تعالى أعلم.

المناظرة الثالثة: في العارية:

رواها البيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» من طريق ابن عبد الحكم قال: سمعتُ الشافعيَّ يقول: «قال لي محمَّدُ بنُ الحسن، وذكر العاريّة، فقال: أنتم لستُم تعرفون

---

(١) «موطأ محمد» برقم (٥٨٢).

(٢) سيأتي هذا اللفظ في المناظرة الأولى من المطلب الخامس ص١٠٠.

(٣) «تأنيب الخطيب» للكوثري ص١٨٤=٣٥٧.

معنى الحديث ـ يعني: حديث صفوان[١] ـ ، إنما يَضمَنُ العاريّة لأنه قال: أنا ضامنٌ، فضَمِنَ بالشَّرْط. فقلتُ له: مَنِ استعار عاريّةً عندك الساعةَ على أنه ضامن؟ قال: لا يَضمَن. قلتُ: فإنما تَسخَرُ بهؤلاء الذين عندك»[٢].

قلت: قال الإمامُ الشافعيُّ رحمه الله تعالى في «الأم» ـ وهو من رواية الربيع ابن سليمان المراديِّ عن الشافعيّ ـ : «وخالَفَنا بعضُ الناس في العاريّة، فقال: لا يَضمَنُ شيئاً إلا ما تعدّى فيه. فسُئِلَ من أين قاله؟ فزعَمَ أنّ شُرَيحاً قاله، وقال: ما حُجَّتُكم في تضمينها؟ قلنا: استعار رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلّم من صَفْوان، فقال له النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلّم: «عاريّة مضمونة مُؤدَّاة». قال: أفرأيتَ إذا قُلنا: فإنْ شَرَطَ المُستعيرُ الضمانَ ضَمِنَ، وإن لم يَشرُطْه لم يَضمَن؟ قلنا: فأنت إذن تركُ قولك. قال: وأين؟ قلنا: أليس قولُك: إنها غيرُ مضمونةٍ إلا أن يشترط؟ قال: بلى. قلنا: فما تقولُ في الوديعة إذا اشترط المُستَودِعُ أنه ضامنٌ، أو المُضارِب؟ قال: لا يكونُ ضامناً. قلنا: فما تقولُ في المُستَسلِفِ إذا اشترط أنه غيرُ ضامن؟ قال: لا شَرْطَ له، ويكونُ ضامناً. قلنا: وتُرَدُّ الأمانةُ إلى أصلِها، والمضمونُ إلى أصلِه، ويَبطُلُ الشَّرْطُ فيهما جميعاً؟ قال: نعم. قلنا: وكذلك ينبغي لك أن تقولَ في العاريّة، وبذلك شَرَطَ النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلّم أنها مضمونة، ولا يشترطُ أنها مضمونة إلا ما يلزم. قال: فلِمَ شرَطَ؟ قلنا: لجهالة صَفْوان، لأنه كان مُشرِكاً

---

(١) يُريدُ حديثَ استعارة النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلّم دُروعاً من صَفْوان يوم حُنين، فقال صفوانُ: أغَصْباً يا محمَّد؟ فقال: «بل عاريّة مضمونة». زاد في رواية: «فضاع بعضُها، فعرَضَ عليه رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلّم أن يَضمَنَها له، فقال: أنا اليوم ـ يا رسول الله ـ في الإسلام أرغَبُ». أخرجه أحمدُ في «مسنده» (١٥٣٠٢) و(٢٧٦٣٦)، وأبو داود في «سننه» (٣٥٦٢).

(٢) «مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٨٥-١٨٦.

٥٤ ـــــــ

المطلب الثاني
نَقْدُ المناظرات التي وقعت بينهما
بحَضْـرة هارون الرشيد، أو رُفِعَت إليه

وعدّتُها سبعُ مناظرات، ترجع إلى سِتّ.

أما المناظراتُ التي وقعت بحضرة الرشيد فمناظرتان، وأما المناظراتُ التي رُفِعَت إليه فخمس، ترجعُ في حقيقة الأمر إلى أربع، وهذا تفصيلُها:

أولاً: المناظرات التي وقعت بحضرة الرشيد:

المناظرة الأولى: في الحلال والحرام والعِلم بالسُّنن:

رواها البيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ»، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» من طريق عبد الله بن محمَّد البَلَويّ، عن خاله عُمارةَ بنِ زيد في قصّةٍ طويلة، وفيها: أنَّ محمَّدَ بنَ الحسن أسرَّ إلى هارونَ الرشيد: «أنّ محمَّدَ بنَ إدريس يزعمُ أنه للخِلافةِ أهلٌ»، فاستَشاطَ هارونُ غَضَباً، وقال: «عليَّ به»، فجيء بالشافعيّ، فدار بينه وبين هارونَ حوارٌ طويلٌ أثبتَ فيه الشافعيُّ براءتَه، وأبان عن عِلمِه، وفيها: أنه قد تغيَّر لونُ محمَّدِ بن الحسن عندئذٍ، ثم إنّ هارونَ قال لمحمَّدِ بنِ الحسن: «سَلْه عن مسألة، فقال محمَّد: يا ابنَ إدريس، ما تقولُ في رجل عنده أربعُ نسوة، فأصابَ الأولى عمّةَ الثانية، وأصاب الثالثةَ خالةَ الرابعة؟ فقال: يَنزِلُ عن الثانية والرابعة. قال محمَّدُ بنُ الحسن: ما الحجّةُ في ذلك؟»، فروى الشافعيُّ حديثَ «لا يُجمَعُ بين

٥٦ ـــــــ

ذلك»[١]. وعن هذه الرِّحلة يقولُ الذهبيّ: «سَمِعْنا جزءاً في رحلة الشافعي، فلم أسُقْ منه شيئاً، لأنه باطلٌ لمن تأمَّله»[٢].

والقِصَّةُ ظاهرةُ البُطلان[٣]، ويُعارِضُها ما صَحَّ واشتَهَرَ من أنّ محمَّدَ بنَ الحسن شَفَعَ للشافعيِّ عند الرشيد لـمّا حُمِلَ إليه من اليمن، حتى قال ابنُ العماد الحنبليّ: «يجبُ على كُلِّ شافعيٍّ إلى يوم القيامة أن يَعرِفَ هذا لمحمَّدِ بنِ الحسن، ويدعو له بالمغفرة»[٤].

ولو كان محمَّدُ بنُ الحسن يُريدُ أن يُفحِمَ الشافعيَّ ويُظهِرَ جَهْلَه أمام الرشيد، أما كان يجدُ مسألةً غيرَ هذه المسألة الضعيفة الركيكة التي يعلمُ حُكمَها صغارُ الطلبة؟! ولو كان الشافعيُّ في المقابل يُريدُ أن يُفحِمَ محمَّداً ويُسكِتَه أمام الرشيد، أما كان يجدُ سُنّةً خفيّةً فعلاً ليسألَه عنها؟!

وعِلمُ محمَّدِ بن الحسن بالسُّنَن ـ وهو صاحبُ «الآثار»، وأحدُ رواة «الموطأ»، وكتبُه في الفقه ملأى بأحاديث الأحكام، وهي السُّنَنُ في عُرْف أهل العِلم ـ أشهَرُ من أن يُدلَّلَ عليه في الرَّدِّ على هذا الواضع.

---

(١) «توالي التأنيس» لابن حجر ص١٣١.

(٢) «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٠: ٧٨. وانظر أيضاً: «بلوغ الأماني» للكوثري ص٩٢ و٩٨.

(٣) أما ما ذكره ابن عساكر بإثر هذه الحكاية فقال: «لـمّا سَمِعْنا هذه الحكايةَ من شيخنا أبي بكر وجيه الشحاميّ، أنا والشيخُ أبو سعد ابنُ السَّمْعاني رحمه الله، في بيت ابنه يوسف بن وجيه ليلاً، كأنّا استَبعَدْنا صِحّتَها وأنكَرْناها لحال البلويّ في إسنادها، ونِمْنا، فلما استيقظنا ذكر لنا الشيخُ أنه رأى في نومه النبيَّ صَلّى الله عليه وسَلّمَ أو الشافعيَّ ـ أنا أشك ـ وهو يقول: ﴿أَفَمِنْ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ * وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ﴾ أو كما قال»، فيُجابُ عنه بما تقرَّر من أنه لا يترتَّبُ على الرُّؤى والمنامات حكم، سواء من حيث الحلال والحرام، أو من حيث التصحيح والتضعيف.

(٤) «شذرات الذهب» ٢: ٤١٢.

٥٨ ـــــــ

المطلب الرابع[١] ـ، قال في آخرها: «ثم جاءني هَرْثمةُ، فقال: تأهَّبْ للدخول على أمير المؤمنين مع محمَّدِ بن الحسن، فدَخَلْنا عليه، وأخذنا مجالسَنا، فقلتُ لمحمَّدِ ابنِ الحسن: ما تقولُ في القَسامة؟ قال: استفهام. قلت: تزعُمُ أنّ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلّم يحتاجُ أن يَستَفهِمَ يهودَ؟! وجرى بيننا كلامٌ، وخرَجْنا من عنده»[٢].

وهذا الذي اختَصَرَه ابنُ أبي حاتم هنا في آخر الخبر: بيَّنَتْه روايةُ البيهقيِّ في «مناقب الشافعيّ» من طريقَيْن عن محمَّدِ بنِ رَوْح، عن الزُّبيرِ بن سليمان القرشيّ قال: «سمعتُ جماعةً من أصحابنا يَقُصُّونَ هذا الخبر من أمرِ الشافعيِّ رضي الله عنه، ويزيدُ فيه بعضُهم على بعض، ويحكي فيه بعضُهم غيرَ ما يحكي بعضٌ، وسمعتُ أشياء منهم على غير اقتِصاص من الخبر، إلا أنها تآلَفَتْ مع الخبر، فجمعتُ ذلك، ولم أخرج من معانيهم في كُلِّ ذلك، ذكروا أنّ الشافعيَّ رحمه الله قال ...»، وذكر المناظرةَ الطويلةَ نفسَها، ولفظُه: «فقال له الشافعيّ: ما تقولُ في القَسامة؟ فقال: استِفهام. فقال: كفر ـ والله ـ يا أمير المؤمنين، يزعم أنّ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلّم يحتاجُ أن يَستَفهِمَ يهودَ. فقال هارون: عليَّ بالسَّيْف والنِّطع، فلما أمَرَ بها هالني، فقلتُ: يا أمير المؤمنين، لئنْ جَحَدَها في هذا الموضع، فلقد قال بها في غيره، ولكنِ المُتناظِران إذا تناظرا كاد كُلُّ واحد منهما أن يدفعَ عن نفسِه ما تقومُ به الحجّةُ لصاحبه. فكأنما سُرِّيَ عن أمير المؤمنين، فصَفَحَ عنه. فلما خرَجْنا من عنده قال: يا أبا عبد الله، أشطْتَ بدمي. فقلتُ: لئنْ فَعَلْنا لقد خَلَّصْناك»[٣].

ورواها الخطيبُ في «تاريخ بغداد» والبيهقيُّ في «مناقب الشافعي» من طريق

---

(١) وهي المناظرة الأولى فيه ص٧٦.

(٢) «آداب الشافعي ومناقبه» لابن أبي حاتم ص١٦٧.

(٣) «مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١١١ و١١٧.

محمَّد بن أبي بكر المُقدَّمي عن الشافعيّ، ضمنَ المناظرةِ الطويلة نفسِها، وفيها قِصَّةُ السَّيْف والنِّطع أيضاً[١].

قلت: الإسنادان ضعيفان، أما الأولُ: فالزبيرُ بنُ سليمان توفي سنة ٣١٧هـ، وروايتُه عن الشافعي ليست منقطعةً فحَسْب، بل مُعضَلة، وأما الثاني: فالراوي عن المُقدَّمي مجهول، وسيأتي بيانُ ذلك كلِّه[٢].

ومتنُ الحكاية مُنكَرٌ ظاهرُ الاختِلاق والوَضْع، وقد أورد الإمامُ الكوثريُّ رحمه الله عِدّةَ إشكالاتٍ فيها تعودُ على أصل الحكاية بالنَّقْض، فقال: «أهكذا كانت معاملةُ الرشيد له؟ وماذا في هذا الكلام حتى يُطلَبَ من أجله السَّيف؟ والإمامُ محمَّدُ بنُ الحسن الذي خلَّصَ الشافعيَّ من سيف الرشيد، تجعلُه هذه الروايةُ في موضعٍ يُعرِّضُه فيه الشافعيُّ للقَتْل جزاءَ فَضْله عليه! وأنى للشافعي أن يجترحَ هذا المُنكَر! بل الخبرُ كُلُّه كذبٌ مُكرَّر، واختِلاقٌ مُزوَّر. ورأيُ محمَّدِ بنِ الحسن في القسامة كرأي أصحابه. والحاصل: أنّ مَن اختَلَقَ تلك المناظرةَ بهذا الأسلوب، ضرَّ الشافعيَّ بجَهْله حيثُ أراد النَّفْعَ له؛ لأنه جَعَلَه عُرْضةً لرميه بجَهْل ذلك كُلِّه، وبنكران الجميل، وبالتشغيب، لو صَحَّتِ الرواية»[٣].

وقال أيضاً: «حكايةُ السَّيف والنِّطع حكايةٌ روائيةٌ لا حقيقةَ لها، فلا محمَّدُ بنُ الحسن يقفُ هذا الموقفَ في مِثْل هذه المسألة المشروحة أدلتُها في كتبه المُؤلَّفةِ قبل اتصال الشافعيِّ به، ولا الشافعيُّ يجهلُ ما أشرنا إليه، فمُلفِّقُ هذه المناظرة أساء إلى الشافعيِّ وهو يُريدُ الإحسان إليه، لكنْ هكذا تكونُ صداقةُ الجاهل»[٤].

---

(١) «تاريخ بغداد» للخطيب ٢: ٥٦٨-٥٦٩، و«مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١١٧-١١٩.

(٢) في المناظرة الأولى من المطلب الرابع ص٧٦ و٧٩ و٨١ و٨٢.

(٣) «تأنيب الخطيب» للكوثري ص١٨٦=٣٦٠.

(٤) «بلوغ الأماني» للكوثري ص٧٧.

ثانياً: المناظراتُ التي رُفِعَت إلى هارون الرشيد:

المناظرة الأولى: في صلاة الكسوف:

رواها البيهقيُّ في «مناقب الشافعي» من طريق ابن أبي حاتم[١]، عن عليِّ بنِ الحسن الهِسِنْجانيّ[٢] قال: سمعتُ أخي أو غيرَه يحكي عن الشافعيِّ قال: «كنتُ مع محمَّدِ بنِ الحسن بالرَّقّة، فمرضتُ مَرْضةً، فعادني في العُوّاد، فلما نَقِهتُ من مرضي مَدَدتُ يدي إلى كتبٍ عند رأسي، فوقع في يدي كتابُ الصلاة لمالك، فنظرتُ في باب الكسوف، ثم خرجتُ إلى المسجد، فإذا محمَّدُ بنُ الحسن جالس، فقلتُ له: قد جئتُ أناظرُك في الكسوف، فقال: قد عرفتَ قولنا فيه، فقلتُ: جئتُ أُناظِرُك على النَّظَر والخبر، فقال: هات. قلتُ: أشترطُ عليك ألا تحتَدَّ عليَّ ولا تَقلَقَ، وكان محمَّدٌ رجلاً قَلِقاً حديداً، فقال: أما أنْ لا أحتَدَّ فلا أشترطُ ذلك، ولكنْ لا يَضُـرُّك ذاك عندي.

فناظرتُه، فلمـا ضاغطتُه فكأنه وَجَدَ من ذلك، فقلت: هذا هشامُ بنُ عروة، عن أبيه، عن عائشة. وزيدُ بنُ أسلَمَ، عن عطاء بن يسار، عن ابن عبّاس. واجتَمعَ عليَّ وعليه الناسُ. فقال: وهل زِدْتَني على أن جئتَني بصَبِيٍّ وامرأة؟! فقلتُ: لو غيري جالسَك! وقمتُ عنه بالغَضَب.

فرُفِعَ الخبرُ إلى هارونَ الرشيد أمير المؤمنين، فقال: قد علمتُ أنّ الله عزّ وجلّ لا يَدَعُ هذه الأُمّةَ حتى يبعثَ عليهم قُرَشيّاً فِلْقاً يردُّ عليهم ما هم فيه من الضلالة. ثم رجعتُ إلى بيتي، فقلتُ لغلامي: اشدُدْ على رواحِلِك، واجعل الليل جَمَلاً، قال: فقدمتُ مِصْـر»[٣].

---

(١) ولم أقف عليها في «آداب الشافعي ومناقبه» لابن أبي حاتم.

(٢) في الأصل: السِّنجاني، والتصويب من «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٦: ١٨١.

(٣) «مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٩١-١٩٢.

٦٢ ـــــــ

فمحمَّدُ بنُ الحسن يَشفَعُ له عند الرشيد، ثم يَعُودُه في مرضه، ثم يقومُ الشافعيُّ أولَ ما يُشفى بالتَّصدِّي لمناظرته في المسجد على الصُّورة المذكورة!

ثالثها: اشتراطُه على محمَّد ألّا يَحتَدَّ ولا يَقلَق، وقولُه: «وكان محمَّدٌ رجلاً قَلِقاً[1] حديداً»، وهو أمرٌ ظاهرُ البُطلان، ويكفي في الرَّدِّ عليه ما رواه المزنيُّ عن الشافعيِّ قال: «ما رأيتُ سميناً أخفَّ روحاً من محمَّدِ بنِ الحسن»[2].

رابعها: ما نُسِبَ إلى محمَّد بن الحسن أنه قال: «وهل زِدْتَني على أنْ جِئتَني بصَبِيٍّ وامرأة»، وهو كلامٌ لا يقولُه آحادُ المسلمين، فضلاً عن فقهائهم، فضلاً عن الإمام محمَّد بن الحسن، وليس ردُّ خبر المرأة من قول محمَّدٍ أو من مذهب الحنفية في شيء، وكذا خبرُ الصَّبيِّ في حال التحمُّل إذا أدَّى بعد البلوغ، كما هو الحالُ في ابن عبّاس هنا.

أما ترجيحُ خبر الرجال في هذه المسألة خاصّةً؛ لقُرْبِ صفوف الرجال من رسول الله صَلّى الله عليه وسَلّم، على خبر ابن عبّاس الذي كان يُصَلِّي في صَفِّ الصِّبيان خلفَ الرجال، وعلى خبر عائشةَ التي كانت تُصَلِّي في صَفِّ النِّساءِ خلفَ الصِّبيان؛ لبُعْدِهما من رسول الله صَلّى الله عليه وسَلّم، فأمرٌ آخرُ له وجهُه.

خامسها ـ وهو قاصمةُ الظَّهْر لهذا الخبر المكذوب ـ: ما جاء في آخر القصّة من أنّ الأمرَ رُفِعَ إلى الرشيد، ورجع الشافعيُّ إلى بيته، ورحل من ليلته تلك إلى مصر، والشافعيُّ إنما رحل إلى مصر أواخر سنة ١٩٩[3]، بعد وفاة محمَّد بن الحسن (ت ١٨٩) بعشر سنوات، وبعد وفاة هارون الرشيد (ت ١٩٣) بسِتِّ سنوات.

---

(١) القَلِقُ: المضطرب.

(٢) سلف هذا القول في المطلب الأول من المبحث الأول ص٣٨.

(٣) تَقَدَّمَ بيانُ ذلك في المطلب الأول من المبحث الأول ص٣٦.

سادسها: ما نُسِبَ إلى هارون أنه قال: «قد علمتُ أنَّ اللهَ عزّ وجلّ ...» كذا هنا، وفي المناظرة الآتية بعد هذه نُسِبَ إليه أنه قال: «أما عَلِمَ محمَّدُ بنُ الحسن أنه إذا ناظرَ رجلاً من قريش أنه يَقطَعُه ...» إلخ، والحكايتان مكذوبتان، وهذا الاختلافُ ما هو إلا وجهٌ من وجوه اضطراب الكذّابين في اختِلاقِ أمثال هذه الحكايات.

المناظرة الثانية: والظاهرُ أنها روايةٌ للتي قبلها:

رواها الخطيبُ والبيهقيُّ وابنُ عساكر من طريق أحمدَ بنِ عبد الرحمن بن الجارود الرَّقِّيِّ قال: سمعتُ الربيعَ بنَ سليمان يقولُ: «ناظَرَ الشافعيُّ محمَّدَ بنَ الحسن بالرَّقّة، فقَطَعَه الشافعيّ، فبلغَ ذلك هارونَ الرشيدَ، فقال هارونُ: أما عَلِمَ محمدُ بنُ الحسن أنه إذا ناظرَ رجلاً من قريش أنه يَقطَعُه سائلاً أو مُجيباً، والنبيُّ صَلّى الله عليه وسَلّم يقولُ: (قَدِّمُوا قُريشاً ولا تَقَدَّمُوها، وتَعَلَّمُوا منها ولا تُعَلِّمُوها، فإنَّ عِلمَ العالم منهم يَسَعُ طِباقَ الأرض)»[1].

قلت: انتقد الإمامُ الكوثريُّ رحمه الله هذه المناظرة، فقال: إنها «حكايةٌ مكذوبة، في سَنَدها ابنُ الجارود، ويقولُ الخطيبُ نفسُه عن هذا في (٢: ٢٤٧)[2]: إنه كذّاب، وما أُدرِجَ في الحديث من قوله: «وتَعَلَّمُوا منها ولا تُعَلِّمُوها» دَسٌّ مَحْضٌ يُخالِفُ عَمَلَ الصحابة والتابعين المُتواتِرَ عنهم، وهو اختِلاقُ مَنْ لا يعرفُ على مَنْ تفقّه الشافعيّ»[3].

المناظرة الثالثة: في صلاة الخوف:

ذكرها البيهقيُّ في «مناقب الشافعي» نَقْلاً عن كتاب زكريا بن يحيى السّاجيِّ،

---

(١) «تاريخ بغداد» للخطيب ٢: ٣٩٩، و«مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٥٣، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر ٥١: ٣٢٧.

(٢) أو ٣: ٤٢ في ترجمة محمد بن الحسين البسطامي، وانظر: «لسان الميزان» ١: ٥٢٢ (٦٠٦).

(٣) «بلوغ الأماني» ص٨٥-٨٦.

قال فيها: «جلسَ محمَّدُ بنُ الحسن يوماً في مسجد الرَّقّة، وجَعَلَ يُزْري بأهل الحِجاز، فيقول: أيشٍ يُحسِنُون؟ وهل فيهم أحدٌ يُحسِنُ مسألةً؟ والشافعيُّ في ناحية، فبلغَه، فجاء وسلّمَ عليه، وإنّ شاربَه ليدخلُ في فيه، وذلك بحَضْرة الفَضْل بن الربيع، فقال الشافعيُّ: أما صاحبُكم فأعلَمُ الناس بما لم يكن ولا يكونُ أبداً، وأجهَلُهم بالسُّنَن. فناظرَه في مسائل، فقال له: قد أكثَرْتَ، والفَضْلُ يكتبُ ما جرى بينهما، وكان فيما جرى بينهما يومَئذ: أنْ قال له الشافعيُّ: ما تقولُ في صلاة الخوف؟ كيف يُصَلِّيها الرجل؟ فقال محمَّدُ بنُ الحسن: منسوخة، قال اللهُ عزّ وجلّ: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ١٠٢]، فلما خرجَ رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلّم من بين أظهُرِهم لم تجبْ عليهم صلاةُ الخوف، فقال له الشافعيُّ: قال اللهُ تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]، فلما خرج رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلّم من بين أظهُرِهم لم تجب عليهم ...»، وفيها: أنّ الشافعيَّ أفحَمَ محمَّدَ بنَ الحسن، واستشهدَ بمُحاجّةِ إبراهيمَ ذاكَ الكافر، وقوله تعالى: ﴿فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، وقال: «وكذلك بُهِتَ الذي ظَلَم».

وفيها أيضاً: أنّ الفَضْلَ بنَ الربيع «دخل إلى الرشيد، فقال: يا أمير المؤمنين، ألا أُبشِّرُك؟ ألا أقولُ لك شيئاً تَقَرُّ به عَيْنُك؟ يا أمير المؤمنين»، فذكر له الخبر، وسُرَّ به هارون، وقال: «اخرُجْ إليه فأعلِمْهُ أني قد رضيتُ عنه، وأعلِمْهُ بالرِّضا قبلَ الصِّلة، ثم صِلْه». إلى آخر القصّة[1].

قلت: الساجيُّ بيَّنَ حالَه العلامةُ الكوثريُّ رحمه الله تعالى فقال: «شيخُ المُتعصِّبين، كان وقّاعاً، ينفردُ بمناكير عن مجاهيل، وتجدُ في «تاريخ بغداد» نماذج من انفرداتِهِ عن مجاهيل بأمور منكرة، قال أبو الحسن ابنُ القطان: مُختَلَفٌ فيه في

---

(١) «مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٢٧-١٢٩.

الحديث، وثّقَه بعضُهم وضعّفَه آخرون، وقال أبو بكر الرازيّ: لم يكن مأموناً[١]. وكفى في معرفة مبلغ تعصُّب الرجل الاطلاعُ على أوائل كتاب «العِلل» له»[٢]. وقد روى هذا الخبرَ عن محمَّدِ بن إسماعيل، عن مُصعَب بن عبد الله الزُّبيريّ. ومحمَّد ابنُ إسماعيل: لم أعرفه، ولعلّه أحدُ المجاهيل المشار إليهم آنفاً.

وفي متن الخبر ما يدلُّ على بُطلانه كسائر الحكايات المكذوبة، فمن ذلك:

١- ما نُسِبَ إلى محمَّد بن الحسن أنه جعل يُزْري بأهل الحجاز، ويدّعي أنهم لا يُحسِنون مسألةً، ونسبةُ هذا الكلام إلى محمَّد ظاهرةُ البطلان، ويَرُدُّها شاهدُ الحال، فهذا محمَّدٌ ينشرُ حديثَ مالك في العراق بروايته «الموطأ» عنه، حتى كان يمتلأُ عليه المسجدُ عند تحديثه به[٣]، وهذا ردُّ محمَّدٍ على أهل المدينة المُسمّى بـ«الحجّة على أهل المدينة»، ليس فيه إزراءٌ بأهل المدينة مُطلَقاً، بل هو ردٌّ علميٌّ، تُقرَعُ فيه الحجّةُ بالحجّة[٤].

٢- وما نُسِبَ إلى الشافعيِّ من تعريضه بالإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، ووَصْفِه بأنه أجهَلُ الناس بالسُّنَن، ممّا نُجِلُّ مقامَ الإمام الشافعيِّ عنه، فقد كان ممَّن يُنزِلُ الناسَ منازلهم، وهو القائلُ: «الناسُ في الفقه عيالٌ على أبي حنيفة»، وليس بخافٍ عليه أنَّ الفقهَ لا يكونُ إلا بحديث.

وكذا قولُه: «فبُهِتَ الذي ظَلَم» تعريضاً بمحمَّد، وتشبيهُه له بذلك الكافر

---

(١) ودلَّل أبو بكر الرازي على ذلك في «أحكام القرآن» ١: ١١٣، لكنَّ كلامَه فيه غيرُ مُسلَّم، فقد توبع الساجيُّ من أحد الثقات على الخبر الذي رُمِيَ بالانفراد بزيادة فيه، كما يُعرَفُ من تعليقي على «الإمتاع» ص١٧٠.

(٢) «تأنيب الخطيب» للكوثري ص١٨=٣٨.

(٣) انظر ذلك مع توجيهه في «بلوغ الأماني» للكوثري ص٥٦.

(٤) وانظر المناظرة الأولى من المطلب الرابع ص٨٥.

الذي قال الله سبحانه فيه: ﴿فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ﴾، مما نُجِلُّ مقامَ الإمام الشافعيِّ عنه، فهو يعلمُ قولَ الله تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [القلم: ٣٥]، وقولَه: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، وغير ذلك من الآيات الكثيرة في هذا المعنى، ونسبةُ مِثل هذا الكلام إلى الشافعيِّ رحمه الله يُسيءُ إلى الشافعيِّ قبل أن يُسيءَ إلى غيره، فيكونُ هذا الواضعُ أساء إلى الشافعيِّ من حيثُ أراد أن يَنتَصِرَ له.

٣- وما في الحكاية من قول محمَّدٍ بنَسْخ صلاة الخوف تهوُّرٌ بالغٌ من واضع الحكاية أنبأ فيه عن جَهْله، بل محمَّدٌ يروي في «الموطأ»[1] عن مالكٍ حديثَ ابنِ عمرَ في صلاة الخوف، ويقولُ بإثره: «وبهذا نأخذ، وهو قولُ أبي حنيفة رحمه الله، وكان مالكُ بنُ أنس لا يأخذ به»، يعني: على الصِّفةِ المذكورة في حديث ابن عمر، وإنما كان يأخذُ بصفةٍ أخرى. وصلاةُ الخوف لها بابٌ في كتب مذهب الحنفية، وليس فيها دعوى النَّسْخ مُطلَقاً.

٤- والاستدلالُ بالآية على النَّسْخ بأنَّ الخِطابَ فيها لرسول الله صَلَّى الله عليه وسَلَّم، فإذا قُبِضَ ارتفعت، مما يضحكُ منه صغارُ الطلبة المُبتَدئين، فلا يُتصوَّرَ أن يَنطِقَ به محمَّدُ بنُ الحسن أصلاً.

٥- أما كتابةُ الفضل بن الربيع ما كان يجري بينهما، ونَقْلُه إلى الرشيد، فأمرٌ ظاهرُ البطلان، ومَنْ كان وزيراً للخليفة كالفَضْل بن الربيع لا يتفرَّغُ أن يكونَ مُخبِراً يتتبَّعُ كلامَ الناس لينقلَه إلى السُّلْطان، بل هذا شأنُ صغار الجند، لا كبار الوزراء، وتصويرُ الخبر بأنّ فيه بشارةً للرشيد إفكٌ محض، فإذا كانت زلّةُ محمَّد بن الحسن بل انقطاعُه أمام مُناظِره مما يُبشَّرُ به الرشيدُ ويُسَرّ، فلماذا ولّاه الرشيدُ القضاءَ أصلاً؟! ولماذا يستمرُّ على توليته القضاءَ بعدها؟! ولماذا يعودُ إلى توليته قضاءَ

---

(١) برقم (٢٩٠).

٦٨ ـــــــ

المطلب الثالث
نَقْدُ المناظرات التي وقعت بينهما بمكّة المكرَّمة

وعِدّتُها أربعُ مناظرات[١]، وهذا بيانها والكلام عليها تفصيلاً:

المناظرة الأولى:

رواها البيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» من طريق قُتيبةَ بنِ سعيد، عن الحُمَيديِّ قال: «اجتمعَ الشافعيُّ ومحمَّدُ بنُ الحسن بمكّة، فناظرَ محمَّدٌ الشافعيَّ، فقال محمَّدُ ابنُ الحسن: إن تابعتُك لا أقوى بك، وإن خالفتُك لا أقوى بك». زاد في رواية: «وكان الشافعيُّ يُدخِلُ على محمَّدِ بنِ الحسن حتى أفحَمَه»، ثم ذكر ما قال محمَّد[٢].

ولفظُه في رواية أخرى عن قُتيبةَ عن الحُمَيديّ: «رأيتُ الشافعيَّ ومحمَّدَ بنَ الحسن، فألقى عليه الشافعيُّ مسألةً، فأجابه، فأدخَلَ عليه الشافعيُّ حتى انقطع، فتفاحَشَ عليه القولُ، فقال له الشافعيّ: تَقَلَّدْ قولي وأتقلّدُ قولَك، ففعل، ثم أدخَلَ عليه الشافعيُّ حتّى انقطعَ محمَّدٌ أيضاً، ثم قال: ما أدري ما أصنَعُ؟ إذا خالفتُك لم أقوَ عليك، وإذا تابعتُك لم أقوَ عليك»[٣].

وفي رواية ثالثة عن قُتيبةَ قال: «رأيتُ محمَّدَ بنَ الحسن بين يدي الشافعيِّ

---

(١) وهي ثلاثُ مناظرات في الأصل، وألحقتُ بها رابعةً ـ وهي الثالثةُ في الترتيب هنا ـ لمُجانستها لها، فصارت أربعاً.

(٢) «مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٧٩.

(٣) المصدر السابق ١: ١٧٩-١٨٠.

٧٠ ـــــــ

أواخِرَ سنة ١٩٩[١]، وكان ذلك كُلُّه بعد وفاة محمَّدِ بنِ الحسن في الرَّيِّ سنة ١٨٩، فكيف يكونُ هذا الاجتماعُ المزعومُ في مكّةَ؟! وكيف يحضُـرُه الحميديُّ؟!

ولعلَّه من أجل هذا كلِّه لم يُذكَر الحميديُّ في الرواية الثالثة، على أنّ ذلك لم يحلَّ الإشكال، فلا يُعرَفُ لمحمَّد لقاءٌ بالشافعيِّ في الحجاز، إلا ما جاء في هذه المناظرات التي هي محلُّ البحث، وعندما حُمِلَ الشافعيُّ إلى الرشيد سنة ١٨٤، لم يذكر الشافعيُّ أنّ محمَّدَ بنَ الحسن كان يعرفُه قبل ذلك، بل ذكر أنه رآه على طريق الفقه، فرأى أنْ يَصحَبَه. وعلى فَرْضِ لقائه له في الحجاز فالشافعيُّ كان يومها ابنَ عشرينَ سنةً أو نحوها، وما كان ليُناظِرَ محمَّداً على هذه الصورة.

المناظرة الثانية:

رواها البيهقيُّ في «مناقب الشافعي» عن قُتيبةَ قال: «رأيتُ عبدَ الرحمن ابنَ مَهْديٍّ وهو شابٌّ يختلفُ إلى حمادِ بنِ زيد، ورأيتُ الشافعيَّ بمكّة، وكانوا يجتمعون في المسجد الحرام للمُذاكرةِ مع عبد الكريم الجُرْجانيّ وكان قاضيَها، وسليمانَ بنِ داودَ العطّار، وقَدِمَ محمَّدُ بنُ الحسن، وكان يُجالِسُهم ويُناظِرُهم»[٢].

قلت: عبدُ الكريم ـ وهو ابنُ محمَّدٍ ـ الجُرْجانيّ، توفي بمكّةَ سنة ١٨٠هـ تقريباً، وكان فرَّ إليها من القضاء، وقتيبةُ بنُ سعيد يروي عنه، كما أنّ الشافعيَّ يروي عنه، وقد وقع التصـريحُ في الرواية نفسِها بأنّ المجلسَ مجلسُ مذاكرة، والفعلُ «يُناظِرُهم» في آخر الرواية لا يُنافيه، لأنه كثيراً ما يُستَعمَلُ في السُّؤال والجواب مطلقاً.

وسليمانُ بنُ داود العَطّار: لم أعرفه، وأظنُّه مُحرَّفاً عن «أبي سليمان داود

---

(١) انظر هذه التواريخ فيما سلف في المطلب الأول من المبحث الأول ص٣٦.

(٢) «مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٨١.

٧٢ ـــــــ

ابن الحسين بن ديزيل ـ وربما قيل: دازيل ـ ، فقد ذكره الذهبيُّ في شيوخ أبي بكر الدِّينَوريّ[١]، ووقعت روايتُه عنه في «المجالسة» بكثرة، فإن كان فهو ثقة[٢].

وعلى أيِّ حال، يبقى الدِّينَوريُّ في الإسناد، وهو مُتَّهمٌ، والمتنُ ظاهرُ النكارة، مُعارَضٌ بما تقدّم من الثناء الوافر من الشافعيِّ في حَقِّ محمَّدِ بن الحسن، ولو كان محمَّدٌ في يده كالكُرة لَـمَا استَحَقَّ ذاك الثناء، ولم يكن الشافعيُّ ممَّنْ يكيلُ المَدْح جُزافاً.

المناظرة الرابعة:

ذكرها البيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» قال: قرأتُ في كتاب زكريّا بن يحيى الساجيِّ فيما حدّثهم أحمدُ بنُ محمَّدٍ ابنُ بنت الشافعيّ، عن أبيه قال: «رأينا الشافعيَّ يُناظِرُ محمَّدَ بنَ الحسن بِمِنًى في مسجد الخَيْف، ومعهم يومَئذٍ بشرٌ المَرِيسيُّ، فأقبَلَ محمَّدُ بنُ الحسن على الشافعيِّ فقال: يا أبا عبد الله، بَلَغَني أنك قد وَضَعتَ على أصحابنا كتاباً، ونحن نُحِبُّ أن نُناظِرَك عليه، فقال له الشافعيّ: لا نُريدُ ذلك، فإنّ المناظرةَ تَنكُتُ في القلب، ولك صداقة. فأبى إلا أن يُناظِرَ، فتناظرا يومَئذ، فقطعه الشافعيُّ في مسائلَ شتّى، فأقبَلَ الأزرقيُّ فقيهُ أهل مكّة، فقال لبشر: كيف رأيتَ صاحبَنا وصاحبَكم؟ قال: رأيتُ صاحبَكم على ثَبَج البَحْر، ورأيت صاحبَنا يَتَمضمَضُ من ثِمادِها». قال: «الثِّماد: الماء القليل»[٣].

قلت: الساجيُّ سلف بيانُ حاله[٤]، وخلاصتُه: أنه مُتعصِّبٌ يُتوقَّفُ في قبول

---

(١) «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٥: ٤٢٧.

(٢) «تذكرة الحفاظ» للذهبي ٢: ٦٠٨.

(٣) «مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٩٩-٢٠٠.

(٤) في الكلام على المناظرة الثالثة من المطلب الثاني ص٦٤.

ما ينفردُ به من أخبار فيما يَمَسُّ تعصُّبه، كيف لا وفي هذه المناظرة نفسِها ما ينقضُها ويدلُّ على بُطلانها؟! فالشافعيُّ إنما ألَّفَ كتبَه في مكة بعد رجوعِهِ من العراق قُبيلَ سنة ١٨٩ بقليل[١]، وكان ذلك ـ أعني: تأليفه كتبَه ـ بعد وفاة محمَّدِ بن الحسن سنة ١٨٩، ولا يُعرَفُ له كتابٌ قبل ذلك، كما قال الإمام الكوثريُّ رحمه الله تعالى: «من الحقائق الملموسة أنه لا يُعرَفُ للشافعي عملٌ يُذكَرُ قبل اتصاله بمحمَّد بن الحسن، إنما رجع إلى مكّةَ بعد أن تفقّه عليه، وأخذ يُقارنُ ما تلقّاه منه بفقه أهل الحجاز، حتى حصلت له اختياراتٌ أدَّتْ به إلى إظهار الاجتهاد بعد وفاة محمَّد بسنوات»[٢].

والأزرقيُّ المذكورُ في الخبر: هو أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ الوليد المكّيُّ المتوفى سنة ٢٢٢، وهو من أقران الشافعيّ، وذكر الربيعُ بنُ سليمان أنه كان أحدَ أوصياءِ الشافعيّ[٣]، ولم أقف في ترجمته على ما يدلُّ على وَصْفِه بالفقه، بل كان مُؤذِّناً في مكّةَ وقاصّاً للجماعة[٤]، أي: واعظاً لهم، فوَصْفُه في الحكاية بـ«فقيه أهل مكة» تهويلٌ من واضع القصّة.

* * *

(١) كما سلف التنبيه إلى ذلك في المطلب الأول من المبحث الأول ص٣٦.

(٢) «بلوغ الأماني» للكوثري ص٩١.

(٣) انظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١: ٧٩.

(٤) انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي ١٣: ٧٢، حوادث سنة ١٩٩.

المطلب الرابع
نَقْدُ المناظرات التي وقعت بينهما حول أهل المدينة

وعِدّتُها خمسُ مناظرات، وهذا بيانها والكلام عليها تفصيلاً:

المناظرة الأولى: حول كتاب «الحجّة على أهل المدينة» لمحمَّد بن الحسن[(١)]:

ولها رواياتٌ كثيرةٌ، لا بُدَّ من عَرْضها تفصيلاً، وإن كان في ذلك شيءٌ من التطويل، قبل الكلام عليها:

١ - رواها ابنُ أبي حاتم في «آداب الشافعيّ» ـ ومن طريقه البيهقيُّ ـ قال: أخبرني عبدُ الله بنُ أحمدَ بنِ حنبل، فيما كتب إليَّ، قال: سمعتُ أبي يقولُ: قال محمَّدُ بنُ إدريس ـ وذكر محمَّدَ بنَ الحسن صاحبَ الرأي ـ فقال: قال[(٢)]: وضعتُ كتاباً على أهل المدينة، تنظرُ فيه؟ فنظرتُ في أوله، ثم وَضَعتُه ـ أو: رميتُ به ـ فقال: ما لَكَ؟ قلت: أولُه خطأ، على مَنْ وَضَعتَ هذا الكتاب؟ قال: على أهل المدينة. قلت: ومَنْ أهلُ المدينة؟ قال: مالكٌ. قلت: فمالكٌ رجلٌ واحد، وقد كان بالمدينة فقهاءٌ غيرُ مالك: ابنُ أبي ذئب والماجِشُونُ وفلانٌ وفلانٌ، وقال رسولُ الله

---

(١) سلف بعضُ هذه المناظرة في المناظرة الثانية من القسم الأول من المطلب الثاني ص٥٨، وفي المناظرة الرابعة من القسم الثاني منه ص٦٨.

(٢) يعني: محمد بن الحسن.

٧٦ ـــــــ

فقلتُ: أبا عبد الله، أراك أصبحتَ تهجو المدينةَ وتَذُمُّ أهلَها، فلئن كنتَ أردتَها فإنها لَحَرَمُ رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلّم وأمْنُه، سمّاها اللهُ طابة، ومنها خُلِقَ النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلّم، ولئن أردتَ أهلَها فهم أصحابُ رسول الله صَلّى الله عليه وسَلّم وأصهارُه وأنصارُه الذين مَهَّدوا الإيمانَ، وحفظوا الوحيَ، وجمعوا السُّنَن، ولئن أردتَ مَنْ بعدَهم أبناءَهم وتابعيهم بإحسان فأخيارُ هذه الأمة، ولئن أردتَ رجلاً واحداً ـ وهو مالكُ بنُ أنس ـ فما عليك لو ذكرْتَه وتركتَ المدينة. فقال: ما أردتُ إلا مالكَ بنَ أنس.

فقلتُ: لقد نظرتُ في كتابك الذي وضعتَه على أهل المدينة، فوجدتُ فيه خطأً...»، وذكر مسائلَ منها قبولُ شهادة القابلة وحدَها، والقضاءُ بشاهدٍ ويمين.

ثم قال: «وكان على الدار هَرْثَمةُ، فكتب الخبر[1]، ودخل على الخليفة، فقرأ عليه الخبر، فقال الخليفةُ: أكان يأمنُ محمَّدُ بنُ الحسن أن يَقطَعَه رجلٌ من بني عبد مناف، فاخرُجْ إلى الشافعيِّ وأقرِئْهُ سلامي[2]، وقُلْ له: إنّ أميرَ المؤمنين قد أمر لك بخمسةِ آلاف دينار، وعَجَّلَها لك من بيتِ مال الحَضْـرة.

قال: فخرج هَرْثمةُ، وأقرأني سلامَه، وقال: إنَّ أميرَ المؤمنين قد أمر لك بخمسةِ آلاف دينار، وقال هرثمةُ: لولا أنّ أمير المؤمنين لا يُساوى لأمرتُ لك بمِثلِها، ولكن الْقَ غُلامي، فاقبِضْ منه أربعةَ آلاف دينار. فقال الشافعيُّ: جزاك اللهُ

---

(١) في رواية البيهقيِّ هنا زيادة، وهي: «وابيضَّتْ وجوهُ المهاجرين والأنصار لِـمَا سمعوا في دار الهجرة من نُصْـرة الحق، وعَلَتْ محمَّدَ بنَ الحسن وأصحابَه القَتَرة». وهو أيضاً من تهويل الرواة وتصويرهم الموقفَ على أبشع صورة وأشنعها.

(٢) لفظُ رواية البيهقي هنا: «اخرُجْ إلى الشافعي، وابدأهُ برضائي قبل السلام، واقرأ عليه منِّي السلام». وقد سلفت مثلُ هذه العبارة في مناظرة سابقة، وهي المناظرة الثالثة في المطلب الثاني ص٦٥، وهذا يدلُّ على تخليط الراوي في جَمْع القصّة عن شيوخه.

خيراً، لولا أني لا أقبَلُ جائزةً إلا ممَّنْ هو فوقي لقَبِلتُ جائزتَك، ولكنْ عَجِّلْ لي ما أمَرَ به أميرُ المؤمنين، فحُمِلَ إليه المال ...»[١].

ثم ذكر أنّ هَرْثَمةَ طلبَ محمَّدَ بنَ الحسن والشافعيَّ للدخول على أمير المؤمنين، فدخلا عليه وتناظرا عنده في القَسامة، وقد سلف هذا الجزء من المناظرة في المطلب الثاني من هذا المبحث[٢].

٣- ورواها أبو نُعَيم في «حلية الأولياء» قال: حدّثنا عبدُ الله بنُ جعفر، حدّثنا عبدُ الرحمن بنُ داودَ بنِ منصور، حدّثنا عُبَيدُ بنُ خَلَفٍ البزّارُ أبو محمَّد، حدّثني إسحاقُ بنُ عبد الرحمن قال: سمعتُ حُسَيناً الكرابيسيَّ يقولُ: سمعتُ الشافعيَّ يقولُ» فذكر خبراً طويلاً فيه قصّةُ الشافعيِّ كاملةً من نشأتِهِ بمكّة، ثم رحلتِهِ إلى المدينة، ثم إلى اليمن، ثم الوشايةِ به وحَمْلِه إلى هارونَ الرشيد.

قال: «فلما أنْ جَلَسْتُ إليه أقبَلَ محمَّدُ بنُ الحسن يَطعُنُ على أهل دار الهجرة، فقلت: على مَنْ تطعنُ، على البلد أم على أهله؟ والله لئنْ طعنتَ على أهله إنما تطعُنُ على أبي بكرٍ وعمرَ والمهاجرين والأنصار، وإن طعنتَ على البلدة فإنها بلدتُهم التي دعا لهم رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلّم أن يُبارَكَ لهم في صاعِهم ومُدِّهم، وحَرَمُه كما حَرَمُ إبراهيمَ عليه الصلاةُ والسلامُ مكّة، لا يُقتَلُ صَيدُها. على أيِّهم تَطعُن؟ فقال: معاذَ الله أن أطعُنَ على أحدٍ منهم، أو على بلدته، وإنما أطعُنُ على حُكْم من أحكامه. فقلت: ما هو؟ فقال: اليمينُ مع الشاهد. فقلتُ له: ولِمَ طعنتَ؟ ...»، وذكر مناظرةً بينهما في الشاهد واليمين.

ثم قال: «ورجلٌ من ورائي يكتبُ ألفاظي، وأنا لا أعلم. قال: فأُدخِلَ على

---

(١) «آداب الشافعي» لابن أبي حاتم ص١٦٤-١٦٦، و«مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١١٣-١١٧، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر ٥١: ٣٧٨-٣٧٩.

(٢) ص٥٨-٦٠.

هارون، وقرأه عليه، قال: فقال هَرْثَمةُ بنُ أعين: وكان مُتكِئاً فاستوى جالساً، فقال: اقرأه عليَّ ثانياً. قال: فأنشأ هارونُ يقول: صَدَقَ اللهُ ورسولُه، صَدَقَ اللهُ ورسولُه، صَدَقَ اللهُ ورسولُه، قال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلّم: «تَعَلَّمُوا من قُرَيشٍ ولا تُعَلِّمُوها، قَدِّمُوا قُريشاً ولا تَقَدَّمُوها»، ما أُنكِرُ أن يكونَ محمَّدُ بنُ إدريسَ أعلَمَ من محمَّدِ بنِ الحسن. قال: فرضِيَ عنِّي وأمَرَ لي بخمسِ مئة دينار.

قال: فخرج به هَرْثَمةُ وقال لي بالسَّوْط هكذا، فاتبعتُه، فحدّثني بالقصّة، وقال لي: قد أمَرَ لك بخمسِ مئة دينار، وقد أضفْنا إليه مِثلَه. قال: فوالله ما ملكتُ قبلَها ألفَ دينار إلا في ذاك الوقت»[1].

٤- ورواها الخطيبُ في «تاريخ بغداد»، والبيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» من طريق محمَّد بن أبي بكر المُقدَّميّ قال: قال الشافعيّ: «لم يَزَلْ محمَّدُ بنُ الحسن عندي عظيماً جليلاً، أنفقتُ على كتبه سِتِّينَ ديناراً، حتّى جمعَني وإياه مجلسٌ عند هارون الرشيد، فابتدأ محمَّدُ بنُ الحسن فقال: يا أمير المؤمنين، إنّ أهلَ المدينة خالفوا كتابَ الله نصّاً وأحكامَ رسول الله صَلّى الله عليه وسَلّم وإجماعَ المسلمين، وقَضَوْا بشاهدٍ ويمين. فأخذني ما قَـرُبَ وما بَعُد، فقلتُ: ألا أراكَ قد قَصَدتَ لأهل بيتِ النُّبوّة، ومَنْ نزلَ القرآنُ فيهم، وأُحكِمَت الأحكامُ فيهم، وقبرُ رسول الله صَلّى الله عليه وسَلّم بين أظهُرِهم، عَمَدتَ تهجُوهُم، أرأيتُك أنت بأيِّ شيء قضيتَ بشهادة امرأةٍ واحدةٍ قابلة ...»[2]، وذكر مناظرةً في الشاهد واليمين، وفي القسامة،

---

(١) «حلية الأولياء» لأبي نعيم ٩: ٧٠-٧٣، وذكرها السُّبكيُّ في «طبقات الشافعية» ٢: ١٢٠-١٢٥، وابنُ حجر في «توالي التأنيس» ص٥٨-٥٩ وص١٢٨-١٢٩.

(٢) «تاريخ بغداد» للخطيب ٢: ٥٦٨-٥٦٩، و«مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١١٧-١٢٠. ونقلها ابنُ حجر في «توالي التأنيس» ص١٣١-١٣٢ عن «كتاب الألقاب» لأبي بكر الشيرازيِّ بسنده إلى المُقدَّميّ.

٨٠ ـــــــ

مع اليمين ...»، وذكر مناظرةً طويلةً في الشاهد واليمين، قال في آخرها: «فسُرَّ أصحابُنا بذلك، فكان ذلك اليوم أولَ يوم أظهرتُ له الخِلافَ والمُنازعةَ، ثم ابتدأتُ في نَقْض كتابه على أهل المدينة»[١].

٦- ورواها زكريا الساجيُّ ـ فيما نقل عنه البيهقيُّ[٢] ـ من طريق أبي ثور أيضاً، وفيه: «فتغيَّر وجهُ محمَّدِ بنِ الحسن وانقطع، وكُتِبَ بالخبر إلى هارون الرشيد وتوقّعْتُ البلاء، فلما قُرِئَ على هارونَ الخبرُ قال: وما يُنكَرُ لرجل من بني عبدِ منافٍ أن يقطعَ محمَّدَ بنَ الحسن، قال: فبعث إليَّ بألف دينار، وقال: قد رضيتُ عنك، وبعث إليَّ المأمونُ بخمس مئة دينار، وقال: أحبُّ أن تجعل انقِطاعَك إليّ».

قلت: الروايةُ الأولى من رواية أحمد بن حنبل (ت ٢٤٤)، والثالثةُ من رواية الكرابيسيّ (ت ٢٤٥)، والرابعةُ من رواية المُقدَّميّ (ت ٢٣٤)، والخامسةُ والسادسةُ من رواية أبي ثور (ت ٢٤٠)، كُلُّهم عن الشافعيّ.

أما الثانيةُ فمن رواية الزُّبير بن سليمان القرشيّ ـ وهو الزبيرُ بنُ أحمدَ بنِ سليمان الزُّبيريُّ الفقيهُ الشافعيّ (ت ٣١٧)[٣] ـ عن الشافعي، وبالنَّظَرِ إلى تاريخ وفاته ووفيات المذكورين من رواة القصّة عن الشافعيِّ يتبيَّنُ أنه لم يَسمَعْ من أحدٍ منهم، فيكونُ إسنادُه للقِصّةِ مُعضَلاً شديدَ الانقطاع.

وإسنادُ الرواية الثالثة فيه إشكال، وهو روايةُ عُبَيدٍ عن إسحاقَ بنِ عبد الرحمن عن الكرابيسيّ، قال تاجُ الدين السُّبكيُّ رحمه الله تعالى: «كذا في السَّنَد: عُبَيد عن

---

(١) «مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٢٢-١٢٣.

(٢) المصدر السابق ١: ١٢٤-١٢٥.

(٣) كما صُرِّحَ به في رواية البيهقي في «مناقب الشافعي» ١: ١١١.

٨٢ ـــــــ

ففيها: أنّ محمَّداً كان يذمُّ أهلَ المدينة، ويُبالغُ في الثناء على أصحابه، ومَدْح كتابه، حتى قام له الشافعيُّ فرَدَّ عليه.

٢- وفي الرواية الثانية والثالثة، وكذا الخامسة والسادسة: أنّ ذلك كان في مجلسٍ عامّ، ورُفِعَ خبرُه إلى الرشيد، إلّا أنّ هذا المجلس كان أولَ قدوم الشافعيِّ إلى محمَّد على ما في الرواية الثانية والثالثة، لكنَّ الروايةَ الخامسة تُشيرُ إلى أنّ هذا المجلسَ كان مُتأخِّراً، وأنّ الشافعيَّ منذ ذلك اليوم بدأ في إظهار الخِلافِ لمحمَّد ونَقْض كتابه، مما يعني أنه كان صاحَبَه قبل ذلك مُدّةً من غير إظهار الخِلافِ له، أما الروايةُ الرابعةُ فتُخالِفُ ذلك كُلَّه، ففيها أنّ ذلك كان في مجلس الرشيد وبحَضْرته.

٣- وفي الرواية الثانية: أنّ الرشيدَ وصلَ الشافعيَّ بخمسة آلاف دينار، وعرضَ عليه هَرْثَمةُ أربعةَ آلاف أخرى، فقَبِلَ الأُولى دون الثانية. وفي الرواية الثالثة: أنها كانت خمسَ مئة دينار من الرشيد، وخمسَ مئة دينار من هَرْثَمة، وقَبِلَها جميعاً. وفي الرواية السادسة: أنها كانت ألفَ دينار من الرشيد، وخمسَ مئة من ابنه المأمون، وفيها رغبة المأمون في انقطاع الشافعيِّ إليه.

٤- ومما يُستَنكَرُ هنا أيضاً: أنّ المأمونَ كان في ذلك الزمان أصغرَ من أن يُتَصوَّرُ منه ذلك، فالحكايةُ ـ على فرض صِحّتِها ـ كانت أولَ قدوم الشافعيِّ على الرشيد، وكان رِضاه عنه بإثرها، وسلف أنّ ذلك كان سنة ١٨٤[1]، فتكونُ سِنُّ المأمون يومَئذٍ ١٤ عاماً، فقد وُلِدَ سنة ١٧٠.

٥- ودَعْوى اشتغال هَرْثَمةَ بن أعيَنَ ـ وهو أحدُ قادة جيوش الرشيد في غزواته، وأحدُ ولاتِهِ ـ بكتابة ما يجري بين محمَّد والشافعيّ، غيرُ مُتَصوَّرة أصلاً، وقد سلفَ الكلامُ عليها[2].

---

(١) انظر ما سلف أولَ المطلب الأول من المبحث الأول ص٣٤.

(٢) في المناظرة الثالثة من المطلب الثاني ص٦٧-٦٨.

٨٤ ـــــــ

يعني: أنّ إرادةَ مالكٍ في كلام محمَّد بن الحسن ظاهرةٌ متقرِّرةٌ في الأذهان، فكيف يُناظِرُه الشافعيُّ هنا بفَضْل المدينة وأهلها ...إلخ؟!

٢- «أنّ ردَّ الشافعيِّ على مالك وأهل المدينة أقسى من ردِّ محمَّد بن الحسن عليهم، فكيف يُعيِّره الشافعيُّ بما هو أخفُّ مما وقع فيه؟ فدونك كلامَ محمَّد بن الحسن في كتاب «الحجج»، وكلامَ الشافعيِّ في «الأم»، وكلامَه المنقولَ في «مناقب الشافعيّ» لابن حجر في ذلك، فقارن بين الكلامَيْن، حتى تتيقّنَ أيُّهما أقسى، وأيُّهما أرعى لأدب الحِجاج»[١]. على أنّ الشافعيَّ نفسَه قد أفاد من هذا الرَّدّ، وأثرُه فيما ردَّ به الشافعيُّ على مالكٍ ملموسٌ في جميع خطوات الرَّدِّ الوارد[٢].

٣- «ومن الغريب أنهم يروون مرّةً أنّ محمَّدَ بنَ الحسن كان يُفضِّلُ مالكاً على أبي حنيفة في العِلم، وأخرى يزعمون أنّ محمَّداً كان يقولُ عن مالك: إنه ما كان يحلُّ له أن يُفتي[٣]، ويَستَاؤُونَ من ردِّه على مالكٍ بأدلةٍ ناهضةٍ في كتاب «الحجّة على أهل المدينة»، فيحاولون أن يجعلوه يَرُدُّ بذلك على أهل بيتِ الرسول صَلّى الله عليه وسَلّم، ويذكرون قبرَه ودارَ الوحي، تفظيعاً للرَّدِّ على مَنْ غَلِطَ من فُقهاء المدينة. وما دَخْلُ أهل البيت ودار الوحي والقبر المُعطَّر في باب الرَّدِّ على مالك وبعض شيوخه؟!»[٤].

المناظرة الثانية: في القضاء بشاهد ويمين:

وقد رُوِيَت ضمنَ المناظرة السالفة في بعض طرقها، وقد بيَّنتُ ما في رواياتها

---

(١) «بلوغ الأماني» للكوثري ص٧٥.

(٢) انظر: «بلوغ الأماني» للكوثري ص٥١.

(٣) سيأتي هذان القولان المنسوبان إلى محمَّد في روايات المناظرة الرابعة ص٨٨.

(٤) تعليق الكوثري على «مناقب أبي حنيفة وصاحبيه» للذهبي ص٩٢.

من الخَلْط والتخبُّط والاضطراب والنكارة، مما لا يُطمَأنُّ معه إلى إثبات أصل الحكاية.

وروى البيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» قال: قرأتُ في كتاب زكريا بن يحيى الساجي، حدّثني إبراهيمُ بنُ زياد قال: سمعتُ البُويطيَّ يقولُ: «كان الشافعيُّ يُناظِرُ محمَّدَ بنَ الحسن في اليمين مع الشاهد، فأقام عليه الشافعيُّ الحجّة في أنه خالَفَ كتابَ الله عزّ وجلّ في سبعين موضعاً، يعني: في زَعْمِه، فرفع ذلك صاحبُ الخبر إلى هارون الرشيد، فقال هارون: أما عَلِمَ محمَّدُ بنُ الحسن أنّ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلّم قال: «إنَّ عَقْلَ الرجل من قريش عَقْلُ رجلَيْن»[1]، وأرسَلَ إليه أنه قد رضي عنه، وسأله أن يُولِّيَه على القضاء، فقال الشافعيُّ: لا حاجةَ لي فيه، فقال: سَلْ حاجتَك. قال: حاجتي أن أُعطى من سَهْم ذي القربى بمصر، وأخرُجَ إليها. ففعلَ ذلك، وكتبَ له إليها»[2].

وروى أبو نعيم من طريق الربيع بن سليمان، وروى ابنُ عَدِيٍّ والبيهقيُّ من طريق محمَّد بن عبد الله بن عبد الحكم، كلاهما عن الشافعيِّ قال: «قال لي محمَّدُ ابنُ الحسن: لو علمتُ أنَّ سيفَ بنَ سليمان يروي حديثَ اليمين مع الشاهد لأفسَدتُه عند الناس. قال: قلتُ: يا أبا عبد الله، إذا أفسَدتَه فَسَد»[3].

---

(١) أخرجه بلفظ: «قوة الرجل ...»: أحمد في «مسنده» (١٦٧٤٢) و(١٦٧٦٦) من حديث جُبير بن مُطعِم.

(٢) «مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٥٢. وأشار إليها الحافظُ ابنُ حجر في «توالي التأنيس» ص١٥١.

(٣) «حلية الأولياء» لأبي نعيم ٩: ١٠٨، و«الكامل في الضعفاء» لابن عدي ٣: ١٢٧٣، و«السنن الكبرى» للبيهقي ١٠: ١٦٧، و«مناقب الشافعي» له ١: ١٢٦-١٢٧ و٥٣٠. وتحرف «سيف بن سليمان» في المطبوع من «الحلية» إلى: «سفيان بن سليمان».

قلت: أما الروايةُ الأولى ففي إسنادها الساجي، وقد سلف بيانُ حاله، وأنه ينفردُ برواية أخبار مُنكَرة عن مجاهيل[١]، والحكايةُ ظاهرةُ البُطلان، وفيها نفسِها ما يَنقُضُها، ففي آخرها أنّ الشافعيَّ قال: «حاجتي أن أُعطى من سَهْم ذي القُرْبى بمصر، وأخرُجَ إليها»، وأنه «فعلَ ذلك، وكتبَ له إليها»، ومن المعلوم أنّ خروجَ الشافعيِّ إلى مصر كان أواخر سنة ١٩٩[٢]، بعد وفاة محمد (ت ١٨٩) بعشر سنوات، وبعد وفاة هارون الرشيد (ت ١٩٣) بستِّ سنوات.

وأما الروايةُ الثانية فتنقلُ لنا حِواراً دار بين محمَّدِ بن الحسن والشافعيِّ حول رواية سيف بن سليمان، من غير تصوير ذلك الموقفْ بالمناظرة، وادِّعاءِ غَلَبةِ أحدِ طرفَيْها وانقطاع الآخر، إلى غير ذلك مما صَوّرَتْهُ لنا الرواياتُ المكذوبة في هذا الباب.

المناظرة الثالثة والرابعة: في التفاضل بين أبي حنيفة ومالك:

وهما مُتداخِلَتان، لكنْ فرَّقْتُ بينهما باعتبار اختلاف الراوي عن الشافعيّ، وزيادةٍ في مَتْن إحداهما على الأخرى.

١ - روى ابنُ أبي حاتم في «آداب الشافعيّ»، وأبو نعيم في «الحلية»، والبيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» من طريق يونسَ بنِ عبد الأعلى قال: سمعتُ الشافعيَّ يقول: «ناظرتُ محمَّدَ بنَ الحسن، فاشتَدَّتْ مناظرتي إياه، فجَعَلَت أوداجُه تنتفخُ، وأزرارُه تنقطعُ زِرّاً زِرّاً»[٣].

---

(١) في المناظرة الثالثة من المطلب الثاني ص٦٥-٦٦.

(٢) تقدّم هذا التاريخ في المطلب الأول من المبحث الأول ص٣٦.

(٣) «آداب الشافعي» لابن أبي حاتم ص١٦٠، و«حلية الأولياء» لأبي نعيم ٩: ١٠٤، و«مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٨١-١٨٢.

ورواه ابنُ عبد البر في «الانتقاء» من طريق يونسَ بنِ عبد الأعلى قال: سمعتُ الشافعيَّ يقول: «ذاكرتُ محمَّدَ بنَ الحسن يوماً، فدار بيني وبينه كلامٌ واختِلاف، حتى جعلتُ أنظُرُ إلى أوداجه تَدُرُّ وتنقطعُ أزرارُه، فكان فيما قلتُ له يومئذ: نشدتُك بالله، هل تعلمُ أنّ صاحبَنا ـ يعني: مالكاً ـ كان عالماً بكتاب الله؟ قال: اللهُمَّ نعم. قلتُ: وعالماً باختِلافِ أصحاب رسول الله صَلّى الله عليه وسَلّم؟ قال: اللهُمَّ نعم»[١].

ورواه ابنُ أبي حاتم في «آداب الشافعيّ»، والبيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ»، والخطيبُ في «تاريخ بغداد» من طريق يونسَ بنِ عبد الأعلى قال: سمعتُ الشافعيَّ يقولُ: «ناظرتُ محمَّدَ بنَ الحسن، وكان عليه ثيابٌ رِقاق، وكان يُناظرُني فتَنتَفِخُ أوداجُه وينقطعُ زِرُّه، حتّى بقي بلا زِرّ، فقال: لم يحلَّ لصاحبكم أن يُفتِيَ ـ يعني: برأيه ـ؛ لأنه لم يكن له عَقْل. فقلتُ له: نشدتُك بالله، أكان صاحبُنا عالماً بكتاب الله عزّ وجلّ؟ قال: نعم. قلتُ: عالماً بحديث رسول الله صَلّى الله عليه وسَلّم؟ قال: نعم. قلتُ: عالماً باختِلافِ أصحاب رسول الله صَلّى الله عليه وسَلّم؟ قال: نعم[٢]. قلتُ: فنشدتُك بالله، أكان صاحبُك عالماً بكتاب الله؟ قال: لا[٣]. قلتُ: عالماً بحديث رسول الله صَلّى الله عليه وسَلّم؟ قال: لا. قلت: كان عالماً باختِلافِ أصحاب رسول الله صَلّى الله عليه وسَلّم؟ قال: لا، ولكنْ كان عاقلاً. قلتُ: فكان في صاحبنا ثلاثةُ أشياء لا تجوزُ الفُتْيا إلا بهنّ، وإن لم يكن له عَقْل، لم يَجُزْ له أن يُفتي! ولم يكن في صاحبكم ثلاثةُ أشياء لا تجوزُ الفُتْيا إلا بهنّ، وإن كان أعقَلَ الناس، تجوزُ له الفُتْيا!»[٤].

---

(١) «الانتقاء» لابن عبد البر ص٢٤-٢٥=٥٧.

(٢) زاد في رواية ابن أبي حاتم: «قلت: أكان عاقلًا؟ قال: لا».

(٣) ولفظُ ابن أبي حاتم والخطيب: «أتعلمُ أنَّ صاحبَك كان جاهلًا بكتاب الله؟ قال: نعم». وكذا فيما بعده.

(٤) «آداب الشافعي» لابن أبي حاتم ص٢٠١-٢٠٢ دون ما في أول الرواية من انتفاخ الأوداج =

قلت: أجاد الإمامُ الكوثريُّ رحمه الله تعالى في الكلام على هذه المناظرة، فقال: «أليس مِنَ المُستَحيل في جاري العادة انقطاعُ جميع أزرار الثياب برَفْع الصَّوْتِ من لابِسِها وبالصِّياح منه؟! بل هو من شأن النوادِبِ إذا لَطَمْنَ صدورَهُنَّ ومَزَّقْنَ ثيابَهُنَّ، وهذا يدلُّ على أنّ وَاضِعَ هذه الحِكايةِ استَعجَلَ في الوَضْعِ ليرفعَ من شأن الشافعيّ، فنَطَقَ بما يُكذِّبُه كُلُّ سامع، على أنّ من المَرْويِّ عن الشافعيِّ بطرق صحيحة ـ كما أسلَفْنا ذِكرَ بعضها ـ أنه لم يرَ مَنْ لا يتغيّرُ حينما يُسألُ عن مسألةٍ فيها نَظَر، سوى الإمام محمَّد بن الحسن[1]، فكيف يَصِحُّ هذا منه مع ذاك؟! وأين لفظُ ابن عبد البر في «الانتقاء» من هذا»، وساق لفظَه السالفَ نَقْلُه آنفاً، ثم قال: «ولا غُبار على هذه الرواية[2]؛ لأنَّ العالم كثيراً ما يرفعُ صوتَه على تلميذه إذا رآه يتباطأُ في فَهْم ما يُلقيه عليه، وكان من هذا القبيل رفعُ الصَّوْت في مسجد النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلّم في العِلم ...»، وأتى الكوثريُّ بشاهدٍ آخرَ على ذلك من مُحاوَرةٍ جَرَتْ بين أبي يوسفَ وهارونَ الرشيد في رَفْع الصَّوْت، وختمَ كلامه بقوله: «وكلُّ ما يُذكَرُ

= وانقطاع الأزرار، و«مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٨٢، وهذا لفظُه، و«تاريخ بغداد» للخطيب ٢: ٥٦٨.

(١) يُريدُ قولَ الشافعي: «ما رأيتُ أحداً سُئِلَ عن مسألة فيها نَظَر، إلا رأيتُ الكراهةَ في وجهه إلا محمدَ بنَ الحسن»، وفي رواية: «ما ناظرتُ أحداً إلا تمعّرَ وجهُه ما خلا محمدَ بنَ الحسن»، وقال الشافعيُّ أيضاً: «ما رأيتُ سميناً أخفَّ روحاً من محمد بن الحسن»، وقد سلفت هذه الأقوال في المطلب الأول من المبحث الأول ص٣٨-٣٩.
وقال العلامةُ الشيخُ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى في تعليقه على «الانتقاء» لابن عبد البر ص١١٩: «قارِنْ بين ما ذُكِرَ عن الشافعيِّ هنا من سَعَةِ صَدْر محمَّد بن الحسن، وبين خبرِ انتِفاخ أوداجِه وانقِطاع أزراره! عند مُذاكَرة الشافعيِّ له، ليتبيَّن لك الصحيحُ من الطريح منهما، والحقُّ من الباطل».

(٢) يُريدُ بلفظ «المُذاكرة» لا بلفظ «المُناظرة»، وباستثناء انقطاع الأزرار، بدلالة سِياقِ كلامه.

٩٠ ـــــــ

قلتُ: فما الحجّةُ عندكم؟ قال: الكتابُ والسُّنّةُ والإجماعُ والقياس ...»، وذكر سائرَ القصّة بنَحْوِ ما قبله، حتّى ذكر القياسَ فقال: «قلت: فبقي شيءٌ سوى القياس؟ قال: لا. قلت: فنحن ندّعي القياسَ أكثر مما تدّعُونَه، وإنما يُقاسُ على الأصول، فمَنْ لا يعرفُ الأصولَ يعرفُ القياس؟!»[1].

ولفظُ رواية ابنِ عبد البر: «قال لي محمَّدُ بنُ الحسن: صاحبُنا أعلَمُ من صاحبكم ـ يعني: أبا حنيفة ومالكاً ـ وما كان على صاحبكم أن يتكلَّم، وما كان لصاحبنا أن يَسكُت. قال: فغَضِبتُ، وقلتُ: نشدتُك الله، مَنْ كان أعلَمَ بسُنّةِ رسول الله صَلّى الله عليه وسَلّم: مالكٌ أو أبو حنيفة؟ قال: مالك، لكنَّ صاحبَنا أقيَسُ. فقلتُ: نعم، ومالكٌ أعلَمُ بكتاب الله تعالى، وناسِخِه ومنسوخِه، وسُنّةِ رسول الله صَلّى الله عليه وسَلّمَ من أبي حنيفة، فمَنْ كان أعلَمَ بكتاب الله وسُنّةِ رسولِهِ كان أَوْلى بالكلام»[2].

ولفظُ أبي إسماعيل الهرويِّ في «ذمِّ الكلام» من طريق الربيع بن سليمان قال: سمعتُ الشافعيَّ يقولُ: «كنتُ عند محمَّد بن الحسن، فذكَرْنا مالكَ بنَ أنس، فأطرَيْتُه، فقال محمَّدُ بنُ الحسن: قد رأيتُ مالكاً، وسألتُه عن أشياء، فما كان يحلُّ له أن يُفتيَ. فقلتُ له: أسألك بالله، إنْ سألتُك عن شيءٍ تَصْدُقْني؟ قال: نعم. قلتُ: أيُّما أعلمُ بكتاب الله: مالكٌ أو أبو حنيفة؟ قال: مالك. قلتُ: وأيُّما أعلمُ بتفسير كتاب الله: مالكٌ أو أبو حنيفة؟ فقال: مالك. فقلتُ: وأيُّما أعلمُ باللغة: مالكٌ أو أبو حنيفة؟ فقال: مالك. قلتُ: فأيُّما أصحُّ رجالاً: مالكٌ أو أبو حنيفة؟ فقال:

---

(١) «حلية الأولياء» لأبي نعيم ٦: ٣٢٩ و٩: ٧٤، و«مناقب الشافعي» للبيهقي ١: ١٨٣-١٨٤، و«مناقب أحمد» لابن الجوزي ص٤٩٨.

(٢) «الانتقاء» لابن عبد البر ص٢٤-٢٥=٥٧.

٩٢ ـــــــ

ابن عبد البر من طريقه أيضاً بصيغة تفضيل محمَّدٍ أبا حنيفة على مالك ابتداءً من غير سؤال، وجاءت روايةُ الهروي من طريقه أيضاً بصيغة تفضيل الشافعيِّ مالكاً على أبي حنيفة من غير سؤال، لكنْ جاءت روايةُ ابن عبد البر من طريق يونس ابن عبد الأعلى بصيغة سؤال الشافعيِّ محمَّداً عن مالك فقط من غير تعرُّض لأبي حنيفة. وهذا أحدُ وجوه الاضطراب في الحكاية، على أنه «لا يُتصوَّرُ أن يسألَ محمَّدُ بنُ الحسن الشافعيَّ عن مبلغ عِلْم أبي حنيفة ومالك، لأنَّ أبا حنيفة لم يُدرِكْهُ الشافعيُّ حتى يُتَحاكَمَ في عِلمِه إليه، وكذلك لم يُلازِمْ مالكاً أكثرَ من محمَّد بن الحسن»[1].

٤- أفادت روايةُ ابنِ عبد الحكم والربيع بن سليمان: أنّ محمَّدَ بنَ الحسن فضَّلَ مالكاً على أبي حنيفة في عِلْمِه بالقرآن والسُّنّة واختلاف الصحابة، لكنْ أفادت روايةُ ابن عبد البر من طريق يونسَ بنِ عبد الأعلى إقرارَ محمَّدٍ بعِلم مالك من غير تعرُّض لأبي حنيفة، وأفادت روايةُ ابن أبي حاتم والبيهقيِّ والخطيب من طريق يونسَ أيضاً إقرارَ محمَّدٍ بعِلم مالك، ثم اعترافَه بجَهْل أبي حنيفة! وهو وجهٌ آخرُ من وجوه الاضطراب في الحكاية، «ولا يخفى أنّ محمَّدَ بنَ الحسن أفنى عُمُرَه في فقه أبي حنيفة، وسمع الحديثَ من مالك، ولازمه ثلاثَ سنين ...، فليس من المعقول أن يَنالَ محمَّدٌ من أبي حنيفة ومالك نَيْلاً لا يَتَّفِقُ مع ما لهما من المنزلةِ عندَه في كتبه المتواترة عنه»[2]، و«من اطّلعَ على كتب محمَّدِ بنِ الحسن، من «الحُجّة» و«الآثار» وغيرهما، عَلِمَ عِلْمَ اليقين منزلةَ صاحبه عندَه في معرفة الكتاب والسُّنّة، على أنه ليس في لفظِ ابنِ عبد البر وَصْفُ أبي حنيفة بجَهْل الكتاب والسُّنّة

---

(١) «تأنيب الخطيب» للكوثري ص١٨٢-١٨٣=٣٥٤.

(٢) «بلوغ الأماني» للكوثري ص١٠٧.

٩٤ ـــــــ

لصاحبكم أن يُفتيَ»، وفي رواية الربيع عند الهرويّ: «ما كان يحلُّ له أن يُفتي». وفَرْقٌ ظاهِرٌ بين اللفظَيْن، وذلك:

أنّ اللفظَ الثاني غيرُ مُتَصوَّرٍ أن يَنطِقَ به محمَّدُ بنُ الحسن في حقِّ مالكٍ أصلاً، وقد نقلَ قولَه ومذهبَه في مواضعَ من «الموطأ» عندما رواه عنه[١]، فكيف يَنقُلُ مذهبَ مَنْ لا يحلُّ له أن يُفتيَ في نظره؟! و«هل يُتَصوَّرُ لمن لا يُبيحُ الإفتاءَ لشخص أنْ يَجعَلَه أعلمَ مِنَ الآخرين؟!»[٢]، و«كيف يُتصوَّرُ أن يُوجِبَ محمَّدُ بنُ الحسن الكلامَ والإفتاءَ على مَنْ هو جاهلٌ بكتاب الله وسُنّةِ رسوله، ويُحرِّمَ ذلك على العالم بهما؟ فيكون مع الخبر ما يُبطِلُه»[٣].

أما اللفظُ الأولُ فيُمكنُ أن يُفهَمَ على وجهٍ مقبول ـ على فرض صحّة الحكاية ـ وهو «أنّ مالكاً لم يكن مُتعيِّناً للإفتاء، بحيثُ يجبُ عليه أن يُفتيَ في وقتٍ خاصّ؛ لوجود علماء في طبقته، وفيهم مَنْ هو أعلى كعباً منه في ذلك الوقت، وأما أبو حنيفة فلم يكن في عَهْدِه من هو أكفأُ منه في الفُتْيا وأيقَظُ منه في الفقه حتى تعيَّن للإفتاء، ووَجَبَ عليه أن يُفتي. وهذا أمرٌ لا يَظهَرُ إلا لمن يَعلَمُ مراتبَ علماء المدينة في عَهْد مالك، ومراتبَ علماء العراق في زمن أبي حنيفة ...، ومِثلُ محمَّدِ بنِ الحسن لا يُلامُ في المقارنة بين أهل العِلم، ولكُلِّ عالم رأيُه في المقارنة بين العلماء»[٤].

---

(١) كقوله بإثر الحديث (٣٩): «وبهذا كُلِّه نأخذ، فأما الرُّعَافُ فإنّ مالكَ بنَ أنس كان لا يأخُذُ بذلك»، وقوله بإثر الحديث (١٥٣): «وبهذا نأخذ، وهو قولُ أبي حنيفة رحمه الله، وكان مالكُ بنُ أنس يأخذُ بذلك في الركعتَيْن الأُولَيَيْن...»، وقوله بإثر الحديث (٢٨٩): «وبهذا نأخُذُ، وهو قولُ أبي حنيفة رحمه الله، وكان مالكُ بنُ أنس لا يأخذ به»، وغيرها.

(٢) «تأنيب الخطيب» للكوثري ص١٨٢=٣٥٤.

(٣) المصدر السابق ص١٨١=٣٥١.

(٤) «بلوغ الأماني» للكوثري ص٤٩-٥٠.

المناظرة الخامسة: في الإثفار:

روى ابنُ أبي حاتم في «آداب الشافعيّ» عن محمَّدِ بنِ عبد الله بن عبد الحكم، والبيهقيُّ في «معرفة السُّنن» من طريق أبي العباس الأصمّ، عن ابن عبد الحكم قال: سمعتُ الشافعيَّ يقولُ: «ليس فيه ـ يعني: في إتيان النِّساء في الدُّبُر ـ عن رسول الله صَلّى الله عليه وسَلّمَ في التحريم والتحليل حديثٌ ثابت، والقياسُ أنه حلال»[(١)].

روى الحاكمُ[(٢)] عن نَصْر بن محمَّد المُعدَّل، عن محمَّد بن القاسم بن شعبان الفقيه قال: حدّثنا الحسنُ بنُ عياض ومحمدُ بنُ أحمدَ بنِ حماد قالا: حدّثنا ابنُ عبد الحكم قال: قال الشافعيُّ كلاماً كلّمَ به محمَّدَ بنَ الحسن في مسألة إتيان المرأة في دُبُرها، قال: «سألني محمَّدُ بن الحسن، فقلتُ له: إن كنتَ تريدُ المكابرةَ وتصحيحَ الروايات وإن لم تصحّ فأنت أعلَمُ، وإن تكلَّمتَ بالمُناصَفةِ كلَّمتُك. قال: على المُناصَفة. قلتُ: فبأيِّ شيء حرَّمتَه؟ قال: بقول الله عزّ وجلّ: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وقال: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، والحَرْثُ لا يكون إلا في الفَرْج ...»، وساق المناظرة. قال الحاكم: «لعلَّ الشافعيَّ كان يقولُ بذلك في القديم، فأما في الجديد فالمشهورُ أنه حرَّمه».

قلت: أما الروايةُ الأولى فقد كذّبَ الربيعُ بنُ سليمان المُراديُّ ابنَ عبد الحكم فيها، فقال: «كذب، والله الذي لا إله إلا هو، قد نصَّ الشافعيُّ على تحريمه في ستّة كتب»[(٣)]، وذكر الماورديُّ في «الحاوي» أنّ ابنَ عبد الحكم نقلَ هذا عن الشافعيِّ

---

(١) «آداب الشافعي» لابن أبي حاتم ص٢١٦-٢١٧، و«معرفة السنن» للبيهقيّ ١٠: ١٦٢.

(٢) في «مناقب الشافعيّ»، كما في «التلخيص الحبير» لابن حجر ٣: ١٨١. وأما ما في «تهذيب التهذيب» له ٩: ٢٦١ من عَزْوه إلى «علوم الحديث» للحاكم فسَبْقُ قلم.

(٣) انظر «التلخيص الحبير» لابن حجر ٣: ١٨١-١٨٢، وفيه عَزْوُه إلى مصادره.

حين انتقلَ عن مذهبه إلى مذهب مالك، قال: «يريدُ بذلك نُصْـرةَ مالك»، ثم ذكر تكذيبَ الربيع له[١].

وممَّنْ أنكر نِسبةَ هذا الكلام إلى الإمام الشافعيِّ الحافظُ الذهبيّ، فقد ذكر روايةَ ابنِ عبد الحكم في «ميزان الاعتدال»، وقال بإثره: «هذا مُنكَرٌ من القول، بل القياسُ التحريمُ، وقد صحَّ الحديثُ فيه»[٢]، وقال في «سير أعلام النبلاء»: «روايةُ ابن عبد الحكم عنه في مَحَاشِّ النساء مُنكَرة، ونصوصُه في تواليفه بخِلافِ ذلك»[٣].

لكنْ قال البيهقيُّ: «هذه الحكايةُ مناظرةٌ جَرَتْ بين الشافعيِّ وبين محمَّدِ بن الحسن، وفي سياقِها دلالةٌ على أنه إنما قَصَدَ بما قال الذَّبَّ عن بعض أهل المدينة على طريق الجَدَل، فأما هو فقد نصَّ في كتاب عِشرة النِّساء على تحريمه»[٤].

وتابعه الحافظُ ابنُ حجر في «التلخيص الحبير»، فقال: «تكذيبُ الربيع لمحمَّد ـ يعني: ابن عبد الحكم ـ لا معنى له، لأنه لم ينفرد بذلك، فقد تابعه عبدُ الرحمن ابنُ عبد الله أخوه عن الشافعيّ ...، وهو قولٌ قديم، وقد رجع عنه الشافعيُّ كما قال الربيع، وهذا أَوْلى من إطلاق الربيع تكذيبَ محمَّدِ بن عبد الله بن عبد الحكم، فإنه لا خِلافَ في ثقتِه وأمانته، وإنما اغترَّ محمَّدٌ ـ يعني: ابن عبد الحكم ـ بكون الشافعيِّ قصَّ له القصّة التي وقعت له بطريق المناظرة بينه وبين محمَّدِ بنِ الحسن، ولا شكّ أنّ العالم في المناظرة يتقلَّدُ[٥] القولَ، وهو لا يختارُه، فيذكرُ أدلتَه إلى أن

---

(١) «الحاوي» للماوردي ٩: ٣١٧.

(٢) «ميزان الاعتدال» للذهبيّ ٣: ٦١٢.

(٣) «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٠: ٧٨.

(٤) «معرفة السنن» للبيهقي ١٠: ١٦٣.

(٥) في المطبوع من «التلخيص الحبير»: «يتقذّر».

٩٨ ـــــــ

أنه إما تغيَّر حفظُه أو اختَلَطت كتبُه[١]، وقال الكوثريُّ: «سَنَدُه ليس بذاك، ونُبرِّئُ الشافعيَّ من أن يَثبُتَ عنه مِثلُ ذلك، وأبو الحسن القابسيُّ تكلَّم في ابن شعبان»[٢].

* * *

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٦: ٧٩.

(٢) «بلوغ الأماني» للكوثري ص٨٤، ونقلتُ كلامَ القابسيِّ في ابن شعبان في التعليق عليه.

١٠٠ ـــــــ

يَقلَعَ هذا البناء عنها، ويبنيَ غيرَه، أمباحٌ له أم محرَّمٌ عليه؟ قالوا: بل مباحٌ له. قلت: أفرأيتَ لو كان الخيطُ خيطَ نفسِه، فأراد أن يَنزِعَ هذا الخيطَ من بطنه، أمباحٌ ذلك له أم محرَّمٌ عليه؟ قالوا: بل محرَّمٌ عليه. قلت: فكيف تقيسُ مباحاً على محرَّم؟!

ثم قال: أرأيتَ لو أن رجلاً اغتَصَبَ من رجل لوحَ ساجة، أدخَلَه في سفينته، ولجَّجَ في البحر، فثبَّتَ صاحبُ اللوح بشاهدَيْن عَدْلَين: أنّ هذا اغتَصَبَه هذا اللوح، وأدخَلَه في سفينته، أكنتَ تَنزِعُ اللَّوحَ من السَّفينة؟ قلتُ: لا.

قال: الله أكبر، تركتَ قولك. وقال أصحابُه: تركتَ قولك.

فقلتُ: أرأيتَ لو كان اللوحُ لوحَ نفسِه، ثم أراد أن يَنزِعَ ذلك اللوحَ من السَّفينة حالَ كونها في لجّةِ البحر، أمباحٌ ذلك له أم محرَّمٌ عليه؟ قال: مُحرَّمٌ عليه.

قال: وكيف يَصنَعُ صاحبُ السفينة؟ قلتُ: آمُرُه أن يُقرِّبَ سفينتَه إلى أقرب المراسي إليه، مَرْسى لا يَهلِكُ فيه هو ولا أصحابُه، ثم أنزعُ اللوحَ، وأدفعُه إلى صاحبه، وأقول له: أصلِحْ سفينتَك واذهَبْ.

قال محمَّدُ بنُ الحسن فيما يحتجُّ به: أليس قد قال النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلّم: «لا ضَـرَرَ ولا ضِـرَار»؟ قلت: هو أضرَّ بنفسه، لم يضرَّ به أحد.

ثم قلتُ له: ما تقولُ في رجلٍ اغتَصَبَ من رجل جاريةً، فأولَدَها عشرةً كلُّهم قد قرأ القرآن، وخَطَبوا على المنابر، وقَضَوا بين المسلمين، فثبَّتَ صاحبُ الجارية بشاهدَيْن عَدْلَين: أنَّ هذا اغتَصَبَه هذه الجارية، وأولَدَها هؤلاء الأولاد، فنَشَدتُك اللهَ، ما كنتَ تحكم؟ قال: كنتُ أحكمُ بأولاده رقيقاً لصاحب الجارية، وأردُّ الجاريةَ عليه. فقلتُ: رحمك الله، أيُّهما أعظمُ ضرراً: أنْ رَدَدْتَ أولادَه رقيقاً أو أنْ قَلَعتُ البناءَ عن الساجة؟».

١٠٢ ـــــــ

الحجّاج (الإمام صاحب «الصحيح»)، عن أبي بكر محمَّدِ بنِ إدريسَ ورّاق الحُمَيديّ. وعَبْدان: لم أعرفه، وروايةُ مُسلِم عن ورّاقِ الحُمَيديِّ ليست معروفة، مع أنّ شيوخَ مُسلِم من الشُّهْرة بمكان! وروايةُ ابن عساكر من طريق الحسنِ بنِ الحسين ابن حمكان[١]، وفيه يقولُ الأزهريُّ: «ضعيف، ليس بشيء في الحديث»[٢]، فتفرُّدُه بزيادةٍ كهذه غيرُ مقبول بلا ريب.

وهذه المناظرةُ ـ وكذا سائر المناظراتُ الصحيحة الثابتة ـ لها سياقُها ولغتُها التي تميِّزها عن سياق المناظرات المكذوبة ولغتها، وقد سلفَ ذِكرُ بعضُها ويأتي غيرُها، فهذه المناظرةُ يُلحَظُ من سياقها: أنّ محمَّدَ بنَ الحسن هو مَنْ افتَتحَها، وهو الذي كان يُورِدُ الأسئلةَ والشافعيُّ يُجيبُ، ويَعْلو عليها طابعُ السُّؤال والجواب، من غير قَطْع ولا إفحام، سواء من هذا الطرف أو ذاك.

أما تلك المناظراتُ المكذوبة فيُلحَظُ من سياقها ما يُناقِضُ هذا تماماً، ففيها أنّ الذي كان يفتتحُها هو الشافعيّ، وأنه هو الذي كان يُورِدُ الأسئلة، ومحمَّدُ بنُ الحسن يُجيب، ويَعْلو عليها طابعُ القَطْع والإفحام، لا السُّؤال والجواب.

وهذا ما لمحَه الإمامُ الكوثريُّ رحمه اللهُ تعالى فقال: «المناظراتُ التي تُروى بغير طريقة سؤال التلميذ من أُستاذه فيما يَستَشكِلُه: مناظراتٌ خياليّةٌ مُلفَّقةٌ مُستَولَدة، لا تَرِدُ إلا مجرَّدةً عن الأسانيد بالمرّة، أو بأسانيدَ مُركَّبة»[٣].

المناظرة الثانية: في الدُّعاء في الصلاة:

رواها ابنُ أبي حاتم في «آداب الشافعيّ» عن أبيه، عن محمَّد بن عبد الله بن

---

(١) أحد فقهاء الشافعية، توفي سنة ٤٠٥.

(٢) نقله الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ٨: ٢٥٤.

(٣) «بلوغ الأماني» للكوثري ص٧٤.

١٠٤ ـــــــ

ولذا فمن غير المُستَبعَدِ أن يكونَ لها تتمّةٌ لم تُذكَر في الرواية، لا سيَّما أنّ الجوابَ عن الإشكال الذي أورَدَه الإمامُ الشافعيُّ مُتيسِّرٌ لا يخفى على مِثْل الإمام محمَّد، فالمرادُ بالدعاء في الصلاة بما في القرآن وما أشبَهَه، أي: ما ورد في القرآن على سبيل الدعاء، أما الدعاءُ بالقِثّاءِ والبَصَل والعَدَس، فإنما ورد في القرآن على سبيل القصّة والحكاية، ولذلك لم يكن من الأدعية المأثورة.

المناظرة الثالثة:

رواها ابنُ عساكر في «تاريخه» من طريق أبي عبد الله الصّاغانيِّ قال: سألتُ يحيى بنَ أكثمَ عن أبي عُبَيد القاسم بنِ سَلّام والشافعيِّ: أيُّهما أعلَمُ عندك؟ فقال: أبو عُبَيد كان يأتينا هاهنا كثيراً، وكان رجلاً إذا سَاعَدَتْهُ الكتب، كان حَسَنَ التصنيف من الكتب، ويُرتِّبُها بحُسْن ألفاظه؛ لاقتِدارِه على العربية. وأما الشافعيُّ فقد كنّا عند محمَّدِ بنِ الحسن كثيراً في المناظرة، فكان رجلاً قرشيَّ العَقْل والفَهْم والذِّهْن، صافيَ العَقْل والفَهْم والدِّماغ، سريعَ الإصابة ـ أو كلمةً نحوَها ـ، ولو كان أكثرَ سماعاً للحديث لاستَغْنى أمةُ محمَّد صَلّى الله عليه وسَلّمَ به عن غيره من الفقهاء»[1].

قلت: لا أستَبعِدُ صِحّةَ ذلك، وليست في حقيقة الأمر مناظرةً بين الشافعيِّ ومحمَّدِ بن الحسن؛ لأنّ المُرادَ بـ«المُناظرة» فيها ما يجري بين الأصحاب عند شيخِهم في مجلس الفِقهِ من الاستدلال والإيراد والجواب، فيحيى بنُ أكثم يُخبِرُ كيف كان الشافعيُّ بين أصحاب محمَّدِ بن الحسن في مجالس محمَّدٍ الفقهية، وهو ما يُفهَمُ من قوله: «كنّا عند محمَّدِ بنِ الحسن كثيراً في المناظرة»، حيثُ لم يذكر

---

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر ٥١: ٣٠٢-٣٠٣. وذكرها الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ١٠: ١٧، وابنُ حجر في «توالي التأنيس» ص٩٥.

١٠٦ ـــــــ

٢- أنّ ابنَ أكثم روى عن عبد الله بن المُبارك (ت ١٨١)، وهو صغير، فصنع أبوه طعاماً، ودعا الناس، ثم قال: «اشهَدُوا أنّ هذا سَمِعَ من ابن المبارك»[١]، ويحتمل أن تكونَ روايتُه عنه في العراق أو في خراسان، لكنَّه روى أيضاً عن جرير ابن عبد الحميد (ت ١٨٨)، وعيسى بن يونس (ت ١٨٧، وقيل: ١٩١)، وعبد الله ابن إدريس (ت ١٩٢)، وغيرهم من الكوفيِّين، ومَنْ سمع من هذه الطبقة لا تكون سِنُّه سنةَ ٢٠٢ نَحْوَ العشرين، ولا يكونُ تأخّرَ قدومُه إلى العراق جداً، بل لا بُدَّ أن يكون قَدِمَ العراق سنةَ ١٨٥ أو بعدها بقليل.

وسواءٌ كان قولُ ابنِ أخت يحيى في تحديد سِنِّهِ عند وفاته دقيقاً أم لا[٢]، فإنّ سماعَه من هؤلاء يقتضي إمكانَ حضوره مجالسَ محمَّدِ بنِ الحسن (ت ١٨٩) في العراق، ولذلك لم أستَبعِدْ صحّة الحكاية، والله أعلم.

* * *

(١) «تاريخ بغداد» للخطيب ١٦: ٢٨٢.

(٢) وقد قدَّرتُ مولدَ ابن أكثم سنة ١٧٠، في التعليق على «بلوغ الأماني» ص٧٩، فانظره إن شئت.

خاتمة

عرضتُ في هذا البحث ما وقفتُ عليه في كتب التاريخ والتراجم والمناقب من مناظراتٍ رُوِيَت بين الإمام الرَّبانيّ محمَّدِ بن الحسن الشيبانيّ، والإمام المُطَّلبيّ محمَّد بن إدريس الشافعيّ، رضي الله تعالى عنهما، واقتصرتُ على ما وقع التصريحُ فيه بأنّ المناظرة جرت بينهما، وذلك لأنّ الإمام الشافعيَّ أورَدَ مناظراتٍ عديدةً بينه وبين بعض الحنفية في العراق، وربما حملها بعضُ متأخِّري الشافعية على أنها مناظرة مع محمَّد بن الحسن، وليس كذلك.

ومن الأمثلة عليه:

ما ذكره الماوردي في «الحاوي»[١] أنّ الشافعيَّ «حكى مناظرتَه لمحمَّد بن الحسن على ذلك ـ يعني: فيمَنْ أسلم وعنده أكثرُ من أربع زوجات ـ، فرجع إلى قول الشافعيّ، وعَدَلَ عن قول صاحبَيْه: أبي حنيفة وأبي يوسف»، وبالرجوع إلى «مختصر المزني»[٢] نجدُ قول الشافعيّ: «واحتَجَجتُ على مَنْ يُبطِلُ الأواخر بقول النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلّم ...»، وفي آخرها: «فرجع بعضُ أصحابهم، وقال محمَّدُ ابنُ الحسن: ما علمتُ أحداً احتَجَّ بأحسَنَ مما احتَجَجتَ به، ولقد خالفتُ أصحابي فيه منذ زمان، وما ينبغي أن يدخلَ على حديث النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلّمَ القياس».

فهذا صـريح في أن المناظرة كانت مع بعض أصحاب محمَّد بن الحسن في

---

(١) ٩: ٢٩٤.

(٢) ص٢٧٤.

١١٠ ـــــــ

على أنّ مِثلَ هذه المناظرات، لو ثبت أنها مع محمَّد بن الحسن، فليس فيها ـ بوَجْهٍ عامّ ـ ما يُستَنكَر، فهي مباحثاتٌ فقهية ومدارساتٌ علمية موافقةٌ للوَصْفِ العامّ لمناظرات الإمام الشافعيّ رحمه الله تعالى، وقريبةٌ في سياقها وأسلوبها ولغتها مع سائر المناظرات الثابتة بين محمد بن الحسن والشافعيّ، ولكنْ يبقى إثباتُ كونها مع الإمام محمَّد بحاجةٍ إلى دليل.

أما المناظرات التي صُـرِّحَ في رواياتها بأنها مع محمَّد بن الحسن، فقد انتهيتُ بعد دراستها في هذا البحث إلى ما يلي:

١ - هذه المناظرات: منها ما هو موجودٌ في كتب الإمام الشافعيِّ نفسِه، ومنها ما له أصلٌ في كُتُبه، ومنها ما ليس في كتبه ولا له أصلٌ فيها.

٢ - المناظراتُ الموجودةُ في كتب الشافعيِّ ـ وهي عشرُ مناظرات ـ تَعْلُوها سِمةُ المناقشات العِلْمية الهادئة، والمحاورات الفقهية الهادفة، ولم يُذكَر فيها شيءٌ من الإفحام أو الإسكات أو الانقطاع، وهي السِّمةُ الموافقة للوَصْف العام لمناظرات الإمام الشافعيّ.

٣- المناظراتُ التي لها أصلٌ في كتب الشافعي ـ وهي ثلاثُ مناظرات ـ ترجَّحَ لي أنّ اثنتَيْن منها ليستا مع محمَّد بن الحسن، وأنّ الثالثةَ يُحتَملُ كونُها معه، لكنْ بغير اللفظ الذي نُقِلَت به.

٤ - ما سِوى ذلك من مُناظرات: رُوِيَ بعضُها على أنها كانت بحضرة هارون الرشيد، وبعضُها على أنها رُفِعَ خبرُها إليه، وبعضُها على أنها وقعت في مكّة، وبعضُها على أنها وردت في سياق انتصار الشافعي لأهل المدينة، وبعضُها في مسائل فقهية متفرِّقة. وتبلغُ هذه المناظراتُ جميعاً ثماني عشـرةَ مناظرة، ترجعُ في واقع الأمر إلى خمسَ عشرةَ مناظرةً، لأنّ اثنتَيْن منها هما في الواقع روايتان

١١٢ ـــــــ

فهرس مُلحَقات الكتابَيْن

الموضوع	الصفحة
المُلحَق الأول: كلام القرتبيّ في مسألة قَتْل المسلم بالكافر	٥
المُلحَق الثاني: الأخبار المنقولة بين أبي يوسف والكسائيّ	١٣
أولاً: مسألة في الطلاق	١٣
ثانياً: مسألة في اسم الفاعل	٢٠
ثالثاً: مسألة ثانية في الطلاق	٢١
رابعاً: مسألة ثالثة في الطلاق	٢٦
المُلحَق الثالث: المناظرات المروية بين الإمامين الشيباني والشافعيّ	٣١
المبحث الأول: الإمام الشافعيّ: صِلتُه بمحمد بن الحسن والوصف العام لمناظراته.	٣٤
المطلب الأول: صلة الشافعيّ بمحمد بن الحسن، وثناء كلٍّ منهما على الآخر	٣٤
المطلب الثاني: الوصف العام لمناظرات الإمام الشافعيّ	٤٠
المبحث الثاني: نقد المناظرات المنقولة بين الإمامين الشيبانيّ والشافعيّ	٤٤
المطلب الأول: المناظرات المذكورة في كتب الشافعيّ أو لها أصل في كتبه	٤٤
المناظرات المذكورة في كتب الشافعيّ	٤٤
المناظرة الأولى: من كتاب الأم	٤٥
المناظرة الثانية: من مختصر المزني	٤٦
المناظرات التي لها أصل في كتب الشافعيّ	٤٧

١١٤ ـــــــ

الموضوع	الصفحة

المناظرة الخامسة: في الإثفار ٩٦
المطلب الخامس: نقد مناظرات أخرى متفرّقة ١٠٠
المناظرة الأولى: في الغَصْب..... ١٠٠
المناظرة الثانية: في الدعاء في الصلاة ١٠٣
المناظرة الثالثة ١٠٥
خاتمة..... ١٠٩

* * *

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى